

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مجلد اول
تقریر اور تفسیر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقریر اوی الیہما وادومہم

بما فی تقریر

بمجلس سید محمد رفیع مدظلہ العالی وادومہم

التقریر والادومہ

کے آئینہ
ابو عثمان علی بن عثمان بن احمد باقران

تقریر
الادومہ
بمجلس

رَفَعُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ النَّجْدِيُّ
أَسْلَمَ الْبَيْتَ الْبُرْجَانِيَّ

تَعْرِيفُ أَوْلِيَاءِ الْبَيْتِ وَالْأَهْلِ
بِمَا فِي تَعْرِيفِ
مُحَمَّدٍ سَيِّدِ مَرْزُوقِ سِنِّ الْأَطْيَافِ وَالْأَهْلِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠٠٩هـ - ٢٠٠٩م

رقم الإيداع: ٢٢٤٩/٢٠٠٩

مكتبة
الإسلام الألباني

صنعاء

اليمن - صنعاء - شارع الرياط - جولة القادسية - هاتف: (٠١/٢١٢٢٨١)
فرع شميلة - حي شميلة - أمام جامع الخير - ص.ب: (١٢٠٠١) - هاتف: (٠١/٨٣٩٨٦)
فرع المكلا - حي السلام - مقابل مسجد بازعة - هاتف: (٠٥/٢١٦٤٣٢)
جوال: (٧٧٧٢٧٤٢٨) - (٧١١١٢٧٤٢٨)

سلسلة الرفاع عن الإمام الألباني

تأليف
عبد الرحمن العنبري
أسكنه الله الفردوس

تعريف أولي النهى والأصنام

بما في تعريف

محمد سعيد محمد من الأقطاء والأوهام

كاتبه

أبو عبس عبد الله بن عبس بن أحمد باعمران

مكتبة
الإسلام الألباني
صنعاء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَفَعُ
عَنِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
السُّلَيْمَانِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فَيَقْرَأُ بعض الناس أن كل مَنْ كتب في ردِّ، أو دَفَعِ انتقادٍ على حكم الشيخ ناصر الدين الألباني- رحمه الله وغفر له ونُوِّرَ ووَسَّعَ له قبره- في حديث، أو سند حديث، أو في راوٍ؛ هو يتنصر لأحكام الشيخ، ويدافع عن شخصه، وأنَّ الصواب دائماً وأبداً مع الشيخ.

والمفترض أنَّ الأمر يدور حول ما يُنسَبُ إلى رسول الله ﷺ الذي به يكون البيان لما أمر بتبليغه، وتبعاً لذلك الدفاع- بحقٍ- عن المشتغلين بسُنَّةِ المصطفى ﷺ. والكلُّ الأصل فيهم العَترَةُ على سُنَّةِ رسول الله ﷺ، وكلهم حريص على أن لا يدخل في السُنَّةِ ما ليس منها، وأن لا يخرج منها ما هو منها.

فمثلاً: عندما يأتي ممدوح في كتابه (التعريف) فيصحح أو يحسن ما ضعفه الشيخ ناصر الدين، ثُمَّ يأتي غيره فينظر فيرى أنَّ رأي ممدوح غير صواب، وأنَّ حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف هو الصواب؛ فالمفترضُ في ممدوح أن ينظر إلى ردِّ غيره لرأيه على أنه عَترَةُ على سُنَّةِ وحديث رسول الله ﷺ؛ بحيث لا يُنسَبُ إلى سُنَّةِ وحديث رسول الله ﷺ ما ليس منهما وتبعاً لذلك الذي يردُّ رأي ممدوح يؤيد أو يلتقي مع

حكم الشيخ ناصر الدين، فلا تلازم بين التعصب المذموم وتأييد وتأكيد صواب حكم الشيخ ناصر الدين وبين رد رأي ممدوح.

في افتتاحية كتاب (التعريف) قالت دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي: «نقدم إلى القراء الكرام في سلسلة «الدراسات الحديثية» كتاب «التعريف بأوهام من قسّم السنن إلى صحيح وضعيف»، وتتضمن الدراسة في هذا البحث الدفاع عن منهج الأئمة أصحاب السنن الأربعة في تأليفهم كتب السنن. «اه.

وممدوح يصف عمله في كتاب (التعريف) بـ «الدفاع عن سنة رسول الله ﷺ وعن أئمة الفقه والحديث» كما في (٣٦/١) من (التعريف).

هذه نظرة دار البحوث وممدوح لكتاب (التعريف)، لها أن ينظرها هذه النظرة، ولا يقدر أحد من خلق الله ﷻ أن يكشف عن نيتهما الحقيقية تجاه الشيخ ناصر الدين - كـ^١ - وأعماله العظيمة القيمة في خدمة سنّة وحديث المصطفى ﷺ والدفاع عن أئمة وأعلام السنة والحديث.

لا يستطيع أحد أن يرذ ما آدعته دار البحوث وكذا ممدوح إلا من طريق واحد لا غير وهو:

أن نحاكم آراء دار البحوث وممدوح التي بُنت في كتاب (التعريف) إلى قواعد وفروع وعمل أهل الاختصاص أئمة أهل الحديث ومُتبعيهم بإحسان، وذلك لأن مرجع كل علم هو أهله لا غيرهم من أهل العلوم الأخرى.

ولا شك أنّ قواعد وفروع وعمل أهل الاختصاص من أهل الحديث هو عمل به تتحقق العبرة على سنّة وحديث رسول الله ﷺ.

بهذا المرجع فقط يتحقق قول دار البحوث بدبي وممدوح أو يتبخّر ويحل محل العمل الشخصي البعيد كل البعد عن خلق المصطفى ﷺ، وعن العبرة على سنته وحديثه ﷺ.

وبهذا المرجع فقط تتحقق عبرة من يرذ وينقض رأي ممدوح على سنة وحديث

رسول الله ﷺ، أو يحل محلها التعصب المذموم وأنّ الصواب دائماً حليف الشيخ ناصر الدين.

وإذا استسهل ممدوح أن يصف من يرذ وينقض رأيه؛ فيزعم أنّ الردّ والنقض ليس عبرة على السنّة، وإنما هو التعصب والغلو والصواب دائماً مع الشيخ ناصر الدين؛ فذلك من ينقض ويرذ رأي ممدوح سهل عليه أن يصف ممدوحاً بمثله.

لهذا فالعمل النافع- إذا صلحت ثبّات الجميع وخُلص حُبهم لسنّة وحديث رسول الله ﷺ- أن تُرجح حكم الشيخ ناصر الدين ورأي دارالبحوث بدبي وممدوح، وكذا من يُقَدِّ رأي دار البحوث وممدوح؛ إلى قواعد وفروع وعمل أهل الاختصاص من أئمتنا من أهل الحديث.

وعليه أقول- بدهوء وبدون تشنج- بعد وقوفي على كتاب (التعريف) وقبله كتاب (تنبيه المسلم):

إنّ دار البحوث بدبي وممدوحاً خَرَجَا في كتابهما (التعريف بأوهام من قسّم السنن إلى صحيح وضعيف) على قواعد وفروع وعمل أهل الاختصاص في إثبات الوهم في حكم الشيخ ناصر الدين إلا القليل جداً.

بل إنَّهما أقحما هذا القليل جداً في كتابهما (التعريف) وجعلا له أرقاماً في أوهام الشيخ ناصر الدين المعزومة.

وهذا العمل فيه دلالة تقوِّي ما قلته.

ولأَعْرَفَك بما قلته أنقل لك دليلي من تعريفي بكتاب (التعريف) نفسه؛ فما عليك إلا أن تراجع وتمحص وتدقّق ولك بعد ذلك الحكم.

فهيّا بنا إلى تعريفي بكتاب (التعريف)؛ لتعرف- بعد ذلك- إن شاء الله- أنّ الغرض من كتاب (التعريف) هو قول ممدوح في (٣/١٤٥): «ولذلك يجب أن يؤلّي الاحتاط لدينه الشحيح به ظهوره لأحكام الألباني. «اه.

لهذا كان واجباً عليّ بيان الخلل وإظهار العيّل- بدون اعتساف، إن شاء الله-

المليء بهما كتاب (التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف) وذلك:

أولاً: لحفظ سنَّة وحديث رسول الله ﷺ أن يُدْخَلَ فِيهِمَا محمود سعيد ممدوح وشركاؤه ما ليس منها؛ فينتج عن هذا الإدخال -المردود بقواعد وفروع وحكم أهل الاختصاص- من الفقه الذي ليس عليه الأمر الذي بُعث به نبينا محمد ﷺ.

ثانياً: لحفظ قواعد وفروع وعمل أهل الاختصاص أئمة الحديث المتقدمين والمتأخرين في التعديل والتجريح، والتصحيح والتضعيف، والقبول والردُّ، والتي قُرِّبَ كتاب (التعريف) من تدميرها وإلغائها.

ثالثاً: لحفظ العمل العظيم والجهد النافع الكبير في تقسيم السنن إلى صحيح وضعيف، والذي لو عمله أحد العُمَرَاءِ لكان موقف محمود سعيد ممدوح مختلفاً كل الاختلاف عن موقفه من عمل وجهد الشيخ ناصر الدين -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ-.

رابعاً: إظهار وإثبات أنَّ منهج الشيخ ناصر الدين -رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ- في التعديل والتجريح، والتصحيح والتضعيف، والقبول والردُّ لا يخرج على منهج أهل الاختصاص أئمة أهل الحديث المتقدمين والمتأخرين.

خامساً: إظهار وإثبات خروج محمود سعيد ممدوح على قواعد وفروع وعمل أهل الاختصاص أئمة الحديث المتقدمين والمتأخرين وخاصة أئمة وحفاظ الشافعية.

سادساً: بيان أنَّ الأمر الحقيقي من (التعريف) ليس هو: «الدفاع عن سنة رسول الله ﷺ وعن أئمة الفقه والحديث» وليس هو: «أوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف»، الأمر الحقيقي هو: «الإجماع انعقد بأخرة بين أهل السنة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة».

ماذا قال محمود سعيد ممدوح وشركاؤه في إجماع أهل السنة هذا؟.

(أ) قال في (غاية التبجيل وترك القطع في التفضيل)، (ص ٢٠٩): «إنَّ القائِلين بالإجماع أو ما في معناه قصدوا الإجماع المذهبي -وهو ليس بحجة شرعية عند أحد- اهـ.

إجماع أهل السنة، إجماع مذهبيٍّ وهو ليس بحجة شرعية عند أحد.

أرايتم إلى أين ذهب ممدوح وشركاؤه؟.

(ب) وقال في (٢١٠) منه: «فأنت ترى أنَّ الإجماع المدَّعى ليس هو الإجماع الشرعي الذي يُضَلَّلُ به المخالف، بل هو إجماع بمعنى اتفاق جماعة معينين، فهو اتفاق مذهبي، وليس إجماعاً شرعياً». اهـ.

(ج) وقال في (ص ٢١٠) منه: «فعلم أنَّ هذا الإجماع خاص بأهل السنَّة» اهـ.

(د) وقال في (ص ٢١٣) منه: «فالذي يتأتى على القواعد أنَّ هذا الإجماع -إن صحَّ- فهو غير ملزم ولا بد، وإنَّما هو تزيدٌ بجماعة لا غير، ورفع سلاح الإرهاب الفكري للمخالف، ووصمه بالابتداع، وهو مرفوض». اهـ.

هذا هو الأمر الحقيقي: «إجماع أهل السنة إجماع مذهبي، ليس إجماعاً شرعياً، إجماع غير ملزم، هو إجماع تزيدٌ بجماعة لا غير، وهو سلاح الإرهاب الفكري للمخالف».

مَنْ هو المخالف؟ قطعاً، هو محمود سعيد ممدوح وشركاؤه.

فالقضية أكبر من «أوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف».

لذلك فهذا الجزء جُلُّه في التعريف بهذا كله وإثباته:

ففي التعريف الأول أثبت فيه:

(أ) رمي ممدوح ومنهجه أصحاب السنن الأربعة بالنقص، وغمزه لابن ماجة خاصة.

(ب) أنَّ اسم كتابه دعائيٌّ غير مطابق للواقع.

(ج) وسبب اقتصار ممدوح على أحاديث الأحكام.

(د) وسبب إقحام ممدوح في كتابه هذا أحاديث لم يستطع إثبات الروم في حكم

الشيخ ناصر الدين عليها بالضعف حتى على طريقة ممدوح نفسه .

هـ) سبب إقحام ممدوح في كتابه هذا عمل الشيخ زهير الشاويش وجعله من عمل الشيخ ناصر الدين .

و) تقوية ممدوح بالشواهد شيء غريب لغرض إثبات الوهم في حكم الشيخ ناصر الدين .

وخلاصة التعريف الأول هو: أنَّ الغاية من عمل ممدوح وشركائه هو التشكيك في أحكام الشيخ ناصر الدين، ونزع الثقة فيها، وليس فيه شيء من العدل والإنصاف والدفاع عن السنَّة .

وفي التعريف الثاني أثبت:

أ) أنَّ مرجع ممدوح في كتابه هذا هم غير أهل الحديث، فكل مَنْ يَحَقِّقْ له وهم الشيخ ناصر الدين فهم مرجعه .

ب) أنَّ كتاب ممدوح هذا بعيد كل البعد عن أن يكون كتاب علل .

ج) كيف عمل ممدوح في كتابه هذا بقاعدتي زيادة المقبول مقبولة ومخالفة المقبول مردودة .

فعدته الموقوف لا يعلُّ المرفوع، والإرسال لا يعلُّ الوصل ما دام الغرض إثبات وهم الشيخ ناصر الدين .

د) منهج ممدوح في كتابه جعله يرمي المحدثين بالتشدد وهو المدعي الدفاع عنهم .

هـ) مخالفة ممدوح لأئمة الحديث المتقدمين في إطلاقه القول بقبول زيادة الثقة بل وخالف نصَّ الإمام الشافعي في ذلك .

و) قبول ممدوح للحديث الشاذ الذي ملأ كتابه منه .

ز) أنَّ الحافظ الزيلعي الحنفي اتبع أهل الاختصاص في زيادة الثقة وممدوح

الشافعي خالف وردَّ .

ح) أنَّ بعض متعصي الحنفية المعاصرين لا يرضون بمنهج الحافظ الزيلعي الحنفي في قبول الحديث وردَّه، وممدوحًا الشافعي معهم في ذلك، وهل بعض هؤلاء لهم دور كبير في تعريف ممدوح هذا؟ .

وخلاصة التعريف الثاني هو: اضطر ممدوح أن يرجع في قبول زيادة الثقة وردَّها إلى مذاهب غير مذهب أئمة الحديث المتقدمين في هذه المسألة وذلك لغرض إثبات وهم الشيخ ناصر الدين .

وفي التعريف الثالث أثبت:

أ) من قول ممدوح نفسه خروجه على منهج أئمة أهل الحديث، بل وردَّ حكمهم .

ب) حيث ردَّ حكم الترمذي، وأبي حاتم الرازي، وأبي زرعة الرازي، والبخاري، وأبي داود، والنسائي، وابن خزيمة، والدارقطني، والشافعي، والذهلي، وأحمد، ومسلم، وابن عبد البر وغيرهم حسب ترتيب نقل قول ممدوح الذي فيه ردَّ حكمهم .

ج) وأنَّ صنيعه هذا هو نتاج منهجه في القبول والردَّ المخالف لمنهج أئمة أهل الحديث .

د) وصنيعه هذا يلتقي تمامًا مع غايته في إثبات وهم الشيخ ناصر الدين بأيّ شيء .

وخلاصة التعريف الثالث هو: من نتاج طريقة ممدوح في قبول الحديث وردَّه، ردَّه حكم أئمة أهل الحديث: أحمد والبخاري، وأبي داود، والنسائي، وأبي حاتم، وأبي زرعة، ومسلم، والترمذي، والدارقطني وغيرهم، وكل هذا يلتقي مع الهدف والغاية من هذا الكتاب وهو إثبات وهم الشيخ ناصر الدين بأيّ شيء .

وفي التعريف الرابع أثبت:

(أ) أنَّ وصف ممدوح لكتابه بـ «كتاب علل» و«... الكتاب بالعلل» وصف غير مطابق للواقع.

(ب) وأنَّ ممدوحًا خرج خروجًا جديدًا على أئمة أهل الحديث في إطلاق النكارة على الرواية.

(ج) وأنَّ صنيع الشيخ ناصر الدين في إطلاق النكارة لا يخرج على منهج أئمة أهل الحديث.

(د) وأنَّ الشاذَّ والمنكر مردود؛ لأنه خطأ، والخطأ لا يُقَوَّى به، ليس هو صنيع الشيخ ناصر الدين وحده، بل هو متبع فيه أئمة أهل الحديث.

(هـ) وعندما يحكم الشيخ ناصر الدين على الحديث بالنكارة -ليس دائمًا لأنَّ راويه ضعيف خالف مَنْ هو أولى منه-، هو عمل أئمة أهل الحديث ولم يفرِّد بذلك الشيخ ناصر الدين.

(و) نقولات عن الأئمة: أحمد، وعلي بن المديني، وأبي حاتم الرازي، والنسائي، والدارقطني، والخطيب البغدادي، وابن عبد البر وغيرهم، تفيد أنَّ الحكم بالنكارة ليس خاصًا بالراوي الضعيف إذا خالف.

وخلاصة التعريف الرابع هو: خروج ممدوح على منهج أئمة أهل الحديث في إطلاق النكارة على الرواية وعدم الاستشهاد بها، كل ذلك لغرض إثبات وهم الشيخ ناصر الدين بأي شيء.

وفي التعريف الخامس أثبت:

(أ) خروج ممدوح -عمليًا- على منهج أئمة الحديث ومخالفته لأهل الاستقراء والسبيل للمرويات في حكمهم على روايات بالشذوذ والنكارة، فبرّد حكمهم هذا.

(ب) أنَّ ممدوحًا لا يفرِّق بين الحكم على الراوي والحكم على المروي.

(ج) فقول: «حديث منكر» أو «حديث شاذ» فهذا في المروي.

(د) وقول: «له مناكير» أو «منكر الحديث» فهذا في الراوي.

(هـ) فقول: «حديث منكر» أو «حديث شاذ» لا يدخل في دائرة الاعتبار.

(و) وقول: «له مناكير» أو «منكر الحديث» يدخل الراوي المجروح بهذين القولين في دائرة الاعتبار.

(ز) فيأتي ممدوح ويستشهد بكلِّ هذا بدون تفریق؛ لبحقِّ غرضه في إثبات وهم الشيخ ناصر الدين.

وخلاصة التعريف الخامس: إثبات مخالفة ممدوح لأهل الاستقراء، والسبيل للمرويات كابن حبان وابن عدي حيث قبل ما حكموا برده لنكاراته ولشذوذه وخطئه.

والتعريف السادس جعلته في المناقشة التفصيلية مع محمود سعيد ممدوح وشركائه في الأحاديث والآثار التي ذكرها في كتابه (التعريف).

(أ) أذكر رقم الحديث في كتابي، ثمَّ أذكر رقم الحديث في كتاب ممدوح وشركائه، ثمَّ أذكر مَنْ أخرج من أصحاب السنن، وأبدأ ذكر سنده من الراوي علّة السند عند الشيخ ناصر الدين إن كان له كلام في الراوي، أو الراوي علّة السند حسب ما يظهر لي مِنْ عمل الشيخ ناصر الدين، أو حسب ما يظهر لي.

(ب) ثمَّ أذكر أين ضمَّته الشيخ ناصر الدين من ضعيف السنن مجملًا.

(ج) ثمَّ أذكر سبب الضعف عند الشيخ ناصر الدين مفصلاً إن كان له كلام، أو سبب الضعف حسب قول أئمة الجرح والتعديل.

(د) ثمَّ أذكر قول ممدوح في السند أو في الحديث في (التعريف) و(التعقيب اللطيف)، إن ذكره. وأناقشه فيه.

(هـ) وإذا ذكر للحديث متابعًا أو شاهدًا، ناقشته في صلاحيته لذلك سندًا ومتنًا.

(و) وفي مناقشتي هذه أعنتي بذكر حكم الحفاظ الشافعية في الحديث وفي المتابعة

وفي الشاهد، لتضم مخالفة ممدوح الشافعي حفاظ الشافعية مع مخالفته لِمَنْ سبق من أئمة أهل الحديث.

(ز) واعتني بما يتقاض قول ممدوح في (التعريف) من قول ممدوح نفسه في كتبه الأخرى التي وفقت عليها لظهور تناقضه ولم تناقض غير السعي الحديث بأي وسيلة لإثبات وهم الشيخ ناصر الدين؟ لأنّ ممدوحاً اعتنى في تعريفه لإظهار تناقض الشيخ ناصر الدين بهذه الطريقة.

(ح) وفي هذه المناقشة التفصيلية تجد الردّ - غير الصريح -، على مَنْ يرمي الشيخ ناصر الدين بـ«التساهل في التصحيح»، «التساهل في التحسين»، «التساهل في التقوية بالطرق شديدة الضعف»، «التساهل في توثيق المجاهيل»، «مقلد للحافظ في التقريب»، وغير ذلك، وما عليك إلاّ قلب الصحائف لتجد هذا الردّ غير الصريح.

(ط) المناقشة التفصيلية هي لبيان خطأ رأي ممدوح في الحديث، وقد يتفق في حديث ما أن يرجع الشيخ ناصر الدين، - لأمانته العلميّة، ولأنّ الأمر دين - عن تضعيفه إلى تحسينه أو تصحيحه، وهذا الرجوع يلتقي مع قول ممدوح؛ فيكون فيه بيان خطأ رجوع الشيخ ناصر الدين أيضاً - إلا أنني لا أصح بذلك الخطأ - وهذا تحقيق إن شاء الله لأمرين:

الأول: أنّ الشيخ ناصر الدين - رحمته - هو كغيره من الأئمة يخطئ ويصيب ومعرفة خطئه من صوابه بالرجوع إلى قواعد وفروع أهل الحديث فقط ومعرفة حكم من سبقه من أئمة الحديث خاصة المتقدمين منهم.

الأخر: إثبات بطلان أنّ عملي هذا من التعصب المذموم لحكم الشيخ ناصر الدين وأنّه أعلى منزلة من الأئمة المتقدمين خاصة، كيف يكون ذلك كذلك وفي عملي هذا بيان خطأ رجوع الشيخ ناصر الدين عن تضعيف حديث إلى تحسينه أو تصحيحه؟.

فالشيخ ناصر الدين - رحمته - إمام من أئمة أهل الحديث، يصيب ويخطئ، فصوابه - وهو كثير جداً - على الرأس والعين وإن خالف ما درسته أو نشأت عليه أو ما

هو سائد في بيتي، وخطؤه لا أعصب له - وله فيه أجر واحد إن شاء الله -.

ولا أقدم حكمه على حكم الأئمة مطلقاً، ولا أردُّ حكمه لحكم الأئمة مطلقاً، بل يقدّم حكم الأئمة أو حكمه إذا أثبت الدليل صوابه، وإذا لم يظهر الدليل فحكم الأئمة المتقدمين مقدّم بدون الجزم بتخطئة حكم الشيخ ناصر الدين. ولا لوم على مَنْ عمل بحكمه فهو من أهل الذكر في زمانه، وأهل كل زمان يرجعون إلى علماء زمانهم، وإنما اللوم يصح في حالة وقوفه على خطأ الشيخ ناصر الدين وعلمه بحكم أحد الأئمة المخالف لحكم الشيخ ناصر الدين - رحمته -.

(ي) وقد اكتفيت في هذا الجزء بمائة حديث فقط، وإن شاء الله في الأجزاء الأخرى آتي على الأحاديث والآثار الأخرى.

وخلاصة التعريف السادس هو: المناقشة التفصيلية لرأي ممدوح في الحديث أو في السند أو في الراوي بالرجوع إلى قواعد وفروع وعمل أهل الحديث فقط، وخاصة الأئمة المتقدمين، والاعتناء بحكم حفاظ الشافعية المخالف لرأي ممدوح، وقد انتهت المناقشة إلى الموافقة على حكم الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمته -.

وبعد الانتهاء من هذه المناقشة، - إن شاء الله -، ستجد أنّ الشيخ ناصر الدين يسير مع قواعد أهل الحديث حيثما سارت به، وأنّه - رحمته - بعيد كل البعد عن التساهل والتشدّد بل هو وسط لا إفراط ولا تفريط؛ ولأنّه إمام بشر فهو يخطئ؛ فيصحح أو يحسن أو يضعف حديثاً ويكون واهماً في ذلك، وهذا لا يخرج عن المنهج الوسط إلى التساهل فمَنْ يسلم مِنْ ذلك؟.

وستجد - إن شاء الله -، ممدوحاً أخذ كل ما به يصحح أو يحسن وملاً كتابه منه لغرض إثبات وهم الشيخ ناصر الدين.

لذلك جعلت لبيان الذي اعتمد عليه ممدوح تعريفاً أخيراً به أختتم هذا الجزء

وهو:

وفي التعريف السابع بيّنت:

(أ) أنّ كتاب ممدوح (التعريف) قام على أصل جمع وجهات نظر متعدّدة متباينة متنافرة في التصحيح والتضعيف، والتعديل والتجريح، والقبول والردّ.

(ب) وأنّ ممدوحاً أخذ بهذا الأصل ليوسّع دائرة القبول للراوي والمرويّ، وتوسّع دائرة القبول للراوي والمرويّ به وثبت وهم الشيخ ناصر الدين في التضعيف؛ لأنّ القبول ضدّ التضعيف، فكيف إذا كان القبول واسعاً؟.

(ج) وأنّ كتاب ممدوح (التعريف) كتاب شخصي لا دخل له بباب العلم.

(د) ومخالفة ممدوح لأئمة الحديث متقدمين ومتأخرين في قواعده وفروعه التي أقام عليها كتابه.

(هـ) وذلك بعد ذكر قاعدة ممدوح أو فرعه اللّذين اعتمدهما؛ أذكر مخالفته فيه للأئمة بل وأحياناً مخالفته هو نفسه لنفسه، واضطرابه في قواعده.

وبعد أن أنهيت هذا كلّه أسميت عملي هذا بـ (تعريف أولي الثمّ والاحلام بما في تعريف محمود سعيد ممدوح من الأخطاء والأوهام).

أسأل الله ﷻ أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم وليس لأحد من البشر فيه نصيب وأن ينفعني به ومنّ يشاء من عباده.

وأختتم هذه المقدمة بأن أتوجه بالشكر والعرفان لإخوتي الأعزاء: أبي محمد أحمد بن يسلم بلفقيه، وأبي سالم جمال سالم با حويرث، وأبي صالح سامي بن علي باشادي، وأبي الحسن طاهر بن عبد الله بن كليب النهدي - حفظهم الله جميعاً وألف بين قلوبهم - حيث قرأوا لي المراجع العظيمة من كتب الشيخ ناصر الدين وكتب الأئمة والذي بها تحقّق هذا العمل.

وكذا أتوجه بالشكر والعرفان لإخوتي الأعزاء: أبي أحمد سامي بن أحمد بامهير، وأبي صالح سامي بن علي باشادي، وأبي صالح هاني بن صالح الحنشي،

وأبي أميّة وليد بن علي باحشون - حفظهم الله جميعاً وألف بين قلوبهم - حيث قاموا بالمراجعة والتبيض، فلهم مني جزيل الشكر خاصة منهم أبو صالح هاني بن صالح الحنشي - حفظه الله -.

وأسأل الله لي وللجميع الهداية والسداد، ولعبداه محمد ناصر الدين الألباني الرحمة والمغفرة.

وصلى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

كتبه

أبو عبّود

عبد الله بن عبّود بن أحمد باحضران

حضر موت - المكلا - حي الحارة

الأربعاء ٢٨ / جمادى الآخرة / ١٤٢٦ هـ

٣ / أغسطس / ٢٠٠٥ م

* * *

رَبِّهِ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (أَبُو عَبْدِ اللَّهِ)

التعريف الأول

**** في افتتاحية دار البحوث أتى قولهم عن الكتاب (٥/١): «وتضمن الدراسة في هذا البحث الدفاع عن منهج الأئمة أصحاب السنن الأربعة في تأليفهم كتب السنة» اهـ.**

هل دار البحوث تركي العمل الذي يلتقي مع منهجها وتصوّر عمل الآخرين الذين لا يلتقون معهم منهجاً أنه هجوم وتدمير لمنهج أصحاب السنن الأربعة؟

إليك من قول ممدوح نفسه نظره لمنهج الأئمة أصحاب السنن ومعه دار البحوث:

(١) قال في (٥٣/١): «ولا ريب أن في جمع الآثار المرفوعة والموقوفة في باب واحد مزايا ظاهرة للفقيه والمحدّث وتثبيتاً للعمل المتوارث» اهـ.

فإذا جُمع الحديث المرفوع فقط في الباب؛ ماذا يكون هذا الجمع من قول ممدوح هذا؟

الجواب: ليس هناك «مزايا ظاهرة للفقيه والمحدّث...» اهـ.

وصرّح بهذا ممدوح نفسه:

(٢) فقال في (٥٤/١): «وبالاعتصار على إسناد المرفوع فقط دون الموقوف والمقطوع، فقدت أحاديث الأحكام ميزة الشرح لها» اهـ. وهنا زاد: «المقطوع».

وزاد الأمر وضوحاً:

(٣) فقال في (٥٤/١): «وعريت أحاديث كثيرة عما يعرضها، وأصبح بين المرفوع وما يؤيده من الموقوف والمقطوع مفازة» اهـ.

فوضح من هذا أن ممدوحاً يعيب على من اقتصر على الحديث المرفوع فقط؛ لأنّ ميزة الشرح لها وما يعرضها أهمل وهو الموقوف والمقطوع.

وعلى هذا يكون من اقتصر على الحديث المرفوع فقط سلك منهجاً ناقصاً قاصراً.

والآن مَنْ مِنْ أصحاب السنن الأربعة اقتصر في سننه على الحديث المرفوع فقط؟

**** قال ممدوح في (٥٦/١): «فإن قال قائل: قد بين أبو داود أهمية الآثار الموقوفة، وأرشد إليها بالحاج، فلماذا افرد المرفوع فقط؟»**

فالجواب: إن أفراد المرفوع طريقة مشى فيها أبو داود على سنن شيوخه أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى. اهـ.

**** وأكد ذلك فقال في (٦٥/١): «وإذا كان أبو داود قد اقتصر في كتابه على المرفوع فقط- تأثراً بشيخه أحمد...» اهـ.**

هذا أبو داود. ومعلوم أنّ السناني وابن ماجه اقتصرا في سنتهما على الحديث المرفوع فقط.

ولن أطيل؛ فقد وصف ممدوح منهج أصحاب السنن الأربعة بالنقص، فقال في (٥٤/١): «بيد أن أصحاب السنن الأربعة- لاسيما أبي داود والترمذي- حاولوا سدّ النقص في كتبهم بتفتن منهم في الشرط والعرض أظهر براعة» اهـ.

ما هو النقص الذي حاولوا سدّه؟ وهل ارتفع؟

عليك الإجابة التي بها ستعرف قيمة قول دار البحوث وقول ممدوح في (٣٦/١): «فحسبي الدفاع عن سنة رسول الله ﷺ وعن أئمة الفقه والحديث» اهـ.

بل بلغ الأمر بممدوح أن غمز ابن ماجه بسبب عدم استطاعته ردّ تضعيف الشيخ ناصر الدين؛ فقال في (٦٢/٢): «وكان يكفي ابن ماجه تخريج الأحاديث الثلاثة التي في الباب، وقد دفعه الشره وحُبّ الإكثار إلى تخريج هذا الحديث لعزته وغرابته» اهـ، ونحوه في (٨٨/٥).

ومن هذا يظهر التهويل وقبلة التزوير في وصف عمل الشيخ ناصر الدين الألباني

بما جاء في (٣٠/١): «كما أن هذا المشروع فيه أيضًا حرمان للأمة من فائدة كبيرة نلمسها فيما يقوله أصحاب الكتب الأصول تعقيبًا على الحديث بالكلام على السند أو ما يستنبط من أحكام من الحديث، أو ما يشيرون إليه من أقوال الأئمة السابقين، كما نجده عند الترمذي» اهـ.

وقول محمد عبد الله آل شاكر هذا- الذي نقله ممدوح- يدل على أنّ القائل في وإد ومنهج أصحاب السنن الأربعة- عدا الترمذي- في وإد آخر.

ثمّ على دار البحوث ومحمد آل شاكر وممدوح أن يذكروا قولاً لأصحاب السنن على السند أو غيره، وكذا ما ينقله الترمذي من أقوال الأئمة عقب حديث الباب؛ حرم هذا المشروع الأمة منه فلم يبيّنه في «صحيح السنن» أو «ضعيف السنن».

ثمّ إنّ الشيخ ناصر الدين اقتصر عمله في هذا المشروع على التصحيح والتضعيف فقط، ومحمد آل شاكر وممدوح يعلمان ذلك جيّدًا. وقد فضّل ذلك الشيخ ناصر الدين في (صحيح سنن أبي داود) (٦/١- طبعة المكتب الإسلامي).

فيا ترى هل الغضب والحنق- ولا يبعد الحسد- من عمل الشيخ ناصر الدين الألباني لأنّه وضع له القبول في الأرض- ولا يعني أن كل حكم للشيخ ناصر الدين هو صواب-، ولم يقم به آخرون من يظهر ممدوح تبجيلهم واحترامهم؟

هل خاف ممدوح ودار البحوث من بضاعتهم القائمة- أغلبها- على الأحاديث المنكرة والشاذة والضعيفة، وأحيانًا الموضوعية- عند امتنا وليس الشيخ ناصر الدين الألباني فقط- أن تبور؟

ما هو العمل الذي قام به الشيخ ناصر الدين الألباني ورضي عنه ممدوح ودار البحوث؟

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص ١٠)- في منّ تعقبه-: «وأن يظهر إيجابيات كتاب (التعريف)- فلا يخلو شخص من صواب-» اهـ.**

ممدوح ينهى عن خلق وهو قد أتاه وآتاه، ما هي الإيجابيات التي أظهرها

ممدوح- في كتبه- للشيخ ناصر الدين الألباني؟.

قاعدة ممدوح: لا يخلو شخص من إيجابيات وصواب إلاّ الألباني.

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص ٣٩/حاشية): «والحافظ السيوطي- رحمه الله تعالى- كان من أهل المعرفة التامة والإتقان الملفت لكيفية تقوية الأحاديث الضعيفة وضوابط ذلك بحكم استفادته من أعمال الحفاظ الذين تقدموه لاسيما أمالي الحافظ ابن حجر، وبحكم مجموعته الفريدة على الموضوعات، وهي: اللآلئ، والتعقبات، والقول الحسن، وذيل اللآلئ، علم ذلك من نظر في «اللآلئ» على الأقل، واستفاد من أبحاثه السامية، فهو كتاب فُتُوح، وكل من كتب في الأحاديث الموضوعية- بعد الحافظ السيوطي- فمتشبع من موائد السيوطي، وليس له إلاّ الترتيب أو الاختصار، فللهُ دُرُ سيدنا الحافظ الجلال السيوطي - كِتَابُهُ - وأثابه رضاه» اهـ.**

لماذا هذا الثناء والمدح؟.

الشيخ أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصديق الغماري - كِتَابُهُ - له (المُعْجِر على الأحاديث الموضوعية في الجامع الصغير).

هل عمل الشيخ الغماري يدخل في: «وكل من كتب في الأحاديث الموضوعية- بعد الحافظ السيوطي- فمتشبع من موائد السيوطي، وليس له إلاّ الترتيب أو الاختصار»؟.

الغماري لا يدخل في ذلك، لماذا؟ ترجم ممدوح للشيخ الغماري في (حصول التفریح. ومعه ثلاث رسائل حديثة)، فوصفه في (ص ٥) بـ «فإن لحافظ العصر العلامة السيد أحمد بن محمد... وفي (ص ٦): «الحافظ العلامة العلم... كان نادرة عصره في الحديث، وقد بلغ فيه مبلغ الحفاظ المجتهدين».

هل عمل الشيخ ناصر الدين الألباني (ضعيف الجامع الصغير) يدخل في: «وكل من كتب...»؟.

الجواب أدعه للقارئ.

ولبيان قيمة مدح ومدوح للحافظ السيوطي؛ أنقل من قول الشيخ أحمد الغماري فقط ما يرده، وينقضه، ويطله، وبه تعرف لماذا مدوح قال ذلك؟.

١) قال في (حصول التفریح بأصول التخریج) (ص ٦١): «وكذلك الحافظ السيوطي غالب ما يقع له من الأوهام في العزو إنما هو من تقليده لغيره واعتماده عليه من غير مراجعة الأصول.» اهـ.

٢) قال في (الاستماعة والحسيلة) (ص ١٨): «وأما الحافظ السيوطي: فلا أبره من صدور مثل هذا التساهل لإكثاره وركونه إلى تقليد من سبقه في كثير من أحواله.» اهـ.

وفي (المغیر) فقد نزع نقده:

١) قال في (ص ٤٧): «وهذا كالذي قبله ومما يلام المؤلف اللوم الشديد على ذكره، ويدل دلالة واضحة على أنه لم يكن عنده نقد في صناعة الحديث بالمرء» اهـ.

٢) قال في (ص ٥٩): «فإن هذا بكلام السفهاء والسوقة أشبه منه بكلام الفضلاء، فضلاً عن سيد البشر، فما أدري أين يكون عقل المؤلف حين يكتب مثل هذا السفه وينسبه إلى رسول الله ﷺ.» اهـ.

٣) قال في (ص ٧٢): «وأعود فأكرر أن المؤلف - كقولك - لو كان عنده نقد للحديث لا ستحي من إيراد مثل هذه الأباطيل.» اهـ.

٤) قال في (ص ٩١): «كأن المؤلف ما شتم للحديث رائحة، حيث ظن أن هذا الكذب الصراح ثابت.» اهـ.

٥) قال في (ص ١٠٨): «هذا ينادي بلسان فصيح: أنه كذب، وأن المؤلف فاقده الاحساس في نقد الحديث...» اهـ.

٦) قال في (ص ١١١): «إثبات المؤلف لهذا يدل على أنه عديم النظر في الفن، فاقد الشعور فيه،...» اهـ.

وهناك عبارات أشد وقفاً في علم وفهم السيوطي تركتها. وهذا يكفي للمدوح.

ويؤكّد أنّ (التعريف) يدخل في دائرة التشكيك والتشويه لعمل الشيخ ناصر الدين ما يلي:

١) قال ممدوح في (٩/١): «فهذه مناقشات، ومباحث، ونكات، وفوائد، وتبنيهاً على أحاديث الأحكام التي حكم الأستاذ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله تعالى - عليها بالضعف في السنن الأربعة.» اهـ.

من قول ممدوح هذا فمنقاشاته في كتابه (التعريف) محصورة في أحاديث الأحكام التي حكم عليها الشيخ ناصر الدين الألباني بالضعف في السنن الأربعة.

وعليه؛ فهو في كتابه (التعريف) لم يناقش الأحاديث التي حكم لها الشيخ ناصر الدين الألباني بالصحة أو الحسن في السنن الأربعة.

ومن هنا ما هو الاسم الذي يناسب الكتاب؟.

الاسم الذي يناسب الكتاب أن يكون مطابقاً لما فيه من مناقشات خاصة بما وضعه الشيخ ناصر الدين فقط.

*** ممدوح عدل عن هذا، وقال في (٣٥/١): «ولمّا منّ الله تبارك وتعالى بإكمال الكلام على أحاديث العبادات، ناسب أن أسميه بـ«التعريف بأوهام من قسّم السنن إلى صحيح وضعيف.» اهـ.

هل هذا الاسم ناسب ما أكمل من مناقشات خاصة بما وضعه الشيخ ناصر الدين فقط؟.

لماذا أقحم (قسم الصحيح) في اسم الكتاب؟ ما تفسير هذا الإقحام؟.

وأين دار البحوث من ذلك؟.

هل هناك غير التشكيك والأمانى في نزع الثقة من عمل الشيخ ناصر الدين؟.

٢) وكما أقحم (قسم الصحيح) في اسم الكتاب؛ أقحم في كتابه (التعريف) الأحاديث التي لم يستطع إثبات الوهم في حكم الشيخ ناصر الدين عليها بالضعف-

حتى على طريقة ممدوح نفسه-، فوقف أمام حكم الشيخ ناصر الدين مقهورًا، مكرهًا، متوجمًا.

**** وممدوح يُبرِّء ويعترف بذلك، فقال في (١٩/١): «عدد الأحاديث والآثار التي تناولتها في القسم بالبحث والدراسة (٩٩٠) حديثًا وأثرًا.**

عدد الأحاديث والآثار الصحيحة والحسنة (٨٤٥) حديثًا.

عدد الأحاديث والآثار الضعيفة والمتوقف فيها (١٤٥) حديثًا. اهـ.

وما أدري ماذا يعني بـ«المتوقف فيها»؟ وهل ممدوح يتوقف من إلحاقها بالصحيح أو الحسن؛ لأنه لم يجد أدنى شيء به يرفع توقفه؟ قطعًا لم يجد، ولكن هذا هو ممدوح سيزداد ألمه إذا جعل (١٤٥) حديثًا وأثرًا كلها ضعيفة لا يستطيع رفع ضعفها لا على طريقة الفقهاء، ولا على طريقة السادة الحنفية، ولا على طريقة ممدوح.

والواقع هي أكثر من (١٤٥) حديثًا وأثرًا، ولكن نقلت عنه ما يثبت وجود ما قلته فقط.

ممدوح يقرُّ ويعترف بأنَّ في بحثه ودراسته (التعريف) (١٤٥) حديثًا وأثرًا بين ضعيف ومتوقف فيه، ومع ذلك وضع لها أرقامًا وسوّد فيها صحائف وأدخلها فيما يذيعه من (التعريف بأوهام...).

فهل هذا عمل أهل الإنصاف أم هو عمل أهل الغرض؟.

(٣) وكما أقمم (صحيح السنن)، وأقمم (١٤٥) حديثًا وأثرًا؛ كذلك أقمم الآثار الموقوفة والمقطوعة ووضع لها أرقامًا، وسوّد فيها صحائف وأدخلها ضمن اسم كتابه (التعريف بأوهام من قسم السنن).

والآثار الموقوفة هي:

(٩٩)، (١٤٥)، (١٥٠)، (١٨٧)، (١٩٧)، (١٩٨)، (٢٩٧)، (٢٩٨)، (٢٩٩)، (٣٠٠)، (٣١٢)، (٣٢٥)، (٣٣٣)، (٣٩٧)، وهذا في (٤/٤٥-٥٤)، (٤٠٠)، (٤٠١)، (٤١٤)، (٤٤٦)، (٥٠٥).

(٥٨٠)، (٥٨١)، (٦٢٩)، (٧٠١)، (٧٧٥)، (٨٢٢)، (٨٢٣)، (٨٢٤)، (٨٦٩)، (٩٦٨)، (٩٦٩)، (٩٧٠).

ومن الآثار دون الموقوفة مثل:

(١٣٠)، (١٣١)، (١٣٢)، (١٣٣)، (١٣٤)، (١٤٣)، (١٦٨)، (٢٢٥)، (٣٠١)، (٤٤٣)، (٤٤٦)، (٤٤٩)، (٨٤٩)، (٨٥٠).

**** قد يقول ممدوح أو غيره: إنَّ الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمه الله - ذكر هذه**

الموقوفات وما دونها في (ضعيف السنن)، لهذا ذكر ممدوح لها أرقامًا.

الجواب: مهما كان عمل الشيخ ناصر الدين وطريقته في (ضعيف السنن) ولو وصلت إلى حدِّ الخطأ؛ فممدوح حدّد عمله الذي سلكه في (التعريف)، والذي بيّنه في (٩/١): «فهذه مناقشات، ومباحث، ونكات، وفوائد، وتنبهات على أحاديث الأحكام التي حكم الأستاذ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله تعالى - عليها بالضعف في السنن الأربعة» اهـ. وأكد ذلك في (٥/٢).

فخصر عمله في «أحاديث الأحكام التي حكم الشيخ عليها بالضعف في السنن الأربعة»

**** والحديث عند ممدوح هو غير الأثر موقوفًا أو دونه**

**** والأحكام خرج به غيرها. فهو مسلّم ومنهج محدد واضح يختلف عن عمل**

الشيخ ناصر الدين.

**** فإذا أدخل أحاديث غير أحاديث الأحكام؛ ألا يُنتقد على ذلك؟.**

**** وكذا عندما أقمم وأدخل الآثار - موقوفة ودونها - ينتقد على فعله هذا**

ثمَّ لِمَ ممدوح حدّد وحصر عمله في (أحاديث الأحكام) فقط؟ والمفترض به الدفاع؛ فهل الدفاع يكون عن شيء دون شيء مع القدرة على الجميع؟.

ممدوح حدّد وحصر عمله في (أحاديث الأحكام) فقط؛ لأنه إذا لم يستطع ردّ

حكّم الشيخ ناصر الدين بالضعيف لا بالمتابع، ولا بالشاهد، يلجأ إلى أن هذا الحديث عمل به فلان وفلان، وهذا العمل به يتقرّى الحديث- كما هي طريقته- وبه يُهَوَّن على نفسه بأن نجح في ردّ حكم الشيخ ناصر الدين.

وأحاديث غير الأحكام لن يجد فيها ما يعمل بطريقته هذه، فيزداد حسرة والمأ؛ لأنّه لم يستطع ردّ حكم الشيخ ناصر الدين.

٤) وكما أقدم ما سبق أقدم عمل الشيخ زهير الشاويش على (ضعيف السنن) وجعله من عمل الشيخ ووضع له أرقاماً وسوّده في الصحائف ليصل إلى غرضه: إثبات وهم الشيخ ناصر الدين.

وهذا النوع من الأحاديث تجد ممدوحاً يبدأ مناقشته لها- غالباً- بقوله: «وجدته في ضعيف...».

وقد تعرّض ممدوح لعمل الشيخ الشاويش في (٨/٢-١٠) ومِمَّا قاله في (٩/٢):
«أنّ الأستاذ زهير الشاويش يخالف أحياناً ما التزمه فيدخل فيما لا يحسنه،... أن كلام الأستاذ الشاويش غير مقبول وفيه نظر... والذي يظهر من كلام الشاويش أنّه يحكم على الحديث بالنظر إلى إسناده واحد له بدون جمع الطرق والوجه وكأنّ علوم الحديث ذهبت أدراج الرياح...» اهـ. ومع هذا كله استغلّ ممدوح ذلك، ومثال لاستغلال ممدوح لذلك مع اعترافه:

**** عند الحديث رقم (٥٠٦) قال ممدوح: «وجدته في ضعيف أبي داود، وهذا من إقحامات الشاويش» اهـ.**

**** وعند الحديث رقم (٧٩٠) قال ممدوح: «وجدته في ضعيف النسائي، ولعل هذا من تصرفات الأستاذ زهير الشاويش. وقد أخطأ في إيداعه هذا الحديث الصحيح في ضعيف النسائي، ولكن الألباني فتح الباب له وغيره» اهـ.**

وممدوح استغلّ هذا ووضع له رقمًا من أرقام أوهام الشيخ ناصر الدين المزعومة فُلِّه دُرَّةً.

**** وعند الحديث رقم (٨٥٣) قال ممدوح: «وهذا من عمل زهير الشاويش، فإنّ الألباني سكت عنه.» اهـ.**

**** وانظر الحديث (٥١٤، ٥٣١، ٥٧٩) فقط تجد تصريح ممدوح بأنّها: «من تصرف الشاويش».**

**** وعند الحديث رقم (٨٩٧)- وبه أختتم- قال ممدوح: «وجدته في ضعيف أبي داود. والحديث في الصحيحين. وأورده الناشر في «الضعيف» لأنّ الألباني لم يتكلم عليه! وهذا عجب ومجازفة من الناشر!...» اهـ.**

إذا كان هذا رأي ممدوح في عمل الشاويش فما رأيه في عمله بأن وضع له رقمًا في (التعريف)؟.

وإليك أرقامًا ومِمَّا أقدم فيها الشاويش رأيه وجعله حكمًا للشيخ ناصر الدين، واستغل ممدوح ذلك وجعل لها أرقامًا- مع علمه أنّ الشيخ ناصر الدين لا دخل له بما أقدمه الشاويش:-

(٨٥، ١٦٣، ٢١٢، ٢١٣، ٣٣٢، ٤١٦، ٤٣٤، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٩، ٥٠١، ٥٠٦، ٥٣١، ٥٤٦، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٩، ٥٨٤، ٦٥٣، ٦٥٨، ٦٧٥، ٧٢٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٧٣، ٧٧٨، ٧٨٨، ٧٩٠، ٧٩٥، ٨٠٠، ٨٣٦، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٩٧، ٩١٢).

وقد وقف ممدوح على قول الشيخ ناصر الدين الآتي:

**** قال الشيخ ناصر الدين في (مقدمة «مختصر صحيح مسلم») (ص٣- مكتبة المعارف): «بدأت منذ نحو سنتين بالتنازل عن كتيبي وتحقيقاتي لبعض الناشرين، مشرتطاً عليهم أن لا يزيدوا عليها كما فعل بعضهم سابقاً، فأفسد بذلك كتيبي» اهـ.**

٥) الشيخ ناصر الدين الألباني يَضَعُ سند الحديث فقط، فيذهب ممدوح ويجيء بما يشي أنّ المتن صحيح أو حسن، ويجعل له رقمًا في أرقام أوهام الشيخ ناصر الدين الألباني المزعومة. وأحياناً كثيرة لم يستطع تعقّب الشيخ ناصر الدين في

حكمه على السند.

وممدوح ذندن كثيرًا أن: ضعف الإسناد لا يلزم منه ضعف المتن، وأنى عند الشيخ ناصر الدين الألباني وتغافل عن هذه الدندنة، بل ويذكرها- أحيانًا- ولا يبالي، مثل:

**** عند الحديث رقم (٨٧٩)، قال ممدوح:** «ذكره في ضعيف ابن ماجه . وقال: «ضعيف الإسناد». قلت: لا يلزم من ضعف الإسناد ضعف المتن، ومتن الحديث جيد ثابت...» اهـ.

**** وعند الحديث رقم (٩٠٣)، قال ممدوح:** «ذكره في ضعيف ابن ماجه . وقال: «ضعيف الإسناد». قلت: متنه قوي، ... ، وضعف الإسناد لا يعني ضعف المتن...» اهـ.

**** وعند الحديث رقم (٩٥١)، قال ممدوح:** «وقال في التعليق على المشكاة: «إسناده ضعيف». قلت: هو حسن، وضعف الإسناد لا يعني ضعف المتن...» اهـ.

وإليك أرقامًا من الأحاديث التي نقل ممدوح نفسه فيها حكم الشيخ ناصر الدين على السند فقط- والذي لم ينقله أكثر-:

(١، ٧، ٣٧، ٨٠، ٨١، ١٧٤، ٢١٤، ٢١٨، ٢٣٨، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٥٤، ٢٧٢، ٢٨٦، ٢٩٣، ٣٥٨، ٣٦٦، ٣٩٥، ٤٢٦، ٤٣٠، ٤٤٠، ٤٤٣، ٤٥٨، ٤٨٠، ٤٨٠، ٥٠٠، ٦١٥، ٦٢٢، ٦٣٤، ٦٨٩، ٦٩٢، ٧٠٨، ٧٢٠، ٧٧٢، ٧٨٢، ٨١٣، ٨١٧، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٦٤، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨٣، ٩٠٣، ٩٠٧، ٩٥١، ٩٦٦، ٩٦٦).

وهذه كلها حكم الشيخ ناصر الدين على سندها فقط، ولم يستطع ممدوح تعقبه بأي شيء.

**** بل عند الحديث رقم (٣٩٤)، قال ممدوح:** «ذكره في ضعيف النسائي.

وقال: «ضعيف الإسناد». قلت: بل حديث صحيح وقال الألباني نفسه في التعليق على السنة لابن أبي عاصم: «حديث صحيح، إسناده ضعيف...» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين- من نقل ممدوح نفسه- يُصَحِّح الحديث ويضعف سنده. وممدوح يجعله من أوامام الشيخ المزعومة. فهذا كله لا يكون عمل أهل الانصاف والعدل.

(٦) وهناك مناقشات كثيرة لأراء ممدوح وطريقته خرجت منها أن عمل ممدوح هذا فيه كل شيء إلا العدل والإنصاف والدفاع عن السنة.

(٧) وإذا ضمننا إلى ما سبق كتابه (تنبيه المسلم) يكون لا مجال للشك أو التوقف أن عمل ممدوح بعيد عن الانصاف والعدل والدفاع عن السنة، بل هو يدور بين الظلم والتشكيك، والغاية نزع الثقة بأحكام الشيخ ناصر الدين.

لو أن ممدوحًا كتب كتابًا جمع فيه من ضَعَفَ أحاديث في الصحيحين أو في أحدهما، ومنهم المشايخ: محمد زاهد الكوثري، وأحمد الغماري، وعبد الله الغماري، ثُمَّ ضَمَّ معهم الشيخ ناصر الدين الألباني- مع الفارق الكبير بينه ومن قبله في تعظيم الصحيحين-؛ لقلنا: الظاهر أن العمل عُومِلَ غَيْرَةً على السنة.

ولكن أن يقصر عمله هذا- بما فيه من خلط وتعدُّ- على الشيخ ناصر الدين فقط، فهذا يجعل الأمر كل شيء إلا الغَيْرَةَ على الصحيحين، وعلى صحيح مسلم ورواته بالتحديد.

ففي خاتمة (المغبر على الأحاديث الموضوعية في الجاه الصغير) للشيخ أحمد الغماري نصُّ على:

**** «إنَّ الاجماع على صحة جميع أحاديث الصحيحين غير معقول ولا واقع».**

وهذا إثبات قوي متين على تهور ممدوح- الذي أوقعه فيه غرضه- حين قال في (التنبيه) (ص٩): «تقرر عند علماء الحديث وغيرهم أن أحاديث الصحيحين كلها صحيحة...» اهـ.

**** أن أحاديث في الصحيحين مقطوع ببطالتها.**

وحقَّق الغماريُّ هذا فقال في (الهداية) (١٩٨/٤): «والحديث كذب باطل مقطوع ببطالته عقلاً، ولو أنه في صحيح مسلم» اهـ.
ما رأي ممدوح في قول الغماري هذا؟

**** قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص ١٢٢): «وأخطاء الألباني تظهر في النقاط التالية:**

أولاً: أمَّا عن قوله: «ضعيف وإن أخرجه مسلم ومن ذكره معه وغيرهم»، فهذا أسلوب تهجم على كتب السنة وفي مقدمتها الصحيح، فالألباني كأنه يتحدَّى الأمة ويضعف الحديث راميةً بتخريج مسلم له عرض الحائط فإنا لله وإنا إليه راجعون...
فالحديث عنده ضعيف وإن أخرجه مسلم أو غيره. فالحق يقال إنه جري... ولكن في التعدي على صحيح مسلم.» اهـ.

هذا في التضعيف، فكيف بـ«والحديث كذب باطل مقطوع ببطالته عقلاً، ولو أنه في صحيح مسلم»؟

**** وممدوح نفسه نهى على سلوكه طريق المتعديين على صحيح مسلم، وذلك حين قال في (التنبيه) (ص ١٣٧): «وهذه المتابعة لا تسمن ولا تغني من جوع بالنسبة لدعوى الألباني، فالمتابع لإسماعيل المذكور هو عثمان بن حيان منسوب إلى الجور، ولم يرو له مسلم في صحيحه إلا هذه المتابعة فقط.» اهـ.**

فتعدِّي ممدوحُ بُنِّت من فمه وسجله بقلمه - إن كان (تنبيه المسلم) عمله لوحده -:

**** عثمان بن حيان من رواية مسلم نسبة ممدوح إلى الجور.**

ماذا يعني ممدوح بهذا؟ يعني به الطعن في عثمان بن حيان.

هل هو طعن في عدالته؟ فيكون عند ممدوح - المدافع عن مسلم ورواته - رأي طعون في عدالته أخرج له مسلم في صحيحه. هل هناك تعدُّ فوق هذا؟

هل هو طعن في حفظ وضبط عثمان؟ فالجور لا صلة له بالحفظ والضبط.

**** قال ممدوح في (التعريف) (١/ ٢٣٢): «فالعبارة بالصدق والضبط لا غير».**

والجور لا يُؤثِّر في الصدق ولا في الضبط.

فماذا يُسمَّى رمي ممدوح لرايٍ أخرج له مسلم في صحيحه بالجور؟

**** رواية في صحيح مسلم ورواها لم ينفرد بها بل تويع عليها من قول ممدوح نفسه، ومع هذا ممدوح - المدافع عن مسلم وصحيحه - قال عليها: «لا تسمن ولا تغني من جوع». وهي بعد الحديث رقم (١١٢٢) من (صحيح مسلم).**

ما الذي قلب ممدوحًا من مدافع عن صحيح مسلم إلى متعدِّ عليه؟

الجواب: ردُّ حكم الشيخ ناصر الدين بأي شيء.

ومن الجواب يظهر غاية وهدف ممدوح.

(٨) وتعود مرة أخرى إلى اسم كتابه: (التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف).

يظهر بجلاء غاية وهدف ممدوح ومع دار البحوث فهما صنوان في هذا العمل. من منطوق اسم الكتاب سيعرفنا ممدوح وأوهام الشيخ ناصر الدين فيما صحَّح وضعَّف من السنن الأربعة.

ولكن ما صدر من الكتاب - وهي ستة أجزاء فقط - ليس فيها غير تعريفنا - حسب أغلب قواعد وفروع ممدوح الخليط المُلقَّبة - بأوهام الشيخ ناصر الدين فيما صحَّفه فقط، ولم أجد ذكرًا لحديث واحد صحَّحه الشيخ ناصر الدين عرفنا ممدوح وهم الشيخ ناصر الدين فيه من كتاب الطهارة إلى كتاب الصلاة إلى كتاب الجنائز إلى كتاب الزكاة إلى كتاب الصيام إلى كتاب المناسك.

فهل ممدوح - المتربص والمتمني لخطي الشيخ ناصر الدين - لم يجد من كتاب الطهارة إلى كتاب المناسك حديثًا واحدًا صحَّحه الشيخ ناصر الدين ووهم فيه؟

إذا لم يجد شيئاً؛ فهذا غير صحيح ومخالف للواقع.

أتدري لِمَ ممدوح - إلى الأجزاء الستة - خالف منطق اسم كتابه، وجعله اسماً دعائياً، لا واقعياً ولا عملياً؟

لأنَّ ممدوحاً إذا عرَّفنا - حسب قواعده وفروعه - أوهام الشيخ ناصر الدين في التصحيح والتضعيف ممَّا سيظهر - إن شاء الله - بجلاء ووضوح أن ممدوحاً لا يمشی على طريق رأي واحد في التصحيح والتضعيف، وإنما يمشی على أي طريق به يتوصل إلى تخطة الشيخ ناصر الدين.

وأكتفي بمثالين على ذلك:

الأول: تحت الحديث رقم (٩٢) قال في (٣٦٩/٢): «وأما عن عجز الحديث وهو قوله «الوضوء على من نام مضطجماً» فحكم عليه أبو داود وغيره بالنعارة».

**** ثمَّ قال ممدوح:** «والحديث ليس بمنكر على طريقة الفقهاء لوجود الشواهد المعنوية له من الموقوف وغيره.» اهـ.

**** من قول ممدوح نفسه:** «أبو داود وغيره حكموا على الحديث بالنعارة» واعترض ممدوح فقال: «والحديث ليس بمنكر على طريقة الفقهاء».

فالشيخ ناصر الدين الألباني عندما صَغَف الحديث هو على طريقة أبي داود، وممدوح على طريقة مَنْ؟

الثاني: تحت الحديث رقم (٣٨٣)، نقل ممدوح تصحيح الحاكم واعتمده، وعن تصحيح الحاكم نقل ممدوح قول الحافظ في (٦-٤/٧): «وجرى الحاكم على ظاهر الإسناد فأخرجه في المستدرک وقال: صحيح الإسناد. وهذا هو الذي يجري على طريقة الفقهاء، إذا كان الكلُّ ثقات، وقبولهم زيادة الثقة مطلقاً» اهـ.

اعتمد على تصحيح الحاكم، وأعرض عن نقد الحافظ لتصحيح الحاكم على آية طريقة؟ ذكرها الحافظ: «هو الذي يجري على طريقة الفقهاء.» وطريقة أهل الاختصاص من أهل الحديث عليها سلام الأموات.

كل هذا لأجل إثبات وهم الشيخ ناصر الدين على قاعدة «الغاية تُبرِّر أو تُسَوِّغ الوسيطة».

وأظهر ممدوح رغبته في وجوب الإضراب على طريقة أهل الاختصاص من أهل الحديث لأنها تمنعه كثيراً من أميته «أو هام الشيخ ناصر الدين»، فقال في (٤/٣٤٥): «وهذا الأثرُ الموقوف لا يصلح لمعارضة المرفوع، ويجب الإضراب على هذه الطريقة فالحجة في فعل رسول الله ﷺ، وفعل الصحابي لا يُعلُّ الصحيح المرفوع في شيء.» اهـ.

تأمل: «ويجب الإضراب على هذه الطريقة» ممدوح يوجب إلغاء هذه الطريقة.

ما هي هذه الطريقة التي بلغ الغضب من ممدوح مبلغه عليها؟

الطريقة هي: الموقوف يُعلُّ به المرفوع، وهي التي طبقها الشيخ ناصر الدين على الحديث فأعلَّه بالموقف.

يبقى السؤال الأهم الخطير: مَنْ سلك وعمل هذه الطريقة الغاضب عليها ممدوح؟

عليك البحث لتعلم مَنْ هم، وبعد العلم؛ ستعلم طريقة الشيخ ناصر الدين الألباني، وطريقة ممدوح بإشراف دار البحوث.

٩) وأعود إلى قول ممدوح السابق: «لوجود الشواهد المعنوية له».

وتقوية ممدوح بالشواهد المعنوية شيء غريب لا أدري على أي طريقة يسير في هذه التقوية، فمثلاً وسأختار - إن شاء الله - من كل جزء تقوية لتعلم أنها طريقته في كل كتابه:

١- الحديث رقم (١٩):

حديث عائشة رضي الله عنها «أنَّ النبي ﷺ كان يغسل مَعَدَتَهُ ثلاثاً».

**** قال ممدوح في (٧٩/٢):** «بل صحيح، واستنجاء النبي ﷺ بالماء وردت

فيه أحاديث صحيحة بعضها في الصحيحين» اهـ.

وهل حديث عائشة في استنجاء النبي ﷺ بالماء فقط أم فيه ما هو أزيد من ذلك وهو «غسل مقعدته ﷺ ثلاثاً»؟ ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ أَحَادِيثِ اسْتِنْجَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَاءِ:

**** حديث أنس:** «كان رسول الله ﷺ يدخل الخلاه فأحمل أنا وغلام إداوة من ماء وعزرة، يستنجي بالماء».

فيه مطلق الاستنجاء بالماء وليس فيه: «كان يغسل مقعدته ثلاثاً» فعلى ماذا يشهد له؟

**** حديث أبي هريرة:** «دخل رسول الله ﷺ الخلاه بتور فيه ماء فاستنجى، ثُمَّ مسح يديه الأرض ثُمَّ غسلهما».

وهو في الاستنجاء مثل حديث أنس وليس فيه ما يشهد لـ «كان يغسل مقعدته ثلاثاً».

**** حديث عائشة قالت:** «مُرْنِ أَزْوَاجِكُنْ أَنْ يَغْسِلُوا أَثْرَ الْغَائِظِ وَالْبَوْلِ، فَإِنْ رَسَلَ اللَّهُ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ، وَأَنَا أَسْتَحِيهِمْ».

وهذا ليس فيه ما يشهد لـ «كان يغسل مقعدته ثلاثاً».

فهذه الأحاديث التي فيها مطلق استنجاء النبي ﷺ بالماء جعلها شاهدة للحديث المُقَيَّدُ بِ«غسل مقعدته ثلاثاً» ثُمَّ جَعَلَ الْحَدِيثَ الضَّعِيفَ الضَّعِيفَ بِهَذِهِ الشَّوَاهِدِ صَحِيحًا.

٢- الحديث رقم (١٩٥):

حديث أبي سعيد الخدري: «من أخرج أدنى من المسجد بنى الله له بيتاً في الجنة».

**** قال ممدوح في (٨٣/٣):** «له شاهد يرتقي به لدرجة الحسن» اهـ.

**** وفي (٨٥/٣) ذكر حديث أبي قُرْصَافَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «ابْنَا**

المسجد وأخرجوا القمامة منها، فمن بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة. قال رجل: يا رسول الله! وهذه المساجد تبنى في الطريق؟ قال: «نعم وإخراج القمامة منها مهور حور العين» اهـ.

حديث أبي سعيد المشهود له فيه: «إخراج الأذى من المسجد». أجره «له بيت في الجنة».

حديث أبي قُرْصَافَةَ الشَّاهِدَ لَهُ فِيهِ: «بِنَاءِ مَسْجِدٍ لِلَّهِ». أجره: «له بيت في الجنة» فهل هذا يشهد له أم يخالفه؟

وفيه: «إخراج القمامة من المسجد». أجره: «له به مهور حور العين».

فهل هذا يشهد له أم يخالفه في الأجر؟

**** وبهذا يظهر أَنَّ الشَّاهِدَ يَخَالِفُ الْمَشْهُودَ لَهُ، وَمَعَ ذَلِكَ قَالَ مَدْرُوحُ فِي (٣/**

٨٦): «والحاصل أن حديث أبي قُرْصَافَةَ ﷺ يشهد لحديث أبي سعيد الخدري ﷺ، فيكون حديث ابن ماجه من باب ما يحسن لغيره» اهـ.

٣- الحديث رقم (١٧٣):

حديث ابن عباس: «أَنَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ لِأَنَّهُ أَتَاهُ مَاءٌ فَشَغَلَهُ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ، ثُمَّ لَمْ يَدْعُ لِهَمَا».

**** قال ممدوح في (٣/٣٣):** «أَمَا التَّرْمِذِيُّ فَحَسَّنَ الْحَدِيثَ لِشَاهِدِهِ».

وهو حديث أم سلمة قالت: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ بَيْتِي، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! صَلَّيْتَ صَلَاةً لَمْ تَكُنْ تَصَلِّيْهَا؟»

قال: قدم عليّ مال، فشغلني عن ركعتين كنت أركعهما قبل العصر، فصليتهما الآن. فقلت: يا رسول الله! أفصليهما إذا فاتتا؟ قال: «لا» اهـ.

وحديث ابن عباس المشهود له فيه: «فشغله عن الركعتين بعد الظهر» والشاهد فيه: «فشغلني عن ركعتين كنت أركعهما قبل العصر».

فهل «قبل العصر» يشهد له بعد الظهر» أم يخالفه؟.

٤- الحديث رقم (٤١٢):

حديث أبي سعيد الخدري: «إذا أتاه الشيطان فقال: إنك قد أحدثت، فليقل: كذبت، إلّا ما وجد ريحاً بأنفه أو صوتاً بأذنه».

** قال ممدوح في (٧١/٤): «وله شاهدان في الصحيح عن أبي هريرة، وعبد الله ابن زيد رضي الله عنه».

وذكر حديث أبي هريرة: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا؟ فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً».

حديث أبي سعيد فيه: «إذا أتاه الشيطان فقال: إنك قد أحدثت، فليقل: كذبت» هل يشهد له: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا؟». ذلك شيطان أتاه وردّ عليه بـ«كذبت»، وهذا «وجد في بطنه فأشكل أخرج منه شيء؟»، فهل هذا يشهد لذلك؟.

ومثله حديث عبد الله بن زيد.

٥- عند الحديث رقم (٦٢١):

وهو حديث أبي سعيد الخدري: «إذا دخلت على المريض فنفسوا له في الأجل فإن ذلك لا يرد شيئاً، وهو يطيب بنفس المريض». ثمّ نقل معنى «نفسوا له في أجله» أي: طعموه بطول العمر فإنه وإن لم يرد شيئاً من الموت المقدر ولا يطول عمره، لكن يطيب نفسه ويفرحه ويصير ذلك سبباً لانتعاش طبيعته وتقويتها فيضعف المرض.

ثمّ ذكر شاهدين يشهدان لمعنى حديث أبي سعيد:

الأول: حديث عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا عاد مريضاً مسح وجهه وصدرة بيده وقال: «أذهب الباس، رب الناس، واشف أنت الشافي لا شفاء إلّا شفاوك، شفاء لا يخادر سقمًا».

وهل هذا إلّا دُعاء؟.

وإذا كان هذا شاهداً ففي حديث أبي سعيد:

«فإن ذلك لا يرد شيئاً». والرّد يكون لما سينزل وهو هنا الموت، والدعاء إذا استجيب فهو سبب لرفع المرض، فهل رفع ما وقع يشهد لردّ ما لا يقع؟.

الثاني: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص: «إذا جاء رجل يعود مريضاً فليقل: اللهم اشف عبدك ينكأ لك عدواً، أو ويمشي لك إلى الصلاة».

وهذا الشاهد مثل الذي قبله وهو أمر بالدعاء لرفع المرض الذي وقع ويرفعه ينكأ العدو، ويمشي إلى الصلاة.

وحديث أبي سعيد فيه أمر بالتنفيس لأنّ التنفيس لا يرد الموت النازل، فهذا يحل عليه الموت، وذاك ينكأ ويمشي، فهل هذا يشهد لذلك؟.

** وبعد هذا قال: «والحاصل أن حديث أبي سعيد في التنفيس على المريض

حسن».

٦- الحديث رقم (٨٧٠) في (١٣-١٠/٦):

حديث أبي هريرة: «الحجّاج والعمار وفد الله، إن دعوه أجابهم وإن استغفروه غفر لهم».

** قال ممدوح: «لكن للحديث شواهد عن ابن عمر، وجابر بن عبد الله رضي الله عنه»

ترفعه لدرجة الحسن» اهـ.

ثمّ ذكر حديث جابر:

«الحجّاج والعمار وفد الله، دعاهم فأجابوه، وسألوه فأعطاهم».

حديث أبي هريرة المشهود له فيه: «إن دعوه أجابهم».

وفي حديثي ابن عمرو جابر الشاهدين: «وسألوه فأعطاهم».

فهل هذا يشهد لذلك؟.

وفي حديث أبي هريرة: «وإن استغفروه غفر لهم»

فهذا كله يدل على أن صنيع ممدوح في كتابه (التعريف) يعيد كل البعد من صنيع أهل العلم فضلاً عن صنيع أهل الحديث والمشتغلين بسنة رسول الله ﷺ .
ولهذا كله :

لماذا كتب ممدوح كتابه (التعريف) بإشراف وعناية دار البحوث بدبي؟.

التعريف الثاني

دار البحوث وممدوح ومّمًا وضحاها من منهج عملهما في كتاب (التعريف): «هذا الكتاب ليس كتاب تخريج، ولكنه كتاب عِللٍ، فهو يبحث عن السبب الذي من أجله أودع الأستاذ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني الحديث موضع البحث في الضعيف - وبالتالي منع العمل به- ومناقشته في السبب» كما في (١٠ / ٢) من (التعريف).
فيما أنّ كتاب (التعريف) هو «كتاب عِللٍ» فَمَنْ المرجع في بيان قواعد وفروع علل الحديث والعمل بها وتطبيقها؟.

هل المرجع في «علل الحديث» هم أهل علم أصول الفقه؟.

هل المرجع في «علل الحديث» هم الفقهاء؟.

هل المرجع في «علل الحديث» هي طريقة السادة الحنفية كقواعد التهانوي وتوابعها؟.

هل المرجع في «علل الحديث» هي قواعد وفروع وعمل أئمة أهل الحديث ومُتبعيهم بإحسان، كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن يحيى الذهلي، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني، وغيرهم؟.

يجيب عن هذا كله الحافظ زين الدين العراقي:

(١) عَرَفَ ابن الصلاح في (علوم الحديث) الحديث الصحيح: «هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى متناه ولا يكون شاذًا ولا معللاً، وفي هذه الأوصاف احتراز عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه علة قاذحة وما في روايته نوع جرح فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا

خلاف بين أهل الحديث. اهـ.

تأمل: «لا خلاف بين أهل الحديث». فلم يلتفت لغيرهم من الفقهاء والأصوليين والسادة الحنفية الذين خالفوا أهل الحديث في هذا.

(٢) اعترض على ابن الصلاح: «أن من يقبل المرسل لا يشترط أن يكون مستنداً».

(٣) اعترض على ابن الصلاح: «أن اشتراط سلامته من الشذوذ والعلّة إنّما زادهما أهل الحديث، وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر الفقهاء فإن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء، ومن شرط الحد أن يكون جامعاً مانعاً».

(٤) اجاب عن هذين الاعتراضين وردّهما الحافظ زين الدين العراقي، فقال في (التقييد والإيضاح) (ص ٨-٩):

«والجواب أن من يصنف في علم الحديث إنّما يذكر الحد عند أهله لا عند غيرهم من أهل علم آخر. وفي مقدمة مسلم أنّ المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة. وكون الفقهاء والأصوليين لا يشترطون في الصحيح هذين الشرطين لا يفسد الحد عند من يشترطهما على أنّ المصنف قد احترز عن اختلافهم وقال بعد أن فرغ من الحد وما يحترز به عنه. فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث». اهـ.

(٥) ونقل الحافظ السيوطي في (تدريب الراوي) جواب الحافظ العراقي مقرأه.

هل ممدوح التزم جواب الحافظ العراقي في كتابه (التعريف) أم خرج عليه فيكون خرج على ما اتفق عليه أهل الحديث؟ نظّر:

«عند الحديث الثاني من (التعريف)، ذكر له شواهد، وفي الشاهد الرابع قال (٢/٢٧): «هذا مرسل إسناده صحيح، وهذا المرسل بمفرده حجة عند العراقيين» اهـ.

قد يقول أحدهم: «هذا في الشواهد، والمرسل يستشهد به على تفصيل معروف».

هذا صحيح، ولكن أنظر وتأمل الآتي:

«صاحب براءة الذمة- جزاء الله خيراً- تعقّب تصحيح ممدوح للمرسل في (ص ١١٠) فقال: «فأين ضعف أبي حنيفة، وأين تخليط حماد بن أبي سليمان، ومراسيل إبراهيم النخعي ليست بثابتة، ومرسله من العضلات، والإعضال من أسباب الضعف الشديد» اهـ. ملخصاً.

ولم يتعرّض - جزاء الله خيراً- إلى قول ممدوح: «وهذا المرسل بمفرده حجة عند العراقيين».

والظاهر للأصل أنّ كلّ علم يرجع إلى تعريف وقواعد وعمل أهله، والعراقيون هنا لا يدخلون في هذا الأصل.

ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص ٧٧) أعاد قوله في الشاهد الرابع وقال: «هذا ما ذكرته في التعريف (٢/٢٩)، وصاحب «البراءة» اشتغل - بجرأة- بتضعيف الإمامين أبي حنيفة وشيخه حماد، وضعف مراسيل إبراهيم النخعي، ولم يجب عن قولي: «هذا المرسل بمفرده حجة عند العراقيين» اهـ.

تأمل: «ولم يجب عن قولي: «هذا المرسل بمفرده...» اهـ».

فممدوح يحتج بهذا المرسل بمفرده، وبه تعقّب من ردّ عليه بأنه: «ولم يجب عن قولي: «...» اهـ».

فهل ممدوح هنا التزم بما عليه أهل الحديث؟

«في الحديث رقم (٤٨)، نقل حكم الشيخ ناصر الدين عليه بالتضعيف، ثمّ بين سبب التضعيف من قول البوصيري: «هذا إسناد منقطع، عبد الجبار لم يسمع من أبيه شيئاً» وعقبه قال في (٢/١٦٣): «وإذا كان كذلك فهذا انقطاع خفيف لا يضر عند من يحتج بالمراسيل» اهـ.

الحديث ذكره ممدوح في (التعريف بأوهام...) لم يجد له متابعا ولا شاهداً،
ووجد مذهب مَنْ يحتج بالمرسل . أهذا «كتاب علل» كما يقول ممدوح؟ .

*** في الحديث رقم (٩٢) نقل حكم أبي داود وغيره عليه بالنكارة ورده فقال في
(٢/٢٦٩): «والحديث ليس بمنكر على طريقة الفقهاء» اهـ.

وجعل للحديث رقماً في (التعريف بأوهام...) .

فهل ممدوح يمشی على طريقة أهل الحديث؟ .

وماذا يعني بوصف كتابه «كتاب علل»؟ .

وانتقل إلى مسألة أخرى بها يتأكد ويتضح طريق ممدوح الذي مشى عليه في
(التعريف) .

شيخ مدار الحديث عليه، أُخْتَلِفَ عليه؛ فراو مقبول يرفعه، وراو آخر مقبول
يوقفه .

شيخ مدار الحديث عليه، أُخْتَلِفَ عليه؛ فراو مقبول يوصله، وراو آخر مقبول
يرسله .

شيخ مدار الحديث عليه، أُخْتَلِفَ عليه في زيادة في المتن؛ فأثبتها راو مقبول،
ولم يذكرها راو آخر مقبول .

معرفة الصواب من الخطي في هذه الروايات يكون عبر قاعدتين مشهورتين:

الأولى: زيادة المقبول، وزيادة المقبول مقبولة فيرجحُ الرفع أو الوصل أو الزيادة
في المتن، ولا يُبَلِّغُ الموقوف المرفوع، ولا المرسل الموصول، ولا عدم الذكر
الإثبات .

الأخرى: مخالفة المقبول لِمَنْ هو أولى منه، وهي مردودة، فيرجحُ الوقف أو
الإرسال أو عدم الذكر، فيبَلِّغُ الموقوف المرفوع، والمرسل الموصول، وعدم الذكر
الذكر، فالرواية الراجحة محفوظة، والرواية المرجوحة شاذة أو منكرة أو غير ذلك

من الخطي .

ممدوح ماذا عمل تجاه هاتين القاعدتين في تطبيقهما على مفردات الأحاديث في
كتابه (التعريف)؟ .

١) قال في (٢/٣٠١): «تصحیح الدارقطني للموقوف لا يُبَلِّغُ المرفوع،
والتعارض بين الرفع والوقف مسألة يتجاذبها أنظار المحدثين والفقهاء
والأصوليين» اهـ .

كلام واضح في ردّ ترجيح الدارقطني للوقف بحجة أنّ «التعارض بين الرفع
والوقف مسألة يتجاذبها أنظار المحدثين والفقهاء والأصوليين» .

فأين: «يرجع في كل علم إلى قواعد وعمل أهله»؟ .

٢) قال في (٢/٥٣): «ومسألة تعارض الرفع والوقف مشهورة، وما رجحه
الخطيب ثُمَّ النووي هو أنّ الرفع زيادة ثقة وهي مقبولة» . اهـ .

وهذا قول واضح في العمل بالقاعدة الأولى وإهمال القاعدة الأخرى .

٣) قال في (٢/١٤٣): «والرفع زيادة ثقة لا تنافي الوقف فوجب المصير إلى
قبولها، كما هو مقرر...» اهـ .

٤) قال في (٢/١٧١): «والاختلاف بين الوصل والإرسال خلاف مشهور،
والوصل إذا جاء من مقبول الحديث فهي زيادة ثقة ينبغي المصير إليه» .

تأمل: «خلاف مشهور» بين مَنْ وَمَنْ؟ تأمل: «ينبغي المصير إليه» إهمال واضح
للقاعدة الأخرى .

٥) قال في (٢/٢٥٢): «وهذه زيادة غير مخالفة في شيء»، فهي كالحديث
المستقل» اهـ .

٦) قال في (٢/٣٢٩): «والموقوف لا يعل المرفوع، لأنّ الأخير زيادة ثقة يجب
قبولها» اهـ .

تأمل: «يجب قبولها».

(٧) قال في (٣٧٧/٢): «والموقوف لا يعمل المرفوع في شيء كما هو معلوم وتقدم» اهـ.

تأمل: «كما هو معلوم وتقدم».

(٨) قال في (٣٩٨/٢): «فإن قيل: رواية الضربتين مرجوحة لأن الأكثرين لم يذكروها، أجيّب بالآتي:

١- إنَّ الزيادة إذا ثبتت من الراوي الثقة تقبل ما لم تقع منافية لغيرها، والضربتان» زيادة ثقتان فوجب المصير إليها. اهـ.

قول واضح في إهمال القاعدة الأخرى، وقبول زيادة الثقة ما لم تقع منافية لغيرها.

(٩) قال في (٤١٣/٢): «هذا المرسل لا يُعمل الموصول في شيء، والحكم عند الجماهير للم متصل» اهـ.

تأمل: «والحكم عند الجماهير للم متصل» آية جماهير هذه؟ وأين أهل الحديث منهم؟

وأكد هذا في الأجزاء الأخرى مثل:

(١٠) قال في (٨/٣): «وزيادة الثقة مقبولة ما لم تكن منافية» اهـ.

(١١) قال في (٦٩-٦٨/٣): «وللمحدثين هنا مسلكان كلاهما يقوي الرفع:

أولهما: أنَّ الرفع زيادة ثقة وهي مقبولة، إذ أنَّ الحكم لمن أتى بالزيادة وهو مذهب الخطيب البغدادي وجماعة من أئمة الفقه والحديث.

وثانيهما: الترجيح باعتبار القرائن، والقرائن تقوي الحكم بالرفع أيضاً، فإن من رفع الحديث أكثر عدداً (وهم ستة)، ومَن وقفه (وهما اثنان). اهـ.

أول مرة ممدوح يذكر القاعدة التي أغفلها، فلم ذكرها؟

لأنها- حسب فهمه- تؤيد رأيه وبها لا يتخلى عن قاعدته الدائمة- وهي الأولى-، ما الدليل؟ الدليل:

(أ) قوله: «... كلاهما يقوي الرفع». والرفع رأيه.

(ب) عند «الرفع زيادة ثقة وهي مقبولة» قال: «وهو مذهب الخطيب وجماعة من أئمة الفقه والحديث».

(ج) عند «الترجيح باعتبار القرائن» تغافل وأهمل مَنْ ذهب إليه، لماذا؟ ومَنْ ذهب إليه؟.

(د) «والقرائن تقوي الحكم بالرفع أيضاً». وهذا رأيه ولهذا ذكر القاعدة الأخرى. والترجيح باعتبار القرائن ستعرف- إن شاء الله- أنَّ مَنْ ذهب إليه هم أئمة أهل الحديث في العلل.

(١٢) قال في (٢٧٨/٣): «والرجل لم يخالف أحداً، بل أتى بزيادة، والمحدثون يبالغون في الاحتياط الذي يترفع بهم إلى التشدد، ورد الزائد إلى الناقص» اهـ.

*** ومثله في (٣٦٨/٣) ولكن تناقض فقال: «بعض المحدثين».

تأمل هذا القول وتفتكر فيه هل هو قول من يكتب كتاب عليل على مذهب أئمة العلل، أم هو قول حنفي المذهب أصولاً وفروعاً؟.

فممدوح يفصح ويعلم أنَّ: «الموقوف (الناقص) يُعمل المرفوع (الزائد)» و«المرسل (الناقص) يُعمل الموصول (الزائد)» هو من «مبالغة المحدثين في الاحتياط الذي يترفع بهم إلى التشدد».

فبئس هذا فقط هل ممدوح مع المتشددين الذين بالغوا في الاحتياط وهم المحدثون؟.

(١٣) في (٦٣-٦٥/٤) كشف ممدوح عن منهجه وإصراره عليه عندما قال في (٤/٦٤): «واني على استحياء من حالي أمام هؤلاء الأئمة الكبار: دعوى الإدراج

أو الوهم أو الشذوذ تصح إذا تفرد بها الزهري، أمّا ولم يتفرد بها فلا بد من الجمع بين الروايات التي ظاهرها الاختلاف. اهـ.

لله دُرٌ ممدوح صاحب «كتاب علل» و«الأئمة الكبار» في غفلة أن يجمعوا بين الروايات.

*** ثمّ ختم تعريفه بوجه «الأئمة الكبار» وليس «الشيخ ناصر الدين الألباني» فقط، فقال في (٤/٦٥): «والأخذ بالزائد واجب لأنها زيادة ثقة» اهـ.

قول واضح: «واجب» على «الأئمة الكبار» أي: فقصروا فيه أو غفلوا عنه فلم يقرموا به. إنا لله وإنا إليه راجعون.

(١٤) قال في (٤/٣٤٥): «وهذا الأثر الموقوف لا يصلح لمعارضة المرفوع، ويجب الإضراب على هذه الطريقة فالحجة في فعل رسول الله ﷺ، وفعل الصحابي لا يُعِلُّ الصحيح المرفوع في شيء. اهـ.»

تأمل: «يجب الإضراب على هذه الطريقة» ما هي هذه الطريقة؟

الموقوف يُعِلُّ المرفوع، المرسل يُعِلُّ الموصول. يجب إلغاء هذه الطريقة حكم صدر من ممدوح وكتابه «كتاب علل».

وهذه الطريقة طريقة من؟ سيأتي ذكر أسماء من سلكها - إن شاء الله -.

(١٥) قال في (٥/٨٣): «.. فيكون التصريح بالسماع «شاذاً» لأنه من رواية الأقل وقد خالفوا الأكثر.»

أجيب بأن «عن» من المدلس تحتمل السماع وغيره، فهي ليست نصّاً في عدم السماع، بل هي توجد ريباً في السماع فيتوقف من أجلها إلى أن يتبين السماع احتياطاً، فهي كالضعيف الذي يحتاج لجابر يتقوى به، وعليه فالسماع لا يخالف المعننة، ولا يحكم للرواية التي فيها التصريح بالسماع بالشذوذ البتة لأنها موافقة وداخلة في الجملة للرواية التي فيها المعننة. اهـ.

هل هذا قول يجيء في «كتاب علل»؟ أرجع إلى ما نقلته في الفقرة (١١). وأقل منها: «... والقرائن تقوي الحكم بالرفع أيضاً، فإن من رفع الحديث أكثر عدداً (وهم ستة)، يمتن وقفه (وهما اثنان).» اهـ.

الأكثر رووا بالمعنة، والأقل رووا بالسماع، فأخذ برواية الأقل فأثبت السماع.

الأكثر رووا الرفع، والأقل رووا الوقف، فأخذ برواية الأكثر فأثبت الرفع.

فقد نفذ ممدوح حكمه بوجود الإضراب على طريقة أئمة أهل العلل.

(١٦) قال في (٥/٣٦٨): «والمرسل لا يُعِلُّ المتصل في شيء. والقاعدة في ذلك معروفة» اهـ.

(١٧) قال في (٥/٥٠٩): «والوقف وإن رواه إمام حافظ هو عبد الرحمن بن مهدي، فإنّ الرفع زيادة ثقة، وهي مقبولة رواها أبو أحمد الزبيري» اهـ.

(١٨) قال في (٥/٥٢٣): «روى الحديث بلفظ «صلاة الضحى» بدلاً من لفظ «غسل الجمعة» جماعة آخرون من أصحاب أبي هريرة وهم ثقات أيضاً، وأكثر عدداً، ورواية الأكثرين أوجه من رواية الواحد على طريقة كثير من المحدثين، ويخالفهم محدثون آخرون وأئمة الفقه والأصول على ما هو مقرّر في مكانه.» اهـ.

الأكثر الثقات رووا: «صلاة الضحى» وهذه الرواية رجّحها الشيخ ناصر الدين الألباني وحكم بصحتها.

الثقات الأقل رووا: «غسل الجمعة» وهذه الرواية مرجوحة حكم الشيخ ناصر الدين الألباني عليها بالنعارة، فقال ممدوح في (٥/٥٢٢):

«بل الحديث صحيح بهذا اللفظ، ودعوى النعارة أو الشذوذ مردودة...» اهـ.
ممدوح يمشي على طريقة من؟

(١٩) قال في (٦/٢٢): «وما رجحه البيهقي فيه نظر، فإنّ المرسل لا يُعِلُّ المتصل في شيء، فإن انفرد الثقة بما لم يخالف فيه غيره مقبول، كيف وقد توبع!» اهـ.

ترجيح البيهقي هو للمرسل: والبيهقي لا يفقه متى يعل بالإرسال؟.

(٢٠) قال في (٢١٥/٦): «وحاصل ما تقدم أنه وراه عن عائشة موقوفًا ثقتان هما: القاسم، وعطاء. ورواه عنهما موقوفًا جماعة، وخالفهم عبيد الله بن أبي زياد فرفعه، فالمحفوظ هو الوقف على طريقة كثير من المحدثين، وآخرون يصححون الوقف والرفع، وهي طريقة فقهاء المحدثين». اهـ.

الشيخ ناصر الدين رأيه واضح فضعف المرفوع. وممدوح صاحب «كتاب العلل» وقف بين الطريقتين ليس حيران وإنما بما أنه وجد مَنْ صحَّح ما ضَعَّفَه الشيخ ناصر الدين الألباني فهذا يشفي الغليل، ويبقى السؤال الأهم: على طريقة مَنْ يمشي ممدوح؟.

(٢١) قال في (٢٣٦/٦): «والرواية المزيدة لا تُعمل بغيرها لتعين قبول زيادة الثقة» اهـ.

تأمل: «لتعين قبول.. أي: لا خيار إلا وجوب قبول زيادة الثقة مطلقًا.

من هذه التفولات- وتركْتُ غيرها- يتبيّن طريق ممدوح الذي سلكه.

والعجب سيدوم إلى ما شاء الله مِنْ وصف ممدوح لكتابه (التعريف) بـ «كتاب علل».

وهو وَصَّه ليعرفنا- على طريقته المُلقَّبَة- بأوهام الشيخ ناصر الدين- المُتَوَهِّمَة- في أحكامه بتضعيف أحاديث في السنن الأربعة مع أن العلل هي في بيان ما يخفى من قاذب في الحديث، فكتاب ممدوح ضد العلل.

وفي كثير من (ضعيف السنن) التي حكم الشيخ ناصر الدين عليها بالضعف بين عللها القاذبة فتتَّع حكمه في الإعلال فأعل: بالشذوذ، وبالنكارة، وبلاضطراب، وبالإدراج، وبالإرسال، وبالوقف، وإليك أرقامها في كتاب ممدوح (التعريف):

(٨، ١٤، ١٥، ٣٠، ٣٣، ٣٥، ٤٠، ٤٦، ٥٥، ٥٧، ٦١، ٦٣، ٦٧، ٧٢، ٨٤، ٨٣، ٩٣، ٩٥، ٩٦، ١٠٢، ١٠٨، ١١٩، ١٢٦، ١٢٨، ١٣٥، ١٣٧،

١٣٨، ١٥٢، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٣، ١٧٧، ١٧٩، ١٩٦، ١٩٩، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢٢٤، ٢٢٩، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٤، ٢٤٨، ٢٥٢، ٢٦٩، ٢٧١، ٢٧٣، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٧، ٢٨٩، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٨، ٣٢٦، ٣٢٨، ٣٤٦، ٣٤٩، ٣٥٩، ٣٧٨، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٩٠، ٣٩٢، ٣٩٥، ٣٩٩، ٤٠٢، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤١٩، ٤٢٧، ٤٢٩، ٤٣٣، ٤٣٥، ٤٣٨، ٤٤٤، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٥، ٤٥٩، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧٣، ٤٧٧، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥١١، ٥١٧، ٥١٩، ٥٢٢، ٥٢٤، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٤٣، ٥٤٥، ٥٤٧، ٥٥١، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٦٤، ٥٦٩، ٥٨٢، ٦٠٣، ٦٠٩، ٦١٦، ٦١٧، ٦٤٨، ٦٥٩، ٦٦٧، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٨٣، ٦٩٤، ٦٩٩، ٧١١، ٧١٢، ٧١٨، ٧٣٤، ٧٥٣، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٧، ٧٨٠، ٧٨٤، ٧٩١، ٧٩٣، ٧٩٤، ٨٠٩، ٨١٢، ٨١٦، ٨١٩، ٨٢٨، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٥٧، ٨٦٧، ٨٧٨، ٨٨١، ٨٨٥، ٨٨٨، ٨٩١، ٨٩٨، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٩، ٩١١، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٧، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢٤، ٩٢٧، ٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٧، ٩٤٤، ٩٤٦، ٩٥٢، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٦٢، ٩٦٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٧).

هذا الحشد الضخم من الأرقام سلَّم ممدوح صاحب (كتاب العلل) منها بما لا يتجاوز عدد أصابع اليدين، والتي لم يجد لها ما يدفع إعلال الشيخ ناصر الدين لها بأي شيء.

سبب هذا أن ممدوحًا سلك مسلكًا مخالف فيه أئمة أهل الفن. وأثبت هذا من قول الحافظ ابن حجر الذي وصفه ممدوح نفسه- ومدَّح ممدوح لموافقة رأيه:-

«فقال في (٤٢/٧): «فلهذا دُرُّ الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتذوقه

للغن عدداً من أكابر الحفاظ المتقدمين . اهـ .

**** وقال في (٢٨٦/٥):** «فلله در شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر .

إذا قالت حذام فصدقوها فإن القول ما قالت حذام .» اهـ .

فإذا نقلت ما يلي - إن شاء الله - لا يتخّر هذا الملح ويصير كقول ممدوح في (٥/٥٠٣): «والتعريب ليس قرآناً اهـ . والتعريب هو: تقريب التهذيب من أعظم كتب الحفاظ .

**** قال الحافظ في (نزهة النظر) (ص ٩٥-٩٧/ مع النكت لعلي الحلبي):**

«وزيادة راويهما؛ أي: الصحيح والحسن؛ (مقبولة ما لم تقع منافية ل) رواية (من أوثن) ويمن لم يذكر تلك الزيادة:

لأن الزيادة: إمّا أن تكون لا تنافي بينها وبين رواية من لم يذكرها؛ فهذه تقبل مطلقاً؛ لأنها في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره .

وإمّا أن تكون منافية بحيث يلزم من قبولها ردّ الرواية الأخرى؛ فهذه التي يقع الترجيح بينها وبين معارضها، فيقبل الراجح ويُرَدُّ المرجوح .

وأشهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقاً من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحذنين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاداً، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثن منه .

والمعجب ممّن أغفل ذلك منهم مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في الحديث الصحيح، وكذا الحسن .

والمقول عن أئمة الحديث المتقدمين - كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني وغيرهم - اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة .

وأعجب من ذلك إطلاق كثير من الشافعية القول بقبول زيادة الثقة، مع أن نص الشافعي يدل على غير ذلك؛ فإنه قال في أثناء كلامه على ما يُعتَبَرُه حال الراوي في الضبط ما نصّه: «ويكون إذا أشرك أحداً من الحفاظ لم يخالفه، فإن خالفه فوجد حديثه أنقص كان في ذلك دليلٌ على صحة مخرج حديثه، ومنى خالف ما وصفتُ أخسّر ذلك بحديثه» انتهى كلامه .

ومتقضاه أنه إذا خالف فوجد حديثه أزيد أخسّر ذلك بحديثه، فدل على أن زيادة العدل عنده لا يلزم قبولها مطلقاً، وإنما تقبل من الحفاظ؛ فإنه اعتبر أن يكون حديث هذا المخالف أنقص من حديث من خالفه من الحفاظ، وجعل نقصان هذا الراوي من الحديث دليلاً على صحته؛ لأنه يدلُّ على تحريه، وجعل ما عدا ذلك مُضَيِّراً بحديثه، فدخلت فيه الزيادة، فلو كانت عنده مقبولة مطلقاً؛ لم تكن مُضَيِّرةً بحديث صاحبها، والله أعلم . اهـ .

قول واضح يبيّن به تبيين بجلاء أن ممدوحاً في (العلل) وفي قبول زيادة الثقة خاصة سلك طريقاً غير طريق أئمة الحديث المتقدمين، وكذا نص الإمام الشافعي، والشافعية الذين في دار البحوث بدبي غافلون أو متغافلون .

وه تبيين أيضاً أن الشيخ ناصر الدين الألباني - في الأرقام السابقة - سلك في إعلالها طريق أئمة الحديث المتقدمين، وكذا نص الإمام الشافعي .

وتعجب الحافظ من صنع أكثر الشافعية في قبول زيادة الثقة؛ سيطرح بما يتكئ عليه ممدوح في هذه المسألة خاصة، كما سيأتي إن شاء الله .

ويبيّن هذا وأكده في (النكت على ابن الصلاح) (٢/٦٨٦-٧٠١) . وأنقل منه الذي يرسّخ مخالفة ممدوح، ويبيّن خروجه على طريق أئمة أهل الحديث:

**** قال في (٢/٦٨٧-٦٨٨):** «وجزم ابن حبان والحاكم وغيرهما بقبول زيادة الثقة مطلقاً في سائر الأحوال سواء اتحد المجلس أو تعدد، سواء أكثر الساكنون أو تساوا .

وهذا قول جماعة من أئمة الفقه والأصول، وجرى على هذا الشيخ محيي الدين انونوي في «مصنفاته».

وفيه نظر كثير... ٤٠٠هـ. ثُمَّ بَيَّنَّ هذا النظر الكثير فانظره في (ص ٦٨٨-٦٩٠).

**** وهذا الذي فيه نظر كثير هو الذي عليه عمل ممدوح بإشراف دار البحوث بدبي وبين مذهب الأصوليين، فقال في (٦١٣/٢): «والحق في هذا أن زيادة الثقة لا تقبل دائماً، ومن أطلق ذلك عن الفقهاء والأصوليين فلم يصب... وأئمة أردت بإيراد هذا بيان أن الأصوليين لم يطبقوا على القبول مطلقاً بل الخلاف بينهم» اهـ.**

**** وفي (٦٠٤/٢) بين: «أن من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مُرْسِلٍ ومُشْتَدٍ أو رافع وواقف أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد فلم يصب في هذا الإطلاق وكلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوي عند أحدهم في كل حديث حديث». ونقل ذلك عن ابن دقيق العيد وابن سيد الناس والعلائي.**

**** ونقل إعلال أحمد وأبي حاتم وأبي زرعة والدارقطني لحديث، وبعد أن قرّر مواب إعلالهم قال في (٧٢٦/٢): «وبهذا التقرير تبين عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين وشدة فحصهم وقوة بحثهم وصحة نظرهم وتقديمهم بما يوجب المصير إلى نيلهم في ذلك والتسليم لهم فيه وكل من حكم بصحة الحديث مع ذلك إنما مشى فيه على ظاهر الإسناد كالترمذي كما تقدم وكأبي حاتم ابن حبان فإنه أخرجه في صحيحه وهو معروف بالتساهل في باب النقد، ولا سيما كون الحديث المذكور-في فضائل الأعمال» اهـ.**

ومدوح يعتمد على ابن حبان ومَنْ هو أوسع منه تساهلاً في باب النقد في ردّ ما يُلِّه الأئمة النقاد.

**** وفي (٧١٢/٢): خلص الحافظ بـ «الزام من يقبل زيادة الثقة مطلقاً بقبول الحديث الشاذ».**

وهذا كثير في كتاب ممدوح (التعريف).

وبين أمراً عَمِلَهُ ممدوح يُوهَمُ أَنَّ مذهبه مذهب أئمة الحديث فقال الحافظ في (٢/٦٠٦): «البخاري لم يحكم فيه بالانصاف من أجل كون الوصل زيادة، إنما حكم له بالانصاف لمعان أخرى رجحت عنده حكم الموصول». ومثله في (٢/٦٠٧).

وهذا يسلكه ممدوح فيقول: «وهذه زيادة ثقة مقبولة ولذلك صححه فلان وفلان فيوهم أن الذي صحح إنما صحح باعتبار هذه زيادة ثقة، وزيادة الثقة مقبولة مطلقاً.

وما سطره الحافظ وعليه عمل الشيخ ناصر الدين الألباني وخرج عليه ممدوح يقول ويعمل به مَنْ لا يقوى ممدوح أن يرفع رأسه تجاهه وهو الشيخ أحمد الغماري فقد قال في (المداوي) (٩١/٢): «... لأن الحكم لمن رفع أو معه زيادة وهو ثقة قوله مقبول ما لم تقم القرائن على خطئه في رفعه» اهـ.

تأمل: «ما لم تقم القرائن على خطئه في رفعه».

ولبيان خروج ممدوح أكثر وأوضح يمّا سبق أنقل ما أثبت به ذلك عن أحد كبار محدثي السادة الحنفية ألا وهو الحافظ جمال الدين الزيلعي - رحمته الله -، فقد تعرّض إلى مسألة زيادة الثقة فقال في (نصب الراية) (٣٣٦/١-٣٣٧): «فإن قيل: قد رواها نعيم المجرم، وهو ثقة، والزيادة من الثقة مقبولة، قلنا: ليس ذلك مجتمعاً عليه، بل فيه خلاف مشهور، فمن الناس من يقبل زيادة الثقة مطلقاً، ومنهم من لا يقبلها، والصحيح التفصيل، وهو أنها تقبل في موضع دون موضع، فتقبل إذا كان الراوي الذي رواها ثقة حافظاً ثبّاتاً، والذي لم يذكرها مثله، أو دونه في الثقة...، وتقبل في موضع آخر لقرائن تخصها، ومن حكم في ذلك حكماً عاماً فقد غلط، بل كل زيادة لها حكم يخصها، ففي موضع يجزم بصحتها، كزيادة مالك، وفي موضع يغلب على الظن صحتها،... وفي موضع يجزم بخطأ الزيادة،...، وفي موضع يغلب على

الظن خطأها. « اهـ.

جزى الله تعالى الزيلعي الحنفي خير الجزاء، وردّ ممدوحًا الشافعي إلى ما فضّله ابن حجر الشافعي.

وبعض متصبي الحنفية المعاصرين لا يرضون عن منهج الحافظ الزيلعي الحنفي وخاصة في كتابه العظيم (نصب الراجحة).

**** قال الشيخ محمد عوامة في (الدراسة الحديثية) من (فقه أهل العراق) (ص ٢٨٣): «الزيلعي نهج في «نصب الراجحة» نهجًا حديثيًا محضًا، لا يلتفت معه إلى سواء إلا نادراً.**

أمّا ابن الهمام فنهج في «فتح القدير» نهجًا حديثيًا فقهياً أصولياً فتراه يُحكم دليبه من هذه العلوم الثلاثة معاً» اهـ.

لذلك اختلف عمل الزيلعي، وعمل ابن الهمام تجاه حكم أئمتنا المتقدمين أهل الاختصاص، والذي بيّنه عوامة فقال في (ص ٢٨٤-٢٨٥): «إنّ الزيلعي يستسلم للنقول التي يسوقها في جرح الرواة وتعديلهم، وفي علل الأحاديث ونقد المتن، وخاصة من كان من قبيل الدارقطني والبيهقي ونحوهما في نقد أدلة المذهب، والزيلعي على معرفة تامة بتحامل البيهقي خاصة على الحنفية.

أمّا ابن الهمام فما رأيته مرة يستسلم لشيء من هذا أبداً، بل إنّه يتنقد كل ما لا يراه صواباً- إن نقله- ولا يسكت على ما لا يرضيه. اهـ.

فممدوح سيكون على منهج من؟ هل على منهج الزيلعي أم على منهج ابن الهمام وعوامة؟.

الجواب قد سبق، أين؟ في قول الحافظ الزيلعي في مسألة زيادة الثقة.

وعليه فهل سيتحقّق قول عوامة: «فما رأيته مرة يستسلم لشيء من هذا...؟».

تحقّق وليس سيتحقّق إلا في حالة أنّ يَحَقِّق حلمه فيثبت وهماً- على طريقته-

للشيخ ناصر الدين هنا يستسلم لبس لصواب المنهج واتباع مَنْ يَجِبُ أَنْ يُتَّبَعُوا وإنّما به يتحقّق الهدف: وهم- المزعوم- الشيخ ناصر الدين.

وقد بدأ ممدوح في تحقيق ذلك بأنّ غمز في الزيلعي الحنفي لمخالفته أصول السادة الحنفية، وأمّا أصول السادة أهل الحديث فعليها سلام الأموات.

**** قال الزيلعي في (نصب الراجحة) (٢٣/٤): «قال ابن القطان في «كتابه»: والحديث معلول بأبي بكر الحنفي، فإني لا أعرف أحداً نقل عدالته، فهو مجهول الحال، وإنّما حسن الترمذي حديثه على عادته في قبول المشاهير (كذا) وقد روى عنه جماعة ليسوا من مشاهير (كذا) أهل العلم، وهم عبد الرحمن، وعبيد الله بن شميطة، وعمهما الأخضر بن عجلان، والأخضر وابن أخيه عبيد الله ثقتان، وأمّا عبد الرحمن فلا يعرف حاله، انتهى.» اهـ.**

**** هذا لم يرق لممدوح فقال في (٣٠٨/٥): «الحديث جيد مقبول الإسناد، خاصة على أصول السادة الحنفية، وقد اغتر الحافظ الزيلعي بكلام ابن القطان.» اهـ.**

وصنّيع الحافظ الزيلعي هذا فيه ردّ لما يدندن به ممدوح- حسب الحاجة- أنّ لابن القطان الفاسي مذهباً خاصاً في الحكم بجهالة الراوي.

التعريف الثالث

تَبَيَّنَ - إن شاء الله- من التعريف الثاني خروج ممدوح على طريق أئمة أهل الحديث، وفي هذا التعريف أُبَيِّنُ من قول ممدوح نفسه خروجه عملياً وهي نتيجة لازمة للطريق الذي سلكه ممدوح.

**** قال ممدوح في (١٨٧/١):** «ولأهل الفقه والأصول نظر في قبول وردِّ الأحاديث. فذاثرة القبول عندهم أوسع منها عند المحدثين». اهـ.

ومن هنا ستكون دائرة القبول عند ممدوح أوسع من دائرة القبول عند أئمة أهل الحديث، ومنه سيكون ردِّ حكم أئمتنا المتقدمين ومتبهمهم بإحسان بقدر اتساع دائرة القبول عند ممدوح.

فلننظر ولنتأمل كيف تعامل ممدوح مع حكم أهل الاختصاص - وخاصة إذا أتبعهم الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمته الله.

وسأنتقل - إن شاء الله- اعتراض ممدوح لما نقله هو فقط - والذي لم ينقله أكثر - ولن أنقل كل اعتراضاته عليهم، وأقتصر في ردِّه حكم أئمة فن العلل فقط ولا أعرج إلى ردِّه حكم غيرهم.

(١) الحديث (٣)، قال في (٢٩/٢): «وقد شرح الترمذي ما فيه من علل فقال...» اهـ.

ومع هذا قال ممدوح في (٣٢/٢): «والحاصل أنَّ الحديث صحيح» اهـ.

(٢) الحديث (٧)، ذكره شاهدًا جاء مرفوعًا وموقوفًا، فقال في (٤١/٢-٤٢): «فهذا ذهب من أبي زرعة وأبي حاتم الرازيين لترجيح الموقف، وواقفهما عليه الحافظ في كل من: التكت الظرف (١٢٠٠٣)، ونتائج الأفكار (٢١٨/١)، والتهذيب (١٧٤/١٢). اهـ.

ومع هذا قال - عن المرفوع - في (٤٠/٢): «هذا حديث حسن» اهـ.

(٣) الحديث (٩)، نقل ترجيح البخاري وأبي حاتم للموقوف.

فردًّا حكمهما فقال في (٥٣/٢): «وهذا فيه نظر: خالد بن أبي الصَّلْت ثقة، ومسألة تعارض الرفع والوقف مشهورة، وما رجحه الخطيب ثُمَّ النووي هو أنَّ الرفع زيادة ثقة وهي مقبولة... فالرفع لا يعارض بالوقف فهو ليس بقادح.» اهـ.

(٤) الحديث (١٣)، نقل تصحيح أبي حاتم لإرساله وصله وهم من عكرمة، فردِّه ممدوح بغضب فقال في (٦٤/٢): «لم يهيمَّ فيه عكرمة بن عمار.» اهـ.

(٥) الحديث (١٤)، نقل حكم أبي داود عليه بالنعارة، والنسائي: غير محفوظ.

فردًّا حكمهما فقال في (٦٨/٢): «فهما ثقة محتج به في الصحيحين» اهـ.

ويا حسرة على أبي داود والنسائي فإنهما لا يعلمان ثقة همام.

(٦) الحديث (٤٠)، أقرَّ نقل قول ابن خزيمة: «إن صحَّ الخبر، فإن في القلب من رفعه.» اهـ.

**** فردهُ فقال في (١٤٣/٢):** «وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ثقة محدث جيد، والرفع زيادة ثقة لا تنافي الوقف فوجب المصير إلى قبولها، كما هو مقرر في مواضع كثيرة.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣٠٧/٢) حاشية:** «ولا تعتمد مخالفة الألباني لإمام الأئمة ابن خزيمة.» اهـ.

هلاً كان لنفسك ذا التعليم يا ممدوح.

(٧) الحديث (٤١)، نقل قول الدارقطني: «لا يثبت... وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة» اهـ.

فردِّه فقال في (١٤٧/٢-١٤٨): «والظن أن ما أعل به الدارقطني هذا الاستناد فيه نظر... ثُمَّ لا يلزم من عدم وجود الحديث في مصنف حماد أن لا يكون من

حديثه، إذ أن حديثه غير محصور في مصنفه . اهـ .

لله دُرٌّ ممدوح فقيه علل آخر الزمن . ظَنَّهُ في كفة، وحكم الحافظ الدارقطني في كفة . وتأمل فقيه علل آخر الزمن يقول : «ما أعل به الدار القطني هذا الإسناد» . والحافظ الدارقطني يتكلم على الحديث . وسيأتي - إن شاء الله - أزيد ومأً هنا .

٨) الحديث (٥١)، نقل ترجيح أبي حاتم للإرسال والدارقطني للوقف .

** فرُدَّ ترجيح أبي حاتم فقال في (١٧١/٢) : «والاختلاف بين الوصل والإرسال خلاف مشهور، والوصل إذا جاء من مقبول الحديث فهي زيادة ثقة ينبغي المصير إليه .» اهـ .

** وردَّ حكمهما ممَّا فقال في (١٧٢/٢) : «وحاصل ما تقدم أنه قد اختلف في الحديث بين الرفع والوقف، ومن رفع الحديث اختلف عليه أيضًا بين الوصل والإرسال، والجماهير يرجحون هنا الرفع والوصل .» اهـ .

تأمل : «... هنا . . . فأي حاتم والدارقطني ليسا من الجماهير قطعًا، ومعهما الشيخ ناصر الدين الألباني فهنيئًا له .

٩) الحديث (٥٤)، نقل قول الدارقطني : «الحديث في رفعه شك» اهـ .

** فرُدَّه فقال في (١٧٩/٢) : «لكن الأكثرين على ترجيح الرفع» . اهـ .

أريد ذكر أسماء هذه الأثرية .

١٠) الحديث (٥٩)، نقل قول أبي زوعة : «حديث واو، ومعاوية بن قره لم يلحق ابن عمر» . ونقل قول الدارقطني : «عن ابن عمر وهم الصواب أبي بن كعب» اهـ .

** فرُدَّ حكمهما وحسَّن حديث ابن عمر فقال في (١٨٩/٢) : «الحديث حسن» اهـ .

١١) الحديث (٧٣)، نقل تصريح الترمذي «أنَّ الصحيح أنه من قول الحسن البصري» وقول أبي زوعة : «رفعه منكر» اهـ .

** فرُدَّ حكمهما فقال في (٢٢٠/٢) : «هذا حديث حسن» اهـ .

١٢) الحديث (٨٤)، نقل قول الإمام أحمد : «قوله «ونضح» تفرد به بقبصة عن سفيان، ورواه جماعة عن سفيان بدون هذه الزيادة» اهـ .
والشيخ ناصر الدين الألباني مِنْ فقهه في العلل حكم على (الأمر بالنضح) بالنعارة .

** فرُدَّ ممدوح قول الإمام أحمد فقال في (٢٥٢/٢) : «هذه زيادة غير مخالفة في شيء، فهي كالحديث المستقل» اهـ .

تأمل : ممدوح ههنا تغافل عن رواية الجماعة أي : الأكثر . لماذا؟ .

١٣) الحديث (٩٢)، نقل حكم أبي داود وغيره بالنعارة .

** فرُدَّه فقال في (٢٦٩/٢) : «وقد دفع البدر العيني دعوى النكارة، . . . والحديث ليس بمتكر على طريقة الفقهاء» اهـ .

لا أدري أمدوح شافعي أم حنفي؟ .

وتأمل : «دعوى النكارة»، لتعلم منزلة أبي داود حقيقة في نفس ممدوح .

١٤) الحديث (١٠٢)، نقل قول ابن خزيمة : «قد اختلفوا في هذا الخبر عن عبد الله بن نُجَيْفٍ فلست أخفظ أحدًا قال : عن أبيه غير سُرخبيل بن مدرك هذا» اهـ .

** رده ممدوح فقال في (٢٩٢/٢) : «هذا خلاف لا يضر، وشرحبيل بن مُدْرِك ثقة، وتفرد لا يضر» اهـ .

١٥) الحديث (١٠٣)، انفرد عائذ بن حبيب برفع الحديث، وخالفه ستة من الثقات - منهم سفيان الثوري وإسحاق بن راهويه ويزيد بن هارون - فوقوه، ونقل تصحيح الدارقطني للوقف .

** فرُدَّه وقال في (٣٠١/٢) : «تصحيح الدارقطني - رحمه الله تعالى - للموقوف لا يُمل المرفوع، والتعارض بين الرفع والوقف مسألة تتجاوز بها أنظار

المحدثين والفقهاء والأصوليين وكبار الحفاظ المغاربة كابن حزم، وعبد الحق، وابن القطان، لا يعملون الحديث بمثل هذا، وهم يتفقون فيما ذهبوا إليه مع جمع آخرين من المحدثين ومع الفقهاء والأصوليين والقائلين بأن الرفع زيادة ثقة وهي مقبولة. «اهـ»
أهذا قول قائل يقوله في «كتاب علل»؟

وكبار حفاظ المغاربة ابن حزم وابن القطان كم من المرات قد ألهمهما ممدوح بسوط لسانه؟

١٦ الحديث (١١١)، نقل قول الشافعي: «هذا الحديث ليس بثابت»، وقول أبي داود: «الحارث بن وجيه حديثه منكر»، وقول الترمذي: «حديث الحارث بن وجيه؛ حديث غريب لا نعرفه إلا من حديثه، وهو شيخ ليس بذلك»، وقول أبي حاتم: «هذا حديث منكر، والحارث ضعيف الحديث»

** ردّ حكمهم فقال في (٣١٨/٢): «وتضعيفهم للحديث هو باعتبار طريق الحارث بن وجيه، وهذا التوجيه لا بد من المصير إليه لأنّ للحديث شواهد قوية». «اهـ»

لِلَّذِي دُرُّ ممدوح في فقهه لتعليل أمتنا، فبرّد حكمهم بالنكارة على الرواية التي أخطأ فيها الحارث، وعليه أن يتأمل قول الترمذي: «لا نعرفه إلا من حديثه». هذا إذا سلّم بهذه الشواهد.

١٧ الحديث (١٤٤)، نقل تضعيف أبي داود للمرفوع وأنّ الصواب وقفه على عائشة، وتبعه المزني وابن كثير.

** قال في (٣٨٢/٢): «وما رجحه هؤلاء الحفاظ هو الصواب»، ثمّ عاد وقال: «والكل صحيح، وتحمل رواية من وقفه على عائشة أنّها سمعته من النبي ﷺ، فروته مرة، وأفتت به مرة أخرى، «اهـ»

هذا لتعلم أنّ تصويب ممدوح لما رجّحه الحفاظ لا يلزم منه إعلال المرفوع كما نقل هو عن أبي داود.

١٨ الحديث (١٤٩)، نقل قول أبي داود: «ولم يذكر أحد منهم في هذا الحديث الضريتين إلّا من سميت».

** ردّه فقال في (٣٩٨/٢): «فإن قيل رواية الضريتين مرجوحة لأنّ الأكثرين لم يذكرها، أجيّب بالآتي:

١- إنّ الزيادة إذا ثبتت من الراوي الثقة تقبل ما لم تقع منافية لغيرها، «والضريتان» زيادة ثقة فوجب المصير إليها. «اهـ»

١٩ الحديث (١٧٤)، نقل قول البخاري: «وهو حديث فيه اضطراب» وقال: «بين الدارقطني اضطرابه».

** قال في (٣٥/٣): «وهو خاص بالطريق المتقدم. ومع ذلك فالحديث حسن بشواهد... «اهـ»

٢٠ الحديث (١٨٩)، نقل ترجيح أبي حاتم للموقوف وتأييد الذهبي له.

** فرّدّه مع غمزه الحافظ الذهبي، فقال في (٦٧/٣): «لا تسرع بإعلان الموافقة تقليدًا لا تنقيدًا». «اهـ»

ويغمّ التزيت بإعلان المخالفة با ممدوح.

٢١ الحديث (٢٥٤)، نقل قول الترمذي: «حديث أنس لا يصح، لأنّه قدروى هذا الحديث عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا».

** فرّدّه وقال في (٢١٥/٣): «هذا حديث حسن» «اهـ»

٢٢ الحديث (٢٨٦)، في الشاهد الأول اختلف في رفعه ووقفه، فرفعه سعيد بن عبيد الله الثقفي، وخالفه قتادة والجريري فروياه موقوفًا وكذا اختلفا في منته، فنقل ممدوح قول البخاري: «هذا حديث منكر يضطربون فيه».

** ردّه فقال في (٢٧٨/٣): «وليس هذا الاختلاف بقادح إذا أمكن توجيهه، فإن سعيد بن عبيد الله الثقفي حسن الحديث وزيادته مقبولة على الوجهين أي سواء في

الرفع أو في قوله: «وأن يسمع المنادي ثم لا يتشهد مثل ما يتشهد».

والرجل لم يخالف أحدًا، بل أتى بزيادة، والمحدثون يبالغون في الاحتياط الذي ينزع بهم إلى التشدد، ورد الزائد إلى الناقص.

وقد مشى البدر العيني على ظاهر الإسناد فصاحه، أو لم يلتفت لما قيل فيه ورأى أنه غير قاذح في صحته، وقد أصاب فهو صحيح على الوجهين. فتدبر. اهـ.

تدبرت فسألت نفسي هل هذا نفس لسان شافعي متعلق بالحديث وأهله أم نفس لسان حنفي غارق في تعصبه فيقدم رأي البدر العيني الحنفي، ويؤخر ويرد حكم الإمام البخاري ويمغزه بالتشدد؟ وهو الذي وصف البخاري بما هو أهله قبل صحائف:

**** في (٨١/٣):** «وهو إمام الفن» اهـ.

**** وفي (١٨٨/٣):** «إمام أهل الصناعة» اهـ.

إذا كان البخاري عند ممدوح - حقًا - هكذا فمن يكون البدر العيني ومصوب رأيه؟.

لذلك قام في نفسي سؤال حول كتاب (التعريف) هل اشترك فيه حنفية وشافعية جمعهم هدف مشترك نبيل - لن يتحقق بإذن الله، ويتحقق ضده كما هو ظاهر - ولو على حساب أمتنا؟.

ودار البحوث بدبي غافلة سامرة.

وممدوح الذي فعل هذا كله يقول: «وقد مشى البدر العيني على ظاهر الإسناد فصاحه» اهـ.

أسأل فقيه علل آخر الزمن: متى يقال هذا القول؟.

(٢٣) الحديث (٢٩٣)، نقل تخطئة الترمذي ليحيى بن يمان في حديث، ثم ذكر متابعة ليحيى، ونقل فيها حكم أبي حاتم.

**** وردّ حكمهما؛ فقال في (٢٩٠/٣):** «الحديث صحيح». ولم يفهم قول الإمام العَلَم أبي حاتم: «لأنما روى على هذا اللفظ يحيى بن اليمان وهم». وهذا باطل» فغمزه فقال في (٢٩١/٣): «الذي يهيمنا هو متابعة شياخة ليحيى بن اليمان، أما حكم أبي حاتم فهو من تشده المعهود». اهـ.

**** ثم رجع ممدوح وقال في (٢٩٢/٣):** «وقد رواه يحيى بن اليمان بالمعنى، لأنه كان قد تغير، فالحق أنه متابع وليس مخالف». اهـ.

وهكذا فلنكن العلل، وممدوح نفسه قبل صحائف قال في (١٤٠/٣): «الترمذي إمام حافظ، ولا يتعرض عليه بمثل هذا الكلام، وقد بين ضعف حديث ابن عباس بوجود جابر الجعفي في إسناده - وهو - مع إمامته - لا يخفى عليه الصحيح من الضعيف في الباب». اهـ.

هأذ كان لنفسك ذا التعليم يا ممدوح.

(٢٤) نقل قول أبي حاتم: «أخاف أن يكون بعضها مراسيل عن ابن أبي فروة وسمعان» اهـ.

**** رده بمصيبة فقال في (٣٢٨/٣):** «دع عنك «ربما»، و«أخاف» ونحو ذلك من الألفاظ المحتملة التي لا تفيد إلا الظن المرجوح» اهـ.

ومنكم نستفيد يا من ألفاظكم لا تفيد إلا الصحة، فيا ممدوح إذا لم تستح فاصنع ما شئت.

(٢٥) الحديث (٣٥٥)، قال في (٤٣٩/٣): «وأنكر الحفاظ هذا الحديث على إسما عيل بن عَاش، وقالوا: الصواب أنه مرسل». وذكر منهم: أحمد وأبا حاتم وأبا زرعة والذهلي والدارقطني.

**** رده ممدوح حكمهم قائل في (٤٣٨/٣):** «بل حسن لغيره».

ما رأي دار البحوث بدبي في هذا؟.

(٢٦) الحديث (٣٨٣)، نقل تخطئة أيمن بن نَابِل في الحديث عن البخاري والنسائي وابن المنذر والدارقطني.

**** رَدُّ حَكْمِهِمْ بِقَوْلِهِ فِي (٥/٤) : «الْحَدِيثُ حَسَنٌ» .**

ونقل قول الحافظ: «وجرى الحاكم على ظاهر الإسناد فأخرجه في المستدرک من طريق أبي مسلم وقال: صحيح الإسناد فقد احتج البخاري بأيمن بن نَابِل، ومسلم بأبي الزبير.

قلت (أي الحافظ): «وهذا هو الذي يجري على طريقة الفقهاء، إذا كان الكلُّ نقات، لاحتمال أن يكون عند أبي الزبير على الوجهين، ولاسيما مع اختلاف السياقين وقبولهم زيادة الثقة مطلقًا» اهـ.

هذا هو ممدوح صاحب (كتاب علل). ويظهر للمصنف الحر طريق الشيخ ناصر الدين الألباني مع مَنْ؟.

(٢٧) الحديث (٤٠٦)، نقل تخطئة الزهري عن مسلم، وإدراجه عن ابن خزيمة وشذوذه عن ابن عبد البر.

**** رَدُّ حَكْمِهِمْ فَقَالَ فِي (٦٤/٤) : «وإني على استحياء من حالي أمام هؤلاء الأئمة الكبار أقول: دعوى الإدراج أو الوهم أو الشذوذ تصح إذا تفرد بها الزهري، أمَّا ولم يتفرد بها فلا بد من الجمع بين الروايات التي ظاهرها الاختلاف» . اهـ.**
لَدُوْ دُرِّ فْتَبِي الْعِلَلِ مَدْمُوْحٌ وَمَا غُفِّلَ «الأئمة الكبار» عمَّا يقوله!

**** وعاد وقال في (٦٥/٤) : «والأخذ بالزائدة واجب لأنها زيادة ثقة» اهـ.**
أمَّا حَكْمُ فْتَبِي الْعِلَلِ - حَقًّا وَصِدْقًا - الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الألباني فهو: «شاذ» ورَدُّهُ ممدوح فقال: «بل محفوظ» اهـ.

وليس على ممدوح حرج فطريقته غير طريقة الأئمة الكبار والشيخ ناصر الدين الألباني، ولكن دار البحوث بدي هل تعلم؟.

(٢٨) الحديث (٤٢١)، نقل عن الدارقطني «أنَّ الصواب الوقف» وتبعه الشيخ ناصر الدين الألباني فقال: «المحفوظ الموقوف» اهـ.

**** وَرَدُّهُ فَقَالَ فِي (٨٩/٤) : «هو مبني على قاعدة تعارض الوقف والرفع، والخلاف في هذه المسألة مشهور .**

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في الإجابة على الدارقطني (٦/٣٨٠) ما نصه: وهذا الذي استدركه بناء على القاعدة المعروفة له، ولأكثر المحدثين. أنه إذا تعارض في رواية الحديث وقف ورفع، أو إرسال واتصال، حكموا بالوقف والإرسال، وهي قاعدة ضعيفة مبنوغة، والصحيح طريقة الأصوليين، والفقهاء البخاري، ومسلم، ومحقق المحدثين، أنه يحكم بالرفع والاتصال، لأنها زيادة ثقة. اهـ.

وانظر لواسع أفق وفهم الإمام النووي وهو الحافظ المحدث يرجح الطريقة التي اتفق عليها الفقهاء والأصوليون وجمهور المحدثين، فلم يقصر الأمر على المحدثين فقط» اهـ.

مدح ممدوح شرطه أن يوافق الممدوح ممدوحًا وألَّا فله أوصاف أخرى معروفة تدل على خلقه.

وهُم ممدوح هو: «فلم يقصر الأمر على المحدثين فقط». يريد منهجًا ملفَّقًا للتصحيح والتضعيف.

وقد سبق نقل قول الحافظ ابن حجر- وتذكر أوصاف ممدوح له- في نقد طريقة الإمام النووي في هذه المسألة.

**** وخذ قول ممدوح في (٢٣٧/٣) : «قال الإمام الحافظ العارف بالعلل الدارقطني...» اهـ.**

أين موقع هذا هنا؟.

**** وفي (٥٥٠/٤) قال: «وقد رجح إمام العليل أبو الحسن الدارقطني...» اهـ.**

أين موقع هذا هنا أم هذا الملح حسب ما يهواه ممدوح؟
**** قال الحافظ في (النكت على ابن الصلاح) (٧٤٦/٢):** «ثم إن تعليلهم الموصول بالمرسل أو المنقطع والمرفوع بالموقوف أو المقطوع ليس على إطلاقه بل ذلك دائر على غلبة الظن بترجيح أحدهما على الآخر بالقرائن التي تحفه كما قرزناه قبل». اهـ.

**** قال البخاري في (فتح المغيب) (٢٠٣/١):** «... وألاً فالحق حسب الاستقراء من صنع مقدمي الفن كابن مهدي والقطن وأحمد بن حنبل والبخاري عدم اطراء حكم كلي، بل ذلك دائر مع الترجيح، فتارة يترجح الوصل، وتارة الإرسال، وتارة يترجح عدد الذوات على الصفات وتارة العكس، ومن راجع أحكامهم الجزئية تبين له ذلك». اهـ.

(٢٩) الحديث (٤٢٥)، نقل إعلال البخاري وابن خزيمة.

**** رده، ومثلاً قاله في (٩٨/٤):** «إذا وقفت على كلمة ابن خزيمة هذه فلا تهيب مخالفتها...» اهـ.

ممدوح يُعلم غيره الجراءة وعدم المهابة من حكم أهل الاختصاص بشرط إذا خالفهم ممدوح.

**** قال ممدوح في (٣٠٧/٢- حاشية):** «ولا تعتمد مخالفة الألباني لإمام الأئمة ابن خزيمة».

أبلغ من الكلام السكرت.

(٣٠) الحديث (٤٢٨)، نقل ترجيح الدارقطني الذي يطبخ برأي ممدوح.

**** رده فقال في (١١٣/٤):** «لعله نظر فرجد أن الأكثرين روه عن عبد المجيد، عن مروان بن سالم، وخالفهم كثير بن عبيد فرواه عن عبد المجيد، عن معمر... وكثير بن عبيد وإن كان ثقة، لكنه خالف الأكثرين وهذه طريقة الدارقطني، ولم يوافق عليها جمع من الحفاظ وهم يُعملون الوجهين» اهـ.

(٣١) الحديث (٤٢٩)، نقل قول الشيخ ناصر الدين الألباني: «ضعيف- والصحيح وفقه»، وقال في (١١٤/٤): «وكلام الألباني هذا تحصيل حاصل، فقد قال أبو داود: «روى هذا الحديث جماعة عن سفيان مقصوراً على عبد الله بن عمرو، ولم يرفعه، وأما أسنده قبيصة». اهـ.

وبهذا يكون الشيخ ناصر الدين الألباني أتبع الإمام أبا داود، وعاد صاحب (كتاب عِلَل) ونظريته: «تحصيل حاصل» وقال:

«ثم إذا رجعت لكلام الألباني تجد أنّ الصواب لم يكن حليفه» اهـ.

(٣٢) الحديث (٤٤٤)، قال ممدوح في (١٥١/٤): «والشدوذ إضافة خطأ للرواة، والرواة هنا لم يغلطوا أو يخالفوا أو يهملوا» اهـ.

وعندما يحكم أئمة العلل بالغلط أو المخالفة أو الوهم فهم يشنون الخطأ عليه، فهل الخطأ الذي ثبت على الراوي ترفعه الشواهد؟

(٣٣) الحديث (٦٦٢)، نقل ممدوح قول الحافظ: «لكن أبو حاتم إمام لم يحكم بالبطلان إلا بعد أن تبين له، وأظن أن العلة فيه عنعنة الأوزاعي وعنعة شيخه، هذا كله إن كان يحيى بن صالح هو الوُخاطي شيخ البخاري» اهـ.

**** قال ممدوح في (١٣٤/٥):** «يحيى هو الوخاطي، وإذا كانت العلة هي عنعنة الثقة فالخطب سهل، والحكم على الحديث بالبطلان يكون من علامة تشدد أبي حاتم الرازي». اهـ.

أهذا قول صاحب (كتاب عِلَل)؟

رحم الله الحافظ وجزاءه الله خيراً على تعليمه لنا، تأمل: «... إمام... تبين له...» ثم بحث عن سبب حكم الإمام.

وممدوح- عامله الله بما يستحقه- فلا كبيراً وقراً، ولا قَدَّرَ نفسه عرف؛ فلم يعرف حقَّ عالم.

(٣٤) الحديث (٧٦٣)، نقل حكم أبي حاتم والترمذي: «الصحیح موقوف» اهـ.
**** رده فقال في (٣٥٧/٥): «الحكم يكون للرفع باعتبار أن الرفع زيادة ثقة في طريق ولعلّ أبا حاتم والترمذي لم يقفا عليها.» اهـ.**
 والسكوت أبلغ من الكلام.

هذا شيء من نتائج طريقة ممدوح في قبول الحديث ورده، والتي بها يتعامل مع أحكام أئمة أهل الحديث: أحمد، والبخاري، وأبي داود، وأبي حاتم، وأبي زرعة، ومسلم، والترمذي، والدارقطني، وغيرهم.

وممدوح الذي عمل هذا هو ممدوح نفسه الذي حدّد الطريق لمعرفة الحديث، فقال في (١٨٥/٣): «هو القراءة على الشيوخ وإدمان البحث والتحقيق، ومتابعة طريقة المتقدمين في الجرح والتعديل، والتصحيح والتضعيف، وتحقيق مذاهب وشروط القوم» اهـ.

هل سلك ممدوح هذه الطريق، أم هو قول سيكون عليه حجة يوم القيامة؟.

وبهذا ثبت ما قلته من تحقّق قول عوامة في طريقة ممدوح إلّا فيما به يرّد حكم الشيخ ناصر الدين الألباني، أو لم يجد أي شيء يرّد به حكمهم ليصل إلى ردّ حكم الشيخ ناصر الدين.

وأختم هذا التعريف بتذكير نفسي وممدوح بقول الحافظ: «لكن أبو حاتم إمام لم يحكم بالبطلان إلّا بعد أن تبيّن له» اهـ.

**** وقوله في (النكت) (٧٢٦/٢): «وبهذا التقرير تبيّن عظم موقع كلام الأئمة المتقدمين وشدة فحصهم وقوة بحثهم وصحة نظرهم وتقديمهم بما يوجب المصير إلى تقليدهم في ذلك والتسليم لهم فيه.» اهـ.**

التعريف الرابع

**** بين ممدوح منهج عمله في كتاب (التعريف)؛ فقال في (١٠/٢): «هذا الكتاب ليس كتاب تخريج، ولكنه كتاب عيّّل، فهو يبحث عن السبب الذي من أجله أودع الأستاذ الشيخ محمد ناصر الدين الألباني الحديث موضوع البحث في الضعيف- وبالتالي منع العمل به- ومناقشته في السبب.» اهـ.**

**** وعاد وأكد هذا فقال في (١١/٢): «لما كان الكتاب خاصاً بالعلل...» اهـ.**

وأعود إلى السؤال السابق: على أيّ طريق تكون هذه العلل؟.

وقد تقرر فيما سبق أنّ الرجوع في كل علم وفن إلى أهله؛ وبحسنا هو الحديث فيكون المرجع هم أهل الحديث فقط فلا يرجع إلى الأصوليين ولا الفقهاء، ولا السادة الحنفية، ولا الشافعية الذين خرجوا على نصّ الإمام الشافعي.

والرجوع في العلل إلى حكم وعمل أئمة العلل المتقدمين ومتبعيهم بإحسان، وليس كل حديثي.

**** قال ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (٣٣/١): «وقد ذكرنا فيما تقدم في كتاب العلم شرف علم العلل وعزّته، وأن أهله المتحققين به أفراد سيرة بين الحفاظ وأهل الحديث.»**

وقد قال أبو عبد الله بن منده الحافظ: «إنّما خص الله بمعرفة هذه الأخبار نفراً يسيراً من كثير ممن يدعي علم الحديث، فسائر الناس ممن يدعي كثرة كتابة الحديث، أو متفقه علم الشافعي وأبي حنيفة، أو متبع لكلام الحارث المحاسبي والجنيد وذو النون وأهل الخواطر فليس لهم أن يتكلموا في شيء من علم الحديث إلّا من أخذه عن أهله وأهل المعرفة به، فحينئذ يتكلم بمعرفة» اهـ.

**** وقال الشيخ الغماري في (المداوي) (٣/٣٩١): «وأيضاً فإن كل من يرجع فيه إلى أربابه» اهـ.**

وفي هذا التعريف **أبين** - إن شاء الله - خروجاً جديداً للممدوح، وإثباتاً جديداً على أن طريق الشيخ ناصر الدين الألباني في التعليل والتصحيح والتضعيف هي طريق الأئمة المتقدمين ومتبهمهم بإحسان.

وهذا الخروج هو في إطلاق النكارة على الرواية الخطأ وإن كان راويها غير ضعيف.

**** قال العراقي في (التفديد والإيضاح) (٨-٩): «والجواب أن من يصنف في علم إنما يذكر الحد عند أهله لا عند غيرهم من أهل علم آخر.» اهـ.**

وذلك جواب على من اعترض على ابن الصلاح في المرسل والسلامة من الشذوذ والعلّة، كما سبق بيانه.

**** الحافظ السيوطي نقل جواب الحافظ العراقي مقرأً له في (تدريب الراوي) (١/٦٣)، وزاد فقال: «قيل: بقي عليه أن يقول: ولا إنكار.**

ورد بأن المنكر عند المصنف وابن الصلاح هو والشاذ سيان، فذكره معه تكريه وعند غيرهما أسوأ حالاً من الشاذ؛ فاشتراط نفي الشذوذ يقتضي اشتراط نفيه بطريق الأولى.» اهـ.

ولتأكيد صحة ما نسبته السيوطي من أن المنكر عند ابن الصلاح هو والشاذ سيان؛ أنقل ما يلي:

(١) في (النوع الثالث عشر- معرفة الشاذ): قال ابن الصلاح: «فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث يبين لك أنه ليس الأمر في ذلك على الإطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم بل الأمر في ذلك على تفصيل نبيه فتقول: إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه فإن كان ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذاً مردوداً وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره وإنما هو امر

رواه هو ولم يروه غيره فينظر في هذا الراوي المنفرد فإن كان عدلاً حافظاً موثقاً بإتقانه وضبطه قبل ما انفرد به ولم يقدهم الانفرد فيه كما فيما سبق من الأمثلة. وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراجه خارماً له مزحجاً له عن حيز الصحيح.

ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفردته استحساناً حديثه ذلك ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف.

وإن كان بعيداً من ذلك رددنا ما انفرد به وكان قبيل الشاذ المنكر.

فخرج من ذلك أن الشاذ المردود قسمان أحدهما الحديث الفرد المخالف.

والثاني الفرد الذي ليس في روايه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجب الفرد والشذوذ من النكارة والضعف» اهـ.

(٢) في (النوع الرابع عشر- معرفة المنكر من الحديث)، قال ابن الصلاح: «وإطلاق الحكم على الفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحديث والصواب فيه التفصيل الذي بيّناه آنفاً في شرح الشاذ.

وعند هذا نقول المنكر يتقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنه بمعنى» اهـ.

وأقرّه في هذا كله النووي ثم ابن كثير ثم العراقي.

والشيخ ناصر الدين الألباني على هذا الذي قاله ابن الصلاح، فقد قال في (صلاة التراويح) (ص ٥٧): «المقرر في علم المصطلح أن الشاذ منكر مردود لأنه خطأ، والخطأ لا يتقوى به» اهـ.

ثم بين سبب رد العلماء للشاذ، فقال: «ومن الواضح أن سبب رد العلماء للشاذ إنما هو ظهور خطأها بسبب المخالفة المذكورة، وما ثبت خطأ فلا يعقل أن يقرب به رواية أخرى في معناها فثبت أن الشاذ والمنكر ميملاً لا يعتد به ولا يستشهد به، بل إن وجوده وعدمه سواء!» اهـ.

فعد الشيخ ناصر الدين : الشاذ منكر مردود لأنه خطأ؛ وما ثبت خطؤه لا يُقَوَّى به رواية أخرى في معناها .

والشاذ والمنكر سيان ليس عند ابن الصلاح وحده، بل هو عند أئمتنا المتقدمين ومتبعيهم بإحسان، ومَنْ يَقُلْ غير ذلك فعليه أن يثبت قولاً أو عملاً مَنْ قبل الحافظ ابن حجر فرَّق في المعنى بين المنكر والشاذ؟ .

مع التيقُّظ والانتباه أَنَّ الحافظ اقتصر في تفريقه بينهما على قسم المخالفة فقط؛ لأجل تمييز الأنواع .

**** قال النووي في (شرح صحيح مسلم) (٣٤/١):** «إذا انتفت المتابعات وتمحض فرداً فله أربعة أحوال:

حال يكون مخالفاً للرواية من هو أحفظ منه فهذا ضعيف ويسمى شاذاً ومنكراً .

وحال لا يكون مخالفاً ويكون هذا الراوي حافظاً ضابطاً متقناً فيكون صحيحاً، وحال يكون قاصراً عن هذا ولكنه قريب من درجته فيكون حديثه حسناً، وحال يكون بعيداً عن حاله فيكون شاذاً منكراً مردوداً . فتحصل أن الفرد قسمان مقبول ومردود، والمقبول ضربان فردٌ لا يخالف وراويه كامل الأهلية، وفرد هو قريب منه . والمردود أيضاً ضربان فردٌ مخالف للأحفظ، وفرد ليس في روايته من الحفظ والإتقان ما يجبر تفرده .» اهـ .

فالفرد- الثقة أو حسن الحديث- المخالف لرواية مَنْ هو أحفظ منه؛ فروايته ضعيفة وتسمى شاذة أو منكورة .

وهذا تماماً الذي صنعه الشيخ ناصر الدين الألباني وانتقده عليه صاحب (كتاب علل) .

ومع انتقاده فهو يضطرب فيوسع ويضيق، ويزيد وينقص، ويؤكد وينقض:

أ- قال في (٢٤٧/٢): «والنكارة تعني- غالباً- تفرد الضعيف، ومخالفته للثقة» اهـ .

ب- قال في (٢٧٦/٢): «والنكارة التي ادعاها الألباني تقتضي أمرين: الضعف، والمخالفة» اهـ .

أين- غالباً- والتفرد؟ .

ج- قال في (٥٠/٣): «والنكارة تقتضي: ضعف الإستناد، والمخالفة» اهـ . ضعف الإستناد أوسع مِنْ ضعف الراوي .

د- قال في (١٦٠-١٦١/٣): «الحكم بالنكارة يلزم منه أمران:

الأول: ضعف الراوي .

الثاني: مخالفته للثقة أو الثقات مخالفة فيها منافاة للرواية المعروفة» اهـ .

هنا: «الثقات» و«فيها منافاة» .

هـ- قال في (٢٨٠/٣): «والنكارة تعني الضعف والمخالفة» اهـ . ومثله في (٤/٢٨) .

مخالفة مَنْ؟ .

و- قال في (٣٧٤/٣): «النكارة تعني الضعف والمخالفة المستلزمة للتفرد غالباً» اهـ .

هنا: «المخالفة المستلزمة للتفرد غالباً» .

ز- قال في (٩/٤): «والنكارة تستوجب المخالفة غالباً» اهـ .

أين الضعيف أو ضعف الإستناد إلا إذا كان يدخل الثقة وحسن الحديث؟ .

ح- قال في (١٦٨/٤): «النكارة تقتضي الضعف والمخالفة، أو الإغراب الشديد خاصة في المتن» اهـ .

هنا: «الإغراب الشديد» .

ط- نقل قول الشيخ ناصر الدين: «منكر، مخالف للحديث»، فقال في (٢٧٢/٤):

«وعبارة الألباني تصرح بالضعف أو بتفرد ما لا يحتمل تفرده، مع المخالفة» اهـ.

هل يجتمع «بتفرد» مع «مع المخالفة» عند ممدوح؟.

ي- قال في (٥/٤٧٨): «والنكارة- على المشهور- تقتضي الضعف والمخالفة» اهـ.

هنا: «على المشهور».

ك- قال في (٥/٥٢٠): «فالنكارة هي مخالفة الضعيف للثقة أو للثقاة، أو تفرد من لا يُحتمل منه التفرد» اهـ.

ل- قال في (٦/١٧٢): «فيشترط في النكارة التفرد، والمخالفة، والضعف» اهـ.

وفي (تنبيه المسلم) إلى تعدي ممدوح على الشيخ ناصر الدين الألباني:

أ- قال في (ص١٣٨): «فالشذوذ عند المحدثين يطلق على معنيين:

١- مخالفة المقبول لمن هو أولى منه، وهذا هو المعتمد.

٢- تفرد الراوي الذي لا يحتمل تفرده بأمر لم يروه غيره، وقد يجامع بهذا المنكر» اهـ.

تأمل: «وقد يجامع..» هل يحقُّ أم يشك؟ وفي النقولات السابقة حَقَّق وقطع وجزم.

ب- قال في (ص١٤٦): «فاعلم أنَّ النكارة تطلق على معان:

١- أحدها مرادف للشاذ وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

٢- مخالفة الراوي الضعيف لمن هو ثقة أو أرجح منه.

٣- تفرد الراوي الضعيف بما لم يتابع عليه ولم توجد له شواهد.

٤- غرابة المتن بركائة لفظه أو مخالفة معناه للأصول أو لبعض الأحاديث الصحيحة.

٥- انفرد الراوي بالحديث فيكون مرادفًا للتفرد المطلق» اهـ.

علمتُ بأ صاحب «كتاب علل» أنك تعلم أنَّ النكارة تطلق على معنى مرادف للشاذ، هذا المعنى عند مَمْ؟ ولم كنت متيقنًا متبنيًا له فلم تذكره أبدًا في (التعريف)؟
أهذا خلق أهل الحديث أم الغاية متحكمة؟.

وهنا ممدوح لم يذكر: «تفرد من لا يُحتمل منه التفرد»، والذي سبق ونقلته عنه في الفقرتين: (ط، ك).

النكارة تطلق على هذه المعاني فصاحب «كتاب علل» يعتمد أي معنى؟.

ج- قال في (ص١٦٧): «لا شك أنَّ الألباني يقصد بالنكارة هنا مخالفة سهيل لمن هو أوثق منه.

فإن قيل: لعل الألباني لا يقصد هذا المعنى هنا بل يقصد مطلق التفرد أو النكارة المرادفة للشذوذ.

أجيب: بأن تعريف المنكر عند المتأخرين هو مخالفة الضعيف لمن هو أوثق منه، ومن تبع كتب الألباني يجده يمشي على التعريف المذكور، وعليه فيكون سهيل بن أبي صالح ضعيفًا» اهـ.

صاحب «كتاب علل» يذكر مرة ثانية: «النكارة المرادفة للشذوذ».

صاحب «كتاب علل» يذكر تعريف المنكر عند المتأخرين، وما هو تعريفه عند المتقدمين أئمة فن العلل؟.

صاحب «كتاب علل» يزعم أنَّ الشيخ ناصر الدين الألباني يمشي في كتبه على هذا التعريف.

وأقول: ليس دائمًا، وهذا من قول ممدوح ومن عمل الشيخ ناصر الدين.

١) نقل ممدوح قول الشيخ ناصر الدين الألباني: «منكر» وردّه فقال في (٥/٤٧٨-٤٧٩): «والنكارة- على المشهور- تقتضي الضعف والمخالفة؛ وكلاهما غير

متحقق هنا .

أمّا عن دعوى الضعف: فهي مردودة حتى عند الألباني، والإسناد حسن، فرجال إسناد الحديث ثقات ما خلا عبد الرحمن بن الحارث والرجل حسن الحديث، ولا أحتاج للبسط، فالألباني- نفسه- حسن حديثه، راجع صحيحته (٧١٧/٢)، ٣/٢٤٧ وفي هذا القدر كفاية لردّ دعوى الضعف. اهـ.

فمدوح يقرأ الرجل حسن الحديث، ونقل عنه حكمه في حديثه: «منكر»، وهذا يتعارض مع ما في ذهن ممدوح فأقام التعارض بين معنى منكر الذي في ذهنه وحكم الشيخ ناصر الدين على حديث حسن الحديث منكر.

وهنا لم يتدهور فلم يقل: «فيكون عبد الرحمن بن الحارث ضعيفاً» كما تدهور في (تنبيهه).

وتأمّل: في (تعريفه): «على المشهور». وفي (تنبيهه): «عند المتأخرين».

٢) وهذا الذي قاله ممدوح عن تحسين الشيخ ناصر الدين الألباني لحديث عبد الرحمن بن الحارث ذكره الشيخ ناصر الدين نفسه في الحديث الذي نقل ممدوح حكم الشيخ ناصر الدين الألباني عليه بالنكارة، ويصمّ قاله في (ضعيف سنن أبي داود) (٢/٢٧٢/٤١٢): «فتملحه قد يُحَسِّن حديثه إذا لم يخالف، وقد خالفه في هذا الحديث ثقتان: ... اهـ».

وبهذا يتبيّن أنّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني على الحديث بالنكارة ليس- دائماً- لأنّ راويه ضعيف خالف.

بل وقد يكون راويه مقبولاً، والذي تكون النكارة فيه مرادفة لمعنى الشاذ.

فالخطأ عند ممدوح وحده فقط، والذي جازف وتعدّى وتهور ففارق في (تنبيهه) (ص١٦٧): «فانظر- رحماني الله وإياك- إلى هذا الاضطراب، يقول أولاً شاذ أو منكر، ثمّ يقول هذا إسناد جيد، ثمّ يخار النكارة. فكيف تتجمع النكارة مع جودة الإسناد، حيث إنّ النكارة يشترط لثبوتها- على التعريف المذكور- ضعف الراوي،

فهل يوجد إسناد فيه راوٍ ضعيف؟! وهكذا يقع المتعدي على الصحيح في ضروب من التناقضات والأخطاء والأوهام. اهـ.

لا يُجوزُ إسنادُ فيه راوٍ ضعيفٌ يا ممدوح طرب العقل، ويا متناقض الفهم، ويا من هو واقع في الخطأ والوهم، يا صاحب «كتاب عال».

ألم تقل يا متناقض الفهم في (ص١٤٦) من (تنبيهك) على تعديك وظلمك: «النكارة تطلق على معان:

١- أحدها مرادف للشاذ وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.

٢- مخالفة الراوي الضعيف لمن هو ثقة أو أرجح منه؟.

تأمّل: يا مضطرب الفهم حكم الشيخ ناصر الدين بالنكارة إنّما هو مرادف للشاذ، لذلك جودُ إسناده لأنّ فيه حسن الحديث أي: مقبول الحديث.

وأنت يا من هو واقع في الخطأ والتناقض قلت في (ص١٣٨) من (تنبيهك) على جورك: «فالشذوذ عند المحققين يطلق على معنيين:

١- مخالفة المقبول لمن هو أولى منه» وهذا هو المعتمد. اهـ.

المقبول خالف من هو أولى منه فإلزاماً بكون سنده، أيكون فيه راوٍ ضعيف؟.

وممدوح طالما ندن- بما هو صحيح- لا تلازم بين الحكم على السند والحكم على المتن، فيكون السند ضعيفاً والسنن ثابتاً، ويكون السند ظاهره الصحة والمتن شاذاً أو منكرًا، وكذا يكون السند ظاهره الحسن ويكون المتن منكرًا.

ممدوح تغافل عن هذا- وقد يكون تسمية- ليعتدى على الشيخ العَلَم ناصر الدين الألباني - رحمته الله -.

❖ قال ابن الصلاح في (علوم الحديث) (ص٤٣): «قولهم هذا حديث صحيح الإسناد أو حسن الإسناد دون قولهم هذا حديث صحيح أو حديث حسن لأنّه قد يقال هذا حديث صحيح الإسناد ولا يصح لكونه شاذاً أو معللاً» اهـ.

وقد سبق أنَّ الشاذ والمتكر سيان .

**** قال ممدوح في (٣٢٦/١):** «ولله در علماء الحديث فكانوا يفرقون بين الإسناد والحديث في الحكم» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين الألباني - بشهادة ممدوح المصنوبة - مع علماء الحديث . وإليك ما بثبت صحة فقه وعمل الشيخ ناصر الدين الألباني ، وما به يظهر ممدوح بما يليق به :

(١) قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٣/٨٣-٨٤/رقم ٤٢٨٦): «حدثني أبي قال : حدثني يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثني عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال قال : قال رجل من اليهود : انطلق بنا إلى هذا النبي قال : لا تقل النبي فإنه لو سمعها كان له أربعة أعين .

وقص الحديث فقالا : شهد أنك رسول الله ﷺ .

سمعت أبي يقول : خالف يحيى بن سعيد غير واحد فقالوا : شهد أنك نبي .

قال أبي : ولو قالوا نشهد أنك رسول الله كانا قد أسلما . ولكن يحيى أخطأ فيه خطأً قبيحاً . اهـ .

فقد حكم الإمام أحمد على رواية يحيى هذه بالخطي القبيح ، والذي أقل معناه النكارة وذلك لفساد المعنى .

فَمَنْ يحيى هذا؟ .

هو يحيى بن سعيد القطان ، والذي قال فيه أحمد نفسه : «ما رأينا مثل يحيى بن سعيد في هذا الشأن - يعني في الحديث» - اهـ .

**** وقال أيضًا :** «لم يكن في زمان يحيى القطان مثله» اهـ . من (الجرح والتعديل) (١٥٠-١٥١) .

من حكم الإمام هذا ناخذ - تعلمًا وتفحصًا - أنَّ النكارة تطلق على رواية الراوي

الذي هو أرفع من ثقة . فكيف برواية الثقة؟ فكيف برواية حسن الحديث؟ .

فيكون الحكم بالنكارة على الرواية ليس خاصًا برواية الراوي الضعيف .

(٢) قال عبد الله بن أحمد في (العلل) (٣/١٦٣/٤٧٣): «سمعت أبي يقول : وذكر يحيى بن آدم فقال : أخطأ في حديث ابن مبارك عن خالد عن أبي قلابة عن كعب قال : قال الله جل وعز : أنا أشجع وأداوي .

قال يحيى بن آدم وأخطأ خطأً قبيحاً فقال : أنا أسحر وأداوي» اهـ .

ويحيى بن آدم هو ابن سليمان أبو زكريا من الثقات المشهورين ، قال فيه الخافظ في كتابه القيم العظيم - على رغم أنف ممدوح - (التقريب) : «ثقة حافظ فاضل» اهـ . ومع هذا عندما روى رواية فاسدة المعنى حكم عليها الإمام أحمد بالنكارة الشديدة .

فناخذ منه - تعلمًا وتفحصًا - أنَّ النكارة لا تقتصر على ما يرويه الضعيف فقط ؛ والذي به يُردُّ تشييبٌ ممدوح .

(٣) نقل الخطيب في (تاريخ بغداد) (٢/١٠٢/ترجمة بُنْدَار) بسنده عن عبد الله ابن علي بن عبد الله المديني قال : «سمعت أبي وسأته عن حديث رواه بُنْدَار عن ابن مهدي عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله عن النبي ﷺ قال : «تسحروا فإن في السحور بركة» . فقال : هذا كذب .

قال : حدثني أبو داود موقوفًا ، وأنكره أشد الإنكار .» اهـ .

بُنْدَار هو محمد بن بشار من الثقات المشهورين ، لم يُقبل قول مَنْ تكلم فيه ، ومع ذلك حكم الإمام ابن المديني على حديثه الذي رفعه بالنكارة الشديدة ، حيث أخطأ فرفعه وهو موقوف .

وأما على طريقة ممدوح صاحب «كتاب علل» فسيجعل الموقوف شاهدًا للمرفوع الشديد النكارة ، بل قد يقول : «الموقوف الصحيح له حكم الرفع فيه غنية لتقوية

المرفوع» كما صنع في كثير من الأحاديث منها الحديث الثالث من (التعريف).

وكيف إذا علم أنَّ حديث: «تسحروا...» هو عند البخاري (١٩٢٣) وعند مسلم (١٠٩٥) من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس مرفوعاً؟.

٤) قال ابن أبي حاتم في (العلل) (رقم ٣١٣): «وسمعت أبي، وقيل له: حديث محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ في الجمع بين الصلاتين.

فقال: حدثنا الربيع بن يحيى عن الثوري، غير أنه باطل عندي. هذا خطأ لم أدخله في التصنيف. أراد «أبا الزبير عن جابر» أو: «أبا الزبير، عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس»، والخطأ من الربيع. اهـ.

الخطأ من الربيع، فما حال الربيع؟.

قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤٧١/٣): «سمعت أبي يقول: هو ثقة ثبت» اهـ.

ومع هذا حكم أبو حاتم على حديثه هذا بأنه: «باطل، لم أدخله في التصنيف». «باطل»: خطأ منكر. وصفه الدارقطني - أي: الحديث - فقال: «يسقط مائة ألف حديث» كما في (سؤالات الحاكم) (٣١٩).

«لم أدخله في التصنيف» أي: لا يعتبر به، وذلك لأنَّ الحديث الذي يدخل في التصنيف: إمَّا للاحتجاج به، وإمَّا للاعتبار به. وأبو حاتم لم يدخله فيكون: لا يعتبر به، فضلاً عن الاحتجاج به.

فأبو حاتم لم يمنعه من كون الربيع ثقة ثبتاً أن يحكم على روايته بالنكارة الشديدة. وتذكر اعتراض فقيه علل آخر الزمن على الحافظ الدارقطني في نحو هذا، عندما قال الدارقطني: «وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة» اهـ.

ففضح نفسه - تقليداً للشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٣٠٦/١) - فقال في (١٤٨/٢): «لا يلزم من عدم وجود الحديث في مصنف حماد أن لا يكون من حديثه،

إذ أن حديثه غير محصور في مصنفه» اهـ.

وتناقض قبيل قول ابن حزم، وهو مثل قول الدارقطني، فقال في (٣٥٢/٤): «قال أبو محمد ابن حزم في المحلى (٢/٢٧١):

«وأما حديث حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن كنوان، عن أم سلمة فحديث منكر، لأنه ليس هو في كتب حماد بن سلمة» اهـ.

ولم يعترض كما اعترض على الدارقطني الذي وصفه بقوله في (٢٣٧/٣): «قال الإمام الحافظ العارفي بالعلل الدارقطني: ...» اهـ.

واعترض هناك وسلم واستشهد بقول ابن حزم هذا لتحقيق الغاية فياحسرة على دار البحوث بدبي.

ويوضح هذا ويثبت:

** قال ابن هانئ في (مسائل الإمام أحمد) (١٦٧/٢) / رقم ١٩٢٥ و ١٩٢٦):

«قيل له: فهذه «الفوائد» التي فيها المناكير، ترى أن يكتب الحديث المنكر؟ قال: المنكر أبداً منكر.

قيل له: فالضعفاء؟ قال: قد يحتاج إليهم في وقت. كأنه لم ير بالكتابة عنهم بأساً» اهـ.

المنكر أبداً منكر: أي: المنكر لا يكتب للاعتبار به لأنَّ المنكر خطأ، والخطأ لا يعتبر به، وقد سبق نقل قول الشيخ ناصر الدين الألباني من (صلاة التراويح) (ص ٥٧): «ثبت أنَّ الشاذ والمنكر يمَّا لا يعتد به ولا يستشهد به، بل إن وجوده وعدمه سواء» اهـ.

وذلك لأنَّ الحكم بالنكارة والشذوذ تكون بعد جمع الطرق والنظر فيها، وبذلك يتحقق الخطأ أو يغلب على الظن الخطأ.

قد يحتاج إليهم في وقت: أي: يكتب حديثه كما قال ابن هانئ لأنَّ مَطْلَبُهُ وجود

الخطأ في روايته إنما بسبب ضعف حفظه ونحوه فيزول بما يجبره... وبهذا نكون فقهما قول أبي حاتم وقول الدارقطني بخلاف ممدوح لاختلاف الطريق.

(٤) أخرج النسائي في (السنن) (٢١٥٠) من طريق محمد بن فضَّيل قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تسحروا فإن في السحور بركة».

قال النسائي عقبه: «حديث يحيى بن سعيد هذا إسناده حسن، وهو منكر، وأخاف أن يكون الغلط من محمد بن فضَّيل» اهـ.

وفي قول النسائي هذا أزيد مما أبته فيه ردُّ ونقض لما يلهج به ممدوح - لردِّ حكم أهل الاختصاص - أن المنكر هو مطلق التفرد وليس تضعيفاً:

قال النسائي: «إسناده حسن، وهو منكر». ثُمَّ علَّل قوله: «منكر» بـ «الغلط» فقال: «وأخاف أن يكون الغلط من محمد بن فضَّيل». أي: غلط في سنده، لأنَّ المتن ثابت لا نكارة فيه.

فالمنكر هنا هو: الغلط، وليس التفرد.

ومحمد بن فضَّيل، قال فيه النسائي نفسه: «لا بأس به» فهو ليس ضعيفاً عند النسائي ومع ذلك ربط به النكارة أي: الغلط.

وهذا يخالف الذي في ذهن ممدوح: «لا تكون النكارة إلا بوجود راوٍ ضعيف دائماً ولا تكون بوجود راوٍ ثقة أو راوٍ حسن الحديث».

(٥) في حديث أنس بن مالك عن أبي بكر رضي الله عنه «أن النبي ﷺ نحر جملاً لأين جهل».

** قال الدارقطني في (العلل) (٢٢٦/١): «رواه أبو عبد الله الصوفي، عن سويد بن سعيد، عن مالك عن الزهري، عن أنس عن أبي بكر. ووهم فيه وهماً قبيحاً. والمصواب عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر مرسلًا عن النبي ﷺ. والوهم

فيه من الصوفي». اهـ.

ما حال أبي عبد الله الصوفي عند الدارقطني؟

** قال الخطيب في (تاريخ بغداد) (٣٠٦/٤) ترجمة الصوفي: «ذكر

أبو عبد الرحمن محمد بن الحسن السلمي النيسابوري أنه سأل أبا الحسن الدارقطني عن أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي. فقال: ثقة». اهـ.

فالصوفي ثقة عند الدارقطني ومع ذلك أنكّر عليه هذا الحديث، وحكم عليه بأنّه وهم فيه «وهماً قبيحاً».

** وفي (لسان الميزان) (١٥٢/١): «قال الإسماعيلي أنكروه على الصوفي».

فليس الحكم بالنكارة خاصاً بالضعيف إذا خالف.

(٦) في ترجمة أحمد بن روح أبو يزيد البرزنجي من (تاريخ بغداد) (٣٨٠/٤) ذكر الخطيب بسنده عن أنس مرفوعاً: «إذا مات مبتدع فإنه قد فتح على الإسلام فتح». ثُمَّ قال: «الإسناد صحيح، والمثنى منكر» اهـ.

هل سيقول ممدوح: كيف تجتمع النكارة مع «الإسناد صحيح»؟

(٧) ذكر ابن عبد البر في (التمهيد) (١٧/١٤-١٨) من طريق أبي داود حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «المتبايعان بالخيار ما لم يفترقا إلا أن تكون صفقة خيار ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يسقيه». ثُمَّ قال: «وقوله: لا يحل لفظه منكرة» اهـ.

والحديث عند أبي داود (٣٤٥٦)، فعلى ممدوح أن ينظر فيه هل يجد فيه راوياً ضعيفاً؟

(٨) وفي رواية: «أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنّاة وخلفها». قال ابن عبد البر في (التمهيد) (٩٣/١٢): «وأما قوله: وخلفها فلا يصح في هذا الحديث وهي لفظة منكرة فيه، لا يقولها أحد من رواه» اهـ.

٩) ذكر الذهبي في (سير أعلام النبلاء) (٣/٢٠٩) حديثاً لعبد الله بن الحارث بن جزء وقال: «ومع صحة إسناده هو منكر من القول» اهـ.

١٠) وفي (سير أعلام النبلاء) أيضاً (٤/٣٤٢-٣٤٣) ذكر حديثاً لابن عباس. وقال: «هذا حديث نظيف الإسناد، منكر اللفظ» اهـ.

١١) قال الذهبي في (تلخيص المستدرک) (٣/١٢٨): «هذا وإن كان رواه ثقات فهو منكر ليس ببعيد من الوضع» اهـ.

١٢) الحافظ ابن كثير عند الآية (٩٩) من سورة (الكهف) - في ياجوج ومأجوج - ذكر حديثاً ثم قال: «وهذا إسناد قوي، لكن في رفعه نكارة». ثم بين نكارتة.

١٣) قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) (١٠/٣٧): «ومن المستغربات ما أورده ابن مردويه في تفسيره من طريق عيسى بن طهمان عن أنس أن أبا بكر وعمر كانا فيهم، وهو منكر مع نظافة سنده، وما أظنه إلا غلطاً» اهـ.

وهذا يكفي في بيان خروج ممدوح على عمل أمتنا ومتبعيهم بإحسان، وهو نفسه الذي ينتقده ويُشَغَّب به على الشيخ العَلَم ناصر الدين الألباني - رحمته - ثم يصف - يمتنى - كتابه (التعريف) «كتاب علال».

وأختم هذا التعريف بإثبات أنَّ ممدوحاً وقع فيما شَغَّب به؛ فتناقض.

** قال ممدوح في (التعريف) (٤/١٢٤-١٢٥): (٤٣٥) حديث محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر قال: نادى منادي رسول الله ﷺ بذلك في المدينة في الليلة المطيرة، والغداة القرَّة.

ذكره في ضعيف أبي داود (١٠٧/٢٣٥). وقال: «منكر».

قلت: لم يفعل شيئاً، فأبو داود أخرجه للضعيف وبيان ما فيه فقط، ولذلك لم يسكت عليه.

فقد أخرج أبو داود في الباب حديث ابن عمر برواية نافع عنه برواية اثنين عنه من

ثقات أصحابه هما: عبيد الله بن عمر، وأيوب السخيتاني، وكلاهما ذكر أنَّ النداء كان في «السفر»، وخالفهما ابن إسحاق عن نافع فقال: «بالمدينة»، فأخرجه أبو داود ليبنه على هذه المخالفة فقط» اهـ.

محمد بن إسحاق حسن الحديث خالف ثقتين فحكم الشيخ ناصر الدين على روايته بالنكارة، وممدوح يُسَلِّم بذلك وهو منكره لا خيار له فلا وجود لأي متابعة، ولا وجود لأي شاهد، ولو على طريقته.

فيكون حسن الحديث إذا خالف مَنْ هو أولى منه فروايته منكرة. وهذا ينقض ما يندون به ممدوح.

هذا على ما مشى عليه في حال ابن إسحاق في (التعريف).

** أمَّا في (التعقيب اللطيف) (ص ١١٥-١١٦) فهو يقول في سنن أبيه محمد بن إسحاق: «وهذا إسناد صحيح» اهـ.

فيكون محمد بن إسحاق ثقة عند ممدوح في (التعقيب). وهذا تناقض جديد.

فيكون ثقة خالف ثقتين فروايته منكرة. هل يفعلها ممدوح ويكون - حقاً - صاحب «كتاب عِلَل»؟

** قال الشيخ أحمد الغماري - رحمته - في (المداوي) (٢/١٧٨): «فيه نكارة يقولها الحفاظ عن الحديث الذي يكون في لفظه أو معناه نكارة وإن كان سنده قوياً ظاهر الصحة» اهـ.

ماذا يقول ممدوح في هذا؟

التعريف الخامس

قد تبين - إن شاء الله - خطأ ما يُتَّعَب به ممدوح على الشيخ ناصر الدين الألباني رحمته، وأنَّ عمل الشيخ ناصر الدين بالحكم بالنعارة على رواية الضعيف وغيره هو الذي عليه عمل الأئمة ومتبعيهم بإحسان.

وفي هذا التعريف أُبين - إن شاء الله - خروج ممدوح ومخالفته لأئمة من أهل الاستقراء والسير للمرويات في حكمهم على روايات بالشذوذ والنعارة فيأتي ممدوح ويردُّ حكمهم.

فحكَّم ابن عدي مثلاً على رواية بالنعارة والغلط؛ أتى بعد استقراء وسير وموازنة خرج منها أنَّ هذه الرواية ترجَّح وقوع الخطأ فيها، فيضع هذه الرواية في ترجمة الراوي الذي أخطأ فيها ليستدل بها على ضعف حفظه، وإذا كثرت الروايات الخطأ في مرويات الراوي يستدل بذلك على سوء حفظه وكثرة خطئه، لذلك تجد من عبارات الجرح:

«فلان روى مناكير» وأشدُّ منها: «فلان يروي المناكير»، وأشدُّ منها: «فلان في حديثه مناكير»، وأشدُّ منها: «فلان له مناكير»، وأشدُّ منها: «فلان منكر الحديث». وأشدُّ منها: «فلان لا يعتبر بحديثه». هذا كله في الراوي.

وتجد: «هذا حديث منكر»، «هذا حديث شاذ»، «لفظ منكر»، «اللفظة منكرة»، «لفظ شاذ»، «اللفظة شاذة». هذا كله في المروي.

وهنا يحصل اللَّبس بين: «حديث منكر» - مثلاً - وعبارات الجرح السابقة المتفاوتة بين: «روى مناكير» إلى «منكر الحديث» حيث يدخل الراوي الذي جرح بها في دائرة الاعتبار لأنَّ أشدَّ قول فيها هو: «منكر الحديث» لا يعني أنَّ كل ما يرويه هو منكر أو متروك. هذا بخلاف قول: «هذا حديث منكر» فهذا لا يدخل في دائرة الاعتبار لعماداً لأنَّ الحكم بالنعارة أو الشذوذ لا يكون إلا بعد جمع الطرق والموازنة

والمقارنة، فيظهر للحاكم ترجيح الرواية الخطأ فتكون هذه الرواية خطأ شاذة منكرة مردودة لا تدخل في دائرة الاعتبار فلا تتقوَّى بغيرها ولا تقوَّى غيرها.

لذلك قال الإمام أحمد: «المنكر أبداً منكراً». وقال الإمام الترمذي: «وأن لا يكون شاذاً».

** قال ممدوح في (١٧٢/١): «إنَّ الحديث الضعيف الذي في دائرة الاعتبار داخل في الاحتمال إلا ما كان بسبب شذوذ أو نكارة» اهـ.

لماذا ممدوح خالف قوله هذا وأدخل في كتابه (التعريف) كثيراً ممَّا حكم عليه أئمة من أهل الاستقراء والسير بالشذوذ أو النكارة؟

أولاً: ليُحقِّق غايته ويُقَرِّب غيظه بإثبات الروم على الشيخ ناصر الدين الألباني ولو على حساب القواعد التي يكتبها ممدوح لتكون عليه حجة يوم القيامة.

ثانياً: دندنته - في المتابعات والشواهد - حول ما يتعلق بحال الراوي وتغافلته عن حال المروي.

** ففي (التعريف) (٣٠٩-٣١٧) تكلم في «متى يرتقي الضعيف إلى مرتبة الحسن»، وردَّ كلامه هذا في (التعقيب اللطيف) (ص ٣٥-٤١) في «حول تقوية حديث الراوي الضعيف».

ففيهما: نقل قول الإمام الترمذي: «كل حديث يُروى لا يكون في إسناده منهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً، ويُروى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديث حسن» اهـ. ودندن حوله.

فالإمام الترمذي بيَّن أنه: ليس كل حديث يُروى من غير وجه يتقوَّى ويكون حسناً لغيره حتى يتحقق فيه شرطان:

الأول: «لا يكون في إسناده منهم بالكذب». وهذا الشرط يتعلق بحال الراوي.

الآخر: «ولا يكون الحديث شاذاً». وهذا الشرط يتعلق بحال المروي.

مدوح دندن- مع ما فيها- في الشرط الأول فقط، وتغافل عن الشرط الآخر فلم يذكر فيه شيئاً أبداً غير تفسيره قول الإمام: «المنكر أبداً منكر» فقال في (التعقيب اللطيف) (ص ٤٠): «فقوله: «المنكر منكر» معناه أنه فرد، ولذا يظلُّ على فرديته» اهـ. إذا كان مدوحاً يعني بالفرد هنا هو الجرح والرد، فلا كلام.

وإن أراد الفرد المقبول، فيكون مذهب الإمام أحمد- حسب تفسير مدوح- لا يجوز كتابة الحديث الفرد المقبول. كيف ذلك؟

**** قال ابن هانئ في (مسائل الإمام أحمد) (٢/١٦٧/رقم ١٩٢٥ و١٩٢٦):**
«قيل له: فهذه «الفوائد» التي فيها المناكير، ترى أن يكتب الحديث المنكر؟ قال: المنكر أبداً منكر.

قيل له: فالضعفاء؟ قال: قد يحتاج إليهم في وقت. كأنه لم ير بالكتابة عنهم بأساً» اهـ.

فالإمام أحمد لا يرى بأساً من كتابة حديث الراوي الضعيف، ويمنع من كتابة الحديث المنكر.

فإنني مدوح ويقول: «فقوله: «المنكر منكر» معناه أنه فرد، ولذا يظل على فرديته». فيكون مذهب الإمام أحمد- حسب تفسير مدوح- لا يجوز كتابة الحديث الفرد المقبول. أيعقل هذا؟

والشيخ ناصر الدين الألباني - رحمته - يمشي على طريق الإمام أحمد والترمذي- توداً وعملاً- قال في (صلاة التراويح) (ص ٥٧): «... ثبت أن الشاذ والمنكر معاً لا يعتد به ولا يستشهد به، بل إن وجوده وعدمه سواء» اهـ.

**** أمّا العمل فقال في (الصحيفة) (٦/٧٥٦):** «... لا يصلح للشهادة لأنه منكر أيضاً كما سبق تحقيقه فكيف يقوي منكرٌ منكرٌ؟» اهـ.

وقال في الصحيفة (١٢/٣٧٣): «والجملة الأخيرة منه وهي ... فلا يصح الاستشهاد به، لأنه منكر» اهـ.

لماذا مدوح تغافل عن هذا؟.

الجواب:

ثالثاً: قال الشيخ محمد عوامة في (الدراسة الحديثية) من (فقه أهل العراق) (ص ٢٧١): «ولا بن الهمام طريقة طريفة في تصحيح الأحاديث، هي طريقة المحدثين الفقهاء، وتختلف قليلاً عن طريقة المحدثين.

فالمحدثون يقوُّون الحديث إذا وُجد له متابعت أو شواهد أو كلاهما، ولا يلتفتون إلى تقويته من معاني أحاديث أخرى بعيدة عن لفظه.

أمّا الفقهاء منهم فيعتبرون هذا العاصد ويقوون الحديث به» اهـ.

وقد سبق أن مدوحاً سلك طريق ابن الهمام الذي خالف طريق الحافظ الزبلي الحنفي.

ومدوح في (التعريف) هجم هجوم جائع على تقوية ما حكم أهل الاختصاص عليه بالنكارة أو الشذوذ من معاني أحاديث أخرى- كثيرة منها منكرة أو شاذة- بعيدة عن لفظ الحديث- الشاذ أو المنكر أو الضعيف- الذي يريد تقويته فيحقق هدفه- وهذا بعيد جداً- أن ناصر الدين الألباني وهم.

**** ويؤكد هذا، قال مدوح في (التعريف) (١/١٨٧):** «وأهل الفقه والأصول نظر في قبول وردّ الأحاديث. فدائرة القبول عندهم أوسع منها عند المحدثين». اهـ. ودائرة القبول الأوسع هذه هي التي مشى عليها مدوح ثم هو بعد ذلك يقول: «كتاب عِلل».

**** وبين هذه الدائرة قيلُ فقال في (١/١٨١):** «وأهل الفقه يختلفون عن أهل الحديث في النظر للقوادح» اهـ.

وقد سبق أن القدح بالشذوذ والنكارة خالف فيه الفقهاء أهل الحديث. وبهذا وُضح الأمر.

وفي إثبات خروج ممدوح في:

(١) ردّه حكم أهل السير والموازنة بالنكارة أو الوهم في السند أو في المتن .

(٢) تقوية المنكر بالمنكر وغيره .

في هذا الإثبات اعتمدُ غالبًا على كتب الضعفاء خاصة (الكامل) لابن عدي (والمجروحين) لابن حبان .

فابن عدي وابن حبان ومعهم العقيلي ما يخرجونه في كتبهم من الأحاديث إنَّما يوردونه ليستدلوا به على ضعف الراوي لنكارة الحديث أو وهمه في متنه أو إسناده، فكل الأحاديث المُخرَّجة فيها منكرة مردودة إلا القليل النادر الذي لم يضيئوا فيه من الاستشهاد به على ضعف الراوي أو الذي أوردوه خارجًا عن موضوع استدلاله .

لذلك مطلق العزو إلى هذه الكتب معلن بأنَّ الحديث ضعيف كما صنع السيوطي .
في (الجامع الكبير) .

وما يوردونه في ترجمة الراوي فهم يزون تحمله النكارة أو الوهم لا غيره وإن كان في السند مَنْ هو مثله في الضعف أو أعلى أو أدنى .

وإليك مِنْ قول ممدوح ما يؤكِّد مجمل ما قلُّتُ عن كتب العقيلي وابن عدي وابن حبان :

**** قال ممدوح في (١/٣٩١):** «فيإشارة ابن حبان إلى تاريخه الكبير تعلم أنَّه مشى فيه على الاستقراء الذي تبعه معاصره ابن عدي في الكامل» اهـ .

**** قال ممدوح في (٢/١٩١):** «وذكر له ابن عدي ما أنكر عليه (الكامل) ٦/٣٨٧، ٣٨٩» اهـ .

**** قال ممدوح في (٢/٢١٠):** «ذكر ابن عدي في ترجمة بكير بن عامر الجبلي من الكامل (٢/٣٣) الحديث المذكور ثُمَّ قال: «وبكير بن عامر هذا ليس بكثير الرواية، ورواياته قليلة ولم أجد له متناً منكراً، وهو مِن يَكْتَبُ حديثه» .

فهذا نصُّ من حافظ كبير هو ابن عدي على عدم نكارة أيٍّ من ألفاظ الحديث المذكور» اهـ .

تأمل: فرحة ممدوح الواضحة في ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني اعتمادًا على قول الحافظ الكبير ابن عدي .

ولكن كيف يكون موقف ممدوح مِنْ قول الحافظ الكبير ابن عدي إذا واقفه الشيخ ناصر الدين الألباني؟ الجواب معروف لأنَّ ممدوحًا هو ممدوح .

**** قال ممدوح في (٢/٢٢٢):** «ولم يذكر ابن عدي في ترجمته (٦/١٩٨، ١٩٩) حديث الباب فنتبه» اهـ .

انتبهت، ولكن عندما يذُكر ابن عدي في ترجمة الراوي حديث الباب هل تنتبه أم الغاية مستحكمة؟

**** قال ممدوح في (٢/٢٤٠):** «وقد أخرج ابن عدي الحديث في الكامل (٢/٢٥٠) في ترجمة سليمان بن أرقم» اهـ .

وعمل ابن عدي هذا لم يقبله ممدوح .

**** قال ممدوح في (٢/٣٨٨):** «فالحديث حديث الطويل، وأخرجه ابن عدي في ترجمته من الكامل (٣/٣٠١)، وأخرجه ابن حبان في المجروحين (١/٣٣٩) في ترجمة سَلَام الطويل» اهـ .

ورّد ممدوح ذكرهما الحديث في ترجمة الطويل .

**** قال ممدوح في (٣/٧٥):** «أمَّا ما أنكر عليه فذكر العقيلي له حديث ...» اهـ .

ورّد ممدوح قول العقيلي .

**** قال ممدوح في (٣/١٠٧):** «رحم الله ابن عدي، فكلامه كلام الناقد العارف» اهـ .

قطعاً وجد ممدوح ما يبحث عنه .

**** قال ممدوح في (٤٥١/٣):** «وابن عدي من أهل الاستقراء التام، وليس الخبير كالمعانية» . اهـ.

كم وكم خالف ممدوح وردّ حكم ابن عدي .

**** قال ممدوح في (٣١/٤):** «وقال ابن عدي في الكامل (٢٠٧٧/٦): «لم أرَ له حديثاً منكراً جيداً فأذكره، وأرجو أنه لا بأس به»، ولم يذكر هذا الحديث في ترجمته» . اهـ.

كم وكم ذكر ابن عدي، وأعرض ممدوح .

**** قال ممدوح في (٤٨/٥):** «أما عن المنكرات فلم أرَ حديثاً منكراً ألصق به في الكتب التي ترجمت له، . . . فقد ذكر له ابن عدي حديثاً واحداً وبرأه منه» . اهـ.

كم وكم ذكر ابن عدي حديثاً وحمله الراوي، وأعرض ممدوح .

**** قال ممدوح في (١٩١/٥):** «فإن ابن عدي قال: «لم أرَ له حديثاً منكراً»، وهو من أهل الاستقراء التام، وقد تأخر وعرف الوجه والطرق، فقلوه يكون بعد الفحص والنظر» . اهـ.

كم وكم ردّ ممدوح حُكْمَ مَنْ حَكَمَ بعد الفحص والنظر .

**** قال في (٢٦٥/٥):** «ودراج أبو السمح، تكلموا فيه بسبب مناكير له رواها عن أبي الهيثم، وهذه المناكير معروفة قد ذكرها ابن عدي في الكامل، فالواجب تحاشي هذه المناكير وقبول غيرها» . اهـ.

كم وكم لم تتحاشى يا ممدوح مناكير ذكرها ابن عدي وقبَلْتَهَا .

**** قال في (٣٢٢/٥):** «وعمر بن يزيد قال ابن عدي: منكر الحديث، وذكر الذهبي هذا الحديث في الميزان (٢٣١/٣) على أنه من منكراته تبعاً لابن عدي» . اهـ.

**** قال في (١٧٩/٦):** «وما يقول ابن عدي هذه الجملة المتتابعة إلا بعد تعرف

واعتبار، فقول ابن عدي هو أعدل الأقوال لأنّ البحث والتدبر ظاهر عليه» . اهـ.

إنّا لله وإنا إليه راجعون، ممدوح يتحكم في أقوال ابن عدي فهذا أعدل وذلك يرده، بأي ميزان؟ .

أقوال ممدوح هذه تدل على أنّه معنا في مجمل ما سبق وذكرته، وبقيت أشياء أنقلها عن غيره .

**** قال الشيخ أحمد الغماري في (المداوي) (٦٣٠/١):** «فابن عدي له كتاب الكامل في الضعفاء من الرجال لا في الأحاديث . وفي الترجمة يورد المتون التي انفرد بها الراوي والتي يستدل بها على ضعفه، وعزو الحديث لابن عدي وأمثاله يمتن ألف في الضعفاء خاصة والعقبلي وابن حبان يؤذن بأنّ الحديث ضعيف» . اهـ.

**** قال الشيخ أحمد الغماري في (المداوي) (٥٣٠/٣):** «كتاب ابن عدي في الرجال الضعفاء، فكل ما فيه وأغلبه فهو مردود منكر، والعزو إليه مؤذن بذلك» . اهـ .
وبهذا يكون- إن شاء الله- وضع ما مهذّب به لبيان مخالفة ممدوح في الأمرين معاً .

وأبدأ- إن شاء الله- في إثبات مخالفة ممدوح في حديث أو أحاديث الباب فقط .
وأختار عدداً- من الجزء الثاني إلى السادس- تثبت بها- إن شاء الله- مخالفة ممدوح .

وأذكر رقم الحديث وسنده دون متنه إلّا فيما لا بدّ منه .

(١) الحديث (٣): عند الترمذي (١٧/١- شاكراً، وابن ماجه (٣٠٨) من حديث عبد الكريم بن أبي المخارق، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر .

وحديثه هذا ذكره ابن عدي في ترجمته من (الكامل) ثمّ قال (٣٤١/٥): «ولعبد الكريم بن أمية من الحديث غير ما ذكرت، والضعف بيّن على كل ما يرويه» . اهـ .

فهذا من مناكيره، ووضح النكارة فيه الإمام الترمذي فقال: «وإنما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث».

وروى عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر قال: قال عمر رضي الله عنه: ما بليت قائماً منذ أسلمت، وهذا أصح من حديث عبد الكريم^١ إمام (ضعيف سنن الترمذي) (ص ٢-٣). وممدوح نقل من قول الترمذي: «وإنما رفع هذا منذ أسلمت» وترك- عامداً متعمداً- حكم الإمام الترمذي: «وهذا أصح من حديث عبد الكريم» أهذا خلق أهل الحديث؟

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٩):** فتبين أن المرفوع ضعيف لأمرين، لضعف ابن أبي المخارق ومخالفته عبيد الله بن عمر الفقه الحافظ الذي أوقفه. اهـ.

ضعيف خالف ثقة ليس هذا هو المنكر حتى عند ممدوح نفسه؟
والنكارة هنا في الرفع، والمرفوع فيه نهي عمر عن البول قائماً والموقوف فيه إخبار عمر عن نفسه بتزك البول قائماً، وهذا لا يلزم منه النهي عن البول قائماً.

ويظهر قبح هذه المخالفة ثبوت بول عمر وهو قائم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، قال ابن أبي شيبة في (المصنف) (١/ ١١٥/ ١٣١١): حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن زيد قال: «رأيت عمر بال قائماً». وعند ابن المنذر في (الأوسط) (١/ ٣٣٤) من طريق الأعمش عن زيد بن وهب بأزيد مما هنا.

وإسناده صحيح كما قاله الشيخ ناصر الدين الألباني في (الضعيفة) (٢/ ٣٣٨-٣٣٩).

ورؤية زيد بن وهب لجبر وهو يبول قائماً قطعاً بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

وزياده نكارة ما أخرجه مالك في (الموطأ)، والبيهقي من طريقه في (السنن) (١/ ١٠٢) عن عبد الله بن دينار: أنه قال: «رأيت عبد الله بن عمر يبول قائماً». وقال عقبه البيهقي: «وهذا يضعف حديث عبد الكريم» اهـ.

وذلك لأن حديث عبد الكريم هو من طريق عبد الله بن عمر عن أبيه عمر رضي الله عنه. وليس من خلق ابن عمر يبلغه النهي عن النبي صلى الله عليه وسلم في أمرهم يخالفه.

بعد هذا كله يقول ممدوح عن حديث عبد الكريم: «بل صحيح».

هل أتى ممدوح بتابع لعبد الكريم؟ هذا لا يمكن بعد حكم أئمتنا.

هل أتى ممدوح بشاهد لحديث عبد الكريم في نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البول قائماً؟

لا يوجد شيء من ذلك، وإنما ذكر شاهدَيْن في النهي عن البول قائماً.

رواية فيها نهي عام تقوى بها رواية فيها نهي لشخص معين، ألست هذه التقوية هي التي ذكرها عوامة وسبق نقلها؟

البحث ليس في النهي عن البول قائماً، إنما البحث هل ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عمر عن البول قائماً؟

وبهذا ثبت مخالفة ممدوح في الأمرين.

**** قال ممدوح في (٢/ ٤٩):** «وهذا الموقوف الصحيح له حكم الرفع»، فقله «منذ أسلمت» منشر بتلقيه هذا الأدب من النبي صلى الله عليه وسلم، فهذا المرفوع حكماً فيه غيبة لتقوية حديث الباب» اهـ.

الرواية التي ثبتت المخالفة فيها تقويها ونرفع المخالفة عنها بالدليل الذي به أثبتنا وجود المخالفة. أهذه طريقة علل يا ممدوح؟

الوقف على عمر هي العلة التي بها عللنا رواية عبد الكريم المرفوعة في نهى عمر عن البول قائماً؛ فكيف يتقلب الأمر وتكون العلة هي المقوية للمعلول وهي سبب علته.

ومع هذا نمشي مع صاحب (كتاب عئل):

في رواية عبد الكريم المنكرة المرودة- القوية عند ممدوح-

«رَأَى النبي ﷺ وأنا أبول قائمًا فقال: «يا عمر لا تَبُلْ قائمًا» فما بُلْتُ قائمًا بعده. نأخذ منها:

١- أن عمر بال قائمًا بعد إسلامه.

٢- نهى النبي ﷺ عمر عن البول قائمًا بعد إسلامه.

٣- بعد نهيه قال: «فما بُلْتُ قائمًا بعد».

فرواية عبد الكريم - المنكرة - تفيد أن عمر يخبر عن نفسه أنه لم يبل قائمًا بعد نهي النبي ﷺ له عن ذلك.

أما الرواية الموقوفة الصحيحة فيها «ما بلت قائمًا منذ أسلمت» فهل هذه تقوي تلك أم هي مخالفة لها تمام المخالفة وتزيد بها نكارة رواية عبد الكريم؟

ثم ثبت بول عمر قائمًا - قطعًا - بعد إسلامه، فهل عمر ﷺ ترك الأدب الذي تلقاه من النبي ﷺ أم أن الأمر لا تعلق له بالأدب الذي به تمحك ممدوح وقال: «له حكم الرفيع» وإنما هو الأيمن من رشاش البول فقط؟

**** قال الحافظ في (فتح الباري) (١/٣٣٠):** «وقد ثبت عن عمر وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم أنهم بالوا قياتًا وهو دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش، والله أعلم، ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء» اهـ.

تأمل: «دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش».

تأمل: «لم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء».

**** هذا قول من وصفه ممدوح فقال في (٢/٤٢):** «فَلَمْ دَرُ الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتذوقه للفن عددًا من أكابر الحفاظ المتقدمين». اهـ.

وممدوح خالف الإمام الترمذي وابن عدي وابن حجر ومتبعهم بإحسان الشيخ ناصر الدين الألباني - **رحمته** - فقال في حديث عبد الكريم هذا في (٢/٢٨): «بل صحيح، وإطلاق الضعف على العرف والموقوف فيه نظر» اهـ.

مع قوله في (٢/٢٨): «وقد تفرد به عبد الكريم بن أبي المخارق» اهـ.

فهو منكر لتفرد عبد الكريم الضعيف. وهذا منكر عند ممدوح أيضًا.

(٢)- الحديث (١٠):

فيه عيسى الحنَّاط، قال ممدوح في (٢/٥٨): «وجود عيسى بن أبي عيسى الحنَّاط - وهو ضعيف جدًا - في هذا الإسناد لا يضر متن الحديث» اهـ.

عيسى هذا قال فيه ابن عدي في الكامل (٥/٢٤٨): «أحاديثه لا يتابع عليها متنا ولا إسنادًا» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/٥٨):** «وعيسى بن أبي الحنَّاط لم يتفرد به، فقد تابعه يحيى بن أبي كثير الثقة الحافظ». ثم ساق المتابعة فقال: «من حديث أيوب بن عتبة، عن يحيى، عن نافع، عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ يبرز بين لبنتين وهو مستقبل القبلة، وهو على ظهر بيت».

وأيوب بن عتبة فيه كلام، ويحيى بن أبي كثير مدلس، لم يصرح بالسماع لكنه مذكور في المرتبة الثانية من المدلسين (رقم ٣٠). فهذه متابعة قوية. اهـ.

أذكر حديث عيسى: عيسى الحنَّاط، عن نافع، عن ابن عمر قال: «رأيت رسول الله ﷺ في كنيفه مستقبل القبلة». اهـ.

من قول ابن عدي السابق هل يكون يحيى بن أبي كثير دلس هذا الحديث فأسقط عيسى الحنَّاط أم أيوب بن عتبة هو الذي أسقطه؟ وذلك لأن حديث يحيى هذا ذكره ابن عدي في ترجمة أيوب بن عتبة من (الكامل)، وقال في (١/٣٥٣): «ولأيوب بن عتبة هذا غير ما ذكرت أحاديث - وأحاديثه في بعضها الإنكار، وهو مع ضعفه يكتب حديثه» اهـ.

**** قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٣/١١٧):** «سألت

أبي عن أيوب بن عتبة، فقال: مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير». اهـ.

فهل أيوب اضطرب في هذا السند فأسقط عيسى؟ إذ ليس بمثل رواية أيوب بن

عتبة يَرُدُّ حُكْمَ ابنِ عدي.

والذي يؤكد قول ابن عدي أَنَّ مَثْرَ حديث عيسى الحَطَّاط هو متن مقلوب، وذلك: لأنَّ البخاري- وغيره- أخرج من طريق واسع بن حبان عن ابن عمر بلفظ: «مستقبلًا بيت المقدس»، ولفظ «مستدير القبلة مستقبل الشام».

❖ قال الحافظ (في التلخيص الحبير): «حديث ابن عمر: «رقيت السطح مرة فرأيت النبي ﷺ جالسًا على البتين، مستقبلًا بيت المقدس» متفق عليه، وله طرق، ووقع في رواية لابن حبان «مستقبل القبلة مستدير الشام»، وهي خطأ، تعد من قسم المقلوب في المتن». اهـ.

فهذا القلب في المتن يرجح أَنَّ الحديث هو حديث عيسى الحَطَّاط إمَّا دلسه يحيى وإمَّا أسقطه أيوب. ولذلك قال ابن عدي- في عيسى-: «أحاديثه لا يتابع عليها متنا ولا إسنادًا» اهـ.

وبهذا يكون الشاهد والمشهود له هما حديث واحد متنه مقلوب.

أمَّا الشاهد الثاني وهو حديث جابر- مع ثبوته- فهو لا يشهد لحديث الباب لأنَّ حديث الباب- المقلوب- «في كتيفه»، والشاهد مطلق: «ثم رأيتُه قبل موته بعام بيول مستقبل القبلة».

❖ قال ابن عبد البر (في التمهيد) (١/٣١٠): «وقال آخرون: جائز استقبال القبلة وبيت المقدس على كل حال، واستنبارهما بالبول والغائط، في الصحاري، وفي البيوت، وذكروا حديث جابر... اهـ»، وذكر الشاهد الثاني لحديث الباب.

(٣) الحديث (١١):

❖ قال ممدوح (في ٢/٦٠): «فهذا الطريق الثابت يقوي الإسناد الآخر الذي فيه ابن لهيعة، والترمذي لم يرد تضعيف الحديث». اهـ
كيف هذا؟

قال الترمذي (في جامعه): «وحديث جابر عن النبي ﷺ أصح من حديث ابن لهيعة» اهـ.

وحديث جابر هو: «الطريق الثابت» في قول ممدوح.

قول الترمذي هذا نقله الشيخ ناصر الدين الألباني (في ضعيف سنن الترمذي)، ولم يلتفت إليه ممدوح فقال ما قال.

ووضَّح الترمذي قوله: «أصح»، فقال (في العلل الكبير) (ص ٢٤): «حديث جابر، عن أبي قتادة ليس بمحفوظ» اهـ.

وحديث جابر عن أبي قتادة هو حديث ابن لهيعة، لأنَّ الطريقين يدوران على جابر.

وليس هذا قول الترمذي وحده، فقد قال الدارقطني (في العلل) (٦/١٦٦): «كذلك يقول ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر عن أبي قتادة وليس بمحفوظ، والحديث مشهور عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ برويه محمد بن إسحاق عن أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر...» اهـ.

فحديث ابن لهيعة ليس بمحفوظ عند هذين الإمامين.

فممدوح يَقْوِي «غير المحفوظ» إمَّا شاذ أو منكر.

والترمذي ضَعَّف حديث ابن لهيعة بقوله: «غير محفوظ». وليس كما قال ممدوح: «والترمذي لم يرد تضعيف الحديث» اهـ.

(٤) الحديث (١٢):

ذكره ابن عدي (في الكامل) (٦/٣١٣)- مع أحاديث أخرى- في ترجمة مُسَلِّمة ابن عُليّ الشُّشني وقال (في ٦/٣١٤): «وهذه الأحاديث على الأوزاعي التي ذكرتها لا يرويهها بهذا الإسناد عن الأوزاعي غير مُسَلِّمة بن عُليّ» اهـ.

❖ وقال (في ٦/٣١٨): «ولمسلمة غير ما ذكرت من الحديث، وكل أحاديثه ما

ذكرته وما لم أذكره كلها أو عايتها غير محفوظة» اهـ.

وأثبت قول ابن عدي بقول إمام الفن - فقط :

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٣٨٨-٣٨٩):** «مسلمة بن عُبيّ أبو سعيد الشامي الخشني، منكر الحديث عن الأزاعي» اهـ.

(٥) الحديث (١٣):

حديث عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن عياض، قال: حدثني أبو سعيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يخرج الرجلان يضريان الغائط الحديث.

وسنده فيه عكرمة بن عمار عن يحيى وفي حديث عكرمة عن يحيى اضطراب.

ممدوح أتى لحديث الباب بشاهدين في (٢/ ٦٥):

أولهما: من طريق عبيد بن عقيل ثنا عكرمة، عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا يخرج اثنان إلى الغائط . . . الحديث.

الشاهد والمشهود له يدوران على يحيى بن أبي كثير وعنه عكرمة بن عمار.

فهل هذا شاهد أم هو من اضطراب عكرمة يرويه عن يحيى على وجه، ومرة يرويه على وجه آخر؟.

فيكون طريقان مضطربان ممدوح يقوي أحدهما بالآخر. فهل هذا «كتاب عجل»؟.

والآخر: شاهد معلول كما قال الحافظ في (بلوغ المرام).

(٦) الحديث (٢٧):

ذكره العقيلي في ترجمة عبد الله بن يحيى التوأم من (الضعفاء) وقال (٢/ ٣١٨): «وقد روي عن ابن عباس ؓ نحو هذا بخلاف هذا اللفظ وإسناده أصح من هذا الإسناد.» اهـ.

وقول العقيلي هو قول الشيخ ناصر الدين - والذي لم ينقله ممدوح بتمامه لتحقيق الهدف- قال الشيخ ناصر الدين في تحقيق المشكاة (١/ ١١٨ رقم ٣٦٨): «وسنده ضعيف، فإنه من رواية عبد الله بن يحيى التوأم عن ابن أبي مليكة عن أمه عن عائشة به. وعبد الله هذا قال الحافظ: ضعيف. وقد خالفه أيوب السخيتاني في إسناده فقال: عن عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ فقال: إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة. رواه أبو داود (رقم ٣٧٦٠) وسنده على شرط البخاري.» اهـ.

**** ممدوح نقل قول العقيلي - وقبلة لم يكمل نقل قول الشيخ ناصر الدين - وقال في (٢/ ١٠٢):** «نعم هو أقوى إسناداً. وهو في صحيح مسلم (٣٧٤)، والخلاف في اللفظ هو خلاف تنوع وليس تضاد، فهو شاهد لحديث عائشة ؓ، فتدبر.» اهـ.

تدبرت يا ممدوح فوجدت قولك وعملك أي شيء آخر إلا: «كتاب عجل».

**** الحديث ليس كما جازف ممدوح فقال: «وهو في صحيح مسلم» بل كما قال الراسخ في العلم الشيخ ناصر الدين.**

**** وهو عند أبي داود (٣٧٦٠) من طريق أيوب كما نقل الشيخ ناصر الدين.**

**** لفظ حديث الباب: «انطلق النبي ﷺ بيول، فاتبعه عمر بقاء فقال: «ما أمرت كلما بُت أن أتوضأ، ولو فعلت لكانت سنة.» وهو عند ابن ماجه (٣٢٧).**

**** هل حديث ابن عباس يشهد لحديث عائشة كما يقول صاحب «كتاب عجل» أم هو يخالفه كما قال العقيلي «بخلاف هذا اللفظ»؟ ننظر:**

أ- حديث الباب: انطلق بيول فاتبعه عمر بقاء.

ب- حديث ابن عباس: خرج من الخلاء فقدم إليه طعام.

ج- حديث الباب: فقال: «ما أمرت كلما بئلت أن أتوضأ».

د- حديث ابن عباس: «قالوا: ألا تأتيك بوضوء؟ فقال: إنَّما أمرت بالوضوء إذا قممت إلى الصلاة».

هـ- حديث ابن عباس: ذكره أبو داود في كتاب الطعام، باب: في غسل اليدين عند الطعام.

و- حديث الباب: ذكره أبو داود في كتاب الطهارة، باب: في الاستبراء.

ز- فحديث الباب في غسل محل البول بالماء أو التوضؤ بعد التبول.

ح- وحديث ابن عباس في الوضوء قبل الطعام، ويوب له الترمذي في كتاب الأطعمة: باب في ترك الوضوء قبل الطعام.

ط- وحديث ابن عباس في الوضوء لكل صلاة. ويوب له النسائي في كتاب الطهارة: الوضوء لكل صلاة.

وهذا يكفي في بيان المخالفة سنداً ومتناً

(٧) الحديث (٣٣):

فيه عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه، عن جده.

** قال ممدوح في (٢/١١٨): «ليس بكذاب، ولم يهجم بالكذب، فهو صالح للاعتبار» اهـ.

** قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/١٤٨-١٤٩): «عبد المهيم، ينفرد عن أبيه بأشياء متاكير لا يتابع عليها من كثرة وهمه، فلما فُحش ذلك في روايته بطل الاحتجاج به» اهـ.

** وقبله قال الإمام البخاري في (الضعفاء): «عبد المهيم عن أبيه: منكر الحديث» اهـ ومثله في (التاريخ الكبير) (٦/١٣٧).

** وقال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/٦٨): «سمعت أبي يقول: عبد المهيم بن العباس بن سهل منكر الحديث» اهـ.

(٨) الحديث (٣٤): حسنه ممدوح.

ذكره العقيلي في ترجمة عبد الرحمن بن زياد بن أنثم الإفريقي من (الضعفاء) (٢/٣٣٢).

** قال ابن عدي في (الكامل): «ولعبد الرحمن بن زياد هذا أحاديث، وعامة حديثه وما يرويه لا يتابع عليه» اهـ.

والحديث ذكره النووي في فصل الضعيف من كتاب الوضوء من (خلاصة الأحكام).

** وقال التووي في (المجموع) (١/٤٧٠): «ضعيف متفق على ضعفه ومنم ضعفه الترمذي والبيهقي» اهـ.

(٩) الحديث (٣٦):

ردُّ حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف.

الحديث يرويه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين.

وإبراهيم ذكره العقيلي في (الضعفاء) وقال (١/٤٤): «وله غير حديث لا يتابع على شيء منها» اهـ.

** وقال البخاري في (الضعفاء): «إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن حصين: منكر الحديث» اهـ.

وحديث إبراهيم هذا ذكره ابن عدي في ترجمة إبراهيم من (الكامل)، وقال في (١/٢٣٦): «ولإبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة غير ما ذكرته من الأحاديث ولم أجده لأوحش من هذه الأحاديث» اهـ.

(١٠) الحديث (٣٨): وهو عند ابن ماجه برقم (٥٢٠).

ردّ حكم الشيخ ناصر الدين بتضعيف (قصة جيفة الحمار) فقط.

**** وقال في (١٣٣/٢):** «ليس كذلك، قصة الجيفة لها ما يقويها ويرفعها إلى درجة الحسن» اهـ.

الحديث بقصة الجيفة ذكره ابن عدي في ترجمة طريف بن شهاب- راوي القصة- من (الكامل) وقال: «ولأبي سفيان هذا غير ما أملت، وقد روى عنه الثقات وإنما أنكر عليه في متون الأحاديث أشياء لم يأت بها غيره وأما أسانيده فهي مستقيمة». اهـ. والشيخ ناصر الدين أنكر ما رواه في هذا المتن.

وفي ترجمة طريف من (كمال تهذيب الكمال) (٥٩/٧) و(تهذيب التهذيب): قال أبو بكر البزار: روى عنه جماعة غير حديث لم يتابع عليه. اهـ.

وقال ابن حبان في (المجروحين) (٣٧٧/١): «مغفلاً يَهْمُ في الأخبار حتى يقلبها، ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات» اهـ.

(١١)- الحديث (٤٠)، وهو عند ابن ماجه (٣٦٩).

أعله الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (٢١-٢٢) بالوقف.

الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عبد الرحمن بن أبي الزناد من (الكامل)، وقال في (٢٧٦/٤): «ولعبد الرحمن بن أبي الزناد من الحديث غير ما ذكرت وبعض ما يرويه لا يتابع عليه، وهو ومَن يكتب حديثه» اهـ.

فعلى صاحب (كتاب عِلَل) أن يذكر المتابع المُعتبر لعبد الرحمن في رفعه. وأتَى له ذلك.

**** قال صالح بن محمد البغدادي:** «روى عن أبيه أشياء لم يروها غيره» اهـ. من (تاريخ بغداد) (٢٢٩/١٠).

والحديث يرويه عبد الرحمن عن أبيه.

والحديث أخرجه ابن خزيمة في (صحيحه) (٨٢٨) وقال: «إن صحَّ الخبر مستنداً، فإن في القلب من رفعه». ثُمَّ أخرجه موقوفاً من طريق ابن وهب عن عبد الرحمن، وقال: «ابن وهب أعلم بحديث أهل المدينة من عبيد الله بن عبد المجيد». اهـ.

**** رَدَّ ممدوح هذا فقال في (١٤٣/٢):** «نعم ابن وهب أعلم بحال أهل المدينة من عبيد الله بن عبد المجيد، وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ثقة محدث جيد، والرفع زيادة ثقة لا تنافي في الوقف فوجب المصير إلى قبولها» اهـ.

الحافظ ابن خزيمة مشرق، وممدوح المتدهور- علماً وفهماً وترثياً- مغرّب.

عبد الرحمن بن أبي الزناد مدني انتقل إلى بغداد فسكنها، وحَدَّث بها إلى حين وفاته، بسبب هذا نظر أهل التقدي إلى حديثه الذي حَدَّث به بالمدينة، وحديثه الذي حَدَّث به ببغداد أو العراق.

فما حَدَّث به بالمدينة فهو صحيح مستقيم، وما حَدَّث به ببغداد أفسده البغداديون.

**** قال ابن المديني:** «حديثه بالمدينة حديث مقارب، وما حدث به بالعراق فهو مضطرب». اهـ من (تاريخ بغداد).

**** لهذا ذكر ابن رجب عبد الرحمن بن أبي الزناد في:** «من ضُعِفَ حديثه في بعض الأماكن دون بعض» من (شرح عِلَل الترمذي) (٦٠٥/٢).

والحديث الذي رفعه عبد الرحمن رواه عنه أبو علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، وهو بَصْرِي.

وابن وهب رواه عنه موقوفاً، وابن وهب أعلم بحديث أهل المدينة.

**** ثُمَّ قال ممدوح في (١٤٣/٢):** «بيد أن ترجيح ابن خزيمة بالنظر إلى تقابل روايتي ابن وهب، وعبيد الله الحنفي، فإذا ضُمَّمٌ للأخير المتابعة الصحيحة من مهدي بن عيسى الواسطي التي أخرجها البزار والخطيب في تاريخه ترجيح الرفع

بلا ريب» اهـ.

ومهدي بن عيسى الواسطي حاله مثل حال عبيد الله بن عبد المجيد في روايته عن عبد الرحمن.

**** لهذا أعل الهيثمي هذه الطريق بعبد الرحمن، فقال في (المجمع) (٦٣/٢):**
«رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف» اهـ.

وقيله فعل ذلك ابن عدي.

ثم ذكر له طريقاً آخر من حديث حفص بن عمر العدني، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن أبي هريرة مرفوعاً: «الهر متاع البيت».

**** وقال في (١٤٤/٢):** «وهذا الإسناد وإن كان ضعيفاً فإنه ومماً يقوي رفع الحديث». اهـ.

والحديث من هذه الطريق ذكره ابن عدي في ترجمة حفص بن عمر العدني.

**** وقال في (٣٨٦/٢):** «وهذه الأحاديث عن الحكم بن أبان يروها عنه حفص ابن عمر العدني والحكم بن أبان وإن كان فيه لين فإن حفص هذا ألين منه بكثير والبلاء من حفص لا من الحكم».

**** وقال في (٣٨٧/٢):** «ولحفص بن عمر الفرخ أحاديث غير هذا وعامة حديثه غير محفوظ» اهـ.

فهل يقوّي ممدوح بما هو بلاء؟.

ثم ذكر شاهدين - على طريقته - ليس فيهما: «الهرة لا تقطع الصلاة». ومع ذلك فانشاهد الأول فيه عمر بن حفص المكي: «لا يُدْرَى مَنْ هو» وروى خيراً منكراً كما في (الميزان).

والشاهد الثاني ذكره العقيلي في ترجمة عيسى بن المسيّب الجبلي من (الضعفاء) (٣٨٦-٣٨٩)، وقال: «لا يتابعه إلا من هو مثله أو دونه» اهـ.

وذكره ابن عدي في ترجمة عيسى من (الكامل) وقال (٢٥٢/٥): «وهذا لا يرويه غير عيسى بن المسيّب بهذا الإسناد» اهـ.

**** وقال ابن حبان في (المجروحين) (١١٩/٢):** «عيسى بن المسيّب الجبلي؛ كان يمين قلب الأخبار ولا يعلم ويخطئ في الآثار ولا يقمهم حتى خرج على حد الاحتجاج به». اهـ.

وتبع الذهبي العقيلي وابن عدي فذكر الحديث في ترجمة عيسى بن المسيّب من (الميزان). وأقره الحافظ في (لسان الميزان) (٤٠٥/٤).

(١٢) - الحديث (٤١). وهو عند أبي داود (٨٤)، والترمذي (٨٨)، وابن ماجه (٣٨٤).

الشيخ ناصر الدين حكم على الحديث بالضعف، وبين حكمه في (ضعيف سنن أبي داود) (٣٠/١-١١/٣٢).

**** رده ممدوح فقال في (١٤٦/٢):** «هذا الحديث جيد مقبول» اهـ.

وأظهر ممدوح روح المذهب الحنفي حين قال - إن كان قال -: «والحق يقال: إن بعض الحفاظ قد تشدد فيه. والحاصل أن حديث الوضوء بالنيذ جيد مقبول» اهـ.

ومن هنا فيكون مذهب - إن كان له مذهب - ممدوح: «يجوز الوضوء بالنيذ». فأين الشافية في دار البحوث من هذا؟.

وإذا كان عندهم خلق التسامح فبا ترى متى يكون ولمن يكون هذا التسامح، أم أن الخلق هو التشعيب ولو كان على حساب المذهب الصحيح؟.

وسأقتل - إن شاء الله - بعضاً من الذين لم ينالوا رضی ممدوح ومن معه فرموهم بالتشدد ورمي ممدوح بالفض سهل مسور:

(١) قال الترمذي في (سننه) (١٤٧/١ - شاكراً): «وإنما زوي هذا الحديث عن أبي زيد عن عبد الله عن النبي ﷺ. وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث

لا تُعَرَّف له روايةٌ غيرُ هذا الحديث» اهـ.

(٢) قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (١٤): «وسمعت أبا زرعة يقول: حديث أبي فزارة ليس بصحيح، وأبو زيد مجهول. يعني في الوضوء بالنيبذ.» اهـ.

(٣) قال ابن عدي في (الكامل) (٢٧٤٧/٧): «وهذا الحديث مداره على أبي فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث، عن ابن مسعود وأبو فزارة مشهور واسمه راشد بن كيسان وأبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ وهو خلاف القرآن. وقد رواه ابن لهيعة عن حبيش، عن أبي هبيرة، عن ابن عباس، عن ابن مسعود شبه من هذا المتن وهو غير محفوظ أيضاً.» اهـ.

(٤) قال أبو عبيد القاسم بن سلام في (الطهور) (ص ٣١٧- مشهور): «وأما الذي روي عن ابن مسعود في ليلة الجنِّ فإننا لا نشبه من أجل أنَّ الإسناد فيه ليس بمعروف. وقد وجدنا مع هذا أهل الخبرة والمعرفة بابن مسعود ينكرون أن يكون حضر في تلك الليلة مع النبي ﷺ.» اهـ.

(٥) قال ابن حبان في (المجروحين) (١٥٨/٣): «أبو زيد: يروي عن ابن مسعود ما لم يتابع عليه، ليس يُدْرَى مَنْ هو لا يُعرف أبوه ولا بلده. والإنسان إذا كان بهذا النمط ثُمَّ لم يرو إلا غيراً واحداً خالف فيه الكتاب والسنة والإجماع والقياس والنظر والرأي يستحق مجابته فيها ولا يحتج به» اهـ. ثُمَّ ذكر حديثه: التوضؤ بالنيبذ.

(٦) قال ابن المنذر في (الأوسط) (٢٥٦/١): «ودفع هذا الحديث غير واحد من أصحابنا، وقالوا: حديث ابن مسعود لا يثبت لأنَّ الذي رواه أبو زيد، وهو مجهول لا يعرف بصحبة عبد الله ولا بالسماع منه، ولا يجوز ترك ظاهر الكتاب وأخبار النبي ﷺ لرواية رجل مجهول» اهـ.

(٧) قال أبو حاتم وأبو زرعة: «لا يصح في هذا الباب شيء» اهـ من (علل الحديث) (٩٩) لابن أبي حاتم.

وأكتفي - ليتفكر شافعية دار البحوث - بما يلي:

(١) قال النووي في (المجموع) (٩٤/١): «حديث ابن مسعود ضعيف بإجماع المحدثين.» اهـ.

وقال في (شرح صحيح مسلم) (١٦٩/٤-١٧٠): «حديث النبي ضعيف باتفاق المحدثين.» اهـ.

(٢) قال الحافظ في (فتح الباري) (٣٥٤/١): «وهذا الحديث أطبق علماء السلف على تضعيفه» اهـ.

(٣) قال المباركفوري في (تحفة الأحمدي) (٢٤٦/١): «قال القاري في المرقاة: قال السيد جمال: أجمع المحدثون على أن هذا الحديث ضعيف.» اهـ.

وأبو جعفر الطحاوي الحنفي ضَعَّف حديث ابن مسعود هذا واختار: لا يجوز بالنيبذ الوضوء في سفر ولا في حضر. فانظر لذلك: (شرح معاني الآثار) (٩٤/١) - (٩٦).

(٤) قال ابن الجوزي في (التحقيق في أحاديث الخلاف) (٥٧/١): «قال هبة الله الطبري: أحاديث الوضوء بالنيبذ وضعت على أصحاب ابن مسعود عند ظهور العصية» اهـ. وأقره ابن عبد الهادي في (تنقيح التحقيق) (٤٤/١).

وعلى شافعية دار البحوث بدعي أن يبحثوا مَنْ هو (هبة الله الطبري)، ثُمَّ يتفكروا في قول ممدوح: «حديث الوضوء بالنيبذ جيد مقبول؟».

(١٣) الحديث (٥٩): وهو عند ابن ماجه (٤١٩)، من حديث عبد الرحيم بن زيد التَّمِي عن أبيه عن معاوية بن قره عن ابن عمر.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه): «ضعيف جداً.» اهـ.

** قال ممدوح في (١٨٩/٢): «الحديث حسن» اهـ.

الحديث ذكره ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (١٠٠) وقال: «قال أبي:

عبد الرحيم بن زيد: متروك الحديث، وزيد العمّي: ضعيف الحديث، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ.

**** وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث، فقال: «هو عندي حديث أو، ومعاوية بن قرّة لم يلقه ابن عمر» اهـ.**

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (١٦١/٢): «عبد الرحيم بن زيد العمّي يروي عن أبيه العجائب لا يشك من الحديث صناعته أنّها معمولة أو مقلوّبة كلها، يروي عن أبيه. روى عنه العراقيون. فأما ما روى عن أبيه فالجرح ملزوم بأحدهما أو بهما، وهو الذي يروي عن أبيه عن معاوية بن قُروة عن ابن عمر...» اهـ.**
وذكر حديث الباب.

١٤) الحديث (٦٠): وهو عند ابن ماجه (٤٢٠)، من حديث عبد الله بن عرّارة الشيباني، عن زيد بن الحوارى، عن معاوية بن قرّة، عن عبيد بن عمير، عن أبي بن كعب.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه): «ضعيف» اهـ.**

**** قال ممدوح في (١٩٣/٢): «تحسين الحديث ليس ببعيد» اهـ.**

**** والحديث ذكره العتقلى في ترجمة عبد الله بن عرّارة من (الضعفاء) (٢/٢٨٨) وقال: «يخالف في حديثه ويهم كثيراً» اهـ.**

**** قال ممدوح في (١٩٣/٢): «فطريق ابن عمر الذي فيه المسيّب بن واضح، وطريق أنس الذي فيه انقطاع إذا ضم كل منهما للآخر تقوى الحديث» اهـ.**

**** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (رقم ٨١): «هو كما قال لو كان المسيّب حفظه، ولكن انقلب عليه إسناده، وقال ابن أبي حاتم: المسيّب صدوق إلا أنّه يخطئ كثيراً، وقال البيهقي: غير محتج به» اهـ.**

**** وقال الحافظ في (الدراية) (٢٥/١): «ولحديث ابن عمر طريق أخرى**

أخرجه الدارقطني، ثم البيهقي، وليس فيه إلا المسيّب بن واضح، وهو صدوق كثير الخطأ، ولعله دخل عليه حديث في حديث «اهـ.

١٥) الحديث (٧٣): وهو عند ابن ماجه (٤٢١) من حديث خارجة بن مصعب.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه): «ضعيف جداً» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٢/٢٢٠): «هذا حديث حسن وقد صحّحه جمع من الحفاظ» اهـ.**

الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة خارجة بن مصعب من (الكامل) (٥٤/٣).

**** قال ابن أبي حاتم في (العلل) (١٥٨): «وسئل أبو زرعة عن حديث: رواه أبو داود الطيالسي، عن خارجة بن مصعب عن يونس بن عُبيد، عن الحسن عن عتي، عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ: «اللؤسوء شيطانٌ يقال له: الوُلّهان». فقال أبو زرعة: هو عندي منكر.» اهـ.**

في ترجمة خارجة بن مصعب من (الميزان) قال الذهبي: «انفرد بخبر: إن اللؤسوء شيطاناً يقال له الوُلّهان. وقد ساق ابن عدي في ترجمته نحواً من عشرين حديثاً منكراً وغرائب.» اهـ.

١٦) الحديث (٨٠): وهو عند الترمذي (٥٣) من حديث زيد بن حُباب، عن أبي معاذ، عن الزهري، عن عروة عن عائشة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٧/٥).**

**** قال ممدوح في (٢/٢٣٩): «هذا الحديث ثابت» اهـ.**

ذكر ابن قدامة الحديث في (المغني) (١٤٢/١) وقال: «وسئل أحمد عن هذا الحديث فقال: منكر منكر.» اهـ.

**** وذكر ابن عدي الحديث في ترجمة أبي معاذ سليمان بن أرقم من (الكامل)**

(٢٥١/٣).

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/٣٢٤):** «سليمان بن أرقم، كنية أبو معاذ، يروي عن الزهري والحسن، كان يمين يقلب الأخبار ويروي عن الثقات الموضوعات» اهـ.

(١٧) الحديث (٨٤): وهو عند الترمذي (٥٠) وابن ماجه (٤٦٣) من حديث الحسن بن علي الهاشمي عن الأعرج عن أبي هريرة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (رقم ٦)، و(ضعيف ابن ماجه) (رقم ١٠٣).** ويين نكارة الأمر بالنضح في (الضعيفة) (١٣١٢).

**** قال ممدوح في (٢/٢٥٠):** «النضح والأمر به ثابتان» اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه) (١/٧١-٧١):** «هذا حديث غريب. قال: وسمعت محمدًا يقول: الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث.» اهـ.

ومحمد هو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، وقوله هذا قاله في ترجمة الحسن بن علي من (التاريخ الكبير) (٢/٢٩٨) أيضًا.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/٢٠):** «سمعت أبي يقول: ليس بقوي، منكر الحديث، ضعيف الحديث، روى ثلاثة أحاديث أربعة أحاديث أو نحو ذلك مناكير.» اهـ.

**** والحديث ذكره العقبلي في ترجمة الحسن بن علي من (الضعفاء) وقال (١/٢٣٤):** «ولا يتابع عليه» اهـ.

**** وكذا ذكره ابن عدي في (الكامل) (٢/٣٢١) في ترجمة الحسن بن علي الهاشمي.**

**** وكذا ذكره ابن حبان في (المجروحين) (١/٢٣٥) في ترجمة الحسن بن علي، وقال: «يروى المناكير عن المشاهير، فلا يحتاج به إلا بما يوافق الثقات.» اهـ.**

**** وتبهم الذهبي فذكر الحديث في ترجمة الحسن بن علي الهاشمي من (الميزان).**

(١٨) الحديث (٨٦): وهو عند ابن ماجه (٥٠٣) من حديث حجاج عن عمرو بن شعيب، عن زَيْنَب السهمية عن عائشة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (رقم ١١٢).**

**** قال ممدوح في (٢/٢٥٤):** «الحديث صحيح» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ١٠٩):** «وسمعت أبي وأبا زرعة: في حديث حجاج بن أرقم، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السهمية، عن عائشة عن رسول الله ﷺ أنه كان يتوضأ، ويقبل ويصلي ولا يتوضأ. فقلا: الحجاج يدلس في حديثه عن الضعفاء، ولا يحتاج بحديثه.» اهـ.

وهذا الحديث يرويه الحجاج عن عمرو بن شعيب بالنعنة:

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٢/٣٧٨):** «قال ابن المبارك: كان الحجاج يدلس يحدثنا عن عمرو بن شعيب بما يحدث محمد العرزمي، والعرزمي متروك لا تقربه.» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/١٥٩):** «انا ابن أبي خيثمة فيما كتب إلي قال: سمعت يحيى بن معين يقول: الحجاج بن أرقم كوفي صدوق ليس بالقوي، يدلس عن محمد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو بن شعيب» اهـ.

فمن قول ابن المبارك وابن معين إذا روى الحجاج بن أرقم بالنعنة عن عمرو بن شعيب فهو يكون قد أسقط الوساطة بينهما وهو: محمد بن عبيد الله العرزمي. والعرزمي متروك الحديث.

(١٩) الحديث (٩٦): وهو عند النسائي (١٥٥) من حديث روح بن القاسم، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن إياس بن خليفة، عن رافع بن خديج: أن عليًا أمر عمارة أن يسأل.. الحديث. وهو في (السنن الكبرى) (١٥٠).

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف النسائي) (رقم ٧):** «منكر، والمحمول أن الأمور المقداة» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/ ٢٧٧): «حديث صحيح» اهـ.

** الحديث ذكره العقيلي في ترجمة إياس بن خليفة من (الضعفاء)، وقال (١/ ٣٣): «مجهول في الرواية، في حديثه وهم» اهـ.

** وتبه الذهبي فذكر الحديث في ترجمة إياس من (الميزان) وقال: «لا يكاد يعرف».

والنكارة في السند والمتن:

فالسند هو من طريق عطاء بن أبي رباح عن عائش بن أنس أنَّ عليًّا أمر عمارًا . كما في (العلل) (٤/ ٨١-٨٣) للدارقطني .

وفي المتن أنَّ عليًّا أمر المقداد كما في الصحيحين .

فوهم إياس في ذلك كما قال العقيلي: «في حديثه وهم» .

٢٠ الحديث (٩٨): وهو عند ابن ماجه (٤٨٤) من حديث جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة .

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (رقم ١٠٧): «ضعيف جدًا» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/ ٢٨١): «ينبغي تقييد الضعف بالإسناد فقط، فالمتن صحيح، فالحديث رواه جعفر بن الزبير - وهو تالف - بالمعنى» اهـ.

** وقال في (٢/ ٢٨٢): «فجاء جعفر بن الزبير بلفظ منابر في الرسم موافق في المعنى» اهـ.

** قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٣/ ٢٠٦): «قال أبي: اضرب على حديث جعفر بن الزبير.» اهـ.

** والحديث ذكره ابن عدي في (الكامل) (٢/ ١٣٥) من طريقين عن جعفر، وقال: «ولجعفر بن الزبير هذا أحاديث غير ما ذكرت عن القاسم، وعامتها ومثا

لا يتابع عليه، والضعف على حديثه بين.» اهـ.

** قال ابن حبان في (المجروحين) (١/ ٢١٢): «كان جعفر صاحب غزو وعبادة وقُضِل، يروي عن القاسم مولى معاوية وغيره أشياء كأنها موضوعة، وكان يمتن غلب عليه التفتُّش حتى صار وهمه شبيهاً بالوضع، تركه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين . وروى جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة نسخة موضوعة أكثر من مائة حديث.» اهـ.

٢١ الحديث (١٠٢): وهو عند أبي داود (٢٢٧)، والنسائي (٢٦١) من حديث عبد الله بن نُجَي عن أبيه، عن علي .

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (رقم ٢٢٧)، وفي (ضعيف النسائي) (رقم ٨) .

** قال ممدوح في (٢/ ٢٨٩): «وليس كذلك، فقد صحَّ الحديث» اهـ.

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ٢١٤): «عبد الله بن نُجَي الحضرمي عن أبيه عن علي، فيه نظر.» اهـ.

** قال ابن حبان في (الثقات) (٥/ ٤٨٠): «نُجَي الحضرمي، والد عبد الله بن نُجَي، يروي عن علي، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد.» اهـ.

** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عبد الله من (الكامل)، وقال (٤/ ٢٣٥): «ولعبد الله بن نُجَي عن علي غير ما ذكرت من الحديث وأخباره فيها نظر.» اهـ.

** قال الدارقطني في (العلل) (٣/ ٢٥٨): «وقال: ان عبد الله بن نجى لم يسمع هذا من علي، وإنما رواه عن أبيه عن علي وليس بقوي في الحديث.» اهـ.

٢٢ الحديث (١٠٣): وهو عند أبي داود (٢٢٩)، والترمذي (١٤٦)، والنسائي (٢٦٥)، وابن ماجه (٥٩٤)، من حديث عمرو بن سُرة، عن عبد الله بن سلمة، قال:

«دخلت على عليٍّ عليه السلام . . .» .

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٢٩)، وفي (ضعيف الترمذي) (٢٢)، وفي (ضعيف النسائي) (٩)، وفي (ضعيف ابن ماجه) (١٢٩).

** قال ممدوح في (٢/٢٩٤): «هذا الحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح. وهو حديث ثابت» اهـ.

** قال النووي في (المجموع) (١٥٩/٢): «قال الترمذي حديث حسن صحيح وقال غيره من الحفاظ المحققين هو حديث ضعيف» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين عندما ضعف الحديث هو متبّع للحفاظ المحققين بشهادة الحافظ النووي.

(٢٣) الحديث (١٠٤): وهو عند الترمذي (١٨)، وابن ماجه (٥٩٥)، من حديث إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن نافع عن ابن عمر.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٢)، وفي (ضعيف ابن ماجه) (١٣٠-١٣١).

** قال ممدوح في (٢/٣٠٦): «والحاصل أنّ الحديث يثبت بما سبق» اهـ.

** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة إسماعيل بن عياش من (الضعفاء). (١/٩٠) وقال في إسماعيل: «إذا حدّث عن غير أهل الشام اضطرب وأخطأ» اهـ.

وإسماعيل هنا يروي عن حجازي هو موسى بن عقبة.

** قال ابن أبي حاتم في (العلل) (١١٦): «وسمعت أبي، وذكر حديث: إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئاً من القرآن».

فقال أبي: هذا خطأ، إنّما هو عن ابن عمر قوله» اهـ.

وكلام أهل العلم معروف في رواية إسماعيل عن غير الشاميين بأنّها لا تخلو من غلط فيوصل المرسل، ويرفع الموقوف.

(٢٤) الحديث (١١١): وهو عند أبي داود (٢٤٨)، والترمذي (١٠٦)، وابن ماجه (٥٩٧) من حديث الحارث بن وجيه، حدثنا مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٤٨)، وفي (ضعيف الترمذي) (١٥)، وفي (ضعيف ابن ماجه) (١٣٢).

** قال ممدوح في (٢/٣١٧): «هذا حديث حسن، ويمكن أن يرقى للصحح» اهـ.

** وقال في (٢/٣١٩): «الحديث صحيح أو حسن ولا بد» اهـ.

** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة الحارث بن وجيه (٢١٦/١) وقال: «لا يتابع عليه، وله غير حديث منكر» اهـ.

** ذكر ابن عدي للحارث بن وجيه حديثين أحدهما حديث الباب وقال في (٢/١٩٣): «وهذان الحديثان بأسانيدهما عن مالك بن دينار لا يحدث عن مالك غير الحارث بن وجيه وللحارث بن وجيه غير ما ذكرت من الروايات شيء يسير، ولا أعلم له رواية إلّا عن مالك بن دينار» اهـ.

** قال ابن حبان في (المجروحين) (١/٢٢٤): «الحارث بن وجيه يروي عن مالك بن دينار، كان قليل الحديث ولكنه يتفرد بالمتاكير عن المشاهير في قلة روايته» اهـ.

(٢٥) الحديث (١١٦): وهو عند ابن ماجه (٦١٥) من حديث الحسن بن عماره، عن المنهال بن عمرو، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٣٥) وقال: «ضعيف جدًا» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/٣٣٦): «هذا الحديث حسن بشواهد» اهـ.

**** وقال في (٢/٣٣٧):** «والحاصل أنَّ الحديث ليس ضعيفًا جدًا كما ادعى الألباني بل حسن نظرًا لشواهدة اهـ.

الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة الحسن بن عماره من (الكامل) (٢/٢٩٠).
والحسن بن عماره متروك.

هذه الأحاديث التي اخترتها من (الجزء الثاني) من (التعريف)، والتي بها أثبت مخالفة ممدوح في تشيبه ما هو منكر أو خطأ. وتوقته ما هو منكر أو خطأ.

**** وانتقل إلى (الجزء الثالث) وأختر منه:**

١) الحديث (١٦٣): وهو عند ابن ماجه (١٤٠٣) من حديث ضُبارة بن عبد الله ابن أبي السليل، أخبرني دُوَيْدُ بن نافع، عن الزهري، قال: قال سعيد بن المسيب: إن أبا قتادة بن ربعي أخبره؛ أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله ﷻ: . . .».

**** والحديث ذكره ابن عدي في (الكامل) (٤/١٠٢) مع أحاديث أخرى في ترجمة ضُبارة بن عبد الله.**

**** قال الحافظ في ترجمة ضُبارة من (تهذيب التهذيب):** «وذكره ابن عدي في الكامل وساق له ست أحاديث مناكير اهـ.

**** وفي ترجمة ضُبارة من (التقريب) قال الحافظ: «مجهول».**

٢) الحديث (١٦٦): وهو عند أبي داود (٤٩٧) من حديث ابن وهب، حدثنا هشام بن سعد، حدثني معاذ بن عبد الله بن حُثَيْب الجُهَنِي، قال: دخلنا عليه فقال لامرأته: متى يصلي الصبي؟ فقالت: كان رجل منا يذكر عن رسول الله ﷺ . . . الحديث.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤٩٧): «ضعيف» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٣/١٧):** «بل حسن أو صحيح» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن حبان في ترجمة هشام بن سعد من (المجروحين) (٣/**

٨٩)، وقال- في هشام-: «كان يَمَنُّ بقلب الأسانيد وهو لا يفهم ويُسند الموقوفات من حيث لا يعلم، فلما كثر مخالفته الأثبات فيما يروي عن الثقات بطل الاحتجاج به، وإن اعتبر بما وافق الثقات من حديثه فلا ضير» اهـ.

٣) الحديث (١٧٤): وهو عند الترمذي (١٥٥) من حديث حكيم بن جبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: . . . الحديث.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٢٣): «ضعيف الإسناد» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٣/٣٤):** «هذا حديث حسن» اهـ.

**** قال الترمذي في (العلل الكبير) (رقم ٨٨):** «سألت محمدًا عن حديث حكيم ابن جبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما رأيت أحدًا كان أشدَّ تعجيلًا للظهور من رسول الله ﷺ، ولا من أبي بكر، ولا من عمر، فقال: يُرَوَى هذا أيضًا عن حكيم عن سعيد بن جبير، عن عائشة. وهو حديث فيه اضطراب» اهـ.

**** قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (١/٣٩٦/رقم ٧٩٨):**

«سألت أبي عن حكيم بن جبير وزيد بن جبير أخوان هما؟ فقال: لا، زيد بن جبير جشمي ثُمَّ من بني تميم وهو صالح الحديث، وحكيم ضعيف الحديث، مضطرب وهو مولى بني أمية» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة حكيم من (الكامل) (٢/٢١٧ و٢١٩)،**

وقبله نقل: «عن عبد الرحمن بن مهدي وسئل عن حكيم بن جبير فقال: إنَّما روى أحاديث يسيرة وفيها أحاديث منكرات» اهـ.

وكذا ذكر الذهبي الحديث في ترجمة حكيم بن جبير من (الميزان).

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/٢٠٧):** «سألت أبي عن

حكيم بن جبير فقال: هو ضعيف الحديث منكر الحديث» اهـ.

٤) الحديث (١٨٣): وهو عند ابن ماجه (٧٣٧) من حديث الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة، حدثني أبو الأسود، عن عروة، عن علي بن أبي طالب؛ قال: الحديث.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٥٦): «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٥٧/٣): «ليس كذلك.» اهـ.

** في ترجمة ابن لهيعة من (الكامل) (١٤٩/٤) ذكر له ابن عدي حديث الباب وحدثني آخريّن من طريق ابن لهيعة، عن أبي الأسود عن عروة وقال: «وهذه الأحاديث عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود غير محفوظة» اهـ.

٥) الحديث (١٩٠): وهو عند ابن ماجه (٧٧٩) من حديث الوليد بن مسلم، عن أبي رافع إسماعيل بن رافع، عن سُمَيٍّ مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: الحديث.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٦٩): «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٧١/٣): «صدر الحديث متواتر، وعجزه روي بالمعنى.» اهـ.

** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة إسماعيل بن رافع من (الكامل) (١/٢٨١)، وقال: «ولإسماعيل بن رافع أحاديث غير ما ذكرته وأحاديث كلها يَمًا فيه نظر، إلا أنه يكتب حديثه في جملة الضمفاء.» اهـ.

** وقال ابن عدي: «قال عمرو بن علي: إسماعيل بن رافع أبو رافع، منكر الحديث.» اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١٦٩/٢): «سألت أبي عن إسماعيل بن رافع الذي يحدث عنه سليمان بن بلال مَنْ هو؟ قال: هو أبو رافع الضعيف القاص، قال: وسمعت مرة أخرى يقول: هو منكر الحديث.» اهـ.

** قال ابن حبان في (المجروحين) (١٢٤/١): «إسماعيل بن رافع أبو رافع، كان رجلاً صالحاً، إلا أنه يقبل الأخبار حتى صار الغالب على حديثه المناكير التي تسبق إلى القلب أنه كان كالمتمعد لها.» اهـ.

٦) الحديث (١٩٢): وهو عند أبي داود (٤٦٠) من حديث أبي بدر شجاع بن الوليد، حدثنا شريك، حدثنا أبو حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال أبو بدر: أراه رفعه إلى النبي ﷺ قال: الحديث.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤٦٠): «ضعيف.» اهـ.

** قال ممدوح في (٧٧/٣): (هذا حديث حسن الإسناد، وله شواهد.) اهـ.

** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة أبي بدر شجاع بن الوليد من (الضمفاء) (١٨٤/٢) وقال: «وهذا من حديث الأعمش، وأبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً.» اهـ.

** وكذا ذكره الدارقطني في (العلل) (١٩٣/٨-١٩٤) وقال: «ورفعه وهم من أبي بدر.» اهـ.

٧) الحديث (١٩٣): وهو عند أبي داود (٤٦١)، والترمذي (٢٩١٦) من حديث ابن جريج عن المطلب بن عبد الله بن خنْطَب عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤٦١) و(ضعيف الترمذي) (٥٥٨).

** قال ممدوح في (٧٩/٣): «الحديث صدره صحيح، وعجزه حسن أو مُشْبِه بالحسن.» اهـ.

** قال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وذاتك به محمد بن إسماعيل فلم يعرفه واستغربه.» اهـ.

فضعفه الترمذي بقوله: «حديث غريب».

** قال الشيخ عبد الله الغماري في تعليقه على (المقاصد الحسنة) (ص ٣٢/ الحاشية (٢)- في بيان قول الترمذي: غريب-: «يعني: ضعيف، وهذا مراده إذا وصف الحديث بالغرابة، أمّا إذا قال: حسن غريب أو صحيح غريب؛ فمراده التردد لا الضعف». اهـ.

** قال ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (٢/٦٩٤): «ابن جُرَيْج عن المطلب ابن عبد الله بن حنطب، قال ابن المديني: «لم يسمع منه، وإنّما أخذ حديثه عنه عن ابن أبي يحيى». اهـ.

** قال الحاكم في (سؤالاته للدارقطني) (٢٦٥): «سئل عن تدليس ابن جُرَيْج؟ فقال: يُتَجَنَّبُ تدليسه فإنّه وحش التدليس، لا يدلس إلّا فيما سمعه من مجروح، مثل إبراهيم بن أبي يحيى، وموسى بن عبيدة وغيرهما». اهـ.

٨ الحديث (١٩٥): وهو عند ابن ماجه (٧٥٧) من حديث محمد بن صالح المدني، حدثنا مسلم بن أبي مريم، عن أبي سعيد الخدري.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٦٦): «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٣/٨٣): «له شاهد يرتقي به لدرجة الحسن إن شاء الله تعالى». اهـ.

** والحديث ذكره ابن حبان في ترجمة محمد بن صالح المدني من (المجروحين) (٢/٢٦٠) وقال: «شيخ يروي المناكير عن المشاهير، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد». اهـ.

والشاهد الذي ذكره ممدوح بعيد جداً قد سبق التنبيه عليه.

٩ الحديث (١٩٩): وهو عند ابن ماجه (٧٤٨) من حديث زيد بن جبيره، عن داود بن الحصين، عن نافع، عن ابن عمر.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٦٣).

** قال ممدوح في (٣/٩٢): «بل ثبت جميعه ما خلا قوله: «ولا يمر فيه بلحم نبي». اهـ.

** والحديث ذكره ابن حبان في ترجمة زيد بن جبيره من (المجروحين) (١/٣٠٦) وقال: «منكر الحديث، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق التنكّب عن روايته». اهـ.

** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة زيد- مع أحاديث أخرى من (الكامل) (٣/٢٠٢) وقال: «وهذه الأحاديث عن زيد، عن داود، عن نافع، عن ابن عمر غير محفوظات». اهـ.

** وقال: «عامه ما يرويه عن من روى عنهم لا يتابعه عليه أحد». اهـ.

وتبعهما الذهبيّ فذكره في ترجمة زيد من (الميزان).

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٣/٣٩٠): «زيد بن جبيره أبو جبيره، عن داود بن الحصين، منكر الحديث». اهـ.

١٠ الحديث (٢٠٥): وهو عند الترمذي (٣٣٤) من حديث الحسن بن أبي جعفر، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٥٢): «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٣/١٠٥): «هذا حديث حسن بشواهد». اهـ.

** قال الترمذي: «حديث معاذ حديث غريب لا نعرفه إلّا من حديث الحسن بن أبي جعفر، والحسن بن أبي جعفر قد ضعفه يحيى بن سعيد وغيره». اهـ.

** وذكره ابن عدي في ترجمة الحسن بن أبي جعفر من (الكامل) (٢/٣٠٥) وقال: «وهذا لا يعرف رواه عن أبي الزبير غير الحسن بن أبي جعفر». اهـ.

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٢/٢٨٨): «الحسن بن أبي جعفر

الجُفري، عن أبي الزبير، منكر الحديث. «أه».

**** قال مُتَلَطِّي في (الإكمال) (٧٢/٤):** «وقال الساجي: منكر الحديث وعنده مناكير منها حديث معاذ: أَنَّ النبي ﷺ كان تعجبه الصلاة في الحيطان. «أه» ونقله الحافظ أيضًا في ترجمة الحسن بن أبي جعفر من «تهذيب التهذيب».

(١١) الحديث (٢١٣): وهو عند ابن ماجه (٧٠٧) من حديث عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٤٨):** «ضعيف، وبعضه صحيح. «أه».

**** قال ممدوح في (٣/١٢٦):** «بل صحيح كله» أه.

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عبد الرحمن بن إسحاق من (الكامل) (٣٠٢/٤) وقال:** «ولعبد الرحمن غير ما ذكرت من الحديث عن الزهري، وعن غيره من شيوخه وفي حديثه بعض ما ينكر، ولا يتابع عليه. «أه».

(١٢) الحديث (٢١٥): وهو عند الترمذي (١٩٥) من حديث عبد المنعم - هو صاحب السقاء - قال: حدثنا يحيى بن مسلم، عن الحسن، وعطاء عن جابر.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٣٠):** «ضعيف جدًا، لكن قوله: «ولا تقوموا...» صحيح. «أه».

**** قال ممدوح في (٣/١٣٠):** «الترسلُ في الأذان سنة متوارثة، وقوله: واجعل بين أذانك...» صحيح. «أه».

**** قال الترمذي:** «حديث جابر هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث عبد المنعم، وهو إسناده مجهول، وعبد المنعم شيخ بصري. «أه».

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة يحيى بن مسلم البكاء من (الكامل) (٧/٢٦٤٩) وقال:** «ويحى البكاء هذا ليس بذلك المعروف وليس له كثير رواية. «أه».

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (١١٠/٣) - في يحيى بن أبي خُلَيْد البكاء -:** «كان ومَن ينفرد بالمناكير عن المشاهير، ويروي المعضلات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج به. «أه».

وفي الطريق إلى يحيى بن مسلم عبد المنعم بن نُعيم:

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (١٣٧/٦-١٣٨):** «عبد المنعم بن نعيم أبو سعيد حدثنا يحيى بن مسلم، منكر الحديث. «أه».

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/٦٧):** «سألت أبي عنه فقال منكر الحديث. «أه».

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (١٥٨/٢):** «منكر الحديث، لا يجوز الاحتجاج به إذا وافق الثقات فكيف إذا انفرد بأوابد. «أه».

**** قال العقيلي في (الضعفاء) (٣/١١١):** «عبد المنعم بن نعيم أبو سعيد البصري، منكر الحديث. «أه».

والعقيلي ذكر الحديث في ترجمة عبد المنعم هذا، وقال: «ولا يتابع عليه بهذا الإسناد، فقد تابعه من هو دونه. «أه».

(١٣) الحديث (٢١٦): وهو عند ابن ماجه (٧١٠) من حديث عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن رسول الله ﷺ، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٤٩):** «ضعيف» أه.

**** قال ممدوح في (٣/١٣٦):** «فيه كفاية لارتقاء حديث سعد القُرظ إلى الحسن الملتحج به. «أه».

**** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عبد الرحمن بن سعد من (الكامل) (٤/٣١٣) وقال:** «وعبد الرحمن بن سعد هذا لا أعرف له من الحديث غير ما ذكرت وإن كان له شيء آخر فإِنما يسقط السبب ويمًا لم أذكره. «أه».

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٢٨٧/٥): «عبد الرحمن بن سعد المؤذن. فيه نظر». اهـ.

** قال الذهبي في (المتن في الضعفاء): «عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القُرظ، في حديثه نكارة» اهـ.

(١٤) الحديث (٢١٧): وهو عند الترمذي (١٩٨)، وابن ماجه (٧١٥) من حديث أبي إسرائيل، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٣١) و(ضعيف ابن ماجه) (١٥١)، وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (١٣٧/٣): «بل ثابت، وتضعيفه مردود». اهـ.

الحديث ذكره العقيلي في ترجمة أبي إسرائيل إسماعيل بن أبي إسحاق الملائي (٧٥/١) وقال: «في حديثه وهم واضطراب».

** قال ابن حبان في (المجروحين) (١٢٤/١): «إسماعيل بن أبي إسحاق أبو إسرائيل: منكر الحديث». اهـ.

** قال ابن عدي في (الكامل) (٢٩١/١) - ترجمة إسماعيل بن أبي إسحاق - : «عامه ما يرويه يخالف الثقات».

** قال الترمذي: «حديث بلال لا نعرفه إلا من حديث أبي إسرائيل الملائي، وأبو إسرائيل لم يسمع هذا الحديث من الحكم بن عتيبة قال: إنما رواه عن الحسن بن عمار، عن الحكم بن عتيبة». اهـ.

لذلك ذكر ابن عدي الحديث في ترجمة الحسن بن عمار في (الكامل) (٢/٢٨٧).

والحسن بن عمار متروك الحديث.

(١٥) الحديث (٢١٩): عند ابن ماجه (٧١٢) من حديث بقيّة، عن مروان بن سالم، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر.

** قال الشيخ ناصر الدين في (١٥٠): «موضوع» اهـ.

** قال ممدوح (١٤٢/٣): «وهذا الحديث حسن» اهـ.

** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة مروان بن سالم الفرقي من (الكامل) (٦/٣٨٤-٣٨٥) وقال: «ولمروان بن سالم غير ما ذكرت من الحديث وعمامة حديثه مِمَّا لا يتابعه الثقات عليه». اهـ.

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٣٧٣/٧): «مروان بن سالم، منكر الحديث كان بقرقيسيا بالشام». اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢٧٥/٨): «سألت أبي عن مروان بن سالم فقال: منكر الحديث جداً ضعيف الحديث ليس له حديث قائم». اهـ.

** قال العقيلي في (الضعفاء) (٤/٢٠٤): «مروان بن سالم أحاديثه مناكير، لا يتابع عليها إلا من طريق يقاربه». اهـ.

** قال أبو هريرة الحراني: «كان يضع الحديث» اهـ من ترجمة مروان بن سالم في (التهذيب).

** قال الساجي: «كذاب يضع الحديث» اهـ من (الإكمال) لمُغلطاي (١١/١٣٣) و(تهذيب التهذيب).

(١٦) الحديث (٢٢٢): وهو عند الترمذي (٢٠٠) من حديث الوليد بن مسلم عن معاوية بن يحيى الصديقي، عن الزهري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يُؤذَنُ إِلَّا مَتَوَضَّئًا» اهـ.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٣٣): «ضعيف». اهـ.

** قال ممدوح في (١٤٨/٣): «هذا حديث حسن». اهـ.

**** قال الترمذي:** «وحدّث أبي هريرة لم يرفعه ابن وهب، وهو أصح من حدّث الوليد بن مسلم» اهـ.

وترجيح الترمذي الموقوف بيته:

**** قال ابن عدي في (الكامل) (٤٠١/٦):** «ولمعاوية غير ما ذكرت عن الزهري وغيره وعامة رواياته فيها نظر..» اهـ.

**** قال الساجي:** «ضعيف الحدّث جدًّا وكان اشترى كتابًا للزهري من السوق فروى عن الزهري.» اهـ من (الإكمال) لمُغلطاي (٢٧٨/١١) و(تهذيب التهذيب) للحافظ.

(١٧) الحدّث (٢٤١): وهو عند ابن ماجه (٩٧٢) من حدّث الربيع بن بدر، عن أبيه، عن جده عمرو بن جرّاد، عن أبي موسى الأشعري.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٠٧):** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (١٨٦/٣):** «هذا الحدّث حسن ولا بد.» اهـ.

**** الحدّث ذكره العقيلي في ترجمة الربيع بن بدر من (الضعفاء) (٥٣/٢).**

**** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمته من (الكامل) (١٢٨/٣)، وقال:** «وعامة حدّثه ورواياته عن يروي عنهم ومثلاً لا يتابعه أحد عليه.» اهـ.

**** وذكره ابن حزم في الباب الرابع عشر (في أقلّ الجمع) من (الأحكام في أصول الأحكام) وقال:** «حدّث لا يصحّ، ساقط.» اهـ.

(١٨) الحدّث (٢٤٣): وهو عند الترمذي (٢٣٣) من حدّث إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن سمرة.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٣٧):** «ضعيف الإسناد.» اهـ.

**** قال ممدوح في (١٩١/٣):** «الحدّث حسن» اهـ.

**** قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٣٥٢/٢):** «سمعت يقول: إسماعيل بن مسلم المكي يسند عن الحسن عن سُفْرة أحاديثٍ متاكير.» اهـ.

**** قال أبو داود في (سؤالاته للإمام أحمد) (رقم ٢٩/ج):** «قال: وإسماعيل بن مسلم البصري، الذي روى عن الحسن والزهري «منكر الحدّث جدًّا»، أهل البصرة تركوا حدّثه.» اهـ.

**** قال ابن عدي في (الكامل) (٢٨٥/١):** «ولإسماعيل بن مسلم غير ما ذكرت من الحدّث، وأحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة.» اهـ. وهنا إسماعيل يروي عن الحسن البصري.

(١٩) الحدّث (٢٥١): وهو عند أبي داود (٥٩٠) وابن ماجه (٧٢٦) من حدّث حسين بن عيسى، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٥٩٠) و(ضعيف ابن ماجه) (١٥٤).**

**** قال ممدوح في (٢٠٩/٣):** «هذا حدّث حسن» اهـ.

في ترجمة الحسين بن عيسى الحنفي من (تهذيب الكمال): «قال البخاري: مجهول، وحدّثه منكر «يؤمّمكم أقرؤم كتاب الله.» اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعليل) (٦٠/٣):** «سألت أبي عنه- الحسين بن عيسى الحنفي- فقال: ليس بالقوي روى عن الحكم بن أبان أحاديث منكرة» اهـ.

**** وقال ابن أبي حاتم:** «سمعت أبا زرعة يقول: الحسين بن عيسى منكر الحدّث.» اهـ.

**** والحدّث ذكره ابن عدي في ترجمة حسين بن عيسى الحنفي من (الكامل) (٣٥٥/٢) وقال:** «ولعلّ البلاء فيه ليس من الحسن بن عيسى.» اهـ.

٢٠) الحديث (٢٥٤): وهو عند الترمذي (٣٥٨) من حديث محمد بن قاسم الأسدي، عن الفضل بن دُلهم، عن الحسن، قال: سمعت أنس بن مالك.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٥٦): «ضعيف الإسناد جداً» اهـ.

** قال ممدوح في (٢١٥/٣): «هذا حديث حسن» اهـ.

** قال الترمذي: «حديث أنس لا يصح، لأنه قد روي هذا الحديث عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا» اهـ.

** قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (١٧١/٢): «سمعت أبي يقول: محمد بن القاسم يكذب، أحاديثه أحاديث موضوعة، ليس بشيء» اهـ. ونقل قول أحمد عن عبد الله بن أحمد العقيلي في (الضعفاء) (١٢٦/٤) وقال: «محمد بن القاسم الأسدي لا يتابع على حديثه» اهـ.

وروي قول أحمد عن ابن حماد عن عبد الله بن أحمد ابن عدي في (الكامل) (٦/٢٤٨) وقال ابن عدي: «ولمحمد غير ما ذكرت وعامة أحاديثه لا يتابع عليها» اهـ.

** قال ابن حبان في (المجروحين) (٢٨٧-٢٨٨): «محمد بن القاسم الأسدي: كان ممن يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، ويأتي عن الأثبات بما لم يُحدثوا لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه بحال، كان ابن حنبل يكذبه» اهـ.

** قال البارقاني في (الضعفاء) (٤٧٩): «محمد بن القاسم الأسدي، كوفي يكذب» اهـ.

** قال الحافظ في (التقريب): «محمد بن القاسم الأسدي: كذّبه» اهـ.

٢١) الحديث (٢٥٨): وهو عند أبي داود (٦١٧) والترمذي (٤٠٩) من حديث عبد الرحمن بن زياد بن أنثم، عن عبد الرحمن بن رافع، وبكر بن سواد أخيرا عن عبد الله بن عمرو.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٦١٧) و(ضعيف الترمذي) (٦٣).

** قال ممدوح في (٢٢٤/٣): «بل هو صحيح» اهـ.

** قال الترمذي: «هذا حديث ليس إسناده بالقوي، وقد اضطربوا في إسناده» اهـ.

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٢٨٠/٥): «عبد الرحمن بن رافع، سمع عبد الله بن عمرو، في حديثه مناكير» اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢٣٢/٥): «عبد الرحمن بن رافع سمع عبد الله بن عمرو روى عنه ابن أنثم وابنه إبراهيم وهو شيخ مغربي إن صحَّ الرواية عنه عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ: إذا رفع الرجل رأسه من آخر السجدة. فهو حديث منكر سمعت أبي يقول ذلك» اهـ.

** والحديث ذكره الذهبي في ترجمة عبد الرحمن بن رافع من (الميزان) وقال: «وهذا من مناكيره» اهـ.

** قال النووي في (المجموع) (٤٦٣/٣): «وحدث ابن عمرو ضعيف بانفاق الحفاظ وممن نص على ضعفه الترمذي وغيره» اهـ. وقال بنحو هذا في (٤٨١/٣).

٢٢) الحديث (٢٦٠): وهو عند الترمذي (٣٤٦) وابن ماجه (٧٤٦) من حديث زيد بن جبير عن داود بن الحصين، عن نافع، عن ابن عمر.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٥٣) وفي (ضعيف ابن ماجه) (١٦١).

** قال ممدوح في (٢٢٧/٣): «هذا حديث حسن» اهـ.

الحديث ذكره العقيلي في ترجمة زيد بن جبير من (الضعفاء) (٧١/٢).

** وكذا ذكره ابن حبان في ترجمة زيد من (المجروحين) (٣٠٦/١) وقال:

«منكر الحديث، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق التنبُّب عن روايته». اهـ.

** وكذا ذكره ابن عدي - مع أحاديث أخرى - في ترجمة زيد من (الكامل) (٣/٢٠٣) وقال: «وهذه الأحاديث عن زيد، عن داود، عن نافع، عن ابن عمر غير محفوظات». اهـ.

وتبعهم الذهبي فذكر الحديث في ترجمة زيد من (الميزان).

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٣/٣٩٠) والضعفاء (١٢٥٠): «زيد بن جبيرة، عن داود بن الحصين، منكر الحديث». اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/٥٥٩): «سمعت أبي يقول: زيد بن جبيرة ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً، متروك الحديث، لا يكتب حديثه». اهـ.

** قال مُفْلَطاي في ترجمة زيد بن جبيرة من (الإكمال) (٥/١٣٩): «وقال الساجي: ثقة، يحدث عن داود بن الحصين حديثاً متكرراً، يعني نهى النبي ﷺ أن يصلي في سبع مواطن المنزلة والمجزرة، الحديث». اهـ.

** ونقله ابن حجر في ترجمة زيد بن جبيرة من (تهذيب التهذيب) بدون: «ثقة». ** والحديث أخرجه البيهقي في (السنن الكبير) (٢/٣٢٩) من طريق زيد بن جبيرة، وقال: «تفرد به زيد بن جبيرة». اهـ.

٢٣) الحديث (٢٨٦): وهو عند ابن ماجه (٩٦٤) من حديث هارون بن هارون ابن عبد الله بن الهذير التيمي، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٠٠): «ضعيف». اهـ.

** قال ممدوح في (٣/٢٧٧): «هذا حديث حسن». اهـ.

** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة هارون بن هارون من (الكامل) (٧/٢٥٨٦) وقال: «ولهارون بن هارون غير ما ذكرث وأحاديثه عن الأعرج وعن مجاهد

وعن غيرهما يمناً لا يتابعه الثقات عليه». اهـ.

** قال البخاري في (التاريخ الصغير) (٢/١٧٦): «هارون بن هارون لا يتابع في حديثه، يروي عن الأعرج». اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٩٨/٩): «سألت أبي عنه - هارون - فقال: منكر الحديث ليس بالقوي». اهـ.

** قال ابن حبان في (المجروحين) (٣/٩٤): «هارون بن هارون بن عبد الله بن مُخْرُز بن الهذير التيمي، كان يمئن يروي الموضوعات عن الأثبات لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار لأهل الصناعة فقط». اهـ.

٢٤) الحديث (٣٥٥): وهو عند ابن ماجه (١٢٢١) من حديث إسماعيل بن عياش، عن ابن جُرَيْج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٥٢): «ضعيف». اهـ.

** قال ممدوح في (٣/٤٣٨): «بل حسن لغيره». اهـ.

** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة إسماعيل بن عياش من (الكامل) (١/٢٩٢)، ونقل قول الإمام أحمد: «هكذا رواه ابن عياش، إنما رواه ابن جُرَيْج، فقال عن أبي، إنما هو عن أبيه، ولم يسنده عن أبيه، ليس فيه عائشة ولا النبي ﷺ». اهـ.

** قال محمد بن يحيى الذهلي: «الصحيح عن ابن جُرَيْج مرسل، وحديث ابن جُرَيْج عن ابن أبي مليكة عن عائشة الذي يرويه إسماعيل بن عياش ليس بشيء». اهـ. من (سنن الدارقطني) (١/١١٨ رقم ٥٦٢) و(سنن البيهقي الكبرى) (١/١٤٣).

** قال الدارقطني في (سننه) (١/١١٧ رقم ٥٦٠): «كذا رواه إسماعيل بن عياش عن ابن جُرَيْج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، وتابعه سليمان بن أرقم وهو متروك الحديث، وأصحاب ابن جُرَيْج الحفاظ عنه يروونه عن ابن جُرَيْج عن أبيه مرسلًا». اهـ.

**** قال البيهقي في (سننه) (١٤٢/١): «هو غير محفوظ. اهـ.»**

(٢٥) الحديث (٣٥٨): وهو عند ابن ماجه (٩٦٥) من حديث أبي إسحاق عن الحارث، عن علي.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٠١): «ضعيف اهـ.»**

**** قال ممدوح في (٤٤٧/٣): «له شاهد يرتقي به لمرتبة الحسن اهـ.»**

فيه الحارث بن عبد الله الهمداني الأعور عن علي رضي الله عنه.

**** قال البوصيري في (زوائد ابن ماجه) (٣٥١): «فيه الحارث بن عبد الله الأعور، وهو ضعيف، وقد اتهمه بعضهم اهـ.»**

**** قال ابن عدي في (الكامل) (١٨٦/٢): «وللحارث الأعور، عن علي، وهو أكثر رواياته عن علي، وروى عن ابن مسعود القليل، وعامة ما يرويه عنهما غير محفوظ. اهـ.»**

**** قال ممدوح في (٤٥١/٣): «وابن عدي من أهل الاستقراء التام، وليس الخبر كالمعانية. اهـ.»**

**** وأختار من (الجزء الرابع) ما يلي من الحديث التي لم يرفع ممدوح رأسه لتقول أهل الاختصاص فيها:**

(١) الحديث (٣٨٣): وهو عند النسائي (١١٧٥ و ١٢٨٠) من حديث أيمن بن نابل، قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف النسائي) (٥٤، ٦٩): «ضعيف. اهـ.»**

**** قال ممدوح في (٥/٤): «هذا الحديث حسن اهـ.»**

**** الحديث ذكره الترمذي في (العلل الكبير) (رقم ١٠٥) وقال: «فسألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: هو غير محفوظ. هكذا يقول أيمن بن نابل: عن أبي الزبير، عن جابر، وهو خطأ.»**

والصحيح ما رواه الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير وطاوس، عن ابن عباس.

وهكذا رواه عبد الرحمن بن حَمِيد الرُّوايِسي، عن أبي الزبير مثل رواية الليث بن سعد. اهـ.

أي: أن أيمن بن نابل أخطأ في هذا الحديث سنناً ومتناً.

**** قال النسائي عقب (١٢٨٠): «لا نعلم أحداً تابع أيمن بن نابل على هذه الرواية، وأيمنٌ عندنا لا بأس به، والحديث خطأ، وبالله التوفيق. اهـ.»**

**** قال الترمذي في (سننه) (٨٣/٢): «وقد روى عبد الرحمن بن حَمِيد الرُّوايِسي هذا الحديث عن أبي الزبير، نَحْوَ حديث الليث بن سعد.»**

وروى أيمن بن نابل المكي هذا الحديث عن أبي الزبير، وهو غير محفوظ. اهـ.

**** قال الحاكم في (سؤالاته للدرراقتي) (رقم ٢٨٦): «قلت فأيمن بن نابل؟ قال: ليس بالقوي خالف الناس، ولو لم يكن إلا حديث الشاهد، خالفه الليث وعمر بن الحارث وزكريا بن خالد، عن أبي الزبير. اهـ.»**

**** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (رقم ٤١١): «قال حمزة الكناني: قوله عن جابر خطأ ولا أعلم أحداً قال في الشاهد: (بسم الله وبالله) إلا أيمن. اهـ.»**

**** والحديث ذكره الذهبي في ترجمة أيمن بن نابل من (الميزان).**

(٢) الحديث (٣٨٧): وهو عند الترمذي - (٢٨٨) من حديث خالد بن إلياس - ويقال ابن إلياس - عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٤٧): «ضعيف. اهـ.»**

**** قال ممدوح في (٢٢/٤): «هذا الحديث من الثابت الذي في إسناده مقال. اهـ.»**

**** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة خالد بن إلياس من (الكامل) (٦/٣)**

وقال: «ولخالد بن إلياس غير ما ذكرت القليل، وأحاديثه كأنها غرائب وإفرادات عن من يحدث عنهم، ومع ضعفه يكتب حديثه». اهـ.

**** قال البيهقي في (السنن الكبرى) (١٢٤/٢):** «روى خالد بن إلياس ويقال إلياس وهو ضعيف عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ ينهض في الصلاة على صدور قدميه وحديث مالك بن الحويرث أصح». اهـ.

ولرد فهم: «أصح» أي: حديث أبي هريرة أيضًا صحيح؛ قال النووي في (المجموع) (٤٤٥/٣): «وأما حديث أبي هريرة فضعيف وضعفه الترمذي والبيهقي وغيرهما لأن رواية خالد بن إلياس وصالحًا ضعيفان». اهـ.

**** والحديث ذكره الذهبي في ترجمة خالد بن إلياس من (الميزان).**

**** قال البخاري في (التاريخ الصغير) (١٣٠/٢):** «قال أحمد: خالد بن إلياس مدني منكر الحديث، وكتبته: أبو الهيثم». اهـ.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣٢١/٣):** «سمعت أبي يقول: خالد بن إلياس ضعيف الحديث، منكر الحديث، قلت: يكتب حديثه؟ قال: زحطًا». اهـ.

٣) الحديث (٣٨٩): وهو عند ابن ماجه (١٣٢٤) من حديث أبي سفيان السعدي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٧٦):** «ضعيف». اهـ.

**** قال ممدوح في (٢٥/٤):** «الحديث حسن». اهـ.

**** الحديث ذكره العقبلي في ترجمة أبي سفيان طريف بن شهاب السعدي من (الضعفاء) (٢٢٩/٢):** وقال: «لا يحفظ لأني في هذا الحديث». اهـ.

**** وكذا ذكره ابن حبان في ترجمة أبي سفيان من (المجروحين) (٣٨١/١)** وقال: «ما روى هذا الخبر عن أبي نضرة إلا أبو سفيان السعدي، وكان شيخًا مغفلًا

يُهمُّ في الأخبار حتى يقلبها، ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات». اهـ.

**** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة طريف من (الكامل) (١١٧/٤) وقال:** «ولأبي سفيان هذا غير ما أمليت وقد روى عنه الثقات وإنما أنكر عليه في متون الأحاديث أشياء لم يأت بها غيره وأما أسانيدُه فهي مستقيمة». اهـ.

٤) الحديث (٣٩١): وهو عند أبي داود (١٠٠٤) والترمذي (٢٩٧) من حديث قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٤٨):** «ضعيف». اهـ.

**** قال ممدوح في (٣٢/٤):** «والحاصل أنَّ الحديث حسن». اهـ.

عقب الحديث نقل أبو داود نهي عبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل عن رفعه.

**** الحديث ذكره ابن أبي حاتم في (العلل) (٣٦٣) وقال:** «قال أبي: هو حديث منكر». اهـ.

**** قال الدارقطني في (العلل) (٢٤٧/٩):** «والصحيح أنَّه موقوف على أبي هريرة». اهـ.

**** قال ابن الترمكاني في (الجوهر النقي) (١٨٠/٢):** «ذيل سنن البيهقي»: «مدار الحديث موقوفًا ومرفوعًا على قرة هو ابن عبد الرحمن بن حيويث وقد ضعفه ابن معين وقال أحمد: منكر الحديث جدًا ولهذا قال ابن القطان لا يصح موقوفًا ولا مرفوعًا». اهـ.

**** نقل الحافظ في (التلخيص الجبير) (٣٣٣) ترجيح الدارقطني وقفه وقال:** «وهو من رواية قرة بن عبد الرحمن، وهو ضعيف اختلف فيه». اهـ.

**** قال الحافظ في (التقريب):** «قرة بن عبد الرحمن بن حيويث المَعَاوِرِي، صدوق له مناكير». اهـ.

٥) الحديث (٣٩٥): وهو عند الترمذي (٤١١) والنسائي (١٣٥٣) من حديث عتّاب بن بشير، عن حُصَيْف، عن مجاهد، وعكرمة، عن ابن عباس.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٦٤): «ضعيف الإسناد والتهلل عشرًا فيه منكر». اهـ.

** وقال في (ضعيف النسائي) (٧٤): «منكر بتعشير التهلل». اهـ.

** قال ممدوح في (٣٩/٤): «هذا حديث صحيح وإسناده حسن». اهـ.

** قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٢٤٦/١-٢٤٧): «سألت أبي: أيما أحب إليك في حُصَيْف عتّاب بن بشير أو مروان بن شجاع؟ قال: عتّاب بن بشير أحاديثه أحاديث منكير، ومروان حدث الناس عنه». اهـ.

** قال أحمد بن حنبل: «أحاديث عتاب عن حُصَيْف منكرة». وقال أيضًا: «عتّاب بن بشير روى بأخرة أحاديث منكرة وما أرى إلا أنّها من قبل حُصَيْف». اهـ. (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم (١٣/٧).

** قال ابن عدي في (الكامل) (٣٥٧/٥): «عتاب بن بشير هذا روى عن حُصَيْف نسخة وفي تلك النسخة أحاديث ومتون أنكرت عليه». اهـ.

** قال الساجي: «عتّاب بن بشير، عنده منكير». اهـ. من (إكمال مُغلطاي) (١١٩/٩) و(تهذيب التهذيب).

٦) الحديث (٤٠٢) و(٤٠٤) و(٤٠٥) و(٤٠٦): وهي عند أبي داود (١٠١٣) من حديث الزهري في قصة ذي اليمين من حديث أبي هريرة.

وفيه: «ولم يسجد سجدي السهو» ولم يذكر أنّه سجد للسجدين».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) وقال: «شاذ» اهـ.

** قال ممدوح في (٦٣/٤): «بل محفوظ». اهـ.

** حكم الإمام مسلم على حديث الزهري هذا في قصة ذي اليمين بأنّه «وهم

غير محفوظ». ثم ساق أخبارًا صحاحًا في إثبات الوهم، ثم قال: «فقد صحّ بهذه الروايات المشهورة المستفيضة في سجود رسول الله ﷺ يوم ذي اليمين، أنّ الزهري واهم في روايته، إذ نفى ذلك في خبره من رسول الله ﷺ». اهـ. من (التميز) (ص ١٨٣).

** وحكم الحافظ ابن خزيمة في (صحيحه) على هذه الرواية بأنّها مدرجة، فقال في (١٢٤/٢): «باب ذكر خبر روي في قصة ذي اليمين، أدرج لفظه الزهري في متن الحديث، فتروهم من لم يتبحر العلم ولم يكتب من الحديث إلا تنقأ أن أبا هريرة قال تلك اللفظة التي قالها الزهري في آخر الخبر». اهـ.

** وقد بين الحافظ ابن عبد البر في (التمهيد) اضطراب الزهري في قصة ذي اليمين إسنادًا ومتنًا، وقال في (٣٦٦/١): «لا أعلم أحدًا من أهل العلم والحديث المنصفين فيه، عوّل على حديث ابن شهاب في قصة ذي اليمين، لا اضطرابه فيه وإنه لم يتم له إسنادًا ولا متنًا، وإن كان إمامًا عظيمًا في هذا الشأن، فالغلط لا يسلم منه أحد، والكمال ليس لمخلوق» اهـ. وكذا قال بنحو هذا في (الاستذكار) (٤/٣٤٠-٣٤١).

** قال الحافظ العلائي في (نظم الفرائد لما تضمنته حديث ذي اليمين من الفوائد) (ص ٨٣): «أمّا طرق الزهري فقد تقدمت الإشارة إليها وأنّه خالف سائر الرواة في موضعين:

أحدهما: في تسمية ذا اليمين ذا الشمالين، ومضى ما يتعلق بذلك.

والآخر: في أنّ النبي ﷺ لم يسجد يومئذ سجدي السهو، وقد غلّطه الأئمة كلهم في ذلك أيضًا» اهـ.

على دار البحوث التأمل: «وقد غلّطه الأئمة كلهم»، وأين ممدوح من هذا؟.

٧) الحديث (٤١٩): وهو عند ابن ماجه (١٠٩١) من حديث إسماعيل بن مسلم المكي، عن يزيد القاشي، عن أنس بن مالك.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٢٥): «صحيح دون يجزئ

عنه الفريضة» اهـ.

**** قال ممدوح في (٨٥/٤):** «ما استثناء ثابت» اهـ.

فيه إسماعيل بن مسلم المكي عن يزيد الرقاشي البصري.

**** ترجم ابن عدي لإسماعيل بن المكي في (الكامل) وقال فيه (٢٨٥/١):**
«وأحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة» اهـ.

ولفظ: «بجزئ عنه الفريضة» يرويه عن يزيد الرقاشي، ويزيد بصري ضعيف.

**** قال أحمد بن حنبل:** «إسماعيل بن مسلم المكي منكر الحديث» اهـ. من
الجرح والتعديل (١٩٨/٢) لابن أبي حاتم.

٨ الحديث (٤٢٢): وهو عند ابن ماجه (١٠٨١) من حديث الوليد بن بكير
أبي جَنَاب (أبي حَنَاب)، حدثني عبد الله بن محمد العدوي، عن علي بن زيد، عن
سعيد بن المسيب، عن جابر بن عبد الله.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٢٤):** «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٩١/٤):** «بل حسن لغيره إن كان المتن محفوظًا» اهـ.

**** سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث في (العلل) (١٨٧٨) وقال:** «فقال
أبي: هو حديث منكر» اهـ.

**** الحديث ذكره ابن حبان في ترجمة عبد الله بن محمد العدوي من
(المجروحين) وقال في (٩/٢):** «منكر الحديث جدًا على قلة روايته، لا يشبه حديثه
حديث الأثبات، ولا روايته رواية الثقات، لا يحل الاحتجاج بخبره» اهـ.

**** قال ابن عدي في (الكامل) (١٨٢/٤):** «وعبد الله بن محمد الطودي له من
الحديث شيء يسير، وهو معروف بحديث الجمعة الذي يرويه عنه الوليد بن بكير
والذي ذكرته» اهـ.

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (١٩٠/٥):** «عبد الله بن محمد العدوي

عن علي بن زيد، روى عنه الوليد بن بكير، منكر الحديث» اهـ.

**** والحديث ذكره الذهبي في ترجمة عبد الله بن محمد العدوي من (الميزان).**

٩ الحديث (٤٣٣): وهو عند النسائي (١٤٢٥) من حديث الزهري، عن
أبي سلمة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد
أدرك».

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف النسائي) (٧٨):** «شاذ- يذكر الجمعة،
والمحفوظ «الصلاة» اهـ.

**** قال ممدوح في (١١٩/٤):** «ذكر الجمعة محفوظًا أيضًا، ولكن من حديث
ابن عمر» اهـ. وفي (١٢٣): «والحاصل أن لفظة «الجمعة» محفوظة» اهـ.

**** الحديث ذكره الدارقطني في (العلل) (٢١٣/٩-٢٢٥) وذكر الطرق
والاختلاف فيه، ورتَّب رواية «من أدرك من الصلاة» ورواية: «من أدرك من صلاة
الجمعة» حكم عليها بالوهوم.**

**** وكذا ذكره ابن حبان في (صحيحه) (٣٤٨/٤-٣٥٣) بلفظ: «من أدرك من
الصلاة»، وقال: «ذكر الخبر الدال على أنَّ الطُّرُق المروية في خبر الزهري «من أدرك
من الجمعة ركعة» كلها مُعَلَّلة ليس يصح منها شيء» اهـ.**

أكتفي بهذين الثقلين، وأنقل إلى حديث ابن عمر الذي ذكره ممدوح من طريق
بقية بن الوليد، قال: حدثنا يونس بن يزيد الأيلي، قال: حدثني الزهري، عن سالم،
عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدرك ركعة من صلاة الجمعة أو غيرها،
فقد أدرك الصلاة». وقال ممدوح في (١٢١/٤): «هذا إسناد صحيح، وقد صرح بقية
بالتحديث» اهـ.

**** حديث ابن عمر هذا ذكره ابن أبي حاتم في (العلل) (٦٠٧) من طريق بقية
هذه، وقال: «سمعت أبي يقول: هذا خطأ، إنما هو الزهري عن أبي سلمة عن
أبي هريرة، عن النبي ﷺ» اهـ.**

** ويَبْنِي هذا قَبْلُ في (٤٩١) فقال: «قال أبي: هذا خطأ المتن والإسناد، إنما هو الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مَنْ أدرك من صلاة ركعة فقد أدركها». وأما قوله: «مِنْ صلاة الجمعة» فليس هذا في الحديث، فَوَهْمٌ في كَلِمَتَيْها. «اهـ.

** قال الدارقطني في (الملل) (٢١٦/٩): «ورواه بقية بن الوليد عن يونس فوهم في إسناده ومنته فقال: عن الزهري عن سالم عن أبيه «من أدرك من الجمعة ركعة». «اهـ.

** وذكره ابن عدي في ترجمة بقية بن الوليد من (الكامل) (٧٦/٢) وقال: «وهذا الحديث خالف بقية في إسناده ومنته، فأما الإسناد فقال: عن سالم عن أبيه، وإنما هو عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة. وفي المتن قال: «من صلاة الجمعة» والثقات روه عن الزهري عن سعيد، عن أبي هريرة ولم يذكرُوا الجمعة. «اهـ. ونحوه في (٢٢٨/٢).

١٠ الحديث (٤٣٧): وهو عند ابن ماجه (١١٢٩) من حديث بقية، عن مُبَشَّر بن عُبيد، عن حجاج بن أرطاة، عن عطية العوفي، عن ابن عباس.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٣٤): «ضعيف جداً». «اهـ.

** قال ممدوح في (١٢٩/٤): «هذا حديث حسن». «اهـ.

** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة مُبَشَّر بن عُبيد من (الكامل) (٤١٩/٦) مع أحاديث آخر- وقال: «وهذه الأحاديث لمُبَشَّر عن حجاج، عن شيوخه ليس يرويهَا عنه غير مُبَشَّر. «اهـ.

وما سأل مُبَشَّر بن عُبيد هذا؟

** قال عبد الله بن أحمد في (الملل ومعرفة الرجال) (٣٦٩/٢): «سمعت أبي يقول: شيخ يقال له: مُبَشَّر بن عُبيد كان يكون بحمص وأصله كوفي أَرَى، روى عنه بقية وأبو المغيرة أحاديث موضوعة كذب. «اهـ.

** وقال عبد الله بن أحمد في (الملل ومعرفة الرجال) (٣٨٠/٢): «مُبَشَّر بن عُبيد ليس بشيء يضع الحديث». «اهـ.

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (١١/٨): «مُبَشَّر بن عُبيد القرشي عن الحجاج، روى عنه بقية، منكر الحديث. «اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣٤٣/٨): «سألت أبي عنه- أي: مُبَشَّر بن عُبيد- فقال: «منكر الحديث جداً ضعيف الحديث. «اهـ.

** قال البردعي في (الضعفاء): «سألت أبا زرعة الرازي عن مُبَشَّر بن عُبيد؟ فقال: هو عندي مَثْرٌ يكذب» اهـ من (أبوزرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية) (٢/٣٢٢-٣٢٢-تحقيق سعدي الهاشمي).

** قال ابن حبان في (المجروحين) (٣٠/٣): «مُبَشَّر بن عُبيد، يروي عن الثقات الموضوعات، لا يَحِلُّ كتابة حديثه إلَّا على جهة التَّعْجِيب. «اهـ.

** قال ابن عدي في (الكامل) (٤٢٠/٦): «ومُبَشَّر هذا يَبْنِي الأمر في الضعف وله غير ما ذكرت من الحديث وعمامة ما يرويه غير محفوظ من حديث الكوفة عن شيوخهم وشيوخ البصرة وغيرهم. «اهـ.

** قال الدارقطني في (الضعفاء والمتروكين): «مُبَشَّر بن عُبيد الجُمُصِي، يكذب، عن الزهري وزيد بن أسلم وحجاج بن أرطاة. «اهـ.

** وأخرج له الدارقطني في (سنته) عن الحجاج من حديث علي: «ليس لقاتل وصيته»، وقال: «مُبَشَّر بن عُبيد متروك الحديث، يضع الحديث. «اهـ.

** في ترجمة مُبَشَّر من (الميزان) قال: «وقد طوَّل ابن عدي ترجمته بالواحيات. «اهـ.

١١ الحديث (٤٦٠): وهو عند ابن ماجه (١٣١٥) من حديث جُبارة بن المُغَلِّس، حدَّثنا حجاج بن تميم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٧٢): «ضعيف جدًا» اهـ.**

**** قال ممدوح في (١٩٤/٤): «الحديث حسن من حيث الهيئة المجموعة.» اهـ.**

**** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة حجاج بن تميم من (الكامل) (٢٢٩/٢) وقال: «حجاج بن تميم يروي عن ميمون بن مهران وروايته عنه ليست بالمستقيمة، وليس له كثير رواية.» اهـ.**

**** قال العقيلي في (الضعفاء) (٢٨٤/١): «حجاج بن تميم جزري عن ميمون بن مهران روى عنه أحاديث لا يتابع على شيء منها» اهـ.**

وهذا الحديث من الأحاديث التي يرويها حجاج بن تميم عن ميمون بن مهران. (١٢ الحديث (٤٦٤): وهو عند ابن ماجه (١٣١٤) من حديث نائل بن نجيع، حدثنا إسماعيل بن زياد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٧١): «ضعيف جدًا.» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٢٠٠/٤): «بل حسن.» اهـ.**

**** الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة إسماعيل بن زياد من (الكامل) (٣١٤/١) وقال: «إسماعيل بن زياد منكر الحديث، وعامة ما يرويه لا يتابعه أحد عليه إنا إسنادهًا وإنما متنا.» اهـ.**

**** قال ابن رجب في (فتح الباري) (٤٥٤/٨): «وخرج ابن ماجه بإسناده ضعيف جدًا، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ نهى أن يُلبس السلاح في بلاد الإسلام في العيدين إلا أن يكونوا بحضرة العدو. وفي إسناده إسماعيل بن زياد، متروك.» اهـ.**

(١٣ الحديث (٤٨٠): وهو عند ابن ماجه (١٢٦٨) من حديث النعمان بن راشد، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٦١): «ضعيف» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٢٤٨/٤): «الحديث صحيح» اهـ.**

**** الحديث أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (٣٤٧/٣) وقال: «نفرد به النعمان بن راشد عن الزهري.» اهـ.**

ما حال النعمان بن راشد؟.

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤٤٨/٨): «أنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال: سألت أبي عن النعمان بن راشد فقال: مضطرب الحديث، روى أحاديث منكر.» اهـ.**

**** قال البخاري في (الضعفاء) (٣٧١): «النعمان بن راشد الجزي: عن الزهري، وميمون بن مهران، وعنه وهُيب، في حديثه وهم كثير.» اهـ.**

**** قال النسائي في (الضعفاء) (٥٨٧): «نعمان بن راشد: كثير القَلَط» اهـ.**

والحديث أخرجه ابن خزيمة في (صحيحه) (٣٣٨/٢) رقم (١٤٢٢) وقال: «في القلب من النعمان بن راشد، فإن في حديثه عن الزهري تخليط كثير.» اهـ.

(١٤ الحديث (٤٩٥): وهو عند الترمذي (٥٥٧) من حديث حجاج، عن عطية عن ابن عمر.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٨٤): «ضعيف الإسناد، منكر المتن.» اهـ.**

(١٥ الحديث (٤٩٦): وهو عند الترمذي (٥٥٨) من حديث ابن أبي ليلى، عن عطية، ونافع، عن ابن عمر.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٨٥): «ضعيف الإسناد، منكر المتن.» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٢٧٧/٤): «الحديث حسنه الترمذي من طريقه أو بطريقه.» اهـ.**

حديث ابن عمر هذا بطريقه، بين ابن خزيمة ما فيه في (صحيحه) (٢/ ٢٤٤-٢٤٨). ومما قاله: «وهذا خير لا يخفى على عالم بالحديث أن هذا غلط وسهو عن ابن عمر، قد كان ابن عمر - رضي الله عنهما - ينكر الطوع في السفر» اهـ. وقال: «فخبر سالم وحفص يدلان على أن خبر عطية عن ابن عمر وهم».

وابن أبي ليلى واهم في جمعه بين نافع وعطية في خبر ابن عمر في الطوع في السفر» اهـ.

١٦ الحديث (٥٢١): وهو عند ابن ماجه (١١٥٧) من حديث عُبيدة بن مُعْتَبِ الصَّيِّ، عن إبراهيم، عن سهم بن منجاب، عن قرعة، عن قُرْنَع، عن أبي أيوب؛ أن النبي ﷺ كان يصلي قبل الظهر أربعا . . . ، لا يفصل بينهما بتسليم . . . الحديث.

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٤٠): «صحيح - دون جملة الفصل - اهـ.**

**** قال ممدوح في (٣٣٣/٤): «قوله: «لا يفصل بينهما بتسليم» ثابت» اهـ.**

**** الحديث ذكره العقيلي في ترجمة سُبيدَةَ بن مُعْتَبِ الصَّيِّ من (الضعفاء) (٣/ ١٢٩)، وكذا ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٧٣)، وكذا ابن عدي في (الكامل) (٥/ ٣٥٣). وتبعهم الذهبي فذكره في ترجمة سُبيدَةَ بن مُعْتَبِ من (الميزان).**

ونقل العقيلي وابن حبان نهي يحيى بن سعيد عن كتابة هذا الحديث.

**** وقال ابن خزيمة في (صحيحه) (٢/ ٢٢١): «فأما الخبر الذي احتج به بعض الناس في الأربع قبل الظهر أن النبي ﷺ صلأهن تسليمة فإنه روى بإسناد لا يحتج بمثله من له معرفة برواية الأخبار» اهـ.**

١٧ الحديث (٥٢٥): وهو عند أبي داود (١٢٨٤) من حديث شعبة، عن أبي شعب، عن طاووس، قال: سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب . . .

**** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٢٨٤): «ضعيف» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٣٥٣/٤): «بل حسن ولا بد» اهـ.**

احتج ممدوح بقول ابن حزم في أحاديث قبل هذا (٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٤)، وفي هذا الحديث قال ابن حزم في (المحلى) (٢/ ٢٥٤): «وذكروا عن ابن عمر أنه قال: ما رأيت أحدا يصليهما، وهذا لا شيء، أول ذلك أنه لا يصح، لأنه عن أبي شعيب أو شعيب، ولا تدري من هو؟ . . .» اهـ.

وقد وافق المحدث أبو الطيب آبادي في (عون المعبود) (٤/ ١٢٠-١٢١) وأبيد قول ابن حزم في هذا الحديث.

١٨ الحديث (٥٢٦): وهو عند الترمذي (٣٨٦) من حديث عمران بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع بن العَمِيَاء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن عباس. وهو عند أبي داود (١٢٩٦) وابن ماجه (١٣٢٥) من حديث عبد الله بن نافع، عن عبد الله بن الحارث، عن المطلب بن أبي وداعة.

فالحديث يدور على عبد الله بن نافع بن العَمِيَاء.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود)، و(ضعيف الترمذي) (٦٠)،**

و(ضعيف ابن ماجه) (٢٧٧) وقال: «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣٥٥/٤): «والحديث ثابت» اهـ.**

**** عبد الله بن نافع بن العَمِيَاء ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/ ٢١٣)**

وقال: «عن ربيعة بن الحارث، روى عنه عمران بن أبي أنس، لم يصح حديثه» اهـ.

**** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة عبد الله بن نافع بن العَمِيَاء من (الضعفاء)**

(٢/ ٣١٠)، ونقل قول البخاري: «لم يصح حديثه» .

وتبعهما الذهبي فذكر الحديث في ترجمة عبد الله بن نافع بن العَمِيَاء من (الميزان).

١٩ الحديث (٥٣٠): وهو عند الترمذي (٤٣٦) وابن ماجه (١٦٧ و١٣٧٤) من

حديث عمر بن أبي خُثَم اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٦٦) و(ضعيف ابن ماجه) (٢٨٩و٢٤٤) وقال: «ضعيف جدًا» اهـ.

** قال ممدوح في (٣٦٠/٤): «ليس كذلك» اهـ.

** قال الترمذي في (سننه): «حديث أبي هريرة حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث زيد بن الحباب، عن عمر بن أبي خُثَم. وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: عمر بن عبد الله بن أبي خُثَم منكر الحديث، وضعفه جدًا.» اهـ.

** قال البرذهي في (أسئلته لأبي زرعة الرازي): «عمر بن عبد الله بن أبي خُثَم؟ قال: واهي الحديث، حدّث عن يحيى بن أبي كثير ثلاثة أحاديث، لو كانت في خمسمائة حديث لأفدتها.» اهـ. من (أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية) (ص ٤٤٣).

** وترجم الذهبي لعمر هذا في (الميزان) ونقل قولَي البخاري وأبي زرعة وقال: «له حديثان منكران: من صلى بعد المغرب ست ركعات. ومن قرأ الدخان في ليلة.» اهـ.

وحديث: «من صلى...» هو حديث أبي هريرة.

(٢٠) الحديث (٥٣١): وهو عند الترمذي (٤٣١) وابن ماجه (١١٦٦) من حديث عبد الملك بن الوليد، حدثنا عاصم بن بهدلة، عن زر وأبي وائل عن عبد الله بن مسعود.

** قال ممدوح في (٣٦٣/٤): «وجدته في (ضعيف ابن ماجه) (٢٤٣/٨٦). والحديث صحيح» اهـ.

** قال الترمذي: «حديث غريب من حديث ابن مسعود، لا نعرفه إلا من حديث عبد الملك بن مُعَدَان عن عاصم.» اهـ.

** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة عبد الملك بن الوليد بن مُعَدَان الضَّبَعِي من (الضعفاء) (٣٨/٣) وقال: «ولا يتابع عليه بهذا الإسناد» اهـ.

** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة عبد الملك من (الكامل) (٣٠٨/٥) وقال: «لا يتابع عليه» اهـ.

** وعبد الملك ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) (٤٣٦/٥) وقال: «فيه نظر» اهـ.

** وذكره ابن حبان في (المجروحين) (١٣٥/٢) وقال: «منكر الحديث جدًا، ومُنْ يقلب الأسانيد لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه.» اهـ.

(٢١) الحديث (٥٣٤): وهو عند ابن ماجه (١٣٣٢) من حديث سُنَيْد بن داود، حدثنا يوسف بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٧٩): «ضعيف» اهـ.

** نقل ممدوح في (٣٦٨/٤) قول المنذري: «وفي إسناده احتمال للتحسين» اهـ.

** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة يوسف بن محمد بن المنكدر في (الضعفاء) (٤٥٦/٤) وقال: «لا يتابع على حديثه» اهـ.

** وكذا ذكره ابن حبان في ترجمة يوسف من (المجروحين) (١٣٦/٣) وقال: «يروي عن أبيه ما ليس من حديثه من المناكير التي لا يشك عَوَام أصحاب الحديث أنها مقلوبة، وكان يوسف شيئًا صالحًا ممن غلب عليه الصلاح حتى غفل عن الحفظ والإنقاذ، فكان يأتي بالشيء على التوهم، فبطل الاحتجاج به على الأحوال كلها.» اهـ.

(٢٢) الحديث (٥٣٥): وهو عند ابن ماجه (١٣٣٣) من حديث ثابت بن موسى أبي يزيد، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَكَثَّرَ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسَنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ» اهـ.

وتبعهما الذهبي فذكر حديثه هنا في ترجمته من (الميزان).

٢٤) الحديث (٥٦٧): وهو عند أبي داود (١٤١٨) والترمذي (٤٥٤) وابن ماجه (١١٦٨) من حديث عبد الله بن راشد الزُّؤْفِي، عن عبد الله بن أبي مُرَّة الزُّؤْفِي، عن خارجة بن خُذَافَة.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠٨) و(ضعيف الترمذي) (٦٨) و(ضعيف ابن ماجه) (٢٤٥) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٤/٤٣٧): «هذا حديث صحيح» اهـ.

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (١٩٢/٥-١٩٣): «عبد الله بن أبي مرة عن خارجة بن خُذَافَة، روى عنه عبد الله بن راشد؛ هو الزُّؤْفِي، ولا يعرف إلا بحديث الوتر ولا يعرف سماع بعضهم من بعض.» اهـ.

** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة عبد الله بن أبي مُرَّة من (الضعفاء) (٢/٣٠٩) وقال: «وفي الوتر أحاديث بأسانيد جياذ وألفاظ مختارة من غير هذا الوجه.» اهـ.

** وقال ابن حبان في (الثقات) (٥/٤٥): «عبد الله بن أبي مرة الزؤفي يروي عن خارجة بن خُذَافَة في الوتر إن كان سمع منه، إسناده منقطع ومتن باطل.» اهـ.

** وقال الذهبي في (الميزان): «عبد الله بن أبي مرة الزُّؤْفِي له عن خارجة في الوتر. لم يصح.» اهـ.

وأختم اختياري بحديث ظهر فيه تَهَوُّر ممدوح وتدهوره:

٢٥) الحديث (٥٨٦): وهو عند الترمذي (٧٣٩) وابن ماجه (١٣٨٩) من حديث الحجاج بن أرطاة، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١١٩) و(ضعيف ابن ماجه) (٢٩٥) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٢٨٠): «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٤/٤٦٨): «هذا الحديث يذكره علماء الحديث في المصطلح في مبني المدرج والموضوع، والصواب أنه مدرج» اهـ.

** قال السيوطي في (الحاوي للفتاوي) (٢/١٤٨): «الموضوع قسمان: قسم تعدد واضعه ووضعه وهذا شأن الكذابين، وقسم وقع غلطاً لا عن قصد وهذا شأن المخطلين والمضطربين الحديث كما حكم الحفاظ بالوضع على الحديث الذي أخرجه ابن ماجه في سنته وهو من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنيهار فأنتهم أطبقوا على أنه موضوع وواضعه لم يعتمد وضعه وقصته في ذلك مشهورة.» اهـ.

والسيوطي مع نقله إطباق الحفاظ على وضعه؛ فقد أورد الحديث في كتابه (الجامع الصغير)؛ فتعقبه الشيخ أحمد الغماري في (المغيب) وقال: «هذا من عجيب حال المؤلف، فإنه يَمَنُّ نقل اتفاق الحفاظ على وضعه، ومثلوا به في كتب الاصطلاح للموضوع غير المقصود.» اهـ.

فالغماري يؤكد اتفاق الحفاظ على وضعه؛ وتَبَّع الاتفاق؛ فحكم بوضع الحديث.

٢٣) الحديث (٥٦٦): وهو عند ابن ماجه (١٣٩١) من حديث سلمة بن رجاء، حدثني شعثة، عن عبد الله بن أبي أوفى.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٩٦): «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٤/٤٣٤): «هذا الحديث حسن.» اهـ.

** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة سلمة بن رجاء من (الضعفاء) (٢/١٥٠) وقال: «لا يعرف إلا من هذا الطريق» اهـ.

** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة سلمة من (الكامل) (٣/٣٣١) وقال: «ولسلمة بن رجاء غير ما ذكرت من الحديث، وأحاديث أفراد وغرائب. ويحدث عن قوم بأحاديث لا يتابع عليها.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/٤٧٤-٤٧٥): «والحديث قوي ثابت أمّا من حكم على الحديث بالضعف فهو إمّا لا يعرف الحديث فليس له إلّا أن يقلد العارف به، أو هو متسرع، أمّا المكابر فلا كلام لنا معه.» اهـ.**

**** قال الترمذي في (سننه) (٣/١١٧): «حديث عائشة لا نعرفه إلّا من هذا الوجه من حديث الحجاج. وسمعت محمدًا يُضَعِّف هذا الحديث. وقال: يحيى بن أبي كثير لم يسمع من عروة. والحجاج بن أرطاة لم يسمع من يحيى ابن أبي كثير.» اهـ.**

**** وبين ذلك ابن العربي فقال في (عارضه الأحوذني) (٢/٢٠١): «وطمع فيه البخاري ومن جهين:**

أحدهما: أنّ الحجاج لم يسمع من يحيى بن أبي كثير ولا يحيى من عروة.

فالحديث مقطوع في موضعين، وأيضًا فإنّ الحجاج ليس بحجة» اهـ.

**** وذكره ابن الجوزي في (العلل المتنامية) (٢/٥٥٦) وقال: «قال الدارقطني:**

قد روي من وجوه وإسناده مضطرب غير ثابت.» اهـ.

وأستمر- إن شاء الله- في إثبات مخالفة ممدوح لأهل الاختصاص حيث صوّب

ما حكموا بخطئه من حديث منكر أو شاذ وغيرهما؛ فأختار- إن شاء الله- من (الجزء الخامس) ما يلي:

١) الحديث (٦٢١): وهو عند الترمذي (٢٠٨٧) وابن ماجه (١٤٣٨) من حديث

عقبة بن خالد عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٣٦٧) و(ضعيف ابن ماجه)**

(٣٠٣) وقال: «ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/٢٥): «هو حسن» اهـ.**

**** قال الترمذي في (سننه): «حديث غريب» اهـ.**

**** وقال الترمذي في (العلل الكبير) (٥٩١): «سألت محمدًا عن هذا الحديث**

فقال: موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، منكر الحديث. وأبوه صحيح الحديث.

قلت له: أدرك محمد بن إبراهيم أبا سعيد الخدري؟ قال: لا إنّما روى عن

أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد.» اهـ.

**** وسأل ابن أبي حاتم في (العلل) (رقم ٢٢١٤) أباه أبا حاتم عن أحاديث**

رواها عقبة بن خالد، عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه، منها: حديث

أبي سعيد الخدري، حديث الباب، فقال: «قال أبي: هذه أحاديث منكرة، كأنها

موضوعة، وموسى: ضعيف الحديث جدًّا وأبوه: محمد بن إبراهيم التيمي: لم يسمع

من جابرو ولا من أبي سعيد.» اهـ.

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة موسى بن محمد من (الكامل) (٦/٣٤٤)**

وقال: «وعقبه هذا يروي عن موسى بن محمد بن إبراهيم أحاديث لا يتابع

عليها.» اهـ.

**** وكذا ذكره الذهبي في ترجمة موسى بن محمد من (الميزان).**

**** وقال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعليل) (٨/١٦٠): «سألت أبي عن**

موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي فقال: ضعيف الحديث منكر الحديث، وأحاديث

عقبة بن خالد التي رواها عنه فهي من جنابة موسى ليس لعقبة فيها جرم.» اهـ.

**** قال الجوزجاني في (أحوال الرجال) (رقم ٢١٤): «موسى بن محمد بن**

إبراهيم يُكْرَهُ الأئمة أحاديثه التي يروونها عنه عقبة بن خالد وغيره.» اهـ.

٢) الحديث (٦٢٢): وهو عند ابن ماجه (١٤٣٩)، (٣٤٤٠) من حديث صفوان بن

سُبيّة، حدثنا أبو مَكِين، عن عكرمة، عن ابن عباس.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٠٤، ٧٥٠) وقال:**

«ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٢٩/٥): «هذا الإسناد حسن» اهـ.

** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة صفوان بن هُبَيْرَةَ من (الضعفاء) (٢/٢١٢) وقال: «ولا يتابع على حديثه، لا يعرف إلاّ به» اهـ.

** وقال الذهبي في (الميزان): «صفوان بن هُبَيْرَةَ، بصري، عن أبي مكين بخبر منكر» اهـ.

** وقال سبط ابن العجمي في (حاشيته على الكاشف): «صفوان بن هُبَيْرَةَ، عن أبي مكين بخبر منكر» اهـ.

٣) الحديث (٦٣٤): وهو عند أبي داود (٣١٢٨) من حديث محمد بن ربيعة، عن محمد بن الحسن بن عطية، عن أبيه، عن جده، عن أبي سعيد الخدري.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣١٢٨) وقال: «ضعيف الإسناد» اهـ.

** قال ممدوح في (٥٩/٥): «الحديث حسن» اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ١٠٩٥): «وسألت أبي عن حديث: رواه محمد بن ربيعة، عن محمد بن الحسن بن عطية، عن أبيه، عن جده، عن أبي سعيد الخدري، قال: لقن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة.

قال أبي: هذا حديث منكر. ومحمد بن الحسن بن عطية وأبوه وجدّه ضعفاء الحديث» اهـ.

٤) الحديث (٦٤٣): وهو عند الترمذي (١٠٧٩) وابن ماجه (١٦٠٢) من حديث علي بن عاصم، عن محمد بن سُوَقة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَزَىٰ فَلَهُ مِصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أُجْرِهِ».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٨١) و(ضعيف ابن ماجه) (٣٥٠) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٧٢/٥): «هذا الحديث حسن» اهـ.

** قال الترمذي في (سننه): «هذا حديث غريب، أكثر ما أثبتني به علي بن عاصم، بهذا الحديث، نعموا عليه» اهـ.

** قال المباركفوري في (تحفة الأحوذني) (١٥٩/٤): «يعني أن أكثر كلام المحدثين في علي بن عاصم بسبب هذا الحديث» اهـ.

** قال يعقوب بن شيبة: «وهذا الحديث من أعظم ما أنكره الناس على علي بن عاصم وتكلموا فيه» اهـ من (تاريخ بغداد) (١١/٤٥١).

** لذلك ذكر ابن عدي هذا الحديث في ترجمة علي بن عاصم من (الكامل) (٥/١٩٤) وقال: «فأنكر الناس على علي بن عاصم حديث ابن سُوَقة هذا» اهـ.

** قال الخطيب في (تاريخ بغداد) (١١/٤٤٩): «ومما أنكره الناس على علي بن عاصم - وكان أكثر كلامهم فيه بسببه - حديث محمد بن سُوَقة» اهـ.

أهل الاختصاص ينكرون، وممدوح لا يبالي.

٥) الحديث (٦٤٥): وهو عند أبي داود (٣١٤٠، ٤٠١٥) وابن ماجه (١٤٦٠) من حديث ابن جُرَيْج، قال: أُخْبِرْتُ عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن صَفْرَةَ، عن علي. وعبد ابن ماجه: «ابن جُرَيْج، عن حبيب بن أبي ثابت . . .»

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣١٤٠، ٤٠١٥) و(ضعيف ابن ماجه) (٣١٣) وقال: «ضعيف جدًا» اهـ.

** قال ممدوح في (٧٩/٥): «هذا حديث صحيح» اهـ.

** قال أبو داود في (سننه) (٤٠١٥): «هذا الحديث فيه تكارة» اهـ.

** الحديث ذكره ابن أبي حاتم في (العلل) (٢٣٠٨) وقال: «قال أبي: ابن جُرَيْج لم يسمع هذا الحديث بهذا الإسناد من حبيب، إنما هو من حديث عمرو بن خالد الواسطي، ولا يثبت لحبيب رواية عن عاصم، فأرى أن ابن جُرَيْج أخذه من

الحسن بن ذكوان، عن عمرو بن خالد، عن حبيب، والحسن بن ذكوان وعمرو بن خالد ضعيفاً الحديث. «اهـ».

قول أبي حاتم هنا: ضعيف الحديث هو حكم على سبيل العموم، أي: هو من جملة الضعفاء، والضعفاء دركات بعضها أسفل من بعض. وهذا البيان لحال عمرو بن خالد المعروف:

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢٣٠/٦): «سألت أبي عن عمرو بن خالد فقال: متروك الحديث ذاهب الحديث لا يشتغل به» اهـ.**

ولهذا قال الشيخ ناصر الدين: «ضعيف جداً».

(٦) الحديث (٦٥٦): وهو عند الترمذي (١٥١٧) وابن ماجه (٣١٣٠) من حديث عُقَيْرِ بن معدان، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٢٦٣) و(ضعيف ابن ماجه) (٦٧٣) وقال: «ضعيف» اهـ.**

**** ممدوح تقهقر ولم يقوَ على ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين فجعله شاهداً فقال في (١١٦/٥): «وحدث أبي أمامة يشهد له» اهـ.**

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣٦/٧): «سألت أبي عن عُقَيْرِ بن معدان فقال هو ضعيف الحديث يكثر الرواية عن سليم بن عامر عن أبي أمامة بالمناكير ما لا أصل له لا يُسْتَعْتَلُ بروايته» اهـ.**

فهل هذا يصلح للاعتبار؟ الجواب جاهز- حسب الحاجة- «أبو حاتم جراح مشهور».

إلى ممدوح ما يؤكد صحة وصواب قول أبي حاتم من قول أبي زرعة وابن عدي.

**** قال البرذعي في استلته لأبي زرعة: «عُقَيْرِ بن معدان؟ قال: منكر الحديث جداً إلا أنه رجل فاضل كان مؤدبهم بحمص وكان من أفاضلهم إلا أن حديثه ضعيف**

جداً. « من (أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية) (ص ٣٧٢).

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عُقَيْرِ بن معدان من (الكامل) (٣٨٠/٥) وقال: «ولعقير بن معدان غير ما ذكرت من الحديث وعامة رواياته غير محفوظة» اهـ.**

وتعمم الذهبي فذكر الحديث في ترجمة عُقَيْرِ بن معدان من (الميزان).

(٧) الحديث (٦٦١): وهو عند ابن ماجه (١٤٩٦) من حديث حماد بن جعفر العبدي حدثني شهر بن حوشب حدثني أم شريك الأنصارية.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٢٨) وقال: «ضعيف» اهـ.**

**** قال ممدوح في (١٣٠/٥): «والحديث صحيح» اهـ.**

**** والحديث ذكره ابن عدي- مع حديث آخر- في ترجمة حماد بن جعفر من (الكامل) وقال (٢٣٩/٢): «حماد بن جعفر أظنه بصري، منكر الحديث، ولم أجد له غير هذين الحديثين اللذين ذكرتهما» اهـ.**

وتبعه الذهبي في (الميزان).

(٨) الحديث (٦٨١): وهو عند الترمذي (١٠١٧) وابن ماجه (٤١٧٨) من حديث مسلم الأعمور عن أنس بن مالك.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٧١) و(ضعيف ابن ماجه) (٩١٥) وقال: «ضعيف» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٧٣/٥): «فالحديث حسن» اهـ.**

**** قال الترمذي في (سننه): «هذا الحديث لا نعرفه إلا من حديث مسلم عن أنس. ومسلم الأعمور ضعيف» اهـ.**

**** والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة مسلم بن كيسان الأعمور من (الكامل)**

٦/٣٠٧) وقال: «ولمسلم عن أنس غير ما ذكرت والضعف على رواياته بين». اهـ.
 (٩ الحديث (٦٨٣): وهو عند أبي داود (٣١٧١) من حديث حرب بن شداد،
 حدثنا يحيى، حدثني باب بن عُمير، حدثني رجل من أهل المدينة، عن أبيه، عن
 أبي هريرة.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود)، وقال في (الإرواء) (٣/١٩٤):
 «والحديث ضعيف لاضطرابه وجهالة روايته» اهـ.

*** قال مدوح في (١٧٨/٥): «بل هو حديث حسن» اهـ.

الحديث سئل عنه الدارقطني في (العلل) (١١/٢٤٣-٢٤٤) فذكر وجوه
 الاختلاف فيه، وختم بقوله: «وقول حرب بن شداد أشبه بالصواب». اهـ.

وقول حرب فيه: «... حدثني رجل من أهل المدينة، عن أبيه، عن أبي هريرة»،
 ولهذا أورده ابن الجوزي في (العلل المتناهية) (٢/٩٠٠-٩٠١، رقم ١٥٠٤) وقال:
 «ما يثبت فيه رجلان مجهولان» اهـ.

وذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣٠٤٦) وقال: «في إسناده:
 رجلان مجهولان» اهـ.

*** قال ابن التركماني في (الجواهر النقي) (٣/٣٩٤-٣٩٤) «في
 الحديث ثلاثة مجاهيل الراوي عن أبي هريرة، وابنه، وباب بن عُمير». اهـ.
 وفي قول ابن الجوزي والمنذري وابن التركماني حكم بالجهالة على من لم يسم
 أي: المجهوم.

١٠) أثر موقوف (٦٨٤): وهو عند ابن ماجه (١٤٧٨) من رواية منصور، عن عبيد
 نسطاس، عن أبي عبيدة؛ قال: قال عبد الله بن مسعود.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٢١) وقال: «ضعيف» اهـ.
 ويُنسب ضعفه في (أحكام الجنائز) فقال في (ص ١٥٤): «مقطع، أبو عبيدة لم يدرك

أباه» اهـ.

*** قال مدوح في (١٨٤/٥): «بل صحيح، وما أرى الألباني يُعل هذا الإسناد

إلا بدعوى الانقطاع» اهـ.

أثر ابن مسعود هذا ذكره الدارقطني في (العلل) (٥/٣٠٥-٣٠٦) وبين
 الاختلاف فيه وقال: «والصحيح عن منصور عن عبيد بن نسطاس عن أبي عبيدة». اهـ
 أي: عن أبيه. ثم قال في (٥/٣٠٨): «قل سماح أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن
 أبيه صحيح؟ قال: يختلف فيه، والصحيح عندي أنه لم يسمع منه. ولكنه كان صغيراً
 بين يديه». اهـ.

*** قال البوصيري في (زوائد ابن ماجه) (١/٢٦٤): «هذا إسناد موقوف رجاله
 ثقات وحكمه الرفع إلا أنه منقطع فإن أبا عبيدة واسمه عامر وقيل اسمه كنيته لم يسمع
 من أبيه شيئاً» اهـ.

(١١) الحديث (٦٩١): وهو عند ابن ماجه (١٥٥٣) من حديث حماد بن
 عبد الرحمن الكلبي، حدثنا إدريس الأودي، عن سعيد بن المسيب؛ قال: حضرت
 ابن عمر في جنازة...

*** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٤١) وقال: «ضعيف» اهـ.

*** قال مدوح في (١٩٧/٥): «إطلاق الضعف عليه فيه نظر...» اهـ.

الحديث ذكره ابن عدي- مع آخر- في ترجمة حماد بن عبد الرحمن الكلبي من
 (الكامل) (٢/٢٤٢) وقال: «وهذان الحديثان لا أعلم يرويهما غير حماد
 عبد الرحمن هذا، وهو قليل الرواية» اهـ.

وحماد هذا روى الحديث مرفوعاً وانفرد بالفاظ في روايته هذه، فما حال حماد
 هذا؟

*** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣/١٤٣)- في ترجمة حماد بن
 عبد الرحمن الكلبي-: «سألت أبي عنه فقال: هو شيخ مجهول منكر الحديث،

ضعيف الحديث. اهـ.

شيخ مجهول أي: كما في قول ابن عدي: «قليل الرواية».

منكر الحديث أي: مخالفاته كما في رواية ابن ماجه هذه في الرفع وفي الألفاظ.

** قال البرذهي في (أسئلته لأبي زرعة): «حماد بن عبد الرحمن؟».

قال: يروي أحاديث منكره اهـ من (أبو زرعة الرازي وجهوده) (ص ٤٩٥) (والجرح والتعديل) لابن أبي حاتم.

ولهذا قال البيهقي في (السنن الكبرى) (٤/٥٥): «وروى من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعاً بزيادة الألفاظ إلا أنه ضعيف». ثم ذكر رواية ابن ماجه من طريق حماد بن عبد الرحمن.

** والحديث ذكره الذهبي في ترجمة حماد بن عبد الرحمن من (الميزان).

١٢) الحديث (٧٠٤): عند ابن ماجه (١٦٠٧) من حديث يزيد بن عبد الملك التوفلي، عن يزيد بن رومان، عن أبي هريرة.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٥٢) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٥/٢٢٣): «بل حسن» اهـ.

وزيد بن عبد الملك مرة يرويه هكذا، ومرة عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة كما عند العقيلي في ترجمة يزيد من (الضعفاء) (٤/٣٨٥)، وابن حبان في (المجروحين) (٣/١٠٣) وعن هذا الوجه قال ممدوح: «وهذا الإسناد لا بأس به في المتابعات والشواهد» اهـ.

لا بأس به وهو يدور على يزيد:

ومرة يرويه عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد، عن عمر بن الخطاب، كما عند ابن عدي في ترجمة يزيد من (الكامل) (٧/٢٧١٦) ولهذا قال ابن عدي: «وزيد هذا مضطرب الحديث لا يضبط ما يرويه» اهـ.

تأمل حكم الحافظ ابن عدي، وحال ممدوح.

وما حال يزيد بن عبد الملك هذا؟

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٨/٣٤٨): «قال أحمد: عند يزيد مناكير» اهـ. وكذا في (الضعفاء) (رقم ٤٠٥).

** قال البرذهي في (أسئلته لأبي زرعة): «يزيد بن عبد الملك التوفلي؟ قال: واهي الحديث، وغلظ فيه القول جداً» اهـ من (أبو زرعة وجهوده) (ص ٣٩٩).

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٩/٢٧٩): «سألت أبي عن يزيد بن عبد الملك التوفلي فقال: ضعيف الحديث منكر الحديث جداً» اهـ.

** قال ابن عدي في (الكامل) (٧/٢٧١٧): «وزيد بن عبد الملك هذا له غير ما ذكرت من الحديث، وليس بالكثير وعامة ما يرويه غير محفوظ» اهـ.

ولهذا ذكر الذهبي الحديث في ترجمة يزيد هذا من (الميزان).

١٣) (٧٠٧): وهو عند ابن ماجه (١٦١٥) من حديث ابن جريج: أخبرني إبراهيم ابن محمد بن أبي عطاء، عن موسى بن وُزْدَانَ، عن أبي هريرة: قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات مريضاً مات شهيداً...» الحديث.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٥٥) وقال: «ضعيف جداً» اهـ.

** قال ممدوح في (٥/٢٢٩): «وأما حديث أبي هريرة ﷺ فلم ينفرد به إبراهيم ابن أبي يحيى، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة به مرفوعاً» اهـ.

** قال ممدوح في (٥/٢٢٠): «والحاصل أن حديث أبي هريرة ﷺ ثابت بهذه الطرق والوجوه، فإذا ضمنت إليه حديث سلمان ﷺ المخرج في صحيح مسلم كان الحديث صحيحاً ولا بد» اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ١٠٦٠): «وسألت أبي عن

حديث: رواه ابن جُرَيْجٍ، عن إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من مات مريضاً مات شهيداً...».

قال أبي: هذا خطأ، وإنما هو «من مات مريضاً» غير أن ابن جُرَيْجٍ هكذا رواه، وإبراهيم بن محمد هو عندي ابن أبي يحيى.

وستل أبو زرعة عن هذا الحديث، فقال: الصحيح: «من مات مريضاً» اهـ.

فالحديث بلفظ: «من مات مريضاً» خطأ. والخطأ لا يُقَوَّى إلا عند ممدوح.

وإبراهيم بن محمد بن أبي عطاء هكذا يسميه ابن جُرَيْجٍ. وقد تتابع الحفاظ على أنه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي المعروف حاله إلا صالح بن محمد الأسدي فقال: «مجهول». ويرجع لهذا (موضوع أو هام الجمع والتفريق) (١/٣٦٥-٣٦٧).

ولهذا ذكره ابن الجوزي في (الموضوعات) (٣/٢١٦-٢١٧) وقال: «هذا حديث لا يصح، وهذا الرجل هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي. قال أحمد بن حنبل: إنما هو مات مريضاً، وليس هذا الحديث بشيء» اهـ.

** وذكره ابن عراق في (تنزيه الشريعة) (٢/٣٦٤-٣٦٤) متعقباً حكم ابن الجوزي على الحديث بالوضع فقال: «والحق أنه ليس بموضوع وإنما وهم راويه في لفظه منه، فالحديث إذاً من نوع المعلل أو المصحف» اهـ.

وتعقَّب ابن عراق هو شكلي وذلك لجزمه بأنه مصحف، والذي يفيد أن لفظ: «من مات مريضاً مات شهيداً» لم يقله النبي ﷺ، ولفظ لم يقله النبي ﷺ ونسب إليه فهو موضوع وخاصة أن إبراهيم هذا هو الذي نسبها، ويبقى الفرق في الراوي المُتعمد الوضع والوهم.

والأمر المهم هنا أن أهل الاختصاص في وادٍ ومحمود سعيد ممدوح في وادٍ آخر، فطريقهم غير طريقه.

(١٤) الحديث (٧٠٨): وهو عند أبي داود (٤٩٠٠) والترمذي (١٠١٩) من

حديث عمران بن أنس المكي، عن عطاء، عن ابن عمر.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤٩٠٠) و(ضعيف الترمذي)

(١٧٢) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٥/٢٣١): «الحديث صحيح» اهـ.

** قال الترمذي في (سننه): «هذا حديث غريب، قال: سمعت محمداً يقول:

عمران بن أنس المكي: منكر الحديث» اهـ.

** والحديث ذكره النووي في فصل الضعيف من باب كتم ما يراه في الميت ومما يكره، من (الخلاصة).

وتبعهم الذهبي فذكره في ترجمة عمران بن أنس المكي من (الميزان).

(١٥) الحديث (٧١٠): وهو عند النسائي (٢٠٨٥) من حديث الوليد بن جُمَيْحٍ، قال: حدَّثنا أبو الطَّحْفَلِ، عن حذيفة بن أسيد، عن أبي ذر قال: إنَّ الصادق المصدوق ﷺ... الحديث.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف النسائي) (١١٩).

** قال ممدوح في (٥/٢٣٣): «الحديث حسن صحيح بالتردد بين

الوصفين» اهـ.

** سأل ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (٢١٦٢) أباه أبا حاتم عن حديث الوليد هذا، فقال: «روى هذا الحديث ابن عيينة، عن العلاء بن أبي العباس الشاعر، عن أبي الطفيل، عن حلام بن جَزَل، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح، ولَرَمَ الوليدُ بن جُمَيْحٍ الطريق.

وتابع سعدُ بن الصلت: ابن عيينة، عن معروف، عن أبي الطفيل، عن حلام بن

جزل عن أبي ذر، عن النبي ﷺ. وهو الصحيح» اهـ.

ولزوم الوليد الطريق هو حكم بومه. ولهذا وغيره تكلم فيه بعضهم: قال العجلي

في (الضعفاء) (٣١٧/٤): «الوليد بن عبد الله بن جَمِيع في حديثه اضطراب» اهـ.

** قال ابن حبان في (المجروحين) (٧٨-٧٩): «الوليد بن جميع، كان ممن ينفرد عن الأثبات بما لا يشبه حديث الثقات فلما فحش منه بطل الاحتجاج به.» اهـ.

** قال الحاكم: «لو لم يذكره مسلم في صحيحه لكان أولى» اهـ. من ترجمة الوليد في (الميزان) وغيره.

** ولهذا عندما صحَّح الحاكم الحديث في (المستدرک) (٣٦٧-٣٦٨) عقبه الذهبي فقال: «على شرط مسلم ولكنه منكر» اهـ.

فالتكارة في السند عُلمت من قول أبي حاتم، فهل توجد التكارة أيضًا في المتن حيث فيه: ذكر الحديقه يملكها الرجل عند الحشر؟.

ثُمَّ نظرت في حال حلام بن جزل في الطريق التي صحَّحها أبو حاتم؛ فوجدت الخطيب ذكره مع آخرين في (الكفاية) (ص ٨٨) مثالاً للمجهول عند أصحاب الحديث. وهو: «من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد.» فقال: «ومثل بكر بن قرواش، وحلام بن جزل، لم يرو عنهما إلا أبو الطفيل عامر بن واثله» اهـ.

١٦ الحديث (٧٣١): وهو عند أبي داود (١٦٠٦) من حديث حجاج، عن ابن جريج قال: أخبرني عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٦٠٦) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٢٩٢/٥): «هذا حديث صحيح.» اهـ.

** ذكره الترمذي في (العلل الكبير) (١٨٠) من طريق عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة. وقال: «فسألت محمدًا. فقال: حديث ابن جريج غلط.» اهـ.

ووجه الغلط هنا مُبَيَّن في طريق أبي داود وهو: أن ابن جريج لم يسمع هذا الحديث من الزهري، لذلك قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٥٤٠): «وفي إسناده رجل مجهول» اهـ.

وسبب صنع ابن جريج هذا في روايته عن الزهري تكلم فيها بعض الحفاظ كما هو معلوم.

١٧ الحديث (٧٦٣): وهو عند الترمذي (٢٤٤٩) من حديث أبي الجارود زياد ابن المنذر الهمداني، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٤٣٤) وقال: «ضعيف.» اهـ.

** قال ممدوح في (٣٥٦/٥): «هو حسن» اهـ.

** قال الترمذي في (سننه): «هذا حديث غريب. وقد روي هذا عن عطية عن أبي سعيد موقوف، وهو أصح عندنا وأثبته.» اهـ.

** وفي أحاديث زياد بن المنذر قال ابن عدي في ترجمته من (الكامل) (٣/١٩١): «وهذه الأحاديث التي أملتيتها مع سائر أحاديثه التي لم أذكرها عامتها غير محفوظة» اهـ.

** قال ابن عبد البر: «اتفقوا على أنه - أي: زياد - ضعيف الحديث منكر» اهـ. من (الإكمال) (١٢٣/٥) و(تهذيب التهذيب).

ولهذا ذكر الذهبي الحديث في ترجمة زياد من (الميزان).

١٨ الحديث (٧٦٤): وهو عند الترمذي (٦٣٧) من حديث عبد الله بن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٩٥) وقال: «حسن بغیر هذا اللفظ.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٣٥٨/٥): «بل صحيح» اه.**

عبد الله بن لهيعة مدلس عند ممدوح وقد عتقنا هنا.

**** بل قال ابن أبي حاتم في (المراسيل) (رقم ٤١٧): «سمعت أبي يقول: لم يسمع ابن لهيعة من عمرو بن شعيب شيئاً» اه.**

**** ونقل الترمذي في (العلل الكبير) (ص ١٠٨ رقم ١٨٦) قول البخاري «ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب» اه.**

بَيْنَ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ مَنْ هِيَ الْوَسَاطَةُ بَيْنَ ابْنِ لَهَيْعَةَ وَعَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ؟

بَيْنَ التِّرْمِذِيِّ هَذِهِ الْوَسَاطَةُ فَقَالَ فِي (سننه): «هذا حديث قد رواه المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب نحو هذا» اه.

ويؤكد هذا أَنَّ أبا عبد الله أحمد بن حنبل ذكر ابن لهيعة، فقال: «كان كتب عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، وكان بعدُ يُحَدِّثُ بِهَا عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ نَفْسَهُ» اه من ترجمة ابن لهيعة في (الضعفاء) للعليني.

والمثنى بن الصباح حاله معروف.

ولهذا قال الترمذي في (سننه): «ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء» اه.

(١٩) الحديث (٧٦٨): وهو عند أبي داود (١٦٨٦) من حديث عبد السلام بن حرب، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، عن سعد.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠١) وقال: «ضعيف» اه.**

**** قال ممدوح في (٣٦٤/٥): «هذا الحديث صحيح» اه.**

**** قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (٢٤٢٦): «وسألت أبي عن حديث:**

رواه عبد السلام بن حرب، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، عن سعد قال: قال أبي: هذا حديث مضطرب» اه.

**** ويبيِّن الدارقطني في (العلل) وجه الاضطراب فقال في (٣٨٢/٤): «يرويه**

يونس بن عبيد عن زياد بن جبير، واختلف عنه، فرواه الثوري عن يونس بن عبيد عن زياد عن سعد.

وأرسل هاشم عن يونس عن زياد أَنَّ النبي ﷺ بعث سعدًا على الصدقة . . . الحديث.

ويقال: إن سعدًا هذا رجل من الأنصار، وليس بسعد بن أبي وقاص وهو أصح إن شاء الله تعالى» اه.

**** وقال عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (٢٠٢/٢): «سعد هذا ليس بابن أبي الوقاص، والحديث مرسل قاله ابن المديني» اه.**

**** قال أبو حاتم وأبو زوعة: «زياد بن جبير عن سعد، مرسل» اه. من (المراسيل) (٢١٤، ٢١٥) لابن أبي حاتم.**

(٢٠) الحديث (٧٦٩): وهو عند أبي داود (٣٠٥٣) والترمذي (٦٣٣) من حديث جرير، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠٥٣) و(ضعيف الترمذي) (٩٣) وقال: «ضعيف» اه.**

**** قال ممدوح في (٣٦٦/٥): «هذا الحديث حسن صحيح» اه.**

**** قال الترمذي في (سننه): «حديث ابن عباس قد روي عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلًا» اه.**

**** ويبيِّن أبو حاتم مَنْ يتحمل هذا، فقال ابن أبي حاتم في (علل الحديث)**

(٩٤٣): «وسألت أبي عن حديث: رواه بعض أصحاب قابوس: جرير أبو كدينة،

عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال أبي: رواه زهير، عن قابوس عن أبيه: أَنَّ النبي ﷺ خرج مرسلًا.

قال أبي: هذا من قابوس؛ لم يكن قابوس بالقوى. فيحتمل أن يكون مرة قال هكذا، ومرة قال هكذا. اهـ.

**** ويقوي قول أبي حاتم قول ابن حبان في (المجروحين) (٢/٢١٥-٢١٦):**
«قابوس بن أبي قَلِيان، يروي عن أبيه، كان رديء الحفظ يتفرد عن أبيه بما لا أصل له، ربما رفع المراسيل وأسند الموقوف». اهـ.

**** ويزيد القولين قوة إلى قوتهما قول البخاري في (التاريخ الكبير) (٧/١٩٣):**
«عن جرير قال: أتينا قابوس بعد فساد» اهـ.
والرواية الموصولة يروها جرير عن قابوس.

(٢١) الحديث (٧٩١): وهو عند أبي داود (٢٣٤٠) والنسائي (٢١١١) والترمذي (٦٩١) وابن ماجه (١٦٥٢) من حديث سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤٠٢) و(ضعيف النسائي) (١٢١) و(ضعيف الترمذي) (١٠٨) و(ضعيف ابن ماجه) (٣٦٤) وقال:**
«ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/٤٠٧):** «الحديث صحيح» اهـ.

**** قال أبو داود في (سننه):** «رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلًا» اهـ.

**** قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٢٢٤١):** «ذكر النسائي أنَّ المرسل أولى بالصواب، وأن سماكًا إذا انفرد بأصل لم يكن حجة، لأنَّه كان يُلقَّن فيتلقَّن». اهـ.

**** قال الترمذي في (سننه):** «وأكثر أصحاب سماك رَووا عن سماك عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلًا». اهـ.

فسمالك يضطرب في إسناده، فتارة يوصلة وتارة يرسله.

**** قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٣/٣٩٥):** «سئل أبي عن عطاء بن السائب وسماك، قال: ما أقربهما، وسماك يرفعها عن عكرمة عن ابن عباس، وعطاء عن سعيد عن ابن عباس؛ ما أقربهما». اهـ.

**** قال أبو طالب أحمد بن حميد:** قلت لأحمد بن حنبل: سماك بن حرب مضطرب الحديث؟ قال: نعم. اهـ من (الجرح والتعديل) (٤/٢٧٩).

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤/٢٧٩):** «قال أبو بكر بن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين سئل عن سماك بن حرب ما الذي عيب عليه؟ قال: أسند أحاديث لم يسندها غيره». اهـ.

**** قال المعجلي في (الثقات) (٦٢١):** «سماك بن حرب: جازئ الحديث إلا أنَّه كان في حديث عكرمة ربما وصل عن ابن عباس، وربما قال: قال رسول الله ﷺ، وإنما كان عكرمة يُحدِّث عن ابن عباس». اهـ.

**** والحديث ذكره ابن حزم في (المحلى) (٦/٢٣٧) من طريق أبي داود، وقال:** «رواية سماك لا تحتاج بها ولا نقبلها». اهـ.

**** ولهذا كله قال الحافظ في (التقريب):** «سماك بن حرب: صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة». اهـ.

(٢٢) الحديث (٧٩٧): وهو عند ابن ماجه (١٧٤٥) من حديث موسى بن عُبيدة، عن جُمهان، عن أبي هريرة.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٨٢) وقال:** «ضعيف». اهـ.

**** قال ممدوح في (٥/٤٢٠):** «هذا حديث حسن». اهـ.

الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة موسى بن عُبيدة من (الكامل)، وقال في (٦/٣٣٧): «وهذه الأحاديث التي ذكرتها لموسى بن عبيدة بأسانيدها مختلفة عامتها، ومما يتفرد بها من يروها عنه وعامتها متونها غير محفوظة وله غير ما ذكرت من الحديث

والضعف على رواياته يَبِينُ. اهـ.

*(٢٣) الحديث (٨٠٥): وهو عند ابن ماجه (١٧٥٥) من حديث مُنْدَل بن علي حدثنا عمر بن صُهَيْبان، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: كان النبي ﷺ لا يَغْدُو يوم الفطر حتى يُغْدَى أصحابه من صدقة الفطر. اهـ.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٣٨٨) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٤٥٥/٥): «إطلاق الضعف عليه فيه نظر» اهـ.

** الحديث ذكره القليلي في ترجمة عمر بن صُهَيْبان من (الضعفاء) (١٧٣/٣) وقال: «وقد روى موسى بن عبيدة، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أمر بزيادة الفطر أن تُؤَدَّى قبل خروج الإمام. وهذه الرواية أولى» اهـ.

فعمر بن صُهَيْبان جعل «تُؤَدَّى» يُغْدَى. ولعل ممدوحاً يجد في هذا الطب الذي يبحث عنه.

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (١٦٥/٦): «عمر بن صهبان خال إبراهيم بن أبي يحيى، منكر الحديث، هو عمر بن محمد بن صهبان الأسلمي» اهـ.

وكذا قال في (الضعفاء) (٢٤٦).

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١٣٢/٦): «وسألته- أي: أباه- عنه- أي: عمر بن صهبان- فقال: هو واهي الحديث.» اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١١٦/٦): «وسألته- أي: أباه- عنه- أي: عمر بن صهبان- فقال: ضعيف الحديث منكر الحديث متروك الحديث.» اهـ.

** وقال ابن عدي في (الكامل) (١٤/٥): «وعمر هذا من الحديث غير ما ذكرت وعمامة أحاديثه ما لا يتابعه الثقات عليه والغلبة على حديثه المناكير.» اهـ.

*(٢٤) الحديث (٨٠٦): وهو عند أبي داود (٢٣٦٤) والترمذي (٧٢٥) من حديث

عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤٠٧) و(ضعيف الترمذي) (١١٦) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٤٥٦/٥): «هذا الحديث حسن» اهـ.

** الحديث ذكره القليلي في ترجمة عاصم بن عبيد الله من (الضعفاء) (٣/٣٣٤) وقال: «ولا يروى بغير هذا الإسناد إلا بإسنادين، والأسانيد الجياد عن النبي ﷺ: خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.» اهـ.

** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة عاصم من (الكامل) (٢٢٦/٥) وقال: «وهو مع ضعفه يكتب حديثه.» اهـ.

** قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٢١٠/٢): «سئل أبي عن عاصم بن عبيد الله، فقال: كان ابن عيينة يقول: كان الأشياخ يَتَّقُونَ حديث عاصم بن عبيد الله.» اهـ.

** قال علي بن المديني: «سمعت عبد الرحمن بن مهدي ينكر حديث عاصم بن عبيد الله أشدَّ الإنكار» اهـ من (الكامل) لابن عدي (٢٢٥/٥).

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٤٩٣/٦): «عاصم بن عبيد الله العمري، منكر الحديث.» اهـ. ومثله في (الضعفاء) (٢٨١).

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣٤٨/٦): «سئل أبو زرعة عن عاصم بن عبيد الله فقال: عاصم منكر الحديث في الأصل وهو مضطرب الحديث.» اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣٤٨/٦): «سألت أبي عن عاصم بن عبيد الله فقال: منكر الحديث مضطرب الحديث ليس له حديث يعتمد عليه.» اهـ.

٢٥) الحديث (٨١٠): وهو عند الترمذي (٧١٩) من حديث عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١١٤) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٤٦٢/٥): «الحديث صحيح» اهـ.

** قال الترمذي في (سننه): «حديث أبي سعيد الخدري غير محفوظ. وقد روى عبد الله بن زيد بن أسلم، وعبد العزيز بن محمد، وغير واحد هذا الحديث عن زيد بن أسلم مرسلًا؛ ولم يذكروا فيه؛ عن أبي سعيد. وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم يضعف في الحديث.» اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (٦٩٨): «وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث: رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري... ورواه أيضًا أسامة، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري. قالوا: هذا خطأ رواه سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن رجل من أصحابه، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ. وهذا الصحيح.» اهـ.

** قال ابن خزيمة في (صحيحه) (٢٣٥-٢٣٥/٣) رقم (١٩٧٨): «سمعت محمد بن يحيى يقول: هذا الخبر غير محفوظ عن أبي سعيد، ولا عن عطاء بن يسار، والمحفوظ عندنا حديث سفيان ومعه.» اهـ.

** قال ابن خزيمة في (صحيحه) (٢٣٣-٢٣٤/٣): «وهذا الإسناد غلط، ليس فيه عطاء بن يسار، ولا أبو سعيد، وعبد الرحمن بن زيد ليس هو بمن يحتج أهل التثبت بحديثه لسوء حفظه للأسانيد، وروى هذا الخبر سفيان بن سعيد الثوري؛ وهو بمن لا يدانيه في الحفاظ في زمانه كثير أحد، عن زيد بن أسلم، عن صاحب له، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، فلو كان هذا الخبر عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، لباح الثوري بذكرهما، ولم يسكت عن اسميهما يقول عن

صاحب له، عن رجل، وإنما يقال في الأخبار عن صاحب له، وعن رجل إذا كان غير مشهور.» اهـ.

** وممدوح يرمي بقول أهل الاختصاص هذا وراء ظهره؛ فيقول في (٥/٤٦٣): «فإذا عرف ذلك الراوي المبهم كان الحديث لا بأس به، وسيأتي أنه عطاء بن يسار الثقة المشهور.» اهـ.

وأختم تعريفي بمخالفة ممدوح لأهل الاختصاص وتمردّه عليهم بذكر ما تيسر من ذلك من (الجزء السادس).

١) أثر رقم (٨٦٩): وهو عند ابن ماجه (٢٩٣٩) من طريق مبارك بن حسان أبي عبد الله، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس.

** الأثر ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٣٨) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال ممدوح في (٧/٦): «بل حسن» اهـ.

في هذا الأثر مبارك بن حسان أبو عبد الله ترجم له ابن عدي في (الكامل) (٦/٣٢٤) وذكر له حديثين أولهما من طريق عطاء عن ابن عباس، وقال: «ومبارك بن حسان هذا قد روى أشياء غير محفوظة.» اهـ.

** قال مُطَّلَطِي في (الإكمال) (٥٧/١١): «وقال الآجري: سألت أبا داود عن مبارك بن حسان؟ فقال: منكر الحديث.» اهـ.

** قال ابن حبان (٥٠١/٧): «مبارك بن حسان، يروي عن عطاء، يخطئ ويخالف» اهـ.

٢) الحديث رقم (٨٧١): وهو عند ابن ماجه (٢٩٢٥) من حديث عاصم بن عمر بن حصص، عن عاصم بن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن جابر بن عبد الله.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٣٥) وقال: «ضعيف» اه.**

**** قال ممدوح في (١٤/٦): «هذا حديث حسن.» اه.**

**** قال الدوري في (التاريخ) (٢/٢٨٤): «سمعت يحيى يقول: عاصم بن عمر**

صاحب ابن دينار. صاحب حديث: «من أضحى للشمس محرماً ضعيف.» اه.

وحديث: «مَنْ أضحى...» هو حديث جابر بن عبد الله هذا.

**** ولذلك ذكر العجلي الحديث في ترجمة عاصم بن عمر من (الضعفاء) (٣/**

٣٣٥) وقال: «وقد رُوِيَ هذا الحديث، عن عبد الله بن عمر، عن أخيه عاصم ولا يتابعه إلا مَنْ هو مثله أو دونه.» اه.

وعاصم بن عمر بن حفص تكلم فيه غير واحد:

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٦/٤٧٩): «منكر الحديث» اه.**

**** قال الترمذي في (سننه) (٤/١٦٦ رقم ١٦٧٤): «ضعيف في الحديث،**

لا أروى عنه شيئاً.» اه.

**** قال النسائي في (الضعفاء) (٤٣٨): «عاصم بن عمر: متروك**

الحديث.» اه.

**** قال البرذهي في أسئلته لأبي زرعة: «عاصم بن عمر؟ قال: واهي الحديث**

جداً. قلت: موسى بن عُبيدة؟ قال: عاصم أنكركندي» اه من (أبو زرعة الرازي

وجهوده) (ص ٥٦٠).

**** قال ابن حبان في (الثقات) (٧/٢٥٩): «يخطئ ويخالف.» اه. ثم بان له**

أمر أكثر في الضعف فذكره في (المجروحين) (٢/١٢٧) وقال: «منكر الحديث جداً

يروى عن الثقات ما لا يشبه حديث الأئبت. لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق

الثقات.» اه.

وفيه أيضاً عاصم بن عبد الله وحاله معروف، وأنقل شيئاً مما ورد في ترجمته:

**** قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعركة الرجال) (٢/٢١٠): «سئل أبي عن**

عاصم بن عبد الله فقال: كان ابن عيينة يقول: كان الأشياخ يتقون حديث عاصم بن

عبيد الله.» اه.

**** قال البخاري في (الضعفاء) (٢٨١): «عاصم بن عبيد الله العمري: منكر**

الحديث.» اه. ومثله في (التاريخ الكبير) (٦/٤٩٣).

**** قال ابن حاتم في (الجرح والتعديل) (٦/٣٤٨): «سئل أبو زرعة عن**

عاصم بن عبد الله فقال: عاصم منكر الحديث في الأصل وهو مضطرب

الحديث» اه.

**** وقال أيضاً: «سألت أبي عن عاصم بن عبيد الله فقال: منكر الحديث**

مضطرب الحديث ليس له حديث يعتمد عليه.» اه.

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/١٢٧): «عاصم بن عبيد الله: يروي**

عن عبد الله بن عامر بن ربيعة وعبيد الله بن عمر، كان سيء الحفظ كثير الوهم فاحش

الخطأ فترك من أجل كثرة خطئه» اه.

**** نقل ابن عدي في (الكامل) (٥/٢٢٥) بسنده عن علي بن المديني قال:**

«سمعت عبد الرحمن بن مهدي ينكر حديث عاصم بن عبيد الله أشد الإنكار.» اه.

**** قال ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) (٤/٥٩٤): «عاصم بن**

عبيد الله العمري ضعيف الحديث، منكره، مضطربه.» اه.

٣) الحديث (٨٧٢): عند الترمذي (٨١٢) من حديث هلال بن عبد الله- مولى

ربيعة بن عمرو بن مسلم الباهلي- أخبرنا أبو إسحاق الهَمْداني، عن الحارث عن

علي.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٣٢) وقال: «ضعيف» اه.**

**** وقوَّاه ممدوح فقال في (١٩/٦): «نعم يتقوى الحديث...» اه.**

** قال الترمذي في (سننه): «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي إسناده مقال، وهلال بن عبد الله مجهول، والحارث يضعف في الحديث». اهـ.

** والحديث ذكره العقيلي في ترجمة هلال بن عبد الله من (الضعفاء) (٤/٣٤٨) وقال: «ولا يتابع على حديثه، وهذا يروى عن علي موقوفًا». اهـ.

** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة هلال من (الكامل) (٧/٢٥٨٠) وقال: «وهو يعرف بهذا الحديث يرويه عن أبي إسحاق بهذا الإسناد وليس الحديث بمحفوظ». اهـ.

** قال البخاري في (التاريخ الأوسط) (٢/١٣٥): «هلال أبو هاشم، مولى ربيعة بن عمرو بن مسلم قال: حدثنا أبو إسحاق عن الحارث: في الصحح؛ منكر الحديث». اهـ.

وتبعهم الذهبي فذكر الحديث في ترجمة هلال بن عبد الله من (الميزان).

٤) الحديث (٨٧٣): وهو عند الترمذي (٨١٣) وابن ماجه (٢٨٩٦) من حديث إبراهيم بن يزيد، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن ابن عمر. وعند ابن ماجه زيادة.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٣٣) و(ضعيف ابن ماجه) (٦٣١) وقال: «ضعيف جدًا». اهـ.

** قال مدوح في (٢٠/٦): «الصابوا تحسين الترمذي له». اهـ.

** الحديث ذكره المقيلي في ترجمة عتاب بن أعين من (الضعفاء) (٣/٣٣٢) وقال: «هذا أولى على ضعف أيضًا». اهـ.

** وذكره ابن عدي في ترجمة إبراهيم بن يزيد الخوزي من (الكامل) (١/٢٢٧)، وقال في (١/٢٢٩): «وهذه الأحاديث التي ذكرتها، لم أجد لإبراهيم بن

يزيد أوحش منها إسنادهًا ومتنًا، فأما حديث «قيل يا رسول الله ما الحاج». فقد رواه عن محمد بن عباد غير إبراهيم بن يزيد وهو محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير، وإبراهيم بن يزيد الخوزي لعله أصلح في باب الرواية من محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير، إلا أنني أردت أن أبين أنه قد رواه غيره» اهـ.

وما حال إبراهيم بن يزيد الخوزي؟

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١/١٤٦): «نا صالح بن أحمد بن حنبل قال: قال أبي: إبراهيم الخوزي متروك الحديث». اهـ.

** قال الدوري في (التاريخ) (٢/١٨): «قال يحيى بن معين: إبراهيم بن يزيد الخوزي، ليس بثقة، وليس بشيء». اهـ.

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) - (١/٣٣٦): «إبراهيم بن يزيد أبو إسماعيل الخوزي مكي، سكتوا عنه». اهـ.

** وقال ابن عدي في (الكامل) (١/٢٢٦): «قال ابن حماد: يعني سكتوا عنه: تركوه». اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢/١٤٧): «سألت أبا زرععة عن إبراهيم الخوزي فقال: منكر الحديث سكن مكة وهو ضعيف الحديث». اهـ.

** وقال أيضًا: «سمعت أبي يقول: إبراهيم بن يزيد الخوزي ضعيف الحديث منكر الحديث». اهـ.

** قال أبو إسحاق الطالقاني: «سألت عبد الله بن المبارك عن إبراهيم الخوزي فأبى أن يحدثني به وقال له عبد العزيز بن أبي رزمة حدثه يا أبا عبد الرحمن فقال: تأمري أن أعود في ذنب قد تبث منه» اهـ من (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم (٢/١٤٧-١٤٦).

** قال ابن حبان في (المجروحين) (١/١٠٠): «إبراهيم بن يزيد الخوزي، روى عن عمرو بن دينار وأبي الزبير ومحمد بن عباد بن جعفر مناكير كثيرة وأوهامًا

غليظة، حتى يَسْبِقَ إلى القلب أَنَّهُ المتعمد لها» اهـ.

** ولهذه الأقوال وغيرها قال البيهقي في (معركة السنن والآثار) (٤٧٧/٣):
«وإنما يمتنع أهل العلم بالحديث من تثبيت هذا لأنَّ راويه إبراهيم بن يزيد الخوزي،
وقد ضعفه أهل العلم بالحديث يحيى بن معين وغيره.» اهـ.

** لهذا ذكر ابن حزم الحديث في (المحلى) (٥٣/٧) لمن يحتج به على أنَّ
الاستطاعة زاد ورحالة ثُمَّ رَدَّهُ فقال في (٥٥/٧): «وَأَمَّا الْأَخْبَارُ الَّتِي ذَكَرُوا فَإِنَّ فِي
أَحَدِهَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ يَزِيدٍ وَهُوَ سَاقِطٌ مَطْرَحٌ.» اهـ. ونحوه في (٨٨/٧).

** وذكره عبد الحق الأشيبلي في (الأحكام الوسطى) (٢٥٨/٢) وقال: «في
إسناده إبراهيم بن يزيد الخوزي وقد نُكِّمَ فِيهِ مِنْ قِبَلِ حَفْظِهِ، وَتُرِكَ حَدِيثُهُ.» اهـ.

٥) الحديث رقم (٨٨٠): وهو عند ابن ماجه (٢٩٠٨) من حديث محمد بن
كُزَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَوْفٍ.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٣٤) وقال: «ضعيف
الإسناد» اهـ.

** قال مددوحي في (٣٧/٦): «بل حديث صحيح مشهور بالصحة.» اهـ.

** الحديث ذكره العقيلي - مع آخر - في ترجمة محمد بن كريب من (الضعفاء)
(١٢٧/٤) وقال: «والحديثان جميعاً يرويان من غير هذا الوجه بإسناد أصح من
هذا.» اهـ.

** قال الأثرم في (سؤالاته لأبي عبد الله) (ص ٩٨-٩٩): «قلت لأبي عبد الله
أحمد ابن حنبل: محمد بن كريب؟ قال: منكر الحديث، يجيء بعجائب عن
حصين بن عوف، ويستند الأحاديث. وحمل عليه.» اهـ. وكذا عن الأثرم في (الجرح
والتعديل) (٣٠٧/٨) (ضعفاء العقيلي) وغيرها.

** قال الدوري في (التاريخ) (٥٣٦/٢): «وسئل يحيى بن معين عن محمد بن
كريب؟ فقال: ليس حديثه بشيء.» اهـ.

** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٢١٧/١): «محمد بن كُزَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

ابن عباس، فيهما نظر.» اهـ.

** قال ابن حبان في (المجروحين) (٢٦٢/٢): «محمد بن كُزَيْبٍ، يروي عن

أبيه، كان منكر الحديث جداً، يروي عن أبيه أشياء لا تشبه حديثه، كأنه كُزَيْبٍ آخَرُ
فلما ظهر ذلك منه استحق ترك الاحتجاج به.» اهـ.

٦) الحديث رقم (٨٨١): وهو عند أبي داود (١٧٢٥) من حديث جرير، عن

سهيل، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة. وفيه: «بريداً».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠٤) وقال: «شاذ» اهـ.

** قال مددوحي في (٤٠/٦): «الحديث محفوظ بلفظ «بريداً».» اهـ.

** الحديث ذكره ابن عبد البر بألفاظه في (التمهيد) (٥٣/٢١) وقال: «والألفاظ

عن سهيل في هذا الحديث مضطربة لا تقوم بها حجة من روايته.» اهـ. وقال أيضاً في

(٥٥/٢١): «فحصل حديث سهيل في هذا الباب مضطرباً في إسناده ومته.» اهـ.

** قال الحافظ في (فتح الباري) (٦٦٠/٢): «وأقل ما ورد في ذلك لفظ «بريد»

إن كانت محفوظة وسنذكرها في آخر هذا الباب.» اهـ. وفي آخر الباب قال:

«المحفوظ عن أبي صالح عن أبي سعيد» اهـ.

وهو عند مسلم (١٣٤٠) وليس بلفظ: «بريداً».

٧) الحديث رقم (٨٨٢): وهو عند أبي داود (١٧٢٩) من حديث ابن جُرَيْجٍ، عن

عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠٥) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال مددوحي في (٤٤/٦): «هذا حديث صحيح، وعمر بن عطاء الذي وقع

في الإسناد هو عمر بن عطاء بن أبي الحُجْرَانِ المكي الثقة» اهـ.

** الحديث أخرجه ابن عدي من طريقين عن ابن جُرَيْجٍ في ترجمة عمر بن

عطاء بن وُرَّاز من (الكامل) (٢٣/٥)، وكذا المزني في ترجمة ابن وُرَّاز من (تهذيب الكمال) (٤٦٥/٢١)، وفي (تحفة الأشراف) (١٥٣/٥)، والذهبي في (تذهيب التهذيب) (١٠٨/٧).

*** قال أبو طالب عن أحمد بن حنبل: «كل شيء روى ابن جُرَيْج عن عمر بن عطاء، عن عكرمة فهو: عمر بن عطاء بن وراز، وكل شيء روى ابن جُرَيْج عن عمر بن عطاء عن ابن عباس فهو: عمر بن عطاء بن أبي الخوار، كان كبيراً. قيل له: أيروي ابن أبي الخوار عن عكرمة؟ قال: لا، من قال عمر بن عطاء بن أبي الخوار عن عكرمة فقد أخطأ، إنما روى عن عكرمة عمر بن عطاء بن وُرَّاز ولم يرو ابن أبي الخوار عن عكرمة شيئاً». اهـ. من (تهذيب الكمال) (٤٦٤/٢١) و(تهذيب التهذيب) (٤٢٥/٧).

*** قال الدوري في (التاريخ) (٤٣٢/٢ - ٤٣٣): «قال يحيى: كل شيء عن عكرمة، هو عمر بن عطاء بن وُرَّاز. وهم يضعفونه، وليس هو بشيء، وعمر بن عطاء ابن أبي الخوار هو ثقة». اهـ.

*** قال البرذهي في أسئلته لأبي زرعة الرازي: «قلت لأبي زرعة: عمر بن عطاء الذي يروي عن عكرمة؟ فقال: عمر بن عطاء بن وراز يحدث عن عكرمة، ضعيف الحديث. قلت: فروى عن عمر بن عطاء بن وُرَّاز غير ابن جُرَيْج؟ قال: لا أعلمه. يحدث عن عكرمة، عن ابن عباس في الضرورة وعمر بن عطاء بن أبي الخوار روى عنه ابن جُرَيْج، وإسماعيل بن أمية، وغير واحد. قلت: كيف هو؟ قال: لا بأس به». اهـ من (أبو زرعة الرازي وجهوده) (ص ٤٦٦ - ٤١٧).

*** قال النسائي في (الضعفاء) (٤٥٨): «عمر بن عطاء بن وُرَّاز: ضعيف». اهـ. الأئمة الحفاظ الكبار في وادٍ وممدوح الذي يعتمد على النسخ والصحف في وادٍ آخر.

وقد أخرج الطحاوي في (شرح مشكل الآثار) (٣١٥/٣) من طريقين عن عمرو

ابن دينار، عن عكرمة - ولم يذكر ابن عباس - أن النبي ﷺ قال: «لا ضرورة في الإسلام». وأخرجه أيضاً في (٣١٦/٣) موقوفاً عن عكرمة، من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم الأحول، عن عكرمة قال: كان يكره أن يقال: «ضرورة». وهذا يما يزيد المرفوع ضعفاً إلا أن ممدوحاً - على طريقته - قال في (٤٧/٦): «والألباني غاب عنه أثناء تضعيفه للحديث مرسل عكرمة الصحيح». اهـ.

٨ الحديث (٨٨٣): وهو عند الترمذي (٩٣١) من حديث الحجاج، عن محمد ابن المنكدر، عن جابر.

*** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٦١) وقال: «ضعيف الاستاد». اهـ.

*** وممدوح نقل قول الترمذي: «حسن» أو «حسن صحيح» ثم قال في (٦/٥٣): «وعليه فالقول فيه قول الترمذي...». اهـ.

*** قال النووي في (المجموع) (٦/٧): «وأما قول الترمذي إن هذا حديث حسن صحيح فغير مقبول ولا يغير بكلام الترمذي في هذا فقد اتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف ودليل ضعفه أن مداره على الحجاج بن أرطاة لا يعرف إلا من جهته، والترمذي إنما رواه من جهته والحجاج ضعيف ومدلس». اهـ.

*** وأظهر ممدوح تعامله فقال في (٥٠/٦): «وكلام الحافظ والنووي يرجع إلى طريق الحجاج بن أرطاة فقط، فللحديث طريق آخر». اهـ.

*** وعن الطريق الآخر: قال البيهقي في (السنن الكبرى) (٣٤٩/٤): «هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع وروي عن جابر مرفوعاً بخلاف ذلك وكلاهما ضعيف». اهـ.

*** وقال الحافظ في (الفتح) (٦٩٨/٣): «ولا يثبت في هذا الباب عن جابر شيء». اهـ.

من قولي الحافظين الشافعيين فعمسى أن يعود ممدوح إلى رشدته فيفهم ثم يهضم

قول الحافظ النووي: «مداره على الحجّاج بن أرطاة لا يعرف إلّا من جهته، والترمذي إنّما رواه من جهته» اهـ.

وإن أصرّ ل يظهر على نفسه مسحة السادة الحنفية، فقد قال البيهقي في (السنن الكبرى) (٣٤٩/٤): «وإنّما يعرف هذا المثن بالحجّاج بن أرطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر» اهـ.

**** وقال الحافظ في (التخليص الحبير) (٩٦١): «المشهور عن جابر حديث الحجّاج» اهـ.**

**** ولهذا قال ابن حزم في (المحلى) (٣٧/٧): «أمّا حديث جابر فالحجّاج بن أرطاة ساقط لا يحتج به، والطريق الأخرى أسقط وأوهن لأنّها من طريق يحيى بن أيوب وهو ضعيف» اهـ.**

٩) الحديث رقم (٨٨٤): وهو عند ابن ماجه (٢٩٨٩) من حديث الحسن بن يحيى الخُشني، حدّثنا عمر بن قيس، أخبرني طلحة بن يحيى، عن عمه إسحاق بن طلحة، عن طلحة بن عبيد الله.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٤٥) وقال: «ضعيف» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٥٣/٦): «بل هو حسن» اهـ.**

**** قال ابن أبي حاتم في (حلل الحديث) (٨٥٠): «سألته أبي عن حديث: رواه الحسن بن يحيى الخُشني، عن عمر بن قيس، عن طلحة بن موسى، عن عمه إسحاق بن طلحة، عن طلحة بن عبيد الله، عن النبي ﷺ قال: «الحجّ جهاد، والعمره تطوع».**

قال أبي: هذا حديث باطل» اهـ.

**** قال الغماري في (الهداية) (٢٩٠/٥-٢٩١): «وأمّا عمر بن قيس المكي فمتروك منكر الحديث، ومع ذلك فقد اضطرب فيه، فمرة قال كما سبق، ومرة قال: عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن عمّه عن ميمونة عن النبي ﷺ. أخرجه ابن**

أبي داود في المصاحف: ثنا يعقوب بن عبد الله بن أبي مخلد ثنا أبو منصور ثنا عمر بن قيس به وهذا يدل على كذبه» اهـ.

وقيل الغماري حكم ابن حزم بكذب هذا الحديث كما في (المحلى) (٣٧/٧) (٣٨).

واليك قول بعض الأئمة في عمر بن قيس المعروف بسندل:

**** قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٥٦٤/١): «سألته**

أبي عن عمر بن قيس فقال: هو الذي يقال له «سندل» فقال: ليس يسوى حديثه شيئاً، أحاديثه بواطيل» اهـ.

**** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (١٨٧/٦): «عمر بن قيس المكي، منكر**

الحديث» اهـ وكذا قال في (الضعفاء) (٢٤٩).

**** قال عمرو بن علي الصيرفي: «عمر بن قيس المكي سندل متروك**

الحديث» اهـ. من (الجرح والتعديل).

**** قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١٣٠/٦): «سئل أبي عن عمر بن**

قيس فقال: ضعيف الحديث متروك الحديث» اهـ.

**** قال ابن عدي في (الكمال) (٩-٨/٥): «وعمر بن قيس سندل هذا له حديث**

كثير وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، وهو ضعيف بالإجماع لم يشك أحد في ذلك» اهـ.

١٠) الحديث رقم (٨٨٥): وهو عند أبي داود (١٧٤٠) والترمذي (٨٣٢) من

حديث يزيد بن أبي زياد، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن عبد الله بن عباس.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠٦) و(ضعيف الترمذي)**

(١٤٠) وقال: «منكر» اهـ.

**** قال ممدوح في (٥٦/٦): «الحديث صالح للاحتجاج» اه.**

**** قال ابن حزم في (المحلى) (٧٢/٧): «واحتجوا بخبر لا يصح لأنَّ راويه يزيد بن زياد وهو ضعيف» اه.**

**** قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٦٦٥): «وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف، وذكر البيهقي أنه تفرد به.» اه.**

**** قال النووي في (المجموع) (٧/١٩٤-١٩٥): «وعن ابن عباس... رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن وليس كما قال فإنه من رواية يزيد بن زياد وهو ضعيف باتفاق المحدثين.» اه.**

**** قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه) (٣١٣/١): «هو من حديث يزيد بن أبي زياد وهو متن ساء حفظه.» اه.**

**** نقل الحافظ في (التلخيص الحبير) (٩٧١) قول النووي وزاد فقال: «وله علة أخرى قال مسلم في الكنى: لا يعلم له سماع من جده، يعني: محمد بن علي.» اه.**
والأحاديث الصحيحة مُصَرَّحَةٌ بأنَّ ميقات أهل العراق ذات عِرْق.

(١١) الحديث رقم (٨٨٦): وهو عند أبي داود (١٧٤١) وابن ماجه (٣٠٠١)، من حديث عبد الله بن عبد الرحمن بن يُحْسَن، عن يحيى بن أبي سفيان الأنخسي، عن جدته حكيمه، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ.
وسياق السند لأبي داود.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠٧) و(ضعيف ابن ماجه) (٦٤٦، ٦٤٧) وقال: «ضعيف» اه.**

**** قال ممدوح في (٦٢/٦): «إسناده جيد.» وقبل في (٥٨/٦) قال: «الحديث حسن.» اه.**

**** قال الحافظ ابن القيم في (تهذيب السنن) (٢/٢٨٤) رقم (١٦٦٦): «هذا**

الحديث- حديث أم سلمة- قال غير واحد من الحفاظ: إسناده ليس بالقوي» اه.

**** قال ابن حزم في (المحلى) (٧٦/٧): «هذا الأثر لا يشتغل به من له أدنى علم بالحديث لأنَّ يحيى بن أبي سفيان الأنخسي، وجدته حكيمه، وأم حكيم بنت أمية لا يدرى مَنْ هم مِنْ الناس؟ ولا يجوز مخالفة ما صَحَّ يثبتين بمثل هذه المجهولات التي لم تصح قط.» اه.**

**** قال النووي في (المجموع) (٧/٢٠٠): «وأنا حديث أم سلمة فرواه أبو داود وابن ماجه والبيهقي وآخرون وإسناده ليس بالقوي.» وقال في (٢٠٢/٧): «إسناده ليس بقوي» اه.**

**** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (٩٧٤): «وقال البخاري في تاريخه: لا ثبت ذكره في ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن يحيى، وقال: حديثه في الإحرام من بيت المقدس لا ثبت. والذي وقع في رواية أبي داود وغيره: عبد الله بن عبد الرحمن، لا محمد بن عبد الرحمن، وكأنَّ الذي في رواية البخاري أصح.» اه.**

(١٢) الحديث رقم (٩١٠): وهو عند أبي داود (١٨٠٨) والنسائي (٢٨٠٩) وابن ماجه (٢٩٨٤) من حديث ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن الحارث بن بلال، عن أبيه.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣١٥) و(ضعيف النسائي) (١٧٧) و(ضعيف ابن ماجه) (٦٤٤) وقال: «ضعيف» اه.**

**** قال ممدوح في (١١٦/٦): «الحديث حسن» اه.**

**** قال عبد الله بن أحمد: «قلت لأبي: فحديث بلال بن الحارث في فسخ الحج، يعني قوله: «لنا خاصة؟» قال: لا أقول به، لا يعرف هذا الرجل (أي: الحارث بن بلال)، هذا حديث ليس إسناده بالمعروف، ليس حديث بلال بن الحارث عندي يثبت.» اه. من (زاد المعاد) (٢/١٩٢). وبنحوه في (المغني) لابن قدامة (٤٠٠/٣).**

**** قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣٣١/٢): «والحارث هو ابن بلال بن الحارث، وهو شبه المجهول. وقد قال الإمام أحمد في حديث بلال هذا: إنه لا يثبت.» اهـ.**

**** قال ابن القيم في (زاد المعاد) (١٩٢/٢-١٩٣): «وأما حديثه المرفوع- حديث بلال بن الحارث- فحديث لا يُحْتَب،.. أن حديث بلال بن الحارث هذا، لا يصح عن رسول الله ﷺ وهو غلط عليه.» اهـ.**

**** قال ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) (٤٦٨/٣): «هكذا قال في حديث بلال، ولم يبين علته، والحارث بن بلال هذا لا يعرف حاله.» اهـ.**

**** قال ابن حزم في (المحلى) (١٠٨/٧): «الحارث بن بلال مجهول ولم يخرج أحد هذا الخبر في صحيح الحديث، وقد صَحَّ خلافه بيقين.» اهـ.**

(١٣) الحديث رقم (٩٢١): وهو عند أبي داود (١٨٤٨) والترمذي (٨٣٨) وابن ماجه (٣٠٨٩) من حديث يزيد بن أبي زياد، حدثنا عبد الرحمن بن أبي نغم، عن أبي سعيد الخدري أنّ النبي ﷺ سئل عما يقتل المُحْرَم؛ قال: الحية، والقرب، والفؤَيْبقة، ويرمي الغراب ولا يقتله، والكلب العقور، والحَدَاة، والسُّبُع العادي.» . والسياق لأبي داود.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣١٩) وفي (ضعيف الترمذي) (١٤٢) وفي (ضعيف ابن ماجه) (٦٦٠) وقال: «ضعيف» اهـ.**

**** قال ممدوح في (١٤٧/٦): «لكن الحديث حسنه الترمذي، والصواب حليفه» اهـ.**

**** ذكره عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (٣٣٢/٢) وقال: «وفي إسناده يزيد بن أبي زياد لا يحتج به.» اهـ.**

**** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (١٠٩٠): «وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف، وإن حسنه الترمذي، وفيه لفظه منكرة وهي قوله: «ويرمي الغراب**

ولا يقتله.» اهـ.

**** قال الغنمري في (الهداية) (٤٥١/٥): «وقال الترمذي: حديث حسن، وضَعَفه آخرون يزيد بن أبي زياد فإن فيه مقالاً لاسيما وفي الحديث لفظه منكرة، وهي قوله: ويرمي الغراب ولا يقتله.» اهـ.**

وممدوح أغمض عينيه عن هذه اللفظة المنكرة فلم يذكرها أبداً وهكذا فليكن البحث العلمي.

(١٤) الحديث رقم (٩٢٢): وهو عند أبي داود (١٨٥١) والترمذي (٨٤٦) والنسائي (٢٨٢٧) من حديث عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب عن جابر بن عبد الله.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٢٠) و(ضعيف الترمذي) (١٤٧) و(ضعيف النسائي) (١٧٨) وقال: «ضعيف» اهـ.**

**** قال ممدوح في (١٤٩/٦): «الحديث صحيح على شرط مسلم» اهـ.**

**** قال الترمذي في (سننه): «والمطلب لا تعرف له سماعاً من جابر» اهـ.**

**** وقال النسائي في (سننه): «عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي في الحديث وإن كان قد روى عنه مالك.» اهـ.**

**** قال ابن التركماني في (الجواهر النقي) (١٩١/٥) ذيل سنن البيهقي: «الحديث في نفسه معلول عمرو بن أبي عمرو مع اضطرابه في هذا الحديث متكلم فيه، والمطلب لا سماع له من جابر فالحديث مرسل» اهـ.**

**** ولتأكيد قول: «فالحديث مرسل»؛ قال ابن أبي حاتم في المراسيل (رقم ٧٨٥): «سمعت أبي يقول: المطلب بن عبد الله بن حنطب، عامة حديثه مراسيل.... ولم يسمع من: جابر....» اهـ.**

**** ولتأكيد قول: «عمرو بن أبي عمرو مع اضطرابه في هذا الحديث»؛ قال**

العماري في (الهداية) (٢٢٣/٥): «أما مولاه عمرو بن أبي عمرو فقد اختلف فيه،... ووثقه جماعة إلا أنهم وصفوه بأنه كان يهم ويخطئ، وذلك ما يدل عليه اضطرابه في هذا الحديث» اهـ. والظاهر؛ ولهذا وغيره قال الجوزجاني في (أحوال الرجال) (رقم ٢٠٦): «عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب مضطرب الحديث» اهـ.

١٥ الحديث رقم (٩٢٤): وهو عند أبي داود (١٨٥٩) من حديث الليث، عن نافع، أن رجلاً من الأنصار أخبره، عن كعب بن عجرة - وكان قد أصابه في رأسه أذى فحلق - فأمره النبي ﷺ أن يهدي هذياً بقرة .

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٢٣) وقال: «ضعيف، وقوله: «بقرة» منكر.» اهـ.

** قال ممدوح في (١٥٥/٦): «إسناده صحيح، وقوله: «بقرة» محفوظ» اهـ.

** ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٧٨٠) وقال: «فيه رجل مجهول» اهـ.

** قال البدر العيني في (عمدة القاري) (٢٣٢/١٠) - بعد ذكره رواية: «بقرة» - : «هذا كله لا يساوي ما ثبت في «الصحيح» من أن الذي أمر به كعب وفعله في النسك إنما هو شاة، وقد قال شيخنا زين الدين - رحمته الله - : لفظ البقرة منكر شاذ.» اهـ. وزين الدين هو الحافظ العراقي .

** وذكر الحافظ في (الفتح) (٢٣/٤) طرقاً عن نافع وقال: «فهذه الطرق كلها تدور على نافع، وقد اختلف عليه في الوساطة الذي بينه وبين كعب وقد عارضها ما هو أصح منها من أن الذي أمر به كعب وفعله في النسك إنما هو شاة.» اهـ. ثم بين الحافظ بوضوح عدم ثبوت هذه الرواية، حين تعقب قول ابن بطال: «أخذ كعب بأرفع الكفارات، ولم يخالف النبي ﷺ فيما أمره به من ذبح شاة، بل وافق وزاد»، فقال الحافظ: «هو فرع ثبوت الحديث، ولم يثبت لما قدمته.» اهـ.

** وتبع الشوكاني الحافظ فقد نقل تعقبه وأقره فقال في (نيل الأوطار) (٥/

(٧٩): «وتعقبه الحافظ بأن الحديث الدال على الزيادة لم يثبت.» اهـ.

١٦ الحديث رقم (٩٢٥): وهو عند أبي داود (١٨٦٠) من حديث محمد بن إسحاق حدثني أبان - يعني ابن صالح - عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، وفيه: «أو أطعم ستة مساكين فرقاً من زبيب».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٢٤) وقال: «حسن، لكن ذكر الزبيب منكر، والمحفوظ: التمر.» اهـ.

** قال ممدوح في (١٦٤/٦): «الحديث تناقله الرواة بالمعنى، وأي ذلك فهو جائز» اهـ.

** قال ابن حزم في (المحلى) (٢١١/٧): «ثم وجدنا أبان بن صالح قد ذكر في روايته فرقاً من زبيب، وأبان لا يعدل في الحفظ بدادود بن أبي هند عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ولا بأبي قلابة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ولا بد من أخذ إحدى هاتين الروايتين إذ لا يمكن جمعهما لأنها كلها في قضية واحدة، في مقام واحد، في رجل واحد، في وقت واحد، فوجب أخذ ما رواه أبو قلابة، والشعبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة لثقتهما، ولأنها مبنية لسائر الأحاديث.» اهـ.

** قال الحافظ في (الفتح) (٢٢/٤): «وأما الزبيب فلم أراه إلا في رواية الحكم، وقد أخرجها أبو داود وفي إسناده ابن إسحاق، وهو حجة في المغازي لا في الأحكام إذا خالف، والمحفوظ رواية التمر فقد وقع الجزم بها عند مسلم من طريق أبي قلابة كما تقدم ولم يختلف فيه على أبي قلابة.» اهـ.

١٧ الحديث (٩٣٢): وهو عند أبي داود (١٨٧٠) والترمذي (٨٥٥)، والنسائي (٢٨٩٥) من حديث شعبة عن أبي قزعة الباهلي عن المهاجر المكي؛ قال: سئل جابر ابن عبد الله.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٢٦) و(ضعيف الترمذي) (١٥٠) و(ضعيف النسائي) (١٨٥) وقال: «مجهول» اهـ.

**** قال ممدوح في (١٧٦/٦): «بل صحيح» اهـ.**

**** قال الخطابي في (معالم السنن) (٣٧٢-٣٧٣): «قد اختلف الناس في هذا، فكان يَمَنُّ يرفع يديه إذا رأى البيت سفیان الثوري، وابن المبارك، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وضعف هؤلاء حديث جابر لأنَّ مهاجرًا رواه عندهم مجهول» اهـ.**

**** والحديث ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٧٨٩) وقال: «وذكر الخطابي أن سفیان الثوري وابن المبارك وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه: ضعفوا حديث جابر هذا، لأنَّ مهاجرًا رواه عندهم مجهول» اهـ.**

**** قال العراقي في (ذيل ميزان الاعتدال) (٧١٠): «مهاجر بن عكرمة بن عبد الرحمن المخزومي. له عندهم حديث في رُفَعُ اليد عند رؤية البيت، حكى الخطابي تجهيل عن جماعة من الأئمة» اهـ. المراد نقله.**

**** قال ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) (٢٨٦/٤): «ومهاجر بن عكرمة لا يعرف حاله» اهـ.**

وما حكاه الخطابي عن الأئمة تابع عليه من بعده حتى ظهر المتعالم ممدوح فقال في (١٧٧/٦): «لم نجد النصَّ الصريح عنهم في الحكم على المهاجر بن عكرمة المكي بالجهالة، والنفس تميل إلى أنَّ الحكم بالجهالة تفسير من الخطابي للضعف» فقط، وتصرف منه لا غير» اهـ.

**** قال محمد عوامة في تعليقه على (الكاشف) (٢٩٩/٢): «وعن الخطابي في (معالم السنن): «مجهول». في كلامه على حديث جابر... ولفظه: «عندهم مجهول» وأنصير في- ظاهره- يعود على الثوري وابن المبارك وأحمد وابن راهويه. فقول الحافظ في «التقريب»: «مقبول»: فيه نظر، وحقه: مجهول» اهـ.**

(١٨) الحديث رقم (٩٣٣): وهو عند أبي داود (١٨٨١) من حديث يزيد بن أبي زياد عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قدم مكة وهو يشكي،

نظاف على راحلته،.. الحديث.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٢٧) وقال: «يزيد تفرد بقوله: وهو يشكي... فهو منكر والحديث صحيح بدون هذه الزيادة» اهـ.**

**** قال ممدوح في (١٧٨/٦): «يزيد بن أبي زياد لم يتفرد بهذه الزيادة» اهـ.**

**** ذكره البيهقي في (السنن الكبرى) (٩٩/٥-١٠٠) وقال: «كذا قال يزيد بن أبي زياد وهذه زيادة تفرد بها والله أعلم وقد ثبت جابر بن عبد الله الأنصاري وابن عباس في رواية أخرى عنه وعائشة بنت الصديق المعنى طواها راكمًا» اهـ. أي: ليس في هذا البيان زيادة يزيد هذه.**

**** قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٨٠١): «في إسناده يزيد بن أبي زياد، ولا يحتج به. وقال البيهقي: وفي حديث يزيد بن أبي زياد لفظه لم يُوافق عليها، وهي قوله «وهو يشكي»» اهـ.**

**** قال النووي في (المجموع) (٢٧/٨): «وأمَّا حديث ابن عباس هذا فضعيف لأنه من رواية يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف قال البيهقي: وهذه الرواية تفرد بها يزيد هذا» اهـ.**

(١٩) الحديث رقم (٩٤١): وهو عند أبي داود (١٨٩٨) من حديث يزيد بن أبي زياد عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن صفوان.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٢٩) وقال: «ضعيف» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٢٠٠/٦): «هذا الحديث حسن» اهـ.**

**** قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٨١٨): «في إسناده يزيد بن أبي زياد، ولا يحتج به، وذكر الدارقطني أن يزيد بن أبي زياد تفرد به عن مجاهد» اهـ.**

**** وقيل المنذري قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٢٤٧/٥): «عبد الرحمن**

ابن صفوان أو صفوان بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ، قاله يزيد بن أبي زياد عن مجاهد، ولا يصح. «اه».

٢٠) الحديث رقم (٩٤٩): وهو عند أبي داود (١٩١٥) من حديث زيد بن أسلم، عن رجل من بني ضمرة، عن أبيه، أو عمه، قال: رأيت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يعرفه.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٣٣) وقال: «ضعيف» اه.

** قال ممدوح في (٢١٩/٦): «لتحسينه وجه قوي». اه.

** قال عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (٣٠٧/٢): «وذكر أبو داود من حديث زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه أو عمه قال: رأيت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يعرفه. وهذا حديث لا يثبت لأنه عن مجهول. وقد ذكر أبو داود أيضاً والنسائي وغيرهما أنه عليه السلام خطب على بعير. وهو الصحيح المشهور». اه.

٢١) الحديث رقم (٩٥١): وهو عند أبي داود (٥٢٣٤) وابن ماجه (٣٠١٣) من حديث عبد الله بن كنانة بن عباس بن مirdاس السلمي؛ أن أباه أخبره عن أبيه.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١١٢١) و(ضعيف ابن ماجه) (٦٥١) وقال: «ضعيف» اه.

** قال ممدوح في (٢٢٣/٦): «هو حسن» اه.

** الحديث ذكره العفيلي في ترجمة كنانة بن عباس من (الضعفاء) (١٠/٤) وقال: «قال البخاري: ولم يصح» اه.

** وكذا ذكره ابن عدي في ترجمة كنانة من (الكامل) (٧٤/٦) ونقل قول البخاري: «لم يصح» اه.

** وكنانة ذكره ابن حبان في (الثقات) (٣٣٩/٥) ثم ذكره في (المجروحين) (٢/

(٢٢٩) وقال: «يروى عن أبيه، روى عنه ابنه، منكر الحديث جداً فلا أدري التخليط في حديثه منه أو من ابنه، ومن أيهما كان فهو ساقط الاحتجاج بما روى لعظيم ما أتى من المناكير» اه.

واعتمد المنذري قول البخاري وابن حبان في (اختصار سنن أبي داود) (٥٠٧٣).

ولهذا ذكر الذهبي الحديث في ترجمة كنانة من (الميزان).

** وعن كنانة بن عباس قال محمد عوامة في تعليقه على (الكاشف) (١٥٠/٢): «والرجل (مجهول) كما قال في «التقريب» (٥٦٦٧)». اه.

وصنع عوامة هذا يُغضِب ممدوحاً وأيضاً ينقض مجازفته بمنع المتأخر من الحكم بجهالة الراوي.

٢٢) الحديث رقم (٩٦٧): وهو عند الترمذي (٩١٤) والنسائي (٥٠٦٤) من حديث هشام عن قتادة عن خلاس، عن علي.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٥٧) و(ضعيف النسائي) (٣٧٦) وقال: «ضعيف» اه.

** قال ممدوح في (٢٦٠/٦): «الحديث صحيح» اه.

** قال الترمذي في (سننه): «حديث علي فيه اضطراب» اه.

** وبين ذلك الاضطراب الحافظ فقال في (الدراية) (٣٢/٢): «ورواه مؤثقون إلا أنه اختلف في وصله وإرساله». اه.

** ورجح الدارقطني الإرسال فقال في (العلل) (١٩٥/٣): «رواه همام بن يحيى عن قتادة عن خلاس عن علي.

وخالف هشام الدستوائي وحماد بن سلمة فرواه عن قتادة مرسلأ عن النبي ﷺ. والمرسل أصح. اه».

**** وتبع النووي الترمذي فقال في (المجموع) (٢٠٤/٨): «وقد يستدل للكراهة بحديث علي... رواه الترمذي وقال: فيه اضطراب ولادلالة في هذا الحديث لضعفه...» اهـ.**

(٢٣) الحديث رقم (٩٨٣): وهو عند أبي داود (٢٠٢٠) من حديث جعفر بن يحيى بن ثوبان، أخبرني عمارة بن ثوبان، حدثني موسى بن باذان، قال: أتيت يعلَى بن أمية فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «احتكار الطعام في الحرم الحادّ فيه». ** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٤٦) وقال: «ضعيف» اهـ.****

**** قال ممدوح في (٢٩٧/٦): «الحديث حسن» اهـ.**

**** قال ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) (٦٩/٥): «هو حديث لا يصح، لأن موسى بن باذان مجهول، وعمارة بن ثوبان لا يعرف، وجعفر بن يحيى أيضًا لا تعرف حاله، فهم كما ترى ثلاثة مجاهيل متتابعين في رواية هذا الحديث.» اهـ.**

**** والحديث ذكره الذهبي في ترجمة جعفر بن يحيى بن ثوبان من (الميزان) وقال: «فمن متاكير؛ جعفر، عن عمه عمارة... هذا حديث واهي الإسناد.» اهـ.**

**** والحديث ذكره البخاري في ترجمة مسلم (كذا عند البخاري) وهو موسى بن باذان من (التاريخ الكبير) (٢٥٥/٧) ثم ذكره يعلَى بن أمية موقوفًا من قول عمر رضي الله عنه. والظاهر بذلك هو يُعلَى المعروف بالموقوف.**

**** قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٩٣٧): «وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير عن يعلَى بن أمية أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: «احتكار الطعام بمكة إلحاد». ويشبه أن يكون البخاري علّل المستند بهذا.» اهـ.**

(٢٤) الحديث رقم (٩٨٥): وهو عند ابن ماجه (٣١٠٧) من حديث عيسى بن يونس، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن عثمان بن أبي سليمان، عن علقمة بن

نُضلة؛ قال: توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر، وما ندعى رباع مكة إلا: السواب. من احتاج سكن. ومن استغنى أسكن.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٦٣) وقال: «ضعيف» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٣٠٥/٦): «الحديث حسن» اهـ.**

أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (٣٥/٦) وقال: «هذا منقطع وفيه إخبار عن عادتهم الكريمة في إسكانهم ما استغنوا عنه من بيوتهم وقد أخبر من كان أعلم بشأن مكة منه عن جريان الإرث والبيع فيها» اهـ.

**** ويفسر قول البيهقي: «منقطع» قول أبي حاتم: «علقمة بن نُضلة روى عن عمر، مرسل» اهـ. من (الجرح والتعديل) (٤٠٥/٦)**

لذلك قال الذهبي في (الكاشف): «علقمة بن نُضلة، أرسل عن عمر.» اهـ.

ولذلك قال الحافظ في (التقريب): «علقمة بن نُضلة، تابعي صغير.» اهـ.

**** ويثبت هذا كله الحافظ في (الفتح) في كتاب الحج باب: «تورث دُور مكة ويعيها وشرائها»، فقال: «أشار بهذه الترجمة إلى تضعيف حديث علقمة بن نُضلة قال: «توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر، وما تدعى رباع مكة إلا السواب، من احتاج سكن» أخرجه ابن ماجه وفي إسناده انقطاع وإرسال.» اهـ.**

(٢٥) الحديث رقم (٩٩٠): وهو عند ابن ماجه (٦٦٥) من حديث محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن يكتنِب؛ قال: سمعت أنس بن مالك.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٦٥) وقال: «ضعيف جدًا.» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٣١٧/٦): «هذا حديث حسن» اهـ.**

الحديث أخرجه البخاري من طريق محمد بن إسحاق في ترجمة عبد الله بن يكتنِب من (التاريخ الكبير) (١٩٣/٥) وقال: «فيه نظر.» اهـ.

**** والمقبلي في ترجمة عبد الله بن يَكْتَف في (الضعفاء) (٣٠٨/٢) نقل قول البخاري: «عبد الله بن يَكْتَف، عن أنس فيه نظر.» وقال: «وهذا الحديث حديثناه معاذ بن المشي» وذكر الحديث من طريق محمد بن إسحاق، وقال: «لا يعرف إلا به» اهـ.**

**** قال ابن حبان في (المجروحين) (٦/٢): «عبد الله بن يَكْتَف شيخ يروي عن أنس بن مالك. روى عنه محمد بن إسحاق، لا أعلم له سماعًا من أنس ولا لمحمد بن إسحاق عنه، وهذا منقطع من جهتين. لا يجوز الاحتجاج به.» اهـ.**

وقول البخاري: «فيه نظر» نقله ابن عدي في ترجمة عبد الله بن يَكْتَف من (الكامل) (٢٢٤/٤)، ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ وَقَالَ: «وَهَذَا الْحَدِيثُ هُوَ الَّذِي أَرَادَهُ الْبُخَارِيُّ، وَلَا يَحْدِثُ عَنْهُ غَيْرُ مُحَمَّدَ بْنِ إِسْحَاقَ.» اهـ.

ومن هذا كله يظهر أنَّ قول البخاري: «فيه نظر» أي: الحديث؛ لذلك قال المزني في (تهذيب الكمال) (١٧٦/١٦) - ترجمة عبد الله بن يَكْتَف -: «قال البخاري: في حديثه نظر» اهـ، وتبعه غيره.

إذا كان ذلك كذلك فقد قال الذهبي في (سير أعلام النبلاء) (٤٤١/١٢): «حتى إنَّه - أي: البخاري - قال: إذا قلتُ فلان في حديثه نظر، فهو مُتَّهَمٌ وَاو.» اهـ.

وعلى هذا اعتمد الشيخ ناصر الدين حين قال: «ضعيف جدًا»

وعلى المشاهدة اعتمد ممدوح حين قال في (٣١٩/٦): «وليس بضعيف جدًا كما ادعى الألباني.» اهـ.

* * *

التعريف السادس

في التعريف الخامس تبيّن - إن شاء الله - مخالفة ممدوح ودار البحوث للدراسات الإسلامية بدبي لَمَنْ ذَكَرَتْ مِنْ أَهْلِ الْإِخْتِصَاصِ حَيْثُ قَبِلَ مَدْمُوحٌ وَدَارَ الْبَحْثِ مَا حَكَمَ أَهْلُ الْإِخْتِصَاصِ بِرَدِّهِ لِنَكَارَتِهِ وَلَشِدْوَذِهِ وَخَطِئِهِ، وَمَعَهُ تَبَيَّنَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - أَنَّ الشَّيْخَ نَاصِرَ الدِّينِ الْأَلْبَانِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حِينَ ضَعَّفَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ كَانَ تَضْعِيفُهُ عَلَى نَهْجٍ وَدَرْبِ أَهْلِ الْإِخْتِصَاصِ.

وفي هذا التعريف أخصّ إثبات مخالفة ممدوح ودار البحوث - إن شاء الله - للأئمة والحفاظ الشافعية وضربهما أحكامهم عرض الحائط، بل ورمي بعضها وراء ظهرهما، ولا جُرْمَ وَذَنْبَ لَهُمْ إِلَّا مُوَافَقَةَ الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيَّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِحُكْمِهِمُ بِالْتَضْعِيفِ.

والغاية من هذا التعريف هي: أن يتبيّن - إن شاء الله - مَنْ أَظْهَرَ بِهِ الْخَيْرَ مِنْ إِخْوَانِي الشَّافِعِيَّةِ - الَّذِينَ أَشْرَكَ مَعَهُمْ - وَقَبِلْنَا الشَّيْخَ نَاصِرَ الدِّينِ - فِي حُبِّ وَتَوْقِيرِ وَاتِّبَاعِ هَوْلَاءِ الْأَئِمَّةِ الْحَفَاطِ - أَنَّ طَرِيقَ مَدْمُوحٍ وَدَارَ الْبَحْثِ غَيْرُ طَرِيقِهِمْ، ثُمَّ يَتَشَكَّرُوا فِي مُوَافَقَةِ الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ لَهُوْلَاءِ الْحَفَاطِ، وَقَبْلَ مُوَافَقَتِهِ لَمَنْ ذَكَرَتْ مِنْ أَهْلِ الْإِخْتِصَاصِ؛ لِيَعْرِفُوا وَيَتَّبِعُوا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - أَنَّ طَرِيقَ الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ هِيَ طَرِيقُ الْأَئِمَّةِ الْحَفَاطِ. ثُمَّ إِذَا عَرَفُوا وَتَبَيَّنَ لَهُمْ ذَلِكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَلْيَسْأَلُوا أَنْفُسَهُمْ: مَاذَا أَرَادَ مَدْمُوحٌ وَدَارَ الْبَحْثِ بِعَمَلِهِمَا هَذَا؟

وفي هذا التعريف أنقل حكم الشيخ ناصر الدين المجمل في ضعيف السنن ثُمَّ تفصيله هذا الحكم؛ لتظهر بجلاء - إن شاء الله - موافقة ومتابعة الشيخ ناصر الدين للأئمة والحفاظ الشافعية خاصة في حكمهم على الحديث أو سنده.

ثُمَّ أَنْشَطَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فِي بَيَانِ حَالِ الْمَتَابِعَاتِ وَالشُّوَاهِدِ الَّتِي يَذْكُرُهَا مَدْمُوحٌ لِحَدِيثِ الْبَابِ؛ لِبَيَانِ وَتَثْبِيتِ خُرُوجِ مَدْمُوحٍ عَلَى قَوَاعِدِ وَفُرُوعِ وَحُكْمِ أَهْلِ الْإِخْتِصَاصِ وَخَاصَّةِ الشَّافِعِيَّةِ مَعَهُمْ.

** الحديث الأول:

وهو برقم (١): وهو عند أبي داود (١) من حديث أبي التياح قال: حدثني شيخ قال: لما قدم عبد الله بن عباس البصرة، فكان يحدث عن أبي موسى، فكتب عبدالله إلى أبي موسى يسأله عن أشياء، فكتب إليه أبو موسى: إني كنت مع رسول الله ﷺ ذات يوم، فأراد أن يبول، فأتى دَمَنًا في أصل جدار فبال، ثم قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد أحدكم أن يبول، فليُرْتَدِّ لِبَوْلِهِ موضِعًا» اهـ.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣) وقال: «ضعيف» اهـ. وبين ذلك في:

(أ) (ضعيف سنن أبي داود) (٣) فقال: «وعلمته جهالة شيخ أبي التياح الذي لم يُسَمَّ وهذه علة واضحة» اهـ.

(ب) وقال في التعليق على (المشكاة) (٣٤٥): «وسنده ضعيف، فيه شيخ لم يُسَمَّ وقد ضعفه جماعة» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/٢١): «هذا حديث صحيح أو حسن، وإسناده وإن كان فيه راوٍ لم يُسَمَّ فله شواهد» اهـ.

وأعاد ممدوح قوله هذا وأصرَّ عليه في (التعقيب اللطيف) (ص ٦٥).

** قول الحفاظ الشافعية:

(أ) قال ابن المنذر: في (الأوسط) (١/٣٢٩): «في إسناده مقال» اهـ.

(ب) قال البغوي: «حديث ضعيف» اهـ. من (فيض القدير) للمناوي (١/٢٦٩)

(ج) قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣): «فيه مجهول» اهـ.

(د) قال النووي في (المجموع) (٢/٨٣): «حديث أبي موسى ضعيف رواه أحمد وأبو داود عن رجل عن أبي موسى» اهـ.

(هـ) وقال النووي في (شرح سنن أبي داود): «حديث ضعيف، وإنما لم يصرح

أبو داود بضعفه لأنه ظاهر ١٠هـ. من (فيض القدير) (١/٢٦٩). لهذا أوردته في (فصل الضعيف) من كتاب الاستطابة من (خلاصة الأحكام) (رقم ٣٢٢).

(و) قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه) (١/٥٦): «وفي إسناده رجلٌ لم يُسَمَّ» اهـ.

(ز) قال ولي الدين العراقي: «ضعيف لجهالة راويه» اهـ من (فيض القدير) (١/٢٦٩).

(ح) قال المناوي في (التيسير شرح الجامع الصغير) (١/١٩٥) - موافقًا مقرًا -: «قال النووي: ضعيف» اهـ.

وأزيد ممدوحًا:

** قال الغماري في (الهداية) (٢/٣٤): «رواه أحمد، وأبو داود، من حديث أبي موسى مرفوعًا: «إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبولهِ موضِعًا» وفيه راوٍ مجهول» اهـ.

ومًا نقلته من أقوال تبيين - إن شاء الله -:

(أ) لم يتفرد الشيخ ناصر الدين بحكمه فقد وافق من ذكرته.

(ب) موافقة الشيخ ناصر الدين للحافظ النووي حكمًا ولفظًا.

(ج) حكم البغوي والنووي وموافقة المناوي له واضح صريح في الحكم على الحديث سندًا ومنتًا، والذي به يُردُّ تصحيح أو تحسين ممدوح بالشواهد حين قال: «فيه شواهد».

(د) حكم هؤلاء الحفاظ الشافعية يبطل قول ممدوح في (٢/٢٦٨): «حديث المبهم التابعي مقبول».

فحديث أبي موسى فيه: شيخ أبي التياح شيخ تابعي مبهم، وردوا حديثه بسببه.

**** شواهد ممدوح:**

استخفِرُ ما سبق بيانه في التعريف الأول من نوع الشاهد الذي يقوِّي به ممدوح وعلى طريق مَنْ مشى فيها .

**** الشاهد الأول:**

**** قال ممدوح في (٢١/٢):** «إسناده وإن كان فيه راوٍ لم يسم فله شواهد:

الأول: أخرجه الترمذي معلقاً (رقم ٢٠) قال: «ويروى عن النبي ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَرْتَادُ لِبَوْلِهِ مَكَانًا كَمَا يَرْتَادُ مِزْلًا» . اهـ .

أ) حديث أبي موسى المشهود له قولِي فيه أمر بارتداد الموضع للبول: «... فليرتد لبوله موضعاً» .

ب) هذا الشاهد -المعلق- شاهد فعلي ليس فيه أمر بارتداد الموضع للبول: «كان يرتاد لبوله مكاناً...» .

ج) ومن هنا يفترق المشهود له عن الشاهد لاختلاف لفظهما ومعناهما، وذلك لأنَّ ما يفيد المشهود له يختلف عمَّا يفيد الشاهد، كيف؟ .

د) المشهود له فيه أمر بالارتداد، والأمر يفيد الوجوب حتى يقوم الدليل على صرفه .

هـ) أمَّا الشاهد ففيه فعل الارتداد، والفعل لا يدل على الوجوب إلَّا بدليل .

و) فهل الذي لا يدل على الوجوب يشهد لما يدل على الوجوب؟ .

ز) لذلك فالبخري وَمَنْ بعده قطعاً هم وقفاً على شاهد ممدوح هذا، لماذا؟ .

لأنَّه في (سنن الترمذي)، والبخري وَمَنْ بعده يقولون من (سنن الترمذي)،

ح) إذا كان الأمر كذلك فلماذا لم يعتبروا هذا الحديث المعلق شاهداً لحديث

أبي موسى ثُمَّ يفعلوا كما فعل ممدوح؟ .

الجواب: هؤلاء الحفاظ يُدركون المعنى الزائد في حديث أبي موسى وهو الأمر والذي لا يوجد أبداً في الفعل المجرد والذي هو الشاهد، فيكون في حديث أبي موسى المشهود له معنى زائداً لا يوجد في الشاهد، وهنا لا يوجد شرط التقوية بالمعنى وهو: أن يوافق الشاهد المشهود له في المعنى .

لذلك لم يعتبروا شاهداً ممدوح شاهداً، فَحَكَمَ بعضهم على الحديث المشهود له بالضعف، والآخرين لم يقبلوه مع وجود شاهد ممدوح هذا .

وأصراً ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص ٦٦) على صحة استشهاده بالحديث الفعلي للحديث القولِي فقال: «وهذا هو المقصد من الشاهد فإنه يوافق الحديث في المعنى» اهـ .

مِنْ أَيْنَ تَعَلَّمَ مَمْدُوحٌ هَذَا؟ أَلَمْ يَتَعَلَّمْهُ مِمَّنْ ذَكَرْتَ وَغَيْرِهِمْ؟ .

فَمَنْ ذَكَرْتَ يَعْلَمُونَ وَعَلَمُوا مِنْ بَعْدِهِمْ أَنَّ الشَّاهِدَ يُوَافِقُ الْمَشْهُودَ لَهُ فِي الْفِعْلِ وَالْمَعْنَى، أَوْ فِي الْمَعْنَى فَقَطْ . وَمَعَ هَذَا لَمْ يَصْنَعُوا صَنِيعَ مَمْدُوحٍ . لِمَاذَا؟ لِأَنَّ طَرِيقَةَ مَمْدُوحٍ فِي التَّقْوِيَةِ بِالْمَعْنَى غَيْرَ طَرِيقَتِهِمْ كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي التَّعْرِيفِ الْأَوَّلِ .

ط) مع هذا كله لم يُظْهِرْ وَبَيَّنْ مَمْدُوحُ رَأْيَهُ فِي دَرَجَةِ شَاهِدِهِ هَذَا، وَهَلْ يَصِلُحُ أَنْ يَسْتَشْهَدَ بِهِ؟ .

لِمَاذَا صَنَعَ مَمْدُوحٌ هَذَا؟ .

لِأَنَّ التَّرْمِذِيَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي (سَنَنِهِ) مَعْلَقًا بِدُونِ سَنَدٍ .

فَهَلْ يَصِحُّ مِنْ مَمْدُوحٍ أَنْ يَسْتَشْهَدَ بِمَنْ لَمْ يَقِفْ عَلَى سَنَدِهِ؟ .

مَتَى لَمْ تَقِفْ عَلَى سَنَدِهِ هَلْ يَصِلُحُ أَنْ نَسْتَشْهَدَ بِهِ؟ .

ي) وَعَنْ شَاهِدٍ مَمْدُوحٍ هَذَا قَالَ الْمُبَارِكُفُورِيُّ فِي (تَحْفَةِ الْأَحْوَذِيِّ) (١/٨٠):

«لَمْ أَقِفْ عَلَى مَنْ أَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ بِهَذَا اللَّفْظِ» اهـ .

**** وقال أبو الأشبال أحمد محمد شاكر في تحقيق وشرح (سنن الترمذي) (١/)**

٣٢- الحاشية (٥) : «هذا الحديث لم أجد من رواه بهذا اللفظ .» اهـ.

**** وقول المباركفوري و شاكر :** « .. بهذا اللفظ .» إشارة إلى مغايرة لفظ هذا

الحديث لحديث الباب حديث أبي موسى .

فهل سيخبرنا ممدوح بمنْ أخرج هذا الحديث متصلاً مستنداً ؟ .

لن يخبرنا ممدوح بذلك أبداً، لماذا؟ لأن إخباره لنا يضعه في أحد أمرين :

الأول : يعترف أنّ شاهده هذا ليس له سندٌ، وعليه فلا يصلح أن يكون شاهداً .

الأخر : سيجعل شواهد الثلاثة شاهدين فقط لأنّ شاهده الرابع لم يعتمده فقال

في (٢/ ٢٤) : «الرابع : .. إسناده شديد الضعف . . . والعمدة على الثلاثة

المقدمة .» اهـ.

فهل سيُلجئ ممدوح شاهده الأول بشاهده الرابع؛ فيجعل شواهد الثلاثة

المعتمدة شاهدين؟ .

وإذا لم يفعل ذلك فهل سيجعل شاهده الأول هو شاهده الثاني نفسه؟ كيف؟ .

**** قال الترمذي في (سننه) (٣٢/١) :** «وفي الباب عن عبد الرحمن بن

أبي قُرَاد، وأبي قتادة، وجابر، ويحيى بن عبيد عن أبيه، وأبي موسى، وابن عباس،

وبلال بن الحارث. ويروى عن النبي ﷺ : «أنه كان يرثاد ليؤله مكاناً كما يرثاد

منزلاً .» اهـ.

حديث أبي موسى هو حديث الباب هنا، حديث أبي قتادة هو الشاهد الرابع الذي

لم يعتمده ممدوح، حديث يحيى بن عبيد عن أبيه هو الشاهد الثاني عند ممدوح.

فالظاهر أنّ متن الشاهد الأول هو متن حديث يحيى بن عبيد عن أبيه، فيكون شاهداً-

حسب طريقة ممدوح- واحداً جعله ممدوح شاهدين اثنين للتكثير والتحويل .

فممدوح لا خيار له إلا أن يسقط شاهداً من شواهد الثلاثة المعتمدة، وذلك إمّا

لعدم وقوفه على سند متن الشاهد الأول، وإمّا أنّ سند الشاهد الثاني هو سند الشاهد

الأول .

فعلى الإنصاف النظر سيكون- إن شاء الله- في شاهدين اثنين فقط لا ثلاثة .

**** الشاهد الثاني :**

**** قال ممدوح في (٢/ ٢١-٢٢) :** «الثاني : أخرجه الطبراني في (الأوسط

(رقم ٣٠٦٤)، وهو في مجمع البحرين (رقم ٣٤٠) . قال الطبراني : حدثنا بشر بن

موسى، قال : حدثنا يحيى بن إسحاق السبكي، قال نا سعيد بن زيد، عن واصل

مولى أبي عبيدة، عن يحيى بن عبيد عن أبيه، عن أبي هريرة، قال : «كان رسول الله

ﷺ يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله» .

«لم يرو هذا الحديث عن واصل مولى أبي عبيدة إلا سعيد بن زيد، ويحيى هو :

يحيى بن عبيد بن دُجَيٍّ لم يسند عبيد بن دجي عن أبي هريرة إلا هذا الحديث .» .

**** قال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٠٤) :** «يحيى بن عبيد بن دُجَيٍّ عن أبيه لم أرَ

من ذكرهما، وبقية رجاله مؤثّقون» .

قلت (أي : ممدوح) : عبيد بن دُجَيٍّ (بالدال أو بالراء) صحابي، ذكره جماعة في

الصحابة، راجع الاستيعاب (٣/ ٥٣٨)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١٩٥٣)،

وذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة- القسم الأول (٦/ ٣٥٩) .

وابنه يحيى بن عبيد سكت عنه البخاري في التاريخ (٨/ ٣٠٥١)، وذكره ابن حبان

في (الثقات) (٥/ ٥٢٩)، ووثقه النسائي .

وفي كلٍّ من الكاشف (٦٢٠٩)، والتقريب (٧٦٠١) : «ثقة» .

فهذا الإسناد حسن إذا كان يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي المترجم في

التهذيب (١١/ ٢٥٤)، وإن لم يكن فمن الرواة المسكوت عنهم، هذا إذا كان

يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي غير يحيى بن عبيد بن دُجَيٍّ فإنَّ التفرقة بينهما

عسيرة، لاسميا وأن واصل مولى بن عيينة يروي عنهما، وسواء كان «يحيى بن عبيد» هو مولى السائب أو ابن دجي فالحديث شاهد قوي. اهـ.

ندقق أولاً في ثبوت الشاهد ثم هل هو شاهد حقاً؟

(أ) رأي ممدوح: «الإسناد حسن»، «شاهد قوي» مبني على يحيى بن عبيد عن أبيه.

(ب) جزم ممدوح أنَّ الأب هو: «عبيد بن دُجَيْي (بالدال أو بالراء)».

(ج) عند الابن ذكر راويين اثنين باسم يحيى بن عبيد، وقال: «الفرقة بينهما عسيرة».

(د) فممدوح يجزم بمعرفة الأب الذي في السند، ثم عند الابن عسر على نفسه معرفته، يُعقل هذا؟

(هـ) ممدوح اعتمد على قول الطبراني والهيثمي في معرفته الأب وجزمه بأنَّه: «عبيد بن دُجَيْي».

(و) الطبراني والهيثمي نصَّ على أنَّ الابن هو «يحيى بن عبيد بن دُجَيْي» فلماذا ممدوح لم يجزم أنَّ الابن هو: «يحيى بن عبيد بن دُجَيْي»؟

(ز) إذا كان الابن هو: يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي؛ فيكون الأب هو: عبيد مولى السائب المخزومي، وليس عبيد بن دُجَيْي.

(ح) وأمَّا إذا كان الابن هو: يحيى بن عبيد بن دُجَيْي؛ فيكون الأب هو: عبيد بن دجي وليس مولى السائب المخزومي.

الآن كيف نميِّز يحيى بن عبيد عن أبيه؟

نميِّزه بالراوي عن يحيى، والراوي عنه هنا هو واصل مولى أبي عيينة، قال ممدوح في (٢٢/٢): «لاسميا وأن واصل مولى بن عيينة (كذا) يروي عنهما، اهـ».

*** قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٨/رقم ٣٠٥١): «يحيى بن عبيد عن أبيه

عن جده سمع عمر روى عنه جرير بن حازم وواصل مولى أبي عيينة وخراش. اهـ.

وفي (٨/رقم ٣٠٥٠) ترجم ليحيى بن عبيد مولى السائب، وقال: «عنه ابن جُرَيْج» اهـ.

فالبخاري يفرِّق بين يحيى بن عبيد عن أبيه ويحيى بن عبيد مولى السائب، واعتبر واصل مولى أبي عيينة يروي عن يحيى بن عبيد عن أبيه وليس عن يحيى بن عبيد مولى السائب.

وقبله فرَّق بينهما ابن معين كما في (تاريخ الدوري) (٢/٦٥١): فذكر يحيى بن عبيد الذي روى عنه واصل مولى أبي عيينة وهو بصري، ويحيى بن عبيد الذي روى عنه ابن جُرَيْج وهو مكِّي.

فيكون يحيى بن عبيد عن أبيه بصري، ويحيى بن عبيد مولى السائب مكِّي.

فاتفق ابن معين والبخاري على أنَّ واصل مولى أبي عيينة، يروي عن يحيى بن عبيد عن أبيه، ولم يذكر أنه يروي عن يحيى بن عبيد مولى السائب. وكذا قال بقولهما أبو حاتم كما في (الجرح والتعديل) (٩/١٧٢)، والطبراني كما نقل ممدوح نفسه.

كل هؤلاء اتفقوا وتابعوا على أنَّ واصل مولى أبي عيينة يروي عن يحيى بن عبيد عن أبيه، ويحيى بن عبيد بصري، والسند من طريق سعيد بن زيد أخو حماد وهو بصري، عن واصل مولى أبي عيينة وهو بصري.

فمن تنصيب من ذكرته، ومن السند يكون يحيى بن عبيد هو البصري وليس المكِّي.

ابن حبان خالف من ذكرته فقال في (الثقات) (٥/٥٢٩): «يحيى بن عبيد مولى السائب من أهل مكة يروي عن أبيه ويقال: إن لأبيه صحة، روى عنه ابن جُرَيْج وواصل مولى أبي عيينة» اهـ. فجعل ابن جُرَيْج وواصلًا يرويان عن يحيى بن عبيد مولى السائب المكِّي.

وقد أتى في (الطبقات الكبرى) لابن سعد ما يرجح صنيع ابن معين والبخاري وأبي حاتم وابن أبي حاتم والطبراني، قال ابن سعد في (١/٢٥٩): «أخبرنا مسلم بن إبراهيم أخبرنا سعيد بن زيد أخبرنا وأصل عن يحيى بن عبيد الجهضمي عن أبيه: «إن النبي ﷺ كان يتبوأ...» اهـ.

فأتى يحيى بن عبيد منسوبا بـ «الجهضمي»، وقطعا هو غير يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي المكي.

فنتصيص الطبراني - الذي اعتمده ممدوح فلم يتعقبه - وما جاء منسوبا عند ابن سعد، وكذا تفریق ابن معين والبخاري وأبي حاتم وابن أبي حاتم؛ يدل على أن يحيى بن عبيد الذي في السند هو ليس مولى السائب المخزومي المكي، وإنما هو البصري الجهضمي.

ويؤكد هذا قول الهيثمي - الذي اعتمده ممدوح فلم يتعقبه - : «يحيى بن عبيد بن دحي عن أبيه لم أجد من ذكرهما» اهـ.

وكذا قول الولي العراقي - كما في (فيض القدير) (٥/٢٠٠) - : «فيه يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين.» اهـ.

وأما يحيى بن عبيد عن أبيه مولى السائب المخزومي المكي، فهما معروفان ومذكوران في (تهذيب الكمال)، وهذا لا يخفى على الهيثمي والولي العراقي - إن شاء الله -.

وبهذا ظهر - إن شاء الله - أن يحيى بن عبيد الذي في السند هو يحيى بن عبيد الجهضمي البصري.

وبعد هذا ننظر في حال ودرجة يحيى بن عبيد الجهضمي البصري.

*** قال ممدوح في (٢/٢٢): «وابنه يحيى بن عبيد سكت عنه البخاري في التاريخ (٨/٣٠٥)، وذكره ابن حبان في (الثقات) (٥/٥٢٩)، وثقه النسائي. وفي كل من الكاشف (٦٢٠٩)، والتقريب (٧٦٠١): «ثقة». فهذا الإسناد حسن إذا كان

يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي المترجم في التهذيب (١١/٢٥٤)، وإن لم يكن فممن الرواة المسكوت عنهم» اهـ.

تفكر: «وابنه يحيى بن عبيد» ابن من؟ ابن عبيد بن دحي الجهضمي ومع ذلك لم يجرم من يحيى؟.

تفكر: «إذا كان يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي المترجم في التهذيب (١١/٢٥٤)، وإن لم يكن فممن الرواة المسكوت عنهم».

يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي مترجم له في (التهذيب)، والآخر الذي وصفه بالإن لم يكن له لم يذكر ممدوح من ترجم له، لماذا؟.

يحيى بن عبيد الذي ذكره ابن حبان في (الثقات)، وثقه النسائي، وفي (الكاشف) و(التقريب): «ثقة» هو مولى السائب المخزومي، وليس يحيى بن عبيد الجهضمي البصري.

كل هذا التوثيق ذكر في ترجمة يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي، وممدوح يعلم ذلك جيدا حيث قال: «إذا كان يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي المترجم في التهذيب (١١/٢٥٤)» اهـ.

ولذلك لم يذكر من ترجم له «وإن لم يكن»، مع وقوفه على قول الحافظ في (الإصابة) - ترجمة عبيد بن دحي الجهضمي - (٢/٤٤٣ - ٤٤٤): «وقد ذكرت في تهذيب التهذيب أن مولى السائب المخزومي آخر غير الذي اختلف في اسم أبيه وفي نسبه وإن اتفق أن اسمهما واسم والديهما فيه أيضا» اهـ.

من هذا يتبين - إن شاء الله - أن يحيى بن عبيد الجهضمي البصري لم يوثقه أحد توثيقا صريحا - ولأن نقله ممدوح - ولذلك لم يرد ممدوح أن يبيّره ويبيّنه؛ لأجل نقل قول المؤقتين مغالطة منه.

*** قال الولي العراقي: «يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين» - من (فيض القدير) (٥/٢٠٠).

وقول: «غير معروف» أقوى في الدلالة على الجهالة من قول: «لا أعرفه» و«لا يُعرف»، قال ابن عدي في (الكامل) (٢٩٨/٤) - ترجمة عبد الرحمن بن آدم: «إذا قال مثل ابن معين لا أعرفه فهو مجهول غير معروف» اهـ.

تأمل: «مجهول غير معروف»، وقول الولي العراقي: «غير معروف»، فيكون: «فهو مجهول».

ولا يعني هذا أنَّ الولي العراقي مثل ابن معين، مَنْ يقول هذا؟ وإنما هو استعمال أهل الاختصاص للألفاظ ودلالاتها عندهم، وإذا وقف ممدوح على مَنْ عرف يحيى هذا بعدالة أو بجرح فليذكره.

وهنا يخلط بعضهم - ومنهم ممدوح - بين الراوي المشهور بالطلب الذي لم يُجرح ومَنْ دونه ومَنْ قد لا يسمع به أهل النقد أولاً يوقف على مقدار حديثه الذي به يحكم عليه أولاً. فيسكت عن الحالتين؛ فيقول بعضهم: لو علموا فيه جرْحاً لصاحوا به، فما سكتوا عنه إلا لقبوله عندهم.

والفرق ظاهر: الراوي الذي عُرف بالطلب ولم يُجرح؛ فهنا تحمل روايته على الاستقامة، لأنهم عرفوا عينه من الطلب، وعرفوا حاله مِنْ مقدار ما روى، أمَّا الآخر فسكتوا عنه، ولم يُجرح إمَّا لأنه مجهول لم يعرفوه بل لم يسمعوا به أحياناً، وإمَّا وقع عندهم من مقدار حديثه بل لم يقع لهم حديثه الذي به يحكموا عليه بجرح أوله بتعديل.

** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (١/ ص ٧٢/ رقم ٧٠): «وأبوه ذكره ابن حبان في (الثقات)، وقال: ربما أخطأ وهذه عبارة عن ضعفه، فإنه قليل الحديث جداً ولم يرو عنه سوى ولده، فإذا كان يخطئ مع قلة ما روى فكيف يوصف بكونه ثقة» اهـ.

** قال أيضًا في (التلخيص الحبير) (٢/ ص ٢٨٠/ رقم ١١٠٤): «وقال ابن حبان في رواية المنفرد به: وهو محمد بن عبدالله بن إسمان الطائفي كان يخطئ، ومقتضاه تضعيف الحديث، فإنه ليس له غيره، فإن كان أخطأ فيه فهو ضعيف» اهـ.

وابن عدي يُكثر في (الكامل) من قول: «ومقدار ما يرويه لم يبين لي صدقه من كذبه».

فغير المشهور بالطلب، ولم يُذكر فيه جرح ولا تعديل؛ ننظر إلى مَنْ روى عنه عددًا وصفة، فإن رفعا عنه جهالة العين صار إلى جهالة الحال، وجهالة الحال تقتضي التوقف إلى استبانة الحال.

وهنا يحيى بن عبيد الجهضمي البصري، قال فيه الولي العراقي: «غير معروف»، والظاهر غير معروف الحال لعدد وصفة مَنْ روى عنه والذين ذكرهم البخاري في (التاريخ الكبير)، والظنُّ بالولي العراقي التوقف على ذلك.

وبهذا يكون قول ممدوح: «فهذا الإسناد حسن» فيه نظرٌ يَبينُ لما قرأته مِنْ أنَّ يحيى مجهول الحال.

ثمَّ ننظر في حال عبيد والد يحيى:

** قال ممدوح: «عبيد بن دُجَيْجٍ (بالدال أو بالراء) صحابي، ذكره جماعة في الصحابة، راجع الاستيعاب (٥٣٨/٣)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (١٩٥٣)، وذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة - القسم الأول (٣٥٩/٦)» اهـ.

ممدوح جزم بصحة عبيد مع عدم تمييزه الراوي عنه والذي هو ابنه، ومعرفة الابن مهم في معرفة الأب المبهم في السند، ثمَّ معرفة حال الأب.

ولكن لأنَّ ممدوحًا يمشي في (التعريف) على تقوية أي شيء به يثبت الوهم - المزعوم - للشيخ ناصر الدين؛ جزم بصحة الأب المبهم في السند دون أن يجزم مَنْ ابنه؟.

ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب فقال: «عبيد بن دجى الجهضمي بصري سكن البصرة لم يرو عنه إلاَّ ابنه يحيى بن عبيد عن أبيه عن النبي ﷺ أنه كان يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله» اهـ.

قول ابن عبد البر هذا يؤكّد ما سبق تقريره أنّ يحيى بن عبيد هو الجهضمي البصري، وليس يحيى بن عبيد مولى السائب المخزومي المكي، فلم يَأْخُذْ به مندوح فيجزم بالابن كما جزم بالأب؟.

رواية يحيى بن عبيد عن أبيه عن النبي ﷺ بهذا السياق ليس فيها ما يدل على صحة عبيد والد يحيى؛ بحيث لو صحّ بالسماع عن النبي ﷺ أو برويته، وثبت سنده لكان فيه ما يدل على صحة عبيد الجهضمي والد يحيى.

ففي ترجمة إبراهيم الطائفي من (الإصابة) قال الحافظ: «... فقد صرح بسماعه من النبي ﷺ فهو صحابي إن ثبت إسناد حديثه لكن مداره على عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف وشيخه مجهول» اهـ.

ولذلك ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير) (٨/٦) ولم يذكر له صحبة، وكذا أبو حاتم وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٧/٦). بل إنّ أبا زرعة الرازي نفى عنه الصحبة؛ فقد قال ابن أبي حاتم في (المراسيل) (رقم ٦٠٧): «قال أبو زرعة: ليس لوالد يحيى بن عبيد صحبة» اهـ.

ولذلك ردّ العلائي والولي العراقي الشافعيان جزم ابن عبد البر بصحبة عبيد هذا، فقال العلائي الشافعي في (جامع التحصيل) (ص ٢٨٦): «عبيد بن دحي الجهضمي بصري لم يرو عنه سوى ابنه يحيى أنّ النبي ﷺ كان يتبوأ لبؤله الحديث، قال أبو زرعة: هذا مرسل ليس لوالد يحيى بن عبيد صحبة، وأمّا ابن عبد البر فجزم بها على قاعدته» اهـ.

وتبعه الولي العراقي في (تحفة التحصيل)، وأكّد ذلك الولي العراقي فقال: «يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين» اهـ من (فيض القدير) (٥/٢٠٠).

*** ثمّ قال مندوح: «وذكره الحافظ في الإصابة- القسم الأول» اهـ.

هل يعني مندوح بهذا القول أنّ عبيد بن دحي صحابي عند الحافظ ولذلك ذكره في القسم الأول من (الإصابة)؟.

أقل عن الحافظ من مقدمة (الإصابة) تعريفه بالقسم الأول: «فالقسم الأول: فيمن وردت صحبته بطريق الرواية عنه أو عن غيره سواء كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان وقد كنت أولاً رتب هذا القسم الواحد على ثلاثة أقسام ثمّ بدا لي أن أجعله قسمًا واحدًا وأميّز ذلك في كل ترجمة» اهـ.

فهذا القسم كان الحافظ رتبّه على ثلاثة أقسام، وهذا يدل على أنّ تراجم هذا القسم ليست سواء، وعندما بدا له أن يجعلها قسمًا واحدًا لاحظ أنّها ليست سواء وراعا فقال: «وأميّز ذلك في كل ترجمة».

وعليه فليس كل من ذكر الحافظ ترجمته في القسم الأول يكون صحابياً عنده، وأكتفي بتراجم من حرف الألف فقط تدل على ذلك:

(١) «أسامة بن خزيم... ذكره ابن عبد البر وقال: لا تصح له صحبة».

(قلت): ذكره في التابعين البخاري وغيره وقال ابن حبان في التابعين أسامة بن خزيم يروي عن مرة بن كعب وله صحبة فالضيم يعود على مرة لا على أسامة» اهـ.

(٢) «أسلم مولى عمر»، ثمّ ذكره في القسم الثالث ليؤكد على عدم صحبته.

(٣) «أعين بن ضبيعة» وقال: «ذكره صاحب الاستيعاب ولم يذكر ما يدل على صحبته» اهـ.

(٤) «الأغلب بن جشم» وقال: «ولهذا لم يذكره أحد في الصحابة» اهـ.

فهذه التراجم- وغيرها- تكفي- إن شاء الله- في بيان أنّ ذكر الترجمة في القسم الأول من (الإصابة) لا يلزم من ذلك إثبات الصحبة لها عند الحافظ.

وفي ترجمة عبيد من (الإصابة): نقل الحافظ قول أبي زرعة: «ليس لوالد يحيى بن عبيد صحبة»، ثمّ ذكر حديثه المبحوث فقال: «فزا في عن أبيه عن أبي هريرة». فالظاهر أنّه ليدلّل من هذه الزيادة على صحة قول أبي زرعة فهو هنا يروي عن أبي هريرة، ثمّ نقل قول البخاري: «يحيى بن عبيد بن رحي عن أبيه سمع عمر»؛

ليؤكد صحة ذلك. والذي في (التاريخ الكبير): «يحيى بن عبيد عن أبيه عن جده سمع عمر».

وبهذا الصنيع يكون الحافظ مَيَّز في هذه الترجمة ولم يُسَلِّمْ بإطلاق صحة ذكر عُبيد في الصحابة.

وبهذا لم يدل دليل على صحة عبيد والد يحيى، لذلك نفاها عنه صراحة أبو زرعة. والبخاري وأبو حاتم وابن أبي حاتم لم يذكروا له صحة. وبهذا فعبيد والد يحيى تابعي.

وعليه ننظر في حال عبيد والد يحيى:

مَنْ ترجم له لم يذكروا رويًا عنه غير ابنه يحيى، ولذلك قال ابن عبد البر في (الاستيعاب): «لم يرو عنه إلا ابنه يحيى» اهـ.

فيكون عبيد مجهول الحال لأن رواية ابنه عنه ترفع جهالة عنه وإن كان ابنه مجهول الحال، والظاهر لذلك قال فيهما معاً الولي العراقي: «يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين» اهـ.

فيكون شاهد ممدوح هذا فيه مجهول الحال. فهل يُحَسِّن كما صنع ممدوح أم الصواب هو قول الولي العراقي الشافعي؟.

ويؤكد هذا: هل ليحيى بن عبيد عن أبيه حديث آخر غير هذا؟ فليذكره ممدوح.

ثم إن هذا الشاهد أتى مرسلًا من طريق الموصول نفسه، لذلك ننظر هل الصواب الموصول أم المرسل؟.

*** قال ممدوح في (٢٢/٢-٢٣): «وأخرجه ابن سعد (١/٢٩٠)، والحاثر بن أبي أسامة (زوائده رقم ٥٩)، وابن عدي (٣/٤٧٧) من حديث سعيد بن زيد، أخبرنا واصل مولى أبي عيينة، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه، ولم يجاوزه مرفوعًا به.

وهذا لا يضر، فإن عبيد بن دُجَيْي صحابي، وقد أخرجه من هذا الوجه ابن أبي حاتم في اللعل (رقم ٨٧)، وقال أبو زرعة: «مرسل»، وقد علمت أن عبيد بن دجى صحابي، ومرسل الصحابي مقبول.

هب أن عبيد بن دجى ليس بصحابي، فهو مرسل صحيح، وهو كافٍ لتقوية إسناد أبي داود. «اهـ».

تَبَيَّن - إن شاء الله - أن عُبيد بن دُجَيْي ليس بصحابي بل ووقع عند البخاري - كما سبق - «يحيى بن عبيد عن أبيه عن جده سمع عمر». فبين عمر وعبيد أبوه جد يحيى.

«مرسل صحيح»، وقبل قال: «فهذا الإسناد حسن» بسبب يحيى بن عبيد، ويحيى ابن عبيد موجود في الرواية المرسلة، فيكون يحيى مرة «إسناد حسن»، وأخرى: «مرسل صحيح» وهذا هو التناقض بجلاء ووضوح.

ثم كيف يكون المرسل حسنًا فضلًا عن صحيح وفيه يحيى وأبوه مجهول الحال؟.

(أ) قال ابن سعد في (الطبقات) (١/٢٥٩): «أخبرنا مسلم بن إبراهيم أخبرنا سعيد بن زيد أخبرنا واصل عن يحيى بن عبيد الجهضمي عن أبيه: أن النبي ﷺ كان يتبأ... الحديث».

ومسلم بن إبراهيم هو أبو عمرو البصري: ثقة.

(ب) قال الحارث بن أبي أسامة: حدثنا يحيى بن إسحاق، ثنا سعيد بن زيد، عن واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عبيد عن أبيه قال: كان... الحديث. من (المطالب العالية) (٢/١٥٢).

ويحيى بن إسحاق هو السُّلَيْمِيُّ: ثقة.

(ج) قال ابن عدي في (الكامل) (٣/٣٧٨- ترجمة سعيد بن زيد): «ثنا علي بن إبراهيم بن الهيثم، ثنا يزيد بن ستان ثنا أبو عاصم ثنا سعيد بن زيد عن واصل مولى أبي عيينة، عن يحيى بن عبيد عن أبيه: أن رسول الله ﷺ كان يتبأ...»

الحديث « ١٠٠هـ .

وعلي بن إبراهيم ابن الهيثم هو : علي بن إبراهيم بن أحمد بن الهيثم ، ثقة كما في (تاريخ بغداد) (٣٤٠ / ١١) .

وزيد بن سنان هو أبو خالد البصري ، ثقة . وأبو عاصم هو : الضحاك بن مخلد .

(٥) قال ابن أبي حاتم في (المراسيل) (رقم ٤٨٨) : « سمعت أبا زرعة ، وذكر حديث وكيع عن سعيد بن زيد عن واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عبيد قال : كان رسول الله ﷺ يتبوأ بيوتاً بيوله . . . سمعت أبا زرعة يقول : هذا مرسل . يعني عن النبي ﷺ . » ١٠٠هـ .

إذا كان سقط «عن أبيه» من رواية وكيع ؛ فيكون وكيع ومسلم بن إبراهيم ويحيى بن إسحاق الشَّيْخِيْنِي وأبو عاصم كلهم رووه عن سعيد بن زيد مرسلًا .

وأما إذا كانت رواية وكيع وقعت هكذا بدون : «عن أبيه» ، فهذا اختلاف ثالث على سعيد بن زيد :

الأول : يحيى بن عبيد عن أبيه عن أبي هريرة ، قال : «كان رسول الله ﷺ يتبوأ . . . الحديث .

الثاني : يحيى بن عبيد عن أبيه ، أنَّ النبي ﷺ كان يتبوأ . . . الحديث .

الثالث : يحيى بن عبيد قال : كان رسول الله ﷺ يتبوأ . . . الحديث .

وهذا الاختلاف يتحملُه سعيد بن زيد نفسه ، فيحیی بن إسحاق مرة يرويه عنه موصولًا ، ومرة أخرى يرويه عنه مرسلًا . وتابعه على الرواية المرسله : مسلم بن إبراهيم وأبو عاصم ، ولولا أنَّ بعض الأئمة تكلموا في حفظ سعيد بن زيد ؛ لجاز أن يحمل على الوجين ، لهذا فالأشبه أنَّ الرواية المرسله هي الصواب ؛ لرواية جمع من الثقات عنه ذلك .

وبهذا يكون شاهد ممدوح هذا الصحيح في الرواية المرسله ، ومع الإرسال فيه

يحيى بن عبيد وأبوه مجهولا الحال .

هذا في ثبوت شاهد ممدوح ، أمَّا أنَّه يشهد لحديث أبي موسى فلا لما سبق بيانه من وجود معنَى زائِد في حديث أبي موسى لا يوجد في شاهد ممدوح المرسل ، وعدم وجود المعنى الزائد في شاهد ممدوح ؛ جعل الشهادة منه متفنية ، وانتقاء الشهادة منه ؛ فهو لا يصلح أن يشهد لمعنى حديث أبي موسى .

فيكون شاهد ممدوح هذا لا يصلح شاهداً من حيث المعنى مع إرساله ومجهولي الحال فيه .

** الشاهد الثالث :

** قال ممدوح في (٢/٢٣) : «الثالث : أخرجه أبو داود في المراسيل (رقم ١) ، والحاثر بن أبي أسامة في مسنده ، من حديث الوليد بن مسلم ، أخبرنا الوليد بن سليمان بن أبي السائب ، عن طلحة بن أبي قنّان «أنَّ النبي ﷺ كان إذا أراد أن يبول فأتى عزازًا من الأرض ، أخذ عودًا ، فنكت بها حتى يَبْرُء ، ثُمَّ يبول .»

رجاله ثقات ، وطلحة بن أبي قنّان ذكره ابن حبان في (الثقات) (٦/٤٨٨) ، وقال : «يروي المراسيل ، روى عنه سليمان بن أبي السائب» . وسكت عنه البخاري في الكبير (٤/٣٠٨٣) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/٢٠٨٩) . وقال عنه الحافظ في (التقريب) (٣٠٣٢) : «مجهول» . وضعف البوصيري سنَّده في إتحاف الخيرة المهرة لأنَّ الوليد بن مسلم لم يصرح بالسماع ، لكنه صرح بالسماع في مراسيل أبي داود ، فيكون البوصيري قد مئى طلحة بن أبي قنّان . » ١٠٠هـ .

تهرَّب ممدوح من أن يظهر رأيه في درجة هذا الشاهد المرسل بخلاف الشاهد الذي قبله .

الوليد بن مسلم صرَّح بالسماع في مراسيل أبي داود عن شيخه الوليد ، ومع ذلك لم تأمن تدليس الوليد ؛ وذلك لأنَّه لم يصرَّح بسماع شيخه الوليد بن سليمان من طلحة بن أبي قنّان حيث أنَّ الوليد بن مسلم يدلُّس تدليس التسوية بل إنَّ العلاني

الشافعي في (جامع التحصيل) (ص ١١٧) قال: «من أكثر منه (أي: تدليس التسوية) بقيته والوليد بن مسلم» اهـ.

قال ابن حجر المسقلاني الشافعي في (النتك على ابن الصلاح) (٢٩٣/١):
 «.. توقف الحكم بصحتها على تصريح الوليد بسماعه من الأوزاعي، وسماع الأوزاعي من الزهري، لأن الوليد بن مسلم من المدلسين على شيوخه وعلى شيوخ شيوخه» اهـ.

**** ومدوح يعلم ذلك فقد قال في (٥٠/٥):** «ويمكن أن يقال إنَّ الوليد بن مسلم كان يدلس تدليس التسوية، ويسقط شيوخ الأوزاعي الضعفاء، راجع التهذيب (٩٧/٣١)، ولم يثبت تصريح الأوزاعي بالسماع في ذلكم الإسناد.» اهـ.

ولكن وجدت عند ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (٩٣-٩٢/٢٧) هذا الحديث بإسناد حسن من طريق الهيثم بن خارجة أنا محمد بن شعيب بن شابور عن ابن أبي السائب عن طلحة بن أبي قنان.

يبقى طلحة بن أبي قنان، فقد ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) (٣٤٧/٤)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤٧٦/٤)، وابن حبان في (الثقات) (٤٨٨/٦) وغيرهم، ولم يذكروا راويًا عن طلحة غير الوليد بن سليمان بن أبي السائب فقط؛ لذلك قال الذهبي في (الميزان): «لا يدرى من طلحة تفرد عنه الوليد بن سليمان بن أبي السائب» اهـ. وقال الحافظ في (التقريب): «مجهول، أرسل حديثًا» اهـ. أي: مجهول العين. وذكّر ابن حبان لطلحة في (الثقات) لا ينفعه حتى عند مدوح نفسه، كيف؟:

**** قال مدوح في (تنبيه المسلم) (ص ١١١):** «فدل كلام ابن حبان على معرفته به، فلا يكون من مجهولي الحال الذين يوثقهم، ولا يقال هنا إن ابن حبان من المتساهلين، لأنّ تساهل ابن حبان خاص بنوع معين من الرواة» اهـ.
 في أي نوع من الرواة تساهل ابن حبان؛ فوثقهم يا مدوح؟.

أجاب مدوح فقال في (تنبيه المسلم) (ص ١٤٩): «إنّما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلا واحد فقط، لأنّ جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط» اهـ.

ثمّ تناقض وسوّع دائرة نوع الرواة الذين تساهل ابن حبان فوثقهم، فقال في (التعريف) (٢٩٩/٢): «إن ابن حبان عندما تكلموا في توثيقه ففي نوع معين من الرواة فقط، وهم من لم يرو عنهم إلا القليل الواحد أو الاثنين، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم» اهـ.

قول مدوح: «فلا يكون من مجهولي الحال الذين يوثقهم»، فيه نظر بين؛ فهو يوثق مجهولي العين أيضًا، بل هنا طلحة بن أبي قنان روى عنه واحد فقط - كما سبق - فقال فيه الحافظ ابن حجر الشافعي في (التقريب): «مجهول». أي: مجهول العين وليس مجهول الحال.

فطلحة بن أبي قنان روى عنه الوليد بن سليمان بن أبي السائب فقط - وإذا كان مدوح وقف على غير الوليد بن سليمان فليذكره ومصدره - فيكون ابن حبان تساهل في ذكره طلحة في (الثقات) حسب بيان مدوح نفسه.

ومن هنا يظهر صواب قول ابن القطان القاسي في (الوهم والإيهام) (٤١/٣): «وظلحة هذا لا يعرف» اهـ.

وقول الذهبي الشافعي في (الميزان): «ولا يدرى من طلحة تفرد عنه الوليد بن سليمان بن أبي السائب.» اهـ.

وقول ابن حجر المسقلاني الشافعي في (التقريب): «طلحة بن أبي قنان مجهول أرسل حديثًا» اهـ.

وقول المناوي الشافعي في (التيسير) (١١٧/٥): «وظلحة مجهول» اهـ ولم يتعمّب الغماري في (المدايي) قول المناوي هذا.

ومع جهالة طلحة فقد ذكره ابن حبان في طبقة من روى عن التابعين من (الثقات)

(٤٨٨/٦). فيكون طلحة على هذا من أتباع التابعين.

وإذا صحَّ قول الخطيب: «ليس يروى عن طلحة بن أبي قحان سوى هذا الحديث» كما في (تاريخ دمشق) (٢٧/٩٢). وكذا قول ابن القطان الفاسي في (الوهم والإيهام) (٤١/٣): «لا يعرف بغير هذا» اهـ. أي: هذا الحديث؛ فيكون:

راو مجهول العين في طبقة أتباع التابعين، أرسل حديثاً، ولا يعرف له إلا هذا الحديث، فهل من هذا حاله يصلح الاستشهاد به وبروايته هذه؟

هذا في ثبوت شاهد ممدوح المُعْضَل، أمَّا أنه يشهد لمعنى حديث أبي موسى فلا، وذلك لما سبق بيانه من وجود معنى زائد في حديث أبي موسى لا يوجد في شاهد ممدوح هذا، وعدم وجود المعنى الزائد في شاهد ممدوح هذا؛ جعل الشهادة منه منتفية، وبانقضاء الشهادة منه؛ فهو لا يصلح أن يشهد لمعنى حديث أبي موسى.

فيكون شاهد ممدوح هذا لا يصلح شاهداً من حيث المعنى مع إعضاله وجهالة عين راويه.

** الشاهد الرابع:

** قال ممدوح في (٢/٢٤): «الرابع: أخرجه ابن عدي (٣١/٥) من حديث عمر بن هارون، عن الأزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: «كان النبي ﷺ يتبوأ للبول كما يتبوأ الرجل نفسه منزلاً».

إسناده شديد الضعف بسبب عمر بن هارون البلخي، والعملة على الثلاثة المتقدمة» اهـ.

لم يبين ممدوح سبب شدَّة الضعف في عمر بن هارون لحاكمه إليها في رواة آخرين استشهد بهم.

ثمَّ الحديث كسابقته من شواهد ممدوح الفعلية؛ لا يوجد فيه المعنى الزائد في حديث أبي موسى.

** قال ممدوح في (٢/٢٤): «وأفاد شراح السنن أن أحاديث الأمر بالتزهر من البول تعضد الحديث كذا في غاية المقصود (٨٧/١)، وأقصى غايات المقصود (١/٢)» اهـ.

شراح السنن: الظاهر يعني: شراح سنن أبي داود، لكن من شراح سنن أبي داود من لم يقل: «تعضد الحديث»، وأما قال: «تفيد». وهناك فرق كبير بين: «تعضد» و«تفيد» فاللفظ الأول تقوية وتثبيت للحديث كما صنع ممدوح، واللفظ الآخر متعلق بفقهاء الحديث، وهذا لا يلزم منه التقوية والتثبيت، قال أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي في (عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١/٢٢): «والحديث فيه مجهول لكن لا يضر، فإن أحاديث الأمر بالتزهر عن البول تفيد ذلك» اهـ.

فحديث أبي موسى فيه مجهول، «لكن لا يضر» أي: وجود الجهالة لا تمنع من العمل بفقهاء الحديث، لماذا؟ «فإن أحاديث الأمر بالتزهر عن البول تفيد ذلك». وذلك لأنَّ الذي يفيد حديث أبي موسى هو: طلب المكان اللين عند التبول لئلا يرتد رشاش البول على البائل، وهذا تفيد أحاديث الأمر بالتزهر عن البول.

فالعمدة على ممدوح في الذي نسب إلى شراح السنن: «تعضد الحديث». وإذا صحَّ ما نقله ممدوح فالظاهر أن هؤلاء يمشون في التقوية بالمعنى على غير طريق أهل الاختصاص، قال محمد عوامة في الدراسة الحديثية من (فقه أهل العراق) (ص٢٧١): «فالمحدثون يقوون الحديث إذا وجد له متابعت أو شواهد، أو كلاهما، ولا يلتفتون إلى تقويته من معاني أحاديث أخرى بعيدة عن لفظه.

أمَّا الفقهاء منهم فيعتبرون هذا المعاضد ويقوون الحديث به» اهـ.

التزهر عن البول، وارتباد الموضع للبول، حكمهما مختلفان، لهذا لفظنا حديثهما متباعدان، لذلك لم يقرَّ أهل الاختصاص حديث أبي موسى الضعيف بأحاديث الأمر بالتزهر عن البول مع علمهم بها قطعاً.

** قال النزوي في (المجموع) (٢/٨٤): «وهذا الأدب متفق على استحبابه قال

أصحابنا يطلب أرضاً لينة تراباً أوملاً فإن لم يجد إلا أرضاً صلبة دفها بحجر ونحوه لتلا يترشش عليه» اهـ.

لهذا فالذين نقل عنهم ممدوح - والعهدة عليه - لا يمشون في التقوية بالمعنى على طريق أهل الاختصاص كما في قول عوامه .

ثم إنَّ شرح السنن هؤلاء يعتضد عندهم - والعهدة على ممدوح - حديث أبي موسى بأحاديث الأمر بالتزنة عن البول، فهذا يدل على أنهم لم يعتمدوا شواهد ممدوح شواهد يعتضد بها حديث أبي موسى .

والحافظ النووي الشافعي من شرح سنن أبي داود ومع هذا لم يصنع ما نقله ممدوح عن شرح السنن، فقد قال النووي الشافعي في (شرح سنن أبي داود): «حديث ضعيف، وإنما لم يصرح أبو داود بضعفه لأنه ظاهر» اه نقله من (فيض القدير) للمناوي الشافعي (١/٢٦٩).

** قال ممدوح في (٢/٢٤): «وقد قال الشوكاني في نيل الأوطار (١/١٠١) عن هذا الحديث: «أحاديث الأمر بالتزنة عن البول تفيد ذلك»، وهي شواهد كثيرة صحيحة» اهـ.

أقل قول الشوكاني كاملاً من (نيل الأوطار): «والحديث يدل على أنه ينبغي لمن أراد قضاء الحاجة أن يعمد إلى مكان لين لاصلاية فيه ليأمن من رشاش البول ونحوه وهو وإن كان ضعيفاً فأحاديث الأمر بالتزنة عن البول تفيد ذلك.» اهـ.

فالشوكاني يضعف حديث أبي موسى صراحة ويبيِّن سبب ضعفه في أول شرحه للحديث فقال: «الحديث فيه مجهول» اهـ.

فهل الشوكاني شدَّ عَضُدَ حديث أبي موسى فصَحَّحه أو حَسَّنَه - كما صنع ممدوح - بأحاديث الأمر بالتزنة عن البول؟

هل الشوكاني شدَّ عَضُدَ حديث أبي موسى بشواهد ممدوح؟

وتأمل قول ممدوح: «وهي شواهد كثيرة صحيحة» ؛ لتعلم على أيِّ طريق يمشي

ممدوح في التقوية بالمعنى .

ولما وضع ممدوح نفسه في موضع لا يثق به قال في (٢/٢٤): «ولعل الشوكاني وغيره لم يقف على الشواهد المتقدمة» اهـ.

هذا هو ممدوح الذي يظهر تقديره واحترامه لأهل العلم وهنا وقف ممدوح على الذي لم يقفوا عليه، فهل ممدوح يرد حكم هذه الكوكبة بلغة العلم وأهله أم يعلم ممدوح ولت؟

الحافظ ابن المنذر الشافعي وقف على حديث أبي موسى وشاهد ممدوح فقد قال في (الأوسط) (١/٣٢٩): «حدثنا عبد الله بن أحمد . . . عن أبي التَّيَّاح قال . . . إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله . . . وقد روينا عنه أنه كان يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله . وفي الإسنادين جميعاً مقال» اهـ.

الحافظ البغوي الشافعي وقف على حديث أبي موسى وشاهد ممدوح، فقد قال في (شرح السنة) (١/٣٧٥): «وروي عن أبي موسى قال: كنت . . . إذا أراد أحدكم أن يبول فيرتد لبوله . وروي عن النبي ﷺ أنه كان يرتاد لبوله مكاناً كما يرتاد منزلاً» اهـ.

والحافظ البغوي حكى الحديدين بصيغة التمرض: «روي» وذلك تأكيداً لتضعيفه السابق وعدم تقوية الحديث الفعلية للحديث القولي.

قال الشيخ أحمد الغماري في (المداوي) (٥/١٦٢): « . . . لكن ابن رجب قال: وروي عن أبي إسماعيل فحكاها بصيغة التمرض، وذلك لعدم ثبوته عنه» اهـ. أي: لم يثبت عن أبي إسماعيل الهروي.

شاهد ممدوح الأول: أخرجه الترمذي معلقاً (رقم ٢٠)، هل هذا لم يقف عليه من ضعف حديث أبي موسى: المنذري، النووي، ابن كثير، وليي الدين العراقي، فضلاً عن الشوكاني وغيره؟

شاهد ممدوح الثاني والثالث: ذكرهما السيوطي في (الجامع الصغير): فهل لم يقف عليهما الشوكاني وشمس الحق العظيم آبادي وناصر الدين الألباني؟

**** قال ممدوح في (٢/٢٤): «والحاصل أن حديث أبي داود حسن» اهـ.**

قَبْلُ قال: «هذا حديث صحيح أو حسن». وهنا قال: «حسن» لِمَ هذا؟

وعلى طريقة ممدوح: والحاصل قد تب صواب حكم الشيخ ناصر الدين في تضعيف حديث أبي موسى.

والحاصل أنَّ شواهد ممدوح سلك في التقوية بها طريقًا غير طريق أهل الاختصاص.

والحاصل أنَّ الشيخ ناصر الدين اتَّبَعَ في حكمه على الحديث مَنْ ذَكَرَتْ من الحفاظ الشافعية، بل وافق الحفاظ النووي حكمًا ولفظًا.

والحاصل مَنْ ذَكَرَتْ من الحفاظ وقفوا على شواهد ممدوح ولم يصنعوا صنيعه بل ذهبوا مشرِّقين، وذهب مُعَرِّبًا، لِمَ؟ لاختلاف الطريق في التقوية والتضعيف.

**** الحديث الثاني:**

وهو برقم (٢): وهو عند ابن ماجه (٣٤١) من حديث إبراهيم بن طهمان، عن محمد بن ذكوان، عن يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس؛ قال: عدل رسول الله ﷺ إلى الشَّعْبِ فَبَالَ حتى أَثْبِيَ أَيُّ لِه من فَكَّ وَرَكَّبَهُ حين بال.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٧٥) وقال: «ضعيف» ولم يُشر إلى مصدر يَبِّن فيه تضعيفه.**

الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمته الله - يَبِّن في مقدمة (صحيح سنن ابن ماجه) (١/١) ص: (و-ل) طريقة تحقيقه أحاديث كتاب (سنن ابن ماجه) فِيمَا يَبِّن:

أ- الحكم على الحديث بكلمة واحدة تَبَيَّن درجته من الصحة أو الحسن أو الضعف.

ب- بعد بيان درجته بكلمة واحدة، يشير إلى المصدر الذي حَقَّق فيه درجة الحديث من مؤلفاته الأخرى ما لم يكن الحديث في (الصحيحين) أو في أحدهما.

ج- بعض الأحاديث التي يَبِّن درجتها لم يشر إلى المصدر الذي حَقَّق فيه درجة الحديث، فهذا النوع من الأحاديث اقتصر على ذكر مرتبتها التي يقتضيهما النظر العلمي في أسانيدنا في (سنن ابن ماجه) فقط.

قال الشيخ ناصر الدين في مقدمة (صحيح سنن ابن ماجه) (ص: و-ز): «سيري القراء الكرام بعض الأحاديث المصححة أو المضغفة، لم نشر فيها إلى المصدر، وذلك لعدم وقوفي على الحديث فيه، فاقصرت على ذكر مرتبتها التي يقتضيهما النظر العلمي في أسانيدنا في «سنن ابن ماجه» فحسب.» اهـ.

وحديث ابن عباس هذا من الأحاديث المُضغَفَة التي لم يشر فيها إلى المصدر، فيكون حَكَم عليه حسب سند ابن ماجه فقط؛ فيكون الشيخ ناصر الدين حكم على سند الحديث فقط بالضعف ولم يحكم على الحديث.

**** قال ممدوح في (٢/٢٤): «هذا حديث صحيح. وله شواهد قوية» اهـ.**

هل أفهم أنَّ حديث ابن عباس صحيح لذاته ومع ذلك فله شواهد قوية؟ للإجابة أنقل قول ممدوح في الحديث الأول: «هذا حديث صحيح أو حسن، وإسناده وإن كان فيه راوٍ لم يُسَمَّ فله شواهد: . . .» اهـ.

قول حفاظ الشافعية:

وقفتُ على قول الحفاظ شهاب الدين البوصيري الشافعي فقد قال في (مصباح الزجاجه في زوائد ابن ماجه) (رقم ١٣٩): «هذا إسناد ضعيف، محمد بن ذكوان قال فيه البخاري: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في (الثقات)، ثُمَّ أعاده في الضعفاء، وقال: سقط الاحتجاج به. وضعفه النسائي والساجي والدارقطني.» اهـ.

فيكون الشيخ ناصر الدين وافق الحفاظ البوصيري الشافعي في الحكم بتضعيف سند حديث ابن عباس، أمَّا ممدوح فقد قال في (٢/٢٥) - في حكم البوصيري -:

«فلم يحكم على الحديث، أمّا الألباني فحكم على الحديث فتسرع وأخطأ». اهـ.

الشيخ ناصر الدين لم يتسرع فلم يخطئ، وممدوح قرأ ووعى ما بيّنه الشيخ ناصر الدين في مقدمة (صحيح سنن ابن ماجه)، لكن لأن صدر ممدوح يحمل ما يحمل على الشيخ ناصر الدين داس على هذا البيان ليحَقِّق غرضه.

وأصرّ على ما في صدره فقال في (التعقيب اللطيف) (ص ٧٢): «لم أفرّق عند الكلام على الأحاديث بين المتون والأسانيد، وتناولت الأحاديث كوحدة واحدة بين المتن والإسناد» اهـ.

لن أقول غير: عاملك الله بما تستحقه يا ممدوح.

ثم إن منهج الشيخ ناصر الدين في الكلام على أحاديث (سنن ابن ماجه) أوسع من منهج الحافظ البوصيري؛ قال البوصيري في (مصباح الزجاجية) (٤٠/١): «ثم أتكلم على كل إسناد بما يليق بحاله من صحة، وحسن، وضعف، وغير ذلك» اهـ.

لذلك تعقّب الشيخ ناصر الدين ويبيّن ذلك فقال في مقدمة (صحيح سنن ابن ماجه) (١/ص: ز): «وقد وقع في شيء من ذلك بعض المتقدمين كالحافظ البوصيري، فإنه ضعّف - بكلامه - أحاديث كثيرة، لاقصاره في النظر على إسناد ابن ماجه الذي بين يديه، وهي ثابتة من طرق أخرى.....» اهـ.

فالمُنصف ينسب إلى الشخص ما قاله ورضيه ويحاكمه إليه وإن كان يراه خطأ.

ومع إظهار ممدوح موافقته للحافظ البوصيري - لينال من الشيخ ناصر الدين - عاد فقال في (٢٥/٢): «وهذا الإسناد فيه محمد بن دُكوان الطاحي الجهضمي البصري، اختلف فيه» اهـ.

فمحمد بن دُكوان عند ممدوح: ليس متفقاً على توثيقه أو تجريحه، ولم يظهر جزمه بتوثيق ولا تجريح مع نقله قول البوصيري ومنه رمى الشيخ ناصر الدين بما ليس فيه.

لو أراد ممدوح العلم والنصيحة للقارئ لسلك ما يلي:

أ- النظر إلى الموثّق والمجرّح من حيث التشدد، والاعتدال، والتساهل.

ب- النظر إلى الموثّق والمجرّح هل هو بلدي من وثقه أو جرحه أم هو غريب؟.

ج- النظر إلى الموثّق والمجرّح هل أخذ عن وثقه أو جرحه أم عاصره أم ليس كذلك؟.

د- هل يوجد تعارض بين الموثّق والمجرّح، كالراوي المختلط من وثقه ففي من روى عنه قبل الاختلاط، ومن ضعه ففي من روى عنه بعد الاختلاط، وهكذا فلا اختلاف ولا تعارض.

هـ- وينظر هل الجرح مؤثّر أم غير مؤثّر؟ وهل التوثيق في العدالة والضبط أم في غيرهما من الصلاح والعبادة؟.

و- ثمّ ينظر هل الجرح مجمل أم مبين مُفسّر؟.

لكن هل محمد بن دُكوان الطاحي الجهضمي البصري خال ولد حماد بن زيد اختلف فيه حقاً؟.

محمد بن دُكوان الطاحي، ومحمد بن دُكوان الأسدي يباع الأكسية أيهما قال فيه شعبة: «كان كثير الرجال»؟.

الظاهر أنّه الأسدي يباع الأكسية. وإن لم يثبت هذا فقد أتى الجرح المفسر في الطاحي الجهضمي خال ولد حماد بن زيد:

أ- قال البخاري في (الضعفاء) (٣١٦): «محمد بن دُكوان، عن مطر، هو منكر الحديث» اهـ. وكذا في (التاريخ الكبير) (٧٩/١).

ب- قال ابن أبي حاتم في (البرج والتعديل) (٢٥١/٧): «سمعت أبي يقول محمد بن دُكوان خال ولد حماد بن زيد منكر الحديث، ضعيف الحديث، كثير الخطأ» اهـ.

ج- قال النسائي في (الضعفاء) (٥٤٩): «محمد بن دُكوان، يروي عن منصور،

منكر الحديث. « اهـ.

د- قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/٢٦٢): «محمد بن دُكَّوان خال ولد حماد بن زيد، يروي عن الثقات المناكير والمعضلات عن المشاهير على قِلَّةِ روايته حتى سقط الاحتجاج به. « اهـ.

وَيَتَحَقَّنْ: هل ذكر ابنُ حبان محمدَ بنَ دُكَّوان خال ولد حماد بن زيد في (الثقات) (٣٧٩/٧) أم هو آخر؟.

هـ- في ترجمته من (الكامل) نقل ابن عدي قولي البخاري والنسائي فيه وقال في (٢٠١/٦): «وعامة ما يرويه أفرادات وغرائب» اهـ.

و- قال الساجي: «عنده مناكير» اهـ من (تهذيب التهذيب).

ز- ذكره الدارقطني في (الضعفاء والمتركون) (٤٨٠)، فهو متروك عنده وعند ابن حَمَّكان والبرقاني حيث قرروا ترك مَنْ أثبتة الدارقطني على حروف المعجم في هذه الورقات.

وبهذا الجرح المُفسَّر يُدَمُّ قول مَنْ ضَعَّفَ على قول مَنْ وثَّق. ولهذا رَجَّحَ الحافظ تضعيفه؛ فقال في (التقريب): «ضعيف» اهـ.

قال الحافظ أبو الحجاج المزني الشافعي: «كل ما انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف». قال تلميذه شمس الدين محمد بن علي الحسيني الشافعي: «يعني بذلك ما انفرد به من الحديث عن الأئمة الخمسة».

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي: «وكلامه هو ظاهر كلام شيخه لكن حملته على الرجال أولى» اهـ من (تهذيب التهذيب- ترجمة ابن ماجه).

فإذا قلنا بفهم التلميذ- وهو أولى؛ لظاهر قول شيخه ثُمَّ تلمذته- فحديث ابن عباس هذا انفرد به ابن ماجه دون الكتب الخمسة، كما في (تحفة الأشراف) للمزني (٤٥٧/٤ رقم ٥٦٥٠).

وإذا قلنا بحمل الحافظ فابن ماجه انفرد عن الأئمة الخمسة بالإخراج لمحمد بن دُكَّوان الطاحي.

وعلى الاحتمالين يكون محمد بن دُكَّوان الطاحي ضعيفاً.

وبهذا يكون الشيخ ناصر الدين وافق ابن حجر العسقلاني الشافعي في تضعيف محمد بن دُكَّوان، وكذا وافق البوصيري الشافعي في تضعيف سند حديث ابن عباس.

ومن هذا ظهر بجلاء أنَّ الشيخ ناصر الدين يسير على درب أهل الاختصاص حيث حكم هنا على الإسناد ولم يحكم على الحديث وذلك بسبب ضيق الوقت الذي حُدِّد لإنهاء هذا التحقيق، فاقصر على الحكم على الإسناد فقط خشية أن يكون للحديث من المتابعات والشواهد ما يُقَوِّيه، وأراد ممدوح أن يظهر الشيخ ناصر الدين بخلاف ما هنا.

وعلى النهج الأولى يكون الحافظ المزني الشافعي ضَعَّفَ حديث ابن عباس هذا، وعليه ننظر بقدر الحاجة في شواهد ممدوح.

*** الشاهد الأول:

*** قال ممدوح في (٢/٢٦): «فالأول: أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في (المصنف) (١/١١٤): حدثنا هُشَيْم، قال: حدثنا حماد، عن منصور، عن الحسن قال: «حدثني مَنْ رأى النبي ﷺ بال قاعدًا ففاج حتى ظننا أن ورکه سينفك».

هذا إسناد غاية في الصحة، وإبهام الصحابي الذي روى عنه الحسن البصري لا يضر. « اهـ.

الأخ عمرو عبد المنعم سليم- جزاه الله خيرًا- ناقش شاهد ممدوح هذا في (براءة الذمة) (ص ١٠٣-١٠٥)، ومِمَّا قاله: «فإنَّ الحديث عند ابن أبي شيبة (طبعة الرشد): حدثنا هشيم: قال: حدثنا منصور، عن الحسن، قال حدثنا من رأى النبي ﷺ بال قاعدًا، ففاج، حتى ظننا أن ورکه سينفك. « اهـ.

ممدوح لم يورد هذا النقل- وإن كان وقف عليه قبل ذكر الأخ عمرو له، فهذا هو

ممدوح- بل قال في (التعقيب اللطيف) (ص ٧٣): «هذا إسناد غاية في الصحة، وإبهاهم الصحابي الذي رآه الحسن البصري لا يضر، ولفظ التحديث «حدثني» بياء المفرد المتكلم وقع في مصنف ابن أبي شيبة- باب في التوفي من البول (١/١٢١) طبعة الهند، وهكذا في طبعة الرياض (١/٣٣)، رقم (١٣٠٦)، وفي طبعة دار الفكر (١/١٤٦)، أمَّا طبعة دار التاج (١/١١٤) فوقع فيها «حدثنا».

وعليه فبحث صاحب «البراءة» حول «حدثنا»، «حدثني» من الحسن البصري بحث ضائع لا ينبغي الاشتغال به. اهـ.

ممدوح ماذا يظن بالفرائع عندما يقول له: «بحث ضائع لا ينبغي الاشتغال به»؟
إلا إذا كان يكتب لمن في دار البحوث يدي فله أن يخاطبهم هكذا.

وأنقل الفرق في قول الحسن: «حدثنا» و«حدثني» من قول ممدوح نفسه، فقد قال في (تنبيه المسلم) (ص ١٤٠): «وكان الحسن البصري يقول حدثنا وخطبنا ويذكر من لم يدرهم من الصحابة، ويعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة، صرح بذلك البزار وغير واحد على ما ذكره الحافظ الزبلي في نصب الراية (١/٩٠)، ونحوه في التهذيب (٢/٢٦٩). والله أعلم. اهـ.

فممدوح يعلم الفرق في قول الحسن: «حدثني» من رأى النبي ﷺ بال قاعدًا...» وقوله: «حدثنا من رأى النبي ﷺ بال قاعدًا...»، فقوله: «حدثني» يقتضي السماع والاتصال وقوله: «حدثنا من رأى النبي ﷺ بال» لا يقتضي السماع والاتصال لأنه يقول حدثنا وخطبنا ويذكر من لم يدرهم من الصحابة».

فهل التحقّق من الاتصال أو الانقطاع: «بحث ضائع لا ينبغي الاشتغال به»؟ هذا هو ممدوح.

الأخ عمرو ذكر في طبعة الرشد: «حدثنا» وزاد ممدوح طبعة دار التاج، فلا بد من التحقّق: هل حدثني أم حدثنا؟. وخاصة أن ابن أبي شيبة قال في (المصنف) (١/١١٤): «حدثنا هشيم قال أخبرني أبو حرة عن الحسن قال: كان النبي ﷺ إذا بال

فجاج حتى يرثى له. اهـ.

وقد ذكره ممدوح شاهدًا خامسًا وقال في (٢/٢٧): «وهذا المرسل رجاله ثقات، وقد صرح هشيم بالتحديث، لكن حديث أبي حرة- وهو واصل بن عبد الرحمن البصري- عن الحسن ضعفه بعض الحفاظ لكثرة تدليس عنه. اهـ.

والظاهر أن هذا الاختلاف من هشيم بن بشير، فقد قال الترمذي في (العلل الكبير) (٣٣): «قال البخاري: وهشيم ربما يهيم في الإسناد وهو في المقطعات أحفظ» اهـ.

وقال أبو داود: «وكان هشيم إذا أخذ في المسند لا يقيمه وسمعت أحمد يقول: كان لا يضبط أراه المسند. اهـ من ترجمة هشيم في (الإكمال لمُعْطَاي (١٢/١٥٨).

فالظاهر من هذا أن لفظ: «حدثني» إن لم يكن خطأ، فهو على الأقل يُتَوَقَّفُ في إثباته؛ ولهذا فلا يبعد أن يعود الشاهد الخامس إلى الشاهد الأول.

هذا من حيث الثبوت، أمَّا من حيث الاستشهاد- إذا سلّم بالثبوت- ففيه: «بال قاعدًا» وهذا لا يوجد في حديث ابن عباس.

ومع هذا فقد ذكر ممدوح من شاهدته الثاني كالتالي: «أتى على سباطة بني فلان ففرج رجله وبال قائمًا» اهـ.

ففي الشاهد الأول: «بال قاعدًا» وفي الشاهد الثاني: «وبال قائمًا». أهذه شهادة أم مخالفة. وذلك لأنه لا يُعْقَلُ أن يكون بال ﷺ قاعدًا قائمًا معًا في واقعة واحدة.

*** الشاهد الثالث:

وقال في (٢/٢٦-٢٧): «والثالث: قال الهيثمي في المجمع (١/٢٠٩): «وعن أبي موسى قال: رأيت رسول الله ﷺ يقول قاعدًا قد جافى بين فخذه، حتى جعلت أوي له من طول الجلوس، ثم جاء قابضًا بيده على ثلاث وستين فقال: إن صاحب بني إسرائيل كان أشدّ على البول منك، كان معه مقرّاض فإذا أصاب ثوبه شيء من

البول قَصَّهُ». رواه الطبراني في الكبير- وله حديث في الصحيح غير هذا- وفيه علي بن عاصم وكان كثير الخطأ والغلط، وبنه علي غلطه فلا يرجع ويحتقر الحفاظ. اهـ.

وقال في (التعقيب اللطيف) (ص ٧٦): «وفي إسناده علي بن عاصم الواسطي، وكان كثير الخطأ والغلط، ولم يكن كَدَابًا أو متهماً، وبدون أدنى تفكير تجد صاحب «البراءة» يرد حديث علي بن عاصم ولا يستشهد به. اهـ.

البحث هنا في هل هذا الشاهد يصلح أن يستشهد به. وليس علي بن عاصم يستشهد به أم لا؟.

قال الحافظ ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (١١٣/٢): «علي بن عاصم... والذي عندي في أمره: ترك ما انفرد به من الأخبار والاحتجاج بما وافق الثقات لأن له رحلةً وسماغًا وكتابة» اهـ.

وعلي بن عاصم هنا هل انفرد فقط أم هو خالف؟.

أ- فقد رواه غيره موقوفًا على أبي موسى الأشعري، كما عند البخاري (٢٢٦) ومسلم (٢٧٣) ولفظ موقوف: «كان أبو موسى يَشُدُّ في البول، ويبول في قارورةٍ ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جلدُ أحدهم يَزُولُ قرضه بالمقاريض» وهو لفظ مسلم.

ب- شاهد ممدوح المرفوع يحكي عن صاحب بني إسرائيل، والموقوف الصحيح يحكي عن بني إسرائيل، وهذا خطأً وغلطاً آخر لعلي بن عاصم.

ج- وأخرج أبو داود (٢٢) والنسائي (٣٠) وابن ماجه (٣٤٦) من حديث عبد الرحمن بن حَسَنَةَ: «خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كهيئة الدَّرَقَةِ فَوَضَعَهَا، ثُمَّ جَلَسَ خَلْفَهَا فَبَالَ إِلَيْهَا، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: انظُرُوا، يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ فَسَمِعَتْهُ؛ فَقَالَ: أَوْ مَا عَلِمْتُمْ مَا أَصَابَ صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْبُولِ فَرَضَوْهُ بِالْمَقَارِيضِ، فَفِيهَا هُمْ صَاحِبُهُمْ فَعُدَّ بِفِي قَبْرِهِ».

ذكره الحافظ النووي الشافعي في (خلاصة الأحكام) (٣٥٢) وقال: «صحيح» رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه. اهـ.

شاهد ممدوح المرفوع فيه: صاحب بني إسرائيل، كان معه مقراض، فإذا أصاب ثوبه شيءٌ من البول قَصَّهُ.

وفي حديث ابن حَسَنَةَ الثابت: بنو إسرائيل كانوا يقرضون بالمقاريض الموضع الذي أصابه البول من ثيابهم أو لبسهم فقام صاحبهم فنهاهم عن ذلك فَعُدَّ بِفِي قَبْرِهِ بسبب هذا النهي.

وهذا خطأً وغلطاً آخر من علي بن عاصم حيث جعل: صاحب بني إسرائيل هو الذي يفعل القرض. والرواية الثابتة فيها: صاحب بني إسرائيل ينهي عن ذلك ولذلك عُدَّ بِفِي قَبْرِهِ.

د- وفي منته: «يبول قاعداً قد جافي بين فخذي، حتى جعلت آوي له من طول الجلوس». ففيه آوي أي: أُرِقُّ وأُرْثِي له من طول الجلوس.

وفي متن حديث ابن عباس: «آوي له من فِكِّ وَرَكْبَةِ حِينَ بَالَ».

ويعد هذا فهل هذا شاهد يصلح أن يستشهد به النصف أم هو يَمَّا غلط فيه علي بن عاصم وأخطأ؟.

والغلط والخطأ لا يصلح الاستشهاد بهما ولا لهما.

الشاهد الرابع:

ثُمَّ قَالَ فِي (٢٧/٢): «والرابع: قال الإمام محمد بن الحسن الشيباني في الآثار (٣٧): أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم في الرجل يبول قائماً قال: انتهى النبي ﷺ إلى سبابة قوم ومعه أصحابه فَمَسَّحَ ثُمَّ بَالَ قَائِماً».

هذا مرسل إسناده صحيح، ومراسيل إبراهيم النخعي ثابتة، وهذا المرسل بمفرده حجة عند العراقيين. اهـ.

وأعاد هذا في (التعقيب اللطيف) (ص ٧٧) وقال: «وصاحب البراءة» اشتغل - بجرأة - بتضعيف الإمامين أبي حنيفة وشيخه حمّاد، وضعف مراسيل إبراهيم النخعي، ولم يجب عن قولي: «هذا المرسل بمفرده حجة عند العراقيين». اهـ.

١- قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٣٥٢/٧): «فهذا اضطراب من أبي حنيفة في سند هذا الحديث، وهو ضعيف عند أهل الحديث». اهـ.

أهذه جرأة من الغماري بأن ضعف الإمام أبا حنيفة، ولم يكف بذلك بل وقال: «عند أهل الحديث»؟.

ب- قال الإمام مسلم في مقدمة (صحيحه): «والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة» اهـ.

ج- قال الحافظ النووي الشافعي في (المجموع) (٦٠/١): «الحديث المرسل لا يحتج به عندنا» اهـ.

فمددح لا أهل الحديث أتبع، ولا بذهبه الشافعي قنع.

د - وبخصوص مراسيل إبراهيم النخعي، قال الحافظ البيهقي الشافعي في (الخلافيات) (٣٥٦/٢) - تحقيق مشهور حسن: «وهذا مرسل، إبراهيم لم يسمع من عبد الله بن مسعود، ومرسلات إبراهيم ليست بشيء». اهـ.

وبهذا تبين - إن شاء الله - حال شواهد ممدوح:

فالأول: الأشبه فيه أنه من مراسيل الحسن، وعن مراسيل الحسن قال الذهبي الشافعي في (الموقظة - نوع المرسل-): «ومن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحسن». اهـ.

تأمل: «عندهم» فهو ليس رأياً للذهبي الشافعي فقط.

ثم في منته: «بالقاعدًا». وهذا لا يوجد في حديث ابن عباس، فأين الشاهد؟ وقد يكون على طريقة ممدوح حديث ابن عباس مجمل بيته هذا الشاهد، إذا كان

ذلك كذلك؛ فالشاهد الثاني فيه: «وبال قائمًا» فهل هذا أيضًا بيان لما أجمل في حديث ابن عباس؟.

فهل حديث مجمل يكون بيان ما أجمل فيه بأمرين متناقضين لا يجتمعان؟ والشاهد الثالث: غلط فيه علي بن عاصم وأخطأ فلا يصلح به الاستشهاد، ثم فيه: «طول الجلوس».

والشاهد الرابع: من مراسيل إبراهيم النخعي وهي لا شيء عند الحافظ البيهقي الشافعي، ثم فيه: «بال قائمًا».

والخامس: هو من مراسيل الحسن.

** الحديث الثالث:

وهو برقم (٣): علّقهُ الترمذي (١٧/١) ووصله ابن ماجه (٣٠٨) من حديث ابن جُرَيْج، عن عبد الكريم بن أبي أمية، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قال: رأيت رسول الله ﷺ وأنا أبول قائمًا، فقال: «يا عمر لا تبُل قائمًا، فما بُلّت قائمًا بعد». وعبد الكريم بن أبي أمية هو ابن أبي المخارق.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٢)، وفي (ضعيف ابن ماجه) (٦٣) وقال: «ضعيف» اهـ.

** قال الشيخ ناصر الدين في تحقيق (المشكاة) (٣٦٣): «الترمذي إنما رواه معلقًا، ثم لم يسكت عليه، بل ضعفه خلاقًا لما يوجهه صنيع المؤلف. فقال الترمذي: وإنما رفع الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث». اهـ.

وتبين ضعف هذا الحديث بيانًا شافيًا في (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة) رقم (٩٣٤)، فانظره غير مأمور.

قال الحافظ الترمذي في (سننه) (١٧/١ - ١٨): «وإنما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث: ضعفه أبووب

السُّخِّيَّانِي وَتَكَلَّمَ فِيهِ .

وروى عُبَيْدُ اللَّهِ عن نافع، عن ابن عمر قال: قال عمر رضي الله عنه: ما بَلَغْتُ قائمًا منذ أسلمتُ.

وهذا أصحُّ من حديث عبد الكريم. اهـ.

** ممدوح في (٢٩/٢) نقل قول الترمذي هذا إلّا: «وهذا أصحُّ من حديث عبد الكريم» لماذا؟

ثمَّ قال: «فتبين أنَّ المرفوع ضعيف لأمرين، لضعف ابن أبي المخارق ومخالفته عبيد الله بن عمر الثقة الحافظ الذي أوقفه». اهـ.

وقبلُ بعد نقله حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف، قال في (٢٨/٢): «بل صحيح، وإطلاق الضعف على المرفوع والموقوف فيه نظر». اهـ.

ثمَّ ختم فقال في (٣٢/٢): «والحاصل أنَّ الحديث صحيح باعتبار أنَّ الحديث له وجه صحيح موقوف له حكم الرفع وله شواهد أخرى قوية، أمَّا الموقوف فهو صحيح جزماً». اهـ.

وأصوّر على هذا كله حين قال في (التعقيب اللطيف) (ص ٧٩): «وقد ذكرتُ أنَّ إطلاق الضعف على الموقوف والمرفوع فيه نظر، والحديث صحيح» اهـ.

قول حفاظ الشافعية:

١- قال ابن المنذر في (الأوسط) (٣٣٦/١): «خير معلول». ثمَّ بين ذلك فقال في (٣٣٧/١): «هذا لا يثبت لأنَّ الذي رواه عبد الكريم أبو أمية» اهـ.

٢- الحديث ذكره الحافظ ابن عدي في ترجمة عبد الكريم من (الكامل) (٥/٣٤٠): «ثمَّ قال في (٥/٣٤١): «ولعبد الكريم من الحديث غير ما ذكرت والضَّعْفُ بَيْنَ عَلَى كُلِّ مَا يرويه». اهـ.

وقد سبق في (التعريف) الخامس بيان حكم الحديث الذي يذكره ابن عدي في

ترجمة الراوي الذي يترجم له في (الكامل). وأزيد هنا:

قال تاج الدين عبد الوهاب السُّبُكِيُّ الشافعي في (طبقات الشافعية الكبرى) (٣/٣١٦): «ذكر ابن عدي في «الكامل» كلُّ من تكلَّم فيه، ولو من رجال الصحيح، وذكر في كل ترجمة حديثاً فأكثر من غرائب ذلك الرجل ومناكيره». اهـ.

والتكارة في رواية عبد الكريم هذه واضحة جليَّة كما سيأتي بيانها- إن شاء الله-.

٣- الحديث أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (١٠٢/١) وقال:

«وعبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف». ثمَّ أخرج من طريق مالك بن أنس عن عبد الله بن دينار أنَّه رأى عبد الله بن عمر بال قائمًا. وقال عقبه: «وهذا يضعف حديث عبد الكريم» اهـ.

لماذا استدل البيهقي بفعل ابن عمر هذا على ضعف حديث عبد الكريم هذا؟

عبد الكريم بن أبي المخارق الضعيف روى نَهْيَ النبي صلى الله عليه وسلم عمرَ أن يبول قائمًا من طريق عبد الله بن عمر نفسه، فيكون ابن عمر- حسب رواية عبد الكريم- يَلْعَنُ النهي عن البول قائمًا، وعبد الله بن عمر جزَّسه على أتباع السنة معلوم مشهور، ومع هذا روى الثقات عنه بوله قائمًا؛ وليس من خلق ابن عمر يبلغه نهْيَ النبي صلى الله عليه وسلم عن أمرٍ ثمَّ يخالفه. فلا يكون إلَّا أنه لم يَرَوْ نَهْيَ النبي صلى الله عليه وسلم عمرَ أن يبول قائمًا. والذي يجعله مؤكِّدًا أنَّ عبد الكريم بن أبي المخارق الضعيف هو الذي تفرد برواية هذا النهي، وممدوح يقر بذلك حين قال في (٢٨/٢): «وقد تفرد به عبد الكريم بن أبي المخارق». اهـ. لهذا قال البيهقي: «وهذا يضعف حديث عبد الكريم» اهـ.

وانفراد الراوي الضعيف بحديث؛ يكفي في الاستدلال به على ضعف الحديث، كيف ومع انفراده خائف الثقات؟

وممدوح يقر بذلك أيضًا حين قال في (٢٩/٢): «ومخالفته عبيد الله بن عمر الثقة الحافظ الذي أوقفه» اهـ.

وسياتي- إن شاء الله- كشف الغطاء عن قوله: «... الذي أوقفه» بل وخالفه

فيما أوقفه أيضًا .

٤- الحديث ذكره النووي في فصل الضعيف (٣٥٨) من باب المواضع التي نهى عن قضاء الحاجة فيها، البول في إناء، وقائماً والأولى قاعداً إلا للعدو، وكراهية كلامه والسلام عليه، من كتاب (خلاصة الأحكام).

لماذا النووي قام بإفراد الحديث الضعيف في أواخر الأبواب من كتاب (الخلاصة)؟.

بين ذلك في مقدمة (خلاصة الأحكام) فقال: «وأقرُّد الضعيف في أواخر الأبواب تنبيهاً على ضعفه لتلا يُفْتَرَّ به» اهـ.

٥- قال ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري) (١/ ٣٣٠)- عن النهي عن البول قائماً: «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء كما بينته في أوائل شرح الترمذي» اهـ.

ورواية عبد الكريم ذكرها الترمذي في (سننه) مُتَلَفَّة.

٦- قال البوصيري في (مصباح الزجاجه) (١٢٢): «هذا إسناد ضعيف، عبد الكريم متفق على تضعيفه، وقد ترد بهذا الخبر، وعارضة خبر عبيد الله بن عمر العمري الثقة المأمون المجمع على ثقته. ولا يعتبر بتصحيح ابن حبان هذا الخبر من طريق هشام بن يوسف، عن ابن جُرَيْج، عن نافع، عن ابن عمر، فإنه قال بعده: أخاف أن يكون ابن جُرَيْج لم يسمعه من نافع، وقد صحَّ ظنه. فإن ابن جُرَيْج إنما سمعه من ابن أبي المخارق، كما ثبت في رواية ابن ماجه هذه.» اهـ.

وتقوية ممدوح حديث عبد الكريم بشاهدين في النهي عن البول قائماً ذكرهما في (٢٩/٢- ٣١): يردّها:

١- قال النووي في (شرح صحيح مسلم) (٣/ ١٦٦): «وقد روي في النهي عن البول قائماً أحاديث لا تثبت» اهـ.

٢- قال ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري) (١/ ٣٣٠)- عن أحاديث النهي عن

البول قائماً: «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء كما بينته في أوائل شرح الترمذي.» اهـ.

وقولا الحافظين الشافعيين بغنيان عن شغل الوقت بردَّ شاهدتي ممدوح. ولكن أذكر لفظهما؛ ليرسخ أكثر وأكثر أن طريق ممدوح في التقوية بالشاهد هي غير طريق أهل الاختصاص كما سبق بيانه:

أ- لفظ رواية عبد الكريم: «يا عمر لا تَبْلُ قائماً».

ب- لفظ الشاهد الأول: «نهى رسول الله ﷺ أن يبول الرجل قائماً.»

ج- لفظ الشاهد الثاني: «أَنَّ النبي ﷺ نهى أن يبول الرجل قائماً.»

فأين الشاهد؟.

لفظ رواية عبد الكريم فيه: نهى لشخص مُعَيَّن هو عمر ﷺ، ولفظ شاهدتي ممدوح فيهما: نهى عام. فانتهى الشاهد فيهما؛ لأنَّ البحث هنا ليس في ثبوت النهي عن البول قائماً، إنَّما البحث هو في هل ثبت أنَّ النبي ﷺ نهى عمر عن البول قائماً؟.

وحكم النووي وابن حجر العسقلاني فيه نفي ثبوت الأمرين:

أ- لم يثبت أنَّ النبي ﷺ نهى عمر أن يبول قائماً.

ب- لم يثبت أنَّ النبي ﷺ نهى عن البول قائماً.

وبهذا تبيَّن- إن شاء الله- موافقة ومتابعة الشيخ ناصر الدين في حكمه على حديث عمر ﷺ لمن ذكرته من حفاظ الشافعية، ومخالفة ممدوح لهم جميعاً، وخروجه على حكمهم.

ومع تبيُّن ما سبق لن أحرم القارئ المنتصف الحرّ من كشف مغالطة ممدوح للقارئ، كيف؟.

** قال ممدوح في (٢/ ٢٩): «فتبين أنَّ المرفوع ضعيف لأمرين، لضعف ابن أبي المُخَارِق، ومخالفته عبيد الله بن عمر الثقة الحافظ الذي أوقفه.» اهـ.

ممدوح قصر مخالفة عبد الكريم الضعيف في رفعه ما أوقفه عبيد الله بن عمر الثقة، والأمر ليس كما قال ممدوح بل كما قال البوصيري: «وعارضه خبر عبيد الله بن عمر العمري الثقة المأمون المجمع على ثقته.»

ما هو خبر عبيد الله بن عمر الذي خالفة عبد الكريم؟.

**** قال ممدوح في (٢٩/٢):** «والأثر الموقوف الذي علقه الترمذي وصله ابن أبي شيبة في المصنف (١٤٨/١) قال: حدثنا ابن إدريس، وابن نمير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قال: «ما بُلْتُ قائمًا منذ أسلمت.» وهذا إسناده صحيح.» اهـ.

في رواية عبيد الله هذه: عمر رضي الله عنه يخبر عن نفسه: «ما بُلْتُ قائمًا منذ أسلمت.» وهذا الخبر يعارض ويخالف رواية عبد الكريم الموقوفة، كيف؟

فيها: «رأى النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أبول قائمًا فقال: «يا عمر لا تبل قائمًا» فما بُلْتُ قائمًا بعد.»

نأخذ منها:

أ- أن عمر رضي الله عنه بال قائمًا بعد إسلامه، وهذا يعارض ويخالف قول عمر نفسه في رواية عبيد الله بن عمر: «ما بُلْتُ قائمًا منذ أسلمت.»

ب- «فما بلت قائمًا بعد» أي: بعد أن نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البول قائمًا، وهذا يعارض ويخالف قول عمر نفسه في رواية عبيد الله بن عمر: «ما بُلْتُ قائمًا منذ أسلمت.» والذي فيه: ترك البول قائمًا أدب مشى عليه منذ إسلامه. فيكون تلقًا ابتداءً من النبي صلى الله عليه وسلم تأسياً واقتداءً، وليس بعد نهيه عن بوله قائمًا.

ويهذا يظهر - إن شاء الله - أن رواية عبد الكريم الموقوفة عارضت وخالفت رواية عبيد الله بن عمر الموقوفة. ففي رواية عبيد الله: أن عمر رضي الله عنه ما بال قائمًا منذ أسلم. وفي رواية عبد الكريم أن عمر رضي الله عنه بال قائمًا بعد إسلامه، ثم ترك البول قائمًا بعد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم له عن ذلك.

ولهذا تكون رواية عبد الكريم بن أبي المخارق كلها المرفوعة والموقوفة منكرة مردودة وذلك:

أ- رواية عبيد الله بن عمر الثقة: «ما بُلْتُ قائمًا منذ أسلمت» جعلها عبد الكريم الضعيف: «يا عمر لا تبل قائمًا.»

ب- ثم زاد في بيان سوء حفظه فقال: «فما بُلْتُ قائمًا بعد.»

ج- فمخرَج الروايين واحد، فعبيد الله بن عمر الثقة، وعبد الكريم بن أبي المخارق يرويانها عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

وبهذا ثبت المخالفة، وبثبوت المخالفة ثبت الكاراة لأن عبد الكريم الضعيف خالف عبيد الله الثقة، فتكون رواية عبد الكريم المرفوعة المنكرة والموقوفة منكرة.

**** قال ممدوح في (٢٩/٢):** «وهذا الموقوف الصحيح له حكم الرفع، فقوله «منذ أسلمت» مشعر بتلقيه هذا الأدب من النبي صلى الله عليه وسلم، فهذا المرفوع حكمًا فيه غنية لتقوية حديث الباب، والله أعلم بالصواب.» اهـ.

وأعاد هذا في (التعقيب اللطيف) (ص ٨٠-٨١) وزاد فقال: «وبهذا حصل الوفاق بين المرفوع والموقوف فلا تعارض بينهما» اهـ.

رواية عبد الكريم المرفوعة المنكرة الضعيفة الدليل عليها الرواية الموقوفة الصحيحة، فهل الدليل على الكاراة والضعف هو نفسه نجعله دليلًا لتقوية بل: «فيه غنية لتقوية حديث الباب»؟. في عقل من هذا؟.

الرواية الموقوفة هي دليل ممدوح على مخالفة رواية عبد الكريم المرفوعة، كيف بعد ذلك تكون الرواية الموقوفة نفسها هي تقوية للرواية المرفوعة المخالفة؟.

وعلى الأقل الحافظ البوصيري وقف على رواية عبيد الله بن عمر، فهل قُبل فُعلٌ ممدوح؟.

رواية عبد الكريم: «يا عمر لا تبل قائمًا.» على ماذا تدل؟ ألا تدل على تحريم

البول قائماً؟

رواية عبيد الله: «ما بليت قائماً منذ أسلمت». على ماذا تدل؟ هل تدل على تحريم البول قائماً؟ قطعاً لا.

إذا كان ممدوح معي في هذا فأين توجد التقوية، ودلالة الروایتين مختلفتان؟

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص ٨١):** «تعم، ثبت عن عمر أنه بال قائماً فيما بعد، وهذا يحمل على أن النهي في المرفوع ليس على التحريم» اهـ.

تأمل: «النهي في المرفوع ليس على التحريم»، وهذا يدل على أن النهي في رواية عبد الكريم هو للتحريم، فيكون قول عمر: «ما بليت قائماً منذ أسلمت» للتحريم أيضاً لماذا؟ لقول ممدوح: «فهذا المرفوع حكماً فيه غنية لتقوية حديث الباب» اهـ.

والمرفوع حكماً هو: قول عمر: «ما بليت قائماً منذ أسلمت».

وحديث الباب هو: رواية عبد الكريم: «يا عمر لا تبئ ببول قائماً».

فهل الشافعية يقولون: إن قول عمر: «ما بليت قائماً منذ أسلمت» يدل على تحريم البول قائماً؟

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص ٨١-٨٢):** «... وهذا يحمل على أن النهي في المرفوع ليس على التحريم، قال الحافظ في الفتح (٢٨٣/١): «قد ثبت عن عمر، وعلي، وزيد بن ثابت وغيرهم، أنهم بالوا قياً، وهو دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش» اهـ.

ولم تطب نفس ممدوح الشافعي من نقل بقية قول الحافظ: «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء... مع ارتباطه بقول الحافظ: «وهو دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش».

النهي في رواية عبد الكريم يدل على التحريم، ثبت فعل عمر، فدل على أن النهي ليس للتحريم، فماذا يكون النهي؟

هل يكون: «هو دال على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش»؟

قال الشيخ ناصر الدين في (السلسلة الضعيفة) (٢/٣٣٨): «وإذا عرفت، ضعف الحديث فلا شيء في البول قائماً إذا أمن الرشاش، وقد قال الحافظ في «الفتح»: «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء» اهـ.

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص ٨٣):** «والشاهد الثالث كان حديث عائشة ؓ، المخرج في السنن قالت: «من حدثكم أن رسول الله ﷺ بال قائماً فلا تصدقه، ما كان يبول إلا جالساً» اهـ.

ممدوح في (التعريف) (٢/٢٩٢) قال: «ومع ذلك فلنهي عن البول قائماً شاهدان مُّم ذكرهما، وفي (٢/٣١٢) قال: «وفي الباب عن عائشة، وبريدة ؓ» اهـ.

فلم في (التعقيب اللطيف) (ص ٨٣-٨٤) صار: «والشاهد الثالث... والشاهد الرابع...» اهـ.

أين الشاهد في حديث عائشة لرواية عبد الكريم؟ فلا ذكر لعمر فيه أبداً، فضلاً عن نهيه.

مُم إن حديث عائشة ليس فيه نهى النبي ﷺ عن البول قائماً، وإنما فيه إخبار عائشة «ما كان يبول إلا جالساً» وهذا لا يقتضي النهي عن البول قائماً، فضلاً عن تحريمه لأن الحديث فيه حكاية فعل.

لذلك من أهل العلم الشافعية بالذات استدلت بحديث عائشة على تحريم البول قائماً؟ إذا لم يستدل به أحد فكيف يجعله ممدوح في (التعقيب اللطيف) شاهداً لرواية عبد الكريم وهي عند ممدوح تدل على التحريم بدليل قوله في (التعقيب اللطيف): «النهي في المرفوع ليس على التحريم»؟

وبعض حفاظ الشافعية كالنوري وابن حجر العسقلاني عندهم حديث عائشة ثابت، ومع ذلك لم يصنعوا ممدوح هذا. وإنما الذي صنع صنيعهم ومشى على طريقهم هو الشيخ ناصر الدين الألباني، وذلك حين ذكر حديث عائشة هذا في

(السلسلة الصحيحة) (٢٠١) و(إرواء الغليل) (٩٥/١) وقال: «لم يثبت في النهي عنه شيء كما قال الحافظ ابن حجر، والمطلوب تجنب الرشاش فبأيهما حصل بالقيام أو القعود، وجب لقاعدة «ما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب». اهـ.

وحدِيث بريدة أيضًا لا ذكر فيه لنهي عمر أن يبول قائمًا، فأين الشاهد فيه؟ ثم ما ثبوت هذا الشاهد؟.

نقل ممدوح قول العيني الحنفي: «إسناده صحيح» وعقبه قال في (٣٢/٢): «وحدِيث بريدة اختلف في وقفه ورفعته» فجعل القارئ في حيرة هل هو صحيح مرفوع أم اختلف في وقفه ورفعته؟.

وهنا أُبين- إن شاء الله- مدى مقدار ومنزلة الإمام الترمذي عند ممدوح:

قال الإمام الترمذي في (مسننه) (١٨/١): «وحدِيث بُرَيْدَةَ في هذا غير محفوظ». اهـ. أي: حدِيث بريدة في النهي عن البول قائمًا حدِيث خطأ يدور بين الشذوذ والنكارة ونحوهما.

قال العيني الحنفي في (عمدة القارئ) (٣/٢٠٣-٢٠٤): «رواه البزار بسند صحيح... وأما حدِيث بريدة في هذا غير محفوظ، ولكن فيه نظر، لأن البزار أخرجه بسند صحيح كما ذكرنا». اهـ.

المباركفوري نقل قول العيني هذا في (تحفة الأحوذى) (٥٦/١-٥٧) ورده فقال: «الترمذي من أئمة هذا الشأن، فقله حدِيث بريدة في هذا غير محفوظ يعتمد عليه، وأما إخراج البزار حدِيثه بسند ظاهره الصحة لا ينافي كونه غير محفوظ». اهـ.

وحدِيث بريدة هذا بين البخاري الاضطراب فيه سندًا ومتنًا في ترجمة سعيد بن عبيد الله بن جبير من (التاريخ الكبير) (٣/٤٩٥-٤٩٦)، ولهذا قال الحافظ ابن حجر في ترجمة سعيد بن عبيد الله من (تهذيب التهذيب) (٤/٥٤٤): «واستنكر البخاري له حدِيثًا في تاريخه». اهـ. وكذا قال في (هدى الساري) (ص٤٢٥). أي: حدِيث بريدة هذا.

وقبله قال الحافظ البيهقي الشافعي في (السنن الكبرى) (٢/٢٨٦): «قال البخاري هذا حدِيث منكر يضطربون فيه» اهـ.

وقال مُغلطاي في ترجمة سعيد بن عبيد الله من (الإكمال) (٥/٣٢٧): «قال محمد: وهذا حدِيث منكر مضطرب فيه، وقال الترمذي: حدِيث بريدة في هذا غير محفوظ». اهـ.

«قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٨٤): «وكيف يمكن إثبات النكارة بعد جلب المتابعات والشواهد؟». اهـ.

ثبت- إن شاء الله- نكارة رواية عبد الكريم بن أبي السُّخارق المرفوعة والموقوفة.

هل جلب ممدوح متابعًا واحدًا ولو كان كذابًا لعبد الكريم؟ كيف يوجد هذا المتابع ولو كان كذابًا وقد قال ممدوح في (٢/٢٨): «وقد تفرد به عبد الكريم بن أبي السُّخارق». اهـ.؟.

والشواهد بعد أن كانا اثنين في (التعريف) صارت أربعة في (التعقيب اللطيف): وقد ظهر- إن شاء الله- أنها لا شواهد حيث لا ذكر لعمر فيها أبدًا، وإنما هي في النهي عن البول قائمًا، وحدِيث عائشة حكاية فعل.

ولأبين حال ممدوح للقارئ المنصف وللغير على سنة المصطفى ﷺ أقف عند شاهده الثاني:

«قال ممدوح في (٢/٣٠): «الثاني: قال ابن شاهين في ناسخ الحدِيث ومنسوخه (٧٨): حدِيثنا محمد بن علي بن إسماعيل الأيلي، حدِيثنا السري بن سهل، حدِيثنا عبد الله بن رُشيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن عكرمة، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ نهى أن يبول الرجل قائمًا.

وهذا الإسناد رجاله ثقات ما خلا السري بن سهل فقط». اهـ.

وأصرَّ على شاهده هذا في (التعقيب اللطيف) (ص٨٢) فقال: «وأما الشاهد

الثاني فحديث أبي هريرة إسناده ضعيف كشأن الشواهد غالباً اهـ.

وهذا الشاهد مُعَلَّلٌ لا يصلح أن يكون شاهداً لرواية عبد الكريم المنكرة، كيف؟
سُئِلَ الدارقطني الشافعي عن حديث عكرمة، عن أبي هريرة هذا، فقال في (الملل) (١١/١٢٦-١٢٧): «قال حماد بن سلمة، واختلف عنه؛ فرواه عبد الله بن رُشيد عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد، ووهم في قوله: [أنه] أن يبول الرجل قائماً، وغيره يرويه عن حماد بهذا الإسناد أن النبي ﷺ نهى أن يشرب الرجل قائماً، وهو الصواب.» اهـ.

والذي صَوَّبه الدارقطني هو عند أحمد (٢/٣٢٧) عن عبد الصمد ثنا حماد به. وعند الطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٤/٢٧٢) من طريقين عن موسى بن إسماعيل، وحجَّاج بن منهل قالوا: حدثنا حماد بن سلمة به.

وعبد الله بن رُشيد قال فيه البيهقي في (السنن الكبرى) (٦/١٠٨): «لا يحتج به» اهـ. وقال ابن حبان في (الثقات) (٨/٣٤٣): «مستقيم الحديث» اهـ. وانظر (ذيل الميزان) للعرافي، و(لسان الميزان).

فهؤلاء - على الأقل - ثلاثة ثقات خالفهم عبد الله بن رُشيد لذلك جزم الدارقطني بوهمه في قوله: «نهى أن يبول الرجل قائماً».

ويجزم الدارقطني بهذا الوهم يخسر ممدوح شاهده هذا، وما أظن ممدوحاً أن يتهوَّر فيردَّ ما جزم به الدارقطني وهو عنده:

*** قال ممدوح في (٣/٢٣٧): «قال الإمام الحافظ العارف بالملل الدارقطني: اهـ...»

فهل سيذعن ممدوح هذه المَرَّة؛ ليتحقَّق شيء من قوله الدعائي: «كتابٌ عَلِيٌّ» كما في (٢/١٠)؟

وأذكر بقولِّي الحافظَيْن الشافعيَيْن النووي وابن حجر العسقلاني: «وقد روي في

النهى عن البول قائماً أحاديث لا تثبت». «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء» اهـ.

الموقوف الصحيح له حكم الرفع قوَّى به المرفوع الضعيف ممدوح خالف طريقته هذه، فقال في (٦/١٧٣): «(٩٣٠) حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر قال: اغتسل النبي ﷺ لدخول مكة بفتح».

ذكره في ضعيف الترمذي (١٠٢/١٤٩).

قلت: قال الترمذي: «هذا حديث غير محفوظ. والصحيح ما روى نافع. عن ابن عمر أنه كان يتغسل لدخول مكة».

فقد بيَّن الترمذي ما فيه، فكان ماذا؟ اهـ.

لماذا لم تقوَ الحديث المرفوع الضعيف بالموقوف الصحيح، وخالفت قَوَّيَتِ الحديث المنكر مرفوعاً وموقوفاً بالموقوف الصحيح؟

لماذا اعتمدت بيان الترمذي هنا ورميته وأهدرته في رواية عبد الكريم وحديث بريدة؟

*** الحديث الرابع:

وهو برقم (٤): وهو عند ابن ماجه (٣٠٩) من حديث عَدِيَّ بن الفضل عن علي بن الحكم، عن أبي نُضْرَةَ، عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ أن يبول الرجل قائماً.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٤) وقال: «ضعيف جداً» اهـ.

*** قال ممدوح في (٢/٣٢): «بل قوي ثابت، انظر الحديث السابق.» اهـ.

هذا الحديث هو شاهد ممدوح الأول لحديث عبد الكريم بن أبي المخارق المنكر المردود وقال عنه في (٢/٣٠): «وفي إسناده عدي بن الفضل متفق على

ضعفه، لكنه ليس بكذاب، ولا منهم بالكذب» اهـ.

وعدي بن الفضل متروك شديد الضعف ليس لكذبه ولا اتهامه به، ولكن لتوهمه وغفلته.

قال الدوري في (التاريخ) (٣٩٨/٢): «سئل يحيى: يكتب حديث عدي بن الفضل؟ قال: لا. ولا كرامة له.» اهـ.

وقول ابن معين هذا وضعه الدكتور أحمد محمد نور سيف في المرتبة الثالثة وهم: «من يرد حديثهم ولا يكتب». كما في (٩٢/١).

قال أبو إسحاق السعدي الجوزجاني في (أحوال الرجال) (١٧٢): «عدي بن الفضل. لم يقبل الناس حديثه.» اهـ.

الجوزجاني يحكي عن أهل الجرح والتعديل أنهم لم يقبلوا حديث عدي بن الفضل.

قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤/٧): «سألت أبي عن عدي بن الفضل فقال: متروك الحديث. وترك أبو زرعة حديث عدي بن الفضل» اهـ.

وقول: «متروك الحديث» هو في المنزلة الرابعة عند ابن أبي حاتم، وهي منزلة من هو: «ساقط الحديث لا يكتب حديثه» كما في (الجرح والتعديل) (٣٧١/٢).

قال الأجري في (سؤالاته) (٨٠٥): «وسمعت أبا داود مرة أخرى ذكر عدي بن الفضل فقال: لا يكتب حديثه.» اهـ.

قال النسائي في (الضعفاء والمتروكين) (٤٤٠): «عدي بن الفضل: متروك الحديث.» اهـ.

ذكره العقباني في (الضعفاء) (٣٧٠/٣) ونقل قول ابن معين فيه.

قول الحفاظ الشافعية فيه:

قال ابن حبان في (المجروحين) (١٨٧/٢): «عدي بن الفضل، كان يمين كثير

خطؤه حتى ظهر المناكير في حديثه، فبطل الاحتجاج بروايته.» اهـ.

ذكره ابن عدي في (الكامل) (٣٧٥/٥ - ٣٧٦) ونقل فيه قول ابن معين «لا ولا كرامة».

قال الذهبي في (تلخيص المستدرک) (٣١١/٤): «عدي ساقط.» اهـ. وقال في (المعني في الضعفاء) وفي (ديوان الضعفاء) وفي (الكاشف): «عدي بن الفضل، تركوه.» اهـ.

قال الهيثمي في (مجمع الزوائد) (١٣٤/١٠): «وفيه عدي بن الفضل وهو متروك.» اهـ.

قال ابن حجر في (التقريب): «عدي بن الفضل: متروك.» اهـ.

وقول: «متروك» هو في المرتبة العاشرة عند ابن حجر وهي: مرتبة من لم يؤثق اليقظة، وضعف مع ذلك بقادح غير الكذب لأنه في المرتبة الثانية عشرة عنده، وغير الاتهام بالكذب لأنه في المرتبة الحادية عشرة عنده.

من هذه الأقوال تبين - إن شاء الله - أن عدي بن الفضل متروك شديد الضعف ليس لكذبه ولا اتهامه به، ولكن لتوهمه وغفلته.

وبهذا ظهر صواب قول الشيخ ناصر الدين: «ضعيف جداً».

قول حفاظ الشافعية في الحديث:

١- الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عدي بن الفضل من (الكامل) وقال: «ولعدي بن الفضل أحاديث صالحة عن شيخ البصرة مثل أيوب السختياني ويونس بن عبيد وغيرهما ومناكير ميمًا لا يتحدث به عنهم غيره.» اهـ. من (تهذيب التهذيب). وسقط من مطبوعة (الكامل) - الرديئة - حرف الواو قبل (مناكير) ونقله الحافظ.

** قال ممدوح في (٣٠/٢): «شيخ عدي بن الفضل في هذا الإسناد هو

«علي بن الحكم البصري» فهو بلدي عدي بن الفضل، ويدخل في قول ابن عدي: «ولعدي بن الفضل أحاديث صالحة عن شيوخ البصرة مثل...». فهذا الشاهد يُعتبر به» اهـ.

والقارئ يُدرك لِمَ أهمل ممدوح بقاء قول ابن عدي: «ومناكير مما لا يحدث بها عنهم غيره؟».

ولأجل هذه المناكير ذكره ابن عدي في (الكامل)، وقد سبق في (التعريف) الخامس بيان أنَّ ابن عدي يذكر للرواي مِمَّا رواه ما يُصنَّف من أجله أو أنكر ما روى له. وهذا الحديث ينطبق عليه هذا كله.

وإذا وجد ممدوح متابعاً لعدي بن الفضل في هذا الحديث فليذكره وليستحضر ما يلي:

«قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص ٢٥٧): «... وهذا الأخير قُبل حديثه في باب المتابعات والشواهد، والمعلوم والمقر أن المتروك لا يُقبل حديثه في المتابعات والشواهد، فعلم أن ضعفه عندهم من الضعف الخفيف الذي يزول بمجيء متابع له...» اهـ.

تفكَّر: «والمعلوم والمقر أن المتروك لا يُقبل حديثه في المتابعات والشواهد». كم وكَم خالف ممدوح نفسه قوله هذا، وهنا عدي بن الفضل متروك ويقول عن حديثه: «بل قوي ثابت.».

ثمَّ إنَّ قول ابن عدي: «ولعدي بن الفضل أحاديث صالحة» خالفه فيه مَنْ ذَكَرَت من الأئمة قبله وبعده.

٢- أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (١٠٢/١) وقال: «عدي بن الفضل وهو ضعيف» اهـ.

٣- قول النووي في (المجموع) (٨٤/٢): «وروي عن جابر قال نهى رسول الله ﷺ أن يبول الرجل قائماً» رواه ابن ماجه والبيهقي وضعفه البيهقي وغيره.» اهـ.

ولهذا ذكره في (فصل الضعيف) (٣٥٩) من باب المواضع التي نُهي عن قضاء الحاجة فيها، وجواز البول في إناء، وقائماً، والأولى قاعداً إلا لعذر، وكراهة كلامه والسلام عليه، من كتاب (خلاصة الأحكام).

٤- قال البوصيري في (زوائد ابن ماجه) (١٢٣): «وإستناد حديث جابر ضعيف لاتفاهم على ضعف عدي بن الفضل.» اهـ.

٥- قال المناوي في (التيسير) (٤٢٦/٦ رقم ٩٥٥٦): «ضعف مغلطاي، قول المؤلف ممنوع.» اهـ. أي: رمز السيوطي له: (ح). وأزيد ممدوحاً:

قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٢٣٣/٢ - ٢٣٤): «رواه ابن ماجه من حديث جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يبول الرجل قائماً» وفي إسناده عدي بن الفضل وهو متروك. وقال الحافظ: (لم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عن البول قائماً شيء...)» اهـ.

والحديث انفرد به ابن ماجه دون الكتب الستة، فتذكر ما سبق فيما انفرد به ابن ماجه.

وعدي بن الفضل أخرج له ابن ماجه دون أصحاب الكتب الستة، فتذكر ما سبق فيمن انفرد ابن ماجه بالإخراج له.

تذكر قول النووي: «وقدرُوي في النهي عن البول قائماً أحاديث لا تثبت.» اهـ. تذكر قول ابن حجر العسقلاني: «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء.» اهـ.

وبهذا ذهب- إن شاء الله- جهد وتعَب ممدوح في محاولة إصاق الوهم- المزعوم- بالشيخ ناصر الدين أدرج الرياح، ومع هذا كله سيُساءل يوم القيامة عن عمله هذا لمن؟ ولماذا؟.

**** الحديث الخامس :**

وهو برقم (٥) : وهو عند ابن ماجه (٢٩٩) من حديث يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زُحرٍ، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، أن رسول الله ﷺ قال: « لا يُعْجَزُ أَحَدُكُمْ إِذَا دَخَلَ مِرْقَهُ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرَّجْسِ النَّجْسِ، الْخَبِيثِ الْمُنْجَبِ، الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٥٩) وقال: «ضعيف».**
وأحال إلى (الضعيف-٤١٨٩).

**** قال في (الضعيف) (٢٠٣/٩):** «وهذا إسناد وإو قال ابن حبان: «إذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم؛ فهو مُمًا عملته أيديهم» . اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/٣٣):** «هذا حديث حسن، فله شواهد عن ابن عمر، وأنس، وعلي، وبريدة رضي الله عنه، ومرسل الحسن البصري. اهـ.

ولم يتكلم على سند الحديث، لماذا؟ قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص ٨٥): «وجانب الكلام على الإسناد لوفرة الشواهد: بيد أنني أحب أن أذكر كلمة عارضة عن هذا الإسناد، فأقول: «هذا الإسناد حسن في الشواهد والمتابعات، والقاسم صدوق، وعلي بن يزيد الألهاني ضعيف، لكنه لم يتهم، بل كان صالحًا في نفسه... وعبيد الله بن زُحرٍ كان قد وثقه البخاري وأحمد...» . اهـ.

جانبَ الكلام على الإسناد لوفرة الشواهد، كم شاهدًا ذكر؟ ذكر أربعة شواهد.

في الحديث الأول ذكر له أربعة شواهد ومع هذا تكلم على سنده، وفي الحديث الثاني ذكر له خمسة شواهد ومع هذا تكلم على سنده، وفي الحديث الثالث ذكر له أربعة شواهد ومع هذا تكلم على سنده.

فما الفرق بين هذه الأحاديث والحديث الخامس؟

الظاهر ممدوح لم يتكلم على سند الحديث الخامس ليكتب عن القارئ قول ابن

حبان الذي اعتمده الشيخ ناصر الدين، والذي به يكون سند ابن ماجه هذا لا يصلح في المتابعات والشواهد، كيف؟

**** قال ممدوح في (وصول النهائي) (ص ٦٣):** «والقاسم بن عبد الرحمن هو أبو عبد الرحمن الدمشقي، صاحب أبي أمامة الباهلي، وثقه ابن معين والعجلي والترمذي ويعقوب بن سفيان ويعقوب بن شيبه.

ومن تكلم فيه كابن حبان فلا حديث منكرة رواها عنه ضعفاء، لذلك قال أبو حاتم الرازي: حديث الثقات عنه مستقيم لا بأس به، وإنما ينكر عنه الضعفاء. التهذيب (٨/٣٢٢-٣٢٤) الجرح والتعديل (٢/٣/١١٣).

والراوي عنه ثابت بن عجلان ثقة كما مر، وشامي مثله.

فهذا الإسناد متصل ولا غبار عليه. اهـ.

وماذا يكون حديث ابن ماجه والراوي فيه عن القاسم علي بن يزيد الألهاني والذي هو ضعيف، لكنه لم يُتَّهم على قول ممدوح نفسه؟

ألا يدخل في قول أبي حاتم وابن حبان؟

ولاً أُفوت على القارئ تناقضًا وقع فيه ممدوح فقد صحَّح سند أثر فيه القاسم بن عبد الرحمن، وهنا نقلت عن من (التعقيب اللطيف): «والقاسم صدوق». أين صحَّح ممدوح سند أثر فيه القاسم بن عبد الرحمن؟

**** قال ممدوح في (وصول النهائي) (ص ٦٢):** «قال عبد الله بن الإمام أحمد:

حدثني أبي، حدثنا مسكين بن بكير، أنانا ثابت بن عجلان، عن القاسم بن عبد الرحمن قال: كان لأبي الدرداء نوى...»

هذا سند صحيح إن شاء الله تعالى. اهـ.

وقال ممدوح في (٥/٤١٨): «والحاصل ممًا تقدم: أن حديث معاوية حسن

الإسناد، للكلام المشهور في القاسم بن عبد الرحمن الشامي. اهـ.

ولممدوح أندري ما حكم الشيخ أحمد الغماري على سلسلة سند ابن ماجه هذه؟.

قال الغماري في (الهداية) (٢٣١/٦ - ٢٣٢): «وقال ابن حزم: هذا خبر في نهاية السقوط لأن يحيى بن أيوب شهد عليه مالك بالكذب وأخبر أنه روى عنه الكذب وضعفه أحمد وغيره وهو ساقط البتة، ثم عن عبيد الله بن زحر وهو ضعيف، وضعفه يحيى وغيره، ثم عن علي بن يزيد وهو متروك الحديث ثم عن القاسم أبي عبد الرحمن وهو ضعيف جداً فيفضل كله». اهـ.

وقول ابن حزم هذا الذي نقله عنه الغماري موافقاً مقررًا مبيّنًا به درجة الخبر هو في (المحلى) (٤٤٠/٧).

حكم حفاظ الشافعية على الحديث:

١- قال ابن المنذر في (الأوسط) (٣٢٤/١): «ثابت عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول إذا دخل الخلاء: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث، وروي عنه أنه قال: لا يعجزن أحدكم أن يقول إذا دخل مرفقه: اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس، الخبيث المخبث، الشيطان الرجيم، والأول أثبت». اهـ.

فابن المنذر يصف حديث ابن ماجه هذا من قوله: «وروي» والذي وضعه قوله: «والأول أثبت».

وقوله في (الإقناع) (٥٣/١): «ويقول عند دخول الخلاء: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث» اهـ. فقد أهمل رواية ابن ماجه عمدًا.

وممدوح نفسه يفهم من صيغة البناء للمجهول التضعيف وهي في قول ابن المنذر هنا: «وروي»:

١- قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص ٢٥): «وإن كان ابن عبد الهادي قد ضعف القول بأن هذا من غلطات الصحيح، كما يفهم من قوله «غُدَّ» بالبناء للمجهول فتأمل». اهـ. ونحوه في (التعريف) (١٤٦/٦، حاشية).

ب- وقال أيضًا فيه في (ص ٣٠): «ولذلك عندما ذكر الذهبي أبا الزبير المكي في من تكلم فيه وهو موثق» أشار إلى تضعيف القول بتدليسه وقال: قيل بدلس.

اهـ. اهـ.

ج- وقال في (التعريف) (٤١٨/٥): «ضعف المزي دعوى عدم سماع القاسم بن عبد الرحمن من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة بقوله: «قيل». اهـ.

٢- قال ابن حبان في (المجروحين) (٦٢/٢ - ٦٣): «عبيد الله بن زحر الضمري، منكر الحديث جداً، يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم، فلا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة، بل التنبُّح عن رواية عبيد الله بن زحر على الأحوال أولى». اهـ.

وسند ابن ماجه اجتمع فيه عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن.

٣- قال ابن سيد الناس في (الفتح الشذي) (٤١٢/١): «رواه ابن ماجه من حديث عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم، عن أبي أمامة. فأما عبيد الله فضعفه أحمد ويحيى، وأما علي فقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك». اهـ.

٤- قال البوصيري في (روايات ابن ماجه) (١١٩): «هذا إسناد ضعيف، قال ابن حبان إذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم فذاك مما عملته أيديهم». اهـ.

السبب في تضعيف هذا وعدم صلاحيته أن يستشهد له هو:

١- اجتماع عبيد الله وعلي بن يزيد والقاسم، وهذا بخلاف إذا أتى كل واحد منهم في سند حديث ما فهذا يصلح الاستشهاد له، وتأمل قول ابن حبان: «بل التنبُّح

عن رواية عبيد الله بن زُحر على الأحوال الأولى». أي: اجتمع معه علي بن يزيد والقاسم أم لم يجتمع ففي جميع الأحوال الأولى تنكّب رواية عبيد الله بن زُحر.

ب- لفظ الحديث الذي اجتمعوا على روايته لفظ مغاير ومختلف عمّا هو ثابت عن أنس، وذلك لأنّ فيه معنى الأمر وهو قوله: «لا يعجز أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول...».

ج- وشواهد ممدوح المعتبرة وغير المعتبرة لا يوجد فيها معنى الأمر هذا بل كلها فعلية مثل: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل...» إلّا رواية زيد بن أرقم: «إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخل أحدكم الغائط فليقل: أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم».

ومن الطريق التي ذكرها ممدوح أخرجه أبو داود (٦) وابن ماجه (٢٩٦) ولفظه: «إن هذه الحشوش مُحتَضِرَةٌ، فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل: أعوذ بالله من الخبث والخبائث».

ففي اللفظ الذي ذكره ممدوح ما ليس في لفظ رواية أبي داود وابن ماجه وفيهما ما ليس في حديث أبي أمامة، ومع هذا فحديث زيد بن أرقم هذا تكلم فيه بعض الأئمة: أ- قال الترمذي في (سننه) (١١/١): «حديث أنس أصح شيء في هذا الباب وأحسن. وحديث زيد بن أرقم في إسنادها اضطراب» اهـ. أي: روى بعض رواه على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له ولم يترجح صواب أحد الوجوه أو الوجهين على الأقل. وبيانه كما في (تحفة الأحوذى) (٣٨/١):

١- قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم.

٢- قتادة عن زيد بن أرقم.

٣- قتادة عن النضر بن أنس.

٤- قتادة عن النضر بن أنس، عن أبيه.

٥- قتادة عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم.

** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص ٨٧): «وإذا تكلم الترمذي تعلّم منه الحفاظ والمحدثون» اهـ.

وكيف إذا انضمّ مع الترمذي أبو زرعة الرازي والمنذري فهل سيتعلم منهم ممدوح؟

ب- وينبو قول الترمذي قال أبو زرعة الرازي، قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ١٣): «وسمعت أبا زرعة يقول: حديث زيد بن أرقم عن النبي ﷺ في دخول الخلاء قد اختلفوا فيه: وحديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس: أشبه عندي» اهـ.

ج- نقل المنذري قول الترمذي في (اختصار سنن أبي داود) (٥) وقال: «وأشار إلى اختلاف الرواة فيه» اهـ.

** قال ممدوح في (٣٦/٢): «فصير الحديث من قسم الحسن، وهو ما صرح به الحافظ ابن حجر- رحمه الله تعالى- كما تقدم» اهـ.

لم ينقل ممدوح فيما تقدم شيئاً عن الحافظ ابن حجر قاله في حديث أبي أمامة، وإن وقف ممدوح على تصريح الحافظ بحسن حديث أبي أمامة فليذكره ومصدره.

وسأنتقل- إن شاء الله- عن الحافظ ما به صرح في حديث أبي أمامة- ووقف عليه ممدوح- فقال في (نتائج الأفتكار) (٢٠٠/١): «ورود هذا المتن من حديث أبي أمامة بمعنى الأمر، وهو أشهر ما في الباب». ثم ذكر الحديث وعزاه إلى ابن ماجه وقال: «وعلي بن يزيد هو الألهاني ضعيف. وفي شيخه الراوي عنه مقال» اهـ.

فهل في هذا تصريح بالتحسين؟

وفي ترجمة عبيد الله بن زُحر من (تهذيب التهذيب) نقل الحافظ قول ابن حبان السابق فيه وقال: «وليس في الثلاثة من اتهم إلّا علي بن يزيد وأمّا الآخران فهما في

الأصل صدوقان وإن كانا يخطئان» اهـ.

فهل في هذا تصريح بالتحسين؟.

وإذا فعل غير ممدوح ما فعله ممدوح وخاصة الشيخ ناصر الدين الألباني - **رحمته** - فماذا سيفعل به ممدوح؟.

ولما نسبة ممدوح إلى الحافظ أزيدة:

قال عثمان بن سعيد الدارمي: قلت ليجيى بن معين: «فعيد الله بن زُحْر كيف حديثه؟». فقال: كل حديثه عندي ضعيف. قلت: عن علي بن يزيد وغيره؟ قال: «نعم» اهـ. من (الضعفاء) للعقيلي (٣/١٢٠) و(المجروحين) لابن حبان (٢/٦٣)، و(الكامل) لابن عدي (٤/٣٢٤) و(إكمال تهذيب الكمال) لمُعَلِّطَي (٩/١٩).

فحديث أبي أمامة ماذا يكون عند ابن معين؟.

ووضَّح مراده بقوله: «كل حديثه عندي ضعيف» فقال في عبيد الله بن زُحْر: «ليس بشيء» كما في (تاريخ الدوري) (٢/٣٨٢).

والدكتور أحمد محمد نور سيف ذكر في دراسته لـ (تاريخ الدوري) (١/٩٢) أنَّ قول ابن معين: «ليس بشيء» يرد في المرتبة الثالثة من مراتب الرواة عند ابن معين وهي: مرتبة من يرد حديثهم ولا يكتب.

وعليه ماذا يكون حديث أبي أمامة عند ابن معين أيعارض قول ابن حبان أم يلتقي معه؟.

وأذكر ممدوحًا بقوله في (٣/٢٢٩): «وإذا تكلم يحيى بن معين سكت غيره» اهـ. وعن شواهد ممدوح سأكتفي بصنيعه في شاهده الثاني:

**** قال ممدوح في (٢/٣٥-٣٦): ٣- وأما حديث علي وبريدة **رحمته** فأخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٣٨٧)، ومن طريقه الحافظ في نتائج الأفكار (١/١٩٩) من حديث حفص بن عمر بن يمون، ثنا المنذر بن ثعلبة، عن علباء بن أحمر، عن علي وعن عبد الله بن بريدة، عن أبيه: «أن رسول الله **ﷺ** كان إذا دخل الخلاء قال:**

اللَّهُمَّ إني أعوذ بك من الرُّجس النجس الخبيث المُخْبَث الشيطان الرجيم... الحديث».

قال ابن عدي: وهذا الحديث قد جمع فيه صحابين عليًا وبريدة جميعًا في هذا الباب، وما أظن رواهما غير حفص بن عمر هذا».

وحفص بن عمر بن يمون هو المعروف بالفرخ، قال عنه الحافظ في (التقريب) (١٤٢٠): «ضعيف»، وشيخه ثقة. اهـ.

تذكَّر لماذا ابن عدي يذكر الحديث في ترجمة الراوي؟ وماذا تكون درجة هذا الحديث؟.

**** قال ممدوح في (٧/٢٢٢):** «ولم يذكر ابن عدي في ترجمته (٦/١٩٨)، (١٩٩) حديث الباب فتنبه» اهـ.

وأنقل من قول ابن عدي الذي لم ينقله ممدوح:

«وهذا... وجميعًا غريبان في هذا الباب» فلم ينقل: «غريبان».

وبعد «حفص بن عمر هذا» قال ابن عدي: «ولحفص بن عمر الفرخ أحاديث غير هذا وعامة حديثه غير محفوظة» اهـ.

تأمل: «عامة حديثه غير محفوظة». وهذا أهدره ممدوح وهو يعلمه.

فما هو الحديث غير المحفوظ؟.

**** قال ممدوح في (٣/٣٨):** «أجيب: مقابل المحفوظ الشاذ أو المنكر» اهـ.

وقال في (٤/١٥١): «هذا ليس بشاذ واللفظ محفوظ، والشذوذ إضافة خطأ للرواة» اهـ.

وعند ابن عدي: حفص ضعيف وحديثه عن علي وبريدة غريبان فماذا يكون حديثه غير محفوظ؟. أليس أي منكر؟ ولذلك ذكره في ترجمته.

لذلك أردُّ قول ممدوح الأول عليه فأقول:

«وذكر ابن عدي في ترجمته (٢/٣٨٧) حديث علي وبريدة جميعاً فتنبه».

وليشرح لك هذا كله أنقل حكم الحافظ الذي وقف عليه ممدوح فأهمله وأعرض عنه لماذا؟

لأنَّ الحافظ عند ممدوح: «شيخ الفن وعلمه المفرد» كما قال في (رفع المنارة) (ص٢٩٥).

قال الحافظ في (نتائج الأفكار) (١/١٩٩): «هذا حديث غريب، أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة حفص بن عمر بن ميمون وضعفه» اهـ.

فحديث حفص هذا غريب منكر لا يستشهد به، منكر من حيث سنده ومثته، حيث جمع حفص بين حديث شيخين له وساق الحديث سياقة واحدة والظاهر عدم اتفاق لفظهم، كيف إذا عرف عن حفص تقليبه الأسانيد كما قاله ابن حبان في (المجروحين) (٢/٢٥٧)؟

ولذلك قال العقيلي في ترجمة حفص من (الضعفاء) (١/٢٧٣): «لا يقيم الحديث. أدخل شيئاً في شيء» اهـ.

ولهذا قال فيه أبو زرعة الرازي: «واهي»، قال البرذعي: «وقال لي - أي: أبو زرعة الرازي - إبراهيم بن الحكم بن أبان، وحفص بن عمر العدني وإهيان» اهـ. من (أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية) (٢/٤٢٠).

«قال ممدوح في (٢/٣٣٠): «أبو حاتم جراح كبير... وأنت إذا قارنت بين كلامه وكلام رفيقه أبي زرعة تبين لك الفارق بين الرجلين».

قال الذهبي في سير النبلاء (١٣/٨١) في ترجمة أبي زرعة الرازي: «يعجنني كثيراً كلام أبي زرعة في الجرح والتعديل، يبين عليه النوع والمخبرة، بخلاف رفيقه أبي حاتم فإنه جراح» اهـ.

وبهذا يظهر - إن شاء الله - أنَّ شاهد ممدوح لا يصلح الاستشهاد به إلا على طريقة ممدوح.

** الحديث السادس:

وهو برقم (٧): وهو عند ابن ماجه (٣٠١) من حديث عبد الرحمن المُحَاربي، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن وقتادة، عن أنس بن مالك، قال: كان النبي ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: «الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٠) وقال: «ضعيف» اهـ.

** وبين سبب ضعفه فقال في (الإرواء) (١/٩٢): «وهذا سند ضعيف من أجل إسماعيل هذا وهو المكي، قال الحافظ في (التقريب): «ضعيف الحديث» وفي (الزوائد): «هو متفق على تضعيفه، والحديث بهذا اللفظ غير ثابت» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/٤٠): «هذا حديث حسن، وقد حسنه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (١/٢١٨) فأصاب» اهـ.

قول الحفظ الشافعية:

١- ترجم ابن عدي لإسماعيل بن مسلم المكي في (الكامل) (١/٢٨٢) وقال فيه: «وأحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة إلا أنه ممن يكتب حديثه» اهـ.

فإسماعيل ممن يكتب حديثه ويستشهد به في غير ما ثبت فيه وهمه وخطؤه مثل أحاديثه عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة.

وهذا الحديث يرويه إسماعيل عن الحسن البصري وقتادة البصري؛ فهو من أحاديثه غير المحفوظة التي لا يصلح الاستشهاد بها لثبوت الوهم والخطأ فيها.

** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٣٦): «ومنهُ يُعلم أنَّ الترمذي شرط شروطاً ثلاثة للحسن لغيره:

١- أن لا يكون في إسناده متهم بالكذب.

ب- أن لا يكون شاذاً.

ج- أن يُروى من غير وجه. « اهـ.

فالشرط (ب) أن لا يكون شاذاً غير متحقق في حديث إسماعيل هذا، لأنه من أحاديث غير المحفوظة وبهذا ينخرم شرط من شروط الحسن لغيره، وبه يكون الحديث ضعيفاً.

وكيف إذا انضم إلى هذا تفرُّد إسماعيل بهذا الحديث عن الحسن وقادة؟ وإذا وجد ممدوح متاباً لإسماعيل فليذكره.

٢- المنذري ذكر حديث أنس وغيره في باب ما يقول إذا خرج من الخلاء من (اختصار سنن أبي داود) وقال: «غير أن هذه الأحاديث أسانيدُها ضعيفة. ولهذا قال أبو حاتم الرازي: اصح ما فيه حديث عائشة» اهـ.

وقول أبي حاتم الرازي نقله عنه ابنه في (علل الحديث) (٩٣) فقال: «وسمعت أبي يقول: اصح حديث في هذا الباب- يعني في باب الدعاء عند الخروج من الخلاء- حديث عائشة» اهـ.

فصنع المنذري ضد صنيع ممدوح تماماً فهو لم يقوِّ حديث أنس وغيره بالشواهد كما صنع ممدوح، ولم يقوِّ المرفوع الضعيف بالموقوف الصحيح كما صنع ممدوح.

٣) قال النووي في (المجموع) (٧٦/٢): «وجاء في الذي يقال عقب الخروج أحاديث كثيرة ليس فيها شيء ثابت إلا حديث عائشة وهذا مراد الترمذي بقوله لا يعرف في الباب إلا حديث عائشة» اهـ.

الترمذي ذكر حديث عائشة في باب ما يقول إذا خرج من الخلاء في (سننه) (٧) ثم قال: «ولا تعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة» اهـ.

لا تعرف: أي: حديثاً ثابتاً كما بيَّنه النووي وابن حجر العسقلاني في (نتائج الأفكار) (٢١٧/١) والمباركفوري في (تحفة الاحوذى) (٤٣/١).

وصنيع النووي مثل صنيع المنذري تماماً.

٤) ابن دقيق العيد ذكر حديث أنس هذا في (الإمام) (٤٧٩/٢-٤٨٠) وقال: «قال ابن ماجه: «يقال: إن أبا زرعة قال: «إسماعيل ضعيف الحديث، وهو مكّي، وهذا حديث منكر»، وإن أبا حاتم قال: «اصح ما فيه حديث عائشة» اهـ.

٥) قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه) (٥٥/١): «رواه ابن ماجه من حديث إسماعيل ابن مسلم المكّي، وهو متروك» اهـ.

فالحديث عند ابن كثير لا يصلح للاعتبار، قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص ٣٧): «وقد أدخلوا نوعاً ثانياً لا يصلح حديثه للاعتبار، وهو المتروك الذي في معنى المتهم بالكذب» اهـ.

وقال ممدوح في (رفع المنارة) (ص ٢٥٧): «والمعلوم والمقرر أن المتروك لا يقبل حديثه في المتابعات والشواهد» اهـ.

٦) قال البوصيري في (زوائد ابن ماجه) (رقم ١٢٠): «هذا حديث ضعيف، ولا يصح فيه بهذا اللفظ عن النبي ﷺ شيء»، وإسماعيل بن مسلم المكّي متفق على تضعيفه» اهـ.

فصنع البوصيري هو صنيع المنذري والنووي، وقطماً هو صنيع الشيخ ناصر الدين.

٧) قال المناوي في (فيض القدير) (١٢٢/٥): «وأما قول الترمذي لا نعرفه إلا من حديث عائشة هذا أي لا يعرف من وجه صحيح إلا من حديثها وغيره من أذكار الخروج ضعيف كما يجيء» اهـ.

ثم قال: «قال ابن محمود شارح أبي داود في حديث ابن ماجه: هذا إسماعيل بن مسلم المكّي تركوه. وقال مغلطي في شرح ابن ماجه حديث ضعيف لضعف رواته ومنهم إسماعيل منكر الحديث» اهـ.

والشيخ أحمد الغماري لم يتعقب المناوي بشيء في (المداوي).

** قال ممدوح: «وقد حسنه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (٢١٨/١)

فأصاب» اهـ.

على المنصف أن يرجع إلى الموضوع الذي أحال إليه ممدوح فإن وجد تحسين الحافظ لحديث إسماعيل بن مسلم هذا؛ فليشكره، وإن لم يجده فماذا يُسَمَّى عمل ممدوح هذا؟.

والحافظ ذكر حديث إسماعيل بن مسلم هذا في (٢١٩/١) وقال: «هكذا أخرجه ابن ماجه، ورواه ثقات إلا إسماعيل.» اهـ.

وأقف وقفة عابرة على شواهد ممدوح التي لم يركن إليها من سبق ذكرهم من الحفاظ:

** الشاهد الأول:

حديث أبي ذر ذكره في (٤٠/٢-٤٢):

١- قال النووي في (المجموع) (٧٥/٢): «حديث أبي ذر هذا ضعيف رواه النسائي في كتابه عمل اليوم والليلة من طرق بعضها مرفوع وبعضها موقوف على أبي ذر وإسناده مضطرب غير قوي» اهـ.

٢- قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه) (٥٥/١): «ورواه النسائي في اليوم والليلة من حديث أبي ذر مرفوعاً، وموقوفاً، ولا يصح.» اهـ.

٣- قال المناوي في (التيسير) (١٤٩/٥): «ن عن أبي ذر، وفي إسناده اضطراب وضعف.» اهـ.

والشيخ أحمد الغماري لم يتعقب المناوي بشيء في (المداوي).
فهل يستشهد منصف بالمضطرب؟.

وقد رُجِّح الدارقطني في (العلل) (٢٣٥-٢٣٦، ٢٩١) الموقوف من رواية الثوري، عن منصور، عن أبي علي، عن أبي ذر. ومن رواية شعبة، عن منصور، عن رجل يقال له الفيض، عن ابن أبي حنمة، عن أبي ذر.

ورُجِّح أبو زرعة الموقوف من رواية الثوري، عن منصور، عن أبي علي عبيد بن علي، عن أبي ذر. كما في (علل الحديث) (رقم ٤٥) لابن أبي حاتم. ووافقه الحافظ في (النكت الظرف) (رقم ١٢٠٠٣) وفي (نتائج الأفكار) (٢١٨/١). وفي ترجمة أبي علي الأزدي من (تهذيب التهذيب)، و(تقريب التهذيب)، وفي ترجمة أبي الفيض من (تعجيل المنفعة) (ص ٥٤١).

فمن أخذ بهذا الترجيح يكون عنده حديث أبي ذر المرفوع غير محفوظ. فلا يصلح أن يكون شاهداً.

ومن أخذ بترجيح رواية الثوري، عن منصور، عن أبي علي عبيد بن علي، عن أبي ذر من قوله؛ فباستبار الثوري أحفظ، وشعبة يغلط في أسماء الرواة، قال الإمام أحمد: «كان غلط شعبة في أسماء الرجال» اهـ. من (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم (٣٧٠/٤).

وأبو علي عبيد بن علي ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) (٤٥٥/٥)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤١٠/٥)، وابن حبان في (الثقات) (١٣٦/٥)، وروى عنه الثقة الثبت منصور بن المعتمر.

وذكر ابن حبان له في (الثقات) لا يخرج من حيز الجهالة؛ لأنهم ذكروا أنه روى عنه منصور بن المعتمر فقط. وإذا وجد ممدوح رويًا آخر فليذكره ومصدره، وإلا فليذكر قوله السابق في تساهل ابن حبان في توثيقه نوعاً معيَّناً من الرواة وهم: المجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الواحد أو الاثنين؛ ولذلك قال فيه أبو المحاسن محمد بن علي العلوي الحسيني الشافعي في (كتاب التذكرة لمعرفة رجال الكتب العشرة) (٤/رقم ٨٦٩٩): «أبو علي الأزدي مجهول» اهـ. وهو الأقرب إلى واقع الترجمة من قول الحافظ في (التقريب): «مقبول» اهـ.

ومن أخذ بترجيح رواية شعبة، عن منصور، عن أبي الفيض، عن أبي ذر. فقد قال الحافظ في (نتائج الأفكار) (٢١٨/١): «أبو الفيض لا يعرف اسمه ولا حاله» اهـ.

وينظر (الضعيفة) (١٢/٣٥٤-٣٥٨/رقم ٥٦٥٨) لمعرفة موافقة الشيخ ناصر الدين وأتباعه لمن ذكرته من حفاظ الشافعية في حكمهم على شاهد ممدوح هذا.

* * * الشاهد الثاني :

حديث ابن عمر: «كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: الحمد لله الذي أذاني لذته، وأبقي في قوته، ودفع عني آذاه» ذكره ممدوح في (٢/٤٢) من حديث حبان بن علي، عن إسماعيل بن رافع، عن فؤيد بن نافع عنه به. ومثته مغاير ومختلف عمّا جاء في حديث عائشة وغيره، لذلك قال الحافظ في (نتائج الأذكار) (١/٢٢٠): «هذا حديث غريب» اهـ.

والغرابه من أين؟.

فؤيد بن نافع ذكره ابن حبان في طبقة من روى عن التابعين من (الثقات) (٦/٢٩٢) وهما يروي عن ابن عمر، فالانقطاع ظاهر.

وأيضاً قال فيه ابن حبان: «مستقيم الحديث إذا كان دونه ثقة» اهـ.

وهنا يروي عنه إسماعيل بن رافع ذكره ابن حبان نفسه في (المجروحين) (١/١٢٤) وقال: «كان رجلاً صالحاً، إلا أنه يقبل الأخبار حتى صار الغالب على حديثه المناكير التي تسبق إلى القلب أنه كان كالتعمد لها» اهـ.

ويروي عن إسماعيل بن رافع حبان بن علي العنزي ذكره ابن حبان نفسه في (المجروحين) (١/٢٦١) وقال: «فاحش الخطأ فيما يروي، يجب التوقف في أمره» اهـ.

وبهذا تكون رواية فؤيد هذه غير مستقيمة لأنّ دونه إسماعيل بن رافع وحبان بن علي العنزي.

ويقرّوا استقراء ابن حبان الشافعي لحديث فؤيد بن نافع قول ابن عدي الشافعي فيمن دونه في روايته هذه. فقد قال في حبان بن علي: «وعامة حديثه إفراجات

وغرائب» اهـ. من (الكامل) (٢/٤٢٩).

وقال في إسماعيل بن رافع: «وأحاديثه كلها يمّماً فيه نظر» اهـ. من (الكامل) (١/٢٨١).

وبهذا لا تصلح هذه الرواية للاعتبار لوجود الغرابة والمخالفة فيها أيضاً لرواية حديث الباب، وإن كان حبان بن علي وإسماعيل بن رافع يستشهد بهما إذا وُجد ما يفي الغرابة والمخالفة في روايتهما.

وروايتهما هذه الغريبة والمخالفة لحديث الباب ذكر ممدوح ما يشهد لها وهما الشاهد الثالث والرابع.

* * * الشاهد الثالث :

* * * قال ممدوح في (٢/٤٣): «٣- مرسل طاوس بن كيسان، أخرجه ابن أبي شيبة والدارقطني، والطبراني في الدعاء ومن طريقه الحافظ في أمالي الأذكار (١/٢٢٢) من حديث زُمنة بن صالح، عن سلمة بن وهّرام، عن طاوس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خرج أحدكم من الخلاء، فليقل: الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني، وأمسك عني (كذا) ما ينفعني».

هذا المرسل إنسانه قريب من الحسن، فسلمة بن وهّرام: «صدوق». وزُمنة بن صالح مختلف فيه، وجُلّ من تكلموا فيه ففي حديثه عن الزهري فهذا الشاهد قوي» اهـ. ملخصاً.

وأعاد هذا وأصرّ عليه في (التعقيب اللطيف) (ص ٩٩-١٠١).

الشاهد كما سبق بيانه هو تقوية بالمعنى ومرسل طاوس يخالف الشاهد الثاني فضلاً عن حديث الباب، كيف؟.

مرسل طاوس هو من قول النبي ﷺ وفيه الأمر بقول هذا الذكر إذا خرج من الخلاء.

وحديث الباب والشاهد الثاني هما من فعل النبي ﷺ .

وفي مثل هذا؛ قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (١٢/ص ٦٩/رقم ٥٥٤٣):
«... أن حديث أبي هريرة قَوْلِي، كحديث الترجمة، وحديث أبي يعلى فُغِلِي،
فشهادته قاصرة، تدل على شرعية فعل الخط-لوصح-، وليس على أَنَّ النبي ﷺ أمر
به. وهذا مما يجب أن ينتبه له في الشواهد.» اهـ.

تأمل: «وهذا مما يجب أن ينتبه له في الشواهد.»

وهذا يضم إلى ما سبق من أَنَّ تقوية ممدوح بالشواهد يمضي فيها على غير طريق
أهل الاختصاص .

وبهذا يظهر مخالفة مرسل طاوس لكل ما ذكره ممدوح في الباب فذكر حديث
أنس، وحديث أبي ذر، وحديث ابن عمر، وموقوف حذيفة، وموقوف أبي الدرداء،
وكلها فعلية تدل على مشروعية هذا الذكر عند الخروج من الخلاء- لو ثبتت-،
بخلاف مرسل طاوس فيه أمر النبي ﷺ بهذا الذكر .

لهذا عندما ذكر الشيخ ناصر الدين مرسل طاوس هذا في (الضعيفة) (١٢/٣٥٩/
رقم ٥٦٥٩) قال فيه: «منكر» اهـ. فُلَّهُ ذَرَهُ .

هذا عن الشهادة بالمعنى، أمَّا عن ثبوت هذا المرسل؛ فالصحيح هو عن طاوس
من قوله. فلا يصح وصله عن ابن عباس، ولا يصح رفعه، والمقام لا يتحمل بسط
بيان هذا كله فأحيل القارئ إلى (السنن الكبرى) (١١١/١) و(معرفة السنن والأخبار)
(١٩٤/١٩٤ رقم ١٢٩ و١٣٠) لليبهي الشافعي .

والخطأ في رفعه من رُمَّة بن صالح كما نقل ذلك الدارقطني في (سننه) (١/٣٩)
والبیهقي في (السنن الكبرى) و(المعرفة)، عن علي بن المديني. قال: «قلت
لسفيان بن عيينة: أكان زعمة يرفعه؟ قال: نعم. فسألت سلمة عنه فلم يعرفه، يعني لم
يرفعه.» اهـ.

وثبت هذا الخطأ في رفعه الحافظ أبو محمد الغساني الشافعي، فقال في (تخریج

الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني) (ص ١٠/رقم ١٧): «ورواه ابن عيينة عن
سلمة بن وهرام عن طاوس قوله وقال: سألت سلمة عن قول رُمَّة: أنه عن النبي ﷺ
فلم يعرفه، والصحيح أنه من قول طاوس.» اهـ.

لذلك تحرَّز بعض أهل العلم من رواية سلمة بن وهرام إذا روى عنه رُمَّة بن
صالح، منهم:

أ- قال ابن حبان الشافعي في (الثقات) (٦/٣٩٩): «سلمة بن وهرام، ...،
يعتبر بحديثه من غير رواية زعمة بن صالح عنه.» اهـ.

وفسَّر ابن حبان نوعية رواية رُمَّة هذه، فقال في (المجروحين) (١/٣٠٨):
«زعمة بن صالح المكِّي، ...، وكان رجلاً صالحاً يَهْم ولا يعلم ويخطئ ولا يفهم
حتى غلب في حديثه المناكير التي يرويها عن المشاهير.» اهـ.

ب- قال ابن عدي الشافعي في ترجمة سلمة بن وهرام: «أرجو أنه لا بأس
بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زعمة.» اهـ. من (تهذيب الكمال) و(تهذيب
التهذيب). ووقع تحريف في طبعة (الكامل) الرديئة .

ج- قال الذهبي الشافعي في (ديوان الضعفاء): «سلمة بن وهرام، لزعمة بن
صالح عنه مناكير» اهـ. وكذا في (المغني).

وبهذا ظهر- إن شاء الله- نكارة رفع هذا الشاهد إلى النبي ﷺ، ويتحمَّل هذه
النكارة رُمَّة بن صالح، وبذلك تبيِّن قيمة قول ممدوح: «فهذا الشاهد قوي» .

ولا بأس مع هذا من بيان تناقض من تناقضات ممدوح:

قد سبق نقل قول ممدوح في رُمَّة بن صالح من: «إسناده قريب من الحسن»
و«مختلف فيه» إلى: «فهذا الشاهد قوي» بل قال في (التعقيب اللطيف) (ص ١٠٠):
«ولتناقضه أولاً في تصنيف رُمَّة بن صالح، ثُمَّ نبين العجب، فإنَّ الرجل مختلف
فيه...» اهـ.

أَمَا تَبِينُ العَجَبَ فَقَدْتَبِينِ - إن شاء الله - أن شاهد ممدوح هو قول لطاوس - **كَلِّمُوا** - .
أَمَا تَضْعِيفُ رُؤْمَةَ فإليك من قول ممدوح نفسه:

أ- قال في (التعريف) (١٠٤/٢): «...»، والآخر رُؤْمَةٌ بن صالح وهو ضعيف. اهـ. كذا «رُؤْمَةٌ».

ب- وقال فيه في (٣٠٤/٢): «وفي إسناده أيضًا رُؤْمَةٌ بن صالح وهو ضعيف، أَمَا سلمةُ بن وهْرَامَ فهو حسن الحديث» اهـ.

ج- ثُمَّ عاد وتناقض فقال فيه في (٤٣٣/٥): «...»، وهو مُشَبَّهُ بالحسن، بل ويمكن تحسينه، فَرُؤْمَةٌ بن صالح أخرج له مسلم مقرونًا بغيره، وتكلم فيه، ... وسلمة بن وهْرَامَ حسن الحديث» اهـ.

وأزيد القارئ تناقضًا آخر وهذه المرة في رواية رُؤْمَةَ عن سلمة:

قال ممدوح في (التعريف) (٣٠٤/٢): «أَمَا سلمةُ بن وهْرَامَ ...، فرواية زعمة بن صالح عنه قال عنها ابن عدي في (الكامل) (٣٤٠/٣): «أرجو أنه لا بأس بروايات الأحاديث التي يرويهما عنه [غير] زعمة»، وقال ابن حبان في (الثقات) (٦/٣٩٩): «يعتبر بحديثه من غير رواية رُؤْمَةَ عنه».

وفي الحاشية: ما بين المعقوفتين زيادة ليست في الكامل، وهي في كتب الرجال المتأخرة. اهـ.

فأين قوله: «سلمة بن وهْرَامَ هو حسن الحديث» ورُؤْمَةُ جُلُ من تكلموا فيه في حديثه عن الزهري؟ ولماذا هذا؟

لأنَّ حديث رُؤْمَةَ هنا من حديثه عن سلمة بن وهْرَامَ، وليس من حديثه عن الزهري: وعليه فحديثه هذا يخرج من قول من تكلموا فيه. أهذا نصح لسنة المصطفى ﷺ؟ أهذا نصح لعامة المسلمين؟

لصنيع ممدوح هذا وترسيخ لصحة أن هذا الشاهد هو من قول طاوس بن كيسان،

وغلط رُؤْمَةَ في رُفْعَةَ، إليك ما يلي:

أ- قول الإمام أحمد: قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٢/٥٢٧/رقم ٣٤٧٩): «سألته عن سلمة بن وهْرَامَ فقال: روى عنه زعمة أحاديث متاكر أخصى أن يكون حديثه حديثًا ضعيفًا» اهـ.

ب- قول الإمام البخاري: قال في (التاريخ الكبير) (٤٥١/٣): «زعمة بن صالح المكي، يروي عن سلمة بن وهْرَامَ ...، يخالف في حديثه؛ تركه ابن مهدي أخيرًا». اهـ.

وفسر المخالفة في حديث زعمة فيما نقله الترمذي عنه، فقال الترمذي في (العلل الكبير) (رقم ٢٦٧): «سألت محمدًا عن هذا الحديث فضعف رُؤْمَةَ بن صالح. وقال: هو منكر الحديث، كثير الغلط، وذكر أحاديثه عن سلمة بن وهْرَامَ، عن عكرمة، عن ابن عباس، وجعل يتعجب منه، قال محمد: ولا أروي عنه شيئًا، وما أراه يكذب، ولكنه كثير الغلط». اهـ.

ج- قول أبي داود: قال الأجرى في (سؤالاته) (رقم ٧٧٠): «قال أبو داود: أنا لا أخرج حديث رُؤْمَةَ». اهـ.

وهؤلاء الأئمة الحفاظ من المعتدلين حتى عند ممدوح نفسه.

** الشاهد الرابع:

** قال ممدوح في (٤٣/٢-٤٤): «أَمَا الموقوف ... قال ابن أبي شيبة (٢/١): حدثنا عبدة، عن جويرير، عن الضحاك قال: «كان حذيفة يقول إذا خرج - يعني من الخلاء - الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني».

وهذا الإسناد ضعيف كما لا يخفى. اهـ.

صنيع ممدوح هذا ليس فيه نصح لسنة المصطفى ﷺ، ولا نصح لقارئ كتابه، كيف؟

قال عمرو عبد المنعم سليم - حفظه الله - وجزاه الله خيرًا - (براءة الذمة) (ص ١٤٥): «فأراد بقوله: «ضعيف» أن يوهم القراء بأنه من الضعف الذي ينجبر بالمتابعة، وهو ليس كذلك، فإن جوير وهو ابن سعيد الأزدي متروك الحديث، ولذا قال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف جدًا»، فمن في حاله لا تنفعه المتابعة، ولا تنفع متابعتة. اهـ.

وغير ممدوح قوله في جوير بن سعيد، ومع ذلك لم ينصح لسنة المصطفى ﷺ. ولم ينصح للقارئ حيث قال في (التعقيب اللطيف) (ص ١٠١): «... فيه جوير بن سعيد البلخي، والحق يقال: إن بعض النقاد ضعفه جدًا، لكنه ليس بكذاب، ولم يتهم بالكذب، بل إنه معتمد في التفسير. اهـ.

واليك ما يثبت أن ممدوحًا لم يكن ناصحًا من قول ممدوح نفسه: قال ممدوح في (التعريف) (٢٠١/٤): «ولمرسل الضحَّاك طريقًا آخر في مصنف عبد الرزاق... الأول: عبد الرزاق، عن الثوري، عن جوير، عن الضحَّاك بن مزاحم قال: نهى رسول الله ﷺ...»

والثاني: عبد الرزاق عن هشيم، عن جوير، عن الضحَّاك مثله. وزاد فيه... وفي إسنادهما جوير بن مزاحم (كذا) وهو متروك، والعمدة على رواية أبي داود في المراسيل. اهـ.

قول ممدوح: «جوير بن مزاحم» إن لم يكن خطأ مطبعيًا انقلب عن الضحَّاك بن مزاحم إلى جوير بن مزاحم، فهو خطأ طبيعي فجوير هو ابن سعيد الأزدي البلخي، كما سبق من قول ممدوح نفسه في (التعقيب اللطيف).

فجوير بن سعيد عند ممدوح متروك، حيث قال: «وهو متروك» دون أن ينسبه إلى غيره ومما يدلُّ على أن ترك رواية جوير شيء مُسلم، وهو معروف ومقرر.

ومن هو متروك عند ممدوح: هل يصلح حديثه في الشواهد والمتابعات؟

** قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص ٢٥٧): «والمعلوم والمقرآن المتروك

لا يُقبل حديثه في المتابعات والشواهد. اهـ.

فمن قول ممدوح هذا لا يُقبل رواية جوير الموقوفة هذه في المتابعات والشواهد.

وأكد ممدوح ذلك بقوة فقال: «والعمدة على رواية أبي داود في المراسيل». فقد سبق في الحديث الأول أن قال عن شاهده الرابع في (٢٤/٢): «إسناده شديد الضعف بسبب عمر بن هارون البلخي، والعمدة على الثلاثة المتقدمة» اهـ.

** وقال أيضًا في (٩٦/٢-٩٧): «وعبد الأعلى بن أبي المساور حاله أشد ضعفًا مما ذكره الهيثمي رحمه الله تعالى، وقال الحافظ في (التقريب) (٣٣٧): «متروك كذب ابن معين»، ولذلك فالاعتماد على الشاهد الأول. اهـ.

وكذلك في رواية جوير: «هو متروك، والعمدة على رواية أبي داود في المراسيل»، فيكون جوير بن سعيد البلخي شديد الضعف لا يعتمد على روايته هذه، فلا يصح الاستشهاد بها عند ممدوح نفسه.

وحدث حذيفة هذا ذكره الشيخ ناصر الدين في (الضعيف) (٣٥٧/١٢) باعتباره شاهدًا، وقال: «وهذا مع انقطاعه بين الضحَّاك - وهو ابن مزاحم الهلالي - وحذيفة؛ فإن جويرًا - وهو ابن سعيد الأزدي - ضعيف جدًا؛ كما قال الحافظ نفسه في «التقريب»، فلا يصلح للاستشهاد به. اهـ.

وبهذا ثبت - إن شاء الله - صواب تضعيف الشيخ ناصر الدين لحديث الباب، وأذكر على صواب ذلك بما يلي:

أ- قال الحافظ النووي الشافعي في (المجموع) (٧٦/٢): «وجاء في الذي يقال عقب الخروج أحاديث كثيرة ليس فيها شيء ثابت إلا حديث عائشة. وهذا مراد الترمذي بقوله لا يعرف في الباب إلا حديث عائشة» اهـ.

ب- قال الحافظ البوصيري الشافعي في (زوائد ابن ماجه) (رقم ١٢٠): «هذا حديث ضعيف. ولا يصح فيه بهذا اللفظ عن النبي شيء» اهـ.

على ممدوح أن يتدبّر في «ولا يصح فيه بهذا اللفظ...» ويتفكّر في قوله (٢/٤٤): «تحسين الحديث بالهيئة المجموعة من الطرق المتقدمة أمر لا مفر منه».

«أمر لا مفر منه». على طريق من يخالف أهل الاختصاص الذين أتبعهم الشيخ ناصر الدين.

ولممدوح فقط:

قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٢/١١٩): «إسماعيل بن مسلم المكي متروك ساقط الحديث جداً. فالحديث إذا ضعيف واه جداً». اهـ.

ما رأي ممدوح في قول الشيخ الغماري هذا؟

قال الأخ عمرو عبد المنعم سليم- حفظه الله وجزاه خيراً- في (براءة الذمة) (ص١٢٧): «إسماعيل بن مسلم شديد الضعف». اهـ.

هل خالف الأخ عمرو الشيخ أحمد الغماري أم وافقه؟

إذا كان وافقه؛ فهل يدخل الشيخ أحمد الغماري في قول ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص٨٩): «ولم يجد صاحب «البراءة» إلا الإغارة على إسماعيل بن مسلم المكي» اهـ.؟

فهل ممدوح لم يُحسن النظر في كتب الشيخ أحمد الغماري قبل حمل قلمه انتصاراً لنفسه، وغُلُوّاً في رأيه؟

فهاهو الغُلُوُّ فعل فيه فعلته، فإسماعيل بن مسلم المكي عند الغماري: «متروك ساقط الحديث جداً».

والحاصل أنّ ممدوحاً قد أبلغ في الردّ على نفسه- عفواً- على الشيخ أحمد الغماري.

والطلب مستمر أن يُثبت ممدوح صدق قوله: «وقد حسنه الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (١/٢١٨) كما في (٢/٤٠). وقوله: «والحاصل مما تقدم أنّ الحديث

حسن كما قال الحافظ ابن حجر» كما في (٢/٤٤).

وإن لم نجد تحسين الحافظ للحديث- وسبق إثبات خلافه- فماذا يُسمّى عمل ممدوح هذا؟

*** الحديث السابع:

وهو برقم (٨): وهو عند أبي داود (١٠) وابن ماجه (٣١٩) من حديث عمرو بن يحيى، عن أبي زيد، عن معقل بن أبي معقل الأسدي، قال: «نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلتين بيول أو غائط».

*** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٦) وقال: «ضعيف». وأحال إلى (ضعيف أبي داود) (٢).

*** ويُنوع الضعف وسببه فقال في (ضعيف سنن أبي داود) (١/١١ رقم ٢): «منكر، وأبو زيد ليس بالمعروف، كما قال ابن المديني وغيره. وقال الحافظ ابن حجر: «حديث ضعيف». اهـ.

*** قال ممدوح في (٢/٤٥): «الحديث محفوظ بلفظ القبلتين». اهـ.

أبو زيد قال فيه ابن المديني: «ليس بالمعروف» اهـ من (تهذيب التهذيب).

قال الحافظ في (التقريب): «أبو زيد، مولى بني ثعلبة، مجهول» اهـ.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (فتح الباري) (١/٢٩٦): «ومنها التحريم مطلقاً حتى في القبلة المنسوخة وهي بيت المقدس وهو محكي عن إبراهيم وابن سيرين عملاً بحديث معقل الأسدي «نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلتين بيول أو بغائط» رواه أبو داود وغيره وهو حديث ضعيف لأنّ فيه روايتاً مجهول الحال». اهـ.

وقبل ابن حجر أعلّ الذهبي الشافعي الحديث بأبي زيد هذا، قال الزيلعي في (نصب الراية) (٢/١٠٣): «ومن طريق أبي داود، رواه البيهقي في «سننه»، قال

شبخنا الذهبي في «مختصر سنن البيهقي» وأبو زيد هذا لا يدري من هو، انتهى . ١هـ .
وكذا أعلّ الحديث بجعل حال رواه أبي زيد مُغلطاً في شرح ابن ماجه كما في
(فيض القدير) (٦/٣٤٣).

وبهذا ظهر - إن شاء الله - أنّ الشيخ ناصر الدين لم يشذ بتضعيفه هذا بل سبقه من
ذكرتُ وخاصّة الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي، الذي قال ممدوح فيه في (٢/
٤٢): «فيلّه ذرُّ الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتدوقه للفن عدداً من أكابر
الحفاظ المتقدمين» . ١هـ .

ويتجلّى هذا الوصف في حكمه على هذا الحديث :

١- سكت عنه أبو داود والمُنذري، فلم يغتر بذلك - فضعه، وبذلك يكون نقض
قاعدة ممدوح كما سيأتي - إن شاء الله - بيانه في قواعد ممدوح وفروعه .

بخلاف الحافظ النووي فبعد أن ذكر الحديث في (المجموع) (٢/٨٠) قال :
«إسناده جيد، ولم يضعّفه أبو داود» . ١هـ .

قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف سنن أبي داود) (١/١٢): «ومما سبق تعلم
أنّ قول النووي في «المجموع» (٢/٨٠): «إسناده جيد، غير جيد، وإنّما غره
أبو داود بسكوته» . ١هـ .

وفي مثل صنع النووي هذا؛ قال الشيخ أحمد العماري في (الهداية) (٧/٥٩):
«والحديث حسنه النووي في الأذكار اغتراراً بسكوت أبي داود» . ١هـ .

وهذه ضربات قوية تدمر قاعدة ممدوح في سكوت أبي داود . كما سيأتي - إن شاء
الله - بيانه .

ب- حكمه على الحديث بالضعف دليل قوي على أنّه لا وجود لما يُقوّي هذا
الحديث ويرفع الضعف عنه .

فيكون قول ممدوح في (٢/٤٦): «لكن وجدلت ما يقويه» . لا قيمة له علمية

ولا واقعية أيضاً .

ج- الشيخ ناصر الدين من فقهِه وهضمه لهذا العلم بين نوع الضعف فقال:
«منكر» . وهو بحكمه هذا يلتقي مع حكم الحافظ ولا يعارضه، بل يبيّنه ويوضّحه،
وإنّما الذي يعارضه ويضاده هو قول ممدوح .

كيف حكم الشيخ ناصر الدين يلتقي، وبيّن حكم الحافظ؟ .

١- المنكر هو من أنواع الضعيف، فهو بيان وليس تعارضاً .

٢- الحافظ حكم على الحديث فقال: «حديث ضعيف» . فلا وجود لما يرفع عنه
الضعف .

٣- الراوي مجهول لا يعلم حاله .

٤- ومع ذلك روى النهي عن استقبال القبليتين أي: الكعبة وبيت المقدس،
والأحاديث المعروف فيها «النهي عن استقبال القبلة» . أي: الكعبة فقط .

٥- فيمن أتى بجمعه هذّين الحكمتين ممّا أي: في الوقت الذين نُهي عن
استقبال القبلة نُهي أيضاً عن استقبال بيت المقدس؟ .

٦- وكذلك: القبلة عند الاطلاق تُصرف إلى الكعبة عند المسلمين لاعلى القبلة
المنسوخة التي هي بيت المقدس، فكيف يأتي في هذا الرواية اطلاق القبلة على القبلة
المنسوخة ومعها النهي عن استقبالها بيول أو غائط؟ .

٧- وكذلك: ورد النهي في الكعبة عن الاستقبال والاستدبار، وورد في بيت
المقدس عن الاستقبال فقط، فلو كان الجامع المشترك بينهما هو القبلة لما فُرّق بينهما
في هذا النهي .

٨- والأصل أنّ الكعبة أكرم وأفضل من بيت المقدس .

هذا كله جعل الشيخ ناصر الدين يحكم على هذه الرواية بالنكارة .

قد يقول بعضهم: إنّ النهي عن استقبال بيت المقدس حين كان قبلة، ونُهي في

زمان آخر عن استقبال الكعبة حين صارت قبلة فجمع الراوي بينهما في روايته .
الجواب : هذا هو الذي قلته إنَّ أبا زيد في روايته هذه هو وحده الذي نقل النهي عن استقبال بيت المقدس . وبيانه :

بيت المقدس كان قبلة ، وتكريماً لكونه قبلة نُهي عن استقباله حين كان قبلة ،
فصار حكماً معلوماً عند الناس هو : النهي عن استقبال بيت المقدس حين كان قبلة .
من نقل هذا الحكم المعلوم عند الناس ؟ .

هذا الحكم المعلوم عند الناس أتى في رواية أبي زيد فقط ، وهذا هو الذي قلته .
فتُرد أبي زيد بهذا الحكم ماذا يُسَمَّى ؟ .

والظاهر أنَّ محمد بن إسماعيل الأمير لاحظ شيئاً مما سبق ذكره فقال في (سبل السلام) (١٦٣/١) : « وهذا خاص بالكعبة وقد الحق بها بيت المقدس لحديث أبي داود «نهى رسول الله ﷺ عن استقبال القبالتين بغائط أو بول» وهو حديث ضعيف لا يقوى على رفع الأصل . » اهـ .

وكذا لاحظ شيئاً مما سبق ذكره العلامة الشوكاني في (السيول الجرار) (١/٦٩-٧٠) فيمَّا قاله : « وأما بيت المقدس فلم يكن فيه إلا حديث مُعْقِل بن أبي معقل «أن رسول الله ﷺ نهى أن تستقبل القبلتين ببول أو غائط» أخرجه أبو داود وفي إسناده أبو زيد الراوي له عن معقل وهو مجهول فلا تقوم به حجة . ولم يرد في بيت المقدس غيره . » اهـ .

*** قال ممدوح في (٤٦/٢) : « لكن وجدت ما يقويه ، فقد أخرجه أحمد (٥/٤٣٠) قال : ثنا إسماعيل ، أنا أيوب ، عن نافع ، عن رجل من الأنصار ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى أن تستقبل القبلتين ببول أو غائط . »

وقد رواه مالك في الموطأ (١٩٣/١) عن نافع ، عن رجل فقط ، وفي باقي روايات الموطأ عن نافع أن رجلاً من الأنصار أخبره عن أبيه مرفوعاً ، ولا تعارض بين الرفع والوقف هنا .

لكن مالكاً خالف أيوب السُّخْتْيَانِي في لفظه ، قال : نهى أن تستقبل «القبلة» ولعلَّ الصواب هو لفظة «القبلتين» كما في رواية أيوب للآتي :

١- أيوب هو السُّخْتْيَانِي الحافظ الجبل وهو أثبت في نافع من مالك .

قال أحمد : أثبت الناس في نافع أيوب .

وكان علي بن المدينة يرى ذلك ، وراجع ابن رجب في شرح علل الترمذي (٢/٦١٥) .

٢- وقع اختلاف من أصحاب مالك الثقات عنه فقال بعضهم : عن نافع ، عن رجل ، عن أبيه ، هو عند يحيى «مرسل . » اهـ .

الجواب على ما وجدته ممدوح :

أبدأ بقوله : « وقع اختلاف . . . » ؛ هذا اختلاف في وصل السند وإرساله ولكن اللفظ في الوجهين واحد : «نهى أن تستقبل القبلة . . . » وهو الأهم هنا ، وأغفله ممدوح عمداً ، فهو يلاحظ مثل هذا إذا أراد ، فقد قال في (٣٢/٢) : « وحديث بريدة اختلف في وقفه ورفعه ، واختلف في بعض ألفاظه » اهـ .

تأمل : « واختلف في بعض ألفاظه . »

ممدوح سلك هذه المرة الاختلاف على الراوي يؤثر على روايته وهو صاحب شعار : « وهو اختلاف لا يضر . » فلماذا هنا صار الاختلاف مُضِرّاً ؟ ومع من ؟ مع الإمام مالك الحافظ الجبل . القارئ المتصف سيعرف الجواب من ممدوح نفسه ، قال في (١٤٠/٦) : « أولك أن تدفع الإعلال الأول (وهو مالك أرسل وأخر أسند) فتقول : إن مطراً لم يخالف مالكاً في شيء ، فإنَّ الإمام مالكاً اعتاد إرسال الأحاديث ، وإسقاط رجل ، فإنك تجده في الموطأ يرسل الأحاديث المسندة من طرق أخرى ، فإذا رأيت من وصلها - وكان ثقة - فمن الخطأ أن تعلق الموصول بالمرسل . »

وقد نبه على طريقة مالك هذه الإمام أبو الحسن الدارقطني فقال في العلل (٦/٦٣) : « ومن عادة مالك إرسال الأحاديث . وإسقاط رجل ، ومنه تعلم أن مطراً لم

يخالف مالكًا». اهـ.

فمدوح يعلم أنَّ من عادة الإمام مالك إرسال الأحاديث، وإسقاط رجل، ومع هذا هنا قال: «وقع اختلاف من أصحاب مالك الثقات عنه...». القارئ المنصف عرف لماذا هذا هنا؟.

وهناك مسلك آخر صحيح للإطاحة بما يريد مدوح وهو مسلك الترجيح، والذي سلكه الحافظ ابن عبد البر فقال في (التمهيد) (١٢٥/١٦): «... روت الجماعة عن مالك، عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن أبيه. وهو الصواب إن شاء الله...» اهـ.

ورواية الجماعة هي التي اعتمدها ابن دقيق العيد في (الإمام) (٥١٣/٢).

وبهذا تكون الرواية كالتالي:

اتفق مالك وأيوب على: عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن أبيه أنَّ رسول الله ﷺ، واختلفا في اللفظ.

وعليه ففيها رجل لم يُسم.

قال ابن دقيق العيد الشافعي في (الإمام) (٥١٣/٢): «وفيه رجل مجهول فهو كالمنقطع...» اهـ.

قال الزبلي الحنفي في (نصب الراية) (١٠٣/٢): «فيه رجل مجهول، فهو كالمنقطع...» اهـ.

وقال البوصيري الشافعي في (إتحاف الخيرة المهرة) (٣٥٩/١) رقم ٦٥٥: «هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي...» اهـ.

وقول ابن دقيق العيد والبوصيري الشافعيين، والزبلي الحنفي يدرّ قاعدة مدوح: الراوي الذي لم يُسم هو مبهم، ولا يصح أن يقال عنه: «مجهول». كما سيأتي بيانه - إن شاء الله - في قواعد وفروع مدوح.

ماذا عمل مدوح ليفادى هذا ويؤكد ترجيح رواية أيوب بلفظ «القبليين»؟.

**** قال مدوح في (٤٦/٢ - ٤٧):** «وقد وقع التصريح بلفظ «القبليين» من وجه آخر، وفيها بيان المبهم أيضًا، وهو ما أخرجه الطبراني (١٢/١٧) من حديث عبد الله ابن نافع، عن أبيه، أن عبد الله بن عمرو العجلاني حدّث عبد الله بن عمر، عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى أن يستقبل شيء من القبليين في الغائط والبول.

قال الهيثمي في المجمع (٢٠٥/١): «فيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف». وعبد الله بن عمرو العجلاني لم أجده له ترجمة.

والحاصل أن هذه الرواية يعتمد عليها في أمرين:

الأول: تعيين المبهم كما تقدم عن عدد من الحفاظ.

الثاني: ترجيح رواية أيوب عن نافع وفيها لفظة: «القبليين»، وبالتالي فهي تقوي حديث معقل بن أبي معقل...» اهـ. ملخصًا.

وأصرَّ على هذا كلّ في (التعقيب اللطيف) (ص ١٠٤).

مالك وأيوب اتفقا على: «رجل من الأنصار». الراوي الضعيف عبّته فقال: «عبد الله بن عمرو العجلاني». ماذا يُسمّى تعيين الراوي المبهم؟ أليست مخالفة ضعيف لثقتين؟.

وأيضًا: «عبد الله بن عمرو العجلاني لم أجده له ترجمة». فهل يعتمد على هذا الرواية؟.

وليك أنَّ مدوحًا ردَّ إخبار عبد الله بن نافع، عن أبيه وليس رواية له عن أبيه عبّين فيها راويًا مبهمًا:

**** قال مدوح في (٢٣٠/٣):** «ذكر المُتَلَبِّي في الضعفاء (٧١/٢) أن عبد الله بن نافع قد أنكر على من حدّث بهذا الحديث عن أبيه، ونقله عنه الحافظ في النكت الطَّرَاف (٩٥/٦).

والصواب أن هذا الإنكار فيه نظر؛ لأنَّ عبد الله بن نافع ضعيف^١ اهـ.

الليث بن سعد كتب إلى عبد الله بن نافع يسأله عن أحاديث، فكتب إليه عبد الله بن نافع، كما في ترجمة زيد بن جبير^٢ من (الضعفاء) للعقيلي، واعتمد ذلك الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي فقال في (النكت الظراف) (٦/٩٥/٩٥ رقم ٧٦٦٠): «أنكر عبد الله بن نافع على من روى هذا عن أبيه^٣. اهـ.

الليث بن سعد يسأل، والعقيلي والحافظ يعتمدان، ومدح ركب رأسه فرد. هذا هو مدح.

الحديث الذي أنكره عبد الله بن نافع ردَّ مدح إنكار عبد الله، لماذا؟ لأنَّه حسنَّ هذا الحديث.

الحديث الذي عيَّن عبد الله بن نافع رواه المبهم ولفظة «القبليتين» قبل مدح ذلك من عبد الله، لماذا؟

لأنَّ الحديث عنده محفوظ. ألم أقل هذا هو مدح؟

وإذا تكلم مدح في الأحاديث التي حكم الشيخ ناصر الدين بقبولها فسيرى القارئ المنصف أعرب وأعجب ومأ هنا.

والحديث الذي أنكره عبد الله بن نافع؛ حكم بوضعه الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٢/٤١٧-٤١٨). ومدح في غفلة.

حديث عبد الله بن نافع اختلف فيه عليه سنَدًا ولفظًا:

أ- رواية عبد الكبير بن عبد المجيد، عنه، عن أبيه، عن أسامة بن زيد، قال: إن رسول الله ﷺ نهى أن تُسْتَقْبَل القبلة بغائط أو بول.

وهي عند أبي يعلى قال: حدثنا بُنْدَار، ثنا عبد الكبير، به. كما في (المطالب العالية) (رقم ٤٠)، و(إتحاف الخيرة المهرة) (رقم ٦٥٢).

وعن أبي يعلى أخرجه ابن عدي في ترجمة عبد الله بن نافع من (الكامل) (٤/١٦٦).

ب- رواية أبي بكر الحنفي، عنه، عن أبيه، عن أسامة بن زيد أخيره أن رسول الله ﷺ قال: «لا تستقبلوا القبلة بغائط أو بول».

وهي عند أبي يعلى قال: حدثنا الرفاعي، ثنا أبو بكر الحنفي، به. كما في (المطالب العالية) و(إتحاف الخيرة المهرة). وأخرجه ابن عدي في ترجمة عبد الله بن نافع قال: أخبرنا ابن مكرم، ثنا محمد بن معمر، ثنا أبو بكر الحنفي، به، ولكن: عن أبيه، عن أسامة به.

ج- رواية ابن أبي فديك، عنه، عن أبيه أن عبد الله بن عمرو العجلاني حدَّث عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى أن يستقبل شيئا من القبليتين في الغائط والبول.

وهو عند الطبراني في (المعجم الكبير) (١٧/١٢)، وابن عدي في (الكامل) (٤/٦٦٦) وغيرهما من طرق عن ابن أبي فديك به.

المنصف يلقي بالمهدة في هذا الاختلاف سنَدًا ومتنًا على عبد الله بن نافع، لأنَّه مدار الحديث، وحاله معروف، وأقل فيه ما يلتقي مع روايته هذه:

أ- قال علي بن المديني: «روى عبد الله بن نافع أحاديث منكرة» اهـ. من (الضعفاء) للعقيلي (٢/٣١١).

ب- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/٢١٤): «عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، عن أبيه، منكر الحديث». اهـ. وكذا قال في (الضعفاء) (رقم ١٩٧). وبين نوع النكارة التي في حديثه فقال في (التاريخ الأوسط) (٢/٤٦٦): «وأما عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، فيخالف في حديثه» اهـ.

ج- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٥/١٨٣): «سألت أبي عن عبد الله بن نافع فقال: أضعف ولد نافع هو منكر الحديث» اهـ.

د- قال أبو زرعة الرازي في (كتاب الضعفاء): «عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، منكر الحديث» اهـ. من (أبو زرعة وجهوده) (٢/٦٣٠).

هـ- قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (٢/٢٠): «عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، يروي عن أبيه، . . . منكر الحديث كان ممن يخطع ولا يعلم، لا يجوز الاحتجاج بأخباره التي لم يوافق فيها الثقات ولا الاعتبار منها بما خالف الأثبات». اهـ.

و- ذكر ابن عدي هذه الأحاديث في ترجمة عبد الله بن نافع من (الكامل) وقال: «ممن يكتب حديثه وإن كان غيره يخالفه فيه». اهـ.

فبعد الله بن نافع يُعتبر بروايته التي لم يخالف فيها الثقات، ولم يتفرد بها، وهنا إن لم يتفرد فهو خالف.

فيكون في روايته هذه نكارة في الإسناد، وفي المتن أيضًا، فلا تصلح للاعتبار لنكارتها والتي تلتقى مع وصفه ب: «منكر الحديث».

خالفه مالك وأيوب فقالا: عن نافع، عن رجل من الأنصار عن أبيه. هذا عن الإسناد.

أمَّا عن المتن: فما جعله من متن أسامة بن زيد؛ فهو محفوظ لموافقته الثقات فيه وهو بلفظة: «القبلة».

وما جعله من متن عبد الله بن عمرو العجلاني عن أبيه؛ فهو منكر.

لكن أين رواية أيوب الموافقة لمتن رواية عبد الله بن عمرو العجلاني عن أبيه بلفظة: «القبليتين»؟ ألا تدفع النكارة عنه؟

سبق أنَّ الإمام مالكًا خالف أيوب فرواه بلفظة: «القبلة» اللفظة المعروفة التي رواها الثقات.

وقال ممدوح: «أيوب هو أثبت في نافع من مالك، قال أحمد: أثبت الناس في نافع أيوب. وكان علي بن المديني يرى ذلك، وراجع ابن رجب في شرح علل الترمذي.»

هل ممدوح ينقل ما يريد؟ عليك الجواب بعد أن توافق على ما يلي:

أ- قال ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (٢/٤٧٤): «وقال يحيى بن معين: أثبت أصحاب نافع مالك، هو أثبت من أيوب». اهـ.

وقول يحيى هذا في تقديم مالك على أيوب في نافع؛ سمعه منه ابن أبي خيثمة في (التاريخ الكبير) (رقم ٢٥٢٦، ٣٢٧٥، ٣٢٨٩). وفي (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم (٢١٦/١) و(٢٠٥/٨).

ب- قال الحافظ في (التقريب): «مالك بن أنس، قال البخاري: أصحُّ الأسانيد كلها: مالك، عن نافع، عن ابن عمر». اهـ.

قال السيوطي الشافعي في (تدريب الراوي) (١/٧٩): «أصحها مالك عن نافع، عن ابن عمر، وهذا قول البخاري وصُدِّرَ العراقي به قوله، وهو أمر تميل إليه النفوس، وتنجذب إليه القلوب». اهـ.

وهذه الترجمة تسمى: «سلسلة الذهب» كما في (طبقات الشافعية الكبرى) للسبكي الشافعي (٢/٦٣).

وإذا وجد ممدوح شافعياً واحداً لا يقدم مالكاً في نافع فليذكره.

وعلى ممدوح أن يذكر أين قال أحمد: «أثبت الناس في نافع أيوب»؟

ج- قال وهيب لمالك: «لم أرَ أثبت عن نافع من أيوب، فضحك مالك، أي: كأنه يريد مالك نفسه». اهـ. من (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم (٢/٢٥٦).

د- ومالك هو أنفَنَ لحديث أهل المدينة من غيره كما في (هدى الساري) (ص ٣٧٥) و(الفتح) (١/٩٩).

والحديث هنا مخرجه من أهل المدينة نافع ومن فوقه.

ومع هذا إذا قلنا بالتوقف؛ فلا حرج ولا بأس في النظر لدليل خارجي:

أ- رواية مالك بلفظة «القبلة» يشهد لها الروايات المعروفة عن الثقات، بخلاف

رواية أيوب بلفظة «القبليين» فيشهد لها رواية من لا يعرف حاله ورواية عبد الله بن نافع الضعيف.

ب- لم يغمز معتمد في حفظ وإتقان الإمام مالك، وأيوب نُكلم في حفظه عند الاختلاف عليه. فقال يزيد بن الهيثم بن طهمان بن (روايته عن ابن معين) (رقم ٢٣٤): «سمعت يحيى وسئل عن أحاديث أيوب، اختلاف ابن عُليَّة وحمام بن زيد؟ قال: إن أيوب كان يحفظ، وربما نسي الشيء». اهـ.

فابن معين جعل الاختلاف من أيوب.

والآن مع رواية أخرى لأيوب تلتقى مع رواية مالك سنذًا ومثنا:

قال البوصيري في (إتحاف الخيرة المهرة) (٣٥٩/١/رقم ٦٥٤): «وقال مسدد: ثنا عبد الوارث، عن أيوب، عن نافع، عن رجل، عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلة بغائط أو بول». اهـ.

فالأمر دائر على أن نحتمل رواية: «القبليين» من هذه الطريق أيوب مباشرة، أو نحتملها من دونه وفي الحالتين الرواية الراجحة هي بلفظة: «القبلة».

إن حتملنا أيوب فلقول ابن معين السابق: «وربما نسي الشيء».

وإن حتملنا ما من دونه فرواية عبد الوارث هي الأرجح:

أ- لموافقته لرواية مالك سنذًا ومثنا، والأصل أنَّ الثقة يوافق الثقة.

ب- موافقة لفظها: «القبلة» للروايات المعروفة عن الثقات.

ج- ولهايتين الموافقتين نعمل برأي من يُقدِّم عبد الوارث على ابن عُليَّة في أيوب مثل:

قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٧٥/٦): «أنا أبو بكر بن أبي خيثمة فيما كتب إلينا عن عبد الله بن عمر القواريري قال: كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن أحد يميِّن أدرناك مثل حماد وأصحابه إلَّا عن عبد الوارث فإنه كان يبيته فإذا خالفه أحد

من أصحابه قال ما قال عبد الوارث». اهـ.

والظاهر لهذا قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٥٢٦/٢): «وروى ابن أبي شيبة عن ابن عُليَّة، عن أيوب، عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ نهى أن نستقبل واحدة من القبليين بغائط أو بول.

وهذا الحديث هو الذي مرَّ من رواية مالك، وليس فيه القبليين» اهـ.

فابن دقيق العيد اعتبر حديث مالك وحديث أيوب واحدًا، ولفظة: «القبليين» ليست فيه.

وقد خولف الإمام مالك بمثل ما خولف هنا وذلك في وجوه آخر: قال الإمام أحمد في (المسند) (٤١٤/٥): «ثنا إسحاق بن عيسى، أنا مالك عن إسحاق بن عبد الله، عن رافع بن إسحاق مولى أبي طلحة أنه سمع أبا أيوب الأنصاري يقول وهو بمصر: والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرابيس - يعني الكُنف - وقد قال رسول الله ﷺ: «إذا ذهب أحدكم إلى الغائط أو البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها» اهـ.

ثمَّ أخرج أحمد في (المسند) (٤١٥/٥) عن عفان، ثنا همام، أنا إسحاق ابن أخي أنس، عن رافع بن إسحاق، عن أبي أيوب أنه قال: ما ندرى كيف تصنع بكرابيس مصر، وقد نهانا رسول الله ﷺ أن نستقبل القبليين ونستدبرهما. وقال همام: يعني الغائط والبول.

ففي رواية مالك: «القبلة»، ورواية همام: «القبليين»، والصواب رواية مالك كما هو معلوم.

وخولف مالك في سند هذه الرواية:

أخرج الطبراني في (المعجم الكبير) (١٤١/٤) من طريق الأوزاعي حدثني إسحاق بن عبد الله بن طلحة حدثني رجل منا قال سمعت أبا أيوب يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا بال أحدكم أو تعوط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه».

ففي رواية الأوزاعي أبهم فلم يُسمَّ من سمع من أبي أيوب، وفي رواية مالك عبَّه

فسماه رافع بن إسحاق، وهو الصواب. قال الدارقطني في (العلل) (١١٦/٦):
«والقول قول مالك ومن تابعه» اهـ.

وأيضًا هنا فرواية مالك هي الصواب أي: بلفظة «القبلة».

وأيضًا عبد الله بن نافع قد خالف مالكًا وأيوب في حديث آخر:

قال البرذعي في (سؤالاته لأبي زرعة): «حديث عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر أنَّ النبي ﷺ (نهى عن إخضاع الخيل)؟ فقال: هذا رواه أيوب، ومالك، وعبد الله، وبرد بن سنان، ومحمد بن إسحاق والمعمري، وجماعة، عن نافع، عن ابن عمر فقط، وبمثل هذا يستدل على الرجل إذا روى مثل هذا، وأسنده رجل واحد، يعني أن عبد الله بن نافع في رفعه هذا الحديث يستدل على سوء حفظه، وضعفه» اهـ. من (جهود أبي زرعة) (ص ٦٩٣-٦٩٤).

وكذا ما اعتمده ممدوح في تعيين المبهم، وتقوية لفظة (القبليين)، إنما هو من سوء حفظ عبد الله بن نافع، وضعفه، كما سبق بيانه.

ومما سبق:

ظهرت قيمة قول ممدوح: «الحديث محفوظ بلفظ القبليين».

وظهرت قيمة قول الشيخ ناصر الدين: «منكر».

وظهرت قيمة قول الحافظ: «حديث ضعيف لأن فيه راويًا مجهول الحال».

وفي حكم الحافظ على هذا الحديث ينطبق قول ممدوح في (٤٢/٢): «فيلو دُرُّ

الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتذوقه للفن عددًا من أكابر الحفاظ المتقدمين» اهـ.

**** الحديث الثامن:**

وهو برقم (٩): وهو عند ابن ماجه (٣٢٤) من حديث حماد بن سلمة، عن خالد

الحذاء، عن خالد بن أبي الصلت، عن عرّاك بن مالك، عن عائشة، قالت: ذُكر عند

رسول الله ﷺ قوم يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة فقال: «أَرَأَيْتُمْ قَدِ فَعَلَوْهَا، اسْتَبَلُّوا بِمَقْعَدِي الْقِبْلَةَ».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٨) وقال: «ضعيف».**
وأحال إلى (الضعيفة- ٩٤٧).

**** وفي (الضعيفة) (٣٥٤/٢ - ٣٦٠/٣ رقم ٩٤٧) بين نوع الضعف وسببه، ومجمله: «منكر»**، فيه علل كثيرة: الاختلاف على حماد بن سلمة، الاختلاف على خالد الحذاء، جهالة خالد بن أبي الصلت، مخالفة خالد بن أبي الصلت للثقة جعفر بن ربيعة، الانقطاع بين عرّاك وعائشة، النكارة في المتن.

**** قال ممدوح في (٤٩/٢): «هذا حديث حسن»** اهـ.

الحديث الكلام فيه يطول، وخاصة إذا وضعت أغلب كلام ممدوح تحت المجهر، لذلك أكتفي بإثبات أن الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمته الله - قد سبقه أئمة أعلام من الشافعية وغيرهم في تضعيف هذا الحديث، فهولم يفرد بل وافق وأتبع:

١- قال ابن المنذر في (الأوسط) (٣٢٧/١): «ودفع أبو ثور حديث عائشة بأن قال: خالد بن أبي الصلت ليس بمعروف» اهـ.

وأبو ثور هو إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكوفي البغدادي، ذكره عبد الوهاب السبكي في الطبقة الأولى - وهم الذين جالسوا الإمام الشافعي - من (طبقات الشافعية الكبرى) (٧٤/٢ - ٨٠).

قال النووي في (المجموع) (٧٢/١): «وقد أجمع نقلة العلم على جلاله أبي ثور وإمامته وبراعته في الحديث والثقة» اهـ.

وهنا وافق الإمام أحمد في قوله: «ليس بمعروف»، حيث «ذكر الخلال عن أبي عبد الله أنه قال: ليس معروفًا» اهـ. من (تهذيب التهذيب - ترجمة خالد بن أبي الصلت).

ما معني «ليس بمعروف»؟

أ- ليس بمعروف: كمعرفة الحفاظ المشاهير.

ب- ليس بمعروف: كمعرفة الرواة الثقات.

ج- ليس بمعروف أي: مجهول، لا يُعلم فيه تعديل ولا جرح.

الحديث يدور على خالد بن أبي الصَّلْت، والإمام أبو ثور دفع هذا الحديث، فما هو المعنى الذي ينطبق عنده على خالد بن أبي الصَّلْت؟

المعنى في (أ) صاحبه صحيح الحديث.

المعنى في (ب) صاحبه على الأقل حسن الحديث.

وهذان المعنيان لا يتفقان مع دفع أبي ثور الحديث.

فبقي المعنى في (ج) وهو الذي يلتقي مع دفع الحديث. فيكون خالد بن أبي الصَّلْت مجهولاً عند أبي ثور، وهذا ما فقّه ابن حزم والشيخ ناصر الدين، فقال ابن حزم في (المحلى) (١/١٩٦): «خالد بن أبي الصَّلْت وهو مجهول لا يدري من هو» اهـ.

قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (٢/٣٥٥): «بل صرح الإمام أحمد بجهالته فقال: «ليس معروفًا» اهـ.

وقول الإمام أحمد: «ليس معروفًا». هو قول أبي ثور نفسه: «ليس بمعروف».

وبهذا وافق الشيخ ناصر الدين الإمام أبا ثور صاحب الإمام الشافعي في تضعيف الحديث وعله جهالة خالد بن أبي الصَّلْت.

** قال ممدوح في (٢/٥٢): «أما الحكم على الرجل بالجهالة كما فعل الألباني متابعاً منه لا بن حزم ففيه نظر.

وأحمد لم يصرح بجهالة الرجل كما ادعى الألباني عليه، بل قال أحمد: «ليس معروفًا»، وفرق بين قولهم: «ليس معروفًا»، و«مجهول» اهـ.

الشيخ ناصر الدين فسّر قول الإمام أحمد، ولم يتابع ابن حزم كما ادّعى ممدوح.

وانقل عن الحافظ ابن عدي الشافعي ما يهدم قول ممدوح هذا، ويُظهِر فهم وعمل الشيخ ناصر الدين بما يليق به.

في ترجمة عبد الرحمن بن آدم من (الكامل) قال ابن عدي في (٤/٢٩٨): «وإذا قال مثل ابن معين لا أعرفه فهو مجهول غير معروف» اهـ.

تفكّر وتفنّقه: «إذا قال مثل ابن معين». والإمام أحمد هل هو مثل ابن معين أم أعلى؟

تفكّر وتفنّقه: «لا أعرفه». أليس هو قولاً أخف من قول: «ليس معروفًا»؟

تفكّر وتفنّقه: «فهو مجهول غير معروف» فغير معروف هو مجهول.

أليس هذا هو عين ما فهمه وعمله الشيخ ناصر الدين حين قال: «بل صرح الإمام أحمد بجهالته فقال: «ليس معروفًا»؟»

والى ممدوح «المتسكن في علمه» من عمل ابن عدي الشافعي نفسه:

أ- في ترجمة أصبغ بن سفيان من (الكامل) نقل ابن عدي قول ابن معين فيه: «لا أعرفه». ثمّ قال في (١/٤٠٨): «وأصبغ بن سفيان كما قال يحيى بن معين مجهول لا يعرف» اهـ.

هل قال يحيى بن معين: «مجهول لا يعرف» أم «لا أعرفه»؟ فما قول ممدوح في هذا؟

ب- في ترجمة بكر بن يزيد المدني، نقل فيه قول أحمد بن حنبل: «روى عنه القعني، لا أعرفه» ثمّ قال في (٢/٣٢): «وهذا الذي قال أحمد بن حنبل هو كما قال، وبكر بن يزيد ليس بالمعروف، ولا أعلم يروي عنه غير القعني وهو مجهول من أهل المدينة، والقعني أصله من المدينة سكن البصرة ويروي عن قوم من أهل المدينة غير معروفين لا يروي عنهم غيره» اهـ.

تأمل: «لا أعرفه». ثمّ: «ليس بالمعروف». ثمّ: «مجهول». ثمّ: «غير

معروف. فما قول ممدوح «الباحث المحقق» في هذا؟.

ج- في ترجمة بهلول بن راشد، نقل قول ابن معين فيه: «ما أعرفه» ثُمَّ قَالَ فِي (٢/٦٦): «وبهلول بن راشد هذا روى عنه القعني غير حديث عن يونس عن الزهري وليس بذلك المعروف، . . . والقعني يحدث عن جماعة مثل بهلول مجهولين من أهل المدينة» اهـ.

تأمل: «ما أعرفه». ثُمَّ: «ليس بذلك المعروف». ثُمَّ: «مجهول». فما قول ممدوح في هذا؟.

أكتفي بهذا فقط لنعرف قيمة قول ممدوح. وسيأتي- إن شاء الله- مزيد بيان في قواعد ممدوح ورفوعه.

٢- الحديث ذكره الإمام البخاري من أوجه في ترجمة خالد بن أبي الصَّلْت من (التاريخ الكبير) (٣/١٥٥-١٥٦):

أ- من طريق حماد، عن خالد الحذاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت: كنا عند عمر بن عبد العزيز فقال عراك بن مالك: سمعت عائشة: قال النبي ﷺ: حولوا مقعدي إلى القبلة- بفرجه.

ب- من طريق وهيب، عن خالد، عن رجل أن عراكاً حدث عن عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ.

ج- من طريق بكر، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك، عن عروة أن عائشة كانت تنكر قولهم: لا تستقبل القبلة، وقال: «وهذا أصح» اهـ.

وبهذا فالحديث الذي حسَّنه ممدوح هو مُعَلٌّ عند الإمام البخاري، والعلة هي النوف، وبهذا وافق الشيخ ناصر الدين الإمام البخاري في تضعيف الحديث، وعلة مخالفة خالد بن أبي الصَّلْت للفتحة لجعفر بن ربيعة.

ويُبين هذه العلة الحافظ ابن القيم في (تهذيب سنن أبي داود) فقال: «وله علة لا يدرِكها إلا المعتون بالصناعة، المعاونون عليها. وذلك أن خالد بن أبي الصَّلْت لم

يحفظ متنه، ولا أقام إسناده. خالفه فيه الفتحة الثبت صاحب عراق بن مالك المختص به، الضابط لحديث: جعفر بن ربيعة الفقيه فراه عن عراك عن عروة عن عائشة: أنها كانت تنكر ذلك، فبيِّن أنَّ الحديث لعراك عن عروة، ولم يرفعه، ولا يجاوز به عائشة. وجعفر بن ربيعة هو الحجة في عراك بن مالك. اهـ.

٣- وإعلان الحديث بالوقف ليس هو حكم الإمام البخاري وحده، بل حكم به أيضًا أبو حاتم الرازي، فقد قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ٥٠): «وسألت أبي عن حديث: رواه حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت، عن عراك بن مالك قال: سمعت عائشة تقول: سمع النبي ﷺ يوماً يكرهون استقبال القبلة. . . .»

قال أبي: فلم أزل أفُتُّ أثر هذا الحديث حتى كتبت بمصر عن إسحاق بن بكر بن مضر أو غيره، عن بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك عن عروة، عن عائشة: موقف، وهذا أشبه. اهـ.

فأبو حاتم يقول بقول الإمام البخاري والشيخ ناصر الدين قال بقولهما وأتبعهما، وممدوح- باحث أول- ردَّ قولهما، فَمَنْ اتَّبَعَ مِنْهُمَا ثُمَّ حَكَّمَهُمَا؟.

٤- كيف إذا وافق هذين الإمامين الحافظ أبو القاسم ابن عساکر الشافعي في ترجمة خالد بن أبي الصَّلْت من (تاريخ دمشق) (١٨/٨٥)؟.

*** قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (٢/٣٥٦): «ولا يشك حديثي أن ترجيح هؤلاء الأئمة الثلاثة وقف الحديث هو الصواب» اهـ.

أما ممدوح «باحث أول» فعن ترجيح هؤلاء الأئمة الثلاثة قال في (٢/٥٣): «وهذا فيه نظر».

وخاصة أن أحد الأئمة الثلاثة هو الإمام البخاري الذي قال فيه ممدوح:

أ- في (٣/٨١): «وما كان للبخاري أن يسكت على عدم تصريح ابن جُرَيْج بالسماع ويعلِّ الإسناد بما بعده- والسند لم يصح بعد إليه وهو إمام الفن! فتدبر.» اهـ.

وإمام الفن هنا أعل المرفوع بالموقوف، حيث لم يسكت بل رجَّح الوقف، فهل تدبَّر ممدوح؟.

ب- وفي (١٨٨/٣): «وإذا كان البخاري وهو إمام أهل الصناعة، ومعه أحمد وأبو زرعة والنسائي وغيرهم لم يتكبروا عن رواية الرجل، فلك أن تقول: إن ابن حبان- رحمه الله تعالى- نادى على نفسه بالثمد». اهـ.

وإذا كان البخاري وهو إمام أهل الصناعة، ومعه أحمد وأبو ثور وأبو حاتم وابن عساکر- وسيائي ذُكر غيرهم- تتكبروا حديث خالد بن أبي الصَّلْت هذا، فلك أن تقول: إنَّ ممدوحًا نادى على نفسه بالمخالفة والخروج، وإنَّ الشيخ ناصر الدين هو من متَّبعيهم بإحسان.

وأتبعهم على القول أنَّ الصحيح هو موقوف على عائشة: ابنُ القيم في (تهذيب السنن) (٢٢/١) (وزاد المعاد) (٣٨٥/٢). وابنُ التركماني في (الجواهر النقي) (٩٢-٩٣/٩٣ ذيل سنن البيهقي).

٥- والحديث ذكره الترمذي في (العلل الكبير) (رقم ٦) وقال: «فسألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: هذا حديث فيه اضطراب، والصحيح عن عائشة قَوْلها. «اهـ. وحكم إمام أهل الصناعة على الحديث بالاضطراب: هو العلة الثانية من علل الحديث التي ذكرها الشيخ ناصر الدين.

وتلخيص الاضطراب في هذا الحديث كما يلي:

أ- خالد الحذاء، عن عراك، عن عائشة مرفوعًا.

ب- خالد الحذاء، عن رجل، عن عراك عنها. فزاد رجلًا بين الحذاء وعراك.

ج- خالد الحذاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت، عن عراك قال: حدثتني عائشة.

فزاد رجلًا وعيئة.

ورواية جعفر بن ربيعة الموقوفة سالمة من هذا وغيره.

الحافظ الدارقطني رجَّح الوجه (ج) فقال في (سننه): «هذا اضطراب إسناد، وزاد فيه خالد بن أبي الصلت، وهو الصواب» اهـ.

** قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة): «فهذا الاضطراب في إسناد الحديث وإن كان ممكن ترجيح الوجه الأخير [أي: الوجه (ج)] منه، فإنَّه لشدته لا يزال يبقى في النفس منه شيء». اهـ.

فقوله: «يبقى في النفس منه شيء». توافق مع حكم إمام أهل الصناعة، فلله دُرَّة من توافق.

أمَّا ممدوح «العالم المحقق المدقق» فهو بيوم في وادٍ ولا وادي الشعراء حين هَامَ في (٥٠/٢) فقال: «ومما يقوى الترجيح متابعة ابن المبارك التي أخرجها الحازمي في الاعتبار (ص ١٣٦)، وهذه المتابعة لم يقف عليها الألباني، وهي تسقط دعوى الاضطراب تمامًا وتدخلها في زوايا الإهمال والنسيان». اهـ.

وهل لم يقف عليها إمام أهل الصناعة أيضًا؟ ولا أستبعد أبدًا أن يكون جواب ممدوح- فهو باحث خطير، وفارس شجاع مقدم سبأله الله ﷻ عن عمله هذا وأعماله الأخرى يوم القيامة يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا دار بـحوث-: «وهذه المتابعة لم يقف عليها البخاري». كما قال في الإمام أحمد: «كَأَنَّ أَحْمَدَ لَمْ يَقِفْ عَلَى مَتَابِعِ لِحْمَادٍ...».

وهل الإمام الدارقطني ذكر هذه المتابعة في (سننه)؟ فهل لم يقف عليها الدارقطني أيضًا؟.

وممدوح الباحث التحرير هل وقف على هذه المتابعة فَمَنْ أخرجها وأين؟ مَنْ رواها عن عبد الله بن المبارك وأين؟ هل يستطيع ممدوح أن يجيب؟.

إذا لم يذكر ممدوح مَنْ أخرج هذه المتابعة وأين؟.

إذا لم يذكر ممدوح مَنْ روى هذه المتابعة عن عبد الله بن المبارك وأين؟.

فهل يكون ممدوح وقف على هذه المتابعة؟.

وهل متابعة ابن المبارك هذه أخرجها الحازمي في (الاعتبار) (ص ١٣٦) حقًا أم هو نقلها وذكرها مُعلِّقًا؟

الحازمي في (الاعتبار) (ص ١٣٦) أخرج حديث عائشة من طريق الدارقطني حدثنا علي بن عاصم، عن خالد الحذاء، عن خالد بن أبي الصلت قال عراك بن مالك: حدثني عائشة... الحديث.

ثم قال: «تابعه حماد بن سلمة وعبد الله بن المبارك». اهـ.

من قول الحازمي هذا هل نصح ممدوح لنفسه، ولسنة المصطفى ﷺ ولقارئ كتابه حين قال: «ومما يقوي الترجيح متابعة ابن المبارك التي أخرجها الحازمي في (الاعتبار) (ص ١٣٦)؟»

بيِّن ذلك ويثبته على ممدوح الشيخ أحمد العنماري حين قال في (حصول التفريح بأصول التخريج) (ص ١٤): «وأما الإخراج: فهو رواية الحديث بالإسناد من مخرجه ورواهه إلى رسول الله ﷺ إن كان مرفوعًا، أو إلى الصحابي إن كان موقوفًا، أو إلى التابعي إن كان مقطوعًا.

لأنه قبل إسناده كان مستور الحال مجهول الرتبة كأنه ممدوم، فإسناده المتصل إلى قائله أبرزه للوجود وأخرجه للانتفاع به ومعرفة رتبته». اهـ.

فهل الحازمي روى الحديث بالإسناد من عنده إلى رسول الله ﷺ؟ . الجواب: قطعًا لا.

فكيف سمح ممدوح لنفسه أن يقول: «... أخرجها الحازمي في الاعتبار»؟

فيكون الأمر أن الحازمي لم يبرز رواية هذه المتابعة منه إلى عبد الله بن المبارك، وعليه فهذه السلسلة من الرواة من دون عبد الله بن المبارك تكون مرتبتها كالمعلم.

والذي يجعلنا نترتب وجود هذه المتابعة أن الأئمة والحفاظ الكبار البخاري والدارقطني، والبيهقي، لم يذكروا متابعة عبد الله بن المبارك هذه.

وإذا وجد ممدوح أحدًا قبل الحازمي ذكر هذه المتابعة فليذكره.

ومما يقوي ترئينا أن الحازمي ذكر متابعة حماد بن سلمة وعبد الله بن المبارك لعلي بن عاصم، ولم يذكر متابعة عبد العزيز بن المغيرة.

٦- قال ابن حزم في (المحلى) (١/١٩٦): «وأما حديث عائشة فهو ساقط؛ لأنه رواية خالد الحذاء- وهو ثقة- عن خالد بن أبي الصلت وهو مجهول لا يدرى من هو». اهـ.

** قال ممدوح في (٢/٥٢): «وقد تعقب ابن مفلح ابن حزم فقال: «هو مشهور بالرواية، معروف بحمل العلم». اهـ.

وتعقب ابن مفلح هذا وصفه الشيخ عبد العزيز بن القاضي نور الدين الدؤبئي- أعلم علماء الهند في علل الحديث والرجال كما في (ص ٢١٦-٢١٧) من دراسة حديثة للشيخ محمد عوامة- في (بغية الأملعي في تخريج الزيلعي) (٢/١٠٦/ الحاشية) فقال: «وأجيب عن هذا بما لا يفيد، قال الحافظ: تعقب ابن مفلح كلام ابن حزم، فقال: هو مشهور...». اهـ.

ولو كان هذا يفيد خالد بن أبي الصلت فلم قال الحافظ في (التقريب): «خالد بن أبي الصلت البصري- مقبول». اهـ؟.

أي: مقبول الحديث حيث يتابع، وإلا فليكن الحديث، وإذا لم يثبت ممدوح متابعا معتبرا لخالد بن أبي الصلت فهو ليكن الحديث في روايته هذه.

٧- وأما حديث خالد بن أبي الصلت فلا يفيد حتى عند ابن مفلح نفسه، قال الحافظ في ترجمة خالد بن أبي الصلت من (تهذيب التهذيب): «وتعقب ابن مفلح كلام ابن حزم فقال: مشهور بالرواية، معروف بحمل العلم لكن حديثه معلول». اهـ.

وممدوح- الباحث الناصح الأمين- لم ينقل: «لكن حديثه معلول». اهـ. وإذا عُرف السبب بطل العجب.

٨- قال الحافظ عبد الحق الأشيبلي في (الأحكام الوسطى) (١/١٢٩): «وذكر

الدارقطني عن عائشة قالت: . . . هذا يسند من حديث خالد الحداء عن خالد بن أبي الصلت، عن عراك بن مالك عن عائشة، وخالد بن أبي الصلت ضعيف. اهـ.

وقول عبد الحق: «ضعيف»، لا يعارض قول «مجهول»، كما أنه يوافق قول الحافظ.

فخالد المجهول خالف الثقة الذي أوقف وجعل بين عراك بن مالك وعائشة عروة. وهذا يدل على حاله وضبطه. وهنا خالف الثقة في الرفع والاتصال، تأمل قوة قوله: «هذا يسند . . . أي: مرفوع متصل. فمأذون يكون حاله؟.

أليكون: «مشهور بالرواية، معروف بحمل العلم»؟.

ألا يوجد مَنْ يحمل العلم، وشُهر بالرواية، وهو ضعيف الحفظ والضبط؟.

والرواي المجهول إذا وُجد فيه جرح عُجل فيه بالجرح ولا يقال مجهول، وهنا قام الدليل وهو مخالفة المجهول للثقة المعروف في الرفع والاتصال، سبق ذكر المخالفة في الرفع، فأبين المخالفة في الاتصال:

قال ابن أبي حاتم في (المراسيل) رقم (٣١٠): «كتب إلى علي بن أبي طاهر نا أحمد بن محمد بن هاني سمعت أبا عبد الله، وذكر حديث خالد بن أبي الصلت، عن عراك بن مالك عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: حوّلوا مقعدتي إلى القبلة، فقال: مرسل.

قلت له: عراك بن مالك قال «سمعت» عائشة رضي الله عنها. فأنكره، وقال: عراك بن مالك؟! من أين سمع عائشة؟! ماله ولعائشة- إنما يروي عن عروة- هذا خطأ، قال لي: من روى هذا؟.

قلت: حماد بن سلمة عن خالد الحداء. فقال: رواه غير واحد عن خالد الحداء، وليس فيه: «سمعت»؛ وقال غير واحد أيضًا: عن حماد بن سلمة؛ ليس فيه: «سمعت». اهـ.

فأحمد أنكروا سماع عراك بن مالك عن عائشة في رواية حماد بن سلمة، وكذا رواية خالد

الحداء، فذكر السماع هنا خطأ يدور بين الشذوذة أو النكارة.

قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة): «فهؤلاء عشرة أشخاص وزيادة روهو بالنعنة فلا يشك كل من وقف عليها أنها هي الصواب. وأن رواية السماع منكرة أو شاذة، وقد صرح بهذا الإمام أحمد. . . فقد أشار الإمام أحمد - رحمته الله - إلى أن ذكر السماع غير محفوظ عن حماد من جهة، ولا عن خالد الحداء من جهة أخرى، وذلك ما فصلناه آنفًا. اهـ.

*** أمّا ممدوح فقال في (٢/٥٤): «فهذا التعليل خاص برواية حماد بن سلمة فقط، وكأنَّ أحمد - رحمه الله تعالى - وهو أعلم - لم يقف على متابع لحماد بن سلمة في روايته التي تصرح بالسماع، فتدبر. اهـ.

ممدوح وقف على الذي: «كأنَّ أحمد لم يقف عليه». هل هذا هو التعامل؟.

تفقّه يا ممدوح يا صاحب «كتاب علل» في قول أحد أئمة العلل:

أ- «رواه غير واحد عن خالد الحداء، ليس فيه: «سمعت». أي: الرواية المحفوظة والمعروفة عن خالد الحداء ليس فيها: «سمعت». فذكر السماع في رواية خالد الحداء ماذا يكون؟.

ب- الإمام أحمد وقف على المتابع لحماد بن سلمة في روايته التي تصرح بالسماع، فقال في (المسند) (٦/١٨٤): «ثنا علي بن عاصم قال خالد الحداء: أخبرني عن خالد بن أبي الصلت قال: كنت عند عمر بن عبد العزيز في خلافته، قال: وعنده عراك بن مالك فقال عمر: ما استقبلت القبلة ولا استديرتها بيول ولا غاظ منذ كذا وكذا. فقال عراك: حدثتني عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لَمَّا بلغه قولُ الناس في ذلك، فأمر بمقعدته فاستقبل بها القبلة» اهـ.

فالإمام أحمد وقف على هذه المتابعة، فلماذا لم يعتمدها في ثبوت سماع عراك بن مالك عن عائشة؟.

أ- الرواية الراجحة عن حماد بن سلمة بدون: «سمعت».

٢- علي هذا فهل علي بن عاصم تابع حمادًا أم انفرد به «حدثني»؟.

٣- فعلي بن عاصم إمَّا انفرد به «حدثني»، وإمَّا خالف مَنْ روى عن خالد الحذاء به «عن».

٤- وفي الحالتين لا تعتمد: «حدثني» لحال علي بن عاصم، وهنا يظهر بجلاء قول الإمام أحمد:

أ- «رواه غير واحد عن خالد الحذاء ليس فيه: «سمعت»». وبه تُردُّ رواية علي بن عاصم: «حدثني».

ب- «وقال غير واحد أيضًا عن حماد بن سلمة ليس فيه: «سمعت»». وبه تُردُّ رواية حماد بن سلمة: «سمعت».

٥- وخاصة أنه جاء في ترجمة علي بن عاصم، عن يزيد بن زريع قال: «كان علي ابن عاصم يفيدنا عن خالد الحذاء أحاديث فنسأل خالدًا عنها فيقول: لا أعرفها» اهـ.

ولهذا قال ابن عدي في (الكامل) (٥/١٩٤): «فأنكر الناس على علي بن عاصم حديث ابن سوقة هذا وروايته عن خالد الحذاء، والضعف بيِّن على حديثه» اهـ.

فلماذا لا تكون هذه الطريق من غلطات علي بن عاصم لذلك لم تُعتمد لا في الترجيح، ولا في إثبات السماع؟.

كيف إذا انضم إلى هذا كله أن علي بن عاصم هو من مشايخ الإمام أحمد، وخبرة أحمد بمشايخه معروفة.

وهذه المتابعة لحماد التي وقف عليها أحمد وأخرجها في مسنده، ممدوح نفسه وقف عليها في (المسند) بل وعزاها إلى المسند فقال: «والحديث قد أخرجه أحمد (٢٢٧/٦)». بعد أن قال: «وكان أحمد لم يقف...»، فممدوح- العالم المحقق المدقق- يعلم بوقوف أحمد عليها ومع ذلك قال ما قال. عامله الله بما يستحقه.

ج- «إمَّا يروي عن عروة» أي: لعراك أحاديث عديدة عن عائشة بوساطة عروة بن الزبير.

وحدثنا هذا رواه جعفر بن ربيعة، عن عراك، عن عروة، عن عائشة موقوفًا. فهذه الطريق تلتقي مع روايات عراك الأخرى، عراك، عن عروة، عن عائشة.

وعندما يكون الراوي معروفًا بإدخال وساطة بينه وبين مَنْ روى عنه؛ يستدل المحدثون بهذا على الانقطاع. وهنا عموم رواية عراك عن عائشة بوساطة عروة، وبخصوص هذا الحديث أيضًا وعليه تكون رواية عراك عن عائشة مرسله أي: منقطعة.

وقد وقعت في رواية لحماد عن خالد الحذاء أدخل فيها عروة بن الزبير بين عراك وعائشة، فقال الطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٤/٢٣٤): «حدثنا علي بن شيبه، قال: ثنا يزيد بن هارون، قال: ثنا حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء عن خالد بن أبي الصلت قال: كنا عند عمر بن عبد العزيز، فذكروا الرجل يجلس على الخلاء، فيستقبل القبلة، فكروها ذلك فحدثت عراك بن مالك، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أن ذلك ذكر عند النبي ﷺ فقال: «أو قد فعلوها؟ حولوا مقعدتي إلى القبلة». اهـ. فماذا يقول ممدوح في هذه الطريق؟.

وبهذا الذي قال الإمام أحمد؛ قال الإمام البخاري في (التاريخ الكبير) (٣/١٥٥-١٥٦): «خالد بن أبي الصلت، عن عمر بن عبد العزيز وعراك، مرسل،» أي: رواية عراك عن عائشة مرسله أي: منقطعة. وأشار إلى هذا الانقطاع فذكر الحديث من طريق جعفر بن ربيعة عن عراك عن عروة أن عائشة كانت تنكر، وقال: «وهذا أصح». وفي هذا الأصح: «عراك عن عروة أن عائشة». وهذا هو قول الإمام أحمد: «إمَّا يروي عن عروة».

وبهذا الذي قاله الإمام أحمد؛ قال أبو حاتم الرازي كما في (علل الحديث) (رقم ٥٠) حين سأله ابنه عن حديث حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن خالد بن

أبي الصَّلْت، عن عراك قال: سمعت عائشة تقول: ... الحديث. فذكر أبو حاتم الحديث من طريق جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة: موقوف. وقال: «وهذا أشبه» اهـ. أي: بين عراك وعائشة عروة بن الزبير. وهو موقوف أيضًا.

قال الحافظ في (تهذيب التهذيب): «وذكر أبو حاتم نحو قول البخاري وأنَّ الصواب عراك عن عروة عن عائشة قولها وأن من قال فيه عراك سمعت عائشة مرفوعًا وهم فيه سننًا ومثنا» اهـ من ترجمة خالد بن أبي الصَّلْت.

فالأئمة أحمد والبخاري وأبو حاتم يرون عراك عن عائشة بدون «سمعت» لأنه «إنما يروي عن عروة عنها».

٩- كيف إذا انضم إليهم الإمام موسى بن هارون؟ قال الحافظ في (تهذيب التهذيب): «وقال موسى بن هارون لا نعلم لعراك سمعًا من عائشة» اهـ من ترجمة عراك.

ولنأجل يجادل ممدوح بالتي هي أحسن في مراد قول موسى بن هارون؛ أنقل له في بيانه قول ابن دقيق العيد الشافعي: «وقد ذكر عن موسى بن هارون مثل ما حكم به الإمام أحمد بن حنبل رحمته الله من الإرسال بين عراك وعائشة». اهـ من (الإمام) (٢/٥٢٣).

فهل من السهل في نظر ممدوح- باحث أول في الحديث وعلومه- تخطئة هؤلاء الأئمة؟

الشيخ ناصر الدين يقول: «ليس من السهل في نظر الباحث المحقق تخطئة هؤلاء الأئمة». وهذا هو العلم.

أمَّا ممدوح- باحث أول- فبعد أن قال: «وكانَّ أحمد لم يقف على متابع لحماذ بن سلمة في روايته التي تصرح بالسماع»، ذكر هذه المتابعة وعزاها إلى مسند أحمد ببرود شديد فهل لم يقف عليها أحمد؟ فقال في (٥٥/٢): «والحديث قد

أخرجه أحمد (٢٢٧/٦)، والدارقطني (٥٩/١، ٦٠) من حديث علي بن عاصم، عن خالد الحذاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت قال: كنت عند عمر بن عبد العزيز في خلافته، وعنده عراك بن مالك، فقال عمر: ما استقبلت القبلة ولا استدبرتها بيول ولا غائط مُدْ كذا وكذا، فقال عراك، حدثني عائشة قالت: «لما بلغ رسول الله ﷺ قول الناس في ذلك، أمر بمقعده فاستقبل بها القبلة».

قال الدارقطني: «هذا أضيف إسناد» اهـ.

لماذا نقل ممدوح قول الدارقطني هذا؟ نقله ليدل على أنَّ الرواية المضبوطة التي حفظها الرواة فيها «حدثني عائشة»، ومن قال هذا؟ قاله الإمام الدارقطني، وبهذا صحَّ قول ممدوح في (٥٣/٢): «أمَّا عن دعوى الانقطاع بين عراك وعائشة ففيها نظر». وأصرَّ على هذا في (التعقيب اللطيف) (ص١٠٩)، وما هو ذا الإمام الدارقطني يرجح سماع عراك من عائشة.

هل ممدوح في قوله هذا وإصراره عليه تضح لسنة المصطفى ﷺ ونصح لقارئ كتابه، وصدق فيما نسب إلى الإمام الدارقطني؟

الإمام الدارقطني يبحث في: هل الصواب في السند: خالد الحذاء، عن عراك بن مالك أي: بإسقاط خالد بن أبي الصَّلْت بينهما. أم: خالد الحذاء، عن خالد بن أبي الصَّلْت، عن عراك، أي: بإثبات ذكر خالد بن أبي الصَّلْت بينهما. وإن لم تصدق هذا فإليك من (سنن الدارقطني):

أ- برقم (١٦٠) أخرجه من طريق أبي عوانة، عن خالد الحذاء، عن عراك، عن عائشة مرفوعًا. فلا ذكر لابن أبي الصَّلْت.

ب- برقم (١٦١) أخرجه من طريق القاسم بن مطيب، عن خالد الحذاء، عن عراك قالت عائشة، مرفوعًا. فلا ذكر لابن أبي الصَّلْت.

ج- برقم (١٦٢) أخرجه من طريق يحيى بن مطر، نا خالد الحذاء، عن عراك، عن عائشة مرفوعًا. فلا ذكر لابن أبي الصَّلْت.

د- ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ وَالْقَاسِمُ بْنُ مَطِيْبٍ وَيَحْيَى بْنُ مَطَرٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ. عَنْ عِرَاكٍ أَيْ: بِدُونِ ذِكْرِ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ.»

هـ- وَقَالَ: «وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ وَحَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، عَنْ عِرَاكٍ.» أَيْ: بِذِكْرِ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ بَيْنَ خَالِدِ الْحَدَّاءِ وَعِرَاكٍ.

و- ثُمَّ بَرَقَ (١٦٣) أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي خِلَافَتِهِ وَعِنْدَهُ عِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ عَمْرٍو: مَا اسْتَقْبَلْتَ الْقَبْلَةَ وَلَا اسْتَدْبَرْتَهَا بِبَوْلِ وَلَا غَائِطٍ مَذْكَأً وَكَذَا، فَقَالَ عِرَاكُ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ قَالَتْ: ... الْحَدِيثُ. عَقِبَهُ قَالَ: «هَذَا أَضْبَطُ إِسْنَادًا، وَزَادَ فِيهِ خَالِدُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ وَهُوَ الصَّوَابُ.» اهـ.

تأمل: «وزاد فيه خالد بن أبي الصَّلْتِ وهو الصواب».

وممدوح- الناصح- ماذا نقل من قول الدارقطني؟ نقل: «هذا أضبط إسناد» فقط.

فلماذا- المدافع عن العلم وأهله- لم ينقل: «وزاد فيه خالد بن أبي الصَّلْتِ؛ وهو الصواب»؟. وعندما أراد ممدوح أن يوضح أن الصواب في الإسناد هو ذكر خالد بن أبي الصَّلْتِ؛ قال في (٤٩/٢- ٥٠): «وقال الدارقطني في سننه (٦٠/١) بعد روايته الحديث من طريق علي بن عاصم، عن خالد الحدَّاء، عن خالد بن أبي الصَّلْتِ: «هذا أضبط إسناد، وزاد فيه خالد بن أبي الصَّلْتِ، وهو الصواب.» اهـ.

بعد هذا، هل قول الدارقطني- المبتور-: «هذا أضبط إسناد» هو في ثبوت سماع عراك من عائشة؟

لماذا ممدوح يصنع هذا، وقد سبق مثل هذا في نقله قول ابن مَفُوز؟.

يا ممدوح: «سَكَّنْتُمْ شَهَادَتَهُمْ وَسَمَّوْهُمْ».

** قال ممدوح في (٥٦/٢): «ولابن عبد الهادي الحنبلي كلام جيد في ردِّ

دعوى الانقطاع. قال في تنقيح التحقيق (٣٢٩/١): «وقد روى أحمد والدارقطني في بعض طرق الحديث أن عراكاً قال: حدثني عائشة، وهو يدل على سماعها منها، ويقوى ذلك أن مسلماً أخرج في صحيحه: حدثنا عراك، عن عائشة، والمراسيل والمنقطعات ليست من شرط الصحيح.» اهـ.

ممدوح هذه المرة التجأ إلى ابن عبد الهادي الحنبلي وترك حافظين من حفاظ الشافعية، لماذا؟.

وأيضاً سكت على: «في بعض طرق الحديث»، فهل يستطيع ممدوح أن يذكر أكثر من طريقين فيها: «عراك حدثني عائشة»؟. وقد سبق بيان الوهم في ذكر «حدثني».

وأيضاً- وهو الأهم هنا- ابن عبد الهادي الحنبلي يميل إلى أن الحديث موقوف، وهذا لم ينقله ممدوح، فإليك: «... ليست من شروط الصحيح، وقد سأل عبد الرحمن بن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال: لم أزل أفقو أثر هذا الحديث حتى كتبت بمصر عن إسحاق بن بكر بن مضر أو غيره، عن بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة موقوف، وهذا اشبه.» اهـ.

أما الحفاظ الشافعيان:

١- قال العلامي في (جامع التحصيل) (ص ٢٨٨): «عراك بن مالك روى عن عائشة رضي الله عنها حديث «حولوا مقعدتي نحو القبلة» قال فيه أحمد بن حنبل: مرسل قال الأثرم: فقلت له: رواه حماد بن سلمة عن خالد الحدَّاء وفيه عن عراك قال: سمعت عائشة فأنكره وقال: عراك بن مالك من أين سمع من عائشة؟ هذا خطأ إنما يروي عن عروة- يعني عن عائشة رضي الله عنها.

قلت: أخرج مسلم لعراك بن مالك عن عائشة حديث جاءني مسكينة الحديث والظاهر أن ذلك على قاعدته المعروفة اهـ.

٢- ولي الدين أبو زرعة العراقي في (تحفة التحصيل) (ص ٢٢٤- ٢٢٥) نقل قول

العلائي: «والظاهر أنَّ ذلك على قاعدته المعروفة» اهـ. موافقاً عليه مقررًا له .

وقول الحافظين الشافعيين: «والظاهر أنَّ ذلك على قاعدته المعروفة» يبيِّن خطأ قول البوصيري في (زوائد ابن ماجه) (رقم ١٣٠): «وقد ثبت سماعه منها عند مسلم» اهـ، والذي ظاهره أنَّ مسلمًا أخرج لعراك بن مالك عن عائشة بلفظ: «سمعت أو حدثتني». وهذا لا وجود له فروايتة عن عائشة عند مسلم برقم (٢٦٣٠) وفيها «... عن عراك بن مالك. سمعته يحدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة» اهـ.

فيكون أخرج مسلم لعراك عن عائشة بدون التصريح بسماعه منها على القاعدة المعروفة: «إمكان اللقي مع البراءة من التدليس، بقيد عدم وجود دلالة بيّنة تنفي السماع أو اللقي»، والأوّل أن يُنظر هل رواية عراك عن عائشة عند مسلم في المتابعات والشواهد أو أنَّ مسلمًا لم يَبْقَ على قرينة نفي السماع؟.

وإلى ممدوح قول حافظ حنبلي آخر، قال ابن القيم في (تهذيب سنن أبي داود) (٢٣/١): «فإن قيل: قد روى مسلم في صحيحه حديثًا عن عراك عن عائشة؟ قيل: الجواب: أن أحمد وغيره خالفه في ذلك، وبيّنوا أنَّه لم يسمع منها» اهـ.

وبهذا ثبت صواب قول الشيخ ناصر الدين: «العلة الخامسة: الانقطاع بين عراك وعائشة» اهـ.

ولِيُظْهِرَ ممدوحٌ ممدوحًا على حقيقته قال في (٢/٢٨٥-٢٨٦): «إذا تحققت المعاصرة، وانتفت شبهة التدليس، فالإسناد متصل إلّا إذا صرح من يعتمد عليه بعدم اللقاء، وهو ما صرح به هنا عددٌ من الحفاظ.» اهـ.

مَنْ ذَكَرْتُ مِنَ الْأُئِمَّةِ الَّذِينَ قَالُوا: «عراك لم يسمع من عائشة». لم يقل ممدوح قولهم. فما قيمتهم عند ممدوح؟. قيمتهم «لا يعتمد عليهم فيما قالوه».

تأمل قوله: «إلا إذا صرح من يعتمد عليه بعدم اللقاء». هذا هو ممدوح.

١٠- الحديث ذكره الذهبي الشافعي في ترجمة خالد بن أبي الصلت من (الميزان) وقال في خالد: «لا يكاد يعرف. تفرد عنه به خالد الحداء، وهذا حديث

منكر» اهـ.

١١- أبو الفتح ابن سيد الناس الشافعي ذكر الحديث في (الفتح الشذبي) (٢/٦٥٧-٦٩٣) وذكر من علته: الإرسال لأنَّ عراكًا لم يسمع من عائشة، وعلة الوقف، وعلة الاضطراب.

١٢- قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في ترجمة خالد بن أبي الصلت من (تهذيب التهذيب): «روى له ابن ماجه حديثًا واحدًا في استقبال البائل القبلة وهو معلل» اهـ. ثُمَّ نقل قول أحمد والبخاري وأبي حاتم.

١٣- المباركفوري ذكر الحديث في (تحفة الأحوذبي) (٤٨/١) وقال: «هو حديث ضعيف منكر لا يصلح للاحتجاج» اهـ.

وقد بيّن الشيخ ناصر الدين علة النكارة في هذا المتن بيانًا رائعًا فائقًا في (الضعيفة) (٢/٣٥٩-٣٦٠).

وبهذا تبين - إن شاء الله - أنَّ الشيخ ناصر الدين عندما ضَعَفَ حديث عائشة اتبع مَنْ سبق ذكرهم من أئمة أهل الحديث ومن الحفاظ الشافعية.

ولم أقف عند كلِّ ما سطره ممدوح في هذا الحديث إلّا ما لا بُدَّ منه.

وأختم:

١- قال ممدوح في (٢/٥٢): «ولعلَّ ابن حزم أخذ كلمة أحمد: «ليس معروفًا» وتسرع وحكم على الرجل بالجهالة، فإن أحمد قال: «أما من ذهب إلى حديث عائشة فإن مخرجه حسن» راجع الأوسط (١/٣٢٨)، والتمهيد (١/٣٠٩)، وتنقيح التحقيق (١/٣٢٩)» اهـ.

لماذا لا يكون مخرَجَ الحديث هو عراك بن مالك لأنَّ الحديث عرف من جهته؟
ويقوي ذلك:

قال ابن عبد البر في (التمهيد) (١/٣٠٩): «ورد أحمد بن حنبل حديث جابر،

وحديث عائشة، الواردين عن النبي ﷺ بالرخصة في هذا الباب، وضعف حديث جابر، وتكلم في حديث عائشة بأنه انفرد به خالد بن أبي الصلت، عن عراك بن مالك عن عائشة^١ اهـ.

فمن انفرد بشيء ورؤاً ماذا يكون حاله؟ أيكون حاله حسناً؟

فيكون خالد بن أبي الصلت ليس مخرباً للحديث في قول الإمام أحمد هذا. بل إن انفرد خالد بن أبي الصلت به مع حاله هو سبب قوي في ردّه كما في قول ابن حزم والذهبي.

قال ابن عبد الهادي في (تنقيح التحقيق) (١/٩١): «وقال أحمد: أحسن ما روِيَ في الرخصة حديث عراك وإن كان مرسلًا فإن مخرجه حسن. سماه مرسلًا لأن عراك لم يسمع من عائشة.» اهـ.

قال ابن القيم في (زاد المعاد) (٢/٣٨٥): «هذا الحديث قد طعن فيه البخاري وغيره من أئمة الحديث، ولم يُبَيَّنْ، ولا يقتضي كلام الإمام أحمد تبيينه ولا تحسِينَهُ» اهـ.

٢- قال ممدوح في (٢/٥١): «وأجاد الذهبي فقال في الكاشف (١٣٢٩):

«ثقة.» اهـ.

يُحَرِّدُ قول الذهبي هل قال: «ثقة» أم «وثق»؟

ففي (المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه) (رقم ٨٥٦) قال: «خالد بن أبي الصلت، وثق؛ ق.» اهـ.

وقوله: «وثق» يلتقي تمامًا مع قوله في (الميزان): «لا يكاد يعرف، وذكره ابن حبان في (الثقات)» اهـ. ومَنْ هذا حاله يقول فيه في (الكاشف): «وثق»، ولا يقول: «ثقة».

وتذكر حال الراوي الذي انفرد ابن ماجه بالإخراج له، وخالد بن أبي الصلت

انفرد ابن ماجه بالإخراج له بل أخرج له حديثاً واحداً فقط هو حديث عائشة هذا. ثُمَّ إذا كان خالد بن أبي الصلت ثقة؛ فمن دونه وفوقه ثقات؛ فيكون عند ممدوح الرواة كُلُّهُم ثقات، والسند متصل. فيكون الحديث صحيحاً. ولكن ممدوح قال: «الحديث حسن» فلماذا؟

*** الحديث التاسع:

وهو برقم (١٠): وهو عند ابن ماجه (٣٢٣) من حديث عيسى الحنَّاط، عن نافع، عن ابن عمر قال: «رأيت رسول الله ﷺ في كنيفه مستقبل القبلة.»

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٧) وقال: «ضعيف جداً.» ولم يُبَيِّرْ إلى المصدر الذي حَقَّقَ فيه القول على الحديث.

وحسب منهج الشيخ ناصر الدين -والذي سبق نقله عنه- فهو يحكم على سند ابن ماجه فقط ولا يحكم على الحديث.

الشيخ ناصر الدين حكم على سند ابن ماجه ب: «ضعيف جداً»، لأن فيه عيسى الحنَّاط، فقد ذكر له حديثاً في (الضعيفة) (رقم ١٩٠١)، وقال: «وهذا إسناد ضعيف جداً، الحنَّاط هذا متروك كما في (التقريب)» اهـ. وكذا في (الصحيحة) (٦/٥٦٩).

*** قال ممدوح في (٢/٥٨): «بل الحديث صحيح أو حسن، وجود عيسى بن أبي عيسى الحنَّاط -وهو ضعيف جداً- في هذا الإسناد لا يضرُّ متنَّ الحديث، فكم من حديث صحيح بل متواتر، وله طريق بل طرق ضعيفة.» اهـ.

وأعاد هذا كله في (التعقيب اللطيف) (ص ١١٠-١١١) وزاد وعَدَّلَ فقال: «... لا يضرُّ المتنَّ لأنَّ متنَّ الحديث صحيح، فكم من... متواتر وله طرق ضعيفة أو شديدة الضعف» اهـ.

فزاد وعَدَّلَ وجزم فقال: «لأنَّ متنَّ الحديث صحيح.» وكان قبلُ: «الحديث صحيح أو حسن.»

فزاد وعَدَّل فقال: «أو شديدة الضعف». فكفانا تسويد وورقات إلا فيما يلي:

أ- عيسى الحنَّاط: ضعيف جداً عند ممدوح.

ب- كم من حديث صحيح بل متواتر: وقطعاً الحديث المتواتر أعلى وأوسع من الحديث الصحيح في كل شيء.

ج- طرق ضعيفة أو شديدة الضعف: طرق ضعيفة تدخل في الحديث الصحيح، وشديدة الضعف تدخل في المتواتر.

فهل الطريق الشديدة الضعف لا تدخل في الحديث الصحيح عند ممدوح حسب تنويحه في عبارته؟

إذا كان الجواب: لا تدخل. فهذه الطريق فيها عيسى الحنَّاط وهو ضعيف جداً فهو يدخل في: «شديدة الضعف» ولا يدخل في «ضعيفة».

وبهذا هل يصلح أن يترقى الحنَّاط فيدخل في (الحديث الصحيح لغيره)؟

ولتلاً يراوغ ممدوح ويثقل من عقاله: «طرق ضعيفة أو شديدة الضعف» وعقاله القوي الذي سيندم عليه كثيراً؛ وهو ضعيف جداً؛ أقل من قول ممدوح نفسه في (التعقيب اللطيف) (ص ٣٧-٣٨): «وقد قال الحافظ العراقي في ألفية الحديث (١/٣٤٣):

ليس بشيء لا يساوي شيئاً ثم ضعيف وكذا إن جيء
بمنكر الحديث أو مضطربه وإو وضعفوه لا يحتاج به
وبعدهما فيه مقال ضعف وفيه ضعف تنكير وتعريف
ليس بذلك بالمتمين بالقوي بحجة بمعملة بالمرضي
للضعف ما هو فيه خلف طعنوا! فيه كذا سيئ حفيف لئين
تكلموا فيه وكل من ذكر من بعد شيئاً بحديثه اعتبر

فالألفاظ المذكورة في الأبيات منطبقة على الرواة الذين يعتبرهم، فينبغي أن تحفظ وتعرف، وهي ليست خاصة بحافظ معين أو جماعة محصورين، ولكنها شائعة

عند الحفاظ. اهـ.

تأمل: «فالألفاظ المذكورة في الأبيات منطبقة على الرواة الذين يعتبر بهم» فأبى لفظ فيه جرح للراوي لم يُذكر في هذه الأبيات يكون خرج من: «منطبقة على الرواة الذين يعتبر بهم»، فيكون الراوي من الذين لا يعتبر بهم.

لفظ «ضعيف جداً» قطعاً جرح للراوي، وقطعاً أيضاً غير موجود في الألفاظ المذكورة في الأبيات.

وبهذا يكون الراوي الذي جرح بقول «ضعيف جداً» من الرواة الذين لا يعتبر بهم ليس عند حافظ معين، أو جماعة محصورين، بل هو شائع عند الحفاظ.

وعيسى الحنَّاط عند ممدوح هو «ضعيف جداً» فيكون من الرواة الذين لا يعتبر بهم فلا يدخل في (صحيح لغيره).

ومع هذا فقول ممدوح: «فالألفاظ المذكورة في الأبيات... غير صحيح، وذلك من قول العراقي:

«... وكل من ذكر من بعد شيئاً بحديثه اعتبر». وفي هذه الأبيات «ليس بشيء لا يساوي شيئاً» لفظان لم يُذكر بعد شيء، فلا يدخلان في: «بحديثه اعتبر»، فكيف يقول ممدوح: «فالألفاظ المذكورة...؟»

والصواب: «الألفاظ المذكورة من بعد لا يساوي شيئاً...»

وحسب معرفتي بمشاعات ممدوح؛ لأن الغاية عنده تبرؤ أو تسوُّغ الوسيلة، فلن أكتفي بما سبق - وإن كان يكفي للمنصف -:

بين الحافظ العراقي مراتب الجرح في ألفية الحديث فقال: «
وأسوأ التجريح كذا يضع يكذب وضاع ودجال وضع
وبعدهما متهم بالكذب وساقط وهالك فاجتنب
وذهب متروك أو فيه نظر وسكتوا عنه به لا يمتبر
وليس بالشقة ثم ردوا حديثه كذا ضعيف جداً»

واه بسمرة وهم قد طرحوا حديثه وارم به مطرح
ليس بشيء لا يساوي شيئاً. «والآيات بعدها سبق نقلها.

فقول الحافظ العراقي: «وكل من ذكر من بعد شيئاً» أي: من بعد قوله:
«لا يساوي شيئاً» فإنه يختبر حديثه للاعتبار. ومن ذكر قبل في حديثه لا يعتبر.
وأما ما: «كذا ضعيف جداً» هو لفظ ذكر قبل: «لا يساوي شيئاً» بالفاظ.

واستحضر قول ممدوح: «ليست خاصة بحافظ معين أو جماعة محضورين،
ولكنها شائعة عند الحفاظ».

وفي شرح العراقي لألفيته قال في (ص ١٧٦): «مراتب ألفاظ التجريح على
خمس مراتب: ... المرتبة الثالثة: فلان رد حديثه، أو ردوا حديثه، أو مردود
الحديث، وفلان ضعيف جداً، و... و... وفلان لا يساوي شيئاً ونحو ذلك،
وكل من قيل فيه ذلك من هذه المراتب الثلاث لا يحتج بحديثه ولا يستشهد به
ولا يعتبر به.» اهـ.

فمن قيل فيه: «ضعيف جداً» لا يحتج بحديثه ولا يستشهد به ولا يعتبر به.

وممدوح قال: «ووجود عيسى بن أبي عيسى الحنطأ - وهو ضعيف جداً - في هذا
الإسناد لا يضر من الحديث» اهـ.

فإلى هنا الشيخ ناصر الدين على صواب من قول ممدوح نفسه، وإليك من عمله
أيضاً:

في الحديث رقم (٤٢٩) ذكر له طريقين آخرين، الأول من حديث الوليد بن
مسلم، عن زهير بن محمد. والآخر من حديث محمد بن الفضل بن عطية، ثم قال في
(١١٥/٤): «ومحمد بن الفضل بن عطية ضعيف جداً. فهذان الطريقان لا يصلحان
لثبوت المرفوع عن قبضة. نعم الأول أمثلهما لكن قد اختلف فيه، والراجح
وقفه.» اهـ.

واضح جداً: «ضعيف جداً»، «لا يصلح للثبوت»، وهو المطلوب إثباته.

** قال ممدوح في (٥٨/٢): «وعيسى بن أبي عيسى الحنطأ لم ينفرد به، فقد
تابعه يحيى بن أبي كثير الثقة الحافظ، فيما أخرجه أحمد في المسند (٩٩/٢)،
وأبو أمية الطرسوسي في مسند عبد الله بن عمر - واللفظ له - (٦٤) كلاهما من حديث
أيوب بن عتبة، عن يحيى، عن نافع، عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ يبرؤ
بين لبنتين وهو مستقبل القبلة، وهو على ظهر بيته».

وأيوب بن عتبة فيه كلام، ويحيى بن أبي كثير مدلس لم يصرح بالسماع لكنه
مذكور في المرتبة الثانية من المدلسين (رقم ٣٠). فهذه المتابعة قوية.» اهـ.

وأعاد هذا وأصر عليه وزاد فقال في (التعقيب اللطيف) (ص ١١١): «أن علة
الإسناد هو أيوب بن عتبة فقط» اهـ.

كيف علي أن أفهم أن قول ممدوح: «فيه كلام» أي: هو علة الإسناد؟ وممدوح
يقول في (١٠٠/٢): «وإسناده حسن، لأن عبد الرحمن بن ثوبان فيه كلام» اهـ.

فبعد الرحمن بن ثوبان عند ممدوح: «فيه كلام» ومع هذا قال: «إسناده حسن»،
فأين: «أن علة الإسناد...؟»

وقول ممدوح في (التعقيب): «... فقط» يصرح أنه اعتمد ذكر ابن حجر
ليحيى بن أبي كثير في المرتبة الثانية من المدلسين، لذلك فلا تؤثر عنعنة يحيى بن
أبي كثير هنا.

لو أن ممدوحاً سار على مراتب ابن حجر في المدلسين قدماً بقدم فلا حرج عليه
وهذه هي منزلته، ولكن للأسف يتتقي من هذه المراتب كيفما يشاء ما يؤيد به رأيه ولو
على حساب الحقيقة:

** قال ممدوح في (٤٠٠/٤): «وعدم تصريح أبي إسحاق السبيعي بالسماع غير
ضار نعم ذكروا أن أبا إسحاق السبيعي في المرتبة الثالثة من المدلسين، ...،
والعمل بالرواية أقوى من تصنيف الرجل ضمن المرتبة الثالثة من المدلسين والتي
لا يُقبل حديث أصحابها إلا ما صرحوا فيه بالسماع، وهذا التصنيف فيه شذرة من

الأخذ والرّد... اهـ.

أبو إسحاق السبيعي ذُكر في المرتبة الثالثة من المدلسين، ولم يصرح في روايته بالسماح قال: «غير ضار».

وكرر صنيعة هذا فقال في (٦/٢٩٠-٢٩١): «... العمل أقوى من الأخذ بالقواعد المهجورة، وتعيين المدلسين، وتعيين المقبول والمردود منها... اهـ».

وأما في (تنبيه المسلم) فقد تعدّى وظلم وأجحف فقال في (ص٤٩): «... فجعل أبي الزبير في المرتبة الثالثة ظلم وإجحاف له» اهـ.

هل هذا القول يقوله شافعي؟

عليك أن ترجع وتفشّ مَنْ ظلم وأجحف فوضع أبا الزبير المكي في المرتبة الثالثة، وعليّ أن أقول: إنّ الشيخ عبد العزيز الغماري في (التأسيس بشرح منظومة الذهبي في أهل التدليس) ظلم وأجحف فانظر (ص٤٨-٥٤، ٩٦-٩٨).

فمدوح يصف أحد مَنْ يُظهِر تبجيلهم واحترامهم بظلم أبي الزبير والإجحاف في حقه.

«أيوب بن عتبة في كلام»، ثُمَّ «علة الإسناد هو أيوب بن عتبة». هل هذا يلتقي مع قوله: «فهذه المتابعة قوية» هل تجتمع العلة والقوة في شيء واحد؟

واليك بيان هذه العلة التي كتبها- الناصح الأمين- ممدوح في (التعريف) وفي (التعقيب):

١- قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (رقم ٤٤٩١): «سألت أبي عن أيوب بن عتبة، فقال: مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير» اهـ.

وحدث أيوب هنا يروي عن يحيى بن أبي كثير.

٢- قال النسائي الشافعي في (الضعفاء) (رقم ٢٤): «أيوب بن عتبة: مضطرب الحديث» اهـ.

٣- قال الأجري: «سألت أبا داود عنه؟ فقال: منكر الحديث» اهـ من ترجمة أيوب في (كمال تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب).

٤- قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (١/١٦٩): «أيوب بن عتبة اليمامي، يروي عن يحيى بن أبي كثير... كان يخطئ كثيرا ويهم شديدا حتى فُحش الخطأ منه» اهـ.

٥- قال ابن عدي الشافعي في (الكمال) (١/٣٥٣): «وأحاديثه في بعضها الإنكار، وهو مع ضعفه يكتب حديثه... اهـ».

وهذا الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة أيوب من طريق علي بن ثابت الجزري عنه.

٦- قال الذهبي الشافعي في (المغني): «أيوب بن عتبة، ضعفه لكثرة مناكيره... اهـ».

فأيوب بن عتبة يصلح في الشواهد والمتابعات إلا ما ظهر فيه خطؤه كما في حديثه هذا.

فقد خالف الرواية الصحيحة المعروفة في حديث ابن عمر، وقلب منته قلبا، ولا يعد أن يكون أدخل حديثا في حديث آخر.

١- رواية ابن عمر الصحيحة المعروفة هي بلفظ: «رقيت السطح مرة فرأيت رسول الله ﷺ جالسا على لبتين مستقبلا بيت المقدس» عند البخاري (١٤٥) و (١٤٩) ومسلم (٢٦٦). وغيرهما.

وبلفظ «... مستدير القبلة مستقبل الشام». عند البخاري (١٤٨) ومسلم (٢٦٦)، وغيرهما.

والتعبير تارة بالشام وتارة ببيت المقدس بالمعنى لأنهما في جهة واحدة.

ب- فجاء أيوب بن عتبة لسوء حفظه قلبه فجعله: «مستقبل القبلة» بدلا من

«مستقبل بيت المقدس».

ج- ولا يبعد أن يكون هذا الحديث المقلوب هو حديث عيسى الحنَّاط فمخرجهما واحد: نافع، عن ابن عمر، ومنتهما واحد: «وهو مستقبل القبلة»، وهي واقعة واحدة، لذلك:

د) فلا يبعد أن يكون أيوب بن عتبة لسوء حفظه واضطرابه في روايته عن يحيى بن أبي كثير خاصة؛ أسقط عيسى الحنَّاط من بين يحيى ونايف، فجعله عن يحيى، عن نافع، ويقوّي ذلك:

هـ) أن ابن عدي الشافعي قال في ترجمة عيسى الحنَّاط من (الكامل) (٢٤٨/٥): «وأحاديثه لا يتابع عليها متنا ولا إسناداً» اهـ.

و) ويقوّي ذلك أنّ الدارقطني في (سننه) (رقم ١٦٨) - وغيره - أخرجه بمتن آخر من طريق عيسى الحنَّاط، عن نافع، عن ابن عمر: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ذهب مذهباً مواج القبلة. وهي مخالفة أيضاً لما هو ثابت من روايات حديث ابن عمر: «مستقبل بيت المقدس، مستدير الكعبة» كما قال ابن عبد البر في (التمهيد) (٣٠٦/١).

فيعسى لشدة ضعفه تارة يرويها هكذا وتارة يُدخل واقعة في واقعة فيقلب منها، فلا يبعد أن يكون أخذ عنه يحيى بن أبي كثير الرواية المقلوبة لسوء حفظ أيوب أسقط عيسى الحنَّاط من سننه.

ز) وهذا المتن: «مستقبل القبلة» ذكره الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (النكت على كتاب ابن الصلاح) (٢/٨٨٣) مثالا للمقلوب، وكذا قال في (التلخيص الجبير) (رقم ١٢٧): «ووقع في رواية لابن حبان، مستقبل القبلة مستدير الشام، وهي خطأ، تعد من قسم المقلوب في المتن» اهـ. وهي عند غير ابن حبان أيضاً.

وفي رواية أيوب بن عتبة الضعيف جعل يحيى بن أبي كثير متابعا لعيسى بن أبي عيسى الحنَّاط، وهذا يخالف قول ابن عدي الشافعي في أحاديث عيسى، والذي يلتقي مع قول ممدوح نفسه في عيسى الحنَّاط.

لهذا فلا يُرَدُّ قول ابن عدي الشافعي لأجل رواية أيوب بن عتبة هذه لحال أيوب المعروف.

وذلك لأنّ كلام ابن عدي الشافعي هو: «كلام الناقد العارف» كما قال ممدوح في (٣/١٠٧). وقال ممدوح - الحنَّ - في (٣/٤٥١): «وابن عدي من أهل الاستقراء الثام، وليس الخبير الكعابنة» اهـ.

بعد هذا ظهر - إن شاء الله - أن لفظ: «مستقبل القبلة» هو لفظ مقلوب سواء عن عيسى الحنَّاط بمفرده أو بالمتابع من رواية أيوب بن عتبة لأنّ الرواية الصحيحة المعروفة عن ابن عمر هي: «مستقبل بيت المقدس» أو «مستقبل القبلة مستدير الشام».

والحديث المقلوب هو مُعَلٌّ لعدم ضبط روايه الذي أخطأ قَلْبَهُ. والخطأ لا يستشهد به ولا له، وبهذا تعرف قيمة قول ممدوح في (٢/٥٨): «وللحديث شاهد قوي: . . . عن جابر. . . ثم رأيتُه قبل موته بعام بيول مستقبل القبلة» اهـ.

فحديث جابر حديث آخر مستقل فيه استقبال القبلة عند قضاء الحاجة مطلقا في الصحراء أو البنيان ولا يدخل في تبويب ممدوح: «الرخصة في ذلك في الكنيف وإباحته دون الصحاري». فلا ذكر له «الكنيف» أو البنيان بحيث يعتبره ممدوح شاهدا لرواية «الكنيف».

قال ابن عبد البر في (التمهيد) (١/٣١٠): «وقال آخرون جازز استقبال القبلة وبيت المقدس على كل حال، واستدبارهما بالبول والغائط، في الصحاري، وفي البيوت. وذكروا حديث جابر. . .» اهـ.

فاستشهد ممدوح هنا بخالفه في حتى طريقة الفقهاء في الاستشهاد.

أمّا أنّه يشهد لرواية عيسى الحنَّاط وأيوب فلا، لأنّ روايتيها مقلوبتان والقلب هو خطأ نتيجة وهم أو سوء حفظ، والحنَّاط وأيوب محقق فيهما ذلك، قال ممدوح في (٢/٥٩): «فعله هذا الأثر عيسى الحنَّاط». وفي (التعقيب اللطيف) (ص ١١١):

«علة الإسناد هو أيوب بن عتبة فقط». وقد تحقّق قولاً بمدوح: «علة» كيف؟.

القَلْبُ علة فهو خطأ، ولحال الحنّاط وأيوب تكون رواية مقلوّبة خطأ، والخطأ بأنواعه لا يستشهد به ولا له. فبطل قول بمدوح من قول بمدوح نفسه في (١/١٧٢): «إنّ الحديث الضعيف الذي في دائرة الاعتبار داخل في الاحتمال إلا ما كان بسبب شذوذ أو نكارة، لأنّ الشاذّ والمنكر تحقّق فيهما الخطأ فسقط الاحتمال». اهـ.

ولأنّ حديث الحنّاط لا يدخل في دائرة الاعتبار على قول بمدوح نفسه- وسبق بيانه- أكتفي بذكر من يلي من الحفاظ الشافعية الذين ضعفوا الحديث وبه يتبيّن صواب حكم الشيخ ناصر الدين وخطأ رأي بمدوح:

١- أخرجه الدارقطني في (السنن) وقال: «عيسى بن أبي عيسى الحنّاط ضعيف» اهـ.

٢- أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (١/٩٣) وفي (الخلاقيات) (٢/٧٢-٧٣) وقال: «عيسى بن أبي عيسى هو عيسى بن مسيرة ضعيف». اهـ.

٣- أخرجه الحازمي في (الاعتبار) (ص١٣٨-١٣٩) ونقل قول الدارقطني في عيسى الحنّاط، وأقره عليه.

٤- ذكره أبو محمد العسّائي في (تخرّيج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني) (رقم ١٨) من حديث الحنّاط عن الشعبي عن ابن عمر مرفوعاً، وقال: «عيسى بن أبي عيسى الحنّاط ضعيف» اهـ.

٥- أبو حفص ابن المُلّقن ذكر لعيسى الحنّاط حديثاً في (البلدر المنير) (٢/٣٣٣-٣٣٤) وقال: «وهذا حديث ضعيف بمرّة؛ فإن عيسى بن أبي عيسى ضعيف» اهـ.

٦- تُمّ ذكر حديث الباب بلفظ: «رأيت رسول الله ﷺ ذهب مذهباً مواجه القبلة» وقال في (٢/٣٨٧): «قال الدارقطني: عيسى بن أبي عيسى الحنّاط وهو ضعيف. وقد تقدم أقوال الأئمة في عيسى في هذا الباب». اهـ.

وبعد هذا على بمدوح- الباحث الناصح الأمين- أن يذكر من صحّح أو حسّن

حديث عيسى بن أبي عيسى الحنّاط هذا من حنّاط الشافعية، فإن لم يجد فليذكر غيرهم، وإن لم يجد فماذا نسّمى قول بمدوح- الباحث المحقق-: «بل الحديث صحيح أو حسن»، تُمّ في (التعقيب اللطيف): «المتن صحيح»؟.

الحديث العاشر:

وهو برقم (١١): وهو عند الترمذي (١٠) قال: «حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي قتادة: أنّه رأى النبي ﷺ يقول مستقبل القبلة.».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١) وقال: «ضعيف الإسناد» اهـ. فحكم الشيخ ناصر الدين ووضح على السند لأنّ المتن محفوظ من حديث جابر عند الشيخ ناصر الدين.

والظاهر أنّ الشيخ ناصر الدين ضعفّ سند حديث أبي قتادة لعننة أبي الزبير، عن جابر.

قال بمدوح في (٢/٥٩): «هذا حديث حسن ولا بد... وإلا فطريق ابن لهيعة ثابت أيضًا» اهـ.

وإنّ ثبوت طريق ابن لهيعة فقال في (٢/٦٠): «قتيبة بن سعيد حديثه عن ابن لهيعة صحيح، وسيأتي تفصيل هذا التصحيح في باب السواك، فالحديث حسن» اهـ. وفي باب السواك في (٢/١١٣) قال: «وهذا الإسناد صحيح أو حسن فإن قتيبة بن سعيد حديثه عن ابن لهيعة قوي...» اهـ.

وفي الإسنادين رواية ابن لهيعة بالنعنة ولم يصرّح فيها بالسماح ومع ذلك قال فيهما بمدوح: «طريق ابن لهيعة ثابت»، وقال: «وهذا الإسناد صحيح أو حسن». وإليك ما ينقض هذا من قول بمدوح نفسه:

أ- قال بمدوح في (٢/١٤٩): «وهو من صحيح حديث ابن لهيعة، لأنّ يحيى بن إسحاق هو السبّاجيني من قدماء أصحاب ابن لهيعة...، لكن ابن لهيعة لم يصرح

بالسماع، وهو معدود في المدلسين. اهـ.

ب- قال ممدوح في (٢٢٣/٢-٢٢٤): «هذا من صحيح حديث ابن لهيعة، لأن الراوي عنه هو قتيبة بن سعيد... وهذا الإسناد يعله فقط عدم تصريح ابن لهيعة بالسماع». اهـ.

فهل ممدوح- الباحث المحقق- نسي أم غفل أم هو التناقض فالسند إلى ابن لهيعة هُوَ هُوَ؟.

ج- قال ممدوح في (٥٧/٣): «وأما ابن لهيعة فهو مدلس أيضًا لكنه صرح بالسماع» اهـ.

د- قال ممدوح في (١٠٣/٣): «وابن لهيعة له متابع؛ فذهب ما يخشى من تدليس، أمّا اختلاطه فرواية ابن وهب عنه صحيحة» اهـ.

أمّا هنا فقال: «فضعف الطريق الآخر الذي فيه ابن لهيعة يتقوى بالثابت، وهذا على سبيل النزول فقط، وإلا فطريق ابن لهيعة ثابت أيضًا».

مع عدم تصريح ابن لهيعة بالسماع قال: «ثابت أيضًا»، وهذا على سبيل النسيان أو الغفلة أو التناقض.

هـ- قال ممدوح في (١٦١/٤): «صرح ابن لهيعة بالسماع في المسند». اهـ.

و- قال ممدوح في (٤٧٢/٤): «... فإن ابن لهيعة مدلس، وكان قد اختلط وقد صرح بالسماع فالإسناد فيه لين...» اهـ.

وهنا وفي الذي قبله تذكر ممدوح: «اختلاطه» «قد اختلط».

ز- قال ممدوح في (٥١٠/٤): «... حديث ابن لهيعة رواه عنه جماعة منهم قتيبة بن سعيد، وحديثه عنه صحيح، وبأن ابن لهيعة قد صرح بالسماع من شيخة فانفتت شبهة التدليس» اهـ.

وهنا ممدوح نسي هذا كله أو غفل عنه، وقد يكون كان يجهله حين قال: «طريق

ابن لهيعة ثابت أيضًا».

يكفي هذا فلا أريد أن أثقل على القارئ المنصف بقدر ما أريد أن يظهر ممدوح على حقيقته.

فهذه الطريق على رأي ممدوح نفسه فيها «علة عدم تصريح ابن لهيعة بالسماع».

*** قال ممدوح في (٥٩/٢): «وقد أخرج الترمذي في هذا الباب حديثًا واحدًا له طريقان عن جابر، فإذا ثبت أحد الطريقين فضعف الطريق الآخر الذي فيه ابن لهيعة يتقوى بالثابت، وهذا على سبيل النزول فقط» اهـ.

هذا على طريقة ممدوح فقط، أمّا أثمتنا فلهم قول آخر، ومع هذا يزعم ممدوح أن كتابه: «كتاب علل».

أخرج الترمذي (٩) حديث جابر من طريق محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن مجاهد، عن جابر. ثم قال: «وفي الباب عن أبي قتادة وعائشة، وعمار بن ياسر» اهـ.

ثم أخرج حديث أبي قتادة، من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي قتادة.

فهل صنيع الترمذي يدل على: «وقد أخرج الترمذي في هذا الباب حديثًا واحدًا؟».

قال المباركفوري في (تحفة الأحوذى) (٥٣/١): «قوله: (وفي الباب عن أبي قتادة وعائشة وعمار) أمّا حديث أبي قتادة: فأخرجه الترمذي بعد هذا وأمّا حديث عائشة...» اهـ.

حديث أبي قتادة أخرجه الترمذي بعد حديث جابر، فهما حديثان أخرجهما في هذا الباب.

واليك من قول ممدوح نفسه ما ينقض قوله هذا، قال في (٦٦/١): «امتاز

الترمذي - رحمه الله تعالى - بالإشارة إلى الأحاديث الواردة في معنى حديث الباب بقوله: «وفي الباب»... اهـ.

أ- «وفي الباب»: الأحاديث الواردة في معنى حديث الباب، وفي الباب هنا: حديث أبي قتادة.

ب- «حديث الباب»: وهو هنا حديث جابر. فهما حديثان من قول ممدوح نفسه.

وأزيد ممدوحاً:

الترمذي بعد أن أخرج حديث جابر قال: «حديث جابر في هذا الباب حديث حسن غريب»، وبعد أن أخرج حديث أبي قتادة قال: «وحديث جابر عن النبي ﷺ أصح من حديث ابن لهيعة. وابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث» اهـ.

إذا كان الترمذي أخرج في هذا الباب حديثاً واحداً له طريقان عن جابر فقد قال: أ- «حديث جابر حديث حسن غريب».

ب- «وحديث جابر أصح من حديث ابن لهيعة».

كيف يفهم ممدوح - الأستاذ المحقق - هذين القولين؟

هل يفهمهما حديث جابر حسن غريب وهو أصح من حديث جابر؟

لذلك جازف ونسب إلى الترمذي ما لا يستطيع أن يشبه فقال في (٦٠/٢): «فهذا الطريق الثابت يقوي الإسناد الآخر الذي فيه ابن لهيعة، والترمذي لم يرد تضعيف الحديث.» اهـ.

ما هو الحديث الذي لم يرد الترمذي تضعيفه؟ قطعاً هو حديث أبي قتادة من رواية ابن لهيعة، لأن الترمذي قد أعلن حكمه لحديث جابر فقال: «حديث حسن غريب».

قال الترمذي: «وحديث جابر عن النبي ﷺ أصح من حديث ابن لهيعة. وابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث. ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره من قِبَل

حفظه.» اهـ.

ليس الترمذي من قوله هذا يضعف ويردّ حديث أبي قتادة من رواية ابن لهيعة؟

قال أبو الفتح ابن سيد الناس الشافعي في (الفتح الشدي) (٢/٧٩٢): «وأما حديث أبي قتادة، فقد أعله بابن لهيعة وقال: ضعفه يحيى القطان وغيره» اهـ. «فقد أعله» أي: الترمذي.

قال الشيخ أحمد محمد شاكر في تحقيق وشرح (سنن الترمذي) (١/١٦): «وهذا الحديث الذي أعله الترمذي بابن لهيعة إنما أعله لأنه رواه عن أبي الزبير، عن جابر عن أبي قتادة، وغيره رواه عن مجاهد عن جابر فقط.» اهـ.

وثبتاً لقول الشيخ أحمد شاكر، وتأكيذاً لمجازفة ممدوح فيما نسبه إلى الترمذي إليك:

حديث أبي قتادة من رواية ابن لهيعة قال فيه الترمذي في (العلل الكبير) (رقم ٤):

«حديث جابر، عن أبي قتادة ليس بمحفوظ» اهـ.

«ليس بمحفوظ» أي: حديث أبي قتادة خطأ يدور بين الشذوذ أو النكارة ونحوهما.

وهذا يراد رأي ممدوح في حديث أبي قتادة: «هذا حديث حسن ولا بد».

بل إن ممدوحاً خالف الإمام العارف بالعلل الدارقطني الشافعي فقد سئل عن حديث جابر بن عبد الله عن أبي قتادة هذا، فقال في (العلل) (٦/١٦٦): «كذلك يقول ابن لهيعة عن أبي الزبير، عن جابر عن أبي قتادة وليس بمحفوظ. والحديث مشهور عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ يرويه محمد بن إسحاق عن أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر...» اهـ.

فابن لهيعة خالف الحديث المشهور عن جابر في:

أ- جعله عن أبي الزبير، عن جابر، وهو عن مجاهد عن جابر.

ب- جعله من حديث أو مسند أبي قتادة، وهو من حديث أو مسند جابر.

فمدوح- الباحث المحقق- قوّى الحديث غير المحفوظ بالحديث المحفوظ فخالف الأئمة الترمذي والدارقطني وغيرهما، لِيُثَبِّتَ بفعل جديد أن طريقه غير طريق أئمة الحديث ومتبعيهم بإحسان.

قال ابن عدي الشافعي في (الكامل) (١٤٦/٤): «ولابن لهيعة عن أبي الزبير، عن جابر نسخة يحدث بذلك ابن بكير وقيس وغيرهما من المتأخرين» اهـ.

وقد سبر ابن حبان الشافعي أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فوجد:

أ- التخلیط في رواية المتأخرين عنه.

ب- رواية المتأخرين عنه فيها مناكير كثيرة. كما في (المجروحين) (١٢/٢) - (١٣).

وهنا يروي عن قتيبة وهو من المتأخرين كما في قول ابن عدي فيكون ابن لهيعة:

أ- قد مشى على الجادة فجعل أبا الزبير، عن جابر محل مجاهد عن جابر.

ب- وخلط فجعله من مسند أبي قتادة، وهو مشهور من مسند جابر.

ج- روى: «يول مستقبل القبلة» فقط.

د- ولابن لهيعة حديثاً من حديث عبد الله بن الحارث بن جَزْء بلفظ: «لا يول أحدكم مستقبل القبلة» عند أحمد (١٩١/٤) وغيره.

ووقف على قول الهيثمي في (المجمع) (٢٠٥/١-٢٠٦): «وعن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي قال: رأيت رسول الله ﷺ يول مستقبل القبلة» وقال: «رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف» اهـ.

فإذا صحَّ قول الهيثمي فيكون ابن لهيعة خلط في هذه الأحاديث سنداً ومتناً.

وبهذا تبين- إن شاء الله- خطأ «العالم المحقق المدقق» في الأمرين:

الأول: حديث أبي قتادة حديث حسن ولا بد، وقول أهل الاختصاص فيه: ليس بمحفوظ».

الثاني: طريق ابن لهيعة ثابت، وفيه ابن لهيعة وهو مدلس عند ممدوح ولم يصرح فيه بالسماع.

وتبين كيف جازف «العالم اللبّاءة» فقال: «والترمذي لم يرد تضعيف الحديث»؟.

**** الحديث الحادي عشر:**

وهو برقم (١٢): وهو عند ابن ماجه (٣٥١) من حديث مسلمة بن عُليّ، حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: مرّ رجل على النبي ﷺ وهو يبول. فسلم عليه فلم يرد عليه. فلما فرغ، ضرب بكفيه الأرض فتيمم، ثم رد عليه السلام.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٧٨) وقال: «صحيح بلفظ «الجدار» مكان الأرض- (صحيح أبي داود) ٢٥٦: ق» اهـ.**

الشيخ ناصر الدين يضعف لفظه: «الأرض» فقط من الحديث كله.

ورواية لفظه «الأرض» مكان لفظه «الجدار» يتحملها مسلمة بن عُليّ الخشني، فهو متروك لا يستشهد به عند الشيخ ناصر الدين كما هو مبين في السلسلتين النافعتين نقلهما الله ﷻ من صاحبهما قبولاً حسناً.

**** قال ممدوح في (٢/٦١): «كلمة «الأرض» وإن كانت ضعيفة من ناحية الإسناد لأن فيها مسلمة بن عُليّ (بضم العين) الخشني صاحب الأوزاعي، إلا أن لفظه «الأرض» لا تنافي «الجدار» لأن لفظه «الأرض» يمكن اعتبارها من باب المجاز المرسل الذي علاقته المجاورة، أو باعتبار ما كان، فإنّ الجدار أصله من الأرض» اهـ.**

ممدوح- الباحث المحقق- شغل نفسه هذا الشغل، وكأنّ راوي لفظه «الأرض»

هو أحد الحفاظ الأثبات، وليس يمتن يأتي بالمتاكير ويخالف الثقات؛ فسُلمة بن عُليّ الخشني لا يستحق أن يُصيغ الوقت ويُهدر لتوجيه مروياته، ولكن ممدوحاً هو ممدوح.

واليك حال مسلمة بن عُليّ الخشني من قول ممدوح نفسه:

١- قال في (٢١/٥): «فلا بد من قصر الكلام على مُسلمة بن عُليّ الخشني فإنه متروك» اهـ.

وقد سبق نقل قول ممدوح: «والمعلوم والمقرر أنّ المتروك لا يُقبل حديثه في المتابعات والشواهد» اهـ. من (رفع المنارة) (ص ٢٥٧).

وهنا لأجل ردّ حكم الشيخ ناصر الدين قبل ما رواه المتروك، وجعل حكم الشيخ ناصر الدين من أوامه المزعومة.

٢- في (٢١٩/٥) نقل قول سبط ابن العجمي: «مُسلمة بن عُليّ الخشني شامي وإو متروك» وأثنى عليه ووافقه وأقرّه.

٣- وفي (٢٢/٥) قال: «فالإسناد ضعيف جداً». بسبب وجود مسلمة بن عُليّ فيه.

٤- وفي (٤٣٨/٥) ذكر طريقاً فيها مسلمة بن عُليّ الخشني؛ فقال: «وفي إسناده الخشني وإو» اهـ.

ولأنّ ممدوحاً قد وصفه أحدهم «بالعلامة، المحدث، النبيل، الموفق المكرم من الفتح بفتح» فقد نسي أو غفل أو جهل حال مُسلمة بن عُليّ هذا حين قال: «... ضعيفة من ناحية الإسناد لأنّ فيها مُسلمة بن عُليّ...».

وبأقوال ممدوح نفسه التي نقضت قوله: «ضعيفة...» أكتفي في بيان حال مُسلمة بن عُليّ الخشني، وحال ممدوح أيضاً.

فمسلمة بن عُليّ خالف الثقات فيما روه:

١- حديث أبي الجهميم: «أقبل النبي ﷺ من نحو بئر جَمَل فلقبه رجلٌ فسُلم عليه فلم يرُدّ عليه النبي ﷺ حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه، ثم ردّ عليه السلام». وهو عند البخاري (٣٣٧) ومسلم (٣٦٩) وغيرهما.

ب- حديث ابن عمر: «أقبل رسول الله ﷺ من الغائط، فلقبه رجل عند بئر جَمَل، فسُلم عليه، فلم يرد عليه رسول الله ﷺ، حتى أقبل على الحائط فوضع يده على الحائط ثم مسح وجهه ويديه، ثم رد رسول الله ﷺ على الرجل السلام». وهو عند أبي داود (٣٣١) وغيره.

خالف فأبدل لفظ: «الجدار» بلفظ «الأرض» وهذا الإبدال نتج عنه تغيير في نوعية الأحكام المستنبطة. وممدوح لا يبالي.

ولنتحقق من مخالفته فأليك:

١- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٣٨٨/٧-٣٨٩): «مسلمة بن عُليّ أبو سعيد الشامي الخشني، منكر الحديث عن الأوزعي» اهـ.

٢- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢٦٨/٨): «سُئل أبو زرعة عن مُسلمة بن عُليّ فقال: منكر الحديث» اهـ.

٣- قال الأجرى في (سؤالاته) (رقم ١٥٧٦): «سألت أبا داود عن مُسلمة بن عُليّ، صاحب الأوزاعي، فقال: غير ثقة ولا مأمون» اهـ.

٤- قال أبو سعيد النقاش: «روى عن الأوزاعي والزبيدي المناكير والموضوعات» اهـ. من ترجمة مُسلمة بن عُليّ في (إكمال مُلطاوي) (١٩٢/١١).

ولانشغال ممدوح «الباحث المحقق» بتوجيه ما خالف فيه مُسلمة بن عُليّ؛ أنقل له:

١- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢٦٨/٨): «سُئل أبي عن مُسلمة بن عُليّ فقال: ضعيف الحديث لا يُستغل به...» اهـ.

ب- قال يعقوب بن سفيان القسوي: «لا ينبغي لأهل العلم أن يشغلوا أنفسهم بحدِيثه» اهـ. من ترجمة مُسَلِّمة بن عُليّ في (تاريخ دمشق) (٣٨/٦١) و(تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب).

ولكن ولأنّ ممدوحاً «المتكمن من علمه، والمهيمن على قلمه، بكل وصف حسن متحلّ وممدوح» كما وصفه أحدهم، شغل نفسه برواية مُسَلِّمة هذه لأجل ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين بأيّ شيء فهو: «بكل وصف حسن متحلّ وممدوح».

واليك ما تيسّر من أقوال الحفاظ الشافعية في مُسَلِّمة بن عُليّ وروايته هذه:

١- قال النسائي في (الضعفاء والمتروكين) (رقم ٥٧٠): «مُسَلِّمة بن علي الخشني: متروك الحديث» اهـ.

٢- قال ابن خزيمة: «لا احتج بحدِيثه» اهـ. من ترجمة مُسَلِّمة في (تاريخ دمشق) (٣٨/٦١).

٣- قال ابن حبان في (المجروحين) (٣٣/٣): «مُسَلِّمة بن عُليّ الخشني، يروي عن ابن جَرِيح والأوزاعي والزبيدي، كان يَمُنُّ بِقَلْبِ الأَسَانِيدِ وَيُروِي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم توهّمًا فلما فحش ذلك منه بطل الاحتجاج به.» اهـ.

٤- ابن عدي ذكر حديث مُسَلِّمة بلفظة «الأرض» -مع أحاديث أخرى- عن الأوزاعي بالسند نفسه في ترجمة مُسَلِّمة من (الكامل) وقال: «وهذه الأحاديث عن الأوزاعي التي ذكرتها لا يروونها بهذا الإسناد عن الأوزاعي غير مُسَلِّمة». وخنم ترجمته لمُسَلِّمة فقال في (٣١٨/٦): «ولمسلمة غير ما ذكرت من الحديث، وكل أحاديثه ماذكرته وما لم أذكره كلها أو عايتها غير محفوظة.» اهـ.

٥- اتفق الدارقطني مع البرقاني وابن حَمَكَانَ على ترك مُسَلِّمة بن عُليّ، فذكره الدارقطني في (الضعفاء) (رقم ٥٢٦).

٦- قال أبو عبد الله الحاكم: «روى عن الأوزاعي والزبيدي المناكير والموضوعات» اهـ. من ترجمة مسلمة في (الإكمال) و(تهذيب التهذيب).

٧- قال الذهبي في (الكاشف): «تركوه» اهـ. وكذا قال في (المغني) وفي (ديوان الضعفاء).

٨- قال الحافظ في (التقريب): «متروك» اهـ.

٩- قال البوصيري في (زوائد ابن ماجه) (رقم ١٤٣): «هذا إسناد ضعيف لمسلمة بن عُليّ. قال فيه البخاري وأبو زرعة: منكر الحديث، وقال الحاكم يروي عن الأوزاعي والزبيدي المنكوت والموضوع» اهـ.

وبهذا ظهر- إن شاء الله- صواب صنيع الشيخ ناصر الدين، وأن كتاب ممدوح ليس «كتاب علل» ولأن يكون.

وأختم الكلام في هذا الحديث بإظهار ممدوح بما يليق به:

*** قال ممدوح في (٦١/٢): «وفي نفس الباب عند ابن ماجه أحاديث تشهد له منها عن المهاجر بن قُنْفُذ (رقم ٣٥٠) ثُمَّ ذَكَرَهُ: «عن المهاجر بن قُنْفُذ بن عُمَيْر بن جُرْعَانَ؛ قال: أتيت النبي ﷺ وهو يتوضأ فسلمت عليه فلم يرد عليّ، فلمّا فرغ من وضوئه، قال: «إنّه لم ينعني من أن أزدُ إليك (هكذا) إلاّ أنّي كنتُ على غير وضوء» اهـ.

قبل إظهار فهم وفقه ممدوح «المحقق المدقّق» أذكر أن مسلمة بن عُليّ لا يصلح الاعتبار بحدِيثه حتى على طريقة ممدوح نفسه.

أ- الباب هو: «الرجل يُسَلِّم عليه وهو يبول».

ب- في حديث مُسَلِّمة بن عُليّ: «مرّ رجل على النبي ﷺ وهو يبول، فسَلِّم عليه، فلم يُرِدْ عليه» هذا اللفظ يطابق التوبيع.

ج- في حديث المهاجر بن قُنْفُذ: «أتيت النبي ﷺ وهو يتوضأ، فسَلِّمْتُ عليه فلم يُرِدْ عليّ السلام» هذا اللفظ لا يطابق التوبيع. فالمهاجر حين أتى النبي ﷺ كان التوبيع «يتوضأ»، ورواية مُسَلِّمة والتوبيع: «وهو يبول». فهل يجتمع «يتوضأ» و«يبول» معًا في لحظة واحدة؟.

د- ويوضح هذا: أتى في حديث المهاجر: «فلمَّا فرغ من وُضوءه؛ قال: «إنَّهُ لم ينعني مِن أن أُرَدَّ عليك إلاَّ أنِّي كنتُ على غير وضوء». أي: كرهت أن أذكر الله في قولِي... السلام... وأنا على غير طهارة وليس «وأنا أبول».

فحديث المهاجر فيه من الفقه: كراهة ذكر الله ﷻ على غير وضوء أو طهارة فهو عام في حالة قضاء الحاجة من غائط أو بول وفي حالة ما بعد قضاء الحاجة مادام لم يتوضأ أو يتطهر.

أمَّا حديث مُسَلِّمة بن عُليِّ ففيه: «كراهة ذكر الله ﷻ في حال قضاء الحاجة من غائط أو بول» فقط.

وبهذا ظهر أنَّ حديث المهاجر عام لا مطابقة بينه وبين التوبيع وحديث مسلمة بن عُليِّ لأنَّهُ خاص.

فهل حديث المهاجر ينقُذ يشهد لحديث مُسَلِّمة بن عُليِّ أم أن مسلمة بن عُليِّ خالف فيه إذا اعتبرنا الحديثين واقعة واحدة؟.

ثمَّ على شافية دار البحوث أن يسألوا ممدوحًا هل تثبتك لفظة: «الأرض» هو لإضافة دليل آخر لمذهب السادة الذين يقولون: يجوز التيمم بكل شيء من الأرض من تراب أو جص أو نورة...؟.

** الحديث الثاني عشر:

وهو برقم (١٣): وهو عند أبي داود (١٥) وابن ماجه (٣٤٢) من حديث عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن عياض، قال حدَّثني أبو سعيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يخرُجُ الرجلان يضربان الغائط كائنيْن عن عَوْرتهما يتحدَّثان، فإنَّ الله ﷻ يمقَّت على ذلك». والسياق لأبي داود.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣) و(ضعيف ابن ماجه) (٧٦) وقال: «ضعيف، المشكاة ٣٥٦، ضعيف أبي داود ٣، تمام المنة» اهـ.

** ويبيِّن سبب ضعفه في (تمام المنة) (ص ٥٨-٥٩): اضطراب عكرمة فيه،

وجهالة هلال بن عياض.

** ثمَّ وقف الشيخ ناصر الدين على شاهد له من غير طريقه عن جابر بن عبد الله أدخله من أجله في (الصحيفة) (٣١٢٠). وفي (الصحيفة) (٧/ص ٣٢٣) قال: «والآن وقد أوقفنا ابن القطن- جزاء الله خيرًا- على هذا السند الجيد من غير طريق عكرمة بن عمار، فقد وجب نقله من «ضعيف أبي داود» إلى «صحيح أبي داود» ومن «ضعيف الجامع» إلى «صحيح الجامع»، و«ضعيف الترغيب» إلى «صحيح الترغيب» و«ضعيف ابن ماجه» إلى «صحيح ابن ماجه». اهـ.

** قال ممدوح في (٦٢/٢): «هذا الحديث صحيح.

أمَّا عن إسناده فمكرمة ثقة، وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب كما قال غير واحد من الحفاظ، وقد أجاب عن هذا الحافظ المنذري فقال في مختصر السنن (١/٢٤): وقد أخرج مسلم حديثه عن يحيى بن أبي كثير، واستشهد البخاري بحديثه عن يحيى بن أبي كثير. اهـ. اهـ.

ممدوح يتعلَّق بأي شيء فهو يُبَيِّت حكم غير واحد من الحفاظ ثمَّ يرُدُّه بما لا ينفعه، فلو سلَّم بما أجاب به فيكون مسلم أخرج لعكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير ما علم أنَّ له أصلًا، ولم يضطرب فيه أي: أخرج له انتقاء من حديثه، هذا على فرض أنَّ مسلمًا يعلم اضطراب عكرمة في روايته عن يحيى، أمَّا إذا لم يكن يعلم ذلك فَمَنْ علم حجة على من لم يعلم، كيف والذين قالوا ذلك أئمة أعلام؟.

وإنَّما قلت: «فلو سلَّم بما أجاب» لأنَّ البيهقي الشافعي قال في (الخلافيات) (٢/٢٨٣): «وعكرمة بن عمار، ومِنَّ اختلَفوا في عدالته، فاستشهد به مسلم بن الحجاج في «الصحيح» ولم يحتج به» اهـ.

وأمَّا رواية عكرمة عن يحيى فالظاهر إنَّما هي في الشواهد والمتابعات. فانظر مثلًا (رقم ٨٣٢ و١١٥٩) من صحيح مسلم.

ويؤيِّده قول الحاكم في (المدخل إلى الصحيح) (٤/١٢٢): «وقد أكثر مسلم

الاستشهاد به» اه. ونقله الذهبي في (الميزان).

أ- قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (رقم ٣٢٥٥): «قال أبي: أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ضعاف ليس بصحاح» اه. ويبيّن نوع الضعف في (رقم ٤٤٩٢) فقال: «قال أبي: وعكرمة بن عمار مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير» اه.

ب- قال زكريا الساجي: «عكرمة بن عمار هو صدوق... إلا أن يحيى القطان ضعفه في أحاديث عن يحيى بن أبي كثير» اه. من (تاريخ بغداد) (١٢/٢٥٥).

ج- قال علي بن المديني: «أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير ليست بذاك، منكر» اه. من ترجمة عكرمة في (تاريخ بغداد) (١٢/٢٥٥).

د- قال البخاري: «عكرمة بن عمار يضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير» اه. من (الضعفاء) للعقيلي (٣/٣٧٨).

ه- قال الأجري في (سؤالاته) (٧٠٧ و١٠٤٣): «قال أبو داود: عكرمة بن عمار في حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب» اه.

و- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١١/٧): «سألت أبي عن عكرمة بن عمار فقال:... وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير بعض الأغالط» اه.

ز- قال النسائي: «ليس به بأس إلا في حديثه عن يحيى بن أبي كثير» اه. من ترجمة عكرمة في (تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب) و(تهذيب التهذيب).

ح- قال ابن حبان في (الثقات) (٥/٢٢٣): «عكرمة بن عمار... وأما روايته عن يحيى بن أبي كثير ففيه اضطراب...» اه.

ط- قال الذهبي في (الكاشف): «عكرمة بن عمار... ثقة إلا في يحيى بن أبي كثير فمضطرب» اه.

ي- قال الحافظ في (التقريب): «عكرمة بن عمار... صدوق يُعْلَطُ، وفي

روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب» اه.

هذا ما تتابع عليه الأئمة والحفاظ. فهل يُردُّ بما انتقاه ممدوح من جواب، وترك مادنته من ممدوح كثيراً- وهنا نسيه أو تغافل عنه-: «من علم حجة على من لم يعلم» و«الجرح المفسر يُقدّم على التعديل»؟.

وقد نصَّ عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (١/١٣٢) على أن عكرمة بن عمار قد اضطرب في هذا الحديث.

ويبيّن هذا الاضطراب ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) (٣/١٤٣)، والشيخ ناصر الدين في (تمام المنة) (ص ٥٩).

وقبلهم أبو داود فقد أشار إلى اضطراب عكرمة بقوله بعد إخراج الحديث: «لم يسنده إلا عكرمة» اه. وذلك بضمه إلى قوله السابق في عكرمة: «في حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب».

*** قال ممدوح في (٢/٦٣): «والرجل قد ذكره ابن أبي حاتم الرازي، وأحمد، والدارقطني بالتدليس، وعده الحافظ ابن حجر في الثالثة منهم (رقم ٢٢)، ولكنه صرح بالسماع» اه.

عكرمة بن عمار وصفه أحمد والدارقطني بالتدليس قاله ابن حجر في (مراتب المدلسين)، ولكن على ماذا اعتمد ممدوح في قوله: «فقد ذكره ابن أبي حاتم الرازي بالتدليس»؟.

قال العلائي في (جامع التحصيل) (ص ١٢٤)- في ذكره أسماء المدلسين:- «عكرمة بن عمار ذكره أبو حاتم الرازي بذلك» اه.

فهل ممدوح «العلامة الدرّاة» خلط بين الابن وأبيه؟.

وإذا كان ممدوح خلط وأراد الأب، فالأب قال: «وربما دلس» كما في ترجمة عكرمة من (الجرح والتعديل).

وعبارة: «ربما دلس» ما مدلولها عند ممدوح؟.

*** قال ممدوح في (٣٧٦/٣): «وكلامه يحتمل متابعتة لابن حبان حيث قال في ترجمته في (اللفات) (٣٧٦/٥): «وربما دلس».

وعبارة ابن حبان تدل على ندرته تدليسه بجانب ما روى» اهـ.

فهو هناك فرق بين قول ممدوح: «ذكره... أبي حاتم... بالتدليس» وقول أبي حاتم: «وربما دلس»؟.

*** قال ممدوح في (٣٧٦/٣): «بيد أنك تلاحظ يونًا شاسعًا بين عبارة الذهبي «صاحب تدليس» وعبارة ابن حبان «ربما دلس» ومن هنا تظهر قيمة الرجوع للأصول والاعتماد عليها» اهـ.

وممدوح- المتعالم- عندما قال: «قد ذكره ابن أبي حاتم الرازي... بالتدليس» إلى ماذا يرجع وعلى ماذا اعتمد؟.

*** قال ممدوح في (٣٤٧/١): «لو رجع الألباني لترجمة عكرمة بن عمار في التهذيب لعلم أن أحمد، وأبا حاتم، والدارقطني ذكره بالتدليس، وعده الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين (ص ٤٢)، ولكنه الاعتماد على التقريب أو الضعفاء» اهـ.

ممدوح- المتعالم، المدعي ما ليس فيه- يتمادي في غيه:

أ- قبل قال: «ذكره ابن أبي حاتم الرازي»، وهنا يقول: «... وأبا حاتم...».

ب- على الفرائد الحران يرجع إلى ترجمة عكرمة بن عمار في (تهذيب الكمال) و(تهذيب تهذيب الكمال) و(إكمال تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب). فإن وجد في أحدها: «أن أحمد، وأبا حاتم، والدارقطني ذكره بالتدليس»؛ فليشكر ممدوحًا على قوله هذا، وإن لم يجد شيئًا من ذلك؛ فليصف ممدوحًا بما يليق به من الغرور، والتعالم، وإعجابه بنفسه.

ج- إذا رجع الفرائد المنصف فسيجد قول أبي حاتم: «ربما دلس». والمُفترض في ممدوح المتعالم أنه وقف عليه فكيف يقول: «أن... أبا حاتم... ذكره بالتدليس» وهو يقول: «تدل على ندرته التدليس»؟ فهل ممدوح يرجع للأصول أم هي الغفلة؟.

فعلى ممدوح- الرجوع إلى الأصول- أن يذكر للفرائد المصدر الذي وقف عليه وفيه: «أن أحمد،...، والدارقطني ذكره بالتدليس» غير مراتب التدليس للحافظ.

فإذا كان كل اعتماد ممدوح على مراتب التدليس للحافظ؛ فليعلم أن الحافظ الذهبي لم يذكر عكرمة بن عمار في منظومته في أهل التدليس. والعلافي لم يذكر غير أبي حاتم الرازي ذكر عمارًا بالتدليس.

وبهذا يكون قول أبي حاتم: «وربما دلس» هو المتحقق منه.

فهو الراوي الذي قيل فيه: «ربما دلس» يردُّ حديثه الذي عنونه أم يُقبل؟.

أجاب ممدوح المتعالم فقال في (٣٧٦/٣): «فالحمل على الغالب والإعراض عن النادر الذي يدل عليه قول ابن حبان «ربما» واجب، وعليه فلتقبل عننة مكحول» اهـ.

وبهذا يظهر تعالم ممدوح في قوله: «لو رجع الألباني لترجمة عكرمة...» اهـ.

وما أحبت أن يذهب الوقت في مثل هذا ولكن وجدْتُ ما قلته يمشي مع منهج كشف ممدوح على حقيقته فكنتبه.

وإذا سلّم أن عكرمة بن عمار لم يضطرب ويهم في هذا الحديث لوجود متابع له، ففي الطريق قبل القول بثبوت الحديث عياض بن هلال أو هلال بن عياض.

قال ممدوح في (٦٣/٢): «صحح له هذا الحديث ابن خزيمة (٣٩/١)، وابن حبان (٢٧٠/٤)، والحاكم (١٥٧/١) والذهبي. ووثقه ابن حبان في (٢٦٥/٥)، وحسن له الترمذي، فهو صدوق عنده كما صرح بمثله الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة، وتقدم في المقدمة.

وسكت عن حديثه أبو داود، فرجل مشهور مثل عياض بن هلال... اهـ.

**** وقال في (٧٠/٤):** «في إسناده هلال بن عياض أو عياض بن هلال وهو حسن الحديث على الأقل كما تقدم في باب كراهية الكلام عند الحاجة.» اهـ.

عياض بن هلال لم يذكروا رأياً عنه غير يحيى بن أبي كثير.

أ- غير واحد وصف الحاكم بالتساهل في التصحيح مثل ابن الصلاح في علوم الحديث (العراقي في التقييد والإيضاح). وكفانا بمدوح حين قال في (رفع المنارة) (ص ١٢٠): «تساهل الحاكم خاص بالمستدرک» اهـ.

وحديث عياض الذي صحّحه هو في (المستدرک).

ب- ابن حبان يقارب الحاكم في التساهل قاله غير واحد منهم ابن الصلاح والعراقي.

ج- وابن حبان تابع لابن خزيمة معترف من بحرته ناسج على منواله كما في (النكت) للحافظ (٢٩١/١).

د- قال السخاوي في (فتح المغيب) (٣٥٣/٤): «وفي (الثقات) لأبي حاتم ابن حبان وهو أحفظها لكنه يدرج فيهم من زالت جهالة عينه، بل ومن لم يرو عنه إلا واحد، ولم يظهر فيه جرح...» وذلك غير كاف في التوثيق عند الجمهور... اهـ.

هـ- قال الحافظ في (لسان الميزان) (١٤/١): «وهذا مسلك ابن حبان في (كتاب الثقات) الذي ألفه فإنه يذكر خلفاً بمن نص عليهم أبو حاتم وغيره على أنهم مجهولون وكان عند ابن حبان أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور وهو مذهب شيخه ابن خزيمة ولكن جهالة حاله باقية عند غيره» اهـ.

وتطبيقاً لهذا قال الحافظ في (التقريب): «عياض بن هلال: مجهول، تفرّد يحيى بن أبي كثير بالرواية عنه.» اهـ.

و- وممدوح يوافق ويقر بنقد طريقة ابن حبان هذه وتبعاً لذلك طريقة ابن خزيمة

لكون مذهبهما واحد في ذلك كما في قول الحافظ:

١- قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص ٧٣): «وقال ابن حبان: يغرب. فقوله: «يغرب» يدل على معرفته به وأنه ليس من المجاهيل الذين يوثقهم، فلا يقال - هنا - إن ابن حبان متساهل،» اهـ.

٢- وقال أيضاً في (تنبيه المسلم) (ص ١١١): «فدل كلام ابن حبان على معرفته به، فلا يكون من مجهولي الحال الذين يوثقهم، ولا يقال هنا إن ابن حبان من المتساهلين، لأن تساهل ابن حبان خاص بنوع معين من الرواة كما وضحه الحافظ في مقدمة اللسان (١٤/١).» اهـ.

٣- وقال أيضاً في (تنبيه المسلم) (ص ١٤٩): «وإنما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلا واحد فقط، لأن جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط كما بينه الحافظ في مقدمة اللسان (١٤/١-١٥).» اهـ.

٤- وقال في (التعريف) (٢٩٩/٢): «إن ابن حبان عندما تكلموا في توثيقه ففي نوع معين من الرواة فقط، وهم من لم يرو عنهم إلا القليل الواحد أو الاثنان، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم أي المستورين ونحوهم.» اهـ.

٥- وقال في (رفع المنارة) (ص ١١٩): «فتوثق ابن حبان على قسمين نصّ عليهما في مقدمة ثقاته (١٣/١):

الأول: من اختلف فيه علماء الجرح والتعديل، فإذا صحّ عنده أنه ثقة أدخله في ثقاته وإلا فأودعه كتابه الآخر.

الثاني: من لم يعرف بجرح ولا تعديل، وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة، ولم يأت بحديث منكر، فهو ثقة عنده، ولم ينفرد ابن حبان بذلك المذهب، لكن هذا النوع من الرواة عند الجمهور يكون مجهول الحال.

وأما نسبة التساهل إليه فيالمنظر للنوع الثاني فقط، فإهدار توثيق ابن حبان مطلقاً خطأ، ولا تصح نسبة التساهل إليه مطلقاً، إنما هو في نوع معين من الرواة فقط وهو

الثاني» اهـ.

نأخذ من أقوال ممدوح الذي وصفه أحدهم بـ: «العالم المحقق المدقق»:

١- صحة نسبة التساهل إلى ابن حبان في توثيقه لنوع خاص معين من الرواة.

٢- وهم: من لم يعرف بجرح ولا تعديل، وكان كل من الراوي عنه وشيخه ثقة.

٣- أي: من لم يرو عنهم إلا الواحد أو الاثنين، فإن هؤلاء مجاهيل هو يوثقهم على قاعدته.

يضم إليه ابن خزيمة لأن مذهبه ومذهب تلميذه ابن حبان سواء في: أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، كما بيّنه الحافظ في مقدمة (لسان الميزان) (١/١٤-١٥).

كل هذا أخذه ممدوح وخاص به إلى أعماق المحيط ووضعه في قعره، ثم عاد وأخذ قلمه وكتب (التعريف بأوهام...)، لذلك لم نجد في التعريف أثرًا لأقواله هذه في المجاهيل الذين ينفرد ابن حبان بتوثيقهم. مثل عياض بن هلال هذا.

ممدوح يردّد: «من لم يعرف بجرح ولا تعديل، وكان كل... فهو ثقة عنده». أي: عند ابن حبان.

هل يستطيع ممدوح أن يُرينا أين اشترط ابن حبان وقال: «لم يعرف بجرح ولا تعديل»؟

قال ابن حبان في (الفتا) (١/١٣): «لأن العدل من لم يعرف منه الجرح ضد التعديل، فمن لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده...» اهـ.

تأمل: «فمن لم يعلم بجرح فهو عدل». فكيف يكون بعد ذلك شرط ابن حبان في الثقة عنده: «لم يعرف بجرح ولا تعديل»؟

وممدوح ومعه آخرون يخلطون بين شرط الراوي الثقة عند ابن حبان وشرطه في الاحتجاج بخبر الراوي الثقة عنده. وكذا حكاية قاعدة ابن حبان الخطأ التي يعبر عنها

منتقدوه، والراوي الثقة عند ابن حبان.

قد يقال لكن ممدوحًا زاد: «وحسن له الترمذي، فهو صدوق عنده... في المقدمة».

نتنقل إلى المقدمة ثم نرجع إلى (سنن الترمذي) ليظهر ممدوح على حقيقته:

١- قال ممدوح في (١/٢٠٦): «وقال الحافظ في ترجمة عبد الله بن عبيد الدبلي من تعجيل المنفعة (ص ١٥٣): «وقال الترمذي: «حسن غريب»، وهذا يقتضي أنه عنده صدوق معروف». اهـ.

فقول الترمذي هو: «حسن غريب»، وليس «حسن» فقط.

٢- رجعت إلى (السنن) أبواب الصلاة باب: «ما جاء في الرجل يصلي فيشك في الزيادة والنقصان»، الحديث رقم (٣٩٦) فوجدت:

«حدثنا... عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال... قال أبو عيسى: حدث أبي سعيد حديث حسن». اهـ.

وممدوح نفسه ذكره في (التعريف) (رقم ٤١٢) وقال في (٧٠/٤): «أخرجه أحمد...، والترمذي (حديث رقم ٣٩٦) وقال: «حسن»،...» اهـ.

فالترمذي قال: «حسن» فقط.

وليس لعياض بن هلال غير هذين الحديثين فقط في (السنن).

بهذا يكون عياض بن هلال ليس صدوقًا عند الترمذي بل هو بمن يحسن حديثه لغيره عنده أي: في الشواهد والمتابعات، وهذا ينقض صنيع ممدوح تمامًا.

وإليك ذلك من قول ممدوح نفسه:

«قال ممدوح في (١/٣٠٩): «والحسن لغيره عرفه الترمذي في كتاب العلل (٢/٥٧٣) مع شرح العلل) فقال: «وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن، فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا، كل حديث يُروى لا يكون في إسناده متهم بالكذب، ولا يكون

الحديث شاذًا، وثوروى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديث حسن». ومنه يُعلم أنَّ الترمذي شرط شروطًا ثلاثة للحسن لغيره: . . . اهـ.

فقول الترمذي: «حديث حسن» أي: حسن لغيره.

فممدوح وقف على مراد الترمذي ب: «حسن» فقط، ووقف ونقل قول الترمذي في حديث عياض بن هلال: «حسن» ثم بعد ذلك يقول في عياض بن هلال: «حسن له الترمذي، فهو صدوق عنده».

فهل صنع ممدوح هذا فيه غش للقارئ أم هي الغفلة وقع فيها لتعالمه؟

ثم قال ممدوح في (٢/٦٤): «وروى عنه حافظ ثقة يحيى بن أبي كثير- وكان يحيى لا يحدث إلا عن ثقة كما قال أبو حاتم الرازي (التهذيب ١١/٢٦٩). اهـ.

أبو حاتم الذي قال ما قال ترجم ابنه لعياض بن هلال في (الجرح والتعديل ٦/٤٠٨) وقال: «سمع منه يحيى بن أبي كثير» اهـ.

ومع هذا لم يعدل عياض بن هلال لرواية يحيى عنه بل أهمله من التعديل مع علمه برواية يحيى عنه.

والذهبي الشافعي في ترجمة يحيى من (تهذيب تهذيب الكمال) نقل قول أبي حاتم فيه، ومع هذا عندما ترجم لعياض بن هلال في (الميزان) قال: «لا يُعْرَفُ ما علمتُ روى عنه يسوى يحيى بن أبي كثير». اهـ.

وقول الذهبي: «لا يعرف» يقوله بدلًا من كلمة «مجهول» حينما يريد أن يحكم بالجهالة من قبيل نفسه، وذلك لأنه اصطلاح على أن إطلاقه كلمة «مجهول» يكون إذا أخذها من أبي حاتم الرازي.

والحافظ ابن حجر في ترجمة يحيى من (تهذيب التهذيب) نقل قول أبي حاتم فيه- وعزاه إليه ممدوح- ومع هذا عندما ترجم لعياض بن هلال في (التقريب) قال: «مجهول، تفرد يحيى بن أبي كثير بالرواية عنه». اهـ.

فهؤلاء الأئمة أبطلوا تهويل ممدوح حيث جعلوا رواية يحيى، عن عياض لا تنفع عياضًا كما يريد ممدوح، فعلى ممدوح أن يلزم غرضهم فمن أين عرف ممدوح «وكان يحيى بن أبي كثير لا يحدث إلا عن ثقة؟». فكما عرف منهم فليُفهم فمهم.

والظاهر أنَّ إرسال يحيى بن أبي كثير أو تدليسه منع المتنفعة عن عياض بن هلال من رواية يحيى عنه.

ثم لم يعرف ممدوح قدرَ نفسه فقال في (٢/٦٤): «إذا وقفت على قول بعضهم: لا يعرف، أو مجهول، فلا تلتفت إليه» اهـ.

إليك مَنْ يطلب ممدوح أن «فلا تلتفت إليه»:

١- الحافظ الترمذي: حسن لعياض بن هلال لغيره كما تقدم، فهو عنده في الشواهد والمتابعات.

** قال ممدوح في (١/٢٠٦-٢٠٧): «... وقال الترمذي: «حسن غريب»، وهذا يقتضي أنه عنده صدوق معروف».

وقد أخطأ كثيرون هنا على الإمام العلم الناقد أبي عيسى الترمذي الذي ميّز الأنواع بمكابدة وعناء، ولكن المتعالمين- وباليتمه يسكتون- يحتاجون لبرهه من الدهر لفهم سنن الأئمة». اهـ.

حقًا أخطأ كثير هنا على الإمام الترمذي، وتعالَم، مَنْ خلط بين قوله: «حسن غريب» وقوله: «حسن»، فلرفع خلطه هذا يحتاج لشُمر نوح- ~~...~~ لفهم قولَي الإمام الترمذي هذين، والتمييز بينهما، مَنْ فعل هذا الخلط؟ ممدوح لا أحد غيره.

٢- الحافظ أبو الحسن ابن القطان الفاسي: ذكر حديث عياض هذا في (بيان الوهم والإيهام) (٣/١٤٣-١٤٤)، وذكر الاضطراب في اسم عياض، وقال: «وهو مع ذلك كله مجهول لا يعرف، ولا يعرف بغير هذا، فأما لو كان هذا الرجل معروفًا ما كان عكرمه بن عمار له بعله. . . اهـ.

وقال ابن القطان الفاسي أيضًا في (٣/٢٧١): «لم يزد على هذا، وقد ترك ما هو

علةً في الحقيقة، وهو الجهل براويه عن أبي سعيد، وهو عياض بن هلال، أو هلال بن عياض. اهـ. وينحو هذا قال في (٢٥٨/٥ - ٢٦٠).

**** قال ممدوح في (١٧٢/٢):** «وتعقب ابن القطان جديبين عليه المخبره» اهـ. وهنا: «فلا تلتفت إليه».

٣- الحافظ المنذري الشافعي: فقد ذكر الحديث في الترهيب من الكلام على الخلاء من كتاب الطهارة من (الترغيب والترهيب) وقال: «رووه كلهم من رواية هلال بن عياض، أو عياض بن هلال عن أبي سعيد، وعياض هذا روى له أصحاب السنن؛ ولا أعرفه بجرح ولا عدالة، وهو في عداد المجهولين». اهـ. تأمل يا ممدوح: «لا أعرفه... في عداد المجهولين». ففسر: «لا أعرفه» في عداد المجهولين».

كم قواعد وفروع لممدوح أطاح بها المنذري الشافعي بقوله هذا، كما سيأتى بيانه - إن شاء الله - في التعريف السابع.

**** قال ممدوح في (٨٤/٣):** «وتعجبني كلمة الحافظ العلامة زكي الدين المنذري الصعدي في الترغيب (٤٢٩): «وفي إسناده احتمال للتحسين»، وهذه كلمة عارف فاهم متمكن في الفن، فليدعه». اهـ.

«عارف فاهم متمكن في الفن»، وهنا: «فلا تلتفت إليه»، لماذا؟: «وتعجبني كلمة... هذا هو ممدوح».

٤- الحافظ الذهبي الشافعي: قال في (الميزان): «عياض بن هلال أو هلال بن عياض عن أبي سعيد لا يُعْرَف، ما علمتُ روى عنه سوى يحيى بن أبي كثير» اهـ.

٥- الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي: قال في (التقريب): «عياض بن هلال مجهول، تفرّد يحيى بن أبي كثير بالرواية عنه». اهـ.

**** قال ممدوح في (٤٢/٢):** «فليدعه الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتدقيقه للفن عددًا من أكابر الحفاظ المتقدمين» اهـ. وهنا: «فلا تلتفت إليه».

٦- العلامة ابن التركماني: ذكر عدلاً لحديث عياض هذا في (الجواهر النقي) (٩٩/١ - ١٠٠ - ذيل سنن البيهقي) فيمّا قاله: «ومنها أن راوي الحديث عن الخدري لا يعرف ولا يحصل من أمره شيء». اهـ.

فهل هؤلاء يصح أن يقول ممدوح - باحث أول - في حقهم: «فلا تلتفت إليه» ولو كانوا على خطأ، فكيف وممدوح هو الذي نُبِّسَ بالخطأ وأراد نشره برعاية دار البحوث بدبي؟.

فحديث أبي سعيد هذا إن سلّم من الاضطراب فلن يسلم من جهالة عياض بن هلال، لهذا ذكر ممدوح له شاهدين:

**** الشاهد الأول:**

**** قال في (٦٥/٢):** «وأولهما: أخرجه النسائي في الكبرى، والطبراني في الأوسط، كلاهما من طريق عبيد بن عقيل، ثنا عكرمة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لا يخرج اثنان إلى الغائط فيجلسان يتحدثان كاشفين عن عورتها، فإن الله ﷻ يمقت على ذلك».

قال الطبراني: لم يروه إلا عبيد، ورواه الثوري وغيره، عن عكرمة بن عمار، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد الخدري.

وعبيد بن عقيل قال عنه أبو حاتم: «صدوق».

وقال الهيثمي في (المجموع) (٢٠٧/١): «ورجاله موثوقون».

قلت: أخشى أن يكون هذا الطريق شاذًا، والخطأ من عكرمة بن عمار، وإليه يشير كلام الطبراني، ولذلك قال عنه المنذري في الترغيب والترهيب (١١٤/١): «إسناده لين». اهـ.

هل هذا طريق شاذ أم هذا من اضطراب عكرمة بن عمار، وهو أحد أوجه اضطرابه في الحديث؟.

قال ممدوح: «والخطأ من عكرمة...».

فهل خطأ عكرمة يصح أن يسميه ممدوح: «شاذ»؟.

شاذ أي: عكرمة بن عمار خالف من هو أولى منه كما هو المعتمد عند ممدوح في (تبيين المسلم) (ص ١٣٨).

وعليه؛ فعلى ممدوح أن يذكر لنا أمرين:

الأول: مخالفة عكرمة بن عمار.

الأخر: عكرمة بن عمار خالف من؟.

قال ممدوح: «والخطأ من عكرمة بن عمار، وإليه يشير كلام الطبراني».

كلام الطبراني الذي نقله ممدوح هو: «لم يروه إلا عبيد، ورواه الثوري وغيره، عن عكرمة بن عمار، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد الخدري». هكذا نقل ممدوح، وهكذا هو في (المعجم الأوسط) (٢/٦٦ رقم ١٢٦٤).

ففي كلام الطبراني أمران:

الأول: عبيد بن عقيل يروي الحديث عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

الأخر: الثوري وغيره يروون الحديث عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد مرفوعاً.

فالحديث اختلف فيه على عكرمة فتارة يرويه على وجه، وتارة يرويه على وجه آخر والتمن واحد.

فكلام الطبراني يصحح وليس يشير بأن عكرمة بن عمار روى متناً واحداً بإسنادين مختلفين.

وهذان الإسنادان يدوران على عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير، وقد سبق نقل قول غير واحد من الحفاظ: «أن عكرمة بن عمار في روايته عن يحيى بن أبي كثير

اضطراب».

فيكون عكرمة بن عمار اضطرب ولم يشذ إلا إذا اعتبرنا معنى شذ خطأ فهذا صحيح لأن الاضطراب من الخطأ، ولكن ممدوح لا يتعامل هكذا، وهنا بالذات إذا أثبت الاضطراب وليس الشذوذ يكون نقض الجواب الذي أخذه من المنذري في ردّ تابع الأئمة على أن في حديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير اضطراب.

ولكن المنذري سدّد ضربة قوية لتصحيح ممدوح حين قال: «عياض بن هلال في عداد المجهولين».

وبهذا تبيّن - إن شاء الله - أنّ الشاهد الأول هو يعود إلى حديث الباب نفسه، وإنما كما قال ممدوح: «والخطأ من عكرمة بن عمار» اضطرب بسبب ضعفه في روايته عن يحيى فجعله من حديث أبي هريرة، فظهر أنّ المتن يرويه صحابيّان، والواقع أنّ المتن هو لأبي سعيد الخدري ولاضطراب عكرمة بن عمار في روايته عن يحيى جعله عن صحابي آخر هو أبو هريرة.

وبهذا لا يصلح أن يكون شاهداً، لأننا إذا اعتبرناه شاهداً نكون قَبَلْنَا شهادة الشاهد لنفسه، وهذا لا يكون.

وبهذا خسر ممدوح شاهده الأول، وثبت الاضطراب في الحديث ولكن قد يكون من يحيى بن أبي كثير نفسه أو من روى عنه فاختلقوا عليه.

** الشاهد الثاني:

** قال ممدوح في (٢/٦٥): «ثانيهما: ما رواه ابن السكن في صحيحه من حديث جابر ولفظه: «إذا تفوط الرجلان فليتوار كلُّ منهما عن صاحبه ولا يتحدثا».

عزاه السيوطي لابن السكن وقال: وصححه ابن السكن، وابن القطان فالحديث صحيح. «أه».

حديث جابر هذا ذكره الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (بلوغ المرام) (رقم ٨٥) وقال: «صحّحه ابن السكّن، وابنُ القطّان، وهو معلول. «أه».

سند حديث جابر نقله ابن القطان في (الوهم والإيهام) (٦٠/٥) فقال: «قال أبو علي بن السكن: حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني، حدثنا مسكين بن بكير، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تغوط الرجلان فليتوازا كل واحد منهما عن صاحبه، ولا يتحدثا على ظُرُفهما؛ فإن الله يمقت على ذلك.» اهـ.

فهذا السند نظيف من عكرمة بن عمار، وعياض بن هلال، لذلك بعد أن ذكر حديث أبي سعيد الخدري من طريق عكرمة بن عمار، قال: «أن للحديث طريقاً جيداً غير هذا.» ثم نقله: «قال أبو علي بن السكن...»

مع أن ابن القطان قال في (٢٥٨/٥-٢٥٩): «وهذا كله اضطراب لكنه على يحيى بن أبي كثير لا على عكرمة بن عمار. فيحتمل أن يكون ذلك من يحيى بن أبي كثير نفسه، ويحتمل أن يكون من أصحابه المختلفين عليه.» اهـ.

وفي سند حديث جابر يحيى بن أبي كثير، فالحديث بهذا المتن يدور على يحيى بن أبي كثير، واختلف عليه فيه:

١- رواه عكرمة بن عمار عنه عن عياض بن هلال عن أبي سعيد الخدري. واختلف على عكرمة:

أ- فالثوري وغيره يروونه عنه، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال أو هلال بن عياض، عن أبي سعيد.

ب- وعبيد بن عقيل يرويه عنه، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

٢- رواه الأوزاعي عنه، عن هلال بن عياض، عن أبي سعيد.

واختلف على الأوزاعي:

أ- فرواه عبد الملك بن الصباح عنه عن يحيى، عن هلال بن عياض، عن

أبي سعيد. في ترجمة علي بن يحيى من (تاريخ بغداد) (١٢/١٢٢).

ب- ومسكين بن بكير عنه عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله.

ج- الوليد بن مسلم عنه، عن يحيى بن أبي كثير مرسلأ.

٣- رواه أبان بن يزيد المطار عن يحيى. واختلف عليه:

أ- أبان بن يزيد: عن يحيى، عن هلال بن عياض، عن أبي سعيد.

ذكره ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/٤٨٣-٤٨٤).

ب- أبان بن يزيد: عن يحيى، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه.

ذكره الدارقطني في (العلل) (١١/٢٩٨).

٤- يزيد بن سنان الرهاوي، عن يحيى بن أبي كثير قال: أخبرني خلاد، أنه سمع أباه. أخرجه الدولابي في ترجمة (أبي خلاد) في (الكنى والأسماء) (رقم ١٦٨) قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ أبو إسحاق النيسابوري ببغداد، قال: ثنا محمد بن يزيد بن سنان، قال: أنا يزيد عن يحيى به. وأبو خلاد هو السائب بن خلاد.

نأخذ من هذه الطرق طريق الشاهد الذي اعتمده ممدوح وهو معلول عند الحافظ ابن حجر الشافعي:

أ- مسكين بن بكير، خالف الوليد بن مسلم فأوصله.

ب- ومسكين خالف عبد الملك بن الصباح فجمعه عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر.

ورواية عبد الملك بن الصباح عن الأوزاعي تويع عليها الأوزاعي. ومسكين بن بكير ليس في ضبط وحفظ الوليد:

أ- قال أبو داود في (سؤالاته) (رقم ٣١٧): «قلت لأحمد: وسكين- أعني ابن

بَكْرٍ؟- قال: قد رأيتُه، ما كان به بأس.

وسمعت أحمد مرة أخرى ذكره فقال: رأيت في حديثه خطأ ولم يكن به بأس. اهـ.

ب- قال الأجرى في (سؤالته) (رقم ١٧٨٨): «سألت أبا داود عن يسكين بن بكير فقال: سمعت أحمد قال: لا بأس به ولكن في حديثه خطأ». اهـ.

ج- ذكر العقيلي مسكين بن بكير في (الضعفاء) (٢٢١/٤) وذكر خطأه في حديث شعبة.

د- قال أبو أحمد الحاكم: «كان كثير الوهم والخطأ» اهـ. من ترجمة مسكين في (تهذيب التهذيب).

هـ- قال الذهبي في (الكاشف): «مسكين بن بكير الحراني، صدوق يُغرب». اهـ.

و- قال الحافظ في (التقريب): «مسكين بن بكير الحراني، صدوق يخطئ؛ وكان صاحب حديث» اهـ.

وبهذا فلا يبعد أن يكون مسكين بن بكير أخطأ في حديثه هذا فانقر بل خالف فجعله من حديث محمد بن عبد الرحمن عن جابر، فسلك الجادة: يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر.

وبهذا تبين - إن شاء الله - سبب قول الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في حديث جابر هذا: «صححه ابن السكن، وابن القطان، وهو معلول». اهـ.

وبما تبين خبر ممدوح شاهده الثاني.

هل ممدوح لم يقف على قول الحافظ في (بلوغ المرام): «وهو معلول»؟

وبخسارة ممدوح لشاهدتيه يطيح قوله: «فالحديث صحيح» كما طاح قبله: «يعاض بن هلال حسن الحديث».

وننتقل إلى شاهد ثالث لم يذكره ممدوح ولم يبنه عليه فهو لم يقف عليه ويمثل هذا

يعجز ممدوح فنعيد إليه غمزه.

** الشاهد الثالث:

سبق ذكر سنده في الاختلاف على يحيى بن أبي كثير رقم (٤). ومثته: «إن النبي ﷺ قال: إذا خرج أحدكم يتغوط أو يبول، فلا يستقبل القبلة ولا يستبدرها ولا يستقبل الريح، وليتمسح ثلاث مرات، وإذا خرج الرجلان جميعاً فلينفترقا، ولا يجلس أحدهما قريباً من صاحبه ولا يتحدثا، فإن الله يمقت على ذلك». اهـ. من (الكنى والأسماء) للدولابي.

محمد بن يزيد بن سنان، قال: أنا يزيد بن يحيى بن أبي كثير.

«يزيد بن يحيى»: إن لم يكن خطأ من الناسخ فهو تحريف من «عن» إلى «بن» لأنَّ الواقع هو: يزيد عن يحيى. كما نقله ابن دقيق العيد في (الإمام) (٤٥٠/٢ - ٤٥١): «محمد بن يزيد، عن أبيه يزيد، عن يحيى بن أبي كثير».

وهذا مُعلَّل كالشاهد الثاني، والله أعلم مَنْ خالف سنداً ومثلاً ابن محمد بن يزيد أم الأب يزيد بن سنان.

** قال ممدوح في (٢٧٠/٥): «ومحمد بن يزيد وأبوه فيهما مقال» اهـ.

والحافظ ابن حبان الشافعي ذكر الحديث في ترجمة الأب من (المجروحين) (٣/١٠٦ - ١٠٨) وقال: «يزيد بن سنان بن يزيد الجَزْرِي: يروي عن الزهري، وكان يَمُنُّ بخطئه كثيراً حتى يروي عن الثقات مالا يشبه حديث الأثبات، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا وافق الثقات فكيف إذا انفرد بالمعضلات» اهـ. ثم ذكر الحديث من طريق يزيد بن سنان، عن يحيى بن أبي كثير، عن خالد بن المسيب، عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد أحدكم الخلاء فلا يستقبل الريح».

وخالد بن المسيب عن أبيه تحرف على الناسخ أو الطابع من خلاد بن السائب عن أبيه.

وقال الحاكم: «يزيد بن سنان روى عن الزهري ويحيى بن أبي كثير وهشام بن

عروة المنابر الكثيرة» اه. من ترجمة يزيد في (تهذيب التهذيب).

وزيد روى هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير.

قال ابن الملقن الشافعي في (البدر المنير) (٣٣١/٢): «وقال ابن طاهر في كتابه (التذكرة في الأحاديث المعلولة) بعد أن ذكر هذا الحديث: يزيد هذا ليس بشيء في الحديث.» اه.

قوله: «ذكر هذا الحديث» أي: حديثنا هذا.

وبهذا تبين - إن شاء الله - أنَّ الشاهد الثالث لا يصلح الاستشهاد به للضعف والمخالفة.

ومِمَّا سبق يكون حديث يحيى بن أبي كثير هذا بين أمرين:

الأول: أنَّ الأشبه بالصواب هو: حديث يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد. وهو قول الحافظ الدارقطني الشافعي في (العلل) (١/١) (٢٩٨).

الآخر: الصحيح هو حديث الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن النبي ﷺ مرسلًا. وهو قول أبي حاتم الرازي في (علل الحديث) (رقم ٨٨).

ورجح الحافظ المزي الشافعي في (تحفة الأشراف) (٣/٤٧٧).

والأمران ليسا على ما يهوى ممدوح:

فالآخر: مرسل، والمرسل ضعيف.

والأول: فيه عياض بن هلال. وقد سبق بيان حاله من قول الترمذي، وابن القطان الفاسي، والمنذري، والذهبي، وابن حجر العسقلاني وابن التركماني.

فحديث أبي سعيد الخدري الذي صححه ممدوح؛ إن سلم من الاضطراب ورُجِّحت إحدى وجوهه فلن يسلم من الإرسال على وجه، ولن يسلم من حال عياض بن هلال على الوجه الآخر.

وعلى الوجهين الحديث ضعيف، وهو المطلوب لإثبات خطأ ممدوح.

**** الحديث الثالث عشر:**

وهو برقم (١٤): وهو عند أبي داود (١٩) والترمذي (١٧٤٦) والنسائي (٥٢٢٨) وابن ماجه (٣٠٣) من حديث همام بن يحيى، عن ابن جُرَيْج، عن الزهري، عن أنس قال: «كان النبي ﷺ إذا دخل الحَلَاءَ وضع خاتمته». لفظ أبي داود.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٤) و(ضعيف الترمذي) (٢٩٢) و(ضعيف النسائي) (٤٠٠) و(ضعيف ابن ماجه) (٦١).**

**** ويُن سبب ضعفه في (ضعيف أبي داود) (١٣/١ - ١٦/١) رقم ٤) وفيه: «علته الحقيقية: عنعنة ابن جُرَيْج؛ فإنه مدلس» اه.**

**** قال ممدوح في (٢/٦٦): «هذا حديث صحيح» اه.**

والكلام على الحديث يطول فأذكر من أقوال الحفاظ الشافعية ما يثبت خطأ ممدوح في زعمه أنَّ الشيخ ناصر الدين وهم في تضعيفه:

قال أبو داود في (سننه): «هذا حديث منكر، وإنما يعرف عن ابن جُرَيْج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس أنَّ النبي ﷺ «اتخذ خاتمًا من ورق ثم ألقاه» والوهم فيه من همام، ولم يروه إلا همام.» اه.

فأبو داود جزم أنَّ همام بن يحيى وهم فيه.

١- قال النسائي في (السنن الكبرى) (٨/٣٨٤ / رقم ٩٧٤٠): «وهذا الحديث غير محفوظ» اه.

٢- قال الدارقطني: «المحفوظ والنصحيح عن ابن جُرَيْج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس «أنه اتخذ خاتمًا...» اه. من (تهذيب السنن) لابن القيم.

وقال الحافظ في (التلخيص الحبير) (١٤٠): «وذكر الدارقطني الاختلاف فيه: وأشار إلى شدوذه» اه.

٣- البيهقي نقل بسنده قول أبي داود السابق وأقره ويثقه فقال في (السنن) (١/٩٥): «هذا هو المشهور عن ابن جُرَيْجٍ دون حديث همام». اهـ.

لذلك عندما ذكره في (معرفة السنن) (١/١٩٥) ذكره بصيغة التمرّض فقال: «وروي عن أنس بن مالك مرفوعاً: أنه كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه» اهـ.

٤- قال الحازمي: «لم يرو هذا الحديث بهذا السياق إلا همام. وهم همام في ذلك». اهـ. من (البدل المنير) لابن الملقن (٢/٣٢٧).

٥- ذكره النووي في (فصل الضعيف) من (خلاصة الأحكام) (رقم ٣٢٩) وقال: «ضعفه أبو داود، والنسائي، والبيهقي، والجمهور. وقول الترمذي إنه: «حسن» مردود عليه». اهـ. وينحوه قال في (المجموع) (٢/٧٢).

٦- ذكره زين الدين العراقي مثلاً صالحاً للحديث المنكر في (التقييد والايضاح) (ص ١٠٨) وقال: «وأما قول الترمذي بعد تخريجه له هذا حديث حسن صحيح غريب فإنه أجرى حكمه على ظاهر الإسناد. وقول أبي داود والنسائي أولى بالصواب...» اهـ.

وأكد مثاله على الحديث المنكر بهذا الحديث في (شرح ألفيته) (ص ٨٩).

فهؤلاء الحفاظ يرون أنّ الحديث المعروف والمشهور هو حديث ابن جُرَيْجٍ، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس: أنه رأى في يد النبي ﷺ خاتماً من ورق فاضطرب الناس الخواتم، فرمى به، وقال: لا ألبسه أبداً. عند مسلم (٢٠٩٣) وغيره.

فالحديث المعروف المشهور فيه لبس النبي ﷺ الخاتم ورميه، وليس فيه نزعه إذا دخل الخلاء، فتفرّد همام بهذا هو الذي حكم لأجله هؤلاء الحفاظ ببنكاره الحديث وشذوذه، ومَن صحّحه فإنه أجرى حكمه على ظاهر الإسناد.

بل إنّ الحافظ ابن القيم يرى أنّ الترمذي موافق للجماعة، فقال في (تهذيب السنن) (١/٣١): «ولعل الترمذي موافق للجماعة، فإنه صحّحه من جهة السند لثقة

الرواة، واستغربه لهذه العلة، وهي التي منعت أبا داود من تصحيح منته، فلا يكون بينهما اختلاف، بل هو صحيح السند لكنه معلول». اهـ.

٧- الحافظ ابن حجر العسقلاني ذكر الحديث في (بلوغ المرام) (٧٧) وقال: «أخرجه الأربعة، وهو معلول» اهـ.

ويبين علته عنده في (التكت على ابن الصلاح) (٢/٦٧٧-٦٧٨)، فقال: «وقد نوزع أبو داود في حكمه عليه بالبنكاره مع أن رجاله رجال الصحيح».

والجواب: أن أبا داود حكم عليه بكونه منكرًا، لأنّ همامًا تفرّد به عن ابن جُرَيْجٍ وهما وإن كانا من رجال الصحيح، فإنّ الشيوخ لم يخرجوا من رواية همام عن ابن جُرَيْجٍ شيئًا، لأنّ أخذه عنه كان لما كان ابن جُرَيْجٍ بالبصرة، والذين سمعوا من ابن جُرَيْجٍ بالبصرة في حديثهم خلل من قبله، والخلل في هذا الحديث من جهة أن ابن جُرَيْجٍ دلّسه عن الزهري بإسقاط الواسطة وهو زياد بن سعد وهم همام في لفظه على ما جزم به أبو داود وغيره هذا وجه حكمه عليه بكونه منكرًا، وحكم النسائي عليه بكونه غير محفوظ أصوب فإنه شاذ في الحقيقة إذ المنفرد به من شرط الصحيح لكنه بالمخالفة صار حديثه شاذًا... على أن للنظر مجالاً في تصحيح حديث همام، لأنّه مبني على أن أصله حديث الزهري، عن أنس - رضي الله عنه - في اتخاذ الخاتم.

ولا مانع أن يكون هذا متن آخر غير ذلك المتن وقد مال إلى ذلك ابن حبان فصحيحهما جميعًا، ولا علة له عندي إلاّ تدليس ابن جُرَيْجٍ فإن وجد عنه التصريح بالسماع فلا مانع من الحكم بصحته في نقدي». اهـ.

٨- السخاوي تبع شيخه الحافظ ابن حجر فقال في (فتح المغيب) (١/٢٣٩): «... وقول الترمذي: إنه حسن صحيح غريب فيه نظر. وبالجملة فقد قال شيخنا: إنه لا علة له عندي إلاّ تدليس ابن جُرَيْجٍ، فإن وجد عنه التصريح بالسماع فلا مانع من الحكم بصحته في نقدي. انتهى». اهـ.

٩- السيوطي تبع زين الدين العراقي ونقل قوله موافقًا مقرًا في (تدريب الراوي)

(٢٧٧/١ - ٢٧٨) ومنه: «فهم ابن يحيى ثقة احتج به أهل الصحيح، ولكنه خالف الناس، فروى عن ابن جُرَيْج هذا المتن بهذا السند، وإنما روى الناس عن ابن جُرَيْج الحديث الذي أشار إليه أبو داود، فلهذا حكم عليه بالكاراة.» اهـ.

الشيخ ناصر الدين الألباني تبع الحافظ فقال في (ضعيف أبي داود) (١٦/١): «...» وأن علته القادحة في صحته هي أن ابن جُرَيْج عنمه ولم يصرح بسماعه له من الزهري. ولذلك علق الحافظ القول بصحة الحديث بما إذا وجد فيه هذا السماع. وأتى يوجد؟! فكل من رواه عنه قال فيه: «عن الزهري.» اهـ.

**** قال ممدوح في (٧٠/٢):** «ومال إلى كونهما حديثين مختلفين ابن الترمذاني والحافظ في (النكت)، والسيوطي في مرقاة المصدود، بل وابن حبان فصحح المتن معاً (٤/٢٦٠، ١٢/٣٠٧) وهو غاية في الصواب.

ثم قال الحافظ في النكت (٢/٦٧٨): «ولا علة له عندي إلا تدليس ابن جُرَيْج، فإن وجد عنه التصريح بالسماع فلا مانع من الحكم بصحته في نقدي».

قلت: قد تقدمت الإجابة على هذه العلة.» اهـ.

وإجابة ممدوح تقدمت في (٢/٦٩ - ٧٠): «أما عن تدليس ابن جُرَيْج فيجاب عنه بوجهين:

الأول: إذا علم الراوي الساقط وكان ثقة رُذِّ الزائد إلى الناقص، والراوي الساقط هو «زياد بن سعد» وهو ثقة، فلا كلام بعد.

الثاني: أن ابن حبان قد خرَّج الحديث في صحيحه، وقد صرح في مقدمة صحيحه أن حديث المدلس عنده محمول على السماع ولا بد، راجع المقدمة.

فهذا زال ما يخشى من تدليس ابن جُرَيْج.» اهـ.

نظر فيما أزاله ممدوح ما يخشى من تدليس ابن جُرَيْج مع الانتباه إلى أن الألبان في متن: «كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمته»:

الأول: إذا علم أنَّ الراوي الساقط هو زياد بن سعد هل بهذا نزول الخشية من تدليس ابن جُرَيْج أم لا بد أن نعلم بأي صيغة روى ابن جُرَيْج الحديث عن زياد بن سعد، هل عن أم صرح بالسماع؟ على ممدوح أن يُبَيِّن أنه صرح بالسماع، وإذا أثبت السماع؛ فانظر المتن هل هو المتن الذي أعل بالعننة أم هو آخر؟.

ثم إنَّ ابن حبان عندما جعل حديث الزهري حديثين مختلفين وصحَّح المتنين معاً؛ هو غاية في الصواب عند ممدوح. فأَيُّ المتنين يرويه ابن جُرَيْج عن زياد بن سعد عن الزهري؟ هل المتن الذي أعله الحافظ بتعنة ابن جُرَيْج أم هو المتن الآخر الصحيح المعروف؟ انظر:

الأول: أخرج ابن حبان في (صحيحه) (٤/٢٦٠ - ١٤١٣) من حديث هَمَّام بن يحيى، عن ابن جُرَيْج، عن الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمته.» اهـ.

الأخر: أخرجه في (صحيحه) (١٢/٣٠٤ - ٣٠٥ رقم ٥٤٩٢) من حديث عبد الله بن الحارث المخزومي؛ قال: حدثنا ابن جُرَيْج، قال حدثني زياد بن سعد، أن ابن شهاب أخبره أن أنس بن مالك أخبره، أنه رأى رسول الله ﷺ في يده يوماً خاتماً من ذهب، فاضطرب الناس الخواتيم فرمى به، وقال: «لا أُبَشُّ أبداً.» اهـ.

فالمتن الذي يرويه ابن جُرَيْج، عن زياد بن سعد، عن الزهري هو متن آخر مختلف عن المتن الذي أعل بتعنة ابن جُرَيْج.

فممدوح بقوله هذا هو بُيِّن سبب إنكار أبي داود وغيره على هَمَّام، فعندما يقول ممدوح: الراوي الساقط هو زياد بن سعد؛ تكون الرواية بذلك هي الرواية الصحيحة المعروفة عن ابن جُرَيْج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس: أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من ورق ثم ألقاه فابن جُرَيْج دلَّسه عن الزهري بإسقاط الوساطة، وهو زياد بن سعد، وهَمَّام في لفظه. فجعله: «إذا دخل الخلاء نزع أو وضع خاتمته.» وعلى ممدوح أن يتفكر في قوله: «ومال إلى كونهما حديثين مختلفين ابن

التركمانى والحافظ فى النكت... ثم قال الحافظ فى النكت: «ولا علة له عندي إلا تدليس ابن جُرَيْج...».

عند الحافظ حديثان مختلفان أي: كما سبق نقلهما قبل من (صحيح ابن حبان) فأَيُّ الحديثين أعلى الحافظ؟.

الحافظ أعل الحديث بلفظ: «إذا دخل الخلاء نَزَعَ خَاتَمَهُ». فهل هذا المتن هو الذي فيه الوساطة بين ابن جُرَيْج والزهرى زياد بن سعد؟ قطعاً لا، لأنَّ الحافظ يصحِّح حديث ابن جُرَيْج، عن زياد بن سعد عن الزهرى، ويُعل حديث ابن جُرَيْج عن الزهرى.

فهل بعد هذا يصح قول ممدوح: الراوي الساقط فى حديث ابن جُرَيْج المُعل هو زياد بن سعد أم أنَّ ممدوحاً خلط بين حديثين عنده؟.

وبهذا لم تُزل الخشية من تدليس ابن جُرَيْج.

الثانى: «أن ابن حبان قد خرَّج الحديث فى صحيحه، وحديث المدلس عنده محمول على السماع».

مَنْ قبل ممدوح نسب إلى ابن حبان «أن حديث المدلس الذى خرَّج له فى صحيحه محمول عنده على السماع ولا بد؟».

وإمام عَيْتِي ممدوح الحافظ ابن حجر يعل حديثاً فى صحيح ابن حبان بسبب عنقته مدلس. فمن أين أتى ممدوح بما قال؟.

قال ابن حبان فى (صحيحه) (١٦٢/١): «فإذا صحَّ عندي خبرٌ من رواية مدلس أنه بيِّن السماع فيه، لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع فى خبره بعد صحته عندي من طريق آخر.» اهـ.

هل ممدوح اعتمد على هذا؟ فإذا اعتمد على هذا فالحافظ الذى أعل بعنقته مدلس فى صحيح ابن حبان ألم يقف على هذا؟.

هل يفهم من قول ابن حبان هذا أنه: لا يخرج فى صحيحه لمدلس إلا إذا صحَّ بالسماع؟.

والظاهر أنَّ ممدوحاً قال هذا ليرد به حكم الشيخ ناصر الدين إذا فشل فى غيره، وسيأتى- إن شاء الله- رد قول ممدوح هذا من صنيع أهل الاختصاص فى قواعد وفروع ممدوح.

وبهذا لم يفلح ممدوح فى رد إعلال الحديث بعنقته ابن جُرَيْج من قبل الحافظ ابن حجر والشيخ ناصر الدين.

وأنيه على حديث لابن جُرَيْج فيه «كان ينزع خاتمه إذا أراد الجنابة» وذلك قبل أن يفاجتنا ممدوح فيعض عليه بنواجذه.

وهذا الحديث الأخير ذكره ابن عدي فى ترجمة عبد الله بن واقد أبي قتادة الحراني من (الكامل) (٤/١٩٣).

** الحديث الرابع عشر:

وهو برقم (١٦): وهو عند أبي داود (٢٤٧) من حديث أيوب بن جابر، عن عبد الله بن عُصَم، عن عبد الله بن عمر؛ قال: كانت الصلاة خمسين، والغسل من الجنابة سبع مرارٍ، وغسل البول من الثوب سبع مرارٍ، فلم يزل رسول الله ﷺ يسأل حتى جعلت الصلاة خمساً، والغسل من الجنابة مرة، وغسل البول من الثوب مرة.

ذكره الشيخ ناصر الدين فى (ضعيف أبي داود) (٣٦).

ويبين سبب ضعفه فقال فى (ضعيف أبي داود) (٩٨/١-١٠٠): «إسناده ضعيف؛ لأنَّ أيوب بن جابر واهى الحديث. وعبد الله بن عُصَم مختلف فيه» اهـ.

** قال ممدوح فى (٧/٧٤): «إطلاق الضعف عليه خطأ، وإن كان فى إسناده مقال» اهـ.

الشيخ ناصر الدين تبع ووافق من أطلق الضعف على الحديث من الحفاظ الشافعية:

١- ابن حبان ذكر الحديث في ترجمة عبد الله بن عُصْمٍ من (المجروحين) (٥/٢) وقال في عبد الله بن عُصْمٍ: «منكر الحديث جداً على قَلَّةِ روايته، يروي عن الأثبات ما لا يُشبه أحاديثهم، حتى يُسَبَّح إلى القلب أنها مؤهومة أو موضوعة، على أن أيوب بن جابر أيضاً شبهه لا شيء» اهـ.

وذكر عبد الله بن عُصْمٍ في (الثقات) (٥٧/٥) وقال: «يخطئ كثيراً».

٢- قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٢٤٠): «عبد الله بن عُصْمٍ، ويقال: ابن عصمة، تكلم فيه غير واحد، والراوي عنه أيوب بن جابر أبو سليمان اليمامي، ولا يحتاج بحديثه» اهـ.

٣- النووي ذكر الحديث في (فصل الضعيف) من (خلاصة الأحكام) (٤١٧).

وقول الشيخ ناصر الدين: «لأن أيوب بن جابر واهي الحديث» تبع فيه قول أبي زرعة الرازي، قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢٤٣/٢): «وسئل أبو زرعة عن أيوب بن جابر فقال: واهي الحديث ضعيف» اهـ.

ولأجل قول ممدوح: «في إسناده مقال»؛ أنقل قول بعض الحفاظ الشافعية في أيوب بن جابر:

١- قال النسائي في (الضعفاء) (٢٥): «أيوب بن جابر: ضعيف» اهـ.

٢- قال ابن حبان في (المجروحين) (١٦٧/١): «أيوب بن جابر: يخطئ حتى يخرج على حدِّ الاحتجاج به لكثرة وهمه» اهـ.

٣- قال ابن عدي في (الكامل) (٣٥٥/١): «هو ممكن يكتب حديثه» اهـ.

٤- قال الدارقطني في (العلل) (١٦٠/٥): «أيوب بن جابر من أهل اليمامة ضعيف لا يحتج به» اهـ.

٥- قال الذهبي في (الكاشف): «ضعيف» اهـ.

٦- قال الحافظ في (التقريب): «ضعيف» اهـ.

وما نقلته عن الحفاظ الشافعية في الحديث وفي أيوب بن جابر يذمُّ قاعدة ممدوح في سكوت أبي داود عن الحديث والراوي كما سيأتي بيانه- إن شاء الله- في قواعد ممدوح وفروعه.

** الحديث الخامس عشر:

وهو برقم (١٧): وهو عند أبي داود (٢٧) والترمذي (٢١) والنسائي (٣٦) وابن ماجه (٣٠٤) من حديث الحسن عن عبد الله بن مُغَفَّل مرفوعاً.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٦)، و(ضعيف الترمذي) (٣)، و(ضعيف النسائي) (٢) و(ضعيف ابن ماجه) (٦٢).

** ويُنَّ سبب ضعفه عنده في تحقيق (المشكاة) (٣٥٣) فقال: «وقال الترمذي: حديث غريب، أي ضعيف، وعلته عندي أنه من رواية الحسن عن عبد الله بن مُغَفَّل والحسن مدلس، وقد عنعن...» اهـ.

** قال ممدوح في (٧٥/٢): «هذا حديث صحيح... وتعليله بعدم تصريح الحسن البصري بالسماع ليس بجيد، فإنَّ الحسن البصري وإن ذكر بتدليس فهو معدود في المرتبة الثانية من المدلسين، وحديثهم مقبول وإن لم يصرحوا بالسماع» اهـ.

لم يذكر ممدوح أنَّ الحسن البصري صرَّح بالسماع، فعلى ماذا اعتمد حين قال: «ليس بجيد»؟ على أنَّ الحسن البصري معدود في المرتبة الثانية من المدلسين، وحديثهم مقبول وإن لم يصرحوا بالسماع.

إلى الفارئ المنصف من قول ممدوح ما يذمُّ اعتماد ممدوح على مراتب المدلسين:

١- قال في (٤٠٠/٣): «... والعمل بالرواية أقوى من تصنيف الرجل ضمن المرتبة الثالثة من المدلسين والتي لا يُقبل حديث أصحابها إلا ما صرحوا فيه بالسماع، وهذا التصنيف فيه شذرة من الأخذ والرد، وأصحابها يتفاوتون حفظاً وضبطاً وشهرة، ولهم منازل مختلفة...» اهـ.

فهل اعتمد ممدوح أم اعترض ورد؟.

٢- قال في (١٣٦/٥): «أما أبو الزبير المكي ففقه أو صدوق، ودعوى التلدیس التي اشتهرت عنه لم تصح، وإن صحت فينبغي أن يدرج في الطبقة الأولى أو الثانية من المدلسين» اهـ.

قال الشيخ عبد العزيز الغماري في (التائيس بشرح منظومة الذهبي في أهل التلدیس) (ص ٤٨): «وأما أبو الزبير، فهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي أبو الزبير من التابعين. ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من الطبقات، وقال: مشهور بالتلدیس» اهـ.

ممدوح رمى بقول الشيخ عبد العزيز الغماري. فما بالك بقول غيره.

٣- قال في (٢٩١/٦): «... والعمل أقوى من الأخذ بالقواعد المهجورة، وتقسيم المدلسين، وتعيين المقبول والمردود منها» اهـ.

فممدوح يعتمد مراتب المدلسين - غالباً - فيما يؤيد رأيه سواء في ردّ النعنة أو قبولها، و(التعريف) مليء بذلك.

إذاً جاز لممدوح - باحث أول - أن يعترض على مراتب المدلسين فيرد ويقبل على رأيه فلغيره من أهل الاختصاص - وفي مقدمتهم الشيخ ناصر الدين على رغم أنف ممدوح ومن وراءه - أن يَدْخُلُوا رَاوِيًا فِي الطَبَقَةِ الثَّانِيَةِ، وَأَخْرَجُوا فِي الطَبَقَةِ الثَّلَاثَةِ، خِلَافًا لِصَنِيعِ الْعِلَّانِيِّ وَابْنِ حَجْرٍ.

وبهذا فلا حجة لممدوح أن يجعل من أوامام الشيخ ناصر الدين - المزعومة - هذا الحديث لاعتماده على شيء هو لا يعتمد على شيء.

كيف والعلائي الشافعي أدخل الحسن البصري في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين عنده؟ وقال في (جامع التحصيل) (ص ١٣٠): «وثالثها - من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع وقبلهم آخرون مطلقاً كالطبقة التي قبلها لأحد الأسباب المتقدمة كالحسن وقناة وأبي إسحاق السبيعي وأبي الزبير

المكي...» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين اتبع في إعلاله بنعنة الحسن صنيع الحافظ العلائي الشافعي. وممدوح الشافعي يتفكّر.

بل الشيخ عبد العزيز الغماري أطلق القول بردّ نعنة الحسن، فبعد أن ذكر في (التائيس) (ص ٢٣) أنّ الحافظ ذكر الحسن البصري في المرتبة الثانية من «طبقاته» قال في (ص ٢٤): «قلت: نعنة الحسن البصري لا يحتج بها لإشتهاره بالتلدیس، أمّا إذا أسند وصرح بالسماع فهو ثقة إمام جليل» اهـ. فهو لم يأخذ بصنيع الحافظ.

وعلى صنيع الشيخ ناصر الدين ينطبق: «والقاعدة في حديث المدلس تقتضي هذا وتوجه» اهـ.

ثم إن الصواب في حديث عبد الله بن مُثَمَّل هو الوقف .:

أ- الحديث ذكره الترمذي في (العلل الكبير) (رقم ١٢) وقال: «سألت محمداً عن هذا الحديث. فقال: لا يُعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه» اهـ.

ب- الترمذي بعد إخرجه الحديث في (سننه) (٣٣/١) قال: «هذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث أشعث بن عبد الله. ويقال له: أشعث الأعمى» اهـ.

فالترمذي أوضح قوله وقول شيخه البخاري بتضعيف الحديث المرفوع حيث قال: «غريب...».

وهذا فهم وعمل الشيخ أبي الفضل عبد الله الغماري في تعليقه على (المقاصد الحسنة)، ففي الحديث (رقم ٤٩) نقل السخاوي قول الترمذي: «غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه». فعلم أبو الفضل في (ص ٣٢ الحاشية ٢): «يعني: ضعيف، وهذا مراده إذا وصف الحديث بالغرابة، أمّا إذا قال: حسن غريب أو صحيح غريب، فمراده التفرد بالضعف» اهـ.

ج- وبين البخاري والترمذي سبب الضعف بقولهما: «لا يعرف مرفوعاً إلا من

حديث أشعث بن عبد الله. أي: غيره من الثقات روه موقوفًا على عبد الله بن مَعْقَل.

د- ولذلك قال ابن المنذر الشافعي في (الأوسط) (٣٣٢/١): «وقد دفع حديث عبد الله بن مغل بعض أصحابنا وقال: لم يروه غير أشعث الحداني عن الحسن، ووقفه سائر من رواه» اهـ.

هـ- فقد أخرج البيهقي في (السنن الكبرى) (٩٨/١) من طريق يزيد بن إبراهيم التستري ثنا قتادة عن سعيد بن الحسن بن أبي الحسن عن عبد الله بن مغل أنه كان يكره البول في المغتسل وقال: إن منه الوسواس».

و- وأخرج الحاكم في (المستدرک) (١٨٥/١) وعنه البيهقي في (السنن الكبرى) (٩٨/١) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عُقبة بن صُهَبَانَ، عن عبد الله بن مغل قال: نهى أوزجر أن يبال في المغتسل.

ز- وأخرج ابن أبي شيبة (١٠٦٦/١ رقم ١٢٠١)، والعقيلي في (الضعفاء) (١/٢٩)، والبيهقي (٩٨/١) من طريق شعبة، عن قتادة، عن عُقبة بن صُهَبَانَ قال: سمعت عبد الله بن مغل يقول: البول في المغتسل يأخذ منه الوسواس.

وعزه ممدوح في (٧٦/٢) إلى الحاكم (١٨٦/١) ولم أجده فيه. وقال: «إسناده صحيح على شرط الشيخين، وله حكم الرفع ولا بد، إذ ليس للرأي فيه مجال» اهـ.

أما أن قول عبد الله بن مغل هذا: «له حكم الرفع ولا بد» فأدعه للقارئ المنصف يتفكر فيه، ولماذا ممدوح يقول هذا؟

ولهذا حملُ العقيلي صراحة أشعث الوهم في رفع هذا الحديث فقال: «في حديثه وَهْمٌ، وحديث شعبة أولى» اهـ.

وفي ترجمة أشعث من (الميزان) ردُّ الذهبي قول العقيلي: «في حديثه وهم» بقوله: «ليس بمسلم إليه». والظاهر أنَّ الذهبي هنا فهم من قول العقيلي في حديثه كله وهم، لذلك اعتمد قول العقيلي هذا في (المغني) (وسير أعلام النبلاء) (٢٧٥/٦)

بفهم «في حديثه هذا»، وسبق العقيلي البخاري والترمذي ومن نقل عنه ابن المنذر.

** الحديث السادس عشر:

وهو برقم (١٨): وهو عند أبي داود (٢٩) والنسائي (٣٤) من حديث قتادة، عن عبد الله بن سُرْجَس أن رسول الله ﷺ «نهى أن يبال في الجحر». واللفظ لأبي داود.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٧) وفي (ضعيف النسائي) (١)، وقال: «ضعيف». وأجال إلى (الإرواء) (٥٥).

وبين سبب تضعيفه في (الإرواء) وختم بيانه فقال في (٩٤/١): «غير أن ثبوت كونه [أي: قتادة] مدلسًا في الجملة مع ما قيل من عدم صحة سماعه من عبد الله بن سرجس ومما لا يجعل القلب يطمئن لاتصال السند، فيتوقف عن تصحيحه حتى نجد له طريقًا أخرى أو شاهدًا» اهـ.

** قال ممدوح في (٧٧/٢): «بل صحيح، أثبت كلُّ من علي بن المدني وأبو زرعة، وأبو حاتم الرازي سماع قتادة من عبد الله بن سُرْجَس، ولم ير أحمد سماعه منه، فكان ماذا؟ والثبت مقدم على النافي».

أما عن تدليس قتادة فهو وإن ذكر في المرتبة الثالثة من المدلسين لكن قد صحح حديثه هذا ابن خزيمة... اهـ.

ممدوح لم يذكر لتصحيحه تصريح قتادة بالسماع، ولم يذكر للحديث طريقًا أخرى ولا شاهدًا. وإنما اعتمد على أن كلًّا من علي بن المدني... أثبتوا سماع قتادة من عبد الله بن سُرْجَس، والشيخ ناصر الدين وقف على هذا والبحث ليس في عدم سماع قتادة من عبد الله بن سُرْجَس فقط، إنما ومعه تدليسه، والذي اعتبره ممدوح غير مؤثر لتصحيح من ذكر.

يقابل تصحيح من اعتمده ممدوح الذين لم يحتجوا إلا بما صرح فيه بالسماع:

أ- قال العلائي الشافعي في (جامع التحصيل) (ص ١٣٠): «وثالثها- من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع وقبلهم آخرون مطلقاً كالطبقة التي قبلها لأحد الأسباب المتقدمة كالحسن وقناعة...» اهـ.

ب- الحافظ ابن حجر الشافعي وضع قناعة في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين وهم: «من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع».

ومدوح يُقر بذلك من قوله: «فهو وإن ذكر في المرتبة الثالثة من المدلسين».

كيف إذا اجتمع مع عننة قناعة الاختلاف في سماعه من عبد الله بن سرجس؟

واليك من قول مدوح وصنيعه ما ينقض اعتراضه على الشيخ ناصر الدين:

أ- قال في (تبيين المسلم) (ص ٦٧): «فمن المعروف أن حديث المدلس الذي لم يُصرح بالسماع يكون ضعيفاً» اهـ.

وهنا قناعة مدلس وعنن فماذا يكون؟

ب- قال في (٣٥/٢): «ولا يضرُّ عدم تصريح قناعة بالسماع لأنه من حديث شعبة، عن قناعة...» اهـ.

ج- قال في (٣٩/٢): «ولا يضرُّ عدم تصريح قناعة بالسماع لأنه من حديث شعبة عنه...» اهـ.

د- قال في (٧٦/٢): «ولا نحتاج لتصريح قناعة بالسماع بعد رواية شعبة عنه...» اهـ.

وفي الصحيفة التي بعدها مباشرة متى عننة قناعة ولم يكن الراوي عنه شعبة.

هـ- قال في (٩٧/٤): «وقد أُعْلِلَ بأربع علل هي:

١- قناعة مدلس، ولم يصرح بالسماع... أمّا عن العلة الأولى فقد صرح قناعة بالسماع...» اهـ.

و- قال في (١٤٠/٤): «... وشيخه قتادة، وهو مدلس لم يصرح بالسماع...» اهـ. واعتبر عننة قناعة من أسباب ضعف السند.

وأختم بقول الحافظ في (الفتح) (٢٤١/١١): «وفائدة هذا التعليق دفع توهم الانقطاع فيه لكون قناعة مدلساً وقد عننناه...» اهـ.

قال ومدوح في (٧٨/٢): «تبيينه: ضعف الألباني هنا حديث قناعة لأنه لم يصرح بالسماع، وتناقض لقبه والحالة كما ترى هي هي، وذلك في مواضع أخرى...» اهـ.

تبيّنه يا مدوح إمّا لفعلك وإمّا لما تحمله في صدرك على الشيخ ناصر الدين، وذلك من قولك نفسك في (٧٧/٢): «وأعله الألباني في إروائه (٩٣/١) بعدم سماع قناعة من عبد الله بن سرجس، وقناعة مدلس لم يصرح بالسماع...» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين لم يضعف الحديث بسبب عننة قناعة فقط، بل ومعه أمر قوي يقوِّي شبهة الانقطاع ألا وهو «ما قيل من عدم صحة سماع قناعة من عبد الله بن سرجس» الذي تغافل عنه- الناصح الأمين- ليقول: «وتناقض».

إذا أراد مدوح- ومَنْ وراءه- أن يثبت تناقض الشيخ ناصر الدين فليثبتوا:

أ- أنّ الشيخ ناصر الدين قَبِل حديثاً فيه: قناعة عن عبد الله بن سرجس.

ب- وأوسع الدائرة: أنّ الشيخ ناصر الدين قبل حديثاً: فيه عننة قناعة عن مَنْ اختلف في سماعه منه، ومنزلة المختلفين مثل منزلة الذين اختلفوا في سماع قناعة من عبد الله بن سرجس.

والشيخ ناصر الدين يميّز عننة قناعة ولا يُعْلِلُ بها إلا في مثل حالتنا هذه ونحوها وانظر (السلسلتين) النافعتين، وتأمل واستفد وتفقه وخاصة الحديث رقم (٣٣٤٧) من الصحيحة.

وبهذا نتأكد من مجازفة وتهور مدوح في قوله (٧٨/٢): «والحاصل أنّ الحديث صحيح حتى عند الألباني» اهـ.

وهل يصح لي أن أقول- لما سبق من أقوال ممدوح في عنقنة قتادة-: «والحاصل أن الحديث ضعيف حتى عند ممدوح»؟

** الحديث السابع عشر:

وهو برقم (١٩): وهز عند ابن ماجه (٣٥٦) من حديث شريك، عن جابر، عن زيد العَمِّي، عن أبي الصِّديق النَّاجِي، عن عائشة: أَنَّ النبي ﷺ كان يغسلُ مَقْعَدَتَهُ ثَلَاثًا.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٧٩) وقال: «ضعيف».

ذكره أيضًا في (صحيح الجامع) (٤٩٩٣)، وأحال إلى الضعيفة (٤٢٨٣).

** قال ممدوح في (٧٩/٢): «بل صحيح حتى عند الألباني، . . . ولذلك تناقض الألباني في هذا الحديث فصحه وأودعه صحيح الجامع (رقم ٤٩٩٣). اهـ».

ممدوح- الناصح الأمين- نظر في إحالة الشيخ ناصر الدين إلى (الضعيفة- ٤٢٨٣). فلماذا الشيخ ناصر الدين يصحِّح الحديث ولا يحيل إلى (الصحيحة) مثلاً، وإنما إلى (الضعيفة)، مع أن ظاهر الإحالة إلى (الضعيفة) يناقض التصحيح؟

فالمنصف والذي لا يحمل في صدره على الشيخ ناصر الدين شيئاً يعلم من طبيعة هذه الإحالة أن الأمر فيه شيءٌ.

لذلك أنتقل ومعى كل منصف- وليس منهم ممدوح ومن وراءه- إلى (الضعيفة) (٤٢٨٣):

** قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (٣٧٧/٩ - ٢٧٧/٢٧٨ - ٤٢٨٣): (كان يُغسلُ مَقْعَدَتَهُ ثَلَاثًا).

ضعيف جداً. أخرجه ابن ماجه (٣٥٦)، وأحمد (٢١٠/٦) عن شريك؛ عن جابر، عن زيد العَمِّي، عن أبي الصديق الناجي، عن عائشة مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ مسلسل بالضعفاء؛ زيد العَمِّي فمن دونه، وأشهدهم ضعفاً جابر- وهو ابن يزيد الجعفي-؛ فإنه قذاتهم بالكذب.

لكن ذكر المناوي في «الفيض» عن مغلطي أنه قال:

«رواه الطبراني في «الأوسط» بسند أصح من هذا».

قلت: ليس فيه (ثلاثاً)، وهو عنده (٥/١٢٢/٤٨٥٣) من طريق إبراهيم بن مرثد العدوي، عن إسحاق بن سويد العدوي، عن معاذة العدوية: أن عائشة قالت: «يا معشر النساء! مُرُن أزواجكنَّ أن يغسلوا عنهنم أثر البول والغائط؛ فإن رسول الله ﷺ كان يغسل عنه أثر البول والغائط، وأنا أستحي أن أقوله لهم».

وسنده حسن. وتابعه قتادة، عن معاذة به؛ عند الترمذي وغيره وصححه. انظر «الإرواء» (٤٢). . . اهـ.

فالمنصف يخرج من بيان الشيخ ناصر الدين هذا: أن اللفظ الذي صَعَّفه هو (ثلاثاً) فقط وليس (كان يغسل مَقْعَدَتَهُ).

فهل يكون قول ممدوح- الناصح الأمين-: «بل صحيح حتى عند الألباني» قولاً خُلفياً قبل علمياً؟

وممدوح يصحِّح لفظ: (ثلاثاً) من قوله: . . . حتى عند الألباني». ولم يتكلم على سند ابن ماجه واعتمد على تصحيحه:

١- قال في (٧٩/٢): «واستنجاء النبي ﷺ بالماء وردت فيه أحاديث صحيحة بعضها في الصحيحين» اهـ.

هل البحث في هذا أم البحث في (ثلاثاً)؟

٢- ثم ذكر حديث أنس، وحديث أبي هريرة، وحديث عائشة الذي حسنَّ سنده الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة).

وهذه الأحاديث كلها في الاستنجاء بالماء فقط وليس فيها كلها لفظ: «ثلاثاً».

وليك ما يجعل الحديث بلفظ: «ثلاثاً» ضعيفاً حتى عند ممدوح:

١- قال في (١٨٩/٢): «وهذا الإسناد ضعيف جداً، فإن عبد الرحيم بن زيد العمي متروك، وأبوه زيد العمي ضعيف» اهـ.

وزيد العمي هو أحد رواة الحديث بلفظ: «ثلاثاً».

٢- وقال في (١٩٠/٢): «وهذا الإسناد ضعيف بسبب عبد الله بن عرادة، وزيد العمي، وباقي رجال الإسناد ثقات» اهـ.

٣- وقال في (٣٦٠/٣): «فتحصل لنا أنّ الموقوف في إسناده زيد العمي وهو ضعيف، وهو صالح في المتابعات والشواهد» اهـ.

٤- وقال في (٤٥٤/٤): «وطريق ابن ماجه في إسناده جابر الجعفي، وضعفه مشهور» اهـ. ومثله في (١٧٦/٦).

وفي حديث ابن ماجه بلفظ: «ثلاثاً»: جابر الجعفي.

٥- وقال في (٢٥٣/٤): «أمّا عن الحديث فقد قال الشهاب البوصيري في زوائد ابن ماجه (٤٠٢/١): «هذا إسناد فيه جابر، وهو ابن يزيد الجعفي وقد اتهم، وأبو حريز هذا مجهول» اهـ.

وفي حديث عائشة هذا بلفظ: «ثلاثاً»؛ أغرب ممدوح بوجهه عن قول الشهاب البوصيري في زوائد ابن ماجه (١٠٤/١) رقم (١٤٧): «هذا إسناد فيه زيد العمي وهو ضعيف، وجابر هو الجعفي وإن وثقه شعبة وسفيان الثوري فقد كذبه أيوب السخيتاني، بل قال أبو حنيفة: ما رأيت أكذب من جابر الجعفي وكذبه غيرهم» اهـ.

فالحديث بلفظ «ثلاثاً» ضعيف حتى عند ممدوح.

**** الحديث الثامن عشر:**

وهو برقم (٢٠). وهو عند ابن ماجه (٣٤٥) من حديث ابن أبي قُرّة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤرثن أحدكم في الماء النافع».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٧٧) وقال: «صحيح بلفظ الماء الدائم» اهـ. وأحال إلى (صحيح أبي داود- ٦٢، الضعيفة ٤٨١٤).

ويبين سبب ضعفه بلفظ «الماء النافع» فقال في (الضعيفة) (٣٦١/١٠): «وهذا إسناد ضعيف جداً؛ ابن أبي فروة: اسمه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة؛ قال الحافظ: «متروك» اهـ.

**** قال ممدوح في (٨٠/٢): «بل صحيح كله، وهذا اللفظ «الماء النافع» لا شيء فيه، وغايته أن ضعيفاً لم يحفظ لفظ الحديث فرواه بالمعنى ولم يحله» اهـ.**

ماذا تحمل في صدرك على الشيخ ناصر الدين يا ممدوح؟ وهل هذا قول يأتي في: «كتاب علل»؟

**** ثم قال ممدوح في (٨١/٢): «... ولم يحفظ إسحاق بن أبي قُرّة- وهو متفق على ضعفه- اللفظ الذي رواه الثقات فرواه بالمعنى فلم يخالفهم» اهـ.**

ممدوح يتدرج من: «ضعيفاً لم يحفظ» إلى: «لم يحفظ... وهو متفق على ضعفه». ثم تناقض فقال في (٨٢/٢): «والحاصل أن إسناده الحديث وإن كان شديد الضعف، إلا أن منته لا يعترض عليه...» اهـ.

لماذا هذا الدفاع المستमित على من هو شديد الضعف لم يحفظ منته في ألفاظ معدودة وخالف فيه الرواة الثقات، فما هو المتن الذي سيضبطه شديد الضعف؟ هل المتن ذو اللفظين أو الثلاث؟

فممدوح لم يقو على ردّ حكم الشيخ ناصر الدين: «ضعيف جداً» فتدرج- لما في نفسه على الشيخ ناصر الدين- إلى أن قال: «شديد الضعف».

وعلى ممدوح القتال: «... لا شيء فيه... فرواه بالمعنى فلم يخالفهم...» أن يسأل هل من معاني الماء النافع: هو الماء العذب البارد؛ والذي يستعمل للتبرّد فيه والشرب منه؟

وإذا وجد ممدوح هذا المعنى سيجد معناه المخالف للفظ «الماء الدائم» الذي

لا يلزم منه العذوبة والبرودة فيكون على رواية شديد الضعف إسحاق بن أبي فروة النهي عن البول في الماء العذب البارد فقط وليس مطلق الماء الدائم.

ولمثل هذا قال ابن عدي الشافعي في ترجمة إسحاق بن أبي فروة من (الكامل) (٣٢٩/١): «لا يتابع على أسانيد ولا على متونه وهو بين الأمر في الضعفاء» اهـ. من (تهذيب التهذيب).

تأمل: «و لا على متونه».

فَمَنْ لا يقيم المتن - وهو ضعيف - لا تقبل منه الرواية بالمعنى كما في (شرح علل الترمذي) لابن رجب (١٥١/١).

*** قال ممدوح في (٨٢/٢): «وحدث ابن ماجه له شاهد أخرجه أحمد (١/٢٩٩) من حديث عبد الله بن المبارك، قال أخبرنا ابن لهيعة، قال حدثني ابن هُبيرة قال: أخبرني من سمع ابن عباس يقول: سمعت رسول الله ﷺ قال: «اتقوا الملاعن الثلاث، قيل: وما الملاعن يا رسول الله؟ قال: أن يقعد أحدكم في ظل يُستظل به، أو في طريق، أو في تقع ماء».

قال الهيثمي في المجمع (١/٢٠٤): «رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، ورجل لم يسم»، وابن لهيعة كما ترى رواه عنه ابن المبارك فهذا من صحيح حديثه، والراوي الذي لم يسم هو علة الإسناد، لكن الشاهد إسناده قوي في الاستشهاد» اهـ.

ممدوح وصف إسحاق بن أبي فروة «بأن كان شديد الضعف»، ومن هو شديد الضعف فلا يصلح أن يستشهد به ولا له حتى عند ممدوح نفسه، كما سبق ذلك في قول: «ضعيف جداً» ومرتبته في ألفية العراقي.

وممدوح خالف أيضاً قاعدة وضعها لنفسه فقال في (٢٧٦/٣): «معلوم أن شديد الضعف إذ تعددت طرقة ارتقى للدرجة الضعيف» اهـ.

وهنا - لما في صدره - قال: «بل صحيح كله».

*** قال ممدوح في (٨٢/٢): «وتم شاهد آخر: أخرج عبد الرزاق في المصنف

(٣٠١) عن ابن جُرَيْج، عن سليمان بن موسى: «أن رسول الله ﷺ نهى أن يبول الرجل في الماء المتقع». وإسناده ضعيف. اهـ.

نظر في صلاحية هذا الشاهد:

١- سليمان بن موسى الأسدي الدمشقي: قال الترمذي في (العلل الكبير) (١٧٦): «قال البخاري: سليمان لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ» اهـ.

لهذا ذكره ابن حبان في طبقة أتباع التابعين الذين رواوا عن التابعين من (الثقات) (٣٧٩/٥).

فرواية سليمان على الأقل عن كبار التابعين، فتكون هذه الرواية معضلة.

ب- عن عنة ابن جُرَيْج: فهو مدلس سبي التلديس عند ممدوح نفسه:

١- قال في (١١٠/٤): «فالصواب فيه اتهام من دلسه ابن جُرَيْج به، فإنه كان مدلساً سبي التلديس. قال الدارقطني: «تجنب تدليس ابن جُرَيْج، فإنه قبيح التدليس، لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح» اهـ.

٢- قال في (رفع المنارة) (ص ١٣١): «فالصواب وهو أيضاً الحق الذي لامرية فيه اتهام من دلسه ابن جُرَيْج، فإنه كان مدلساً سبي التلديس».

قال الدارقطني: «تجنب تدليس ابن جُرَيْج، فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح» اهـ.

وقال الإمام أحمد بن حنبل: بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جُرَيْج أحاديث موضوعة، كان ابن جُرَيْج لا يبالي من أين يأخذها. اهـ هكذا في (الميزان) (٦٥٩/٢) اهـ.

فهل يصح من ممدوح أن يقول عن سند هذه الرواية: «وإسناده ضعيف» فقط؟

الحديث التاسع عشر:

وهو برقم (٢١): وهو عند أبي داود (٣٥) من حديث الحصين الخُبْراني، عن

أبي سعيد، عن أبي هريرة. وقال أبو داود: رواه أبو عاصم، عن ثور قال: «حصين الحميري» ورواه عبد الملك بن الصباح عن ثور فقال: «أبو سعيد الخير».

قال أبو داود: أبو سعيد الخير هو من أصحاب النبي ﷺ.

وهو عند ابن ماجه (٣٣٧، ٣٣٨) من حديث حُصَيْنِ الجُمَيْرِيِّ، عن أبي سعيد الخير، عن أبي هريرة.

وهو عند ابن ماجه أيضًا (٣٤٩٨) من حديث حُصَيْنِ الجُمَيْرِيِّ، عن أبي سعد الخير، عن أبي هريرة.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٨) وفي (ضعيف ابن ماجه) (٧٣، ٧٤، ٧٦).

بين سبب ضعفه في (ضعيف أبي داود) (٨) و(الضعيفة) (١٠٢٨) وهي: «جهالة حُصَيْنِ الخُبْرَانِيِّ فقط».

*** قال معدوح في (٢/٨٤): «هذا حديث حسن أو صحيح. والحصين الخُبْرَانِيُّ وثقه ابن حبان (٦/٢١١)، وأخرج له في صحيحه هذا الحديث (الإحسان ١٤١٠)، وقد صحح له الحاكم (٤/١٣٧) ووافقه الذهبي».

وفي الجرح والتعديل (٣/٨٦٧): سألت أبا زرعة عنه فقال: «شيخ». وهذا تعديل من أبي زرعة للحصين الخُبْرَانِيِّ، فإن «شيخ» عند كثير من اللقادم من أدنى مراتب التعديل، وهذا النص من أبي زُرْعَةَ لم أجده في تهذيب الكمال، ولا في فروعه المعروفة، وضح حديثه عدد من الأئمة. اهـ.

والشيخ ناصر الدين لم ينفرد بتضعيف حديث الحصين الخُبْرَانِيِّ، فقد سبقه عدد من الأئمة:

١- أخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (١/٩٤، ١٠٤) وقال: «وهذا إن صحَّ فإِنَّمَا أَرَادَ... اهـ. وبين هذا ووضَّحه في (معرفة السنن) (١/٢٠١) فقال: «وأما حديث حصين الخُبْرَانِيِّ عن أبي سعد الخير عن أبي هريرة.. فهذا وإن كان قد أخرجه

أبو داود في كتابه فليس بالقوي، وهو محمول إن صحَّ على وتر يكون بعد الثلاث. اهـ.

وفي قوله: «وإن كان قد أخرجه أبو داود...» ضربة قوية جديدة لقاعدة معدوح في الاحتجاج بسكوت أبي داود.

٢- البغوي ذكر الحديث بلفظ: «رُوي...» في (شرح السنة) (١/٣٦٢، ٣٧٤).

ورُوي هي صيغة تمييز تستعمل في مثل هذا لأجل عدم ثبوت الحديث وغيره عند معدوح نفسه:

أ- قال في (٥/٤١٨): «صُفِّفَ المزِي دعوى عدم سماع القاسم بن عبد الرحمن من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة بقوله: «قيل». اهـ.

ب- قال في (٦/١٤٦/١ الحاشية): «على أن ابن عبد الهادي قد ضعف القول بأن حديث ابن عباس من غلطات الصحيح بقوله: «وَعُدَّ» بالبناء للمجهول، فتدبر. اهـ. تدبرْتُ قولك فأخذت منه: أَنَّ البغوي قد ضعف الحديث الذي صححته بقوله في الموضوعين: «رُوي» بالبناء للمجهول».

ج- قال في (تبييه) (ص ٢٥): «وإن كان ابن عبد الهادي قد ضعف القول بأن هذا من غلطات الصحيح، كما يفهم من قوله «عُدَّ» بالبناء للمجهول فتأمل. اهـ. قد تدبرْتُ فأخذتُ تضعيف البغوي لحديث الباب، ولا أريد أن أزيد وَجَعَكَ بالنتأمل من أن قوله: «عُدَّ» ليس تضعيفًا دائمًا».

٣- قال ابن حزم في (المحلى) (١/٩٩): «فإن ذكرَ ذَاكِرًا حديثًا رويناه من طريق ابن الحصين الخُبْرَانِيِّ عن أبي سعيد أو أبي سعد عن أبي هريرة... فإن ابن الحصين مجهول وأبو سعيد أو أبو سعد كذلك. اهـ».

والصواب: حصين الخُبْرَانِيُّ وليس ابن الحصين.

٤- قال ابن عبد البر في (التمهيد) (٢١/١١): «وهو حديث ليس بالقوي لأنَّ إسناده ليس بالقائم فيه مجهولون ذكره أبو داود...» اهـ.

٥- قال عبد الحق الأشيبلي في (الأحكام الوسطى) (١٣٦/١): «وذكر أبو داود عن أبي سعد، عن أبي هريرة... في إسناده الحصين الجبراني وليس بقوي، وذكره أبو عمر فقال: ليس إسناده بالقائم فيه مجهولان.» اهـ.

وأبو عمر هو: الحافظ ابن عبد البر. وقد نقلت قوله قبل قول عبد الحق.

٦- قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣٢): «وأخرجه ابن ماجه. وفي إسناده أبو سعد الخير الحمصي، وهو الذي رواه عن أبي هريرة، قال أبو زرعة الرازي: لا أعرفه، قلت: لقي أبا هريرة؟ قال: على هذا يوضع.» اهـ.

وقول أبي زرعة هو في (الجرح والتعديل) (٣٧٨/٩).

٧- قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه) (٥٥/١): «رواه أحمد، وابن ماجه، وليس إسناده بذلك.» اهـ.

٨- قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (١٢٣): «ومداره على أبي سعد الجبراني، وفيه اختلاف، وقيل: إنَّه صحابي، ولا يصح، والراوي عنه حصين الجبراني وهو مجهول، وقال أبو زرعة: شيخ، وذكره ابن حبان في (الثقات)» اهـ.

هؤلاء ثمانية من الحفاظ منهم خمسة من حفاظ الشافعية سبقوا الشيخ ناصر الدين في تضعيفه الحديث، وحاد ممدوح الشافعي عن سبيلهم فقال في (٨٤٩/٢): «هذا حديث حسن أو صحيح» ثم قطع وجزم بما حاده مع سلاطة لسان في (٨٨/٢) فقال: «والحاصل أنَّ الحديث صحيح، ولو سكت المعترض لكان أسترله.» اهـ.

ولكشف الستر عن المعترض الحقيقي نبأ:

١- الحُصَيْن الجبراني:

أ- ذكره ابن حبان في الثقات. ولم يذكره أنه روى عنه غير ثور بن يزيد

الحمصي، فهو على قاعدة ابن حبان.

قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (٩٩/٣): «وأما توثيق ابن حبان إياه، فوَمَا لا يعول عليه لما عرف من قاعدته في توثيق المجهولين، كما فصلت القول عليه في «الرد على التعقيب الحديث» ولهذا لم يعرج الأئمة المذكورون على توثيقه...» اهـ.

ومن الأئمة الذين لم يعرجوا على ذكر ابن حبان لحصين الجبراني في الثقات:

١- قال الذهبي الشافعي في (الميزان): «حُصَيْن الجَمِيمِي الجُبراني لا يعرف» اهـ.

وفي ترجمة أبي سعيد الجبراني من (الميزان) قال: «وعنه حصين الحميري الجبراني. ولا يُدْرَى مَنْ ذَا ولا مَنْ حُصَيْن.» اهـ.

وقال في (ديوان الضعفاء): «حُصَيْن الحميري: مجهول» اهـ.

فلتأمل ممدوح: «لا يعرف» أي: «لا يُدْرَى مَنْ ذَا» أي: «مجهول».

٢- قال ابن حجر العسقلاني الشافعي في (التلخيص الحبير) (١٢٣): «والراوي عنه حصين الجبراني وهو مجهول.» اهـ.

وقال في (التقريب): «حُصَيْن الجَمِيمِي ثم الجُبراني: مجهول» اهـ.

٣- قال الخرزجي في (الخلاصة): «الحُصَيْن الجُبراني، مجهول روى عنه ثور بن يزيد الحمصي في سنن أبي داود.» اهـ.

لماذا لم يعرج مَنْ ذَكَرْتُ لإدخال ابن حبان حُصَيْن الجُبراني في (الثقات)؟

الجواب: في قول ممدوح في (نتيجه) (ص ١٤٩): «... إنَّما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلا واحد فقط، لأنَّ جهالة العين ترتفع عنه برواية واحد فقط كما بينه الحافظ في مقدمة اللسان (١٤١-١٥).» اهـ.

وهنا حُصَيْن الجُبراني لم يذكره أنه روى عنه غير ثور بن يزيد الحمصي.

ب- قول أبي زرعة في حُصَيْن الجُبراني: «شيخ».

الحافظ ابن حجر وقف على قول أبي زرعة هذا، فقال في (التلخيص الحبير) (١٢٣): «والراوي عنه حُصَيْن الخُبْراني وهو مجهول، وقال أبو زرعة: شيخ، وذكره ابن حبان في (الثقات) اهـ.»

وذلك لأنَّ وصف الراوي بلفظة (شيخ) هو عنوان تليين لا تمتين كما قال الشيخ أبو غُدَّة في تعليقه على (الرفع والتكميل) (ص ١٥٠).

وفي ترجمة العباس بن الفضل العدني من (الميزان) قال الذهبي: «سمع منه أبو حاتم، وقال: شيخ، فقوله: هو شيخ ليس هو عبارة جرح، ولهذا لم أذكر في كتابنا أحدًا مِمَّن قال فيه ذلك، ولكنها أيضًا ما هي عبارة توثيق، وبلاستقراء يلوح لك أنه ليس بحجة» اهـ.

ومرتبة «ليس بحجة» عند ممدوح نفسه هي مرتبة من يصلح للاعتبار، فقد قال في (٣١٢-٣١٣): «وأنت إذ نظرت إلى مراتب الجرح من الرفع والتكميل وحاشيته تجد أن من يصلح للاعتبار إذ روى من غير وجه ارتقى إلى مرتبة الحسن لغيره، وهم كل من قالوا فيه:

«ضعيف، . . . ، وفلان لا يحتج به، . . . ، أو ليس بالمتين، أو ليس بالبرقي، وفلان ليس بحجة، . . . » اهـ.

وهذا كله يلتقي مع قول ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١٨٧-١٨٦): «سألت أبي قلت له: يحيى البكاء أحب إليك أو أبو جنان؟ قال: لا هذا ولا هذا، قلت: إذا لم يكن في الباب غيرهما أيهما أكتب؟ قال: لا تكتب منه شيئًا. قلت ما قولك فيه؟ قال شيخ. وسألت أبا زرعة عن يحيى البكاء فقال: ليس بقوي.» اهـ.

قارن بين قول أبي حاتم: «لا تكتب منه شيئًا، . . . شيخ» وقول أبي زرعة: «ليس بقوي».

أي: لا تكتب احتجاجًا بحديثه إذا انفرد.

فعلى ممدوح أن يأتي بمتابع أو شاهد مُعْتَبَر ليرفِّي حديث الحُصَيْن الخُبْراني هذا

إلى مرتبة الحسن لغيره، هذا إذا سلّم من أبي سعيد الخُبْراني كما سيأتي إن شاء الله. قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيف) (٣/١٠٠): «... الجهالة التي صرح بها من سبق ذكره من النقاد: الذهبي والعسقلاني والخزرجي . . . اهـ.»

نسب الشيخ ناصر الدين إلى الذهبي أنه صرّح بجهالة حُصَيْن الخُبْراني، فتعالّم ممدوح بلسان طويل فقال في (٢/٨٦-٨٧): «والذهبي لم يصرح بالجهالة كما ادعى الألباني، بل قال في (الميزان): «حُصَيْن الحبراني لا يعرف . . .». فعدم المعرفة لا تعني الجهالة البتة إلا في فهم وعلم الألباني، لأنَّ الجهالة حكم، وعدم المعرفة توقف.

وقد التزم الذهبي في (الميزان) التفرقة بين الألفاظ، ولا يقول عن أحد من الرواة «مجهول» مع أنه من أهل الاستقراء الثام، فقال في ترجمة أبان بن حاتم الأملوكي: «ثم أعلم أن كل من أقول فيه مجهول ولا أسنده إلى قائل فإن ذلك من قول أبي حاتم.»

إذا علم ذلك، فقول الذهبي: لا يعرف، أولاً أعرفه أو نحو ذلك من الألفاظ لا تعني أنه: «مجهول»، والألباني يغلط هنا كثيراً فلزم التنبيه.» اهـ.

لقد نُبّهت على تعالمك وغلطك الكثير هنا يا ممدوح، ونُبّهت على فهم وعلم الشيخ ناصر الدين بما يدخل الحسرة والألم في نفسك وجسدك وإليك الحسرة والألم:

١- أنقل الذي لم ينقله ممدوح- الناصح الأمين- من تمة قول الذهبي في ترجمة أبان بن حاتم الأملوكي: «وإن قلت فيه جهالة أو نكرة، أو يُجْهَل، أو لا يُعرف، وأمثال ذلك، ولم أغرّه إلى قائل فهو من قِلي» اهـ.

وقول الذهبي هذا نقله الحافظ- أيضاً- في مقدمة (لسان الميزان) (٩/١).

فالذهبي يحكم ب: «فيه جهالة» و«يُجْهَل». فلماذا ممدوح- الناصح الأمين- لم ينقل هذا؟

٢- «الذهبي في (الميزان) لا يقول عن أحد من الرواة «مجهول» لماذا؟»

الجواب عند ممدوح: التزم الذهبي في (الميزان) التفرقة بين لفظي: «مجهول» و«لا يعرف» فالجهالة حكم، وعدم المعرفة توقف.

الجواب الصحيح: أُنْ الذَّهَبِيُّ فِي (الميزان) لَمْ يَقُلْ مِنْ قَبْلِهِ - فِي الْأَعْمِ الْأَغْلَبِ وَلَيْسَ: «لَا يَقُولُ» - : «مَجْهُولٌ» لِأَنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ مِنْ قَبْلِهِ أَوْ قَع قَارِئُ كِتَابِهِ فِي الْخَلْطِ وَعَدَمِ التَّمْيِيزِ بَيْنَ قَوْلِهِ وَقَوْلِ أَبِي حَاتِمٍ، حَيْثُ وَضَعَ لِنَفْسِهِ مَنَهْجًا خَاصًّا فِي قَوْلِ «مَجْهُولٌ» نَقَلَهُ مَدْمُوحٌ وَهُوَ: «كُلٌّ مِنْ أَقْوَالٍ فِيهِ مَجْهُولٌ، وَلَا أَسْنَدُهُ إِلَى قَائِلٍ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ أَبِي حَاتِمٍ فِيهِ».

فإذا أتى بعد ذلك وقال في أحد الرواة: «مجهول» - كما وقع - ولم يقل فيه ذلك أبو حاتم فماذا سيفهم القارئ؟

القارئ سيفهم أن قول: «مجهول» هو قول أبي حاتم، والواقع هو قول الذهبي، لهذا عدل - في الأعم الأغلب - عن قول: «مجهول» إلى ماذا؟

إلى: «فيه جهالة»، «يُجْهَلُ»، «لا يعرف».

وبهذا تبيّن - إن شاء الله - أن الذهبي في (الميزان): «لا يقول عن أحد من الرواة «مجهول» حسب قول ممدوح ليس لأن «لا يعرف» لا تعني: «مجهول»، بل لأجل أن لا يحصل لقارئ كتابه الخلط واللبس، لذلك قال في (الميزان) - «وهو من أهل الاستقراء التام» - : «فيه جهالة»، «يُجْهَلُ»:

٣- بل في ترجمة حُصَيْنِ الحُبْرَانِيِّ هَذَا بَيَّنَّ أَنَّ «لَا يَعْرِفُ» تَعْنِي: «مَجْهُولٌ» كَيْفَ؟

قال ممدوح: «والذهبي لم يصرح بالجهالة كما ادعى الألباني، بل قال في (الميزان) (١/٢١٠٥): «حُصَيْنِ الحُبْرَانِيِّ لَا يَعْرِفُ فِي زَمَنِ التَّابِعِينَ، خَرَّجَ لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهَ» . اهـ.

قال الذهبي في (ديوان الضعفاء): «١٠٣٩- حُصَيْنِ الجُمَيْيِّ، كَانَ فِي عَصْرِ التَّابِعِينَ: مَجْهُولٌ - د، ق - . اهـ».

ولممدوح - «العلامة الدُّرَاكَةُ» - بعض التراجم التي قال فيها الذهبي في (الميزان): «لا يعرف» وفي (ديوان الضعفاء): «مجهول»:

١- أحمد بن الحسين البسطامي .

٢- أحمد بن خازم المَعَاوِرِيُّ .

٣- إبراهيم بن عبد الله بن قُريَم . قال فيه في (الميزان): «لا أعرفه» .

٤- إسحاق بن خليفة . في (ديوان الضعفاء): «لا يعرف» .

٥- إسحاق بن سعد بن عبادة . في (الميزان): «لا يكاد يُعْرِفُ» .

٦- إسحاق بن سعيد بن جبيرة . في (الديوان): «لا يعرف» .

٧- إسماعيل بن عبيد الله المكي .

٨- إسماعيل بن مسعدة الحلبي . في (الميزان): «لا يدري مَنْ هُوَ» .

٩- أسيد بن يزيد البصري .

أرأيت فهم وعلم الشيخ ناصر الدين، وتعال ممدوح؟

٤- والأَن أُثْبِتَ غَطْرَسَةَ مَدْمُوحٍ وَتَدَهْوَرَهُ مِنْ قَوْلِ «الْمَحْقُوقِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ عَوَامَةَ» قَالَهُ مَدْمُوحٌ فِي (٤٦/٣) .

قال الشيخ محمد عوامة في دراسته للكاشف (٤٦/١): «ومن ألفاظ الذهبي التي يكثر استعمالها: قوله: لا يعرف . وعادته أن يقولها بدلاً من كلمة «مجهول» التي اصطلاح على أنه إذا أطلقها فهي من قول أبي حاتم .» اهـ .

تعلّم يا ممدوح: «لا يعرف عادته يقولها بدلاً من «مجهول» .»

٥- والأَن إِلَى غُرُورِ مَدْمُوحٍ . قَالَ فِي (٣١٩/٦): «فَالرَّجُلُ تَابِعِي رَوَى عَنْهُ تَنْقَانٌ، فَقَوْلُ الذَّهَبِيِّ فِي (الميزان): «مَجْهُولٌ»، وَقَوْلُ الْحَافِظِ فِي (التقريب) (٣٦٣٩): «مَجْهُولٌ» أَرَاهُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - مَجْهُولِ الْحَالِ أَيْ مُسْتَوْرٍ .» اهـ .

إذا أتى في (الميزان) - غالباً - : «مجهول» فهل هو من قول الذهبي أم من قول أبي حاتم؟ ماذا يقول المتعامل ممدوح؟.

ممدوح المغرور يقول: «أراه مجهول الحال أي مستور». وهو القائل بغرور في (٣٦٣/١): «...، فإنبات الجهالة حكم، والحكم لا يكون إلا عن تصور، وهو معدوم للمعلمي ولمن تقدمه بعشرة قرون، وأهل الحديث يصرحون بعدم المعرفة فيقولون «لا أعرفه» حكاية الناقد عن نفسه، أو يقول «لا يعرف» حكاية الناقد عن نفسه وغيره. ويتحاشون المجازفة بإطلاق الجهالة فيبينها بون كبير». اهـ.

وممدوح المغرور حكم ب: «مجهول الحال» ورمى من أطلق الجهالة من أهل الاختصاص قبل عشرة قرون بالمجازفة. عاملك الله بما تستحقه يا ممدوح ومعك الراضون بقولك هذا في دار البحوث.

وممدوح المغرور قال في (٢١٨/٢): «بيد أن الكلام هنا لا يخلو من نكتة، وهي أن الألباني حكم على الميهب بالجهالة، وهذا فيه تجوز، فالميهب قد يكون ثقة أو صحابياً أو غير ذلك، وفرق بين الميهب والمجهول». اهـ.

حقاً إن هذا الكلام هنا لا يخلو من تعالم وجهالة وغرور من قول ممدوح نفسه حين قال في (١٤٥/٦): «فقل عن سعيد بن المسيب أنه قال: «وَهَمَّ ابن عباس». وما أراه يصح، ففي إنسانه عند أبي داود (١٨٤٥) رجل مجهول» اهـ.

واليك ما يدل على تعالم وجهالة وغرور ممدوح، وهو سند أبي داود (١٨٤٥): قال أبو داود: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن رجل، عن سعيد بن المسيب، قال: «وَهَمَّ ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم». اهـ.

عن رجل: هذا ميهب قال فيه ممدوح برأيه: «رجل مجهول». لك الله يا شيخ ناصر الدين.

وبهذا كله تبين غلط ممدوح الكثير في هذا ومن الكثير قوله هنا: «لا يعرف»

لا تعني: مجهول».

وقبل هذا ظهر بجلاء فقه وعلم الشيخ ناصر الدين - رحمته الله -.

*** قال ممدوح في (٨٦/٢): «كلام الحافظ في الفتح أصوب ومأً في (التقريب)، فلعله وقف فيما بعد على كلمة أبي زرة في الحصين الخُبْراني: «شيخ»، والحافظ في الفتح يستصحب القرائن، ويحكم وفق العمل والنصّ معاً. فتدبر. اهـ. وكذا في (٨٧/٢) قال: «لأنه في (التقريب) يمشي مع النصّ فقط، أمأً في الفتح فينظر للنصّ والعمل معاً». اهـ.

١- الحافظ وقف على قول أبي زرة: «شيخ» وذكره في (التلخيص الحبير) (١٢٣) ومع ذلك حكم على حُصَيْن الخُبْراني بالجهالة؛ فقال: «والراوي عنه حصين الخُبْراني وهو مجهول، وقال أبو زرة: شيخ، وذكره ابن حبان في (الثقات)» اهـ.

٢- أمأً أن الحافظ في (التقريب) يمشي مع النصّ فقط؛ فأحيل ممدوحاً إلى (ص٢٧-٢٩) من دراسة الشيخ محمد عوامة، ومأً قاله عوامة في آخر (ص٢٧): «وهذا لا يعرف في المصطلحات العامة لعلماء الجرح والتعديل، وإنما يلاحظون التفرد وعدمه حين التطبيق العملي وحكمهم على حديث ما بالصحة أو الضعف، لا في حال الجرح والتعديل» اهـ.

تأمل: «حين التطبيق العملي...».

وتفقه في قول الحافظ: «السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ: مقبول حيث يتابع، وإلا قلّين الحديث» اهـ.

تأمل: «حيث يتابع» أليس هذا حكم وفق العمل والنصّ معاً؟.

٣- قال محمد عوامة في دراسته على (التقريب) (ص٣٦): «إذا كان الحافظ - رحمته الله - قد أنهى شرحه «فتح الباري» عام ٨٤٢، فإنه ظلّ يشتغل ويصنّف كتابه «التقريب» ويُعمل يده فيه إلى ٨٥٠، كما هو واضح من تواريخ الإحاقات

والإضافات على النسخة التي بين يدي، وقد أُرِّخَ عشرين إلحاقًا، عشرة منها مؤرخة سنة ٨٤٨، وإحالة واحدة مؤرخة سنة ٨٥٠.

فلا مجال لاحتمال ازدياد اطلاع الحافظ على زيادة في الجرح والتعديل أهمل خلاصتها فلم يلحقها في «التقريب» خلال هذه السنوات الطويلة من عام ٨٢٧-٨٥٠، وعلى احتمال اطلاعه على أشياء جديدة فإنها أقوال لا تُغيِّر من أحكامه. اهـ.

وقال عوامة أيضًا في (ص ٦٤): «وهذا مفيد في ترسيخ فكرة أنَّ المصنف ثابت على ما كتبه في هذا الكتاب من جرح وتعديل لم يتغير ولم يتبدل رأيه فيه» اهـ. فعندما يحسُّ الحافظ في (الفتح) سنًا فيه راو حكم عليه في (التقريب) ب«مجهول» فما هو الحكم المعتمد حسب قولني عوامة؟

لهذا قال الشيخ ناصر الدين في (الضعيفة) (٣/ ١٠٠): «فقل لي بربك كيف يتفق تحسينه مع تلك الجهالة التي صرح بها من سبق ذكره من النقاد: الذهبي والمسقلاني والخزرجي؟ بل كيف يتمشى تصريح ابن حجر بذلك مع تصريحه بحسن إسناده لولا الوهم، أو المتابعة للغير بدون النظر في الإسناد؟! اهـ.

١- قول عوامة: «الحافظ ابن حجر ثابت على ما كتبه من جرح وتعديل في (التقريب) فلم يغير ولم يبدل».

٢- فماذا نسَمِّي حكمه في (الفتح) المخالف لحكمه الثابت عليه في (التقريب)؟

٣- قول الشيخ ناصر الدين: «الوهم، أو المتابعة للغير بدون النظر في الإسناد».

٤- ويؤيد قول الشيخ ناصر الدين أنَّ الحافظ حين نظر في الإسناد حكم عليه في (التلخيص الحبير) حكمًا خالف فيه قول ابن الملقن في (البدرد المنير)، ووافق قوله في (التقريب).

فالحافظ له أجر في (الفتح) وأجران في (التلخيص الحبير) و(التقريب).

أما ممدوح فيأخذ من كتب الحافظ ما يثبت به رأيه فقط.

وبهذا تبيَّن - إن شاء الله - جهالة حُصَيْن الخُبْراني وفشل ممدوح في رفع الجهالة عنه.

٢- أبو سعيد الخير.

** قال ممدوح في (٢/ ٨٤): «وأما أبو سعيد أو أبو سعد الخير فهو صحابي كما قال البخاري، وأبو داود، وأبو حاتم الرازي، وابن حبان وغيرهم. اهـ.

هل أبو سعيد وأبو سعد الخير واحد أم اثنان جعلهما ممدوح واحدًا هو الصحابي ليحقق هدفه؟

قال الحافظ في ترجمة أبي سعيد الخُبْراني من (تهذيب التهذيب) (١٢/ ١٢٠): «الصواب التفريق بينهما فقد نص على كون أبي سعد الخير صاحبًا البخاري وأبو حاتم وابن حبان والبخوي وابن قانع وجماعة وأما أبو سعيد الحبراني فتابعي قطعًا وإنما وهم بعض الرواة فقال في حديثه عن أبي سعد الخير ولعله تصحيف وحذف» اهـ.

قول الحافظ فيه:

١- أبو سعيد وأبو سعد هما اثنان أولهما أبو سعد الخير الصحابي، والآخر أبو سعيد الحبراني تابعي.

٢- راوي حديث الباب عن أبي هريرة هو التابعي أبو سعيد الخُبْراني.

٣- بعض الرواة قالوا: عن أبي سعد الخير عن أبي هريرة فخلط بينهما على سبيل الوهم.

٤- وقد يكون تصحيحًا وحذفًا أي: صُفِّفَ الخُبْراني إلى (الخير) مع حذف (اني) من (الخُبْراني) فصار (أبو سعيد الخير).

لذلك قال في (التقريب): «أبو سعيد الخير الأنماري صحابي له حديث، وقد

وهم من خلطه بالذي قبله، وهم أيضًا من صحَّف الذي قبله به» اهـ.
والذي قبله هو: أبو سعيد الخُبْراني.

فيكون عندنا الخُبْراني الحمصي والخير الأنماري، الأول تابعي والآخر صحابي.

فَمَنْ منهما روى حديث الباب عن أبي هريرة؟.

الذي روى حديث الباب عن أبي هريرة هو التابعي أبو سعيد الخُبْراني.

١- الحافظ الذهبي الشافعي لم يذكر أبا سعد الخير برواية في (الكاشف) وإنما قال: «أبو سعيد الخُبْراني عن أبي هريرة، وعنه حُصَيْن الخُبْراني، وثق» اهـ.

وهذا يعني أن أبا سعد الخير الصحابي ليس له رواية في الكتب الستة كما هو معروف من منهج الذهبي في (الكاشف) حيث اقتصر فيه على ذكر من له رواية في الكتب الستة.

وحديث أبي هريرة هو عند أبي داود وابن ماجه. فيكون الذي فيها الخُبْراني التابعي لا الأنماري الصحابي.

وصرح بذلك فقال في (الميزان): «أبو سعيد الخُبْراني [د، ق]، عن أبي هريرة في وتر الاستجمار والكحل، وعنه حُصَيْن الجُبَيْرِي الخُبْراني. وعند ابن ماجه أبو سعد الخير. وكذا سماه في ثقاته ابن حبان. ولا يُدْرَى مَنْ ذا ولا من حُصَيْن» اهـ.

وقيل قال: «أبو سعيد الخُبْراني. حمصي. ويقال أبو سعد الأنماري. والظاهر أنهما اثنان. له عن أبي هريرة، وعنه حُصَيْن الخُبْراني. قال أبو زرعة لا أعرفه» اهـ.

٢- الحافظ ابن حجر المستقلاني الشافعي، قال في (التلخيص الجبير) (١٢٣): «ومداره على أبي سعد الحبراني الحمصي، وفيه اختلاف، وقيل: إنَّه صحابي، ولا يصح» اهـ.

وسبق نقل الاختلاف فيه من قوله. وهنا ينفي عنه الصحة فهو التابعي.

ويؤكد هذا ويرسِّخه ذكره الأنماري الصحابي في (التقريب) تمييزًا عن الخُبْراني التابعي الذي قبله.

وأخر ممدوح رجلًا إلى الوراء فقال في (٢/ ٨٥): «فإن سلم بأنه ليس بصحابي فلا يضر لأنه تابعي ثقة، يروي عن أبي هريرة وقد قال عنه العجلي: «تابعي ثقة»، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (٥/ ٥٦٨)، وتوثيق العجلي للخُبْراني التابعي لم أجده في التهذيب وفروعه، فالحكم عليه بالجهالة بعد ما سبق فيه نظر» اهـ.

قيل قال ممدوح: «وأما أبو سعيد أو أبو سعد الخير فهو صحابي كما قال... وابن حبان...» وهنا قال: «فإن سلم بأنه ليس بصحابي فلا يضر... وذكره ابن حبان في ثقات التابعين...».

أين قال ابن حبان بالصحة؟.

دندن بتوثيق العجلي بعد أن خسر توثيق ابن حبان. ولكن توثيق العجلي يعارضه أمران:

الأول: لم يذكروا روى عن الخُبْراني التابعي غير حُصَيْن الخُبْراني وحاله عُوقِت فيما سبق وإن وجد ممدوح ورويًا آخر فليذكره.

الأخر: قول أبي زرعة الرازي فيه: قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٩/ ٣٧٨): «سألت أبا زرعة عنه فقال: لا أعرفه» اهـ.

وقول أبي زرعة هذا- كما سبق بيانه- يدل على جهالة أبي سعيد الخُبْراني عنده. قال ابن عدي في ترجمة عبد الرحمن بن آدم من (الكامل) (٤/ ٢٩٨): «وإذا قال مثل ابن معين لا أعرفه فهو مجهول غير معروف» اهـ.

وأبو زرعة الرازي هو من أئمة الجرح والتعديل فإن لم يكن مثل ابن معين فهو يقاربه جدًا.

فالخُبْراني مجهول غير معروف عند أبي زرعة والظاهر بسبب قِلَّة حديثه والذي

يدل على قِلَّة من يروي عنه، بل في الأعم الأغلب يذكرون في ترجمة مثل الخُبْراني عنه رويًا واحدًا فقط.

ومن كان قليل الرواية والرواة عنه ففي الغالب لا يعرفه علماء الجرح والتعديل ب ضبط ولا حفظ.

وقيل أن يرد ممدوح ما قلته فإليه:

قال الشيخ محمد عوامة في تعليقه على (الكاشف) (٤٢٩/٢) ترجمة أبي سعيد الجبراني: «أبو سعد- أو أبو سعيد- الخير: صحابي، ترجمته في «الإصابة»، وأما الخُبْراني: فتابعي مجهول، كما في «التقريب»، وكما قاله أبو زرعة». اهـ.

تأمل: «تابعي مجهول»، «وكما قاله أبو زرعة».

١- تابعي مجهول، كما في «التقريب» وفي «التقريب»: «مجهول» حقًا كما في (التقريب).

٢- «وكما قاله أبو زرعة» أي: قال: مجهول. ولكن قول أبي زرعة هو: «لا أعرفه» ونقله عوامة نفسه.

٣- فقول: «لا أعرفه» عند محمد عوامة يعني: «مجهول» فهل غلط عوامة غلطًا كثيرًا، يا ممدوح؟

٤- والأهم قول أبي زرعة: «لا أعرفه» يعني «مجهول» وهو ما سبق تقريره.

فقول ممدوح في الخُبْراني: «ثقة»، فيه نظر، حتى يذكر كم روى من الأحاديث، وكم راي روى عن الخُبْراني؛ لنعرف أن العجلي في توثيقه اعتمد على هذا، وإن لم يذكر ممدوح شيئًا غير حديث الباب وعنه حُصَيْن الخُبْراني، فعلى ما إذا اعتمد العجلي في توثيقه وهو متأخر عنه؟

فمن هذا حاله لا نقول: من علم حجة على من لم يعلم، ولا المُثَبِّت مُقَدِّم على النافي لوجود القرينة القوية في عدم معرفة العجلي ضبط وحفظ الخُبْراني لقلته حديثه

جدًا، وذكروا عنه حُصَيْن الخُبْراني فقط.

فالعقدة في حال الخُبْراني:

١- قول أبي زرعة: «لا أعرفه». كما اعتمده المنذري في (اختصار سنن أبي داود)، وعوامة في تعليقه على (الكاشف).

٢- وقول الذهبي الشافعي في (الميزان): «أبو سعيد الخُبْراني... لا يُدْرَى مَنْ ذَا، ولا من حصين» اهـ.

٣- وقول ابن حجر السقلاقي الشافعي في (التقريب): «أبو سعيد الخُبْراني الحمصي مجهول» اهـ.

٤- وقول الخرزجي في (الخلاصة): «أبو سعيد الخُبْراني الحمصي مجهول» اهـ.

ويبقى قول الحافظ النووي الشافعي في (المجموع) (٩٥/٢): «وهو حديث حسن» اهـ.

والجواب: الظاهر اعتمد على سكوت أبي داود. وفي مثل هذا قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٥٩/٧): «والحديث حسنه النووي في الأذكار اغترابًا بسكوت أبي داود». اهـ.

وبعد هذا عرفنا قيمة قول ممدوح في (٨٨/٢): «والحاصل أن الحديث صحيح، ولو سكت المعترض لكان أستر له» اهـ. حيث كشف عن ستره كثيرًا.

** الحديث المشهورون:

وهو برقم (٢٢): وهو عند ابن ماجه (٦٦٢) من حديث موسى بن عبد الله بن يزيد، عن مَوْلَى لعائشة، عن عائشة، قالت: ما نظرت، أو ما رأيت قُرَاح رسول الله ﷺ قط.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٤٣) وقال: «ضعيف».

وأحال إلى (الإرواء- ١٨١٢) وغيره .

** وفي (الإرواء) يَبَيِّن سبب ضعفه فقال في (٦/ ٢١٤) : «وجملة القول أن علة الحديث جهالة الراوي عن عائشة، سواء كان رجلاً أو امرأة» . اهـ .

** قال ممدوح في (٨٨/٢) : «قال الحافظ البوصيري في الزوائد (١/ ٢٣٨) : «هذا إسناد ضعيف . مولى لعائشة لم يسم، رواه الترمذي في الشمائل عن محمود بن غيلان، عن وكيع به» .

وعند مغطاي (٣/ ٩٣٦) : «ورواه الطبراني في (الأوسط) عن أحمد بن زكريا، ثنا شاذان، ثنا بركة بن محمد الحلبي، ثنا يوسف بن أسباط، ثنا الثوري، عن جحادة، عن قتادة، عن أنس، عنها به، وقال : لم يروه إلا بركة بن محمد» . . . اهـ .

ممدوح لم يَقَوِّ على رد حكم الشيخ ناصر الدين، ونقل من قول البوصيري ما يؤكد صحة حكم الشيخ ناصر الدين وخطأ ممدوح في جملة هذا الحديث من أوامام الشيخ ناصر الدين - الوهمية - وهو يقر مكرهاً مجبراً على ضعفه، ولَمَّا يحمله في صدره على الشيخ ناصر الدين لم يعلن صواب حكم الشيخ ناصر الدين . بل وأوهم ومَوَّه أنَّ حديث الباب له طريق آخر قد يرفع الضعف الذي فيه فزاد - الناصح الأمين - وكتب درجة هذا الطريق وهل ينتفع بها حديث الباب؟ .

ونقل ممدوح : «لم يروه إلا بركة بن محمد» .

وقال أبو نعيم الأصفهاني الشافعي في (حلية الأولياء) (٨/ ٢٧١) : «تفرد به بركة» اهـ .

وما حال بركة بن محمد الحلبي؟ .

١- قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (١/ ٢٠٣) : «بركة بن محمد الحلبي : يروي عن يوسف بن أسباط، كان يسرق الحديث، وربما قلبه، وإذا أدخل عليه حديث حدث به، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد» . اهـ .

٢- أخرج الدارقطني الشافعي في (سننه) (٤٠٣) حديثاً لبركة عن يوسف، وقال :

«هذا باطل، ولم يحدث به إلا بركة، وبركة هذا يضع الحديث» . اهـ .

٣- قال الحاكم الشافعي : «يروي أحاديث موضوعة» اهـ من ترجمة بركة من (لسان الميزان) .

٤- قال الذهبي الشافعي في (المغني) : «بركة بن محمد الحلبي، عن يوسف بن أسباط، وخلق، معروف بالكذب» . اهـ .

مَنْ حاله هكذا، وتفرَّد - فضلاً عن مخالفته سنناً ومثناً كما في روايته هذه - فهل يجوز السكوت عن بيان هذه الرواية وأنها ذكرت للمعرفة ولعدم الاعتراض بها؟ .

الشيخ ناصر الدين لم يهم حتى على طريقة ممدوح الملفقة، ومع ذلك وضع للحديث رقماً في الأوهام الوهمية .

** الحديث الحادي والعشرون :

وهو برقم (٢٣) : وهو عند ابن ماجه (٣٢٩) من حديث عمرو بن أبي سلمة، عن زهير، قال : قال سالم : سمعت الحسن يقول، ثنا جابر بن عبد الله، قال : قال رسول الله ﷺ : «إِيَّاكُمْ والتعريس على جَوَادِ الطريق، والصلاة عليها، فإنها ماوى الحيات والسباع، وقضاء الحاجة عليها فإنها من الملائع» .

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٧١) وقال : «حسن دون «والصلاة عليها» . . . وأحال إلى (الصحيحه- ٢٤٣٣) .

** وفي (الصحيحه) ذكر الحديث وقال (٥/ ٥٦٠) : «فقد صرح الحسن بالتحديث والسماع من جابر . لكن السند بذلك إليه لا يصح، فإن سالمًا هذا - وهو ابن عبد الله الخياط البصري - ضعفه جماعة، وقال الحافظ : «صدوق، سيئ الحفظ» .

وزهير الراوي عنه، هو ابن محمد التميمي الخراساني، وهو ضعيف أيضاً» . اهـ .

فحديث جابر هذا قد جاء مفرداً في أحاديث إلا فقرة : «والصلاة عليها» فيها

الحسن عن جابر وهو منقطع عند الشيخ ناصر الدين لأنَّ الحسن لم يسمع من جابر كما في (الضعيفة) (١١٤٠).

**** قال ممدوح في (٨٩/٢): «والصلاة عليها» حسن أيضًا» اهـ.**

وقد سبق الحافظ البوصيري إلى الحكم على هذا الحديث بما قاله الشيخ ناصر الدين. فقد قال الحافظ البوصيري في زوائد ابن ماجه (١٣٣): «هذا إسناد ضعيف، وسالم هو ابن عبد الله الخياط البصري وضعفه ابن معين، والنسائي، وأبو حاتم، وابن حبان، والدارقطني...» اهـ.

وعن زوائد البوصيري؛ قال ممدوح في (٩٣/٢): «وقد أودع هذا الرجل- رحمه الله تعالى- في زوائده علمًا كثيرًا.» اهـ.

وهنا ممدوح أعرض عن شيء من العلم الكثير وأخذة الشيخ ناصر الدين - رحمتهما -.

وقبل البوصيري الحافظ ابن خزيمة فقد أخرج الحديث في (صحيحه) (٢٥٤٨) من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن زهير- يعني ابن محمد- قال، قال سالم سمعت الحسن يقول ثنا جابر بن عبد الله. وفيه لفظ: «... على جواد الطريق والصلاة عليها». وقال: «إن صحَّ الخبر؛ فإن في القلب من سماع الحسن من جابر.» اهـ.

ثم ذكر ممدوح في (٩٠/٢) طريقًا آخر عن الحسن، ويرويه هشام بن حسان، عن الحسن، عن جابر. وقال: «وهذا الإسناد مقبول.» اهـ.

وكان قبلُ في (٣٦/٢) في حديث مرسل من طريق هشام بن حسان، عن الحسن مرسلًا، قال: «وهو صحيح إن كان هشام بن حسان قد سمع من الحسن البصري» اهـ.

فهل هذا تناقض أم نسيان؟ ومع ذلك فيه أيضًا عننة الحسن عن جابر.

قال الآجري في (سؤالاته) (١٠٧٢): «سمعت أبا داود يقول: أربعة كانوا لا يرون الرواية عن هشام عن الحسن: يحيى بن سعيد، وابن عُليَّة، ويزيد بن زريع، ووهيب، لا يرون الرواية عن هشام عن الحسن.» اهـ.

**** الحديث الثاني والمثرون:**

وهو برقم (٢٤): وهو عند ابن ماجه (٣٣٠) من حديث عمرو بن خالد، ثنا ابن لهيعة، عن قُرَّة، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى عَلَى قَارِعَةِ الطَّرِيقِ، أَوْ يُضْرَبَ الْخَلَاءُ عَلَيْهَا، أَوْ يَبَالَ فِيهَا.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٧٢) وقال: «ضعيف». وأحال إلى (الإرواء) (١٠١/١-١٠٢، ٣١٩).**

**** وبين سبب ضعفه في (الإرواء) (٣١٩/١) فقال: «ورجاله ثقات غير ابن لهيعة فإنه ضعيف لسوء حفظه.» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٩٢/٢): «هذا حديث حسن» اهـ.**

الدارقطني الشافعي سبق الشيخ ناصر الدين في تضعيف هذا الحديث.

قال ابن المُلقِّن في (البدر المنير) (٣١٥/٢): «في إسناده ابن لهيعة وقرة، وضعفهما مشهور، وقال الدارقطني في «علله»: رفعه غير ثابت.» اهـ.

قال الحافظ ابن حجر في (التلخيص الحبير) (١٣٢): «وفي إسناده ابن لهيعة وقال الدارقطني: رفعه غير ثابت.» اهـ.

وقول الحافظ وما نقله عن الدارقطني جمعهما الشيخ ناصر الدين في حكمه.

قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٤٦١/٢): «وابن لهيعة وقرة مشهورا الحال، تقدما.» اهـ.

وقبلُ في (٣١٩/٢) نقل قول البيهقي: «وابن لهيعة لا يحتاج به» اهـ.

فابن دقيق العيد زاد فوق ابن لهيعة قررة، وكذا ابن المُلقِّن وزاد فصَّرح: «وضعفهما مشهور» اهـ.

فهؤلاء ثلاثة من حفاظ الشافعية سبقوا الشيخ ناصر الدين، ورابعهم الحافظ ابن حجر.

ويزاد تدليس وتخليط ابن لهيعة عند ممدوح نفسه كما سبق.

ثم ذكر شاهدين أحدهما شاهد قاصر، والآخر لا يصلح الاستشهاد به.

*** قال ممدوح في (٩٣/٢): «الثاني: أخرجه الترمذي (٣٤٦، ٣٤٧)، وابن ماجه (٧٤٦) من حديث داود بن الحصين، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهي رسول الله ﷺ أن يُصلَّى في سبع مواطن... الحديث، وذكر منها: «قارعة الطريق». وهو حديث حسن، اهـ.

ممدوح - الناصح الأمين - لم يكن هنا ناصحاً ولا أميناً، وإليك الدليل:

١- الحديث أخرجه الترمذي (٣٤٦، ٣٤٧)، وابن ماجه (٧٤٦) من حديث زيد ابن جَبْرَةَ، عن داود بن الحصين، عن نافع، عن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ نهي أن يُصلَّى في سبعة مواطن: في المذبلَة، والمجزرة، والمقبرة، وقارعة الطريق... الحديث.

٢- ممدوح بدأ ذكر رواية السنن من داود بن الحصين، وأسقط زيد بن جَبْرَةَ، لماذا؟ وهل هذا عمل أهل الصدق؟

٣- أخرجه البيهقي من طريق زيد بن جَبْرَةَ، وقال في (٢٣٠/٢): «نفرده زيد بن جَبْرَةَ». اهـ.

٤- أقوال بعض علماء الجرح والتعديل في زيد بن جَبْرَةَ:

أ- قال ابن معين: «لا شيء» اهـ من (الجرح والتعديل) (٥٥٩/٣).

ب- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٣٩٠/٣): «زيد بن جَبْرَةَ، عن داود بن الحصين، منكر الحديث». اهـ. ومثله في (الضعفاء) (١٢٥).

في ترجمة أبان بن جبلة الكوفي، وسليمان بن داود البمامي من (الميزان) قال الذهبي: «ونقل ابن القطان أنَّ البخاري قال: كلُّ مَنْ قُلْتُ فيه: منكر الحديث فلا تحلُّ الرواية عنه». اهـ.

وكذا نقله عبد الوهاب السبكي في ترجمة البخاري من (طبقات الشافعية) (٢/٢٢٤).

وقال الحافظ في (لسان الميزان) (٢٠/١): «وهذا القول مروى بإسناد صحيح عن عبد السلام بن أحمد الخفاف عن البخاري». اهـ.
وقارن بهذا قول الأئمة الآخرين في زيد بن جَبْرَةَ.

ج- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٥٥٩/٣): «سمعت أبي يقول: زيد بن جبيرة ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً، متروك الحديث لا يكتب حديثه». اهـ.

د- قال ابن حبان في (المجروحين) (٣١٠/١): «منكر الحديث، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق التنبُّغ عن روايته». ثم ذكر حديثه هذا.

هـ- قال ابن عدي في (الكامل) (٢٠٤/٣): «وعامة ما يرويه عن من روى عنهم لا يتابعه عليه أحد». اهـ.

و- قال الحاكم: «روى عن أبيه وداود بن الحصين وغيرهما المناكير». اهـ. من ترجمة زيد في (الإكمال) و(تهذيب التهذيب).

ز- قال الذهبي في (الكاشف): «تُرِكَ». وفي (ديوان الضعفاء) قال: «تركوه». اهـ.

ح- قال الهيثمي في (المجمع) (١٥٩/٨): «وفيه زيد بن جبيرة بن محمود وهو متروك». اهـ.

ط- قال الحافظ في (التقريب): «متروك». اهـ.

ي- قال الفهراري في (الهداية) (٢٠١/٣): «زيد بن جبيرة ضعيف جداً منكر الحديث». اهـ.

هذا هو زيد بن جبيرة الذي أسقطه ممدوح فبدأ ذكر رواية السنن من شيخه داود فهل

هذا عمل أهل الصدق؟.

هل - مِمَّا نَقَلْتَهُ - يصلح زيد بن جبيرة أن يستشهد به؟.

عند ممدوح: نعم يصلح أن يستشهد به. كيف؟.

*** قال ممدوح في (٢٢٧/٣): «زيد بن جبيرة ضعيف» اهـ.

لذلك تنتقل مع ممدوح إلى هل يصلح متن الحديث أن يستشهد به؟.

إليك أقوال بعض أهل العلم في الحديث:

أ- ابن حبان الشافعي ذكره في ترجمة زيد بن جبيرة من (المجروحين). فهو من متناكيره عنده.

ب- ابن عدي الشافعي ذكر لزيد بن جبيرة عن داود بن الحصين أحاديث منها حديث ابن عمر شاهد ممدوح الثاني في (الكامل) (٢٠٣/٣) وقال: «وهذه الأحاديث عن زيد، عن داود، عن نافع، عن ابن عمر غير محفوظات، يروها عن داود زيد بن جبيرة» اهـ.

غير محفوظات أي: منكرة أو شاذة، فحديث ابن عمر عند ابن عدي خطأ يدور بين الشذوذ أو النكارة.

ج- قال الساجي: «زيد بن جبيرة حدث عن داود بن الحصين بحديث منكر جداً».

ما هو الحديث الذي عناه الساجي؟.

قال منطوي في (إكمال تهذيب الكمال) (١٣٩/٥) والحافظ في (تهذيب التهذيب) (٣٤٩/٣): «يعني حديث النهي عن الصلاة في سبعة مواطن» اهـ. أي: شاهد ممدوح الثاني.

د- قال البيهقي الشافعي في (السنن الكبرى) (٣٣٠/٢): «تفرد به زيد بن جبيرة». ثم نقل بسنده قول البخاري في زيد: «منكر الحديث».

وهذه إشارة من البيهقي إلى أن حديث زيد هذا هو حديث منكر، لتفرد منكر الحديث به.

ه- قال ابن الملقن الشافعي في (البدر المنير) (٤٤١/٣): «وهذه الطريقة ضعيفة بسبب زيد بن جبيرة، وقد تركوه، وحديثه منكر جداً» اهـ.

«وحديثه منكر جداً» يعني: كل حديثه أو حديثه هذا شاهد ممدوح الثاني: فَأَيْخَتَر ممدوح ما يشاء من المعنيين.

وإن لم يقنع ممدوح بكل هذا فلاه قول مَنْ لا يقوى على رده:

قال الشيخ أحمد العمري في (الهداية) (٤١٧/٢): «زيد بن جبيرة كذاب، والحديث عندي من وضعه» اهـ.

وقد يرد ممدوح كل هذا بقوله: «وهو حديث حسن، وله وجه آخر عن عمر رضي الله تعالى عنه» اهـ.

وعن هذا الوجه قال في (٢٢٨/٣): «وهذا الإسناد حسن، وإنما تكلموا فيه لأجل أبي صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث، وعبد الله بن عمر العمري، والكلام فيهما مردود» اهـ.

ويرد قول ممدوح هذا ما يلي:

أ- قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (٤١٢): «وسألت أبي عن حديث: رواه الليث، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ فِي سَبْعِ مَوَاطِنَ... قلت: ورواه زيد بن جبيرة، عن داود بن حصين، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. قال: جميعاً واهيين» اهـ.

ولن أسود الورقات فممدوح قد أصدر حكمه المُجَهِّز لمثل هذا فقال في (٣/٢٢٩): «فلا تلتفت لمن تشدد وضعف الطريقين كأبي حاتم في العلل (رقم ٤١٢) فإن تشدده معهود ومشهور» اهـ.

إذا كان أبو حاتم هكذا عند ممدوح فممدوح ماذا؟.

الجواب في قول ابن الملقن الشافعي في (البدر المنير) (٤٤٤/٣): «وقد وقع لإمام الحرمين أيضًا الحكم بصحة هذا الحديث، وهو عجيب منه أيضًا ومثل ذلك في إدخال ابن السكن هذا الحديث في كتابه الذي سماه «السنن الصحاح المأثورة» فقال: إنه - عليه السلام - كره الصلاة في سبع مواطن أحدها: المقبرة. وهو متساهل في هذا الكتاب» اهـ.

وممدوح أيضًا متساهل في كتاب (التعريف).

ب- وقد بين حكم مَنْ «تشدَّد وضَعَّف الطريقين» واتبعهم في الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٤١٧/٢ - ٤١٨) فقال: «وعبد الله بن عمر العمري وإن كان صدوقًا في نفسه إلا أنه ضعيف سيئ الحفظ، معه غفلة الصالحين، فكأنه سمع الحديث من زيد بن حبيزة أو بلغه عنه فاشتبه عليه الحال، وظن أنه سمع الحديث من نافع.

وقد رواه ابن ماجه من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث، عن الليث، عن نافع بدون عبد الله بن عمر، وهو من صنع عبد الله بن صالح الضعيف أيضًا، وقد قال أبو حاتم في «العلل» جميع الطريقين واهيان.» اهـ.

وبهذا يكون الشيخ أحمد الغماري قد أجهزَّ على حكم ممدوح الجريح: «حديث حسن».

** الحديث الثالث والعشرون

وهو برقم (٢٥): وهو عند ابن ماجه (٣١١) من حديث الصَّلْت بن دينار، عن عقبة بن صُهَيْبان، قال: سمعت عثمان بن عفان يقول: ما تَغَيَّبْتُ، ولا تَمَيَّيْتُ، ولا تَمَسَّيْتُ ذَكَرِي يَمِينِي مِنْذُ بَايَعْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٥) وقال: «ضعيف جدًا».

ولم يحل إلى مصدر؛ فيكون حكمه على السنن فقط.

حكَّم الشيخ ناصر الدين: «ضعيف جدًا» لوجود الصَّلْت بن دينار كما يعلم ذلك

بمراجعة السلسلتين النافعتين المباركتين إن شاء الله.

** قال ممدوح في (٩٤/٢): «بل صحيح، وإسناد ابن ماجه فيه الصَّلْت بن دينار قال عنه الحافظ في (التقريب): «متروك» اهـ.

ممدوح لم يَقْرَ على ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين على سند ابن ماجه فقط: «ضعيف جدًا» وذلك لاعتماده على قول الحافظ في الصَّلْت بن دينار: «متروك».

ولفظ: «متروك» هو: في المرتبة الثانية من مراتب التجريح كما في شرح العراقي لألفيته.

وهاتان المرتبتان لا يحتج بحديث أهلها، ولا يستشهد بهم ولا يعتبر بهم. وممدوح يقر بذلك كما سبق نقله من (التعقيب اللطيف) (ص ٣٨).

فلا يحتج برواية الصَّلْت هذه، ولا يستشهد بها ولا يعتبر بها. وإذا ثبتت من طريق آخر فلا يضرها طريق الصَّلْت هذا.

وإذا أتى ممدوح بطريق أخرى ثابتة فُشِّكِرَ ولا يصح منه أن يجعل حكم الشيخ ناصر الدين على السنن فقط من أوامه - الموهومة - فهو يقر بذلك أولًا، وآخرًا فيها من لا يعتبر به. فهذه الطريق وجودها وعدمها سواء.

قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٣١٠/٢): «سألت أبي عن الصَّلْت بن دينار، فقال: ترك الناس حديثه، متروك، ونهاني أن أكتب عن الصَّلْت بن دينار شيئًا من الحديث.» اهـ.

** قال ممدوح في (٩٤/٢): «الكَرُّ له شاهدين» اهـ.

هذا لا يستقيم مع حال الصَّلْت بن دينار من قول ممدوح نفسه، قال في (رفع المنارة) (ص ٢٥٧): «والمعلوم والمقرر أنَّ المتروك لا يقبل حديثه في المتابعات والشواهد.» اهـ.

والصلت بن دينار هو متروك عند ممدوح.

ثم قال: «الأول: أخرجه ابن أبي عاصم (رقم ١٣٠٨)، والبخاري في مسنده (كشف الأستار رقم ٢٥١٠) . . . من حديث ابن لهيعة، حدثني يزيد بن عمرو قال: سمعت أبا ثور الهذلي يقول: قدمت على عثمان . . . وما تَعَثَّيْتُ ولا تَمَبَّيْتُ، ولا وضعت يميني على فرجي . . .». وهذا من صحيح حديث ابن لهيعة فالراوي عنه عبد الله بن وهب^١ اهـ.

لكن رواية عبد الله بن وهب فيها ابن لهيعة، عن يزيد بن عمرو، ورواية حدثني يزيد هي من رواية زيد بن الحباب عن ابن لهيعة. عند ابن أبي عاصم، والبخاري. ويحيى بن عبد الله بن بكير عند ابن عساکر (٤١/٢٠).

بهذا يكون الصواب أن رواية ابن لهيعة هي بالنعنة، وتصريحه بالتحديث هو من تخاليفه، فعلى ممدوح أن يأتي ويفعل ما قاله في (١٠٣/٣): «وابن لهيعة له متابع، فذهب ما يخشى من تدليس، أمّا اختلاطه فرواية ابن وهب عنه صحيحة.» اهـ.

** قال ممدوح في (٩٥-٩٧): «والثاني: . . . من حديث عبد الأعلى بن أبي المساور . . . وعبد الأعلى بن أبي المساور حاله أشد ضعفاً ومأ ذكره الهيثمي، وقال الحافظ في (التقريب): «متروك كذب ابن معين» ولذلك فالاعتماد على الشاهد الأول، وهو صحيح كما تقدم.» اهـ.

وعلى الإنصاف تقدم أن فيه عنعة ابن لهيعة. وفي مثل هذا قال ممدوح في (٥/٣٣٠): «فهذا الإسناد لا يعتمد عليه في إثبات السماع.» اهـ.

** قال ممدوح في (٩٧-٩٨): «تنبيه: قال أبو يعلى في مسنده (٣٩٥٨) حدثنا أبو بهز الصقري عن عبد الرحمن بن بنت مالك بن مغول . . . وابن حبان في (الثقات) (٣٢٢/٨)، وهو موضوع بهذا السياق، ففي إسناد الصقري بن عبد الرحمن بن مغول كذاب.» اهـ.

هل من طريقة ممدوح الحكم بالوضع على رواية الكذاب؟
ممدوح يحكم على راوٍ في ثقات ابن حبان (٣٢٢/٨) بالكذب؟.

الصقري بن عبد الرحمن اختلف فيه، قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤/٤٥٢): «سئل أبي عنه فقال: صدوق.» اهـ. وضعفه، ورماه بالكذب والوضع آخرون، وأدخله ابن حبان في (الثقات) (٣٢٢/٨)، ما هي قاعدة ممدوح هنا؟.

** قال ممدوح في (٣٨٨/١): «فعلّم أن من اختلف فيه، واختار ابن حبان توثيقه، يكون توثيقه له بعد النظر والسير والتتبع والترجيح، فهو يمثل إضافة نقدية، تكون كالقول العدل أو الفصل في الراوي محل الاختلاف.

وهذا القسم مُسْتَمٌّ لابن حبان، وليس هذا - عند أحد من النقاد - بموضع الانتقاد على ابن حبان، فمدعي الانتقاد عليه في هذا القسم من المعاصرين كالألباني يكون قد سطر عدم اطلاعه وفحصه بقلمه.» اهـ.

وهنا ممدوح سطر على نفسه عدم اطلاعه وفحصه بقلمه: الصقري بن عبد الرحمن اختلف فيه، أدخله ابن حبان في (الثقات) فأطاح ممدوح بكالقول العدل أو الفصل - وهو قول من كسبه - فقال: «الصقري بن عبد الرحمن بن مغول كذاب.»

** قال ممدوح في (٩٨/٢): «والحاصل ممّا سبق أن متن حديث ابن ماجه صحيح.» اهـ.

قد سبق أن عددة ممدوح في هذا رواية ابن لهيعة المعننة.

** الحديث الرابع والمشرون:

وهو برقم (٢٦): وهو عند ابن ماجه (٢٧٩) من حديث أبي حفص الدمشقي، عن أبي أمامة، يرفع الحديث، قال: «استقيموا، وزرعوا إن استقمتم، وخير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن.»

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٥٧) وقال: «ضعيف.» وأحال إلى (الإرواء) (١٣٧/٢).

** وفي (الإرواء) (١٣٥-١٣٨) صحّح الحديث، وضعّفه من طريق ابن ماجه هذه فقال في (١٣٧/٢): «وأبو حفص هذا مجهول كما قال المنذري.» اهـ.

فتمن حديث الباب عند الشيخ ناصر الدين صحيح، وذكره في (الصحيحه) (١١٥) من حديث ثوبان. فالشيخ ناصر الدين يضعف طريق حديث الباب لا منته، وممدوح يعلم ذلك من وقوفه على تفصيل حكم الشيخ ناصر الدين في (الإرواء)، ومع ذلك قال في (٩٩/٢): «بل الحديث صحيح، وضعف هذا الطريق لا يضره، فإن ابن ماجه قد أخرج ثلاث طرق لهذا الحديث في الباب». اهـ.

** وقال في (١٠٠/٢): «الحديث صحيح باعتبار ما عند ابن ماجه في الباب فقط» اهـ.

وممدوح يعلم علم اليقين أن الشيخ ناصر الدين قد ذكر الطريقين الآخرين من حديث ثوبان، وعبد الله بن عمرو، في (صحيح ابن ماجه) (٢٢٤، ٢٢٥).

ومن حفاظ الشافعية من صنع هذا قبل الشيخ ناصر الدين:

١- الحافظ المنذري في (الترغيب والترهيب) (١٠٧/١-١٠٨) مع تصحيحه لسند حديث ثوبان قال: «ورواه ابن ماجه من حديث أبي حفص الدمشقي، وهو مجهول عن أبي امامة يرفعه». اهـ.

٢- الحافظ النووي ذكر الحديث في فصل الضعيف من (خلاصة الأحكام) (رقم ٢٢٦).

٣- قال الحافظ البوصيري في زوائد ابن ماجه (٨٩/١ رقم ١١٤): «هذا إسناد ضعيف لضعف تابعيه. رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم من حديث ثوبان كما تقدم». اهـ.

أي: ضعيف من حديث أبي امامة إلا أنه ثابت من حديث ثوبان. ومع هذا كله ممدوح وضعه في أوامم الشيخ ناصر الدين- الوهمية- فنسب إليه بخلاف ما قاله- وهو يعلم- فالله حسيبه.

** الحديث الخامس والعشرون:

وهو برقم (٢٧): وهو عند أبي داود (٤٢) وابن ماجه (٣٢٧) من حديث

عبد الله بن يحيى التَّوَّام، عن عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ، عن أمِّه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ، فقام عمر خلفه بكوز من ماء، فقال: «ما هذا يا عمر؟» فقال: هذا ماء توضع به، قال: «ما أمرتُ كلُّما بُلْتُ أن أتوضأ، ولو فعلت لكانت سُنَّة». والسياق لأبي داود.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٩) و(ضعيف ابن ماجه) (٧٠) وقال: «ضعيف» وأحال إلى المشكاة (٣٦٨).

** وبين سبب تضعيفه في التعليق على (المشكاة) (٣٦٨) فقال: «وسنده ضعيف، فإنه من رواية عبد الله بن يحيى التَّوَّام عن ابن أبي مُلَيْكَةَ عن أمِّه عن عائشة به. وعبد الله هذا قال الحافظ: ضعيف. وقد خالفه أيوب السخيتاني في إسناده فقال: عن عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام فقالوا: ألا أتيتك بوضوء؟ فقال: إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة. رواه أبو داود (رقم ٣٧٦٠) وسنده على شرط البخاري». اهـ.

وممدوح- الناصح الأمين- نقل من قول الشيخ ناصر الدين من حاشية المشكاة (٣٦٨): «وسنده ضعيف... قال الحافظ: ضعيف» فقط.

** قال ممدوح في (١٠١/٢): «الحديث صحيح حتى عند الألباني» اهـ.

الشيخ ناصر الدين ضعَّف الحديث: لضعف عبد الله بن يحيى التَّوَّام ومخالفته لأيوب السخيتاني.

** قال ممدوح في (١٠١/٢): «وعبد الله بن يحيى التَّوَّام وإن ضعفه ابن معين وتبعه العقيلي (٣١٨/٢) لكن وثقه ابن حبان (٥٧/٧) واختلف فيه كلام النسائي، وقال الذهبي في (الميزان): «صويلح». فالرجل حسن الحديث». اهـ.

أ- ضعفه ابن معين وتبعه العقيلي.

ب- اختلف فيه كلام النسائي: عن النسائي في عبد الله بن يحيى التَّوَّام قولان:

الأول: صالح. والآخر: ضعيف.

هل بين هذين القولين اختلاف أم هما لفظان يلتقيان في معنى واحد؟.

من الألفاظ التي يطلقها الأئمة على الرواة: صالح الحديث، صالح. فاللفظ الأول مقيد وصف الصلاحية بالحديث، واللفظ الآخر: أطلق فيه وصف الصلاحية، فهل بين هذين اللفظين اختلاف في الدلالة على تعديل الراوي أو جرحه؟.

يجيب عن هذا ويبيِّنه من قال فيه ممدوح في (٤٢/٢): «فيلله دَرُّ الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتذوقه للفرن عدداً من أكابر الحفاظ المتقدمين» اهـ.:

قال الحافظ ابن حجر في (الكتك على ابن الصلاح) (٦٨٠/٢): «وقول الخليلي: إنه شيخ صالح أراد به في دينه لا في حديثه لأن من عادتهم إذا أرادوا وصف الراوي بالصلاحية في الحديث قيدوا ذلك، فقالوا: صالح الحديث. فإذا أطلقوا الصلاح، فإنما يريدون به في الديانة.» اهـ.

تأمل: «من عادتهم إذا أرادوا». فهو يحكي عن عمل أئمة الجرح والتعديل وليس رأياً خاصاً به.

من جواب الحافظ ابن حجر ظهر الفرق:

١- لفظ: «صالح» ثناء على دين الراوي وتقواه، وليس على ضبطه وحفظه.

٢- ولفظ: «صالح الحديث» ثناء على دين الراوي وتقواه، مع الإشارة إلى نوع ضبط وحفظ له.

ومن هذا البيان:

١- فقول النسائي: «صالح» ثناء على دين عبد الله بن يحيى التَّوَّام وتقواه، وليس على ضبطه وحفظه.

٢- وقوله الآخر: «ضعيف» فهو وصف لضبط عبد الله بن يحيى التَّوَّام وحفظه.

وبهذا يتبين - إن شاء الله - أن قول: «صالح» لا يخالف ولا يعارض قول: «ضعيف»، بل كل منهما مبين ويوضح معنى الآخر. وهو: أن النسائي يَضَعُّ عبد الله بن يحيى التَّوَّام

من قِبَل حفظه وضبطه. ويقوِّي ذلك أنه لم يخرج له في سنته شيئاً.

ج- وبهذا يكون ضَعْف عبد الله بن يحيى التَّوَّام: ابن معين، والنسائي، والعتيلي.

د- قول الذهبي: «صويلح». هل هو تصغير «صالح الحديث» أم تصغير «صالح»؟. الله أعلم.

وإذا كان لفظ: «صالح الحديث» هو يدل على عدم الضعف المطلق كما في مقدمة (الميزان) فما بالك بلفظ «صويلح» فهو أنزل.

واللفظ الذي يدل على الضعف المطلق لا يدخل - في الأعم الأغلب - في مراتب الاحتجاج، بل إنَّ الحافظ السخاوي الشافعي في (فتح المغيث) وضع لفظ: «صويلح» في مرتبة مَنْ يكتب حديثهم ويختبر أي: في الشواهد والمتابعات.

وبهذا يتبين أن قول ممدوح - اعتماداً على ما سبق - «والرجل حسن الحديث». فيه نظر بَيِّن، ويؤكِّده قول الحافظ في (التقريب): «عبد الله بن يحيى بن سلمان الثقفي، أبو يعقوب التَّوَّام: ضعيف.» اهـ.

وكل ما اعتمده ممدوح وقف عليه الحافظ ومع ذلك قال: «ضعيف».

هذا عن تضعيف عبد الله بن يحيى التَّوَّام، وأما عن مخالفته سنداً ومتناً: فقد ذكر الحافظ العُقيلي حديث الباب في ترجمة عبد الله بن يحيى التَّوَّام من (الضعفاء) (٢/٣١٨) وقال: «وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه نحو هذا بخلاف هذا اللفظ وإسناده أصح من هذا الإسناد.» اهـ.

ممدوح نقل قول العُقيلي هذا وقال في (١٠٢/٢): «يقصد ما رواه أئوب السُّخْتِيَانِي، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ فقال: «إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة».

قلت: نعم هو أقوى إسناداً، وهو في صحيح مسلم (٣٧٤)، والخلاف في اللفظ

هو خلاف تنوع وليس تضاد، فهو شاهد لحديث عائشة رضي الله عنها، فتدبر. « اهـ.

تدبرْتُ فوجدتُ قولك هذا يبطل قولك: «كتاب علل». إلا إذا كان بمعنى تثبيت الأحاديث بالعلل فتمع.

فمددوح قال: «وهو في صحيح مسلم (٣٧٤)». وهو خطأ بينٌ ووهم يليق به، فالحديث في سنن أبي داود (٣٧٦٠) والترمذي (١٨٤٧) والنسائي (١٣٢). ولا يبعد أن يكون هذا الوهم والخطأ وقع فيه ممدوح لأنه لم ينقل حكم الشيخ ناصر الدين كاملاً من (المشكاة) وفيه عزو الحديث إلى أبي داود.

فالحديث حديث ابن عباس جعله عبد الله بن يحيى الثَّوَام من حديث عائشة، وخالف في لفظه:

أ- في (صحيح مسلم) (٣٧٤) من حديث عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ خرج من الخلاء فأتى بطعام. فذكر واه الوضوء فقال: «أريدُ أن أصليَ فاتوضأ؟».

ب- في أبي داود (٣٧٦٠) والترمذي (١٨٤٧) والنسائي (١٣٢) من حديث أيوب، عن عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام، فقالوا: ألا تأتيتك بوضوء، فقال: «إنما أمرتُ بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة».

فأيوب هو السُّخْتِيَانِي «الحافظ الجبل» كما قال ممدوح سابقاً في (٤٦/٢) يرويه عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس بهذا السياق.

وتابعه على هذا اللفظ وأه من حديث ابن عباس، عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث.

عبد الله بن يحيى الثَّوَام الضعيف وعلى مخالفة ممدوح: «حسن الحديث» يرويه عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن أمه، عن عائشة بلفظ وسياق مخالف.

وممدوح في (٤٦/٢) قدّم ورجّح رواية أيوب السُّخْتِيَانِي على رواية مالك سنناً

ومتناً. وهنا نسي هذا أو تغافل عنه. بل وقال: «فهو شاهد لحديث عائشة».

أ- المخالفة تكون إذا اتفق المخرج واتحد بخلاف إذا تعددت المخارج، فأيوب وعبد الله بن يحيى مخرجهما واحد هو عبد الله بن أبي مُلَيْكَةَ:

ب- أيوب جعله عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن ابن عباس، وعبد الله بن يحيى جعله عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، عن أمه، عن عائشة.

ج- وبهذا وقعت المخالفة سنناً، وأمّا في المتن:

د- فأيوب روى: «أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام، فقالوا: ألا تأتيتك بوضوء» أي: تتوضأ قبل أن تأكل الطعام لأنك محدث خرجت من الخلاء.

هـ- خالفه عبد الله بن يحيى فروى: أن رسول الله ﷺ بال، فقدم له ماء، ليتوضأ بعد حدثه وليس لأجل أكل الطعام.

وبهذا تحققت قول العقيلي: «وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه نحو هذا بخلاف في اللفظ».

فرواية عبد الله بن يحيى المخالفة فيها: بيان حكم التوضؤ كلما بال الشخص. ورواية أيوب الصحيحة فيها: بيان حكم التوضؤ للمحدث إذا أراد الأكل. لذلك يؤب له أبو داود «باب في غسل اليدين عند الطعام»، والترمذي: «باب: في ترك الوضوء قبل الطعام».

وبهذا يتضح أكثر وأكثر للمنصف منهج ممدوح في الشواهد فلا يبالي أن يستشهد بالمخالفة سنناً ومتناً.

والشيخ ناصر الدين كان قد حسن حديث الباب في (صحيح الجامع) (٥٥٥١) اتباعاً لتقوية الدارقطني للحديث. ثم ظهرت له علة المخالفة التي بيّنها في تعليقه على (المشكاة) (٣٦٨). فانظر تفصيل هذا كله في (ضعيف أبي داود) (٩) والتعليق على (المشكاة) (٣٦٨).

وحفظك الله من سموم ممدوح في (١٠٢/٢-١٠٣).

وحديث الباب ذكره الحافظ النووي الشافعي في فصل الضعيف من (خلاصة الأحكام) (رقم ٣٨٤) وكذا في شرح أبي داود. قال المناوي في (فيض القدير) (٥/٤٢٧): «وذكره النووي في الخلاصة في فصل الضعيف وقال في شرح أبي داود: ضعيف لضعف عبد الله بن يحيى التَّوَّام» اهـ.

**** الحديث السادس والعشرون:**

وهو برقم (٢٨): وهو عند ابن ماجه (٣٢٦) من حديث زَمْعَةَ بن صالح، عن عيسى بن يزيد اليماني، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بال أحدكم فليبتئز ذكره ثلاث مرَّات».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٦٩) وقال: «ضعيف». وأحال إلى (الضعيفة) (رقم ١٦٢١).

ويبين سبب ضعفه في (الضعيفة) (١٢٤/٤-١٢٥): «عيسى بن يزيد أو أزداد وأبيه».

ممدوح- الناصح الأمين- أظهر سند ابن ماجه من عند: «عيسى بن يزيد اليماني» وأسقط- عامداً متعمداً- من دونه وفيهم الراوي عن عيسى زَمْعَةَ بن صالح وهو ضعيف حتى عند ممدوح:

**** قال ممدوح في (١٠٣/٢):** «هذا الحديث حسن». وقال في (١٠٥/٢): «فالإسناد يكون من قسم الحسن إذا ثبتت صحة أزداد (أو يزيداد) ابن فساء». وفي آخر كلامه عن الحديث قال: «والحاصل أنه إن ثبتت صحة يزيداد فالحديث حسن لذاته» اهـ.

كل هذا بعد أن أسقط- عامداً متعمداً ناصحاً أميناً- زَمْعَةَ بن صالح من السند المذكور لحديث الباب.

فالحديث ليس حسناً لذاته حتى عند ممدوح نفسه:

أ- قال ممدوح في (١٠٤/٢): «والآخر زَمْعَةُ بن صالح وهو ضعيف» اهـ.

ب- وقال أيضاً في (٣٠٤/٢): «وفي إسناده أيضاً زَمْعَةُ بن صالح وهو ضعيف» اهـ.

هذا عن ردِّ قول ممدوح بقول ممدوح، وأما ردُّه بقول الحفاظ الشافعية فأكتفي بما يلي:

١- قال ابن حبان في (الثقات) (٤٤٩/٣): «يزداد بن فساء، يقال: إن له صحة، إلا أنني لست أحتج بخبر زَمْعَةَ بن صالح» اهـ.

وقد بينَّ حال زَمْعَةَ في (المجروحين) (٣٠٨/١) فقال: «كان رجلاً صالحاً يهيم ولا يعلم ويخطئ ولا يفهم حتى غلب في حديثه المناكير» اهـ.

٢- قال النووي في (المجموع) (٩١/٢): «واحتج جماعة في هذا الأدب بما روى يزيداد وقيل أزداد بن فساء قال قال رسول الله ﷺ: «إذا بال أحدكم فليبتئز ثلاث مرَّات» رواه أحمد وأبو داود في المراسيل وابن ماجه والبيهقي واتفقوا على أنه ضعيف وقال الآكثرون هو مرسل ولا صحة ليزداد ومن نص على أنه لا صحة له البخاري في تاريخه وأبو حاتم الرازي وابنه عبد الرحمن وأبو داود وأبو أحمد بن عدي الحافظ وغيره» اهـ.

هل يستطيع ممدوح الشافعي أن ينقض قول النووي الشافعي: «واففقوا على أنه ضعيف» أم هو لا يبالي بهذا الاتفاق؟

٣- قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه) (٥٤١/١): «رواه أحمد، وابن ماجه، وأبو داود في المراسيل، قال النووي: اتفقوا على أن هذا الحديث ضعيف...» اهـ.

٤- قال ابن حجر في (التلخيص الحبير) (١٤١١): «وقال النووي في شرح المهذب: اتفقوا على أنه ضعيف» اهـ.

٥- قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (١٣١): «وازداد، يقال يزيداد لا تصح له صحة وزَمْعَةُ ضعيف» اهـ.

**** قال ممدوح في (١٠٥/٢):** «والحديث يشهد له الحديث الصحيح في قصة الرجلين اللذين يعذبان في القبر» فهو حديث صحيح. وختم خروجه على اتفاق أهل الاختصاص ومنهم الحفاظ الشافعية فقال: «والحاصل أنه إن ثبتت صحة يزداد فالحديث حسن لذاته، وإن لم تثبت فالشاهد الصحيح المتقدم كافي في تقويته ورفعه لدرجة الحسن لغيره» اهـ.

قد سبق بيان ضعف سند ابن ماجه لوجود زَمعة بن صالح الذي أسقطه - الناصح الأمين - عامدًا معتمدًا .

وهنا يثبت ممدوح خروجه على عمل أهل الاختصاص في التقوية بالشاهد:

١- قال ابن المُلقِّن الشافعي في (البلد المنير) (٣٤٦/٢): «ويغني عن هذا الحديث في الدلالة على أصل الاستبراء الحديث الصحيح...». ثم ذكر حديث الرجلين اللذين يعذبان في القبر».

تأمل: «ويغني...» هل هذا استشهد لتقوية حديث الباب أم هو تزكُّ لحديث الباب وتأكيده لأشاهد له؟

تأمل: «... الدلالة على أصل الاستبراء» وليس على «الانتشار ثلاثًا» فهذا ضد استشهد ممدوح تمامًا لأنه لا يلزم من الاستبراء الانتشار ثلاثًا.

٢- قال الحفاظ في (التلخيص الحبير) (١٤١)- بعد نقله الاتفاق على ضعف الحديث-: «وأصل الانتار في البول، في حديث ابن عباس المتفق عليه، في قصة القبرين اللذين يعذبان» اهـ.

فابن المُلقِّن والحافظ وغيرهما وقفوا على الحديثين ولم يَقُوا حديث: «إذا بال أحدكم...» بحديث «اللذين يعذبان في قبرهما». لماذا؟ تدكّر كل ما سبق في التقوية بالمعنى.

لماذا ممدوح خالف وقوى بالشاهد؟ تدكّر كل ما سبق عن منهج ممدوح في التقوية بالمعنى.

فممدوح هنا خرج على أهل الاختصاص فحسن ما ضعفوه، واستشهد بما لم يستشهدوا به.

**** الحديث السابع والعشرون:**

وهو برقم (٢٩): وهو عند ابن ماجه (٣٦١، ٣٤٢١) من حديث خريش بن خزيّت، أنبأنا ابنُ أبي مُليكة، عن عائشة مرفوعًا.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٨٠، ٧٤٢) وقال:** «ضعيف» ولم يُحل إلى مصدر حقق فيه الحكم بالضعيف.

الشيخ ناصر الدين حسب منهجه الذي ذكرته مرارًا هو يحكم على سند ابن ماجه فقط وليس على الحديث سندًا ومثلاً.

والظاهر أنّ الشيخ ناصر الدين حكم على الإسناد بالضعف لوجود خريش بن خزيّت. كما في (الضعيفة) (٣٤٢٧).

**** قال ممدوح في (١٠٦/٢):** «هذا حديث حسن، فلألفاظه شواهد، أمّا عن إسناده فقال البوصيري في الزوائد (١٥٣/١): «هذا إسناد ضعيف، خريش بن خزيّت متفق على ضعفه».

أمّا عن تضعيف الإسناد فنتجه، وأمّا عن خريش بن خزيّت فلم يتفقوا على تضعيفه بل الرّجل مختلف فيه. اهـ.

الشيخ ناصر الدين حكم على الإسناد بالضعف، لم يَقْ ممدوح على إثبات خطي حكم الشيخ ناصر الدين على الإسناد فقط، بل قال: «أمّا عن تضعيف الإسناد فنتجه». ومع هذا ولمّا يحمله ممدوح في صدره على الشيخ ناصر الدين؛ أدخل حكم الشيخ ناصر الدين الصواب في (التعريف بأوهام...) عاملك الله بما تستحقه يا محمود سعيد ممدوح.

قال ابن كثير الشافعي في (إرشاد الفقيه) (٣٢/١): «رواه ابن ماجه من حديث خريش بن خزيّت، وهو: ضعيف لا يحتج به» اهـ.

قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (٦٩): «وعن عائشة كنت أضع له ثلاثة آنية مخمرة . . . رواه ابن ماجه وإسناده ضعيف .» اهـ .
أمّا شواهده فهي لا تخرج على طريقتي في التقوية بالمعنى .

*** الحديث الثامن والعشرون :

وهو برقم (٣٠) : وهو عند ابن ماجه (٣٩٥) من حديث زياد بن عبد الله البكائي، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي الزبير، عن جابر؛ قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا قام أحدكم من النوم فارد أن يتوضأ، فلا يُدْخِلْ يده في وَضُوئِهِ حتى يَغْسِلَهَا . فإنه لا يدري أين بانت يده ولا على ما وضعها» .

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٨٩) وقال : «منكر بزيادة : ولا على ما وضعها» وهو في «م» بدونها» . وأحال إلى (صحيح أبي داود ٩٣) .

وفي (صحيح أبي داود) (١٧٧/١ - ١٧٨) بين وجه النكارة في هذه الزيادة فقَالَ : «زياد البكائي فيه لين في روايته عن غير ابن إسحاق، وشيخه عبد الملك بن أبي سليمان صدوق له أوهام؛ وقد وهم هو أو البكائي في سنده ومته :

أمّا السند؛ فهو أنه جعله من (مسند جابر) ! وإنما هو من مسند أبي هريرة : رواه عنه جابر . كذلك رواه معقل عن أبي الزبير ، عن جابر عن أبي هريرة : أخرجه مسلم ، وأبو عوانة . وتابعه ابن لهيعة عن أبي الزبير قال : أخبرني جابر . . . به : أخرجه أحمد (٤٠٣/٢) .

وأما المتن؛ فهو أنه زاد فيه : «ولا على ما وضعها» . فهذه زيادة منكرة ، لتفرد البكائي بها عن عبد الملك ، ومخالفة معقل وابن لهيعة ولكل من روى الحديث عن أبي هريرة من الثقات . وقد ساق أسانيدهم : مسلم وأبو عوانة ، وبغيرهما ، وزاد عليهم الإمام أحمد . فكل هؤلاء الثقات لم يذكروا تلك الزيادة؛ فهي منكرة يقيناً» اهـ . ملخصاً .

تأمل قول الشيخ ناصر الدين : «فهذه زيادة منكرة لتفرد البكائي بها . . . ، لتعلم

لِمَ ممدوح أظهر سند ابن ماجه من عند عبد الملك بن أبي سليمان ، وأسقط - عامداً متعمداً - ناصحاً أميناً - الراوي عنه وهو زياد بن عبد الله البكائي الذي يحتمله الشيخ ناصر الدين الزيادة المنكرة؟ .

أسقط ممدوح - عامداً متعمداً - ناصحاً أميناً - زياد بن عبد الله البكائي من سند ابن ماجه ليعاط نفسه فيقول في (١٠٩/٢) : «هذه الزيادة «ولا على ما وضعها» انفرد بها عبد الملك بن أبي سليمان ، وهو ثقة وفوق الثقة ، وهو بنفسه أرجح من مَعْقِل بن عبيد وعبد الله بن لهيعة مجتمعين بمرات .» ثم نقل أقوالاً في توثيق عبد الملك بن أبي سليمان ، ثم قال في (١١١/٢) : «إذا علمت ما سبق فهذه الزيادة التي وقعت في حديث عبد الملك بن أبي سليمان زيادة صحيحة ، رواها ثقة حافظ جليل فيجب قبولها ، والحكم عليها بالنكارة خطأ» . اهـ .

أرأيتم هذا هو ممدوح - الناصح الأمين - يُشْرِقُ ويُغْرِبُ ليشغل غيره عن الموضوع الأحق أن يتكلم فيه وهو زياد بن عبد الله البكائي الذي أراح ممدوح نفسه منه فأسقطه من سند ابن ماجه فأظهر السند من عند عبد الملك . وسيسأل يوم الدين عن عمله هذا ، وخاصة أن الشيخ ناصر الدين قال : «فهذه الزيادة منكرة لتفرد البكائي بها عن عبد الملك . . .» .

وإليك الدليل على صواب تحميل ناصر الدين زياد بن عبد الله البكائي :

١- قال ابن معين : «زياد البكائي ليس بشيء» ، وقد كتبت عنه المغازي» اهـ . من (تاريخ الدوري) (١٧٩/٢) .

قال أبو داود : «سمعت يحيى بن معين يقول : زياد البكائي في ابن إسحاق ثقة كأنه يضعفه في غير ابن إسحاق» اهـ . من (تاريخ بغداد) (٤٧٨/٨) .

٢- قال ابن المديني : «زياد البكائي كتبت عنه شيئاً كثيراً فتركته» . اهـ . من (تاريخ بغداد) .

٣- قال أبو زرعة الرازي : «زياد البكائي : بهم كثيراً ، وهو حسن الحديث» . اهـ .

من (جهود أبي زرعة) (٣٦٨/٢).

٤- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٥٣٨/٣): «سمعت أبي يقول: زياد بن عبد الله البكائي: يكتب حديثه ولا يحتج به». اهـ.

٥- قال الترمذي في (سننه) (٤٠٤/٣ رقم ١٠٩٧): «زياد بن عبد الله كثير الغرائب والمتاكير». اهـ.

٦- قال ابن حبان في (المجروحين) (٣٠٦/١-٣٠٧): «زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي، كان فاحش الخطأ كثير الوهم لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد وأما فيما وافق الثقات في الروايات فإن اعتبر بها معتبر فلا ضير». اهـ.

٧- قال الحافظ في (التقريب): «زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي: صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين». اهـ.
وهنا زياد بن عبد الله يروي عن غير ابن إسحاق.

زياد بن عبد الله البكائي جعل الحديث بهذه الزيادة من حديث جابر والحديث معروف برويه الثقات من حديث أبي هريرة، ولم يذكرها هذه الزيادة.

ويصنع زياد هذا صار الحديث عن صحابين أبي هريرة وجابر والواقع هما حديث واحد هو حديث أبي هريرة، أما ممدوح فوجد أمامه حديثين - بهما تحقق هدفه - أحدهما عن أبي هريرة والآخر عن جابر فجعل حديث أبي هريرة شاهداً لحديث جابر فقال في (١١١/٢): «ولهذه اللفظة الصحيحة ما يشهد لها: ... سمعت أبا هريرة يقول: ...» اهـ.

والواقع أن الشاهد والمشهود له هما حديث واحد عن أبي هريرة، وهم زياد بن عبد الله البكائي فجعله عن جابر وزاد فيه.

** قال ممدوح في (١١١/٢): «وروى ابن خزيمة في صحيحه (رقم ١٤٦) من حديث ابن لهيعة وجابر بن إسماعيل الحضرمي، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال: ...» اهـ.

وشاهد ممدوح الثاني هذا هو في الواقع من حديث أبي هريرة وليس من حديث ابن عمر وحاله كحال حديث جابر وبيان ذلك بطول فأكتفى بنقل حكم الحافظ الدارقطني في إثبات ذلك:

قال الدارقطني في (العلل) (٧٨/٨): «ورواه ابن لهيعة وجابر بن إسماعيل عن عقيل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، ولا يثبت ذلك، والمحموظ عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة». اهـ.

فحديث الزهري المحفوظ عنه هو من حديث أبي هريرة لا من حديث ابن عمر. وبهذا نعرف قيمة قول ممدوح في (١١١/٢): «والحاصل أن الحديث صحيح» اهـ. كما عرفنا نصحه وأمانته بكنهه وإسقاطه زياد بن عبد الله البكائي من سند ابن ماجه. ثم عرفنا كيف استغل الوهم بجعل الحديث الواحد حديثين فجعل كل واحد منهما شاهداً للآخر.

** الحديث التاسع والعشرون:

وهو برقم (٣١): وهو عند ابن ماجه (٢٨٩) من حديث عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، أن رسول الله ﷺ قال: «تسوكوا، فإن السواك يطهرة للفم، مرضاة للرب، ما جاءني جبريل إلا أوصاني بالسواك، حتى لقد خشيت أن يقْرَضَ عليّ وعلى أمي، ولولا أنني أخاف أن أشقّ على أمي لفرصته لهم، وإني لأستاك حتى إنني لقد خشيت أن أحفي عقادم فمي».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٥٨) وفي (ضعيف الترفيب والترهيب) (١٤٤) وقال: «ضعيف».

وسبب ضعفه وجود عثمان بن أبي عاتكة، وعلي بن يزيد الألهاني.

** قال ممدوح في (١١٢/٢): «الفاظه لها شواهد بعضها صحيح» اهـ.

ممدوح تجنب الكلام على سند ابن ماجه، ولم يصرح بعادته بدرجة الحديث. وشواهد الحديث المُنْتَبِرة قد وقف الشيخ ناصر الدين عليها كما في (الإرواء)،

(وصحيح الترغيب والترهيب).

ويستد ابن ماجه هذا: هشام بن عمار، حدثنا محمد بن شعيب، حدثنا عثمان بن أبي العاتكة، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة أحاديث، قال عنها ابن عدي الشافعي في ترجمة عثمان من (الكامل) (١٦٥/٥): «أحاديث ليست مستقيمة» اهـ.

قال ابن عدي في (الكامل) (١٦٦/٥): «ولعثمان بن أبي عاتكة غير ما ذكرت من الحديث وعامة ما يرويه بهذا الإسناد عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة وهو مع ضعفه يكتب حديثه» اهـ.

وقال ابن عدي أيضًا في ترجمة علي بن يزيد من (الكامل) (١٧٩/٥): «هو في نفسه صالح إلا أن يروي عنه ضعيف فيؤتى من قبل ذلك الضعيف» اهـ.

فالحديث بهذا السند وهذا السياق ضعيف عند ابن عدي، وقال بضعفه آخرون من الشافعية:

١- قال ابن حبان في ترجمة علي بن يزيد الألهاني من (المجروحين) (١١٠/٢): «وعلى جميع الأحوال يجب التنكب عن روايته لما ظهر لنا عن فوقه ودونه من ضد التعديل». وقال أيضًا: «وأكثر روايته عن القاسم أبي عبد الرحمن وهو ضعيف في الحديث جدًا».

٢- قال العراقي في (طرح الثريب) (٦٣/٢): «ولا يصح، حديث أبي أمامة في علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف جدًا» اهـ.

٣- قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (١١٧): «هذا إسناد ضعيف» اهـ.

وعند ممدوح نفسه هذا السند روى أحاديث منكرة، فقد قال في (وصول النهائي) (ص ٦٣): «والقاسم بن عبد الرحمن هو أبو عبد الرحمن الشامي الدمشقي، صاحب أبي أمامة الباهلي، . . . ومن تكلم فيه كابن حبان فلا أحاديث منكرة رواها عنه الضعفاء، لذلك قال أبو حاتم الرازي: حديث الثقات عنه مستقيم لا بأس به، وإنما

ينكر عنه الضعفاء. . .» اهـ.

والراوي هنا عنه علي بن يزيد الألهاني ضعيف عند ممدوح نفسه، فقد قال في (١٨٧/٣): «والقاسم صدوق، وعلي بن يزيد الألهاني ضعيف» اهـ.

وبهذا يعود قول ابن عدي السابق: «أحاديث ليست بمستقيمة».

*** قال ممدوح في (١١٢/٢): «وأما الأمر بالسواك فجاء من حديث أبي هريرة وابن عمر رضي الله عنهما».

١- أمّا حديث أبي هريرة رضي الله عنه فأخرجه ابن حبان (الإحسان ١٠٧٠) من حديث حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالسواك فإنه مطهرة للنفوس، مرضاة للرب ﷻ».

وكلام الحافظ عليه في التلخيص (٦٠/١) غير قاذح فيه. اهـ.

أعله الحافظ في (التلخيص الحبير) فقال: «والمحفوظ عن حماد بغير هذا الإسناد من حديث أبي بكر كما تقدم، والمحفوظ عن عبيد الله بن عمر بهذا الإسناد بلفظ: «لولا أن أشق»، رواه النسائي وابن حبان» اهـ.

وعن رواية حماد بن سلمة عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق قال الحافظ في (تتليق التعلیق) (١٦٦/٣): «وشدّ حماد بن سلمة فرواه عن ابن أبي عتيق عن أبيه، عن أبي بكر الصديق، وهو خطأ». أي: الصواب عن عائشة كما في (التلخيص الحبير).

فالمحفوظ من حديث عبيد الله بهذا الإسناد بلفظ: «لولا أن أشقُّ على أمي، لأمرت بالسواك عند كلِّ . . . عند النسائي في (السنن الكبرى) (٢٨٩/٣ - ٢٩٠) وعند ابن حبان (١٥٣١، ١٥٤٠).

وبإعلال الحافظ هذا خسر ممدوح هذا الشاهد فاللفظ الذي استشهد به في: «عليكم بالسواك» وهذا يفيد الأمر بالسواك ويشهد للفقرة الأولى من حديث الباب: «تسوكوا . . .» أمّا باللفظ المحفوظ: «لولا أن أشق . . .» فلا يفيد الأمر بالسواك،

وذلك من كلمة: «لو» فهي تدل على انتفاء الشيء لثبوت غيره. و«لا» النافية.

فالحديث يدل على انتفاء الأمر لثبوت المشقة، بخلاف اللفظ غير المحفوظ: «عليكم بالسواك» يفيد الوجوب سواء وُجدت المشقة أم لم توجد.

ومع هذا كله يقول ممدوح: «وكلام الحافظ عليه في التلخيص غير قاذح فيه». ثم يزعم أن كتابه: «كتاب علل».

ثم لو سلّم بصحّة الاستشهاد باللفظ المحفوظ على الأمر ففيه الأمر بالسواك عند كل وضوء، وعند كل صلاة، بخلاف لفظ حديث الباب واللفظ غير المحفوظ ففيهما الأمر بمطلق السواك من غير تقييد.

قال العراقي في (طرح الثريب) (٦٣/٢): «الأحاديث التي ورد فيها الأمر لا يصح منها شيء» اهـ.

ومثله قال الحافظ في (الفتح) (٤٣٧/٢): «ولا يثبت شيء منها» اهـ.

فيدخل في حكم العراقي وابن حجر الشافعيّين حديث الباب وشواهد ممدوح في الأمر بالسواك.

** قال ممدوح في (١١٣/٢ - ١١٤): «أمّا وصاية جبريل لسيدنا رسول الله ﷺ بالسواك، ففاجع سهل بن سعد، ... أمّا حديث سهل بن سعد فقال: قال رسول الله ﷺ: «أمرني جبريل بالسواك حتى ظننت أنني سأزدرؤ». أخرجه الطبراني في الكبير (٦٠١٨)، وفي إسناده عبيد بن واقد وهو ضعيف» اهـ.

قال ابن عدي في ترجمة إسماعيل بن يعلى من (الكامل) (٣١٦/١): «... وعبيد بن واقد شيخ بصري، في جملة الضعفاء» اهـ.

وقال في ترجمة عبيد من (الكامل) (٣٥٢/٥): «وعبيد بن واقد له غير ما ذكرت من الحديث، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه» اهـ.

عبيد بن واقد ضعيف وعامة ما يرويه لا يتابع عليه فما حاله؟

عدم المتابعة على عامة ما يرويه تدل على أنه ساقط هالك بمرّة، كما قاله الشيخ أحمد الغماري في (المداوي) (١٧١/١).

والحاصل أنّ الأحاديث التي ورد فيها الأمر بالسواك لا تصح ولا يثبت منها شيء كما قال العراقي وابن حجر العسقلاني الشافعيان.

** الحديث الثلاثون:

وهو برقم (٣٢): وهو عند أبي داود (٥٧) من حديث علي بن زيد، عن أم محمد، عن عائشة، أنّ النبي ﷺ: «كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ إلا تسوك قبل أن يتوضأ». اهـ.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١١) وقال: «حسن، دون قوله: «ولا نهار»» اهـ.

** وبين ضعفه في (صحيح أبي داود) (٥١) فقال: «وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد - وهو ابن جُدعان - وأم محمد؛ هي زوجة أبيه واسمها أمية بنت عبد الله؛ وكانها مجهولة؛ فلم يذكر توثيقها أحد. لكن الحديث حسن بما قبله، وله شواهد...» اهـ.

** قال ممدوح في (١١٥/٢): «هذا حديث حسن أو حسن صحيح. علي بن زيد هو ابن جُدعان، فيه مقال مشهور وهو مختلف فيه، وأم محمد، حسن لها الترمذي فهي تابعة صدوقة عند الترمذي، فإن من حسن له الترمذي لذاته ولم يتكلم فيه فهو صدوق الحديث، وهو صدوق عند الترمذي على كل الأحوال» اهـ.

** قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص ١٠٣): «وعلي بن زيد بن جُدعان وإن كان ضعيفاً لكنه يصلح في الشواهد والمتابعات» اهـ.

** وقال أيضًا في (٢٧٤/٤): «إسناده قوي في المتابعات لحال علي بن زيد بن جُدعان» اهـ.

** وقال أيضًا في (٣٢٨/٥): «وعلي بن زيد بن جُدعان ضعيف، ومنهم من

يَحْسَنُ حَدِيثَهُ . اهـ .

هذا كله ممدوح كتمه وقال: «وهو مختلف فيه». فبأ ترى ابن جُدعان ماذا عند ممدوح؟

أجاب فقال في (١١٧/٢): «والحاصل أن عموم الشاهدين يقويان حديث الباب، ويصير من قسم الحسن عند من يضعف ابن جُدعان، وصحيح عند من يَحْسَنُ حَدِيثَهُ» اهـ .

ممدوح حَيْرْنَا عامدًا متعمدًا هل هو يَحْسَنُ حديث الباب بالشاهدين أم هو يَصْحَحُهُ؟

إذا كان ممدوح يَصْحَحُ الحديث؛ فيكون علي بن زيد بن جُدعان عنده حسن الحديث، وهذا يناقض ما نقلته من: «علي بن زيد بن جُدعان ضعيف».

وإذا كان ممدوح يَحْسَنُ الحديث؛ فيكون علي بن زيد بن جُدعان عنده ضعيفًا، وبالشاهدين حَسَنًا. فلماذا لم يصرح بتضعيفه؟

** الشاهد الأول:

** قال ممدوح في (١١٦/٢): «فللحديث شاهد صحيح أخرجه أحمد...»، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان لا يتام إلا والسواك عنده، إذا استيقظ بدأ بالسواك» اهـ .

استَحْضِرْ أَنَّ الشيخ ناصر الدين حَسَنَ الحديث لشواهدة إلا لفظة: «ولا نهار». وممدوح يَحْسَنُ هذه اللفظة بالشاهدين، وهذا هو الشاهد الأول لا يَذكر فيه ل: «ولا نهار» ومع ذلك ممدوح يَحْسَنُ هذه اللفظة.

فالشاهد الأول شاهد قاصر .

** الشاهد الآخر:

** قال ممدوح في (١١٦/٢): «وله شاهد آخر عن معاوية، أخرجه الطبراني في

الكبير (٣٤٩/١٩) من حديث عثمان بن عبد الرحمن، عن عبيدة بن حسان، عن عطاء، عن معاوية قال: «أمرني رسول الله ﷺ أن لا آتي أهلي في غرة هلال، وأن لا أتوضأ في طهرة النحاس، وأن استن كلما قمت من بيتي» .

عثمان بن عبد الرحمن صدوق، وتكلموا فيه بسبب روايته عن الضعفاء، فيكون كلامهم فيه غير قادح، فعلة الإسناد هو عبيدة بن حسان ضعوفه» اهـ .

إن سَلِمَ هذا الشاهد من عبيدة بن حسان فلن يسلم من شهادته القاصرة فليس للفظ: «ولا نهار» ذِكر فيه .

وتأمل نوعية تقوية ممدوح: «عموم الشاهدين» .

وبهذا تبقى لفظة «ولا نهار» على ضعفها .

ونعود إلى قول ممدوح: «وأم محمد... حسن لها الترمذي... فإن من حسن له الترمذي لذاته ولم يتكلم فيه فهو صدوق الحديث...» .

الترمذي أخرج لأم محمد في (سننه) (٢٩٩١) وقال: «هذا حديث حسن غريب من حديث عائشة لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة» اهـ .

فهل قول الترمذي هذا: «حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد» يعني: حَسَنَ له الترمذي لذاته؟

أجاب ممدوح فقال:

أ- في (٤٥٨/١): «فإذا وجدت الترمذي قال: «حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه» فالتحسين - غالبًا - ما يكون بالشواهد وليس بالمتابعات» اهـ .

ب- في (٤٦٠/١): «فقول الترمذي: غريب حسن، أو حسن غريب، سواء سكت أو قال: لا نعرفه إلا من حديث فلان، أو لا نعرفه إلا من هذا الوجه لا يلزم منه التحسين لذاته» اهـ .

وأبى ممدوح عند أم محمد وقال: «حَسَنَ لها الترمذي لذاته» .

لماذا فعل هذا؟ عليك الإجابة.

**** الحديث الحادي والثلاثون:**

وهو برقم (٣٣): وهو عند ابن ماجه (٤٠٠) من حديث عبد المُهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ قال: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لا يُصلي على النبي ﷺ ولا صلاة لمن لا يُحب الأنصار.»

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٩٠) وقال: «منكر بالشرط الثاني.» وأحال إلى الضعيفة (٢١٦٧، ٤٨٠٦).**

**** وبين ذلك في الضعيفة بأن: «عبد المهيم بن عباس ضَعَفَه البخاري جداً فقال: منكر الحديث، وقال الذهبي: «واه.»**

**** قال ممدوح في (١١٧/٢): «إطلاق الضعف عليه خطأ فالشرط الثاني وهو: «لا صلاة لمن لا يصلي على النبي، ولا صلاة لمن لا يحب الأنصار» حسن.» اهـ.**

سبق وأن ضَعَفَ حافظ من الشافية هذا الحديث، وبعضهم عندهم عبد المهيم لا يحتج بحديثه ولا يستشهد به.

١- قال ابن المنذر في (الأوسط) (٣٦٨/١): «ليس في هذا الباب خير ثابت يوجب إبطال وضوء من لم يذكر اسم الله عليه» اهـ.

٢- قال النسائي في (الضعفاء) (٣٨٦): «عبد المُهيمن بن عباس بن سهل الساعدي: متروك الحديث.» اهـ.

وقال مرة: «ليس بثقة» اهـ. من ترجمة عبد المُهيمن في (تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب) و(تهذيب التهذيب).

وهذان اللفظان: «متروك الحديث» و«ليس بثقة» ذكرهما العراقي في المرتبة الثانية من مراتب التجريح، وهي إحدى المراتب الثلاث التي لا يحتج بحديث

أصحابها ولا يستشهد بهم ولا يعتبر بهم حتى عند ممدوح نفسه كما في (التعقيب اللطيف) (ص٣٧-٣٨).

فعبد المهيم لا يصلح في الشواهد والمتابعات عند النسائي.

٣- قال ابن حبان في (المجروحين) (١٤٨/٢-١٤٩): «عبد المُهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي: ينفرد عن أبيه بأشياء مناكير لا يتابع عليها من كثرة وهمه، فلما فُحِّش ذلك في روايته بطل الاحتجاج به.» اهـ.

٤- قال ابن عدي في (الكامل) (٣٤٣/٥): «سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد منكر الحديث. ثم قال: «وعبد المهيم هذا له قدر عشرة أحاديث أو أقل.» اهـ.

٥- قال أبو نعيم الأصفهاني: «روى عن أبائه أحاديث منكرة لا شيء» اهـ. من ترجمة عبد المهيم في (تهذيب التهذيب).

٦- أخرجه الدارقطني في (سننه) (رقم ١٣٢٧) من حديث علي بن بحر، حدثنا عبد المهيم بن عباس، عن أبيه، عن جده سهل... عبد المهيم ليس بالقوي» اهـ.

٧- قال البيهقي في (السنن الكبرى) (٣٧٩/٢): «وروى عبد المهيم بن عباس بن سهل الساعدي... وعبد المهيم ضعيف لا يحتج بروايته.» اهـ.

وقال أيضًا في (معرفة السنن والآثار) (٤٢/٢): «ورويتا عن عبد المهيم بن عباس بن سهل الساعدي عن أبيه، عن جده... وعبد المهيم هذا غير قوي في الحديث.» اهـ.

٨- قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٩١): «وفي هذا الباب أحاديث ليست أسانيدًا مستقيمة، وحكى الأثرم عن الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه قال: ليس في هذا حديث يثبت.» اهـ.

٩- قال النووي في (المجموع) (٣٤٣/١-٣٤٤): «وصح عن أحمد فيما نقله الترمذي وغيره أنه قال لا أعلم في التسمية حديثًا ثابتًا... قال الترمذي وفي الباب

عن عائشة وأبي هريرة وأبي سعيد وسهل بن سعد وأنس وأسائيد هذه الأحاديث كلها ضعيفة» اهـ.

١٠- قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٤٤٩/١): «وروى ابن ماجه في «سننه» من حديث عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «...» وعبد المهيم بن عباس استضعفه يحيى فيما ذكر ابن أبي حاتم، وقال البخاري: «منكر الحديث». اهـ.

وقول البخاري: «منكر الحديث» قاله في (الضعفاء) (٢٤٣) وفي (التاريخ الكبير) (١٣٧/٦).

وقد سبق ذكر أن مَنْ قال فيه البخاري: «منكر الحديث» فلا تحل الرواية عنه عنده.

١١- الحديث أخرجه الحاكم في (المستدرک) (٢٦٩/١) وقال: «لم يخرجنا هذا الحديث على شرطهما فإنهما لم يخرجنا عبد المهيم». تعقبه الذهبي في (تلخيصه) فقال: «عبد المهيم واو» اهـ.

وفي ترجمة أبي بن عباس من (الميزان) قال: «وأخوه عبدالمهيم واو». وفي ترجمة عبدالمهيم من (الميزان) قال: «وله نحو عشرة أحاديث» اهـ.

وقال في (الكشاف): «عبد المُهَيْمَن بن عباس بن سهل الساعدي، واو» اهـ.

١٢- الحديث ذكره أبو محمد العسائي في (الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني) (رقم ٣٢٥).

١٣- قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (٤٠٤): «وللحاكم، عن سهل بن سعد في حديث «لا صلاة لمن لم يصل على نبيه» وإسناده ضعيف». اهـ.

** قال ممدوح في (١١٨/٢): «وقد تابعه أخوه أبي بن عباس... قال الطبراني: حدثنا عبد الرحمن بن معاوية العثبي، ثنا عبيد الله بن محمد المُنْكَدري، ثنا ابن أبي فديك، عن أبي بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده ﷺ، أن

رسول الله ﷺ قال: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لا يصلي على نبي الله عليه السلام، ولا صلاة لمن لا يحب الأنصار». اهـ.

وعن هذه المتابعة قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٦٢/٢): «وأخشى أن يكون هذا غلطًا، فإن الحديث من رواية عبد المهيم معروف» اهـ.

ولا ننظر من صاحب «كتاب علل» أن يبيّن لنا تحقّق خشية ابن دقيق العيد، فهذا البيان ضد هدفه.

أ- الحديث يدور على ابن أبي فُذَيْك، وهو: محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فُذَيْك.

ب- فرواه عن ابن أبي فُذَيْك، عن عبد المهيم بن عباس به:

عبد الرحمن بن إبراهيم. عند ابن ماجه (٤٠٠) والطبراني في (المعجم الكبير) (١٢١/٦).

ج- ورواه عن ابن أبي فُذَيْك، عن أبي بن عباس به:

عبيد الله بن محمد المنكدري. عند الطبراني في (المعجم الكبير) (١٢١/٦). فاختلف على ابن أبي فُذَيْك.

فرواه عنه عبد الرحمن بن إبراهيم الثقة الحافظ المتقن الملقّب دُحَيْم، عن عبد المهيم.

ورواه عنه عبيد الله بن عبد الله بن المنكدر بن محمد بن المنكدر الثقة، عن أبي بن عباس.

فالعهدة على ابن أبي فُذَيْك، لأنّ المُخْتَلَفَيْن عليه أحدهما ثقة حافظ متقن، والآخر ثقة، وخاصة أنّ ابن حبان بعد أن ذكر ابن أبي فُذَيْك في (الثقات) (٤٢/٩) قال: «ربما أخطأ». بل إنّ ابن أبي فُذَيْك هو دون دُحَيْم، والمنكدري عند ممدوح

نفسه هو: «صدق» كما في (٦/٣١٩).

كل هذا إذا سلم شيخ الطبراني عبد الرحمن بن معاوية العُثَبي من أن يُحْمَل هو هذا الاختلاف، فإني لم أقف فيه على جرح ولا تعديل.

ويقوي تحمیل شيخ الطبراني هذا الاختلاف متابعة علي بن بحر لابن أبي فُديك في روايته عن عبد المهيم.

فقد أخرج الدارقطني في (سننه) (١٣٢٧) والحاكم (١/٢٦٩) وعنه البيهقي (٢/٣٧٩) متابعة علي بن بحر هذه:

أ- قال الدارقطني: حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، حدثنا محمد بن غالب، ثنا علي بن بحر، حدثنا عبد المهيم بن عباس، عن أبيه، عن جده سهل بن سعد: أن النبي ﷺ قال: «لا صلاة لمن لم يصل علي نبيه ﷺ».

١- محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي: قال فيه الدارقطني: «كان ثقة مأموناً». وقال فيه الخطيب البغدادي: «كان ثقة ثيباً كثير الحديث» اهـ. من (تاريخ بغداد) (٣/٧٥-٧٧).

٢- محمد بن غالب، هو ابن غالب بن حَرْب، أبو جعفر الضبي، المعروف بالنتمام وهو معروف مشهور له ترجمة في (تاريخ بغداد) (٣/٣٦١-٣٦٤) و(سير أعلام النبلاء) (١٣/٣٩٠-٣٩٣).

٣- علي بن بحر، له ترجمة في (تهذيب الكمال). قال الحافظ في (التقريب): «ثقة فاضل».

فهذا سند صحيح متصل إلى عبد المهيم بن عباس.

ب- قال الحاكم: حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني، ثنا الحسن بن علي بن بحر بن البرقي ثنا أبي، حدثني عبد المهيم بن عباس بن سهل الساعدي قال سمعت أبي يحدث عن جدي أن النبي ﷺ كان يقول: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر الله عليه، ولا صلاة لمن لم يصل على نبي الله

في صلاته».

ج- قال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن بحر البرقي. إلخ سند الحاكم نفسه.

١- أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني الصَّفَّار، قال الذهبي في (سير أعلام النبلاء) (٤٣٧/١٥): «الشيخ الإمام المحدث القدوة، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد، الأصبهاني الصَّفَّار الزاهد». اهـ.

٢- الحسن بن علي بن بحر بن البرقي: «في أسئلة مسعود السجزي مع أسئلة البغدادين للحاكم قال في الترجمة رقم (١٦٢) وسمعته يقول: الحسن بن علي بن بحر البرقي، ثقة مأمون» اهـ. من (رجال الحاكم في المستدرک) (١/٣٠٥-٣٠٦) لأبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي - رحمته الله.

٣- علي بن بحر، قد سبق.

فهذا سند صحيح متصل إلى عبد المهيم بن عباس.

بهذا البيان صحَّت متابعة علي بن بحر لابن أبي فُديك في روايته عن عبد المهيم بن عباس، وبهذه المتابعة الصحيحة ترفع العهدة عن ابن أبي فُديك في هذا الاختلاف لأن الأصل أن الثقة يوافق الثقة فننحصر العهدة في هذا الاختلاف في شيخ الطبراني.

وبهذا يظهر صواب قول ابن دقيق العيد الشافعي: «وأخشى أن يكون هذا غلطاً، فإن الحديث من رواية عبد المهيم معروف» اهـ.

أمَّا ممدوح صاحب «كتاب علل» فأخذ من غلط شيخ الطبراني علي ابن أبي فُديك متابعة لعبد المهيم بن عباس، وذهب يقوي أبي بن عباس ليثبت ثبوت الحديث بمتابعة أبي لأخيه عبد المهيم، شاغلاً القارئ عن العلة الحقيقية في هذه المتابعة وهي: لا تبعد أن يكون وقع في هذه المتابعة قلباً فأبدل عبد المهيم بأخيه أبي فصار عبد المهيم وأخوه أبي روايا الحديث عن أبيهما، عن جدما، وبهذا دفع التفرّد

يوجد المتابعة.

وبما يَبَيَّنُه سابقاً عادت المتابعان إلى طريق واحد هو طريق عبد المهيم بن عباس، عن أبيه، عن جده.

وبهذا عاد التفرّد إلى رواية هذا الحديث من طريق عبد المهيم، وعبد المهيم ضعيف حتى عند ممدوح.

وهذا كله تحقيقاً لقول أهل الاختصاص في عبد المهيم، وحكم الشيخ ناصر الدين على الشطر الثاني من الحديث بالكفارة.

١- قال البخاري في (الضعفاء) (٢٤٣): «عبد المُهَيَّم عن أبيه: منكر الحديث» اهـ.

أ- قال ممدوح في (٣/٣٠٥): «رواية المناكير ليست نصّاً في تضعيف الراوي، كما هو مقرر إلّا إذا كثرت المناكير في مروياته فاستحق أن يوصف بأنّه «منكر الحديث»» اهـ.

فيكون عبد المهيم كثرت المناكير في مروياته عند إمام أهل الفن البخاري، فحكم الشيخ ناصر الدين بالكفارة لا يخرج عنه بل هو منه، ويؤكد تفرّد عبد المهيم.

ب- ولممدوح قول آخر أقوى فقد قال في (٤/٤٥٧): «ولا يلزم من قول البخاري: «عنده مناكير» التضعيف، فإنهم فروقاً بين قولهم: «عنده مناكير» أو «روى المناكير» وقولهم: «منكر الحديث». فمن كان «عنده مناكير» أو «روى مناكير» لا يلزم من ذلك ترك حديثه حتى تكثر المناكير في روايته ويوصف عند ذلك بأنّه منكر الحديث، وهذا مقرر ومعروف.» اهـ.

وعبد المهيم قال فيه البخاري: «منكر الحديث» فيلزم من ذلك ترك حديثه لكثرة المناكير فيه.

ج- ثم قال ممدوح ما يثبت تفرّد عبد المهيم في (٥/٦١): «وقد تحصل لنا أن عمر بن يزيد منكر الحديث وهذا يعني:

١- كثرة المخالفات في حديثه فقالوا عليه: منكر الحديث.

٢- أنّه ضعيف لا يحتمل تفرده. اهـ.

وعبد المهيم قال فيه البخاري: «منكر الحديث»، فيكون فيه الأمان. وبه يثبت تفرّد عبد المهيم بهذه الرواية ولا متابع ولا شاهد له؛ ولهذا حكم الشيخ ناصر الدين على الشطر الثاني بالكفارة، ويرسّخ هذا:

٢- قول ابن حبان في (المجروحين) (٢/١٤٨-١٤٩): «ينفرد عن أبيه بأشياء مناكير لا يتابع عليها» اهـ.

فهذا يؤكد غلط متابعة أبي بن عباس، وذلك من: «ينفرد...» و«بأشياء مناكير» و«لا يتابع عليها».

٣- ولهذا قال ابن دقيق العيد: «فإنّ الحديث من رواية عبد المهيم معروف» اهـ.

ثم قال ممدوح- الناصح الأمين- في (٢/١١٩): «وقال ابن القيم عن هذا الحديث في جلاء الأفهام (ص٢٧): «ولا ينزل عن درجة الحديث الحسن»» اهـ.

هل في نقل ممدوح عن ابن القيم في هذا الحديث نصح وأمانة؟ تدبر ما يلي:

أ- أنقل قول ابن القيم من المصدر والموضع الذي نقل منه ممدوح- الناصح الأمين:

قال ابن القيم في (جلاء الأفهام) (ص٢٧): «... فأما أبي بن عباس فقد احتج به البخاري في «صحيحه» وضعفه أحمد، ويحيى بن معين وغيرهما، وأمّا أخوه عبد المهيم، فمتفق على تركه واطراح حديثه، فإن كان عبد المهيم قد سرقه من أخيه، فلا يضر الحديث شيء، ولا ينزل عن درجة الحديث الحسن، وإن كان ابن أبي فديك أو من دونه غلط من عبد المهيم إلى أخيه أبي- وهو الأشبه- واللّه أعلم، لأنّ الحديث معروف بعبد المهيم، فتلك علة قوية فيه.» اهـ.

فابن القيم ذكر احتمالين ومال إلى: «ابن أبي فُديك أو من دونه غَلِظ من عبد المهيمين إلى أخيه أبي». لماذا؟ «لأنَّ الحديث معروف بعبد المهيمين». وهذا هو تعليل وقول ابن دقيق العيد.

وممدوح- الناصح الأمين- أخذ الاحتمال الذي لم يرجِّحه ابن القيم. لماذا؟
ب- وإليك ما بيَّنت أنَّ ابن القيم لم يحسِّن الحديث من قول ابن القيم نفسه وفي المصدر نفسه، قال في (جلاء الأفهام) (ص ٢٩١): «ما رواه الدارقطني من حديث عبد المهيمين بن عباس... رواه الطبراني من حديث أبي بن عباس عن أبيه عن جده، وعبد المهيمين ليس بحجة، وأبي أخوه وإن كان ثقة احتج به البخاري بالحديث المعروف فيه إثمًا هو من رواية عبد المهيمين، ورواه الطبراني بالوجهين، ولا يثبت.» اهـ.

تأمل: «ورواه الطبراني بالوجهين، ولا يثبت». فهل قول: «لا يثبت» أي: حديث حسن؟

بعد صنع ممدوح هذا- وغيره- ما رأي من وصفه في تقديمه ل (غاية التبجيل) (ص ١٠) بالأمانة العلمية؟

وصدَّق ممدوح حين قال في (٣/٣٧٦): «ومن هنا تظهر قيمة الرجوع للأصول والاعتماد عليها» اهـ. فشكلًا على صِدْقِ معنا الذي به كُنْشْنَا...

ويقول ابن دقيق العيد وابن القيم قال ابن عبد الهادي والسخاوي:

١- قال ابن عبد الهادي في (التنقيح) (١/٤١٥): «قال الطبراني: ...، عن أبي بن عباس بن سعد... وقد روي عن ابن أبي فُديك عن عبد المهيمين بن عباس وهو أشبه بالصواب.» اهـ.

٢- قال السخاوي في (القول البليغ) (ص ٢٥٦-٢٥٧): «... وقد أخرجه الطبراني وأبو موسى المدني من رواية أخيه أبي بن عباس بن سهل عن أبيه عن جده، وصححه المجدُّ الشيرازي، وفي ذلك نظر، لأنَّهُ إثمًا يعرف من رواية

عبد المهيمين.» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/١١٩-١٢٠): «ولعبد المهيمين، وأبي ابنا عباس بن سهل متابع آخر. ففي مسند الروياني (رقم ١٠٩٨): نا ابن إسحاق، أنا محمد بن عمر، نا عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة، عن عباس بن سهل، عن أبيه، قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لم يصل على نبي الله ﷺ»، ولا صلاة لمن لا يحب الأنصار.»

محمد بن عمر هو الواقدي وفيه مقال مشهور. وعبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة ثقة» اهـ.

ممدوح- الناصح الأمين- يتعلَّق بأي شيء به يحقِّق هدفه، فما أن خرجنا من بيان متابعٍ غلط؛ إذا بممدوح يكتم حال متابعٍ أسوأ من المتابعة الغلط.

يردُّ هذه المتابعة قول غير واحد من الحفاظ: «الحديث إثمًا يعرف من رواية عبد المهيمين.»

وأكتفي بنقل ما تيسر في بيان: «محمد بن عمر الواقدي وفيه مقال مشهور»:

١- قال ابن معين: «الواقدي، ليس بشيء» اهـ. من (تاريخ الدوري) (٢/٥٣٢).
٢- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (١/١٧٨): «محمد بن عمر الواقدي، سكتوا عنه، تركه أحمد وابن نمير» اهـ.

٣- وقال في (التاريخ الأوسط) (٢/٢٢٠): «تركوه» اهـ.

٤- وقال في (الضعفاء) (٣٣٤): «متروك الحديث» اهـ.

٥- قال النسائي الشافعي في (الضعفاء) (٥٣١): «محمد بن عمر الواقدي، متروك الحديث» اهـ.

٦- قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (٢/٢٩٠): «... وكان يروي عن الثقات المقلوبات وعن الأثبات المعضلات حتى ربما سبَّ إلى القلب أنَّه كان

المتعمد لذلك. « اهـ.

٧- قال ابن عدي الشافعي في (الكامل) (٢٤٣/٦): «وهذه الأحاديث التي أمليتها للواقدي، والتي لم أذكرها كلها غير محفوظة ومن يروي عنه الواقدي من الثقات فنلك الأحاديث غير محفوظة عنهم إلا من رواية الواقدي والبلاء منه، ومتون أخبار الواقدي غير محفوظة وهو بين الضَّعْف. « اهـ.

٨- قال الذهبي الشافعي في (المغني): «مجمع على تركه» اهـ. وقال في (الميزان): «استقر الإجماع على وَهْن الواقدي» اهـ.

٩- قال ابن حجر الشافعي في (التقريب): «متروك مع سَعَوِّ علمه» اهـ.

كل أقوال الأئمة التي نقلتها تدخل في مراتب التجرير التي بها يكون الواقدي لا يحتج بحديثه ولا يُستشهد به ولا يُعتبر به. كما في المراتب الثلاث من مراتب التجرير التي ذكرها العراقي الشافعي، والتي هي كما قال ممدوح نفسه في (التعقيب اللطيف) (ص ٣٨): «وهي ليست خاصة بحافظ معين أو جماعة محصورين، ولكنها شائعة عند الحفاظ.» اهـ.

** الحديث الثاني والثلاثون:

وهو برقم (٣٤): وهو عند أبي داود (٦٢) والترمذي (٥٩) وابن ماجه (٥١٢) من حديث عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، عن أبي عَطِيف الهذلي، عن ابن عمر قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: مَنْ تَوَضَّأَ عَلَيَّ كُلَّ طَلْعٍ فَلَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ». واللفظ لابن ماجه.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٠) و(ضعيف الترمذي) (١١) و(ضعيف ابن ماجه) (١٤) وقال: «ضعيف». وأحال إلى: «المشكاة» (٢٩٣)، ضعيف أبي داود (٩)، تمام المنة».

ويُنْ ذك؛ فقال في التعليق على المشكاة (٢٩٣): «وصرح الترمذي بأن إسناده ضعيف، وعلته أنه من رواية عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، وهو ضعيف، عن

أبي عَطِيف، وهو مجهول» اهـ. وينحو هذا قال في (ضعيف أبي داود).

** وقال في (تمام المنة) (ص ١١١): «ثم إنَّ الحديث متفق على تضعيفه عند المحدثين» اهـ.

** قال ممدوح في (١٢٣/٢): «وله شاهد يرتقي به لمرتبة الحسن، والحديث سكت عنه أبو داود.» اهـ.

ممدوح لم يَقُوْ على ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين على التصريح: «إسناده ضعيف» تبعاً للترمذي.

وأزيد ممدوحاً بحكم بعض حفاظ الشافعية ليعلم حقيقة قوله: «يرتقي به لمرتبة الحسن» وكذا في هذا الحكم نقض جديد لقاعدة ممدوح في الاحتجاج بسكوت أبي داود:

١- أخرج البيهقي في (السنن الكبرى) (١/١٦٢) من طريق أبي داود وقال: «عبد الرحمن بن زياد الأفريقي غير قوي.» اهـ.

٢- قال البيهقي في (شرح السنة) (١/٤٤٩): «وَرُوِيَ عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ عَلَيَّ طَلْعٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ» وإسناده ضعيف» اهـ.

٣- قال المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٥٧): «وأخرجه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي: وهو إسناده ضعيف.» اهـ.

٤- قال النووي في (شرح أبي داود): «هو ضعيف في إسناده ضعيفان عبد الرحمن بن زياد الأفريقي وأبو عَطِيف مجهول عيناً وحالاً» اهـ. من (فيض التقدير) (٦/١١٠).

ولذلك ذكره أيضاً في فصل الضعيف من باب جواز صلوات بوضوء واحد واستحبابه لكل صلاة من (خلاصة الأحكام) (رقم ٢٢٤).

قال النووي في مقدمة (خلاصة الأحكام): «وأقرُّد الضعيف في أواخر الأبواب

تبيينها على ضعفه لثلاثين مرة . اهـ .

وممدوح قرَّنه نفسه فحسن الحديث .

٥- قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/ ٩٠) : «رواه الترمذي وقال : وهو إسناد ضعيف» اهـ .

٦- قال ابن كثير في (تفسير القرآن العظيم) (المائدة الآية ٦) : «وقال الترمذي : وهو إسناد ضعيف» . اهـ .

٧- قال العراقي في (تخريج الإحياء) : «من حديث ابن عمر بإسناد ضعيف» اهـ .

٨- قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (١٩٢) : «رواه أبو داود والترمذي وسنده ضعيف» اهـ .

٩- قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (٢١١) : «هذا إسناد فيه عبد الرحمن بن زياد وهو ضعيف . . .» اهـ .

١٠- قال السيوطي في (الحاوي) (٢/ ٦١) : «المشهور تضعيف الحديث» اهـ .
لذلك رمز له (بض) - أي : ضعيف - في (الجامع الصغير) له .

فممدوح خرج على المشهور . لماذا؟ الإجابة عليك .

ثم ذكر ممدوح شاهده الذي به يرتقي الحديث إلى مرتبة الحسن فقال في (٢/ ١٢٣) : «فقد أخرج أحمد في المسند (٢/ ٢٥٨ ، ٢٥٩) . . . عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء ، ومع كل وضوء سواك» .

وفي هذا الشاهد الأمر بتجديد الوضوء من غير حدث ومن غير عزيمة . « اهـ .

ممدوح لم يكمل سياق الحديث فهو عند أحمد : «لولا أن . . . سواك ، ولأخبرت عشاء الآخرة إلى ثلث الليل» اهـ . الظاهر لثلاثين مرة - بصفته شافعياً - بعدم استحباب تأخير العشاء إلى ثلث الليل مع أن الوضوء عند كل صلاة ، والسواك عند كل

وضوء ، وتأخير العشاء إلى ثلث الليل عُمل فيهم ترك الأمر بالمشقة ، وقالوا بالاستحباب في الوضوء والسواك فقط . والبحث ليس في هذا الآن لتعكير استحباب تجديد الوضوء من هذا الحديث .

إذا سلّم بثبوت هذا الحديث فيه كما قال ممدوح : «الأمر بتجديد الوضوء . . .» . وهذا شاهد قاصر ، ففي حديث الباب تعيين ثواب مَنْ تَوَسَّأَ على طهر : «فله عشر حسنات» وهذا لا يوجد في شاهد ممدوح .

لذلك غير واحد يَمُنُّ نقلت قولهم وقفوا على شاهد ممدوح هذا ولم يصنعوا ضيعه . لماذا؟ .

ثم أورد ممدوح على نفسه سؤالاً : «كيف تحسنه ، والترمذي ضعفه؟» . فأجاب في (٢/ ١٢٤) : «أَنَّ الترمذي قد اقتصر على تضعيف الإسناد فقط ولم يضعف الحديث ، فتدبر» اهـ .

تدبرت فوجدت ممدوحاً استجار بالنار من الرمضاء .

عندما ضَعَّفَ الترمذي الإسنادَ فقط ماذا صنع أهل الاختصاص من بعده هل تابعوه أم خالفه بعضهم كما صنع ممدوح؟ .

لهذا فليذكر ممدوح مَنْ قبله صنع ضيعه هذا؟ فإن لم يجد مَنْ يذكره ، فهذا هو ممدوح .

*** قال ممدوح في (٢/ ١٢٤) : «ثم عجبت للألباني ادعى في تمام المنة اتفاق المحدثين على تضعيفه ، والحديث قد سكت عنه أبو داود ، والترمذي ضعف إسناده فقط ، فأين الاتفاق الذي ادعاه؟» . اهـ .

اتفق المحدثون على ضعفه عجب ممدوح أو لم يعجب ، بل سيطول العجب من ممدوح إذا لم يذكر أحداً حسن حديث الباب هذا كما صنع هو ، فعدم ذكره أحداً حسن الحديث هو دليل الاتفاق .

ومع ذلك أذكر من سبق الشيخ ناصر الدين واعتمد عليه في قوله : «إن الحديث

متفق عليه تضعيفه»

قال الحافظ النووي الشافعي في (المجموع) (٤٧٠/١): «واحتج الأصحاب لأصل استحباب التجديد بما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات» ورواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والبيهقي وغيرهم ولكنه ضعيف متفق على ضعفه ومن ضعفه الترمذي والبيهقي» اهـ. وقد يشاغ بمدوح على نفسه فيقول: «هذا اتفاق على ضعف الإسناد فقط». فيكون أثبت على نفسه الخروج على هؤلاء الأئمة حين حسن.

وإذا عاند وكابر فالشيخ ناصر الدين مثلهم وقد نقلت ورأيت بعينك قوله في التعليق على المشكاة: «صرح الترمذي بأن إسناده ضعيف وعلته»

وقال في (ضعيف أبي داود) (٢٨/١): «وهذا إسناد ضعيف» اهـ.

وعن سكوت أبي داود قال بمدوح نفسه في (٦٢/١): «وما استظهره الحافظ من أن قول أبي داود: «وما لم أقل فيه شيئاً فهو صالح» مراده صالح للعمل فيدخل فيه الضعيف، متعين الحمل لتحقق وجود أفراد في أبي داود مسكوت عليها وفيها ضعيف» اهـ.

وحديث الباب من هذه الأفراد فلا متابع ولا شاهد تاماً، وتتابع العلماء على عدم تحسينه فينتطبق هنا: «متعين الحمل»

فمن «متعين الحمل» لن ينتفع بمدوح بقوله: «والحديث قد سكت عنه أبو داود».

** الحديث الثالث والثلاثون:

وهو برقم (٣٥): وهو عند أبي داود (٧٣) من حديث أبان، حدثنا قتادة، أن محمد بن سيرين حدثه عن أبي هريرة أن نبي الله ﷺ قال: «إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرّات، السابعة بالتراب».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٣) وقال: «صحيح؛ لكن قوله: «السابعة» شاذ، والأرجح «الأولى بالتراب»» اهـ.

** ويُن ذلك في (صحيح أبي داود) (٦٦) و(الإرواء) (٦٠/١ - ٦٢).

وخلاصة البيان: أن قتادة كان يضطرب في هذه اللفظة على ثلاث وجوه عنه: إحداها على الجادة الموافقة لرواية الجماعة وهي: «أولاهن بتراب».

** قال بمدوح في (٢/١٢٤): «بل محفوظ» اهـ.

وقول الشيخ ناصر الدين هذا قال به قبله حفاظ من الشافعية:

١- قال أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني في (مختصره) باب «ما يفسد الماء»: «قال الشافعي: وإذا ولغ الكلب في الإناء فقد نجس الماء وعليه أن يهريقه ويغسل منه الإناء سبع مرّات أولاهن بتراب كما قال رسول الله ﷺ» اهـ.

٢- قال العراقي في (طرح الثريب) (١٢٩/٢ - ١٣٠): «وقد ضعف بعض مصنفي الحنفية الرواية التي ذكر فيها التراب بهذا الاضطراب من كونها أولاهن أو أواخرهن أو السابعة أو الثامنة فقال إن هذا الاضطراب يقتضي طرح ذكر التراب رأساً وكذا قال صاحب المفهم إن هذه الزيادة مضطربة وفيما قالاه نظر، فإن الحديث المضطرب إنما تتساقط الروايات إذا تساوت وجوه الاضطراب أمّا إذا ترجح فالحكم للرواية الراجحة فلا يقدر فيها من خلفها كما هو معروف في علوم الحديث وإذا تقرر ذلك فلا شك أن رواية أولاهن أرجح من سائر الروايات فإنه رواها عن محمد بن سيرين ثلاثة، هشام بن حسان وحبیب بن الشهيد وأيوب السختياني وأخرجها مسلم في صحيحه من رواية هشام فترجح بأمرين كثرة الرواة وتخریج أحد الشیخین لها وهما من وجوه الترجیح عند التعارض . . . وأما رواية السابعة بالتراب فهي وإن كانت بمعناها فإنه تفرّد بها عن محمد بن سيرين قتادة وانفرد بها أبو داود وقد اختلف فيها على قتادة فقال أبان عنه هكذا وهي رواية أبي داود وقال سعيد بن بشير عنه الأولى بالتراب فوافق الجماعة رواه كذلك الدارقطني في سننه والبيهقي من طريقه وهذا

يقتضي ترجيح رواية أولاهن لموافقته للجماعة...» اهـ.

٣- قال الحافظ في (الفتح) (٣٣١/١-الحديث ١٧٢): «... فيبقى النظر في الترجيح بين رواية أولاهن ورواية السابعة، ورواية أولاهن أرجح من حيث الأثرية والأحفظية ومن حيث المعنى أيضًا، لأن ترتيب الأخيرة يقتضي الاحتياج إلى غسله أخرى لتنظيفه» اهـ.

٤- قال المناوي في (فيض القدير) (٢٧٢/٤): «يبقى النظر في الترجيح بين أولاهن والسابعة وأولاهن أرجح من حيث الأثرية والأحفظية ومن حيث المعنى لأن ترتيب الأخيرة يحتاج إلى غسله أخرى للتنظيف» اهـ.

ومع وضوح حكم العراقي والحافظ قال ممدوح في (١٢٦/٢): «هذا ترجيح بحث واستطراد لا غير، فلم يحكموا على لفظة «السابعة»، بالضعف أو الشذوذ» اهـ.

ولن أسود الصحائف فيما هو واضح وإنما أنقل - فقط - قول الحافظ في (نزهة النظر): «فإن حُوفل أي: الراوي بأرجح منه؛ لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجود الترجيحات؛ فالراجح يقال له: «المحفوظ»، ومقابلته وهو المرجوح يقال له: الشاذ» اهـ.

** الحديث الرابع والثلاثون:

وهو برقم (٣٦): وهو عند ابن ماجه (٥٣٢) من حديث إبراهيم بن إسماعيل اليشكري، عن ابن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان، عن أبي هريرة، قال: قيل: يا رسول الله إننا نريد المسجد فنفط الطريق نجسة، فقال رسول الله ﷺ: «الأرض يطهر بعضها بعضًا».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١٨) وقال: «ضعيف». ولم يُبَيَّن فيه إلى مصدر حَقَّق فيه الحكم بضعفه. وحسب منهج الشيخ ناصر الدين في حكمه بالتضعيف إنما هو على سند ابن ماجه فقط.

** قال ممدوح في (١٢٦/٢): «ليس كذلك، فالحديث له طريق آخر عن

أبي هريرة صححتها عدد من الحفاظ، وله شواهد أخرى» اهـ.

ممدوح لم يَقُوْ على ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين بتضعيف سند ابن ماجه، وليَمَّا في نفسه لم يعلن موافقته وإنما قال: «فالحديث له طريق...».

والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة من (الكامل) (٢٣٦/١) وقال: «ولإبراهيم بن إسماعيل بن حبيبة غير ما ذكرته من الأحاديث ولم أجد له أو حش من هذه الأحاديث، ويكتب حديثه مع ضعفه» اهـ.

وأخرجه البيهقي في (السنن الكبرى) (٤٠٦/٢) من طريق ابن عدي، وقال: «وهذا إسناد ليس بالقوي» اهـ.

وأخرجه في (معرفة السنن والآثار) (٢٢٩/٢) من طريق إبراهيم بن إسماعيل اليشكري به، وقال: «وهذا إسناد ضعيف» اهـ.

وقال الحافظ في (التلخيص الحبير) (رقم ٤٣٥): «وفي ابن ماجه من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعًا: «الطرق يظهر بعضها بعضًا» وإسناده ضعيف» اهـ.

وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه (٢٢٢): «هذا إسناد فيه ابن أبي حبيبة: واسمه إبراهيم بن إسماعيل مثق على ضعفه، والراوي عنه مجهول» اهـ. أي: إبراهيم بن إسماعيل اليشكري.

وبما أن كتاب ممدوح: «كتاب علل» أقف عند: «له طريق آخر عن أبي هريرة» فقط. قال ممدوح في (١٢٦/٢): «وأما طريق أبي هريرة فأخرجه أبو داود (٣٨٦)، والطحاوي (٥١١/١)، وابن خزيمة (٢٩٢)، والحاكم (١٦٦/١)، وابن حزم في (المحلى) (٩٣/١) من حديث الأوزاعي عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا وطئ الأذى يخبثه فطهورهما التراب». قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» وسلمه الذهبي» اهـ.

ممدوح عند ذكره سند ابن ماجه ذكره من عند ابن أبي حبيبة وأسقط الراوي عنه إبراهيم بن إسماعيل اليشكري وهو مجهول الحال كما في (التقريب).

و(تهذيب التهذيب).

١- ط - قال الحافظ في (التقريب): «صدوق كثير الغلط» اهـ.

٢- ما حال رواية محمد بن كثير البصيصي عن الأوزاعي؟.

أ- قال الآجري في (سؤالاته) (١٥٩٨): «سألت أبا داود عن أصحاب الأوزاعي فقال: يهقل . سمعت أحمد بن حنبل يقول: ليس أحد يتقدم هقل بن زياد. قيل لأبي داود: بقیة في الأوزاعي؟ قال: لا. ثم قال: أصحاب الأوزاعي: ابن سماعة، والوليد بن مزيّد، وعمر بن عبد الواحد. قيل له: محمد بن شعيب في الأوزاعي؟ قال: ثبت. قلت لأبي داود: فابن كثير، أعني البصيصي؟ قال: ابن كثير دون بقیة...» اهـ.

ب- قال ابن القطان الفاسي في (بيان الوهم والإيهام) (١٢٦/٥): «محمد بن كثير البصيصي ضعيف، وأضعف ما هو في الأوزاعي.» اهـ.

بهذا تبين - إن شاء الله - لممدوح - الناصح الأمين - أسقط ذكر محمد بن كثير البصيصي من السند.

أمّا هل بلغ ممدوح حدّ القسّ لقارئ كتابه؟ فإليك:

قال أبو داود في (سننه) (٣٨٥): «حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا أبو المغيرة (ح) وحدثنا عباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي (ح) وحدثنا محمود بن خالد، حدثنا عمر - يعني ابن عبد الواحد - عن الأوزاعي، المعنى، قال: «أُثبت أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدث عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وطئ أحدكم بنعله الأذى فإِنَّ التراب له طهور.» اهـ.

فهؤلاء الثقات رَووا عن الأوزاعي في هذا الحديث قال: «أُثبت أن سعيد بن أبي سعيد...» اهـ.

ومحمد بن كثير البصيصي سَمَّاه فقال: «عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد...» اهـ.

وهنا في المصادر التي ذكرها الراوي عن الأوزاعي محمد بن كثير البصيصي أسقطه ممدوح عامداً متعمداً، لماذا أسقطه؟ الإجابة ما ترى لا ما تسمع:

١- ما حال محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي، الصنعاني، البصيصي؟.

أ- قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (٥١٠٩): «ذكر أبي محمد بن كثير البصيصي فضَّفه جداً» اهـ.

ب- قال الآجري في (سؤالاته) (١٧٧٤): «سمعت أبا داود ذكر محمد بن كثير البصيصي فقال: لم يكن يَهْمُ الحديث.» اهـ. أي: مُعْتَل لا يعي وهو جرح من جهة الضبط لا من جهة العدالة.

ج- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦٩/٨ - ٧٠): «سئل أبو زرعة عن محمد بن كثير البصيصي فقال: دفع إليه كتاب الأوزاعي في كل حديث كان مكتوب حدثنا محمد بن كثير فقرأه إلى آخره يقول: حدثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي وهو محمد بن كثير» اهـ.

وصنيع محمد بن كثير هذا يفسر قول أبي داود: «لم يكن يَهْمُ الحديث». لذلك قال الذهبي في (الميزان): «هذا تغليل، يسقط الراوي به» اهـ.

د- قال النسائي: «ليس بالقوي كثير الخطأ» اهـ. من (تاريخ دمشق) (٥٨/٩١) و(إكمال تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب).

هـ- قال ابن حبان في (الثقات) (٧٠/٩): «يخطئ ويغرب» اهـ.

و- قال ابن عدي في (الكامل) (٦/٢٥٥): «ومحمد بن كثير له روايات عن معمر والأوزاعي خاصة أحاديث عداً مما لا يتابعه أحد عليه» اهـ.

ز- قال صالح بن محمد: «صدوق، كثير الخطأ» اهـ. من (تاريخ دمشق) (٥٨/٩٣) و(تهذيب الكمال).

ح- قال الساجي: «صدوق، كثير الغلط» اهـ. من (إكمال تهذيب الكمال)

ولا شك في تقديم وترجيح رواية: «أُنْبِثْتُ...» وذلك لمخالفة ابن كثير المصيصي لمن هم أرحب منه مفردين فكيف بمجتمعين:

أ- أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني؛ وهو ثقة يُقدَّم على ابن كثير المصيصي.

ب- الوليد بن مزيد البيروني؛ وهو ثقة ثبت، قال النسائي: «الوليد بن مزيد أحب إلينا في الأزاعي من الوليد بن مسلم لا يخطئ ولا يبدل». وذكر أبو بكر محمد بن يوسف بن عيسى الطباع: أنَّ الوليد بن مزيد أثبت أصحاب الأزاعي» اهـ. من (تاريخ دمشق) (١٩٩/٦٦).

ج- عمر بن عبد الواحد السلمي؛ وهو ثقة، وانظر قول أبي داود السابق، قال مروان بن محمد: «نظرنا في كتب أصحاب الأزاعي فما رأيت أحداً أصح حديثاً عن الأزاعي من عمر بن عبد الواحد» اهـ. من (الجرح والتعديل) (١٢٢/٦).

وقال أبو بكر الإسماعيلي: «وسألته- يعني عبد الله بن محمد بن سيار الفهري- مَنْ أوثق أصحاب الأزاعي؟ فقال: عمر بن عبد الواحد لا بأس به» اهـ. من (تاريخ دمشق) (١٨٨/٤٨).

فرواية: «أُنْبِثْتُ...» راجحة لأمرين عام وخاص:

الأول: روايات ثقات أفراد فكيف مجتمعين؟.

الأخر: رواية الوليد بن مزيد وعمر بن عبد الواحد عن الأزاعي خاصة مقدّمة على رواية ابن كثير المصيصي.

فالطريق الآخر عن أبي هريرة منقطع للجهالة بحال الوساطة بين الأزاعي وسعيد بن أبي سعيد المقبري، فأثبت ابن كثير المصيصي لسوء حفظه وغفلة وخالف من هم أعلى وأولى منه عامة وخاصة فسُمي الوساطة محمد بن عجلان.

وبهذا رجح الحديث إلى أنه عن وساطة مجهول عنها وحالها. وهي علة قوية قادمة.

ولهذا حكم ابن القطان الفاسي بضعف هذه الطريق فقال في (بيان الوهم والإيهام) (١٢٦/٥-١٢٧): «فإن محمد بن كثير -الصنعاني، المصيصي، يروي عن الأزاعي وغيره، وهو ضعيف، وأضعف ما هو في الأزاعي، فعلى هذا لا ينبغي أن يظن بهذا الحديث أنه صحيح من هذا الطريق» اهـ. ملخصاً.

وأعل هذا الطريق من الحفاظ الشافعية:

١- قال البيهقي في (الخلافيات) (١٣٧/١-١٤١): «وكذلك رواه أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، وعمر بن عبد الواحد، وهم أعرف بالأزاعي من الصنعاني؛ فصار الحديث بذلك معلولاً...» اهـ.

٢- قال النووي في (المجموع) (٩٧/١): «وأما حديث أبي هريرة فرواه أبو داود من طرق كلها ضعيفة» اهـ.

٣- الذهبي ذكر الحديث في ترجمة محمد بن كثير المصيصي من (الميزان).

٤- قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (رقم ٤٣٥): «... أبو داود وابن السكن والحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة وهو معلول، اختلف فيه على الأزاعي، وسنده ضعيف» اهـ.

وأختم بقول العقيلي في (الضعفاء) (٢٥٧/٢): «ولا يصح ابن عجلان فيه» اهـ.

والبحث طويل في إعلال هذه الطريق بل حديث أبي هريرة، وإنما اكتفيت بما يظهر حقيقة ممدوح للقارئ المنصف، وخاصة لِمَ أسقط ممدوح- عامداً متممداً- محمد بن كثير المصيصي من السند؟.

ولبيان أنَّ تعريف ممدوح هذا ليس له من «كتاب عجل» إلا الوصف من ممدوح فقط؛ أفق عند آخر حديث ذكره ممدوح في (١٢٧/٢-١٢٨): «وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، وأبي سعيد الخدري، وعائشة...» ٣- وأما حديث السيدة عائشة... فأخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٨٦٩) قالت: سألت النبي ﷺ عن الرجل يبطأ بتغليبه في الأذى؟ قال: «التراب لهما طهور».

وفي هذا القدر كفاية لمن كان من أهل العناية اهـ.

حقاً وفي طريق حديث أبي هريرة، وحديث أمنا عائشة هذا كفاية في بيان حال ممدوح وغرضه.

ممدوح- الناصح الأمين- كتم درجة حديث أمنا عائشة هذا، لِمَ؟ الجواب عليك.

وعليّ أن أرجع إلى: «... أبي يعلى في مسنده (٤٨٦٩)». في مسند أبي يعلى (٨/٢٨٣/رقم ٤٨٦٩): قال حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا روح، عن عبد الله بن سمعان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن القعقاع بن حكيم، عن عائشة قالت: سألت... الحديث.

وفيه عبد الله بن سَمْعَان، وهو عبد الله بن زياد بن سُلَيْمَانَ بن سَمْعَانَ المخزومي، وما حال عبد الله هذا؟

١- قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (رقم ٢٠١٥): «حدثني أبي قال: سمعت إبراهيم بن سعد يحلف بالله: لقد كان ابن سمعان يُكْذِبُ». اهـ.

٢- قال أحمد بن حنبل: «هو متروك الحديث» اهـ من (الجرح والتعديل) (٥/٦١).

٣- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/٩٦): «سكتوا عنه» اهـ، وكذا قال في (الضعفاء) (١٨٥).

٤- قال الجوزجاني في (أحوال الرجال) (٢٤٥): «ذاهب» اهـ.

٥- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٥/٦١-٦٢): «سمعت أبي يقول: ابن سمعان ضعيف الحديث سبيله سبيل الترك.» اهـ.

٦- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٥/٦٢): «امتنع أبو زرعة من أن يقرأ علينا حديث ابن سمعان قال: هو لا شيء.» اهـ.

٧- قال الأجرى في (سولاته) (١٩١٨): «سألت أبا داود عن عبد الله بن سَمْعَانَ فقال: كان من الكذابين» اهـ.

٨- قال النسائي في (الضعفاء) (٣٣٩): «متروك الحديث» اهـ.

٩- قال ابن حبان في (المجروحين) (٧/٢): «كان يَمُنُّ يروي عَمَّنْ لم يَرَهُ ويحدِّث بما لم يسمع.» اهـ.

١٠- قال ابن عدي في (الكامل) (٤/١٢٧): «والضعف على حديثه ورواياته بَيِّنٌ» اهـ.

١١- قال الدارقطني في (الضعفاء) (٣٠٩) و(العلل) (٨/١٦٠) و(السنن) (رقم ١١٧٦): «متروك الحديث» اهـ.

١٢- قال الذهبي في (الكاشف): «أحد المتروكين في الحديث كذَّبه مالك» اهـ.

١٣- قال الحافظ في (التقريب): «متروك، اتَّهمه بالكذب أبو داود وغيره.» اهـ. ومما نقلته في عبد الله بن زياد هل يصح أن يُسَكَّتْ عن بيان حاله؟

وحديث المقبري عن أبي هريرة، رواية عبد الله بن زياد بن سمعان هذه هي أشبه الروايات بالصواب عند الدارقطني في (العلل) (٨/١٥٩-١٦٠) وإن كان ابن سمعان متروكاً.

*** الحديث الخامس والثلاثون:

وهو برقم (٣٧): وهو عند ابن ماجه (٥١٩) من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري: أن النبي ﷺ سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة، تردها السباع والكلاب والخمر، وعن الطهارة منها؟ فقال: «لها ما حملت في بطنها، ولنا ما غبَّر، طهور».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١٥) وقال: «ضعيف». وأحال إلى الضعيفة (١٦٠٩) والمشككة (٤٨٨).

وفي هذين المصدرين بين سبب تضعيفه، فقال في التعليق على (المشكاة): «وإسناده ضعيف جداً، قال البوصيري في «الزوائد»: في إسناده عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال فيه الحاكم: «روى عن أبيه أحاديث موضوعة...» اهـ.

وقال في (الضعيفة): «وقال الطحاوي: «هذا الحديث لا يحتج به، لأنه إنما دار على عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وحديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف...» اهـ.

فحديث أبي سعيد لا يحتج به بل لا يصلح في الشواهد والمتابعات بسبب ضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم الشديد عند الشيخ ناصر الدين.

وممدوح تغافل عن هذا فلم يُقر أو يعترض، فقال في (١٢٩/٢): «متن الحديث حسن، والألباني قصر كلامه على الطريق الذي فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم...، وغاب عنه أن في الباب عن عمر، ومرسل عكرمة، وموقوف عن عمر...» اهـ.

أولاً: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم مع ضعفه إلا أنه اضطرب في روايته هذه:

أ- فقرة يجعلها من مسند أبي سعيد الخدري. كما عند ابن ماجه (٥١٩).

ب- ومرة يجعلها من مسند أبي هريرة. كما عند الدارقطني (رقم ٥٣) بسنده الصحيح إلى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

ثانياً: متن رواية أبي سعيد: «أن النبي ﷺ سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة، تردها السباع، والكلاب، والحمر، وعن الطهارة منها؟ فقال: «لها ما حملت في بطنها، ولنا ما غُتِرَ طهوره.» اهـ. يخالف حديث ابن عمر قال: سئل رسول الله ﷺ عن الماء وما ينويه من الدواب والسباع، فقال ﷺ: «إذا كان الماء قَلْتَيْنِ لم يحمل الخَبَثَ» وهو عند أبي داود (٦٣) وغيره.

فالسؤال في الحديثين عن حالة واحدة، والإجابة اختلفت:

أ- ففي حديث ابن عمر قيد الماء الذي لا يؤثر فيه ذلك الورود بالقلتين.

ب- وفي رواية أبي سعيد: اطلق كل الماء طهور ولم يقيده بالقلتين.

ج- وبهذه المخالفة ثبت النكارة في حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم مع اضطرابه.

فلا يبعد أن يكون الأصل في رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم هذه هي رواية تروى عن عمر رضي الله عنه بماء لعجوز نصرانية كما عند عبد الرزاق (رقم ٢٥٤) فسواء حفظه رفعها واخلط بينها وبين رواية أبي سعيد «الماء طهور لا ينجسه شيء».

قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (٥٧/٢): «عبد الرحمن بن زيد بن أسلم كان ممن يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثُر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحقَّ الترك.» اهـ.

والظاهر تحقُّق قول ابن حبان هذا في رواية عبد الرحمن بن زيد بن أسلم هذه.

قول ممدوح: «وقد غاب عنه أن في الباب عن عمر...»

إذا رجع القارئ المنصف إلى (تمام المنة) (ص ٤٨-٤٩) فسيجد ممدوحاً- الناصح الأمين- قد غالطه.

حديث عمر: ممدوح نفسه قال في (١٢٩/٢): «والمحفوظ أنه موقوف» بل ونقل قول ابن عبد الهادي: «هذا حديث منكر...»

مع علم ممدوح أن المحفوظ في حديث عمر الوقف إلا أنه قال: «... وفي الباب عن عمر، ومرسل عكرمة، وموقوف عن عمر» اهـ.

فيكون «عن عمر» هو نفسه «موقوف عن عمر» فماذا يكون في الباب عند ممدوح نفسه؟ يكون عند ممدوح نفسه: «وفي الباب مرسل عكرمة، وموقوف عن عمر».

ننظر هل «مرسل عكرمة» سريح ويعود إلى «موقوف عن عمر»؟

أ- قال ابن أبي شيبة في مصنفه (رقم ١٥٠٧): «حدثنا أبو معاوية، عن عاصم، عن عكرمة قال: مر رسول الله ﷺ بغدير فقالوا: يا رسول الله إن الكلاب تلغ فيه

والسباع فقال رسول الله ﷺ: «للسَّبْعِ ما أخذ في بطنه وللكلب ما أخذ في بطنه فاشربوا وتوضؤوا» اهـ.

ب- قال عبد الرزاق في مصنفه (رقم ٢٤٧): «عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة أن عمر بن الخطاب ورد ماء، فقيل له: إن الكلاب والسباع تَلْعُ فيه، قال: قد ذهبت بما ولغت في بطونها» اهـ.

ج- قال عبد الرزاق في مصنفه (رقم ٢٤٩): «عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة أن عمر بن الخطاب ورد حوض مجنة فقيل له: يا أمير المؤمنين إنَّما ولغ فيه الكلب أنفًا، قال: إنَّما ولغ بلسانه، فاشربوا منه وتوضؤوا منه» اهـ.

وأخرجه البيهقي في (٢٥٩/١) من طريق الحميدي ثنا سفيان، به .

د- قال ابن أبي شيبة في مصنفه (رقم ١٥٠٩): «حدثنا هشيم قال أنا حصين عن عكرمة أن عمر بن الخطاب أتى على حوض من الحياض فأراد أن يتوضأ ويشرب فقال أهل الحوض: إنَّه تلغ فيه الكلاب والسباع فقال عمر: إن لها ما ولغت في بطونها قال: فشرب وتوضأ» اهـ.

فأيوب السَّخَيَّانِي وعمر بن دينار وحُصَيْن بن عبد الرحمن السُّلَمِي روه عن عكرمة موقوفًا على عمر. وخالفهم عاصم الأحول فرواه عنه مرسلاً، ورواية الجماعة أرجح بلا شك وخاصة أن هذه القصة مشهورة عن عمر منقطعة. وهذه المخالفة الظاهر يتحمَّلها الراوي عن عاصم الأحول وهو أبو معاوية محمد بن خازم فقد تكلم في روايته عن غير الأعمش، قال الحافظ في (التقريب): «ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهيم في حديث غيره» اهـ.

وبهذا رجح مرسل عكرمة إلى الموقوف عن عمر .

والموقوف عن عمر روي من ثلاث طرق عن:

الأول: طريق عكرمة عنه، وعكرمة لم يسمع من عمر .

الثانية: أخرجها مالك في الموطأ- وغيره- من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن

حاطب عنه، ولكن لفظه: «لا تخبرنا، فإنَّا نَرُدُّ على السباع، وترد علينا» فليس فيه طهورية ما بقي من شربها، وإنَّما فيه: النهي عن السؤال فيما لا يعلمه عن ورود السباع، ولا يلزم من هذا النهي أن يكون لطهورية ما بقي من شربها .

ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب لم يدرك عمر .

الثالثة: أخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥٠٨) من طريق حبيب عن ميمون بن

أبي شبيب أنَّ عمر بن الخطاب مر . . .

وحبيب هو ابن أبي ثابت ذكره الحافظ في المرتبة الثالثة من مراتب التذليل وقال: «يكثر التذليل». وهنا حبيب عن عمر ولم يصرح بالسماع .

وميمون بن أبي شبيب قال الحافظ في (التقريب): «أصدق كثير الإرسال» .

فالظاهر روايته عن عمر منقطعة .

فكل هذه الطرق منقطعة عن عمر . فهل هذه الطرق يقوَّى بعضها بعضاً فتثبت هذه الرواية عن عمر؟ .

الجواب: هذه الطرق لا يقوَّى بعضها بعضاً لأنَّ الانقطاع وقع في طبقة واحدة فلا يبعد أن تعود هذه الطرق إلى راوٍ واحد روى هذه الواقعة عن عمر .

وبهذا نعرف قيمة قول ممدوح في (١٣٢/٢): «فهذه ثلاثة طرق عن عمر يثبت بها الحديث موقوفًا على عمر، لأنَّ كل طريق فيه ضعف خفيف» اهـ .

ولا أطيل في مناقشة قول ممدوح فأكتفي بما سبق وأضيف إليه:

قال ممدوح: «متن الحديث حسن» وفي متن الحديث: «.. تردها السباع، والكلاب، والحمر، . . . ، ولنا ما غير طهور» .

فيه: سؤر الكلاب طاهر ويجوز التطهر به من قوله: «... ولنا ما غُبر طهور» . فما رأي شافعية دار البحوث في هذا؟ .

ومرسل عكرمة- الذي رجح إلى الموقوف عن عمر- فيه أيضًا: «إنَّ الكلاب

تَلْعُ . . .» .

وفي طرق من الموقوف على عمر: «... الكلاب . . .» .

** الحديث السادس والثلاثون:

وهو برقم (٣٨): وهو عند ابن ماجه (٥٢٠) من حديث شريك، عن طريف بن شهاب قال: سمعت أبا نضرة، يحدث عن جابر بن عبد الله، قال: انتهينا إلى عدي، فإذا فيه جيفة حمار، قال: فكففتنا عنه، حتى انتهى إلينا رسول الله ﷺ، فقال: «إن الماء لا يتنجسُ شيء». فاستقينا وأروينا وحملنا .

** ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١٦) وقال: «صحيح، دون قصة الجيفة». وأحال إلى (المشكاة ٤٧٨)، وصحيح أبي داود ٥٩، والإرواء (١٤).

ومن هذه المصادر تبين أن قصة جيفة الحمار تفرّد بها طريف بن شهاب أو ابن سفيان أو ابن سعد أبو سفيان السعدي. وقد اتفقوا على أنه ضعيف الحديث.

** قال المدوح في (١٣٣/٢): «ليس كذلك، فقصة الجيفة لها ما يقويها ويرفعها إلى درجة الحسن» اهـ.

الحديث أخرجه ابن عدي في ترجمة طريف بن شهاب من (الكامل) (١١٧/٤) من طريق شريك، عن طريف، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري. وفيه: «فيه جيفة قال: أراها جملاً» .

وقال ابن عدي: «ولأبي سفيان هذا غير ما أمليت وقد روى عنه الثقات وإنما أنكر عليه في متون الأحاديث أشياء لم يأت بها غيره وأما أسانيدُه فهي مستقيمة» اهـ.

فطريف روى الحديث وفيه القصة على وجهين عن جابر وعن أبي سعيد، وقد وقع بالمشك: «عن جابر أو أبي سعيد» وقال البيهقي في (٢٥٨/١): «وأبو سعيد كأه أصح» اهـ. والقصة لم يأت بها غيره فتدخل في قول ابن عدي: «وإنما أنكرت عليه في متون الأحاديث» .

وقال ابن المُلقّن في (البدر المنير) (٣٩٤/١): «رواه ابن ماجه في «سننه» بإسناد على شرط الصحيح، لولا طريف بن شهاب السعدي، فإنه واه متروك عندهم» اهـ.

وقال الحافظ في (التلخيص الحبير) (٣): «وفي الباب كذلك عن جابر بلفظ: «إن الماء لا ينجسه شيء» وفيه قصة، رواه ابن ماجه، وفي إسناده أبو سفيان طريف بن شهاب وهو ضعيف متروك» اهـ.

أمّا الشيخ أحمد العماري فله رأي قوي في رواية طريف هذه يدمر قول مدوح تدميراً، فقد قال في (الهداية) (١/٢٦٤-٢٦٥): «والطريق الثاني؛ رواه أبو داود الطيالسي، والطحاوي، وابن عدي، والبيهقي، من رواية طريف بن سفيان عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: «كُنّا مع رسول الله ﷺ، فأتيينا على عدي فيه جيفة، فتوضّأ بعض القوم وأمسك بعض القوم حتى يحيى النبي ﷺ فجاء النبي ﷺ في أخرّيات النَّاس فقال: تَوَضُّؤُوا واشربُوا فإنَّ الماء لا يَنْجَسُ شيء». قال البيهقي: طريف ليس بالقوي، إلاّ أني أخرجه شاهداً لما تقدم.

قلت: طريف ساقط متروك، كما قال أهل الجرح، والحديث بهذا السياق باطل موضوع، فإن الطرق الصحيحة، عن أبي سعيد صرحه بأنه مر على النبي ﷺ وهو يتوضّأ من بثر بضاعه، أو أنه قبل له إنه يستقي لك من بثر بضاعه، وهذا ادّعى أن ذلك كان في سفر وأنه قبل في غدريه. اهـ.

فهذه القصة التي تفرّد بها طريف «باطلة موضوعة» عند الشيخ أحمد العماري -
رحمته الله- .

وقول العماري هذا يكفي في رد ما ذكره مدوح من متابعة فيها رجل ميهم جعله مدوح أبا نضرة، وشاهد فيه ميهم قال: بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ . . . فهو بلاغ من ميهم.

** الحديث السابع والثلاثون:

وهو برقم (٣٩): وهو عند ابن ماجه (٥٢١) من حديث رشدين، أنبأنا معاوية بن

صالح، عن راشد بن سعد، عن أبي أمامة الباهلي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الماء لا يَنْجِسُهُ شيء»، إلا ما غَلَبَ على ريحه وطعمه ولونه». ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١٧) وقال: «ضعيف» وأحال إلى الضعيفة (٢٦٤٤).

وبَيَّن في (الضعيفة) (١٥٢/٦-١٥٦) أنَّ عجز الحديث: «إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه» ضعيف لعدم وجود شاهد معتبر له. ونقل قول البيهقي: «إلا أنا لا نعلم في نجاسة الماء إذا تغير بالنجاسة خلافاً».

وفي (صحيح سنن أبي داود) (١١٠/١-١١٥/رقم ٥٩) صحَّح صدر الحديث: «إنَّ الماء لا ينجسه شيء» ثُمَّ بَيَّنَّه على عجزه فقال: «(تنبيه): جاء في بعض طرق الحديث زيادة في آخره:

«إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه»!

وهي زيادة ضعيفة لا تصح باتفاق المحدثين، كما قال النووي؛ وإن كان الإجماع على العمل بها» اهـ.

ولذلك حين ذكره في (ضعيف الجامع) (رقم ١٧٦٥) بالاستثناء بَيَّنَّه في (الحاشية ٢٢) وقال: «وأما الشطر الأول منه فهو قوي، فانظره في «الصحيح» (١٩٢٨).» اهـ.

فمن هذا كله الشيخ ناصر الدين صحَّح صدر الحديث، وضَعَّفَ عجزه مع العمل به إجمالاً.

قال ممدوح في (١٣٦/٢): «هذا بحث ضائع فمعتاه قد وقع الإجماع عليه، فلا يحتاج للنظر فيه، وعند ذلك يكون أقوى من الصحيح» اهـ.

هذا بحث ضائع عند ممدوح وأمثاله، والرائحة المنبعثة من هذا القول ليس فيها رائحة أهل الحديث.

«فمعتاه قد وقع الإجماع عليه» على ماذا؟ هل على الحديث كله أم على عجزه؟.

إذا كان على الحديث كله؛ فهل وقع الإجماع على «إنَّ الماء لا ينجسه شيء»؟.

وإذا كان على عجز الحديث أي: الاستثناء فقط فممدوح يعلم ويقر أنَّ الشيخ ناصر الدين لا يَضَعُفُ الحديث كله إنَّما يَضَعُفُ عجزه أي: الاستثناء فقط.

وإذا كان ممدوح يعلم ويقر بهذا فهل يصح له خلقاً وعلماً أن يضع هذا الحديث في أوامم الشيخ ناصر الدين - الوهمية - والأئمة قاطبة يضعفون ما وضعه الشيخ ناصر الدين؟.

«وعند ذلك يكون أقوى من الصحيح». هل هذا قول يقوله حديثي؟. قطعاً لا. وذلك من قول إمامنا الشافعي - كَلَّمَهُ - فقد أخرج البيهقي في (السنن) (١/٢٦٠) بسنده عن الإمام الشافعي قال: «وما قلت من أنه إذا تغير طعم الماء ولونه وريحه كان نجساً يروى عن النبي ﷺ من وجه لا يثبت أهل الحديث مثله وهو قول العامة لا أعلم بينهم فيه خلافاً» اهـ.

فأهل الحديث - خالفوا ممدوحاً - نظروا في الحديث، فحكموا على عجزه أي: الاستثناء بالضعف. مع إجماعهم على الفقه الذي في الاستثناء فأثبتوا مخالفة ممدوح لهم في قوله: «... أقوى من الصحيح».

وهذا يرْسُخُ ما سبق إبانته من أنَّ ممدوحاً يمشي على طريق غير طريق أهل الاختصاص في الحديث.

*** قال ممدوح في (١٣٦/٢): «إطلاق الضعف عليه ليس بجيد، فصدر الحديث «إنَّ الماء لا ينجسه شيء» صحيح له طرق متعددة في حديث بثر بضاعة، وفي حديث القتلتين، وفي غيرهما» اهـ.

الشيخ ناصر الدين لم يطلق الضعف على الحديث كله، إنَّما ضَعَّفَ عجزه فقط، وقد سبق قول ممدوح نفسه: «فمعتاه وقع الإجماع عليه».

ثُمَّ هل صواب قول ممدوح: «فصدر الحديث «إنَّ الماء لا ينجسه شيء» صحيح له

طرق متعددة في حديث بثر بضاعة، وفي حديث الفلتين؟».

ماذا يقول شافعية دار البحوث في قول ممدوح هذا؟ هل فقه حديث بثر بضاعة هو فقه حديث الفلتين نفسه؟ وإذا بلغ التعصب ضد الشيخ ناصر الدين مبلغه؛ فليجيبوا على ما يلي:

وقعت نجاسة في ماء راكد ولم تتغير أحد أوصافه إن كان فلتين فأكثر لم يتنجس وإن كان دون فلتين تنجس، ما هو الدليل على هذا أحديث بثر بضاعة أم حديث الفلتين؟. ووقعت نجاسة في ماء راكد، لا يتنجس كثير الماء ولا قليله إلا بتغير أحد أوصافه، ما هو الدليل على هذا أحديث الفلتين أم حديث بثر بضاعة؟.

وصدر حديث أبي امامة الباهلي: «إن الماء لا يتنجسه شيء» هل هو مثل حديث الفلتين أم مثل حديث بثر بضاعة؟.

**** قال ممدوح في (١٣٦/٢): «الاستثناء الذي في الحديث هو محل كلام الحفاظ» اهـ.**

وهو محل كلام الشيخ ناصر الدين أيضًا تبعًا للحفاظ الذين وصف بحتهم ممدوح بأنه: «بحث ضائع...».

**** قال ممدوح في (١٣٦/٢): «وقد فرق شيخنا المحقق السيد عبد الله بن الصديق الغماري - رحمه الله تعالى - بين صدر وعجز الحديث في تخريج أحاديث المنهاج الأصولي (رقم ٢٨) وهذا من فائق دفته، فلهذا دره.» اهـ.** ويقول المتصف سليم الصدر - وليس منهم ممدوح ومن وراءه -:

«وقد فرق الشيخ ناصر الدين - رحمه الله تعالى - بين صدر الحديث وعجزه في (صحيح أبي داود) (١١٠/١ - ١١٥) وغيره، وهذا من فائق دفته، فلهذا دره رغم أنه ممدوح ومن وراءه.»

ومع قول ممدوح: «هذا بحث ضائع...» فقد تكلم في بيان تضعيف الاستثناء

في (ص ١٣٧ - ١٣٨). فلهذا دره.

والشيخ ناصر الدين عندما حقق ودقق في (الضعيفة) إنما ليرد قول من حسن عجز الحديث الذي تتابع الحفاظ على تضعيفه. فجزاه الله خير الجزاء على بحثه ونصحه وتعليمه لمن أراد أن يتعلم.

**** الحديث الثامن والثلاثون:**

وهو برقم (٤٠): وهو عند ابن ماجه (٣٦٩) من حديث عبيد الله بن عبد المجيد يعني: أبا بكر الحنفي، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الهريرة لا تقطع الصلاة؛ لأنها من متاع البيت».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٨٢) وقال: «ضعيف، أعله ابن خزيمة بالوقف». وأحال إلى الضعيفة (١٥١٢)، والتعليق على ابن خزيمة (٨٢٨، ٨٢٩).

**** قال ممدوح في (١٣٩/٢): «هذا حديث حسن ولا بد» اهـ.**

سبق الشيخ ناصر الدين بحكمه على هذا الحديث من حفاظ الشافعية:

(١) - إمام الأئمة أبو بكر ابن خزيمة وهو الذي صرح بذكره الشيخ ناصر الدين متبعًا له، قال ابن خزيمة في صحيحه (٢/٢٠): «باب مرور الهريرة بين يدي المصلي إن صح الخير مستندًا، فإن في القلب من رفعه». ثم ذكر الحديث مرفوعًا من طريق عبيد الله بن عبد المجيد. ثم قال: «ناه الربيع بن سليمان، ثنا ابن وهب، عن ابن أبي الزناد بهذا الحديث موقوفًا غير مرفوع. ابن وهب أعلم بحديث أهل المدينة عن عبيد الله بن عبد المجيد.» اهـ.

(٢) - ابن عدي: أخرج الحديث من طريق عبيد الله بن عبد المجيد أبي علي الحنفي - وهو الصواب وليس أبا بكر الحنفي - في ترجمة عبد الرحمن بن أبي الزناد من (الكامل) (٤/٢٧٥) وقال: «ولعبد الرحمن بن أبي الزناد من الحديث غير ما ذكرت وبعض ما يرويه لا يتابع عليه، وهو يسنّ يكتب حديثه.» اهـ.

وهنا مرة رفع وأخرى أوقف وما أوقفه رواه عنه ابن وهب وهو أعلم بحديث أهل المدينة ومَن رواه عن ابن أبي الزناد مرفوعًا، فالمرفوع من «بعض ما يرويه ولا يتابع عليه».

٣- والذهبي تبع ابن عدي فلذكر الحديث في ترجمة عبد الرحمن بن أبي الزناد من (الميزان) وصرح بنكارة ما رفعه فقال: «ومن مناكيره: من كان له شعر فليكرمه. وحديث: الهرة من متاع البيت» اهـ.

٤- الحافظ ابن حجر تبع ابن خزيمة فأعله بالوقف في (النتك الظراف) (١٠/٤٦٢-٤٦٣ رقم ١٤٩٦٤): «حديث «الهررة لا تقطع الصلاة»... إلى آخره. قلت: رواه ابن خزيمة في «صحيحه» من طريق ابن وهب، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه- موقوفًا- ورجحه على المرفوع.» اهـ.

وقد ذكر ممدوح متابعة مهدي بن عيسى الواسطي لعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به مرفوعًا.

وهذه المتابعة لا تتغير ما رجَّحه الأئمة من الوقف وذلك لتفرد عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه بالرفع وذلك بسبب حفظه، كما قال ذلك غير واحد:

١- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٥/٢٥٢): «نا صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل قال قلت لأبي: عبد الرحمن بن أبي الزناد؟ قال: مضطرب الحديث.» اهـ.

٢- قال علي بن المديني: «حديثه بالمدينة حديث مقارب، وما حدث به بالعراق فهو مضطرب» اهـ. وقال أيضًا: «ما حدث عبد الرحمن بن أبي الزناد بالمدينة فهو صحيح، وما حدث به ببغداد أفسده البغداديون» اهـ من ترجمة عبد الرحمن من (تاريخ بغداد) (١٠/٢٢٨).

٣) قال صالح بن محمد البغدادي: «عبد الرحمن بن أبي الزناد روى عن أبيه

أشياء لم يروها غيره» اهـ من (تاريخ بغداد) (١٠/٢٢٩).

٤- قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/٥٦): «كان مِمَّنْ ينفرد بالمقلوبات عن الأثبات، وكان ذلك من سوء حفظه وكثرة خطئه، فلا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، فأما فيما وافق الثقات فهو صادق في الروايات يحتج به.» اهـ.

والشيخ ناصر الدين ضعف المرفوع لتفرد عبد الرحمن به. قال في (الضعيفة) (٤/٢١): «والصواب أنه ليس على شرط مسلم ما دام أنه تفرد به عبد الرحمن...» اهـ.

فمن هذه الأقوال- وغيرها- تبين أن حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد على قسمين ما حدث به في المدينة، وما حدث به في العراق، فحديثه الأول صحيح، وحديثه الآخر فيه الخلل.

والرواية المرفوعة رواها عنه:

١- أبو علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي وهو بصري.

ب- ومهدي بن عيسى، وهو واسطي.

والرواية الموقوفة رواها عنه: عبد الله بن وهب، وهو أعلم بحديث أهل المدينة من عبيد الله ومن مهدي.

وبهذا ترشح رواية الوقف فتكون هي المحفوظة، ورواية الرفع مرجوحة منكورة كما سبق وخاصة في قول الذهبي.

ومتابعة عبيد الله ومهدي أحدهما للآخر لا تنفع لأن الخلل ومِن روى عنه وهو عبد الرحمن بن أبي الزناد.

قال ممدوح في (٢/١٤٣): «نعم ابن وهب أعلم بحال أهل المدينة من عبيد الله بن عبد المجيد، وعبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ثقة محدث جيد، والرفع زيادة ثقة لا تنافي الوقف فوجب المصير إلى قبولها» اهـ.

الحديث يدور على عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو متكلم في حفظه كما سبق بيانه، فالعهدة لا شك عليه في اضطرابه بروايته على الوجهين، فلا يدخل هذا في زيادة الثقة بل يدخل فيمن ضَعُف حديثه في بعض الأماكن دون بعض.

ويتم تمييز الرواية المقبولة من الأخرى بمن روى عنه. وهذا ما اعتمده مَنْ ذَكَرَتْ من الأئمة فرَجَّحُوا رواية الوقف على الرفع لأنَّ الراوي عنه عبد الله بن وهب أعلم بحال أهل المدينة، وعبد الرحمن بن أبي الزناد مدني.

قال ممدوح في (٣/١٤٣-١٤٤): «أما الطريق الثاني عن أبي هريرة فأخرجه البيهقي (١/٢٤٩)، وابن عدي في «الكامل» (٢/٣٨٦) من حديث حفص بن عمر العدني، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الهر متاع البيت». وهذا الإسناد وإن كان ضعیفاً فإنه مِمَّا يقوي رفع الحديث». اهـ.

وممدوح وقف على قول ابن عدي: «وهذه الأحاديث عن الحكم بن أبان يرويها عنه حفص بن عمر العدني والحكم بن أبان وإن كان فيه لين فإن حفصاً هذا اللين منه بكثير والبلاء من حفص لا من الحكم» اهـ.

وكذا وقف على قول ابن عدي في حفص: «ولحفص بن عمر الفرخ أحاديث غير هذا وعامة حديثه غير محفوظ» اهـ.

ولا تنفع متابعة إبراهيم بن الحكم لحفص بن عمر العدني عند ابن خزيمة في صحيحه (رقم ١٠٣) وذلك:

أولاً: لحال إبراهيم عامة وروايته عن أبيه الحكم خاصة:

أ- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (١/٢٨٤): «إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني عن أبيه، سكتوا عنه». اهـ.

وهذه العبارة يقولها البخاري في مَنْ تركوا حديثه، وقد وضعها العراقي في (شرح أفتيته) في المرتبة الثانية من المراتب الثلاث التي لا يحتج بحديث أصحابها ولا يستشهد به ولا يعتبر به. «وهي ليست خاصة بحافظ معين أو جماعة محصورين،

ولكنها شائعة عند الحفاظ» كما قال ممدوح نفسه في (التعقيب اللطيف) (ص ٣٨).

ب- قال عباس بن عبد العظيم- في إبراهيم بن الحكم-: «كانت هذه الأحاديث في كتبه مراسيل ليس فيها ابن عباس وأبو هريرة- يعني أحاديث أبيه عن عكرمة». اهـ من (الكامل) (١/٢٤٢).

ج- قال ابن حبان في (الثقات) (٦/١٨٥-١٨٦): «الحكم بن أبان، يروي عن طائوس وعكرمة، ربما أخطأ، وإنما وقع المناكير في روايته من رواية ابنه إبراهيم بن الحكم عنه، وإبراهيم ضعيف» اهـ.

د- قال ابن عدي في (الكامل) (١/٢٤٣): «ولإبراهيم بن الحكم غير هذه الأحاديث عن أبيه وبلاؤه مِمَّا ذكره أنه يوصل المراسيل عن أبيه وعامة ما يرويه لا يتابع عليه». اهـ.

ثانياً: رواية إبراهيم بن الحكم الأخرى الموقوفة على أبي قتادة.

أخرجها ابن خزيمة في صحيحه (رقم ١٠٣) قال: «نا محمد بن يحيى، نا إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني أبي عن عكرمة، قال: كان أبو قتادة يتوضأ من الإناء والهررة تشرب منه». اهـ.

وهذا هو الصواب من طريق عكرمة الوقف:

أ- قال عبد الرزاق في مصنفه (رقم ٣٤٦): «عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة أنه رأى أبا قتادة الأنصاري يُصغي الإناء للهرِّ فتشرب منه ثُمَّ يتوضأ بفضلها». اهـ.

ب- قال عبد الرزاق في (مصنفه) (٣٤٧): «عن الثوري عن خالد الحذاء عن عكرمة مثله». اهـ. وأخرجه البيهقي في (١/٢٤٦) من طريق يعلى بن عبيد ثنا سفيان به.

ج- قال عبد الرزاق في (مصنفه) (رقم ٣٤٨): «عن معمر وابن جُرَيْج عن أيوب السخيتاني أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول: قَرَّبَ أبو قتادة إناء إلى الهر فوَلغ فيه ثُمَّ تَوَضَّأَ من فضله وقال: إنَّها من متاع البيت». اهـ. ومثله عنده برقم (٣٤٩).

ورفعه عن أبي قتادة صحيح كما هو معلوم .

فعاد الحديث إلى حديث أبي قتادة موقوفًا أو مرفوعًا، فقلبه حفص بن عمر العدني فجعله من حديث أبي هريرة فأتى ممدوح - صاحب كتاب علل - وجعله طريقًا ثانيًا يقوي به المرفوع المنكر .

*** قال ابن حبان في (المجروحين) (٢٥٧/١) : «حفص بن عمر العدني، كان يسنّ بقلب الأسانيد قلبًا لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد» اهـ .

فالحديث أو الأثر عن الحكم، عن عكرمة، عن أبي قتادة، فقلبه حفص، فجعله عن الحكم، عن عكرمة، عن أبي هريرة .

وإذا اعتمدت رواية إبراهيم بن الحكم المرفوعة في دفع العهدة عن حفص، فيتحتمل هذا كله الحكم بن أبان نفسه لأن الحديث يدور عليه وحفظه فيه كلام :

(أ) - قال ابن المبارك : «ارم به» .

(ب) - قال ابن خزيمة : «تكلم أهل المعرفة بالحديث في الاحتجاج بخبره» اهـ من (تهذيب التهذيب) .

(ج) - قال ابن حبان في (الثقات) (١٨٦/٦) : «وربما أخطأ» اهـ .

(د) - قال ابن عددي في ترجمة حسين بن عيسى الحنفي من (الكامل) (٣٥٥/٢) : «... لأن الحكم بن أبان فيه ضعف...» اهـ .

لذلك قال الحافظ في (التعريب) : «صدوق عابد وله أوهام» اهـ .

ممدوح ذكر الحكم بن أبان في (٣١/٦) فقال : «وذكره ابن المبارك ضمن جماعة ثم قال : «ارم بهم» ولم يفسر ابن المبارك جرحه، فلا بد من رده في مقابل التوثيق المتقدم عن عدد من الأئمة» اهـ .

ممدوح هنا غلط أو غايط، وذلك لأن لفظ «ارم به» وضعه العراقي في (شرح ألفيته) في المرتبة الثالثة من مراتب التجريح وهي التي لا يحتج بحديث أصحابها

ولا يستشهد به ولا يعتبر به، وهذه المراتب عند ممدوح نفسه : «ليست خاصة بحافظ معين أو جماعة محصورين، ولكنها شائعة عند الحفاظ» كما في (التعقيب اللطيف) (ص٣٨) .

فقول : «ارم به» يدل على أنّ القائل تركه ولم يرو عنه ورمى حديثه، لماذا؟ لأنه ليس أهلاً للرواية عنه، لذلك فهو جرح شديد في الراوي، ولهذا وضع في المرتبة التي ذكرتها آنفًا .

فقول : «ارم به» جرح شديد ومع ذلك هو جرح مجمل في معرفة سبب جرحه لا في مرتبته، فهل سبب جرحه أنه كذاب وضاع أم أنه مُفَعَّل فاحش الخطأ أم أنه فاسق مرتكب للكبيرة، أم مبتدع خبيث؟ .

فعلى ممدوح أن يختار السبب الذي لأجله قال ابن المبارك : «ارم به» .

والحافظ راعى قول ابن المبارك هذا ووضعه مع قول الأئمة الآخرين فقال : «صدوق عابده أوهام» .

وله «أوهام» يدخل فيها رواية الحكم المرفوعة هذه حيث خالف جماعة من الثقات أوقفوها كما سبق بيان ذلك .

قال ممدوح في (١٤٤/٢) : «وأما الطريق الثالث : فأخرجه ابن عددي أيضًا في «الكامل» (٢٤٠/٥) من حديث عيسى بن ميمون، ثنا محمد بن كعب القرظي، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «الهرم من متاع البيت لا يقطع الصلاة» . وعيسى بن ميمون تالف» اهـ .

وقد كفانا ممدوح بيان حال هذا الطريق بقوله : «وعيسى بن ميمون تالف» . ولحنقه وغيظه لم يصرح بعدم صلاحيته للاعتبار .

ثم ذكر ممدوح شاهدين، ليس فيهما : «الهرمة لا تقطع الصلاة» . فهما شاهدان على طريقة ممدوح، ومع ذلك فالأول فيه جعفر بن عنبسة وهو مجهول الحال كما في (الوهم والإيهام) (٣٦٩/٣) و(ذيل الميزان) (رقم ٢٥١) و(لسان الميزان) (١٢٠/٢)

وفيه أيضًا عمر بن حفص المكي ذكره ابن حبان في (الثقات) (١٧٤/٧)، وقال الذهبي في (الميزان): «لا يُدرى من هو»، وقيل قال ابن القطان: «مجهول الحال». والشاهد الآخر فيه عيسى بن المسيب قال فيه ابن حبان في (المجروحين) (٢/١١٩): «كان مَن يقلب الأخبار ولا يعلم ويخطئ في الآثار ولا يُفهم حتى خرج على حد الاحتجاج به» اهـ.

وقد صحَّح أبو زرعة وقفه في ما سمعه منه ابن أبي حاتم في (العلل) (رقم ٩٨) فقال: «قال أبو زرعة: لم يرفعه أبو نعيم، وهو أصح، وعيسى ليس يقوي» اهـ. **** قال ممدوح في (٢/١٤٥): «والعجب من الألباني أنه أورد جُلَّ هذه الطرق في ضعيفته ومع ذلك ضعف رفع الحديث» اهـ.**

لا عجب إلا عند ممدوح وأمثاله، وإلا فصنيع الشيخ ناصر الدين يدل على العلم والفهم وسلوك طريق وقواعد أهل الاختصاص، فارجع وتدبر ما سطرته تجد العجب في ممدوح.

**** الحديث التاسع والثلاثون:**

وهو برقم (٤١): وهو عند أبي داود (٨٤) والترمذي (٨٨) وابن ماجه (٣٨٤) من حديث أبي زيد مولى عمرو بن حُرَيْث، عن عبد الله بن مسعود، أنَّ النبي ﷺ قال له ليلة الجن: «ما في إداوتِك؟» قال: نبيذ، قال: «ثمرة طيبة وماء طهور». واللفظ لأبي داود.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١١) و(ضعيف الترمذي) (١٣) و(ضعيف ابن ماجه) (٨٤) وقال: «ضعيف».

وبين ضعفه في (ضعيف أبي داود): «أبو زيد مجهول اتفاقًا، ويعارض هذا الحديث تصريح ابن مسعود أنه لم يشهد ليلة الجن».

**** قال ممدوح في (٢/١٤٦): «هذا حديث جيد مقبول» اهـ.**

**** وقال في (٢/١٥١): «والحق يقال: إن بعض الحفاظ قد تشدد فيه. والحاصل أن حديث الرضوء بالنبيذ جيد مقبول» اهـ.**

وإليك «بعض الحفاظ» الذين تشددوا، فأعاطوا ممدوحًا بتضعيفهم ما ضعفه الشيخ ناصر الدين.

(١)- قال أبو عبد القاسم بن سلّام- ترجم له السبكي في الطبقة الأولى الذين جالسوا الشافعي من (الطبقات الكبرى) (٢/١٥٣-١٦٠) في (الطهور) (ص ٣١٧/تحقيق مشهور): «وأما الذي روي عن ابن مسعود في ليلة الجنِّ فإنا لا نثبت من أجل أنَّ الإسناد فيه ليس بمعروف. وقد وجدنا مع هذا أهل الخبرة والمعرفة بآبَن مسعود يتكروَن أن يكون حضر تلك الليلة مع النبي ﷺ، ومنهم: ابنه أبو عبيدة بن عبد الله، وصاحبه علقمة بن قيس» اهـ.

(٢)- قال ابن أبي حاتم في (العلل) (رقم ٩٩): «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث ابن مسعود في الوضوء بالنبيذ. فقالا: هذا حديث ليس يقوي، وأبو زيد شيخ مجهول لا يُعرف، وعلقمة يقول: لم يكن عبد الله مع النبي ﷺ ليلة الجنِّ، ولا يصح في هذا الباب شيء» اهـ ملخصًا.

(٣)- قال ابن أبي حاتم في (العلل) (رقم ١٤): «سمعت أبا زرعة يقول: حديث أبي فزارة ليس بصحيح، وأبو زيد مجهول. يعني في الوضوء بالنبيذ.» اهـ. وبحوه في (الجرح والتعديل) (٣/٤٨٥).

(٤)- قال البخاري: «أبو زيد الذي روى حديث ابن مسعود أنَّ النبي ﷺ قال: ثمرة طيبة وماء طهور. رجل مجهول لا يعرف بصحة عبد الله، وروى علقمة عن عبد الله أنه قال: لم أكن ليلة الجنِّ مع النبي ﷺ» اهـ من ترجمة أبي زيد في (الكامل).

(٥) قال الترمذي في (سننه) (١/١٤٧): «وأبو زيد رجلٌ مجهول عند أهل الحديث، لا يعرف له روايةٌ غير هذا الحديث» اهـ.

٦- قال ابن المنذر الشافعي في (الأوسط) (٢٥٦/١): «ودفع هذا الحديث غير واحد من أصحابنا، وقالوا: حديث ابن مسعود لا يثبت لأن الذي رواه أبو زيد، وهو مجهول لا يعرف بصحة عبد الله ولا بالسماع منه، ولا يجوز ترك ظاهر الكتاب، وأخبار النبي ﷺ لرواية رجل مجهول، مع أن علقمة قد أنكروا أن يكون عبد الله كان مع النبي ﷺ ليلة الجنازة». اهـ.

٧- قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (١٥٨/٣): «أبو زيد: يروي عن ابن مسعود ما لم يتابع عليه، وليس يُدري من هو ولا يعرف أبوه ولا بلده. والإنسان إذا كان بهذا الثَّغْتِ ثُمَّ لم يَرَوْهُ إِلَّا خَبْرًا وَاحِدًا خَالَفَ فِيهِ الْكِتَابَ وَالسَّنَةَ وَالْإِجْمَاعَ وَالْقِيَاسَ وَالنَّظَرَ وَالرَّأْيَ يَسْتَحِقُّ مَجَانِبَتَهُ فِيهَا وَلَا يَحْتَجُّ بِهِ. رَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ بِالنَّبِيِّذِ». اهـ.

٨- قال ابن عدي الشافعي في (الكامل) (٢٧٤٧/٧): «وهذا الحديث مداره على أبي فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حُرَيْثٍ، عن ابن مسعود، وأبو فزارة مشهور واسمه راشد بن كيسان، وأبو زيد مولى عمرو بن حُرَيْثٍ مجهول، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ وهو بخلاف القرآن». اهـ.

٩- البيهقي الشافعي ذكر الحديث من طريق أبي زيد وغيره في (السنن) (٩/١)- (١١) ونقل قول البخاري وابن عدي مقررًا لهما ثُمَّ قال: «ولا يصح شيء من ذلك... وقد أنكروا ابن مسعود شهوده مع النبي ﷺ ليلة الجنازة في رواية علقمة عنه وأنكره ابنه وأنكره إبراهيم النخعي». اهـ.

وقال أيضًا في (معرفة السنن) (١٤٠/١-١٤١): «وأما حديث ابن مسعود أنه... قال: «هل معك من وضوء؟ قال: لا. معي إداوة فيها نبيذ. فقال: تمره طيبة، وماؤه طهور» وتوضأ به- فقد روي من أوجه كلها ضعيف.

وأشهرها رواية أبي زيد؛ مولى عمرو بن حُرَيْثٍ، عن ابن مسعود. وقد ضعفها أهل العلم بالحديث». اهـ.

١٠- قال ابن عبد البر: «اتفقوا على أن أبا زيد مجهول، وحديثه منكر» اهـ من ترجمة أبي زيد في (تهذيب التهذيب).

١١- قال ابن حزم في (المحلى) (٢٠٣/١-٢٠٤): «... أمَّا الخبر المذكور فلم يصح» اهـ.

١٢) قال البغوي الشافعي في (شرح السنة) (٦٣/٢-٦٤): «... وهذا حديث غير ثابت، لأن أبا زيد مجهول، وقد صحَّح عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود قال: لم أكن ليلة الجنازة مع رسول الله ﷺ». اهـ.

١٣- المنذري الشافعي في اختصار سنن أبي داود (٧٧) نقل في الحديث قول الترمذي وأبي زرعة، والاختلاف في اسم فزارة العبيسي قال: «ولو ثبت أن راوي هذا الحديث هو راشد بن كيسان كان فيما تقدم كفاية في ضعف الحديث». اهـ.

١٤- قال النووي الشافعي في «المجموع» (٩٤/١): «حديث ابن مسعود ضعيف بإجماع المحدثين قال الترمذي وغيره لم يروه غير أبي زيد مولى ابن حُرَيْثٍ وهو مجهول لا يعرف ولا يعرف عنه غير هذا الحديث: وقد ثبت في صحيح مسلم عن علقمة قال: «سألت ابن مسعود هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجنازة قال: لا... وفي صحيح مسلم أيضًا عن علقمة عن عبد الله قال: «لم أكن ليلة الجنازة مع رسول الله ﷺ... فثبت بهذين الحديثين ما ذكرناه من اتفاق الحفاظ على تضعيف حديث النبيذ بطلان احتجاجهم» اهـ.

وكذا ذكره في فصل الضعيف في (خلاصة الأحكام) (رقم ٢٩) وقال: «أجمعوا على ضعفه» اهـ.

١٥- قال الذهبي الشافعي في «الميزان»: «أبو زيد، مولى عمرو بن حُرَيْثٍ. لا يعرف. عن ابن مسعود، وعنه أبو فزارة. لا يصح حديثه... ومتن حديثه: إن نبي الله ﷺ تَوَضَّأَ بِالنَّبِيِّذِ. ماله سوى حديث واحد». اهـ.

وزاد في (التنقيح) (٤٣/١) فقال: «ومما يوهي الخبر أن في «الصحيح» عن ابن

مسعود رضي الله عنه: أنه سئل: أكنت مع رسول الله صلى الله عليه وآله ليلة الجن؟ فقال: لا. اهـ.

١٦- الحافظ ابن حجر الشافعي ذكر حديث ابن مسعود في (الفتح) كتاب الوضوء، باب لا يجوز الوضوء بالثبيذ ولا المسكر) وقال: «وهذا الحديث أطبق علماء السلف على تضعيفه» اهـ.

١٧- قال المباركفوري في (تحفة الأحوذى) (٢٤٦/١): «قال القاري في المراقبة: قال السيد جمال: أجمع المحدثون على أن هذا الحديث ضعيف» اهـ.

ولكي يخجل ممدوح الشافعي ومن وراءه من الشافعية عليهم أن يرجعوا إلى (شرح معاني الآثار) (٩٤/١-٩٦) للطحاوي الحنفي ليعلموا حكم الطحاوي الحنفي على حديث الوضوء بالثبيذ هذا، وليفتكروا أين وضعهم كرههم لشخص الشيخ ناصر الدين فحسبنا ما ضغفه ومعه من ذكرث وغيرهم من حفاظ الحديث وخاصة الشافعية منهم.

قال النووي في (المجموع) (٩٥/١): «ولقد أحسن وأنصف الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي إمام الحنفية في الحديث والمنتصر لهم حيث قال في أول كتابه إنما ذهب أبو حنيفة ومحمد إلى الوضوء بالثبيذ اعتماداً على حديث ابن مسعود ولا أصل له...» اهـ.

إذا كان الطحاوي أحسن وأنصف فماذا يسمى صنيع ممدوح ومن وراءه؟

إذا كان الطحاوي «والمنتصر لهم» فماذا يكون القائل: «والحق يقال: إن بعض الحفاظ قد تشدد فيه؟»

قال ممدوح في (١٤٦-١٤٧): «أعلَّ إسناده بسبب أبي زيد المخزومي مولى عمرو بن حُرَيْث فإنه مجهول... وقد انجبر هذا الضعف بتعدد طرق الحديث وله شاهد عن ابن عباس رضي الله عنه.

وهذه طرقة عن ابن مسعود رضي الله عنه:

الطريق الأول: أخرجه أحمد (٤٥٥/١)، والطحاوي (٩٥/١)، والدارقطني

(٧٧/١) وابن الجوزي في (العلل) (٣٥٧/١) والبغوي، كلهم عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جُدعان، عن أبي رافع، عن ابن مسعود مرفوعاً به» اهـ.

** قال الدارقطني - بعد أن أخرجه -: «علي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة» اهـ.

** وقال أيضاً في (العلل) (٣٤٦/٥): «ولا يثبت هذا الحديث لأنه ليس في كتب حماد بن سلمة المصنفات، وعلي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لا يثبت سماعه من ابن مسعود» اهـ.

** قال ابن أبي حاتم في (العلل) (رقم ٩٤): «وسألت أبي وأبا زهرة... فقالا... وعلي بن زيد ليس بقوي...» اهـ.

** قال البيهقي في (السنن) (١٠/١): «قال أبو الحسن الدارقطني الحافظ: علي زيد ضعيف وليس هذا الحديث من مصنفات حماد بن سلمة» اهـ.

وفي (الخلافيات) (١٧٠/١) نقل قول الدارقطني كله الذي قاله الدارقطني في (سنته).

وقال الجورقاني في (الأباطيل والمناكير) (٣٢٧/١-٣٢٨): «هذا حديث باطل، مخالف للكتاب والسنة والإجماع والقياس، لم يروه عن أبي رافع إلا علي بن زيد، قال يحيى بن سعيد: وهو متروك الحديث. وقال أبو حاتم الرازي: هو منكر الحديث، وأبو رافع هذا لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة» اهـ.

قال ممدوح في (١٤٧/٢): «والظن أن ما أعل به الدارقطني هذا الإسناد فيه نظر، اللهم إلا كلامهم في علي بن زيد بن جُدعان، وقد تقدم في «باب السواك لمن قام من الليل» أن الذهبي ذكره «فيمين تكلم فيه وهو موثق» فهو حسن الحديث عنده» اهـ.

تأمل: «عنده»، وعند ممدوح ماذا؟

قال ممدوح في (تنبيهه) (ص ١٠٣): «علي بن زيد بن جُدعان وإن كان ضعيفًا لكنه يصلح في الشواهد والمتابعات» اهـ.

وقال أيضًا في (٢٧٤/٥): «إسناده قوي في المتابعات لحال علي بن زيد بن جُدعان» اهـ.

فعندما قال: «عنده» فهل هو النصح والأمانة أم هي المراوغة؟

ثُمَّ إِنَّ الذَّهَبِيَّ ذَكَرَ حَدِيثَ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ هَذَا - وَغَيْرِهِ - فِي (التَّنْقِيحِ) (١/٤٣) ثُمَّ قَالَ: «وَمَا يُوْهِى الْخَيْرَ أَنْ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَأَلَ: أَكُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله لَيْلَةَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ: لَا» اهـ.

فحديث علي بن زيد هذا وإدعاء الذهبي نفسه الذي احتجى به ممدوح هنا، ويرسخ هذا قول الجورقاني: «لم يروه عن أبي رافع إلا علي بن زيد» اهـ.

وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود قاله الدارقطني وتبعه البيهقي في (الخلافيات) وغيره.

ولم يستطع ممدوح أن يُبَيِّنَ أَنَّ أَبَا رَافِعٍ سَمِعَ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَإِنَّمَا تَمَحَّكَ بِقَوْلِ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ بِإِمْكَانِيَّةِ إِدْرَاكِ أَبِي رَافِعٍ لِابْنِ مَسْعُودٍ وَسَمَاعِهِ مِنْهُ وَأَنَّ قَوْلَ الدَّارِقُطِيِّ هُوَ عَلَى مَذْهَبٍ مِنْ يَشْتَرِطُ فِي الْإِصْطِحَاقِ ثُبُوتِ السَّمَاعِ، بَلْ وَقَالَ فِي (١٤٨/٢): «وَقَالَ ابْنُ التَّرْكَمَانِيِّ عَنْ صَاحِبِ الْكَمَالِ أَنَّهُ صَرَحَ بِسَمَاعِ أَبِي رَافِعٍ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ كَذَا فِي الْجَوْهَرِ الثَّقِيِّ (٩/١)» اهـ.

وممدوح يعلم أنَّ صاحب الكمال قال: «وروي عن... وعبد الله بن مسعود...». ومثله في (تذهيب تهذيب الكمال) و(تهذيب التهذيب).

وأهل الحديث يفرقون بين مجرد الرواية وبين ثبوت السماع، فالرواية المجردة لا تدل على السماع، قال ابن حبان في (الثقات) (٥٦١/٥): «أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، يروي عن أبيه ولم يسمع منه شيئاً» اهـ.

فابن حبان يفرق بين مجرد الرواية وبين ثبوت السماع، لهذا قال مُغَلِّطِي الحنفي

في (إكمال تهذيب الكمال) (٧٩/١٢): «روي عن ابن مسعود. كذا ذكره المزي، وفيه نظر لما ذكره الدارقطني في كتاب السنن: أبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود» اهـ. أي: كان على المزي أن يقول: «وعن عبد الله بن مسعود مرسل أو لم يسمع منه» ولكن هذا إذا وقف المزي أو استحضر قول الدارقطني.

ومراد الدارقطني ومن تبعه هو إعلال الحديث بإثبات الوساطة بين أبي رافع وابن مسعود، وذلك لِأَنَّ الرَّوَايَةَ إِذَا رَوَى عَنْ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَكَانَتْ الْمَعَاوَرَةُ مُتَّحِقَّةً كَمَا فِي أَبِي رَافِعٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَهَذَا يَدْخُلُ فِي الْإِرْسَالِ، وَالْإِرْسَالُ هُوَ انْقِطَاعُ، وَالْإِنْقِطَاعُ هُوَ إِثْبَاتُ وَسَاطَةِ سَقَطَتْ. فَمَا هِيَ الْوَسَاطَةُ بَيْنَ أَبِي رَافِعٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ؟

وإثبات الوساطة يثبت إعلال الحديث، ويضم معها علي بن زيد بن جُدعان فلا يعد أن يكون قد دخل عليه حديث في حديث، قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١٨٠/١): «نا أبي نا سليمان بن حرب قال سمعت حماد بن زيد يقول: كان علي بن زيد يحدثنا اليوم بالحديث ثُمَّ يحدثنا غَدًا فَكَأَنَّهُ لَيْسَ ذَلِكَ» اهـ.

ووضَّح سليمان بن حرب قوله هذا في طريق آخر عنه فقال: «حدثنا علي بن زيد، وكان يقلب الأحاديث» اهـ من (الضعفاء) للعقيلي (٢٣٠/٣).

وقال ابن حبان في (المجروحين) (١٠٣/٢): «علي بن زيد... وكان يهيم في الأخبار ويخطئ في الآثار حتى كثر ذلك في أخباره، وتبين فيها المناكير التي يرووها عن المشاهير فاستحق ترك الاحتجاج به» اهـ.

وقال الترمذي في (سننه) (١٤٧/١): «وإنما روي هذا الحديث عن أبي زيد عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وآله» اهـ. أي: حديث عبد الله بن مسعود هذا ليس له طريق غير طريق أبي زيد. فكيف يأتي علي بن زيد بن جُدعان الضعيف يروي حديث عبد الله بن مسعود هذا من غير طريق أبي زيد إلا إذا كان الوساطة هو أبو زيد أو دخل عليه حديث في حديث؟

ولهذا قال الدارقطني وغيره: «وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة». قال ممدوح في (١٤٨/٢): «لا يلزم من عدم وجود الحديث في مصنف حماد أن لا يكون من حديثه، إذ أن حديثه غير محصور في مصنفه» اهـ.

وهل قال الدارقطني وغيره: هذا الحديث ليس من حديث حماد بن سلمة أم قالوا: ليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة؟

فلم يثبت ممدوح ومن وراءه أن الحديث في مصنفات حماد بن سلمة، فيكون الحديث- عند الجميع- ليس في مصنفات حماد بن سلمة.

لماذا الدارقطني وغيره قالوا: هذا الحديث ليس في مصنفات حماد بن سلمة؟ الإجابة من أبي حاتم الرازي. ليكشف ادعاء ممدوح في وصفه تعريفه بـ«كتاب علل».

(١) - قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ٦٠): «وسألت أبي عن حديث: رواه ابن عيينة. عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن حسان بن بلال، عن عمار، عن النبي ﷺ في تحليل اللحية.

قال أبي: لم يحدث بهذا أحد سوى ابن عيينة عن ابن أبي عروبة.

قلت: هو صحيح؟

قال: لو كان صحيحاً لكان في مصنفات ابن أبي عروبة... اهـ.

(٢) - وقال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ٣١٣): «وسمعت أبي، وقيل له: حديث محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ في الجمع بين الصلاتين.

فقال: حدثنا الربيع بن يحيى، عن الثوري، غير أنه باطل عندي.

هذا خطأ لم أدخله في التصنيف. أراد: «أبا الزبير، عن جابر»، أو: «أبا الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس» والخطأ من الربيع» اهـ.

(٣) - تأمل: «لو كان صحيحاً لكان في مصنفات ابن أبي عروبة».

تأمل: «باطل عندي» ونتج عنه «لم أدخله في التصنيف». أي: أخطأ الراوي في حديثه فلم يدخله أبو حاتم في مصنفه.

فالحديث الخطأ لا يدخله الأئمة في مصنفاتهم وذلك لأن الحديث الذي يدخله الأئمة في مصنفاتهم هو إمّا يصلح للاحتجاج به وإمّا يصلح للاستشهاد به، والحديث الذي أخطأ فيه الراوي لا يصلح الاستشهاد به، فضلاً عن الاحتجاج به لأن الخطأ لا يقوّي ولا يتقوّي، والحديث الخطأ هو الذي تحقّق فيه الشذوذ أو النكارة أو غلب على الظن فيه الشذوذ، والنكارة.

فالحديث الذي لا يدخل في مصنفات الأئمة هو دائر عندهم بين الشذوذ والنكارة، وحديث علي بن زيد بن جُدعان هذا لم يدخله حماد بن سلمة في مصنفاته، فماذا يكون؟ وخاصة أن حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث علي بن زيد بن جُدعان.

قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ٢١٨٥): «سمعت أبي قال: قال أحمد بن حنبل: أعلم الناس بحديث ثابت وعلي بن زيد وحמיד حماد بن سلمة» اهـ.

حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث علي بن زيد بن جُدعان، لم يدخل حديث علي بن زيد هذا في مصنفاته، تدكّر قول أبي حاتم: «لو كان صحيحاً لكان في مصنفات ابن أبي عروبة» اهـ.

تدكّر قول أبي حاتم: «باطل عندي، هذا خطأ لم أدخله في التصنيف» اهـ.

لذلك أبو حاتم وأبو زرعة أعلا حديث علي بن زيد هذا بعلي بن زيد نفسه فقالوا: «وعلي بن زيد ليس بقوي... ولا يصح في هذا الباب شيء» اهـ من (علل الحديث) (رقم ٩٩).

« وقال البيهقي في (الخلافيات) (١/ ١٧٠): « قال الحاكم أبو عبد الله: «وعلي بن زيد بن جُدعان علة الطريق» . اهـ.

وبهذا ظهر فقه وعلم الإمام الدارقطني ومن تبعه في قولهم: «وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة». أي: حديث أخطأ فيه علي بن زيد فهو يدور بين الشذوذ والنكارة فلا يصلح الاستشهاد به.

« قال ممدوح في (٢/ ١٤٨ - ١٤٩): «الطريق الثاني»: أخرجه أحمد (١/ ٣٩٨)، وابن ماجه (٣٨٥)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (١/ ٩٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٧٦) والدارقطني (١/ ٧٧).

قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، عن قيس بن الحجاج، عن حنش الصنعاني، عن ابن عباس، عن عبد الله بن مسعود، أنه كان مع رسول الله ﷺ ليلة الجفن، فقال له النبي ﷺ: «يا عبد الله! أمك ماء؟» قال: «معي نبيذ في إداوة، فقال: «اصب علي»، فتوضأ. قال: فقال النبي ﷺ: «يا عبد الله بن مسعود! شراب وطهور».

وهذا الإسناد رجاله ثقات، وهو من صحيح حديث ابن لهيعة، لأن يحيى بن إسحاق هو السليبي من قُدماء أصحاب ابن لهيعة نصَّ على ذلك الحافظ ابن حجر في ترجمة حفص بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري في تهذيب التهذيب (٢/ ٤٢٠) لكن ابن لهيعة لم يصرح بالسماع، وهو معدود في المدلسين.

وبعضهم قد جعله من مسند ابن عباس، والاختلاف في تعيين الصحابي لا يضره اهـ.

مَن اعتمد عليه ممدوح وهو الحافظ ابن حجر قال في (الدراية) (١/ ٦٦ - ٦٧): «قال البزار: لا يثبت، لأن ابن لهيعة في أحاديثه منكر...» اهـ.

(١)- الحديث أخرجه البزار في (مسنده) (رقم ١٤٣٧) وقال: «وهذا الحديث لا يثبت لابن لهيعة، لأن ابن لهيعة كانت قد احترقت كتبه فكان يقرأ من كتب غيره، فصار في أحاديثه أحاديث منكر، وهذا منها» اهـ.

فقد نصَّ البزار على أنَّ هذا الحديث من منكر ابن لهيعة، وقول غيره من أهل الاختصاص لا يخرج عنه:

(٢)- ابن عدي ذكر رواية ابن لهيعة في ترجمة أبي زيد من (الكامل) وقال: «وهو غير محفوظ أيضاً» اهـ.

وغير محفوظ أي: شاذ أو منكر فهو لا يخرج على قول البزار: «وهذا منها» أي: من أحاديثه المنكير.

(٣)- قال الدارقطني في (سننه) (١/ ٥٤): «تفرد به ابن لهيعة وهو ضعيف الحديث» اهـ. وقال أيضاً في (العلل) (٥/ ٣٤٧): «ولا يثبت وابن لهيعة لا يحتج به» اهـ.

(٤)- البيهقي في (السنن) (١/ ١٠) ذكر هذه الطريق ومعها غيرها عن ابن مسعود، وقال: «ولا يصح شيء من ذلك» اهـ.

(٥)- وعن هذه الطريق قال ابن عبد الهادي في (تنقيح التحقيق) (١/ ٤٣): «والمحمول: أنه قول عكرمة، غير مرفوع» اهـ.

فلا يبعد أن يكون خلط ابن لهيعة هو نفسه في هذا الحديث، أو يمسَّ عنعن عنه كما قال ممدوح نفسه: «لكن ابن لهيعة لم يصرح بالسماع، وهو معدود في المدلسين».

ومن اعتمد عليه ممدوح في وصف ابن لهيعة بالتدليس؛ وَصَفَهُ بأنه يدلس عن الضعفاء والمتروكين، قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/ ١٣): «فوجب التنكُّب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الأخبار المدلَّسة عن الضعفاء

والمتروكين ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه لما فيه ومأ
ليس من حديثه» اهـ.

تأمل: «فوجب التنكب» الذي يلقي مع حكم من ذكرت على هذه الطريق.

ابن حبان أوجب التنكب عن رواية المتقدمين عن ابن لهيعة لأنه بعد الاعتبار
والسير وجد ما لا أصل له كثيراً. قال في (المجروحين) (١٢/٢): «قد سبرت أخبار
ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فرأيت التخليط في رواية المتأخرين
عنه موجوداً وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيراً، فرجعت إلى الاعتبار فرأيت أنه كان
يُدلس عن أقوام ضَعَفَى عن أقوام رَأَمَهُ ابن لهيعة ثقافات فالتزقت تلك الموضوعات
به» اهـ.

وبعد هذا كله: نذكر قول الإمام الترمذي في (سننه) (١٤٧/١): «وإنما روي هذا
الحديث عن أبي زيد عن عبد الله عن النبي ﷺ» اهـ. أي: حديث عبد الله بن مسعود
هذا ليس له غير طريق أبي زيد. فكيف يأتي عبد الله بن لهيعة يروي حديث عبد الله بن
مسعود هذا من غير طريق أبي زيد؟

مدوح يردُّ كل هذا بقوله: «يحيى بن إسحاق السليحيني من قدماء أصحاب ابن
لهيعة» ثم يزعم أن كتابه «كتاب علل».

قال مدوح في (١٤٩/٢-١٥٠): «الطريق الثالث: أخرجه الدارقطني في
(سننه) (٧٨/١) عن معاوية بن سلام، عن أبيه، عن جده أبي سلام، عن فلان بن
غيلان الثقفي أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول: دعاني رسول الله ﷺ ليلة
الجن... الحديث.

قال الدارقطني: «الرجل الثقفي الذي رواه عن ابن مسعود مجهول، قيل: اسمه
عمرو، وقيل: عبد الله بن عمرو بن غيلان».

... إن صحَّ أن الراوي عن ابن مسعود هو عمرو بن غيلان فالإسناد صحيح،
فعمرو بن غيلان صحابي (الإصابة ٣/١٠٠). اهـ.

قول مدوح: «أخرجه الدارقطني في سننه عن معاوية بن سلام...» هذه الصيغة
حكم الشيخ أحمد الغماري على قائلها في (المداوي) (٣/٥١٠): «دال على جهالة
بالصناعة الحديثية» اهـ. لماذا؟ لأن «عن فلان» صيغة اتصال: أي: تستعمل في ما
يرى عنه مباشرة، والدارقطني بينه وبين معاوية بن سلام مفاوز، قال الدارقطني في
(سننه): حدثني محمد بن أحمد بن الحسن نا إسحاق بن إبراهيم بن أبي حسان، نا
هاشم بن خالد الأزرق، ثنا الوليد نا معاوية بن سلام، عن أخيه زيد عن جده
أبي سلام، عن فلان بن غيلان الثقفي أنه سمع عبد الله بن مسعود... الحديث.
وفي الإسناد أيضاً: «معاوية بن سلام، عن أخيه زيد عن جده»، ومدوح نقل:
«عن معاوية بن سلام عن أبيه عن جده».

وفي الإسناد أيضاً: «هاشم بن خالد الأزرق» والصواب: «هشام بن خالد
الأزرق» كما في (تهذيب الكمال) وغيره.

فالصواب أن يقول مدوح: «أخرجه الدارقطني في سننه من طريق معاوية بن
سلام...» إذ «من طريق فلان» تستعمل في ما يروي عن الراوي بوساطة أو أكثر.
فليُنظر مدوح إلى (المداوي) (٣/٤٦٧، ٥١٠) وله أن يقبل أو أن يرد وإن رد
فلا حرج.

الحافظ الدارقطني الشافعي حكم - ونقله مدوح الشافعي -: «الرجل الثقفي
الذي رواه عن ابن مسعود مجهول».

وتبع الدارقطني: البيهقي في (السنن) (١٠/١) وفي (الخلافيات) (١٧٧/١)
وابن الجوزي في (التحقيق) (١/٥٦) وغيرهما.

وقبل الدارقطني ومن تبعه حكم بذلك أبو حاتم وأبو زرعة، قال ابن أبي حاتم في
(العلل) (رقم ٩٩): «قلت لهما: فإن معاوية بن سلام يحدث عن أخيه، عن جده، عن
ابن غيلان، عن ابن مسعود.

قالا: وهذا أيضاً ليس بشيء، ابن غيلان مجهول» اهـ.

ممدوح لا يبالي بهذا كله ويقول: «وإن ضَحَّ أَنْ الراوي عن ابن مسعود هو عمرو بن غيلان فالإسناد صحيح...». تأمل: ممدوح ونفسيته وتفكيره وغرضه ترك: «مجهول» وأخذ عمرو بن غيلان. ثُمَّ ارجع إلى (الإصابة) فإن وجدت الحافظ يعتبر عمرو بن غيلان صحابياً فممدوح صدق وإن وجدت الحافظ يرجح قول البخاري ولا يعتبره صحابياً فماذا يكون ممدوح؟.

وفي (التقريب): «مختلف في صحبته».

ثُمَّ إِنَّ ابن جرير الطبري أخرج الحديث في تفسيره (رقم ٢٤٢٣٠) من طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن عمرو بن غيلان الثقفي أَنَّهُ قال لابن مسعود... الحديث. بدون ذكر التوضؤ بالنبيذ.

*** قال ممدوح في (١٥٠/٢): «والطرق المذكورة يقوي بعضها البعض ويصير بها الحديث من قسم الحسن المحتج به، لاسيما وأنَّ الطرق الثالث منها يمكن أن يحكم عليه بالصحة بمفرده» اهـ.

هذا هو ممدوح مخالفة وخروج وظنون.

مخالفة لأهل الاختصاص، وخروج على حكم أهل الاختصاص، وظنون في «وأنَّ الطرق الثالث منها يمكن أن يحكم عليه بالصحة بمفرده» لماذا؟ سبق «إن صح...» رجم بالغيب المخالف لأهل الاختصاص في: «ابن غيلان مجهول».

أهل الاختصاص وقفوا على هذه الطرق كلها ولم يصنعوا صنيع ممدوح، وأكتفي بما يلي:

١- قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ٩٩): «وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث: ابن مسعود في الوضوء بالنبيذ.

فقالا: هذا حديث ليس يقوي؛ لأنه لم يروه غير أبي فزارة، عن أبي زيد وحماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن ابن مسعود، وعلي بن زيد ليس يقوي، وأبو زيد شيخ مجهول لا يعرف، وعلقمة يقول: لم يكن عبد الله مع النبي

ﷺ ليلة الجَنِّ، فَوَدَّذْتُ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ.

قلت لهما: فإن معاوية بن سلام يحدث عن أخيه، عن جده، عن ابن غيلان، عن ابن مسعود.

قالا: وهذا أيضًا ليس بشيء، ابن غيلان مجهول، ولا يصح في هذا الباب شيء... اهـ.

٢- قال الدارقطني في (العلل) (٣٤٥/٥ - ٣٤٧): «يرويه أبو سعيد مولى بني هاشم عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي رافع عن ابن مسعود. ولا يثبت هذا الحديث لأنه ليس في كتب حماد بن سلمة المصنفات، وعلي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لا يثبت سماعه من ابن مسعود. وروى عن ابن لهيعة عن قيس بن الحجاج عن حنش الصنعاني عن ابن عباس عن ابن مسعود. ولا يثبت وابن لهيعة لا يحتج به. الصحيح ما روي عن ابن مسعود أَنَّهُ لم يشهد مع النبي ﷺ ليلة الجَنِّ.» اهـ ملخصاً.

٣- قال البيهقي في (السنن) (١٠/١): «وقد روى هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جُدعان عن ابن مسعود، وعن أبي سلام عن فلان بن غيلان الثقفي عن ابن مسعود وعن ابن لهيعة عن قيس بن الحجاج عن حنش عن ابن عباس عن ابن مسعود ولا يصح شيء من ذلك» اهـ ملخصاً.

*** وقال أيضًا في (معرفة السنن والآثار) (١٤٠/١ - ١٤١): «وأما حديث ابن مسعود... فقد روي من أوجه كلها ضعيفة» اهـ.

*** قال ممدوح في (١٥١/٢): «استشكل العلماء هذا الخبر مع صحته، فإن وجود ابن مسعود مع النبي ﷺ ليلة الجَنِّ ورد من أكثر من عشرين طريقاً، وقد زادت عن حد التواتر فتعين الجمع بين النفي وإثباته.» اهـ.

«استشكل العلماء...» دعوى عريضة مخالفة للواقع.

والطرق التي فيها وجود ابن مسعود مع النبي ﷺ ليلة الجَنِّ أسانيدنا ضعيفة واهية مرجوحة قال الطحاوي الحنفي في (شرح معاني الآثار) (٩٦/١): «فهذا

الباب إن كان يؤخذ من طريق صحة الإسناد، فهذا الحديث الذي فيه الإنكار أولى، لاستقامة طريقه ومثته، وثبت رواته اهـ.

فالطحاوي الحنفي يرحِّج ويقدم الحديث الذي فيه «أنَّ عبد الله بن مسعود أنكر أن يكون مع رسول الله ﷺ ليلة الجن» اهـ. ومحمود سعيد ممدوح الشافعي يراوغ ويروغ.

وقد سبق في النقولات عن الأئمة أنَّ من أسباب ضعف حديث ابن مسعود هذا مخالفته للصحيح الثابت عن ابن مسعود من إنكاره شهوده مع النبي ﷺ ليلة الجن.

وإذا سلَّم بالجمع فعلى كل حال ذكر التوشُّؤ بالنبيذ غير محفوظ أبداً وهو الذي يسعى ممدوح كيداً وعتاداً في إباته بل قال قولاً ما أظن شافعيًا يقوله على الأقل في هذا المقام، فقد قال في (١٥١/٢): «والحق يقال: إن بعض الحفاظ قد تشدد فيه» اهـ.

وإذا رجعت إلى أسماء مَنْ ضَعَّف حديث ابن مسعود هذا لايقنت أنَّ ممدوحاً شهد على نفسه بالتساهل والمخالفة والخروج وهو أهل لذلك وأحق. فلله ذرُّه ودُرُّ مَنْ وراءه.

** الحديث الأريعون :

وهو برقم (٤٢): وهو عند ابن ماجه (٥٠١) من حديث زَمْعَةَ بن صالح، عن ابن شهاب، عن أنس، قال: حَلَبَ رسول الله ﷺ شاةً وشرب من لَبْيِها، ثُمَّ دَعَا بَماؤَ فَمَضَمَضَ فاه، وقال: «إنَّ له دَسَمًا».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١١) وقال: «ضعيف عن أنس، وثبت خلافه» وأحال إلي (صحيح أبي داود) (١٩٢).

وفي (صحيح أبي داود) (٣٥٥/١-٣٥٦) رقم (١٩٢): «عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ شرب لبنًا؛ فلم يمضمض ولم يتوشَّأ، وصلى.

إسناده حسن، وكذا قال الحافظ، وقواه ابن شاهين» اهـ ملخصاً.

فطريق ابن ماجه هذه ضعيفة عن أنس لوجود زمة بن صالح فيها وهو ضعيف عند الشيخ ناصر الدين كما في (الصحيحه) (١٠٥/٢، ٤٩٨) وغيرها.

ومع ضعف زمة خالف من هو أولى عند الشيخ ناصر الدين ولهذا حكم على حديث أنس فقط فقال: «ضعيف عن أنس». والذي فيه إشارة إلى أنَّ الحديث ثبت من غير حديث أنس.

لذلك قال الشيخ ناصر الدين في (صحيح أبي داود) (٣٥٤/١-٣٥٥) رقم (١٩١): «عن ابن عباس: أن النبي ﷺ شرب لبنًا، فدعا بَماؤَ فَمَضَمَضَ ثُمَّ قال: «إنَّ له دَسَمًا».

إسناده على شرط الشيعين. وقد أخرجاه، وكذا ابن حبان (١١٥٥)، وأبو عوانة في «صحيحهم» وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». اهـ ملخصاً. وذكره في (مختصر صحيح الإمام البخاري) (٨٨/١) رقم (١٢٥). وفي تحقيقه (مختصر صحيح مسلم) للمنزدي (١٤٩).

فمتن الحديث صحيح ثابت عند الشيخ ناصر الدين وإنما هو يضعف من حديث أنس فقط لما سبق بيانه.

قال ممدوح في (١٥٢/٢): «متن الحديث صحيح، فقد أخرج البخاري (٢١١)، ومسلم (٣٥٨)، وأبو داود (١٩٦)، والنسائي (رقم ١٨٧)، والترمذي (٨٩) وقال: «حسن صحيح» وابن ماجه (٤٩٨) جميعهم من حديث قتيبة، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ شرب لبنًا فمضمض وقال: «إنَّ له دَسَمًا»، قال الترمذي: «وفي الباب عن سهل بن سعد الساعدي، وأم سلمة».

وهذان الحديثان عن سهل، وأم سلمة أخرجهما ابن ماجه في نفس الباب (٤٩٩)، (٥٠٠).

فقد تجاسر الألباني على السنة الصحيحة المفيدة للعلم، وأودعها في الضعيف،

وهو قوي النفس في نقد أحاديث الصحيحين، والله المستعان.

نعم الحديث من طريق أنس لا يصح، ولكن المتن غاية في الصحة، فكان ماذا؟ اهـ. ١.

ماذا تحمل في صدرك على الشيخ ناصر الدين يا محمود سعيد ممدوح؟

هل ممدوح يقترى عامداً متعمداً؟ سنسأل يا محمود سعيد ممدوح عن هذا يوم القيامة ومعك من رضي.

١- «متن الحديث صحيح». وهذا قد سبق بيانه أن الشيخ ناصر الدين يقول به، وممدوح على يقين منه.

٢- «فقد أخرج البخاري... حسن صحيح».

أ- في (مختصر صحيح البخاري) للشيخ ناصر الدين (ومختصر صحيح مسلم) للمنزري تحقيق الشيخ ناصر الدين ذكر حديث ابن عباس هذا.

ب- وذكره في (صحيح أبي داود) (٣٥٤-٣٥٥) رقم (١٩١).

ج- وذكره في (صحيح النسائي) (رقم ١٨١) وعزاه إلى (ق)، وكذا ذكره في (صحيح الترمذي).

إلى هنا ما قاله ممدوح سبقه إليه الشيخ ناصر الدين وقاله. فلم ينتقد ممدوح وعلى ماذا؟

٣- «وابن ماجه (٤٩٨) جميعهم من حديث قتيبة... عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ شرب لبنًا فمضمض وقال: «إن له دَسَمًا».

وهذا غلط من ممدوح أو مبدن اعتمد عليه ممدوح، وإليك ما يكشف هذا الغلط:

في (سنن ابن ماجه): «٤٩٨- حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عبد الله بن عُتْبَةَ، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «مَضْمُضُوا مِنَ اللَّبَنِ فَإِنَّ لَهُ دَسَمًا» اهـ.

هذا هو سياق حديث ابن عباس سنداً ومتناً يكشف غلط ممدوح ونهوره.

وحديث ابن عباس هذا سنداً ومتناً ذكره الشيخ ناصر الدين في (صحيح ابن ماجه) (رقم ٤٠٣) ولم يعزه إلى (ق) ليقلته وفقهه.

٤- «وهذان الحديثان عن سهل...».

والشيخ ناصر الدين- كشفاً لحال ممدوح- ذكر هذين الحديثين في (صحيح ابن ماجه) (رقم ٤٠٤، ٤٠٥) وأحال إلى (الصحيحه) (١٣٦١).

إلى هنا ما صحَّح من قول ممدوح وعزوه: الشيخ ناصر الدين يقول به وسبقه إليه فلماذا النقد؟

٥- «فقد تجاسر... الصحيحين».

قول ممدوح هذا سيرجع إليه وهو أهله وبه أليق، كيف؟ من قوله: «نعم الحديث من طريق أنس لا يصح، ولكن المتن غاية في الصحة، فكان ماذا؟».

فكان تعريفك لا نصيب له من «كتاب علل».

ممدوح يقول: «الحديث من طريق أنس لا يصح»، والشيخ ناصر الدين قد سبقه، ويقول: «المتن غاية في الصحة»، والشيخ ناصر الدين قد سبقه.

فقول ممدوح هو قول الشيخ ناصر الدين نفسه وممدوح تعدى وظلم فقال: «فقد تجاسر...» فيعود قوله عليه لأن الذي سببه ظلم وتعدى هو متلبس به.

ورمعة تحقَّق في روايته هذه مخالفتها العامة الدالة على ضعفه، ومخالفتها الخاصة بروايته عن الزهري.

فزمعة بن صالح خالف ما ثبت عن أنس، وكذا خالف أصحاب الزهري الثقات فرواه عن الزهري، عن أنس، ورواه غير واحد عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس وهو المحفوظ.

قال الحافظ المزني الشافعي في (تحفة الأشراف) (٣٧٨/١): «رواه غير واحد

عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس وهو المحفوظ^١ اهـ.
وحكم المزي والشيخ ناصر الدين هو تطبيق لقول:

١- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٤٥١/٣): «رَمَمَةَ بن صالح... ،
يخالف في حديثه؛ تركه ابن مهدي أخيراً» اهـ.

٢- قال النسائي في (الضعفاء) (٢٢٠): «رَمَمَةَ بن صالح؛ ليس بالقوي، كثير
الغلط عن الزهري» اهـ.

٣- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٦٢٤/٣): «ستل أبو زرعة عن
زمعة بن صالح فقال: مكى لين واهي الحديث، حديثه عن الزهري- كأنه يقول
مناكير» اهـ.

ولو أن صدر ممدوح سلباً لما سطر هذه الصفات في نقد حكم هو يقوله ويُقر
به، فلا أطيل بأكثر مما سبق، مثل: هل الصواب عن أنس الرفع أم الوقف؟

وإلى ممدوح ومن وراءه أن الذي ينطبق عليه قول: «هو قوي النفس في نقد
أحاديث الصحيحين» هو:

قال الشيخ أبو الفيض أحمد بن محمد بن الصديق الغماري في خاتمة (المغبر
على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير) في (ص ١٣٨):

«... ومنها أحاديث الصحيحين، فإن فيها ما هو مقطوع ببطلانه، فلا تغتر
بذلك، ولا تهيب الحكم عليه بالوضع لما يذكرونه من الإجماع على صحة ما فيها،
فإنها دعوى فارغة، لا تثبت عند البحث والتعميق فإن الإجماع على صحة جميع
أحاديث الصحيحين غير معقول ولا واقع...» اهـ.

**** الحديث الحادي والأربعون:**

وهو برقم (٤٣): وهو عند أبي داود (٩٠) والترمذي (٣٥٧) وابن ماجه (٩٢٣)
من حديث يزيد بن شُرَيْح، عن أبي حيّ المؤذن، عن ثوبان قال: قال رسول الله

ﷺ: «ثلاث لا يحل لأحد أن يفعلهن: لا يؤم رجل قوماً فيخص نفسه بالدعاء
دونهم، فإن فعل فقد خانهم، ولا ينظر في قعر بيت قبل أن يستأذن، فإن فعل فقد
دخل، ولا يصلي وهو جفن حتى يتخفف».

ذكره الشيخ ناصر الدين (ضعيف أبي داود) (١٢) و(ضعيف الترمذي) (٥٥)
و(ضعيف ابن ماجه) (١٩٥) وقال: «ضعيف».

وبين ضعفه في (ضعيف أبي داود) (٣٢/١-٣٨، رقم ١٢ و١٣): «اضطراب
يزيد بن شريح فيه، والجملة الثانية والأخيرة من الحديث صحيحان» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين يضعف جملة: «لا يؤم رجل قوماً فيخص نفسه بالدعاء
دونهم فإن فعل فقد خانهم» من الحديث.

**** قال ممدوح في (١٥٤/٢): «هذا حديث صحيح» اهـ.**

إمام الأئمة أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة سبق الشيخ ناصر الدين إلى
الحكم بضعف هذه الجملة، فقال في صحيحه (٦٣/٣): «باب الرخصة في
خصوصية الإمام نفسه بالدعاء دون المأمومين خلاف الخبر غير الثابت المروي عن
النبي ﷺ: أنه قد خانهم إذا خص نفسه بالدعاء دونهم» اهـ ثم أخرج حديث
أبي هريرة في دعاء الاستفتاح: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي...».

وكذا طعن ابن المنذر في صحة حديث ثوبان كما قال الحافظ في (نتائج الأكتاف)
(١٥٧/٢).

مدار الحديث في طرقها كلها على يزيد بن شُرَيْح، وقد اختلف فيه عليه:

١- عنه عن أبي حيّ المؤذن، عن ثوبان به.

أ- أخرجه أحمد (٢٨٠/٥) وأبو داود (٩٠) والترمذي (٣٥٧) من طرق عن
إسماعيل بن عياش، عن حبيب بن صالح، عن يزيد به.

ب- أخرجه أحمد (٢٨٠/٥) وابن ماجه (٩٢٣) والبيهقي (١٢٩/٣) من طرق

عن بَقِيَّةَ بن الوليد، عن حبيب بن صالح، عن يزيد به.

وقد صرح بَقِيَّةُ بالتحديث عند البيهقي.

والإسناد صحيح إلى يزيد بن شُرَيْح، ومن دونه كلهم ثقات.

(٢) - عنه عن أبي حنيفة المَوْذَن، عن أبي هريرة.

أخرجه أبو داود (٩١) والبيهقي (١٢٩/٣) من طريقين عن ثور بن يزيد، عن يزيد به.

وسند البيهقي صحيح إلى يزيد بن شُرَيْح، ومن دونه كلهم ثقات.

وسند أبي داود جيد إلى يزيد بن شُرَيْح، ومن دونه أعلى درجة منه.

(٣) - عنه عن أبي أمامة.

أخرجه أحمد (٥/٢٥٠، ٢٦١) وابن ماجه (٦١٧) - مختصراً - والبيهقي (٣/

١٢٩) والطبراني (٨/١٠٥)، من طرق عن معاوية بن صالح، عن السُّفَر بن نُسَيْر، عن

يزيد به.

والسُّفَر بن نُسَيْر قال فيه الدارقطني: «يعتبر به». وقال الحافظ في (التقريب):

«ضعيف».

فالاختلاف من يزيد بن شُرَيْح لأنَّ مَنْ دونه ثقات إذا أخرجنا طريق السُّفَر بن

نُسَيْر، وليس كما قال ممدوح في (٢/١٥٥): «والاختلاف ليس منه». وحال يزيد بن

شريح ليس يَمُنَّ تَحْمَلُ روايته على الوجوهين، فتخطته أولى من تخطته حبيب بن

صالح وثور بن يزيد ومن دونهما من الثقات.

قال ممدوح في (٢/١٥٥): «ويزيد بن شريح تابعي معروف من صالح أهل

الشام كما قال الفسوي (٢/٣٥٥)، روى عنه جماعة، وذكره ابن حبان في «الثقات»،

وقال الدارقطني: «يعتبر به» وقال الذهبي في (الميزان) (٢/٤٢٩): «تابعي صالح

الحديث» وزاد فقال في «الكاشف» (٢/٣٨٤): «ثقة من الصلحاء».

وقد تقدم تحسين الترمذي لحديثه، فالرجل صدوق عنده. «اه».

١- «من صالح أهل الشام»؛ قد سبق أنَّ هذا في الديانة لا في الحفظ والضبط.

ب- قول الذهبي: «صالح الحديث» أولى من قوله «ثقة» و«صالح الحديث» لا يخرج

على قول الدارقطني «يعتبر به». قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢/٣٧): «وإذا

قيل صالح الحديث فإنه يكتب حديثه للاعتبار» اه. أي: يكتب حديثه وينظر هل له ما يقويه

من متابع أو شاهد أم لا؟ لذلك قال الحافظ في (التقريب): «يزيد بن شريح مقبول» اه.

أي: حيث يتابع فهو مقبول وإلا فلائِن الحديث.

وصنح الحافظ هذا يرسخه ويثبه قول الترمذي: «حديث حسن».

ج- «وقد تقدم تحسين الترمذي لحديثه، فالرجل صدوق عنده».

وهذا من مغالطات ممدوح المتكررة أو أوهامه المتعددة. فالترمذي بعد أن أخرج

الحديث في (سننه) (٢/١٨٩-١٩٠ رقم ٢٥٧) قال: «حديث ثوبان حديث

حسن» اه. وهذا يبطل مغالطة ممدوح: «فالرجل صدوق عنده» كيف؟

١- قال ممدوح في (١/٢٠٦): «وقال الحافظ في ترجمة عبد الله بن

عبيد الدبلي من تعجيل المنفعة (ص ١٥٣): «وقال الترمذي: «حسن غريب»، وهذا

يقتضي أنه عنده صدوق معروف» اه.

٢- قال ممدوح في (٣/٣٢٣): «ومقتضى تحسين الترمذي للرجل أنه صدوق

عنده، نص على ذلك الحافظ في تعجيل المنفعة» اه.

٣- قال ممدوح في (٤/٤٣): «وحسن له الترمذي ومقتضى ذلك أن الرجل

صدوق عند الترمذي كما سبق التنبيه على ذلك مراراً» اه.

هذا في قول الترمذي: «حسن غريب». أمَّا في حديث ثوبان هنا فقال: «حسن»

فقط دون «غريب» والذي هو بمعنى حسن لغيره كما هو معلوم.

فإذا كان حسناً لغيره فماذا يكون حال يزيد بن شريح هل صدوق أم هو في

الشواهد والمتابعات؟.

وقد سبق التنبيه على نقض ممدوح لهذا من قوله في (١/٤٦٠): «فقول الترمذي: غريب حسن، أو حسن غريب، سواء سكت أو قال: لا نعرفه إلا من حديث فلان، أو لا نعرفه إلا من هذا الوجه لا يلزم منه التحسين لذاته...» اهـ.

وإذا لم يكف هذا في بيان تناقض محمود سعيد ممدوح واضطرابه فقد قال في (١١٦/٢): «فإن مَنْ حَسَّنَ له الترمذي لذاته ولم يتكلم فيه فهو صدوق الحديث» اهـ.

وزيد بن شُريح قد تكلم فيه الدارقطني بقوله: «يُعتَبَرُ به» أي: في المتابعات والشواهد.

ويقوي هذا كله اضطرابه في حديثه هذا ومِمَّا يدل على عدم ضبطه له وحفظه .

وقد رَجَّح البخاري في (الأدب المفرد) (رقم ١١٢٥) والترمذي في سننه: رواية يزيد عن أبي حَيٍّ المؤذن، عن ثوبان. فقال البخاري: «أصح ما يروى في هذا الباب هذا الحديث» اهـ.

ومعلوم أنَّ قول: «أصح...» لا يعني صحة الحديث وثبوته.

ومع اضطراب يزيد بن شُريح في حديثه، فجملة: «لا يؤم رجلٌ قومًا فيخص نفسه بالدعاء دونهم، فإن فعل فقد خانهم» أريد من ممدوح أن يذكر لها شاهدًا لنسلم بما يذعيه، وعليه أن يستحضر أن هذه الجملة مخالفة لهدي النبي ﷺ المعروف في بعض أديته ﷺ في صلاته ﷺ.

ولو كان حال يزيد بن شُريح أعلى ومِمَّا سبق لقبنا روايته هذه وعملنا بالجمع بينها وبين بعض أديته ﷺ المعروفة في صلاته ﷺ.

** الحديث الثاني والأربعون:

وهو برقم (٤٤): وهو عند أبي داود (٩١) من حديث ثور، عن يزيد بن شُريح الحضرمي، عن أبي حَيٍّ المؤذن، عن أبي هريرة.

قال ممدوح في (١/١٥٧): «بل صحيح كله، وتقدم الكلام عليه في الحديث

السابق رقم (٤٣).» اهـ.

وقد سبق بيان أنَّ ابن المنذر وابن خزيمة وتبعهما الشيخ ناصر الدين ضَعَمُوا جملة: «لا يختص نفسه بدعوة دونهم، فإن فعل فقد خانهم». وذلك لحال يزيد بن شُريح والذي أكَّده اضطرابه، ومخالفة هذه الجملة لهدي النبي ﷺ المعروف في بعض أديته في صلاته ﷺ.

والحديث ذكره ابن عبد البر في (التمهيد) (٢٢/٢٠٦) من حديث ثوبان، وحديث أبي هريرة، وقال: «ومثل هذا الخبر لا تقوم به حجة عند أهل العلم بالحديث» اهـ.

قال ممدوح في (غاية التبجيل) (ص ١٤٥): «الحافظ المقلع على مذاهب أهل العلم من السلف فمن بعدهم صاحب المصنفات الدالة على معرفته وتقدمه أبو عمر يوسف بن عبد البر...» اهـ.

وفي الحاشية (١) من الصحيفة نفسها قال ممدوح أيضًا: «وابن عبد البر من أفراد الأمة، ومن كبار الأعيان الذين تفردوا بالجمع بين الفقه والحديث والسير والتاريخ واللغة، وهو أعرَف من أي مقلد عارضه...» اهـ.

فهل ممدوح يهدر قوله هذا ويقول كما في (٣/٩) من (التعريف):

«فلا تلتفت بعد لتشدد ابن عبد البر في (التمهيد) (١٤/٣٦٦).» اهـ.

وهذا هو محمود سعيد ممدوح في المدح والغمز.

** الحديث الثالث والأربعون:

وهو برقم (٤٥): وهو عند أبي داود (٩٥) قال: «حدثنا محمد أنصباح البزاز، حدثنا شريك، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن جبر، عن أنس، قال: «كان النبي ﷺ يتوضأ بإناء يسع رطلين، ويغسل بالصاع...» اهـ.

وقال أبو داود: «ورواه شعبة قال: حدثني عبد الله بن عبد الله بن جبر: سمعت

أنسًا» إلا أنه قال: «يتوضأ بمكوك» ولم يذكر «رطلين».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٤) وقال: «ضعيف؛ من أجل شريك، فهو وإن كان ثقة؛ فهو سيء الحفظ، وقد تفرد بقوله في هذا الحديث: رطلين».

والمعروف في هذا الحديث وغيره بلفظ: يتوضأ بمكوك. وفي رواية: بمُدّ؛ وهو: المكوك. اهـ. ونحوه في (صحيح أبي داود) (١٦٠/١-١٦٣).

**** قال ممدوح في (١٥٧/٢): «الحديث صحيح حتى عند الألباني» اهـ.**

سنرى هل الحديث بلفظ: «رطلين» ضعيف حتى عند ممدوح نفسه؟

(أ) قال ممدوح في (٣٠٠/٢-حاشية): «ذكر شريك النخعي ضمن الثقات باعتبار أنه ثقة فيما لم يختلط فيه» اهـ.

(ب) وقال أيضًا في (٣١٨/٢): «شريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي، فيه مقال مشهور، وحاصله- والله أعلم- أن حديثه قوي قبل اختلاطه» اهـ.

(ج)- وقال أيضًا في (٧٧/٣): «وشريك النخعي حسن الحديث، ولكنه مدلس، وكان قد اختلط، وقد صرح بالسماع» اهـ.

(د)- وقال أيضًا في (٣٩٦/٣): «وتعليل الحديث بشريك بن عبد الله القاضي ليس بجيد، لأن من تكلم في شريك فغاية كلامه يرجع إلى سوء حفظه الناشئ عن تغيره بعد توليته القضاء بالكوفة، فهو ثقة كان قد اختلط، فسوء حفظه أتى من اختلاطه، فمن روى عنه قبل اختلاطه فحديثه صحيح أو حسن تنزلاً» اهـ.

(ه)- وقال أيضًا في (٤٢٨/٣): «وإطلاق الضعف على شريكه في نظر، ومن تكلم فيه بسبب اختلاطه، فينظر من روى عنه قبل الاختلاط يقل، وإلا فيتوقف فيه كما هو مقرر في محله» اهـ.

(و)- وقال أيضًا في (٤٨٠/٣): «وشريك بن عبد الله النخعي عابوا عليه ثلاثة

أمور: التشيع، الاختلاط، التدليس... اهـ.

(ز)- وقال أيضًا في (١٩٧/٤): «فالحديث بهذا الاعتبار حسن أو صحيح وبإسناد ابن ماجه لأن يزيد بن هارون ثقة حافظ وقد روى عن شريك القاضي قبل اختلاطه، راجع الكواكب النيرات...» اهـ.

(ح)- وقال أيضًا في (١١١/٥): «والفضل بن دكين سمع من شريك قبل تغير شريك» اهـ.

(ط)- وقال أيضًا في (٢١٢/٥): «شريك كان قد اختلط...» اهـ.

(ي)- وقال أيضًا في (١٢٩/٦): «شريك القاضي صدوق، وكان قد اختلط» اهـ. رأيت كل هذا- وغيره- قاله ممدوح وردّه وأعاد، وهنا كتبه وأسفطه لأنه ناصح وأمين.

فقد خالف شريك رواية شعبة ومسعر:

(أ) رواية شعبة أخرجه مسلم (٣٢٥) وغيره من طريقين عن شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر قال: سمعت أنسًا يقول: كان رسول الله ﷺ يغتسل بخمس مكايك، ويتوضأ بمكوك.

وقد أشار أبو داود في (سننه) إلى مخالفة شريك لرواية شعبة هذه.

(ب) رواية مسعر أخرجه البخاري (٢٠١) وغيره من طريق يسعر عن ابن جبر، عن أنس؛ قال: كان النبي ﷺ يتوضأ بالمدّ ويغتسل بالصاع.

فرواية شعبة فيها يتوضأ بمكوك أي: بالمد كما في رواية مسعر، قال ابن خزيمة في (صحيحه) (٦١/١): «المكوك في هذا الخبر المد نفسه» اهـ. فخالف شريك هاتين الروایتين فقال: «يتوضأ برطلين».

ومع مخالفة شريك هذه فقد اضطرب في مخالفته، فقد رواها من فعل النبي ﷺ كما سبق، ورواها من قول النبي ﷺ وقد أخرجه الترمذي في (سننه) (٦٠٩) من

طريق وكيع عن شريك، عن عبد الله بن عيسى، عن ابن جبر، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «يُجْزَى فِي الْوُضوءِ وَرَطْلَانِ مِنْ مَاءٍ». وقال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث شريك على هذا اللفظ» اهـ.

**** قال ابن حبان في (الثقات) (٦/٤٤٤): «شريك بن عبد الله... وكان في آخر أمره يخطئ فيما يروي، تغير عليه حفظه فسمع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسطة ليس فيه تخلیط مثل يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق، وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام كثيرة» اهـ.**

ورواية وكيع ومحمد بن الصباح البزاز الدولابي عن شريك تدخل في سماع المتأخرين عنه فهما لسا من محدثي أهل واسط بل وكيع كوفي ومحمد بن الصباح بغدادى.

وإلى شافعية دار البحوث.

**** قال ابن المُلقِّن الشافعي في (البدع المنيرة) (٢/٥٩٦-٥٩٧):**

«لا خلاف عند أهل الحجاز- والمرجع إليهم- أنّ المدرطل وثلاث، وأنّ الصاع خمسة أرطال وثلاث، وأنّ المد ربع الصاع، وخالف الرافقون فجعلوا الصاع ثمانية أرطال والمد رطلين، واحتجوا لذلك بما رواه الدارقطني في «سننه» عن أنس أنّه ﷺ كان يتوضأ برطلين، ويغتسل بالصاع ثمانية أرطال» وفي رواية له: «يتوضأ بمد- رطلين- ويغتسل بالصاع- ثمانية أرطال-» وعن عائشة قالت: «جرت السنة من رسول الله ﷺ في الغسل من الجنابة صاع، والوضوء رطلين، والصاع ثمانية أرطال» وأجاب الحفاظ بضعفها... اهـ.

فليتأمل شافعية دار البحوث: «وأجاب الحفاظ بضعفها» وتخرج ممدوح عليهم.

**** قال ممدوح في (٢/١٥٧): «ورأيت ذكر حديث أنس المذكور في صحيحته (٥/٥٧٤) وصححه بمخالف لشريك، وهو سفيان الثوري رغم قول يحيى بن معين:**

«إن شريكاً ثقة إلا أنه يغلط ولا يتقن، ويذهب بنفسه على سفيان وشعبة».

وأبعد فلم يعز الحديث في صحيحته (٥/٥٧٤) لأبي داود؟ اهـ.

هل ممدوح غلط وغلط أم غلط وغلط؟ ننظر:

(أ)- «ورأيت ذكر حديث أنس المذكور في صحيحته (٥/٥٧٤)» ما هو حديث أنس المذكور؟ هو: «كان النبي ﷺ يتوضأ بإناء يسع رطلين...» ارجع إلى الصحيحة (٥/٥٧٥) وانظر فإن وجدت حديث أنس المذكور هذا فاشكر ممدوحاً، وإن لم تجده- كما هو الواقع- فصف ممدوحاً بما يليق به.

(ب) حديث أنس الذي ذكره الشيخ ناصر الدين في الصحيحة (٥/٥٧٥) هو بلفظ: «يجزي في الوضوء رطلان من ماء».

(ج)- «وأبعد فلم يعز الحديث في صحيحته (٥/٥٧٤) لأبي داود!».

ممدوح هو الأبعد وذلك لأن حديث أنس الذي في سنن أبي داود- وهو المذكور آنفاً- هو حديث فعلي، وحديث أنس الذي ذكره الشيخ ناصر الدين في (الصحيحة) (٥/٥٧٤) هو حديث قولى مغاير تماماً لحديث أنس عند أبي داود.

(د)- «وصححه بمخالف لشريك وهو سفيان». إليك:

(١)- لفظ حديث شريك: «يجزي في الوضوء رطلان من ماء».

(٢)- لفظ حديث سفيان: «يكفي من الوضوء المد...».

(٣)- نقل الشيخ ناصر الدين من (القاموس) معنى: «المد: وهو رطلان أو رطل وثلاث».

(٤)- قال الشيخ ناصر الدين في (٥/٥٧٧): «فعلى القول الثاني في أنّ المد رطل وثلاث، يكون حديث شريك مخالفاً لحديث سفيان الذي ذكر المد ولم يذكر الرطلين، فهو أقل منهما» اهـ.

(٥)- ولهذه المخالفة ذكر الحديث في ضعيف الجامع رقم (٦٤١٤) وأحال إلى

الصحيحة (٢٤٤٧). وعلّق في الحاشية (٢) فقال: «قد صحّ الحديث عنه بلفظ (مد)» اهـ.

وفي الصحيحة (٢٤٤٧) أي: (٥٧٧-٥٧٥/٥) فيه بيان سبب ضعف الحديث وهو مخالفة شريك لسفيان.

٦- وممدوح يقر بمخالفة شريك لسفيان الثوري فيكون الحديث أيضًا ضعيفًا حتى عند ممدوح نفسه لحال شريك ومخالفته.

ألم أقل: «سنرى هل الحديث بلفظ: «رطلين» ضعيف حتى عند ممدوح نفسه؟».

٧- وأخيرًا هل المُدّ عند ممدوح الشافعي هو رطلان عنوانًا لتضعيف الشيخ ناصر الدين لرواية: «يتوضأ برطلين؟».

**** الحديث الرابع والأربعون:**

وهو برقم (٤٦): وهو عند أبي داود (١٢٧) قال: «حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا سفيان، عن ابن عقيل، بهذا الحديث يُعَيَّر بعض معاني بشر، قال فيه: «وتمضمض واستنثر ثلاثًا.» اهـ.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٨) وقال: «شاذ عنها».

وبين شذوذ هذه الرواية في حديث الرُّبَيْع بنت معوذ في (صحیح أبي داود) (١١٨) بأن: «قوله: «وتمضمض واستنثر ثلاثًا؛ فقد خالف فيه سفيان بن عيينة كلًّا من بشر بن المفضل، وسفيان الثوري فهو شاذ؛ والصواب قولهما.».

قال ممدوح في (١٥٩/٢): «بل محفوظ. وقد اختلف في هذا الحديث على عبد الله بن محمد بن عقيل. فقال بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي وهو ثقة ثبت: «مضمض واستنشق مرة.» وقال سفيان بن عيينة: «وتمضمض واستنثر ثلاثًا.» والحكم على رواية ابن عيينة بالشذوذ فيه نظر للآتي: «اهـ.

ولكن تابع بشر بن المفضل على: «مضمض واستنشق مرة» كل من سفيان الثوري

ومعمر بن راشد:

١- متابعة سفيان الثوري:

قال أحمد في (المستد) (٣٥٨/٦): ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال: حدثني الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: كان رسول الله ﷺ يأتينا فيكثر، فأتانا فوضّعتنا له الميضة فوضّأ، فغسل كفيه ثلاثًا، ومضمض واستنشق مرةً، وغسل وجهه ثلاثًا، وذراعيه ثلاثًا... الحديث. وهو عند الطبراني في «الكبير» (٢٦٩/٢٤).

ب- متابعة معمر بن راشد:

وهي عند إسحاق بن راهويه في مسنده (رقم ٥٤١) والطبراني في «الكبير» (٢٤٤/٢٦٦) وفيها: «فكان يغسل يديه ثم يمضمض ويستنشق، ثم يغسل وجهه ثلاثًا، ثم يغسل يديه ثلاثًا...» اهـ.

ولا يبعد أن يكون هذا الاختلاف من عبد الله بن محمد بن عقيل نفسه ففيه كلام مشهور والذين رواوا عنه كلهم ثقات.

**** قال ممدوح في (١٥٩/٢):** «١- قد جاء ما يشهد لرواية سفيان من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الربيع بنت معوذ. ففي مسند علي بن الجعد (رقم ٢٥٠٨) بإسناده (وفي الحاشية: أي بإسناد علي بن الجعد، عن شريك القاضي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل) عن الربيع بنت معوذ قالت: ... فغسل يديه ثلاثًا، واستنشق ثلاثًا، ومضمض ثلاثًا... الحديث. وهذا إسناد جيد وقوي في المتابعات.» اهـ.

إن سلم هذا من شريك فهو يثبت أنّ الاختلاف من عبد الله بن محمد بن عقيل نفسه وزاد هنا فقدم الاستنشق على المضمضة وهذه مخالفة أخرى.

**** قال ممدوح في (١٥٩/٢):** «يشهد له أيضًا ما أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٣٦٢/١): «حدثنا محمد بن خلف بن شبيب. ثنا زكريا بن عدي، ثنا

عنه ما حدثه به .

وإنما يكون الترجيح في حالتنا هذه بأن ينظر هل تابع أحد من الثقات ابن عقيل على لفظ من الألفاظ التي اختلف فيها على نفسه؟ فإن وُجد ذلك؛ علمنا أنَّ هذا اللفظ هو الصواب المحفوظ، وأنَّ غيره من الألفاظ التي تفرَّد بها ولم يتابع عليها خطأ غير محفوظ .

** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (رقم ٨٤): «حديث الربيع بنت معوذ: ... وله عنها طرق وألفاظ؛ مدارها على عبد الله بن محمد بن عقيل؛ وفيه مقال» اهـ .

وبهذا لن يستطيع مدوح أن يذكر متابعا لابن عقيل به يرجح أيَّ اللفظين صواب أتمضمض واستنشق مرة أم تمضمض واستنشق ثلاثاً؟ .

** قال مدوح في (٢/١٦٠-١٦١): «٤- أن بشر بن المفضل قد رواه بوجه قريب من رواية ابن عيينة، فقد أخرج أبو عبيد القاسم بن سلام في الطهور (رقم ١٠٦) من حديث عاصم بن علي، حدثنا بشر بن المفضل، قال عبد الله بن محمد بن عقيل: عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: .. فوضاً وجهه ثلاثاً، ومضمض ثلاثاً، واستنشق مرة... الحديث .

عاصم بن علي فيه كلام وأخرج له البخاري في الصحيح .

فقوله: «ومضمض ثلاثاً» موافق لحديث سفیان .» اهـ .

مضمض ثلاثاً موافق لحديث سفیان بن عيينة، وأنقل ما أشار إليه مدوح (ب) واستنشق مرة... الحديث): «وتمضمض ثلاثاً واستنشق مرة مرة» وإذا وافق في التتمضمض فقد خالف في الاستنشاق .

والظاهر هذا من عاصم بن علي، فقد روى مسدّد عند أبي داود (١٢٦) ومحمد بن يحيى الزماني عند البيهقي في (السنن الكبرى) (١/٦٤) عن بشر بن المفضل: «... ومضمض واستنشق مرة» .

عبد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن ربيع بنت معوذ قالت: ... فغسل يديه ثلاثاً، وتمضمض ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، ومسح برأسه، ثمَّ رجليه .» اهـ .

وفي هذه الرواية ذكر التتمضمض ثلاثاً ولم يذكر الاستنشاق لا مرة ولا ثلاثاً وعبيد الله بن عمرو الرقي ثقة أرفع حالاً من ابن عقيل فهذا يثبت أنَّ الاختلاف من ابن عقيل نفسه .

** قال مدوح في (٢/١٦٠): «٢- أنَّ المضمضة والاستنشاق ثلاثاً قد صحَّ مرفوعاً عن النبي ﷺ من طرق أخرى متعددة، واستفاض ذلك عنه (عليه السلام) اهـ .

البحث هل ثبت في حديث الربيع بنت معوذ التتمضمض والاستنشاق ثلاثاً، وليس مطلق الثبوت؟ ومع ذلك يصف مدوح كتابه «كتاب علل»، والشيخ ناصر الدين قد ذكر ما صحَّ مرفوعاً من المضمضة والاستنشاق ثلاثاً في (صحيح أبي داود) وغيره .

** قال مدوح في (٢/١٦٠): «٣- أن سفیان بن عيينة ثقة حافظ متقن، ومخالفته لمن هو أوثق منه لا تعني ردَّ حديثه، فينظر هل لحديثه ما يقويه ويشهد له، فإن كان كذلك فالمصير لقبول حديثه واجب، وقد سبق ذكر استفاضة المضمضة والاستنشاق ثلاثاً» اهـ .

مدوح يقر أنَّ سفیان بن عيينة خالف من هو أوثق منه وقيل حديثه هذا لاستفاضة المضمضة والاستنشاق ثلاثاً . وهذا كما سبق لا ينطبق على «كتاب علل» .

ومع هذا فالترجيح هنا فيه نظر لأنَّ حديث الربيع بنت معوذ هذا مداره على عبد الله بن محمد بن عقيل عنها . فمخرج الحديث هو ابن عقيل وعنده تلتقي أسانيد هذا الحديث، فالاختلاف في بعض ألفاظه من ابن عقيل نفسه حيث حدَّث بلقظ مرة على وجه، ومرة أخرى على وجه آخر مخالف، وهذا يعتبر علة في هذا اللفظ تنضي إلى القدح فيه، وخاصة أنَّ الرواة عن ابن عقيل ثقات وأرفع منه . لهذا فالترجيح لرواية من دونه فيه نظر؛ لأنَّ الخلاف منه لا منهم، وكل واحد من الثقات يمتنُّ دونه قد روى

فتكون رواية: «مضمض واستنشق مرة» هي الراجحة المحفوظة عن بشر بن المفضل وذلك بالنظر لحفظ وعدد روايتها. ورواية: «مضمض ثلاثاً واستنشق مرة» هي المرجوحة غير المحفوظة عن بشر بن المفضل، قال ابن عدي الشافعي في عاصم بن علي: «والضعف بين علي حديثه وابناه خير منه الحسن وعاصم لأنه ليس لابنيه من المتأخرين عشر ما له» اهـ من (الكامل) (٥/ ١٩٤).

*** قال ممدوح في (٢/ ١٦١): «... ويمكن الجمع بينهما فيقال: إن النبي ﷺ تَوَضَّأَ أَمَامَ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوَّذٍ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ» اهـ.

هذا إذا كان ابن عقيل يحتمل منه هذا الاختلاف، كيف وهو قد اختلف على نفسه؟.

وإذا سَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ أَمَامَ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوَّذٍ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ؛ فَعَلَى مَدْحِ أَنْ يَبَيَّنَ أَنَّ ابْنَ عَقِيلٍ سَمِعَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنَ الرَّبِيعِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَجْلِسٍ بَحِثَ حَدِيثَهُ فِي مَجْلِسٍ بِلَفْظٍ: «تَمَضَّضُ وَاسْتَنْشَقُ ثَلَاثًا» وَحَدَّثَهُ فِي مَجْلِسٍ آخَرَ بِلَفْظٍ: «مَضَّضُ وَاسْتَنْشَقُ مَرَّةً». وَفِي مَجْلِسٍ: «وَاسْتَنْشَقُ ثَلَاثًا، وَمَضَّضُ ثَلَاثًا». وَفِي مَجْلِسٍ: «مَضَّضُ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقُ مَرَّةً مَرَّةً».

وتعدد المجلس هذا لن يستطیع ممدوح إثباته، وعليه يكون ابن عقيل سمع الحديث من الربيع في مجلس واحد بصفة وكيفية واحدة فلم يضبطه فمره رواه بلفظ ومرة أخرى بلفظ آخر مخالف.

وهذه أقوال بعض الحفاظ الشافعية في ابن عقيل:

١- قال ابن خزيمة: «لا أحتج به لسوء حفظه» اهـ من (تهذيب الكمال).

٢- قال ابن حبان في (المعجروحين) (٢/ ٣): «كان رديء الحفظ، كان يحدث على التوهم، فيجزي بالخبر على غير سننّه، فلما كثرت ذلك في أخباره وجب مجابته والاحتجاج بضدها.» اهـ.

٣ قال الدارقطني في (العلل) (١/ ١٧٤): «ليس بالقوي» اهـ. وفي (٧/ ٢٠)

قال: «والاضطراب فيه من جهة ابن عقيل» اهـ.

٤- قال الحاكم: «مُثَّرُ فِئَاءِ حَفْظِهِ فَحَدَّثَ عَلِيَّ التَّخْمِينِ» اهـ من (تهذيب التهذيب).

٥- قال البيهقي في (سننه) (١/ ٢٣٧): «لم يكن بالحافظ» اهـ.

٦ ذكر الخطيب حديثاً من روايته فقال: «الاضطراب فيه من ابن عقيل فإنه كان سيئ الحفظ» اهـ من (إكمال تهذيب الكمال) (٨/ ١٧٩).

وفي حديث الرُّبَيْعِ هذا الاضطراب في لفظ التتمضض والاستنثار تقديماً وتأخيراً وعدداً من جهة ابن عقيل وقد يتحمل شريك التقديم.

وقد ذكر العقيلي حديث الربيع من طريق سفيان بن عيينة بلفظ: «يتمضض ويستنثر ثلاثاً» في ترجمة عبد الله بن محمد بن عقيل من (الضعفاء) (٢/ ٢٩٩) وقال: «وقد روى الكلام الذي في حديثه عن الربيع من غير وجه بأسانيد جواد يشتمل على الألفظ كلها» اهـ.

والظاهر أَنَّ الترمذي رَجَّحَ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عَقِيلٍ عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوَّذٍ لِاضْطِرَابِ ابْنِ عَقِيلٍ فِي رِوَايَتِهِ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي (سننه) (١/ ٤٨): «وحديث عبد الله بن زيد أصح من هذا وأجود إسناداً» اهـ.

*** قال ممدوح في (٢/ ١٦١): «٦- قال تناقض الألباني أنه أورد الحديث من رواية «سفيان»، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء أن رسول الله ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا، فِي (صحيح ابن ماجه) (رقم ٣٣٨).» اهـ.

الشيخ ناصر الدين لم يتناقض فقد أحال في (صحيح ابن ماجه) إلى (صحيح أبي داود) (رقم ١١٧) وفي (صحيح أبي داود) رواية بشر بن المفضل: «فغسل فيه ثلاثاً، ووضأ وجهه ثلاثاً، ومضمض واستنشق مرة، ووضأ يديه ثلاثاً ثلاثاً...»

فيكون الحديث عند ابن ماجه مطلق أو مجمل قِيَدَهُ أَوْ بَيَّنَّهُ الْحَدِيثَ الَّذِي عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ فَيَكُونُ وَقَعَ التَّكَرَّارَ ثَلَاثًا فِيمَا عَدَا «مَضَّضُ وَاسْتَنْشَقُ مَرَّةً»، فَيَكُونُ الشَّيْخُ

ناصر الدين صحَّح «مضمض واستنشق مرة» ولم يصحح «مضمض واستنشق ثلاثاً» في حديث الرُّبَيْع بنت معوذ؛ لهذا لم يتناقض.

وهذا كما جاء في حديث عثمان من طريق حمران عنه أنَّ النبي ﷺ توضَّأ ثلاثاً ثلاثاً؛ فقال البيهقي في (سننه) (٦٢/١): «وهذه رواية مطلقة والروايات الثابتة المفسرة عن حمران تدل على أنَّ التكرار وقع فيما عدا الرأس من الأعضاء وأنَّه مسح برأسه مرة واحدة» اهـ.

وهذا إذا قلنا بحكم الشيخ ناصر الدين بثبوت: «ومضمض واستنشق مرة» في حديث الرُّبَيْع، وقد سبق أنَّه لا يبعد أن يكون اضطرب ابن عقيل في هذه اللفظة؛ لأنَّ المختلفين عليه ثقات أرفع منه غير شريك القاضي، فتخطئه ابن عقيل أولى من تخطئتهم وخاصة سفيان بن عيينة.

** الحديث الخامس والأربعون:

وهو برقم (٤٧): وهو عند أبي داود (١٣٩) من حديث مُعْتَمَر قال: سمعت لبيثاً يذكر عن طلحة عن أبيه عن جده، قال: «دخلت -يعني على النبي ﷺ- وهو يتوضَّأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره، فرأيتُه يفصل بين المضمضة والاستنشاق».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٤) وقال: «ضعيف» اهـ.

في (ضعيف أبي داود) (٤٤-٤٦) بين أنَّ سبب ضعفه: لبيث بن أبي سليم والوالد طلحة وجده.

** قال مدلوح في (٢/١٦١): «متن الحديث حسن» اهـ.

وحكَّم الشيخ ناصر الدين قد سبقه به حفاظ من الشافعية وغيرهم -

١- قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ١٣١): «وسألت أبي عن حديث: رواه معتمر، عن ليث، عن طلحة بن مُصَرِّف، عن أبيه، عن جده: دخلت على النبي ﷺ فرأيتُه يفصل بين المضمضة والاستنشاق. فلم يثبته» اهـ.

٢- أخرجه البيهقي في (سننه) (٥١/١) من طريق أبي داود وضَعَفَه، وكذا في (معركة السنن) (١٥٨/١) وقال: «وكان ابن عيينة ينكر حديث طلحة بن مُصَرِّف هذا، وكذلك يحيى القطان» اهـ.

٣- قال البغوي في (شرح السنة) (٤٣٦/١): «وروي عن طلحة بن مُصَرِّف، عن أبيه، عن جده قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يتوضَّأ، فرأيتُه يفصل بين المضمضة والاستنشاق» اهـ.

وقد سبق أنَّ «رُوي» ونحوها - عند مدلوح - تستعمل في الحديث الضعيف عند قائلها.

٤- قال النووي في (المجموع) (٣٥٢/١-٣٥٣): «وأما حديث طلحة بن مصرف فرواه أبو داود في سننه ليس بقوي فلا يحتج به» اهـ.

وقال في (٣٦٠/١): «فهذه أحاديث صحاح في الجمع، وأما الفصل فلم يثبت فيه حديث أصلاً وإنَّما جاء فيه حديث طلحة بن مصرف وهو ضعيف كما سبق» اهـ. وينحو هذا قال في (شرح صحيح مسلم) (٣/١٠٦).

ولهذا ذكره في فصل الضعيف من كتاب الوضوء من (خلاصة الأحكام) (رقم ١٥٧).

٥- قال ابن كثير في (إرشاد الفقيه) (٣٦/١): «... أن ابن عيينة كان ينكره ويقول: أيش هذا الحديث، طلحة عن أبيه عن جده، وكذا لم يثبت هذا الحديث أبو حاتم» اهـ.

٦- قال ابن المُفَنَّس في (اللبدر المنير) (٢/١٠٤): «وهو حديث ضعيف» اهـ.

٧- قال الحافظ في (الدراية) (٢٠/١): «وهو ضعيف» اهـ.

ولهذا قال الحافظ ابن القيم في (زاد المعاد) (١٩٢/١-١٩٣): «ولم يحيى الفصل بين المضمضة والاستنشاق في حديث صحيح البتة» اهـ.

وقول هذه الكوكبة من حفاظ الشافعية خاصة يغني عن مناقشة شاذليّ مدوح اللذين بهما قال في (١٦٢/٢): «والحاصل أنّ الحديث حسن» اهـ.

وتأمل قوة قول النووي: «وأما الفصل فلم يثبت فيه حديث أصلاً» اهـ.

** الحديث السادس والأربعون:

وهو برقم (٤٨): وهو عند ابن ماجه (٦٥٩) من حديث سَمْرٍ، عن عبد الجبّار بن وائل، عن أبيه، قال: رأيت النبي ﷺ أَنِّي يَدُلُّو، فمضمض منه، فَفَجَّ فِيهِ سَمَكًا أو أظلم من المسك، واستنثر خارجًا من الدَّلْوِ.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٤٢) وقال: «ضعيف» ولم يذكر مصدرًا حَقَّقَ فيه ضعفه، فيكون كما مرَّ أنّ الشيخ ناصر الدين ضَعَّفَ الحديث لسند ابن ماجه فقط.

والظاهر أنّ سبب الضعف في سند ابن ماجه عند الشيخ ناصر الدين هو: الانقطاع؛ لأنَّ عبد الجبار بن وائل اتفق الحفاظ على أنه لم يسمع من أبيه شيئًا، كما نقل ذلك في (الضعيفة) (٢/ ٣٣٠).

قال البوصيري الشافعي في (روايد ابن ماجه) (رقم ٢٥١): «هذا إسناد منقطع، عبد الجبار لم يسمع من أبيه شيئًا قاله ابن معين والبخاري» اهـ.

مدوح نقل قول البوصيري هذا، وقال في (١٦٣/٢): «وإذا كان كذلك فهذا انقطاع خفيف لا يضر عند من يحتج بالمراسيل» اهـ.

هذا هو محمود سعيد مدوح بدلاً من أن يصرِّح بالضعيف لأجل الانقطاع يرجع القهقري - لما في صدره - فيقول: «فهذا انقطاع خفيف». هل هذا خفيف أم واضح؟ ثمَّ موجب الرَّدِّ إمَّا أن يكون لسَقَط من إسناد، أو طعن في راوٍ، والمنقطع هو سقط راوٍ واحد فقط من السند، فهل هو خفيف أم رَدٌّ؟

«لا يضر عند من يحتج بالمراسيل». وهل مدوح منهم أم هو رد حكم الشيخ ناصر الدين بأي شيء؟

فلو وُجِدَ الخُلُقُ لما فعل مدوح ومن وراه هذا حين حشره في أوامم الشيخ ناصر الدين المزعومة وهو مقر بالانقطاع فإذا كان الشيخ ناصر الدين وهم فمدوح تابعه على هذا الوهم. لأنَّه لم يرد هذا الانقطاع.

** الحديث السابع والأربعون:

وهو برقم (٤٩): وهو عند ابن ماجه (٤٤٩) من حديث مَعْمَر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، حدثني أبي، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ كان إذا تَوَضَّأَ حَرَّكَ خَاتَمَهُ.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٠٠) وقال: «ضعيف». وأحال إلى المشكاة (٤٢٩).

وفي تحقيق المشكاة بيَّن سبب الضعف فقال: «وقال الدارقطني: معمر وأبوه ضعيفان، ولا يصح هذا» اهـ.

وحكَّم الشيخ ناصر الدين هذا قاله حفاظ من الشافعية، منهم:

(١) - الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة معمر بن محمد من (الكامل) (٦/ ٤٥١) وقال: «معمر عن أبيه منكر الحديث ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه» اهـ.

(٢) - قال الدارقطني في (سننه) (٢٦٩): «معمر وأبوه ضعيفان، ولا يصح هذا» اهـ.

(٣) - أخرجه البيهقي في (سننه) (٥٧/١)، ونقل قول البخاري: «معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع منكر الحديث» وقال: «فلا اعتماد في هذا الباب على الأثر عن علي وغيره» اهـ.

قول البيهقي هذا هدم قاعدة مدوح - غير المنضبطة - الحديث المرفوع الضعيف يتقوَّى بالموقوف، فالبيهقي اعتمد في هذا الباب على الموقوف ولم يقوِّ به الضعيف المرفوع، وتبع النووي البيهقي في هدم قاعدة مدوح غير المنضبطة:

(٤)- فقال النووي في (المجموع) (٣٩٤/١): «... لكنه ضعيف قال البيهقي والاعتماد على الأثر فيه عن علي وغيره» اهـ.

وممدوح لم يجد ما يزيل غلّه؛ فيرده به حكم الشيخ ناصر الدين في هذا الحديث غير قوله في (١٦٤/٢): «وقد أخرج أبو عبد الله ابن ماجه هذا الحديث في باب تحليل الأصابع، ولم يجد في تحريك الخاتم أحسن منه أو غيره، وهو مؤيد بالأثار عن الصحابة وقياس الأولى» اهـ.

*** وقوله في (١٦٥/٢): «والحاصل أنّه لا يلزم من ضعف الحديث المرفوع ترك العمل به» اهـ.

وكذلك يا ممدوح لا يلزم من العمل بالحديث ثبوته، هل يلتزم ممدوح بهذا؟ إذا التزم خسر.

وممدوح بقوله هذا يعارض ويضاد قول البيهقي: «فالاعتماد في هذا الباب على الأثر عن علي وغيره» اهـ.

فالبهقي اعتمد في العمل على الموقوف ولم يلتفت إلى الضعيف المرفوع. وقبل هذا كله قال ممدوح في (١٦٣/٢): «معمر وأبوه ضعيفان، والابن تالف، وهو أضعف من الأب» اهـ.

فقوله: «والابن تالف» به يكون هذا الحديث لا يصلح في الشواهد والمتابعات، لماذا؟ لقول ممدوح: «تالف» فقد وضعها السخاوي الشافعي في المرتبة الرابعة من مراتب التجريح في (فتح المغني) له وقال: «والحكم في المراتب الأربع الأول أنّه لا يحتج بواحد من أهلها ولا يستشهد به ولا يعتبر به» اهـ.

وبينّ قوله: «تالف» في (رفع المنارة) (ص ١٩٤-١٩٥).

وقوله: «معمر وأبوه ضعيفان». نقض لما وضعه من قاعدة لنفسه واعترض بها مطلقاً على غيره:

(أ)- قال في (٣٩١/٣): «ولم يصب ابن القطان فالإسناد لم يثبت للحارث

الأعور حتى يكون علته» اهـ.

(ب)- وقال في (٤٤٨/٣): «وتعليل الإسناد بالحارث الأعور- كما يفعل الألباني- خطأ، لأنّ الإسناد لم يصح إليه حتى يعلل به» اهـ.

(ج)- وقال في (٤٧٤/٣): «فهل صحّ الإسناد للحارث الأعور حتى يعلل الإسناد به؟» اهـ.

(د)- وقال في (١٤١/٤): «وهل صحّ الإسناد لأبي عياض حتى يكون هو علته؟» اهـ.

(ه)- وقال في (٤٣٨/٤): «وهل صحّ الإسناد إلى الحارث حتى يكون هو علته؟» اهـ.

(و)- وقال في (٢١/٥): «بدأ الكلام على تدليس ابن جُرَيْج، وابن جُرَيْج لا مدخل له في هذا الإسناد، فلم يصح الإسناد إليه حتى يعلل به، فلا بد من قصر الكلام على مسلمة بن عُلَيّ الخثني فإنّه متروك» اهـ.

وهنا لم يقصر ممدوح الكلام على الابن بل أعله فقال: «معمر وأبوه ضعيفان والابن تالف، وهو أضعف من الأب» اهـ.

فكيف يعلّ ممدوح الحديث بالأب مع أنّ الإسناد لم يصح إليه؟.

(ز)- وقال في (رفع المنارة) (ص ٢٨٣): «وهل صحّ السند إلى الوضّيبي حتى تعلق التهمة به؟» اهـ.

(ح)- ثمّ نقض هذا وقاعدته فقال في (رفع المنارة) (ص ٣٠٣): «وهذا الإسناد شديد الضعف، فإبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة ضعيف وأبوه وجده متروكان» اهـ.

فهل صحّ السند إلى الأب حتى يكون هو علته: «شديد الضعف»؟.

وهل صحّ السند إلى الجد حتى يكون هو علته: «شديد الضعف»؟.

ط- وقيلُ قال في (رفع المنارة) (ص ١٢٣): «الحسن بن قتيبة وشيخه ضعيفان» اهـ.

إفلال الحديث تارة يكون الراوي الأدنى، وتارة أخرى يكون الراوي الأعلى، وذلك حسب الغرض من الكلام على الحديث، وكذا مَنْ يتحمَّل المُهْدَ في الخطأ المحقَّق أو المرجَّح في الحديث.

وقد وقع ممدوح في تناقض آخر حيث قال: «... وأبوه ضعيفان». وقال في (رفع المنارة) (ص ١٩٥): «بل له طرق أخرى لكن مدارها على أبيه محمد بن عبيد الله بن أبي رافع وقد علمت قوته في الضعف»؟.

والحاصل لو وُجِدَ الخُلُقُ قبل تسويد الصحائف لصرح ممدوح بموافقه على حكم الشيخ ناصر الدين ولما حشره في الأوهام المزعومة.

** الحديث الثامن والأربعون:

وهو برقم (٥٠): وهو عند ابن ماجه (٤٣١) من حديث يحيى بن كثير أبي النضر، صاحب البصري، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ إذا تَوَضَّأَ خَلَّلَ لِحْيَتَهُ، وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ مَرَّتَيْنِ.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٩٧) وقال: «صحيح- دون المرتين» وأحال إلى (الإرواء ٩٢ (صحيح أبي داود) (١٢٣).

وفي هذين المصدرين صحَّح الشيخ ناصر الدين حديث أنس من غير طريق يحيى بن كثير هذه ودون المرتين.

** قال ممدوح في (٢/١٦٥): «إذا كان قد صحح الحديث، فإللفظ الذي استناه صحيح أيضاً وإليك بيان ذلك:

إسناده ابن ماجه قال عنه البوصيري في الزوائد (١/١٧٦): «هذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن كثير وشيخه». اهـ.

إلى هنا حُكِمَ الشيخ ناصر الدين صحيح لم يرد ممدوح بل نقل أن سبب تضعيف: «وفرَّج أصابعه مرتين» إمَّا يتحمَّلُه يحيى بن كثير وإمَّا شيخه يزيد.

وما نقله ممدوح عن البوصيري فيه نقض لقاعدته الإعلال يكون بالأدنى فقط، فالبوصيري- ووافقه ممدوح- أعل السنن بيحيى بن كثير وبشيخه يزيد. فهل صحَّ السنن إلى يزيد حتى يكون علة في السنن؟.

** ثمَّ قال ممدوح في (١٦٦/٢): «والحديث له طرق كثيرة عن يزيد الرقاشي، عن أنس، تنظر في مسند أنس، فلم ينفرد به يحيى بن كثير، بل له متابعون منهم: الرُّحَيْل بن معاوية بن حديج، فقد أخرج أحمد بن منيع في مسنده (إتحاف الخيرة المهرة) ثنا أبو بدر، عن الرُّحَيْل بن معاوية، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا تَوَضَّأَ يقول بيده تحت ذقنه، ويخلل لحيته مرتين، وربما فعله ثلاثاً، وأكثر ذلك مرتين... فهذا الإسناد لولا وجود يزيد الرقاشي فيه لكان حسناً على الأقل» اهـ.

كل هذا لم يرد به ممدوح حكم الشيخ ناصر الدين بل هو بيَّنه حيث يعترف ممدوح بدون أن يصرِّح أن حديث أنس بهذا اللفظ يدور على يزيد الرقاشي، وقد خالف ممدوح قاعدته فأعل السنن بالأعلى وهو يزيد الرقاشي لوجود المتابع للأدنى.

وزيد الرقاشي خالف الزهري، فقد روى الزهري عن أنس قال: رأيت النبي ﷺ تَوَضَّأَ وَخَلَلَ لِحْيَتَهُ بِأَصَابِعِهِ مِنْ تَحْتِهَا وَقَالَ: «بِهَذَا أَمْرِي رَبِّي». أخرجه الحاكم في (المستدرک) (١/١٤٩) وصححه، وقبله صحَّحه ابن القطان كما في (التلخيص الحبير) (١/٨٦ رقم ٨٦)، وتبعهما الشيخ ناصر الدين في (صحيح أبي داود) (١/٢٤٧-٢٤٨).

وبهذا ثبت عند الشيخ ناصر الدين مخالفة يزيد الرقاشي للزهري للحافظ المثنى فقال يزيد: «وفرَّج أصابعه مرتين» و«يخلل لحيته مرتين، وربما فعله ثلاثاً، وأكثر ذلك مرتين».

ولتأكيد اختلاف الرقاشي على نفسه أيضاً؛ قال ابن سعد في (الطبقات الكبرى) (٢٦١/١) - ذكره صلاة رسول الله ﷺ: «أخبرنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا خالد الصفار عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ تَوْضُأً فخلل لحيته، وقال: «بهذا أمرني ربي» وأدخل عبيد الله يده اليمنى تحت ذقنه كأنه يرفع لحيته إلى السماء» اهـ.

فالسند ثابت إلى يزيد الرقاشي حتى عند ممدوح نفسه وخاصة عبيد الله بن موسى فهو عنده من: «. ثقات أثبات» كما في (٢٧٤/٦)، وكيف لا يكون عبيد الله بن موسى عند ممدوح ومن وراءه بهذه المرتبة وهو الذي قال: «ما كان أحد يشك في أن علياً أفضل من أبي بكر وعمر». نقله الدكتور بشار عواد في الحاشية (٤) من (تهذيب الكمال) (١٦٨/١٩). وهذا يلتقي مع كتاب ممدوح ومن وراءه (غاية التبجيل وترك القطع في التفضيل) والذي يريد به بعضهم عندنا في حصر موت إحياء ما أماته العلماء وأهل الفضل من آل البيت نسباً ومنهجاً ومن الشافعية حقاً وفقهاً من الغمز والسب والظعن في أبي بكر وعمر وعثمان وعائشة ومعاوية وعمرو بن العاص وغيرهم ﷺ. والفتنة نائمة لعن الله من أيقظها.

فيزيد في روايته هذه يروي تحليل اللحية في الموضوع مرة موافقاً لرواية الزهري وغيره عن أنس ومخالفاً نفسه في روايته التحليل مرتين أو ثلاثاً.

وبهذا نعرف لماذا أحال الشيخ ناصر الدين إلى (صحيح أبي داود) (رقم ١٣٣) والذي في تصحيحه حديث أنس من طرق عنه وفيها كلها تحليل اللحية مرة، والذي به يثبت خطأ رواية يزيد الرقاشي عن أنس: «وفرح أصابعه مرتين».

فرواية يزيد بن أبان الرقاشي عن أنس بتخليل اللحية في الموضوع مرتين منكرة مردودة لاختلافه على نفسه ومخالفته من هو أرفع منه حفظاً وضبطاً. وهذه الرواية تدخل في أقوال بعض الأئمة فيه:

(١) - قال أبو طالب: «قلت لأحمد بن حنبل فيزيد الرقاشي لم ترك حديثه بهوى كان فيه؟ قال: لا، ولكن كان منكر الحديث... اهـ من (الجرح والتعديل) لابن

أبي حاتم (٢٥١/٩ - ٢٥٢) و(تاريخ دمشق) لابن عساکر (٢٠٠/٦٨).

(٢) - قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢٥٢/٩): «سألت أبي عن يزيد الرقاشي فقال: كان واعظاً بكاءً، كثير الرواية عن أنس بما فيه نظر، صاحب عبادة وفي حديثه صنعة» اهـ. وفي (تاريخ دمشق) وغيره: «... وفي حديثه ضعف». فالله أعلم بالصواب.

(٣) - قال النسائي في (الضعفاء) (رقم ٦٤٢): «يزيد بن أبان الرقاشي، متروك» اهـ.

(٤) - قال ابن حبان في (المجروحين) (٩٨/٣): «يزيد الرقاشي... ومَن غفل عن صناعة الحديث وحفظها واشتغل بالعبادة وأسبابها حتى كان يقلب كلام الحسن فيجعله عن أنس عن النبي ﷺ وهو لا يعلم، فلما كثر في روايته ما ليس من حديث أنس وغيره من الثقات بطل الاحتجاج به، فلا تحل الرواية عنه إلا على سبيل التعجب» اهـ.

(٥) - اتفق الدارقطني والبرقاني وابن حَمَكَانَ على أن من المتروكين من أصحاب الحديث: يزيد بن أبان الرقاشي عن أنس، كما في (الضعفاء والمتروكين) للدارقطني (رقم ٥٩٣).

** قال ممدوح في (١٦٦/٢ - ١٦٧): «وعلى ذلك فلحديث أنس شاهد في تحليل اللحية.

فقد أخرج عبد الرزاق (١٢٥)، وابن أبي شيبه (رقم ١١٤)، والترمذي (٣١)، وابن ماجه (رقم ٤٣٠) والدارمي (رقم ٧١٠) وابن الجارود (رقم ٧٢). وابن خزيمة (رقم ١٥١)، وابن حبان (١٠٨١)، والحاكم (١٤٩/١)، والدارقطني (٨٦/١)، البيهقي (٥٤/١) وغيرهم من طرق عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، قال رأيت عثمان بن عفان ﷺ تَوْضُأً فخلل لحيته ثلاثاً، وقال هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعله.

وهذا لفظ ابن أبي شيبة، وابن حبان، وتلميذه الحاكم.

فأنت ترى أن ابن الجارود، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم صححوه، وقال الترمذي: «حسن صحيح» وصححه ابن القطان السجلماسي في بيان الوهم والإيهام (٢/٧٣ ل ب).

وفي علل الترمذي الكبير (١/١١٥): قال محمد بن إسماعيل البخاري: أصح شيء عندي في التخلييل حديث عثمان، قلت: إنهم يتكلمون في الحديث، فقال: «هو حسن».

وقد خالف الألباني الأئمة المذكورين وغيرهم فقال في التعليق على ابن خزيمة (رقم ١٥١): «إسناده ضعيف، عامر بن شقيق لين الحديث كما في (التقريب).

قلت: إذا كان البحث في الرجل بهذه الطريق، فرحمة الله على كتب الرجال، والتقريب ليس وحيًا» اهـ.

أيعقل أن يقول شافعي: «والتقريب ليس وحيًا» أم الغاية هي النيل من الشيخ ناصر الدين ولو على حساب العلم وأهله؟

والبحث طويل الذليل، أقصر منه على ما يلي:

أ)- لفظ الحديث الذي حسنه البخاري، وصححه الترمذي، وابن الجارود، وابن خزيمة، هو: «أن النبي ﷺ كان يخلل لحيته بدون ثلاثا» ومداره على إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل قال: رأيت عثمان به.

ب)- ويرسخ هذا أن من صححه؛ صححه لما عضده من الشواهد كحديث أنس كما بين ذلك الحافظ في (الكتك على ابن الصلاح) (١/٤٢١-٤٢٤)، والسخاوي في (فتح المغيب) (١/٨٥-٨٦). وحديث أنس بدون «ثلاثا».

ج)- والشيخ ناصر الدين ذكر الحديث بهذا اللفظ في (صحيح الترمذي) (صحيح ابن ماجه)، وأحال إلى (صحيح أبي داود) (٩٨). فهو لم يخالف الأئمة وإنما ممدوح خلط عامداً متعمداً رواية «ثلاثا» برواية بدون ثلاثا.

د)- وعن عامر بن شقيق قال في (صحيح أبي داود) (١/١٨٦): «أقل أحوال حديثه أن يكون حسناً إذا لم يظهر فيه علة قاذحة» اهـ.

ه)- والظاهر أن الشيخ ناصر الدين قال في التعليق على ابن خزيمة (رقم ١٥١-١٥٢): «إسناده ضعيف، عامر بن شقيق لين الحديث كما في «التقريب» اهـ.

ليس لأن عامر بن شقيق الأصل فيه «لين الحديث» كما في «التقريب» للحافظ بل لرواية عامر هذه والتي بها انخرم قيد: «إذا لم يظهر فيه علة قاذحة» الذي نقلته في الفقرة (د) من قول الشيخ ناصر الدين:

١- اتفق الشيخان على إخراج حديث عثمان في صفة وضوء النبي ﷺ ولم يذكرنا في روايتهما تخليل اللحية.

٢- حديث ابن خزيمة هذا من رواية عامر في تقديم وتأخير بالنسبة لحديث عثمان من طريق حُمران ولرواية عامر نفسه، إذا اعتبرنا أن عامر بن شقيق هو الأولي لتحتمل هذا الاختلاف في روايته، لذلك فهو «لين الحديث» هنا بسبب هذا كله.

٣- وصحح الشيخ ناصر الدين رواية عامر في تخليل اللحية مرة لأمرين:

الأول: تفرد بها عامر بن شقيق وهو حسن الحديث إذا لم يظهر في حديثه علة قاذحة.

الأخر: الشواهد القوية كحديث أنس لرواية عامر بن شقيق هذه.

وقد سبق ابن الترمكاني إلى شيء من ذلك فقال في (الجواهر النقي) (١/٥٤- ذيل السنن الكبرى): «في سنده عامر بن شقيق، قال ابن معين ضعيف الحديث وقال أبو حاتم: ليس بقوي وقد أخرج الشيخان حديث عثمان في الوضوء من عدة طرق ولا ذكر للتخلييل في شيء منها» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/١٦٧-١٦٨): «والحافظ ابن حجر نفسه قال في (التهذيب) (٥/٦٩): «صحح الترمذي حديثه في التخلييل، وقال في (العلل الكبير): قال محمد: أصح شيء في التخلييل عندي حديث عثمان، قلت: إنهم يتكلمون في

هذا، فقال: هو حسن، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم».

وهذا مصير من الحافظ - رحمه الله تعالى - إلى تصحيح أو تحسين حديث الرجل، وهذا ينهك إلى مخالفة الحافظ - رحمته الله كثيرًا لأحكامه في (التقريب) اهـ. تأمل التهويل: «مخالفة الحافظ - رحمه الله تعالى - كثيرًا لأحكامه في (التقريب)». وهذه قيمة التقريب عند محمود سعيد ممدوح الشافعي.

وتهويله هنا بناء على: «إلى تصحيح أو تحسين حديث الرجل»، وهذا بناء على نقل الحافظ في ترجمة عامر تحسين البخاري لحديثه هذا وتصحيح غيره له. وممدوح يعلم أن الحافظ قال: «لين الحديث» مع وقوفه على هذا كله.

وتصحيح أو تحسين حديث الرجل هل يلزم أن يكون ثقة أو حسن الحديث أم أن التصحيح والتحسين يكون بالمتابع أو الشاهد أيضًا؟

وحديث عامر هذا وجد له الشاهد. وعلى ممدوح أن يتأمل فيما نقله الحافظ ونقله ممدوح نفسه: «... قلت: إنهم يتكلمون في هذا...» ما معنى هذا؟ وقد قال ابن أبي خيثمة في (التاريخ الكبير) (رقم ٤٤١٨): «سئل يحيى بن معين: عن حديث إسرائيل. عن عامر بن شقيق... فقال: ضعيف» اهـ.

** قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (رقم ٨٦): «حديث عثمان: ... من رواية عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة، عن عثمان، قال البخاري: حديثه حسن، وقال الحاكم: لا نعلم فيه طعنًا بوجه من الوجوه، وليس كما قال، فقد ضعفه يحيى بن معين، وأورد له الحاكم شواهد عن أنس وعائشة وعلي وعمار» اهـ.

على ممدوح أن يتأمل: «قد ضعفه يحيى بن معين، وأورد له الحاكم شواهد... هل بهذا يصحح الحديث أم يحسنه للشواهد؟»

وإذا حسنت للشواهد فعامر بن شقيق لين الحديث مع تحسينه لحديثه. كيف؟

في مراتب التقريب قال الحافظ: «السادة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ: مقبول، حيث يتابع، وإلا

فلين الحديث» اهـ.

فلين الحديث إذا وُجد المتابع أو الشاهد لحديثه صار حديثه مقبولًا أي: يكون صحيحًا أو حسنًا حسب تعدد وصفة المتابع أو الشاهد.

وعامر بن شقيق تفرد بهذا الحديث عن أبي وائل، عن عثمان فلا يتابع له في هذا الحديث عن أبي وائل ولكن له ما يعضده من الشواهد فيرتقي حديثه إلى المقبول أي: حديث حسن.

** قال ممدوح في (١٦٨/٢): «وتم شاهد آخر بلفظ ابن ماجه المختصر، أخرجه ابن عدي في الكامل (٨٤/٢) من حديث تمام بن نجيع، عن الحسن، عن أبي الدرداء قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ فأخلل لحيته مرتين، وقال، «هكذا أمرني ربي ﷺ». اهـ.

وهذا الشاهد لا يصلح الاستشهاد به عند الشيخ ناصر الدين لحال تمام بن نجيع كما في (الضعفة) (٦٩٠/١) وغيرها. بل قال في (٢٦٦/٥ - ٤٠٩) «ضعيف جدًا» وذلك لأجل حال تمام وعننة الحسن، وهما موجودان في هذا الشاهد.

وفي تمام بن نجيع الأسدي:

١- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (١٥٧/٢): «فيه نظر» اهـ.

٢- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعليل) (٤٤٥/٢): «سمعت أبي يقول: تمام بن نجيع منكر الحديث ذاهب» اهـ.

٣- قال الأجرى في (سؤالاته) (رقم ١٢١٩): «سألت أبا داود عن تمام بن نجيع، فقال: له أحاديث متاكر» اهـ.

٤- قال النسائي في (الضعفاء) (رقم ٩٢): «تمام بن نجيع: لا يعجبني حديثه» اهـ.

٥- قال العقيلي في (الضعفاء) (١٦٩/١): «روى غير حديث منكر لا أصل

له . اهـ .

(٦) - قال ابن حبان في (المجروحين) (١/ ٢٠٤): «منكر الحديث جداً، يروي أشياء موضوعة عن الثقات كأنه المتعمد لها» اهـ .

(٧) - قال ابن عدي في (الكامل) (٢/ ٨٤): «ولتأمل غير ما ذكرت من الروايات شيء يسير وعامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه» اهـ . وذكر هذا الحديث في ترجمته .
ويزاد أنَّ رواية الحسن عن أبي الدرداء مرسله، قال ابن أبي حاتم في (المراسيل) (رقم ١٤٨): «قال أبو زرة: الحسن عن أبي الدرداء، مرسل» اهـ . وكذا في (جامع التحصيل) (ص ١٩٧) .

هذا في بيان حكم الشيخ ناصر الدين إلَّا أنَّ الأقرب إلى الصواب هو قول من قال: لم يثبت في تحليل اللحية حديث، ومنهم:

(١) - قال أبو داود: «قلت لأحمد بن حنبل: تحليل اللحية . قال: تحليل اللحية قد روي فيه أحاديث ليس يثبت منها حديث، وأحسن شيء» فيه حديث شقيق عن عثمان» اهـ . من (شرح علل ابن أبي حاتم) لابن عبد الهادي (ص ٣٢٩) .

(٢) - قال ابن أبي حاتم في (حلل الحديث) (رقم ١٠١): «وسمعت أبي يقول: لا يثبت عن النبي ﷺ في تحليل اللحية حديث» اهـ .

(٣) - وحديث التخليل أخرجه العقيلي من طريق نافع مولى يوسف، عن محمد بن سيرين عن ابن عباس في ترجمة نافع من (الضعفاء) (٤/ ٢٨٥) وقال: «لا يتابع عليه بهذا الإسناد والرواية في تحليل اللحية فيها مقال» اهـ .

(٤) - قال ابن المنذر في (الأوسط) (١/ ٣٨٥-٣٨٦): «والأخبار التي رويت عن النبي ﷺ أنه خلل لحيته قد تكلم في أسانيدنا، وأحسنها حديث عثمان، ولو ثبت هذا لم يدل على وجوب تحليل اللحية» اهـ .

وقوله: «ولو ثبت» يرد فهم: «وأحسنها حديث عثمان» أي: حديث حسن عند ابن المنذر، ويؤكد خطأ هذا الفهم صنيع ابن المنذر نفسه حيث لم يذكر تحليل اللحية في

صفة الضوء التي ذكرها في (الإقناع) (١/ ٦١) .

(٥) - قال ابن حزم في (المحلى) (٢/ ٣٣-٣٦): «ولا معنى لتخليل اللحية في الغسل ولا في الضوء... وهذا كله لا يصح منه شيء» اهـ .

(٦) - قال ابن عبد البر في (التمهيد) (٢٠/ ١٢٠): «روي عن النبي ﷺ أنه خلل لحيته في وضوئه من وجوه كلها ضعيفة» اهـ .

(٧) - قال الزليفي في (نصب الرواية) (١/ ٢٣): «روى تحليل اللحية عن النبي ﷺ جماعة من الصحابة...، وكلها مدخولة وأمثها حديث عثمان» اهـ .

(٨) - وقد اتفق الشيخان على إخراج حديث عثمان في صفة وضوء النبي ﷺ ولم يذكرافي روايتهما رواية تحليل اللحية مِمَّا يدلُّ على شذوذها أو نكارتها .

** الحديث التاسع والأربعون:

وهو برقم (٥١): وهو عند ابن ماجه (٤٣٢) قال: حدثنا هشام بن عمار، ثنا عبد الحميد بن حبيب، ثنا الأوزاعي، حدثنا عبد الواحد بن قيس، حدثني نافع، عن ابن عمر؛ قال: كان رسول الله ﷺ إذا توضأ عرَكَ عَارِضِيهِ بَعْضَ الْعَرِكِ، ثُمَّ شَبَّكَ لِيَخِيْتَهُ بِأَصَابِعِهِ مِنْ تَحْتِهَا .

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٩٨) وقال: «ضعيف» . وأحال إلى (صحیح أبي داود) (١٣٣) .

وبين معنى ضعفه فقال في (صحیح أبي داود) (١/ ٢٤٩): «ومنها: عن ابن عمر... نحوه رواه ابن ماجه (٤٣٢) بسند فيه ضعف؛ وصحح بعضهم وقفه، وأعله ابن أبي حاتم (٣١/ ١) بالإرسال» اهـ .

تأمل قوله: «نحوه» لأنَّ في حديث ابن عمر هذا بيان كيفية التخليل مع زيادة عرك العارضين، وتصحيح بعضهم لوقفه، الظاهر لهذا قال: «ضعيف» أي: رفعه وكيفية التخليل لا أصل التخليل فهو صحیح عنده .

وقول الشيخ ناصر الدين: «بسنده فيه ضعف» يساوي - عند الشيخ ناصر الدين - قول: «وإسناده حسن؛ لأنّ فلاناً فيه ضعف»، أي: لا ينافي التحسين، فإنّه لو لم يكن فيه ضعف لكان صحيحاً؛ كما بيّن ذلك الشيخ ناصر الدين في (الصحيحة) (ص ١٣، ٧٤، ٩٢).

وعدل الشيخ ناصر الدين عن: «إسناده حسن» إلى «بسنده فيه ضعف» الظاهر لما ذكرته آنفاً، لذلك جزم في (ضعيف ابن ماجه) فقال: «ضعيف» أي: رفعه وبيان كيفية التخليل.

**** قال ممدوح في (١٧٠/١):** «فهذا الإسناد من شرط الحسن حتى عند الألباني» اهـ.

وهذا ما سبق بيانه. ولكن سبب الضعف هو رفعه. وانظر نحو هذا تضعيفه زيادة رواها هشام بن عمار عن عبد الحميد عن الأوزاعي، في (الصحيحة) (٦/٢٠٣-٢٠٤) وقال: «وهشام وعبد الحميد فيهما ضعف» اهـ. فهو مثل حديثنا هذا صيغة وحكماً. وانظر (الصحيحة) (٧/٢٤٢-٢٤٣) لحال عبد الواحد بن قيس نحو ما هنا. فإسناده حسن لا يعارض إعلاله بالوقف لأنّ رفعه جاء من خفة ضبطه حين خالف من هو أولى منه الذي أوقفه.

قال الدارقطني في (سننه) (١/٨٠ رقم ٣٧٠): «ورواه أبو المغيرة عن الأوزاعي موقوفاً. حدثني إسماعيل بن محمد الصفار نا إبراهيم بن هانئ نا أبو المغيرة نا الأوزاعي نا عبد الواحد بن قيس عن نافع: «أن ابن عمر كان إذا توضأً نحو قول ابن أبي العشرين، إلّا أنّه لم يرفع. وهو الصواب» اهـ.

فقد اختلف فيه على الأوزاعي، فرواه عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين عنه مرفوعاً وخالفه أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج فرواه عن الأوزاعي بهذا السند موقوفاً، وكذا الوليد بن يزيد عن الأوزاعي قال: حدثني عبد الله بن عامر حدثني نافع أن ابن عمر كان يعرك عارضيه ويشكّ لحيته بأصابعه، وهذه الرواية الموقوفة

أخرجها البيهقي في (سننه) (١/٥٥)...

فرواية عبد الحميد بن حبيب المرفوعة تدخل في قول:

١- قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٦/٤٥): «عبد الحميد بن حبيب...»

ربما يخالف في حديثه... اهـ.

٢- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعليل) (٦/١١): «سألت أبي عن ابن أبي العشرين ثقة هو؟ قال: كان كاتب ديوان لم يكن صاحب حديث» اهـ. ومثله في (تاريخ دمشق) (٣٦/٤١). فيصح ما في (تهذيب الكمال) وغيره.

٣- قال النسائي في (الضعفاء) (رقم ٣٩٨): «عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين: ليس بالقوي» اهـ.

٤- العقبلي في (الضعفاء) (٣/٤١-٤٢) نقل قول البخاري في عبد الحميد: «ربما يخالف في حديثه» وذكر حديثاً خالف فيه عبد الحميد غيره.

٥- قال ابن عدي في (الكمال) (٥/٣٢٣): «وعبد الحميد كما ذكره البخاري تفرد عن الأوزاعي بغير حديث لا يرويه غيره وهو يمتن يكتب حديثه» اهـ.

٦- قال ابن حبان في (الثقات) (٨/٤٠٠): «عبد الحميد بن حبيب... ربما أخطأ» اهـ.

**** وممدوح نفسه قال في (١٧٢/٢):** «وبعضدُ الوقف آثارٌ صحيحةٌ موقوفة عن ابن عمر رضي الله عنهما: كان إذا توضأً...» اهـ.

هذا في الوقف، أمّا في الإرسال فقد قال ابن جرير الطبري في تفسيره (رقم ٨٩٢٨): «حدثنا أبو الوليد قال: ثنا الوليد، قال: ثنا أبو عمرو قال: أخبرني عبد الواحد بن قيس، عن يزيد الرقاشي وقناة: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأً عرّك عارضيه وشكّ لحيته بأصابعه» اهـ.

وقد رجّح الإمام أبو حاتم هذه الرواية المرسلة، قال ابن أبي حاتم في (علل

الحدث) (رقم ٥٨): «وسألت أبي عن حديث: رواه ابن أبي العشرين عن عبد الواحد بن قيس، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا تَوَضَّأَ عَرَّكَ عَارِضِيَهُ وَشَبَّكَ بَيْنَ لَحْيَيْهِ.

قال أبي: روى هذا الحديث، عن الأوزاعي، عن عبد الواحد، عن يزيد الرقاشي وقناة قالا: كان النبي ﷺ . وهو أشبهه. اهـ.

والظاهر أن الأقرب إلى الصواب هو ترجيح الدارقطني لرواية الوقف؛ حيث اتفق عليها أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني وهو ثقة معروف، وأبو العباس الوليد بن مزيد المُدْرِي، وهو عند ممدوح نفسه «ثقة ثبت» كما في (١٧٢/٢).

ويقوي هذا قول النسائي: «الوليد بن مزيد أحب إلينا في الأوزاعي من الوليد بن مسلم، لا يخطئ ولا يدلس» اهـ من (تاريخ دمشق) (١٩٩/٦٦) (وتهذيب الكمال).

ثم سلك ممدوح طريقة الخارجين على طريقة الأئمة ومتبعيهم بإحسان فقال في (١٧٢/٢): «وحاصل ما تقدم أنه قد اختلف في الحديث بين الرفع والوقف، ومن رفع الحديث اختلف عليه أيضاً بين الوصل والإرسال، والجماهير يرجحون هنا الرفع والوصل، لذلك صحح الحديث بمفرده أبو علي بن السكن كما تقدم عنه» اهـ.

أية جماهير هذه التي: «يرجحون هنا الرفع والوصل» وإمامان كبيران يرجح أحدهما الإرسال والآخر الوقف؟

وقول ممدوح هذا رده ابن دقيق العيد الشافعي فقال في (الإمام) (٤٩٨/١): «... فقد يأخذون ذلك من كثرة الواقفين، أو تقديم مرتبة الواقف على الرفع، ولعل هذا منه عند من قال ذلك، فإن أبا المغيرة عبد القدوس بن الحجاج احتج به الشيخان، وعبد الحميد...» اهـ.

ابن الترمذاني الحنفي بعد أن نقل قول ابن دقيق الشافعي في (الجواهر النقي) (١/٥٥) قال: «أسند البيهقي الوقف من طريق الوليد بن مزيد (حدثنا الأوزاعي أخبرني عبد الله بن عامر حدثني نافع، عن ابن عمر كان يعرك عارضيه الخ) فوجد في من وقفه

الكثرة أيضاً» اهـ.

فابن الترمذاني الحنفي يبيّن صواب ترجيح الوقف على الرفع لكثرة ومرتبة من أوقف، ومحمود سعيد ممدوح الشافعي في وإذ غير ذي زرع.

وبهذا تبين أن الشيخ ناصر الدين سلك مسلك الأئمة ومتبعيهم بإحسان، وممدوح خارج خارج.

ولم يجد ممدوح غير تصحيح ابن السكن فيعارض به قول إمامين من أئمة العلل، وابن السكن متساهل في كتابه «السنن الصحاح المأثورة» كما وصفه بذلك ابن المُلقِّن الشافعي في (البدر المنير) (٤٤٤/٣).

وأختم بيان مخالفة ممدوح هذه بذكره طريقاً آخر عن ابن عمر مرفوعاً ليومهم التقوية للمرفوع فقال في (١٧٠-١٧١/٢): «أخرجه الطبراني في (الأوسط) (مجمع البحرين ٤٢٣) حدثنا أحمد، ثنا أحمد بن محمد بن أبي بزة، ثنا مؤمل بن إسماعيل ثنا عبد الله بن عمر العُمري، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان إذا تَوَضَّأَ خلل لحيته، وأصابع رجله، ويزعم أنه رأى رسول الله ﷺ يفعل ذلك.

أحمد بن محمد بن أبي بزة له ترجمة في الجرح (٢/١٢٩) قال عنه أبو حاتم الرازي: «ضعيف»

ومؤمل بن إسماعيل مختلف فيه، ذكره الذهبي «فيمن تكلم فيه وهو موثق» (رقم ٣٤٣). وقال الحافظ في (التقريب) (٧٠٢٩) «صدوق سيح الحفظ».

وعبد الله بن عمر العُمري، حسن الحديث، وهو ثقة في نافع كما قال يحيى بن معين» اهـ.

هذه الطريق تخالف في منها طريق عبد الواحد بن قيس ففيها: «خلل لحيته» بدون ذكر صفة أو كيفية التخليل، وفي طريق عبد الواحد: «عَرَّكَ عَارِضِيَهُ بعض الترك، ثم شبك لحيته بأصابعه من تحتها». فإن كانت محفوظة مرفوعة؛ فهي تؤكد خطأ وقع متن طريق عبد الواحد بن قيس. وممدوح يسوقها مساق التقوية لطريق

عبد الواحد .

الطبراني بعد أن أخرج هذه الطريق في (الأوسط) (٩٤/٢ رقم ١٣٦٣). قال: «لم يَرَوْ هذا الحديث عن عبد الله بن عمر إلا مؤمَّل» اهـ.

ومن قول الطبراني هذا فهذه الطريق تلحق بطريق عبد الواحد في الحكم أي: الرفع فيها خطأ، وقد يتحمل هذا الخطأ عبد الله بن عمر العمري أو من دونه؛ وذلك لورودها من طريق نافع موقوفة على ابن عمر.

قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٤٩٢/١): «ورأيت فيما نقل من كتاب الخلال»: أخبرنا محمد بن الحسن بن هارون، حدثني أبو الفضل جعفر بن محمد المخرمي، ثنا عفان، ثنا بشر بن منصور، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه: «أنه كان إذا توضأ خلل لحيته» اهـ.

فهذا موقوف على ابن عمر.

إن كان عبد الله بن عمر هنا هو العمري المُكَبَّر تحرّف من عبيد الله بن عمر العمري المُصَنَّف فيكون يتحمل الرواية المرفوعة مؤمل بن إسماعيل كما في قول الطبراني، لأن مؤملاً خالف بشر بن منصور السلمي الثقة فرفعه وبشر أوقفه. ولماذا الخوف من وقوع التحريف؟

(أ) - لأن في ترجمة بشر بن منصور من (تهذيب الكمال) ذكر عبيد الله بن عمر المُصَنَّف من شيوخه ولم يذكر عبد الله بن عمر المُكَبَّر.

(ب) - ولأن الحافظ ابن حبان الشافعي ذكر الحديث من هذه الطريق في ترجمة عبد الله بن عمر العمري من (المجروحين) (٧/٢) وكذا ذكر حديثين آخرين وقال: «فيما يُنسب هذا من المقلوبات والملزومات التي لا يتكرها إلا من أمعن في العلم وطلبه من مظانه» اهـ. فهو يحمله العمري المُكَبَّر.

(ج) - الحافظ الذهبي الشافعي تبع ابن حبان فذكر الحديث من هذه الطريق في ترجمة عبد الله بن عمر العمري من (الميزان).

(د) - أخرج ابن أبي شيبة في (المصنف) (١/٢٠ رقم ١٠٠) والطبري في تفسيره (رقم ٨٩١٩) الرواية الموقوفة على ابن عمر من طريقين عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: «أنه كان يخلل لحيته إذا توضأ». اهـ.

(هـ) - وقد تابع ابن جُرَيْج عبيد الله بن عمر على رواية الوقف. وهما من أصحاب نافع بخلاف عبد الله بن عمر المكبر، والأصل أن الثقة يوافق الثقة، لهذا فلا يبعد أن يكون في الموقوف عند الخلال هو عبيد الله المُصَنَّف وليس عبد الله المكبر.

ومتابعة ابن جُرَيْج أخرجهما الطبري في تفسيره (٨٩١١) من طرق عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرني نافع أن ابن عمر فذكره موقفاً.

فالصواب أن طريق مؤمل بن إسماعيل هذه الرفع فيها خطأ إن سلم منه عبد الله بن عمر العمري المُكَبَّر فلن يسلم منه من دونه: أحمد بن محمد بن أبي بزة، ومؤمل بن إسماعيل.

وأما أن «عبد الله بن عمر العمري، حسن الحديث» كما يشاغب ممدوح؛ فأكتفي لإثبات مشاغبه بمن يظهر ممدوح تبجيله ألا وهو الشيخ أبو الفيض أحمد الغماري - رحمته الله - ومن كتاب واحد فقط هو «الهداية» فقد ضعف الغماري عبد الله بن عمر العمري في أكثر من موضع منه كما في (١/٣٧٣) و(٣/١٦٦) و(٤/١١) و(٥/٢٤٠ ٢٨٨) وقال في (٧/٥١٣): «والضعف في هذا الحديث من عبد الله بن عمر العمري المكبر فإنه الذي رواه عن نافع، عن ابن عمر وحال عبد الله العمري المكبر معروف». اهـ.

الشيخ أحمد الغماري يقول: «وحال عبد الله العمري المكبر معروف» أي: بالضعف، وممدوح يشاغب ويقول: «حسن الحديث».

وتأمل قول الغماري: «... معروف» فالقضية مُسَلِّمة عند أهل الاختصاص ومعروفة أن الأمر استقر على تضعيف عبد الله العمري المكبر وممدوح لا يبالي؛ فيشغب.

والحاصل أنَّ الشيخ ناصر الدين لم يتفرد بتضعيف حديث ابن عمر المرفوع فقد سبقه أبو حاتم والدارقطني وعبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (١٧٣/١) وابن القطان القاسي في (بيان الوهم والإيهام) (٣/٣٦٤) والغماري حين قال في (الهداية) (١٢٥/١): «أمَّا الأحاديث التي ورد فيها ذكر التخليل وهي ضعيفة فوردت من حديث علي، وأبي أيوب، وعبد الله بن أبي أوفى، وابن عباس، وابن عمر، ...» اهـ.

وهذا يكفي أهل الإنصاف في إثبات تعدي ممدوح في نسبه الوهم إلى الشيخ ناصر الدين لتضعيفه حديث ابن عمر المرفوع.

** الحديث الخمسون:

وهو برقم (٥٢)، وهو عند أبي داود (١٣٢) من حديث ليث، عن طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن جده قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح رأسه مرة واحدة، حتى بلغ القَذال - وهو أول القفا - . . .

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١٩) وقال: «ضعيف» اهـ. وبين سبب تضعيفه ومنَّ ضَعْفَهُ من العلماء في (ضعيف أبي داود) (٣٩-٤١) فانظره غير مأمور.

أمَّا محمود سعيد ممدوح فقد شُئِبَ وسَوِّدَ الصحائف في هذا الحديث (١٧٢/٢-١٧٥) وختم ذلك فقال: «وأرجى الحكم على الحديث لما يفتح الله به» اهـ. كيف ينتظر ممدوح الفتح من الله ﷻ وهو خارج على حكم أهل الذكر ومتبع غير سبيلهم في هذا الحديث؟.

(١) قال أبو داود في (سننه): «قال مسدد: فحدثت به يحيى فأنكره» اهـ.

(٢) وقال أبو داود في (سننه): «وسمعت أحمد يقول: إن ابن عيينة زعموا أنه كان ينكره ويقول: إيش هذا طلحة عن أبيه عن جده؟» اهـ.

(٣) - النووي الشافعي ذكر الحديث في فصل الضعيف من باب مسح الرأس والأذنين من (خلاصة الأحكام) (رقم ١٩١).

بل قال في (المجموع) (١/٤٦٤-٤٦٥): «وأما الحديث المروي عن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده أنه رأى رسول الله ﷺ يمسح رأسه حتى يبلغ القذال وما يليه من مقدم العنق فهو حديث ضعيف بالاتفاق» اهـ.

ماذا يقول ممدوح في: «فهو حديث ضعيف بالاتفاق»؟.

(٤) - قال ابن الملقن الشافعي في (البلدر المنير) (٢/٢٢٤-٢٢٥): «... حديث طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن جده «أنه رأى النبي ﷺ يمسح رأسه حتى بلغ القذال وما يليه من مقدم العنق». وهو حديث ضعيف، وقد صرح البيهقي بضعف هذا الحديث، ونقل النووي الاتفاق عليه» اهـ.

أبدي شافية دار البحوث من خرج على هذا الاتفاق؟.

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف سنن أبي داود) (١/٤١): «ومنه تعلم أنَّ قول الشيخ علي الفاري في (فتح باب العناية) (١/٣٨): «وسكت عنه المنذري؛ فهو حديث حسن».

غير حسن، بل هو من آثار تعصبه لمذهبه- عفا الله عنا وعنه! -

ومثله سكوت المعلق عليه أبي غدة- متجاهلاً كلام وتضعيف من ذكرنا من الأئمة- والله المستعان» اهـ.

فمحمود سعيد ممدوح ماذا يكون حاله، مع زيادته نسبة الوهم إلى من اتبع سبيل أهل الاختصاص؟.

وحال الشيخ ناصر الدين قد عُرف ووضَّح فهو من الذين اتبعوا سبيل أمتنا بإحسان، ف- كَتَبَ اللهُ - رحمة واسعة.

** الحديث الحادي والخمسون:

وهو برقم (٥٣) وهو عند أبي داود (١٣٣) من حديث عبيد بن منصور، عن عكرمة بن خالد، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس «رأى رسول الله ﷺ يتوضأ، فذكر الحديث كله ثلاثاً ثلاثاً، قال: ومسح برأسه وأذنيه مسحاً واحدة».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٠) وقال: «ضعيف جداً» اهـ.
بين سبب قوله: «ضعيف جداً» في (ضعيف أبي داود) (١/٤١-٤٢):

(أ) - علة الحديث عباد بن منصور.

(ب) - لأن كل ما رواه عن عكرمة؛ سمعه من إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى.

(ج) - وابن أبي يحيى متروك، اتهمه غير واحد بالكذب.

(د) - فيكون حديثه هذا ضعيف جداً.

(هـ) - ومِمَّا يدل على ضعف هذا الحديث عن ابن عباس: أنَّ الثابت عنه في صفة وضوء النبي ﷺ: أنَّه توضأ مرة مرة، كما أخرجه البخاري وغيره.

ثمَّ قال: «الحديث صحيح من غير هذه الرواية».

فالشيخ ناصر الدين يضعف حديث ابن عباس جداً من هذه الطريق، أمَّا أنَّ النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ومسح برأسه وأذنيه مسحاً واحدة. فقد ثبت ذلك عنه، بل عند الشيخ ناصر الدين ثبت المسح على الرأس والأذنين ثلاثاً.

*** قال المدوح في (١٧٥/١٧٦): «متن الحديث صحيح. ضعفه الألباني بسبب الكلام في عباد بن منصور، لكن لا يبلغ به الضعف إلى ما ذكره الألباني» اهـ.

إذا كان يعني بمدوح بـ «متن الحديث صحيح» أي: من غير هذه الرواية؛ فالشيخ ناصر الدين صرح بذلك في (ضعيف أبي داود). إلَّا أنَّ مدوحاً قال في (١٧٧/٢): «والحاصل أن حديث أبي داود صحيح ولا غبار عليه» اهـ.

على ماذا اعتمد الشيخ ناصر الدين حين قال: «ضعيف جداً؟» بسبب رواية عباد ابن منصور عن عكرمة.

(١) - قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٨٦/٦): «سألت أبي عن عباد بن منصور قال كان ضعيف الحديث يكتب حديثه ونرى أنه أخذ هذه الأحاديث عن ابن أبي يحيى، عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس» اهـ.

(٢) - قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ٢٤٦٣): «وسألت أبي عن حديث: رواه عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في الكحل».

قال أبي: عباد ليس بقوي الحديث، ويروي عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن داود بن حصين، عن عكرمة، فأنا أخشى أن يكون ما لم يسم: إبراهيم، فإنَّما هو عنه مدلسة» اهـ.

(٣) - قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (١٦٥-١٦٦): «عباد بن منصور الناجي: . . . وكل ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى، عن داود بن الحصين فدلسها عن عكرمة.» اهـ.

*** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود): «فإذا كانت أحاديثه عن عكرمة مدارها كلها - بشهادة هذين الإمامين - على إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى؛ فهي أحاديث ضعيفة جداً؛ لأنَّ ابن أبي يحيى متروك، اتهمه غير واحد بالكذب» اهـ.
فالشيخ ناصر الدين اعتمد على شهادة الإمامين أبي حاتم الرازي وأبي حاتم ابن حبان الشافعي.

وبهذا ظهر أنَّ الشيخ ناصر الدين حين قال: «ضعيف جداً» ليس بسبب عباد بن منصور وإنما بسبب إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى.

وابن أبي يحيى لا يصلح للمتابعة والاستشهاد عند مدوح نفسه فقد قال في (٢/٢١٥): «فقد تابعه إبراهيم بن أبي يحيى فيما أخرجه الشافعي في مختصر المزني (١٠)، لكن إبراهيم بن أبي يحيى قوي في الضعف ولا يصلح للمتابعة.» اهـ.

وعاد مدوح فتناكد وتناقض وقال في (١٧٨-١٧٩): «وهذا مرسل ضعيف

الإسناد، فإبراهيم بن محمد هو ابن أبي يحيى الأسلمي، وخالد بن رباح هو الهذلي وثقه يحيى بن معين، والمطلب بن عبد الله بن حنطب تابعي ثقة. فلولا ضعف إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي لكان هذا المرسل صحيحًا اهـ.

هذا هو محمود سعيد ممدوح الذي قال في (التعقيب اللطيف) (ص ٤١): «والكذاب وقوي الضعف لا يجبر حديثه» اهـ. وقبل حُكَم على ابن أبي يحيى بأنه: «قوي في الضعف».

فعباد بن منصور ضعيف من قبل حفظه عند الشيخ ناصر الدين كما فصل ذلك في (الصحيحة) (٢/٢١٦-٢٢٠).

أمّا ممدوح فقد اعتمد على (التقريب)- الذي فيه ما أهال ممدوحًا- في حال عباد فقال في (٢/١٧٦): «وفي (التقريب) (رقم ٣١٤٢): «صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بأخرة».

وهذا معناه أنّ الرجل صدوق، فالرمي بالابتداع وكون الراوي مدلسًا أو تغير ليس من الجرح في شيء، فكم من الثقات من كان مدلسًا أو تغير فتنه. اهـ.

وأكد اعتماده هذا على التقريب فقال في (٤/٢٤١): «أمّا عباد بن منصور فصدوق، لكنه كان يدلس واختلط (التقريب رقم ٣١٤٢) اهـ.

وكمادته تناقض فعباد: «تغير» ثم «اختلط» فالقول الآخر: «اختلط» أسوأ حالًا من التغير، وذلك لأنّ التغير إذا اشتد قالوا في الراوي: «اختلط». وممدوح يفرق بين التغير والاختلاط كما في (٢/٢٩٧).

أمّا أنّ الرمي بالابتداع ليس من الجرح في شيء فهذا ما سطره الشيخ ناصر الدين في (الصحيحة) (٢/٢٢٠) وثبته ممدوح فقال في (رفع المنارة) (ص ١٥٤): «على أنّ الجرح بالتشيع وغيره مردود لا يلتفت إليه، فالعبرة بصدق الراوي لا بمذهبه، فكم من الرواة الشيعة والنواصب والخوارج وغيرهم قد أخرج حديثهم في الصحيحين وقد استقر الأمر على ذلك. اهـ.

هذا الذي استقر الأمر عليه؛ أثبت عليه ممدوح أم نقضه وأهدره؟ ولماذا؟.

قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص ١٥٢): «والنواصب مجروحون بقوله ﷺ لعلي عليه السلام: «لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق» اهـ.

فممدوح- ودار البحوث- يخرجون الرواة النواصب من: «وقد استقر الأمر على ذلك». فهم مجروحون.

من هم النواصب المجروحون عند ممدوح ودار البحوث؟.

قال ممدوح في (٤/٣٣٥-٣٣٦): «وأبو أيوب الأنصاري ﷺ شارك عليًا- عليه السلام- في حروبه للنواصب والخوارج» اهـ.

الخوارج وعرفانهم، فمن هم النواصب الذين حاربهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ؟.

هل شافية دار البحوث يعلمون هذا ووافقون عليه؟.

قال الحافظ ابن حجر الشافعي في (تهذيب التهذيب) (٨/٤١١)- ترجمة لِمَازة بن زَبَّار: «وقد كنت أستشكل توثيقهم الناصبي غالبًا وتوهمهم الشيعة مطلقًا ولا سيما أن عليًا ورد في حقه لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق. ثم ظهر لي في الجواب عن ذلك أنّ البغض ها هنا مقيد بسبب وهو كونه نصر النبي ﷺ لأنّ من الطبع البشري بغض من وقعت منه إساءة في حق المبغض والحب بعكسه وذلك ما يرجع إلى أمور الدنيا غالبًا والخير في حب علي وبغضه ليس على العموم فقد أحبه من أفرط فيه حتى ادعى أنّه نبي أو أنّه إله تعالى الله عن إفكهم والذي ورد في حق علي من ذلك ورد مثله في حق الأنصار وأجاب عنه العلماء إن بغضهم لأجل النصر كان ذلك علامة نفاقه وبالعكس فكذا يقال في حق علي وأيضًا فأكثر من يوصف بالنصب يكون مشهورًا بصدق اللّهجة والتمسك بأمر الدين بخلاف من يوصف بالرفض فإن غالبهم كاذب ولا يتورع في الأخبار والأصل فيه أنّ الناصبة اعتقدوا أنّ عليًا ﷺ قتل عثمان أو كان أعان عليه فكان بغضهم له ديانة بزعمهم ثمّ انضاف إلى ذلك أن منهم من قتلت أقاربه

في حروب علي. اهـ.

هل محمود سعيد ممدوح- ومن وراءه- سيقفون عند قول الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي هذا؟.

لن يقف ممدوح عند قول الحافظ هذا بل هو لن يبالي به والدليل: (غاية التبجيل وترك القطع في التفضيل)، رسالة في (المفاضلة بين الصحابة عليهم السلام) بقلم محمود سعيد ممدوح، قدّم له السيد علي بن السيد عبد الرحمن الهاشمي الحسيني، وقرّظ له السيد سالم بن عبد الله بن عمر الشاطري باعلوي، والسيد أبي بكر العدني بن علي المشهور باعلوي والسيد عمر بن محمد بن سالم بن حفيظ باعلوي.

هل ممدوح ومَنْ قَدَّم وقرّظ يقطعون بتقديم علي على عثمان؟.

هل ممدوح ومَنْ قَدَّم وقرّظ يقدمون علياً على أبي بكر وعمر؟.

ولم تأليف هذا الكتاب في هذا الوقت العصيب؟.

الفتنة نائمة في حصر موت لعن الله من أبغضها بمثل هذه الكتابات؟.

قال ممدوح في (غاية التبجيل) (ص ٢٢٦): «تنبيه: قال الحافظ ابن حجر في الفتح» (٧/ ٣٤): «الإجماع انقعد بأخرة بين أهل السنة أن ترتيبهم في الفضل كترتيبهم في الخلافة».

قلت (أي: ممدوح): هذا ليس بإجماع؛ لأنه قول بعض الأمة، والمذاهب لا تموت بموت أربابها، فعناية ما فيه هو اختيار أحد القولين أو الأقوال، ثُمَّ إنَّ قوله: «أهل السنة» يخرج عن كونه إجماعاً شرعياً، فدعك من التهويلات» اهـ.

أتحس بحرارة ممدوح وحماسه في رد قول الحافظ؟ لماذا هذه الحرارة والحماسة؟.

إجماع أهل السنة ليس إجماعاً شرعياً، هل يقول هذا سني؟.

فممدوح ومَنْ قَدَّم وقرّظ ليسوا مع إجماع أهل السنة هذا، فمع مَنْ هم؟. ثُمَّ

«فدعك من التهويلات» أيقول هذا أيضاً سني؟.

فهل إختوتي من الشافعية حقاً مدركون إلى ماذا يسعى ممدوح ومَنْ قَدَّم وقرّظ؟ وإلى ماذا يدعون؟.

وهل هم يدركون أنَّ الأمر ليس هو ضَعَفَ الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) إمَّا هو إجماع أهل السنة إجماع غير شرعي. فما هو الإجماع الشرعي عند ممدوح ومَنْ قَدَّم وقرّظ؟.

أسأل الله ﷻ أن يسر لي أولغيري من أهل السنة كشف عوار هذا الكتاب. أمين.

للرباط النفسي- وأمور أخرى- يتحسس ممدوح- ومن وراءه- من قول: «تشيع، شيعي، شيعة، رفض، رافضي، روافض»؛ فأدخل ممدوح- ومن وراءه- الرفض في الجرح المردود في قوله السابق: «على أنَّ الجرح بالتشيع وغيره مردود لا يلتفت إليه». وغيره: منه الجرح بالرفض.

وإلى شافعية دار البحوث حقاً ما ينقض صنيع ممدوح- ومن وراءه- من قول حافظين من حفاظ الشافعية.

** قال الحافظ الذهبي الشافعي في (الميزان) (٤/ ٨٠)- ترجمة علي بن هاشم بن البريد: «ولعلَّوه ترك البخاري إخراج حديثه؛ فإنه يتجنَّب الرافضة كثيراً، كأنه يخاف منَّ تدينهم بالثيقة، ولا تراه يتجنب القدرية ولا الخوارج ولا الجهمية؛ فأنهم على بدعهم يلزمون الصدق» اهـ.

قال الحافظ ابن حجر الشافعي في (تهذيب التهذيب) (١/ ٨١- ٨٢) ترجمة أبان بن تغلب: «... فالتشيع في عرف المتقدمين هو اعتقاد تفضيل علي على عثمان وأن علياً كان مصيباً في حروبه، وإن مخالفه مخطئ مع تقديم الشيخين وتفضيلهما وربما اعتقد بعضهم أن علياً أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ وإذا كان معتقد ذلك ورعاً دينياً صادقاً مجتهداً فلا ترد روايته بهذا لاسيما إن كان غير داعية، وأمَّا التشيع في عرف المتأخرين فهو الرفض المحض فلا تقبل رواية الرافضي الغالي

ولا كرامة» اهـ.

فشاعفة دار البحوث مع من؟

هذا في الجرح بالبدعة وتناقض ممدوح علمياً واضطرابه نفسياً فدفاع مستमित عن الشيعة والروافض، ونصب عداء واضح للنواصب وكلهم أهل بدع. فلم التفريق؟

ومن هم النواصب عند ممدوح ومن وراءه؟

هم الذين حاربهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام من غير الخوارج؟ عرفت من هم؟

أما كون الراوي مدلساً ليس من الجرح في شيء، فهذا غير صواب على إطلاقه، ثم إنَّ البحث المستقيم هو: الراوي المقبول المدلس إذا لم يصرح بالسماع هل تقبل روايته أم ترد؟

إليك من قول ممدوح نفسه:

(١)- قال في (٢٣/١): «وضعف البوصيري سنده في (إتحاف الخيرة المهرة) لأنَّ الوليد بن مسلم لم يصرح بالسماع، لكنه صرح بالسماع...» اهـ.

(٢)- قال في (٢٢٤/٢): «وهذا الإسناد يعله فقط عدم تصريح ابن لهيعة بالسماع» اهـ.

(٣)- قال في (٣٧٢/٢): «ومحمد بن إسحاق حديثه مقبول في الأصول إذا صرح بالسماع...» اهـ.

(٤)- قال في (٢١/٣): «... وأما الضعف الذي فيه من عدم تصريح الوليد بن مسلم بالسماع» اهـ.

(٥)- قال في (٤٥٨/٣): «... وعلة الإسناد عدم تصريح محمد بن إسحاق بالسماع...» اهـ.

(٦)- قال في (١٠٩/٣): «وابن إسحاق لم يصرح بالسماع. وقال الحافظ البوصيري (٢٦٣/١): هذا إسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق» اهـ.

(٧)- قال في (١٠٠/٤): «... فعلة هذا الإسناد فقط، عدم تصريح قتادة بالسماع، ومثله يصلح للمتابعة» اهـ.

(٨)- قال في (٤٧٥/٥): «والحجَّاج... ثم هو مدلس لم يصرح بالسماع، فعلة هذا الإسناد عدم تصريح الحجَّاج بالسماع» اهـ.

(٩)- قال في (١٧٥/٤): «... وإذا علمت أنَّه مدلس فلم أره صرح بالسماع في أحد طرق هذا الحديث. وعليه فقد أغرب الشيخ أحمد شاکر فصيح هذا الإسناد...» اهـ.

(١٠)- قال في (٨٤/٥): «... أنَّ الحديث ثابت إلى حبيب بن أبي ثابت، ويكون عدم تصريحه بالسماع هو علة هذا الإسناد» اهـ.

(١١)- قال في (٤٢٣/٥): «... بل هو تدليس فقط، ولكنه غير قاذح للراوي، ولا يخرجُه عن حدِّ الثقة ما لم يصرح بالسماع» اهـ.

(١٢) قال في (١٦٩/٦): «... فعلة الإسناد هي عدم تصريح ابن إسحاق بالسماع» اهـ.

(١٣) قال في (١٨٢/٦): «... لأنَّ الإسناد الذي فيه مدلس لم يصرح بالسماع، يحكم عليه بالضعف لا بالشذوذ» اهـ.

(١٤) وقال في (التعقيب اللطيف) (ص ١٢٣): «... فإنَّ الإسناد لا يوجد ما يعله إلاَّ عدم تصريح ابن إسحاق بالسماع، فإذا أثبتنا السماع فالحديث حسن...» اهـ.

(١٥) وقال في (تنبيه المسلم)- إلى تعدد ممدوح على الشيخ ناصر الدين- (ص ٢٨): «والمعتمد عند المحدثين أنَّ التدليس ليس بيبع إلاَّ تدليس التسوية» اهـ.

(١٦)- وقال في (تنبيه المسلم)- إلى تعدد ممدوح على الشيخ ناصر الدين

(ص٦٧): «فمن المعروف أن حديث المدلس الذي لم يصرح بالسماع يكون ضعيفاً...» اهـ.

هذا من صنع ممدوح- الناصح الأمين- الذي راوغ ووغان الثعالب فقال: «وكون الراوي مدلساً ليس من الجرح في شيء فكم من الثقات من كان مدلساً». والبحث العلمي يقتضي القول: الراوي المقبول المدلس إذا لم يصرح بالسماع هل تقبل روايته أم ترد؟.

وهو يقر ويعترف أن عبّاد بن منصور كان يدلس.

وقد ذكر ابن حبان الشافعي في مقدمة كتابه (المجروحين) عشرين نوعاً من أنواع جرح الضعفاء (١/٦٢-٨٩) وقد جعل (النوع الثامن عشر) هو التدليس فقال: «النوع الثامن عشر: ومنهم المدلس عن لم يره...».

وقد بين ابن حبان الشافعي هذا النوع من الجرح في تراجم مثل: الحسن بن عمارة، وعلي بن غالب الفهري القرشي ويحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي.

وفي يحيى بن أبي حية قال الحافظ في (التقريب): «ضعفه لكثرة تدليسه» اهـ.

وممدوح يقر بذلك فقد ذكر أبا جناب يحيى بن أبي حية الكلبي في (٣/١٧٢) وقال: «والحديث في إسناده أبو جناب الكلبي ضعيف... ومنشأ كلامهم فيه يرجع لتدليسه» اهـ. ولم أجد ممدوحاً- الناصح الأمين- صرخ: «وكون الراوي مدلساً ليس من الجرح في شيء». هل غفل أم نسي أم إذا صرخ لن يجيبه أحد؟.

وبين العلاني الشافعي قول من جعل التدليس جرحاً فقال في (جامع التحصيل) (ص١١٤): «والذي ينبغي أن ينزل قول من جعل التدليس مقتضياً لجرح فاعله على من أكثر التدليس عن الضعفاء وأسقط ذكرهم تغطية لحالهم وكذلك من دلس اسم الضعيف حتى لا يعرف...» اهـ.

وعباد بن منصور التاجي ذكره ابن حجر العسقلاني الشافعي في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين وقال: «ذكره أحمد والبخاري والنسائي والساجي وغيرهم

بالتدليس عن الضعفاء...» اهـ.

والشيخ عبد العزيز الغماري نقل قول الحافظ في (التائيس) (ص٥٥) مقرأ له.

قال ممدوح في (٢/١٧٦): «وقد صرح عبّاد بن منصور بالسماع من عكرمة في المسند (١/٣٧٠)» اهـ.

وتصریح عبّاد بن منصور بسماعه من عكرمة- إن كان محفوظاً- لا يجدي عند الشيخ ناصر الدين ففي مثله قال في (الصحيحه) (٢/٢٢٥): «وأما تصریح عبّاد بن منصور بسماعه لهذا الحديث عند الترمذي؛ فهو- إن كان محفوظاً عنه غير شاذ- ومما لا يفرح به؛ لأنّ تصریح المدلس بالحديث إنّما ينفع إذا كان حافظاً ضابطاً، وعباد ليس كذلك، فلعله وهم فيه بسبب سوء حفظه، أو تغيره في آخر أمره...» اهـ.

ولو سلّم لممدوح أن عبّاد بن منصور صدوق حسن الحديث؛ فالنصریح بالسماع هنا غير محفوظ فقد رواه عنه روح بن عبّاد كما عند أحمد (١/٣٧٠) ورواه عنه بالعنعنة يزيد بن هارون كما عند أبي داود وأحمد (١/٣٦٩)، ويزيد عند ممدوح هو: «ويزيد هو ابن هارون الإمام الثقة الحافظ» كما في (٣/٢٤٠). خالفه من هو دونه.

ولكن ممدوح- باحث أول- قال في (٥/٨٣): «... ولا يحكم للرواية التي فيها التصريح بالسماع بالشذوذ البتة...» اهـ.

مع أنّ ممدوحاً نفسه قال في (٥/٥٠): «ولم يثبت تصريح الأوزاعي بالسماع في ذلك الإسناد...» اهـ.

وأيضاً قال في (٥/٣٣٠): «فهذا الإسناد لا يعتمد عليه في إثبات السماع» اهـ. وهنا لا يعتمد على تصريح عبّاد بالسماع إمّا لتغيره وإمّا لمخالفة روح ليزيد، هذا على فرض أنّ عبّاداً حسن الحديث كيف والصواب هو أنّ عبّاداً سيئ الحفظ مع تدليسه عن الضعفاء والمتروكين كما بين ذلك الشيخ ناصر الدين في (الصحيحه) (٢/٢٦٦-٢٢٥).

هذا كله في بيان حكم الشيخ ناصر الدين: «ضعيف جداً». ولكن رواية عبّاد بن

منصور، عن عكرمة هنا لا تدخل في: «كل ما روى عن عكرمة؛ سمعه من إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى» لماذا؟.

لأنَّ عكرمة في رواية أبي داود هذه هو عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي كما أتى منسوبةً عند أحمد في (١/ ٣٧٠)، وعياد إنما هو يدلس عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس وليس عن عكرمة بن خالد المخزومي.

فتبقى مخالفة عياد بن منصور للثقات الذين رووا عن ابن عباس في صفة وضوء النبي ﷺ أنه توضأ مرة مرة. وكما قال ممدوح نفسه -في مثل هذا- في (٥/ ٣٣٩): «قد انفرد عياد بن منصور بهذه الرواية ولم يتابع عليها» اهـ.

وخلاصة ما سبق:

حديث ابن عباس هذا من طريق عياد بن منصور ضعيف لسوء حفظ عياد وتدليس ومخالفته.

أما المتن فصحيح من غير هذه الرواية عند الشيخ ناصر الدين.

** الحديث الثاني والخمسون:

وهو برقم (٥٤)، وهو عند أبي داود (١٣٤) وابن ماجه (٤٤٤) من حديث سنان بن ربيعة، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة وذكر وضوء النبي ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يمسح المأقن». قال: وقال: «الأذنان من الرأس».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢١) بدون لفظ «الأذنان من الرأس» وقال: «ضعيف» اهـ.

وذكره في (ضعيف ابن ماجه) (٩٩) وقال: «صحيح- دون مسح المأقن-» اهـ.

وقد بين سبب ضعف: «يمسح المأقن». في (ضعيف أبي داود) (٤٣/١) (والصحيحة) (٨١/١) وتحقّق (المشكاة) (١٣٠/١) فقال: «سنان بن ربيعة وشهر بن حوشب قد ضعفاً من قبل حفظهما، ولم أجد لحديثهما هذا ما يأخذ بعضده

ويقويه» اهـ.

قال ممدوح في (٢/ ١٧٧): «هذا حديث حسن» اهـ.

وقد سبق الشيخ ناصر الدين بتضعيفه وسبب تضعيفه حفاظاً من الشافعية وغيرهم.

١- قال النسائي الشافعي في (الضعفاء) (رقم ٦٣): «سنان بن ربيعة، ليس بالقوي» اهـ.

وقال أيضاً فيه (رقم ٢٩٤): «شهر بن حوشب: ليس بالقوي» اهـ.

ومن قيل فيه: «ليس بالقوي» لا يحتج بحديثه، وإنما يستشهد به ويعتبر به عند الحفاظ كما يقرُّ بذلك ممدوح ويسلم به في (التعقيب اللطيف) (ص ٣٧-٣٨).

ويرسخ هذا أن النسائي نفسه في كتاب الطهارة من سننه بؤب: «باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدل به على أنهما من الرأس» وذكر فيه حديث ابن عباس وحديث عبد الله الصنابحي وترك وأهمل حديث أبي أمامة هذا.

٢- قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (١/ ٣٦١): «شهر بن حوشب... كان يسن يروي عن الثقات المعضلات وعن الأثبات المقلوبات» اهـ.

٣- قال ابن عدي الشافعي في (الكامل) (٤٠/٤) -ترجمة شهر بن حوشب: «وشهر هذا ليس بالقوي في الحديث. وهو يسن لا يحتج بحديثه ولا يتدين به». اهـ. وهنا ابن عدي يفسر قوله: «ليس بالقوي» بما سبق تفسير قول النسائي به.

٤- الحديث أخرجه الدارقطني في (سننه) (١/ ٧٧/١) رقم (٣٥٣) وقال: «شهر بن حوشب ليس بالقوي» اهـ.

وفسر قوله: «ليس بالقوي» ب«ضعيف» فقال في (العلل) (١١/ ٢٧): «وشهر ضعيف» اهـ.

وفي سنان بن ربيعة، قال الحاكم في (سؤالاته للدارقطني) (رقم ٣٤٦) قلت: «قلت: فسنان أبو ربيعة؟ قال: ليس بالقوي» اهـ.

وَبَيْنَ الدارقطني نوع ضعف سِنَان بن ربيعة في سؤالات أبي عبد الله بن بكير وغيره، فقال أبو عبد الله بن بَكَيْر: (رقم ١٤٤): «سنان بن ربيعة: سألت أبا الحسن عنه فقال: مضطرب» اهـ.

٥- الحديث أخرجه البيهقي في (سنن) (٦٦/١) وقال: «وهذا الحديث يقال فيه من وجهين: أحدهما ضعف بعض الرواة...» اهـ.

ثُمَّ بَيَّن أَنَّ المقصود من قوله: «ضعف بعض الرواة» هما: سنان بن ربيعة وشهر بن حوشب.

٦- قال أبو الحسن الماوردي في (الحاوي) (١٢٢/١): «راويه عن أبي أمانة شهر بن حوشب، وشهر ضعيف عند أصحاب الحديث لأنه خرف في آخر أيامه فخلط في حديثه» اهـ.

٧- الحديث ذكره النسائي الشافعي في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني) (رقم ٦٥).

٨- قال الذهبي في (التتبع) (٩٦/١): «فيه سنان: ليس بحجة كشر» اهـ.

و«ليس بحجة» شائع استعماله عند الحفاظ فيمن لا يحتج بحديثه وإنما يستشهد به ويعتبر كما يقر بذلك ممدوح ويسلم به في (التعقيب اللطيف) (ص ٣٧-٣٨).

فحديثها هذا عند الذهبي يحتاج لما يأخذ بعضده ويقويه وهو ما قال الشيخ ناصر الدين..

ومن غير الشافعية:

١- قال الدوري في (التاريخ) (٢/٢٤٠): «سمعت يحيى بن معين يقول: سنان

ابن ربيعة، يحدث عن حماد بن زيد، ليس هو بالقوي» اهـ.

وقول ابن معين: «ليس هو بالقوي» ذكره- «شيخنا العلامة ابن العلامة الأستاذ الدكتور أحمد بن محمد نور بن سيف... مدير عام دار البحوث الإسلامية» قاله

ممدوح في (٣٦/١)- في المرتبة الثانية من مراتب الرواة عند يحيى بن معين في تحقيقه التاريخ (٩١/١) وهم: «من تقبل روايتهم على ضعف فيهم، فيكتب حديثهم، ولا يحتج به، ولكن ينظر ويعتبر»، وكما يقر بذلك -أيضاً- ممدوح ويسلم به في (التعقيب اللطيف) (ص ٣٧-٣٨).

٢- والحديث هو في (علل الحديث) لابن أبي حاتم (رقم ٤٧)، وقال: «قال أبي: وسنان بن ربيعة- أبو ربيعة- مضطرب الحديث» اهـ. وفي (الجرح والتعديل) (٢٥/٤): «شيخ مضطرب الحديث» اهـ.

٣- وضعف الحديث محدث العراق في وقته الإمام الحافظ الناقد أبو عمران موسى بن هارون، قال الدارقطني في سننه (٧٨/١): «حدثنا دَعْلَج بن أحمد قال: سألت موسى بن هارون عن هذا الحديث، فقال: ليس بشيء، فيه شهر بن حوشب، وشهر ضعيف» اهـ. ونقله البيهقي من طريقه في (السنن الكبرى) (٦٦/١).

وَدَعْلَج هو المحدث الحجة الفقيه الإمام، له ترجمة في (سير أعلام النبلاء) (٣٠/١٦) و(طبقات الشافعية الكبرى) للسبكي (٢٩١/٣). فهو سند مسلسل بالحفاظ.

٤- وقال ابن حزم في (المحلى) (٥٥/٢): «وأما مسح الأذنين فليسا فرضاً، ولا هما من الرأس؛ لأن الأثران في ذلك واهية كليهما» اهـ.

٥- والحديث ذكره أبو محمد عبد الحق الأشبيلي في (الأحكام الوسطى) (١٧١) وقال: «لا يصح» اهـ.

وهذا الحديث تحقَّق فيه قول أبي حاتم والدارقطني في سنان بن ربيعة: «مضطرب الحديث» فقد اضطرب فيه سنداً ومثلاً:

١- فقد رواه كما هنا: عن شهر بن حوشب، عن أبي أمانة وذكر وضوء النبي ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يمسح المأقنين قال: وقال: الأذنان من الرأس. وهو عند أبي داود (١٣٤) وغيره.

(٢)- ورواه عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة قال: «توضَّأ النبي ﷺ فغسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً، ومسح برأسه، وقال: الأذنان من الرأس». وهو عند الترمذي (٣٧)، وغيره.

فلم يذكر: «يمسح المأتين».

(٣)- ورواه عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ توضَّأ فمسح أذنيه مع الرأس، وقال: الأذنان من الرأس. وهو عند الطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٣٣/١).

فلم يذكر: «يمسح المأتين» وزاد: «فمسح أذنيه مع الرأس».

(٤)- ورواه عن شهر، عن أبي أمامة عن النبي ﷺ، أو عن أبي أمامة قال: «الأذنان من الرأس» بالشك. وهو عند الدارقطني في (سننه) (٧٧/١) رقم (٣٥٥). شك في رفعه، ولم يذكر: «يمسح المأتين».

(٥)- ورواه عن شهر، عن أبي أمامة أنه وصف وضوء رسول الله ﷺ فقال: «كان إذا توضَّأ مسح مآقيه بالماء» قال: فقال أبو أمامة: «الأذنان من الرأس». قال سليمان بن حرب: «الأذنان من الرأس» إنما هو من قول أبي أمامة فمن قال غير هذا فقد بدل أو كلمة قالها سليمان أي: أخطأ. وهو عند الدارقطني في (سننه) (٧٧/١) رقم (٣٥٧) وعنه البيهقي (٦٦/١).

(٦)- ورواه حماد بن سلمة عن سنن بن ربيعة، عن أنس: «أنَّ النبي ﷺ كان إذا توضَّأ غسل مآقيه بأصبعيه» ولم يذكر الأذنين. وهو عند الدارقطني مُعَلَّقًا. ففي هذه الرواية صار الحديث من حديث أنس وليس من حديث أبي أمامة، وأيضاً لم يُذكر فيه الأذنان.

وعن هذا الوجه الأخير قال ممدوح في (١٧٩/٢): «سنن بن ربيعة عن أنس أخرجه البخاري في الأطلعة. ولا يخدش هذا في رواية سنن، عن شهر، عن أبي أمامة، ويكون «سنن» قد رواه بالوجهين» اهـ.

اضطراب ظاهر يجعله ممدوح «وجهين» مع قول الإمامين الناقلين أبي حاتم الرازي والدارقطني: «سنن مضطرب الحديث».

ولذلك بعد ذكر هذا الوجه في «العلل» قال أبو حاتم: «سنن بن ربيعة - أبو ربيعة - مضطرب الحديث» اهـ. ونقله عنه الدارقطني بعد قول موسى بن هارون.

أمَّا توميه ممدوح: «سنن بن ربيعة عن أنس أخرجه البخاري في «الأطعمة» فينبه الحافظ في (الفتح) حين قال: «سنن هو ابن ربيعة وهو أبو ربيعة وافقت كنيته اسم أبيه، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث، وهو مقرون بغيره» اهـ وكذا قال ذلك في (المقدمة).

ويُنَّ بدر الدين العيني الحنفي لم أخرج البخاري لسننًا مقرونًا؟ فقال في (عمدة القاري) (١١٥/٢١): «... وإنما هو سنن أبو ربيعة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث، وهو مقرون بغيره لأنَّ يحيى بن معين وأبا حاتم تكلموا فيه» اهـ.

فينتاز عن أنس مقرونًا بغيره وفي حديث واحد فهل من هذا حاله يصح أن يقول فيه المصنف: «... ويكون «سنن» قد رواه بالوجهين»؟ أم أنَّ سننًا اضطرب في حديثه اضطرابًا ظاهرًا في لفظه، وفي سننه، وفي رفعه ووقفه؟

فهذا الحديث يؤثر فيه هذا الاضطراب إذا كان سنن بن ربيعة صدوقًا حسن الحديث، وفي نحو هذا قال العراقي في (ذيل ميزان الاعتدال) (ص ٣٢٢): «إنَّما نشأ ضعف هذا الحديث من اضطرابه والاختلاف في رفعه ووقفه وصله وإرساله واضطراب لفظه لا من حال عبد الحميد فقد وثقه النسائي...» اهـ.

كيف وقد نصَّ الإمامان أبو حاتم والدارقطني على أن سنن بن ربيعة مضطرب الحديث؟

ومعلوم إن شاء الله أنَّ الاضطراب من أسباب ضعف الحديث، إلا أنَّ هذا الضعف ليس شديدًا بل هو من الضعف المتنجس.

فيعود قول الشيخ ناصر الدين السابق: «ولم أجد لحديثهما هذا ما يأخذ بعضده

ويقويه». ولوجود ما يقوّي لفظ «الأذنان من الرأس» عنده، ذكره في (الصحيحة) (رقم ٣٦)، وفي (صحيح أبي داود) (١/٢١٧-٢٢٢).

فيبقى لفظ: «بمسح المأين» على ضعفه.

**** تنبيه:**

العراقي عزي حديث أبي امامة إلى صحيح ابن حبان في (التقييد والإيضاح) (ص ٥١)، فقال الحافظ في (الثكت) (١/٤١٤-٤١٥): «وقوله: إن ابن حبان أخرجه في صحيحه من رواية شهر عن أبي امامة - عليه السلام - فيه نظر، بل ليس هو في صحيح ابن حبان البتة لا من طريق أبي امامة ولا من طريق غيره بل لم يخرج ابن حبان في صحيحه لشهر شيئاً». اهـ.

**** الحديث الثالث والخمسون:**

وهو برقم (٥٥) وهو عند ابن ماجه (رقم ٤٥٨) من حديث رُوح بن القاسم، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الرُّبَيْع، قالت: أتاني ابن عباس فسألني عن هذا الحديث - تعني: حديثها الذي ذكرت -: أن رسول الله ﷺ تَوَضَّأَ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، فقال ابن عباس: إن الناس أبزُّ إلا الغَسْلُ، ولا أجد في كتاب الله إلا المسح.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (رقم ١٠١) وقال: «حسن - دون: «فقال ابن عباس: «فإنه منكر». وأحال إلى (صحيح أبي داود) رقم ١١٧».

وفي (صحيح أبي داود) (١/٢١١-٢١٣) حمل هذه الزيادة المنكرة عبد الله بن محمد بن عقيل.

**** قال ممدوح في (٢/١٨٠):** «أثر ابن عباس حسن ولا نكارة فيه، وهو مشهور» اهـ.

وقد سبق الشيخ ناصر الدين في تضعيف قول ابن عباس هذا الحافظ النووي الشافعي، فقال في (المجموع) (١/٤٢٠-٤٢١): «وأما قول ابن عباس فجوابه من وجهين أحسنهما أنه ليس بصحيح ولا معروف عنه وإن كان قد رواه ابن جرير بإسناده

في كتابه اختلاف العلماء إلا أن إسناده ضعيف بل الصحيح الثابت عنه أنه كان يقرأ (وأرجلكم) بالنصب ويقول عطف على المغسول: هكذا رواه عنه الأئمة الحفاظ الأعلام» اهـ.

تأمل: «أحسنهما»، «ليس بصحيح ولا معروف عنه». وما الذي يقابل: «المعروف»؟ يقابله: «المنكر».

والمنفي هنا هو: «المعروف» فيكون ثبت: «المنكر» وهو الذي قاله الشيخ ناصر الدين، وبيانه:

١- رواه عنه بشر بن المفضل إلى: «توضأ وغسل رجله» بدون زيادة: «فقال ابن عباس...» وهو عند أبي داود (رقم ١٢٦)، وغيره.

٢- رواه عنه سفيان الثوري إلى: «توضأ وغسل رجله» بدون الزيادة. وهو عند أحمد (٥/٣٥٨)، وغيره.

٣- رواه عنه عبيد الله بن عمرو إلى: «ثم غسل رجله». بدون الزيادة، وهو عند ابن المنذر في (الأوسط) (١/٣٦٢)، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (١/٣٦).

٤- رواه عنه سفيان بن عيينة وفيه الزيادة بلفظ: «ما أجد في كتاب الله إلا مَسْحَتَيْنِ وَغَسَلَتَيْنِ». وهو عند أحمد (٦/٣٥٨) والدارقطني (رقم ٣١٦)، والبيهقي (١/٧٢) وقال: «فهذا إن صح...» وهذا إشارة إلى ضعفه عنده.

وهذه الزيادة مغايرة للزيادة التي رواها روح بن القاسم عند ابن ماجه (٤٥٨) ومعمر عند الرزاق (١/٢٢٢).

فهذا كله من قبل عبد الله بن محمد بن عقيل، وفي نحو هذا قال أبو زرعة الرازي: «هنا من ابن عقيل، الذين رواوا عن ابن عقيل كلهم ثقات» اهـ من (علل الحديث لابن أبي حاتم) (رقم ١٥٩٩).

وذلك لأن: «ابن عقيل لا يضبط حديثه» كما قال أبو حاتم الرازي في (علل

(الحديث).

ولمثل هذه الروايات جرح حفاظًا من الشافعية عبد الله بن محمد بن عقيل:

(١) - قال ابن خزيمة: «لا أحتج به لسوء حفظه» اهـ من (تهذيب الكمال) وغيره.

(٢) - قال ابن حبان في (المجروحين) (٣/٢): «كان رديء الحفظ، كان يُحدث على التَّوهم، فيجيء بالخبر على غير سننه، فلما كثر ذلك في أخباره وجب مُجَانِبُهَا والاحتجاج بضعفها» اهـ.

(٣) - قال الدارقطني في (العلل) (١٧٤/١): «وهو إسناد متصل حسن، إلا أن ابن عقيل ليس بالقوي» اهـ. ومرة قال في (٢٠/٧): «والاضطراب فيه من جهة ابن عقيل» اهـ.

(٤) - قال الحاكم: «عُمِرَ فسَاءَ حفظه فحدث على التخمين» اهـ من (تهذيب التهذيب).

(٥) - قال الخطيب: «كان سيء الحفظ» اهـ من (تهذيب التهذيب).

وحكم الشيخ ناصر الدين على زيادة عبد الله بن محمد بن عقيل هذه بالتكارة؛ تدخل في وصف الإمام أحمد وابن سعد له بأنه منكر الحديث:

(١) - قال حنبل بن إسحاق، عن أحمد بن حنبل: «ابن عقيل منكر الحديث» اهـ من (تهذيب الكمال).

(٢) - قال ابن سعد في (الطبقات) (١٣٦/٤): «كان منكر الحديث لا يحتجون بحديثه» اهـ.

قال ممدوح في (١٨٠/٢): «ويوجد ما يشهد له ويقويه: . . . ثُمَّ ذَكَرَ أَبُو ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْهُ.

وقد كان الحافظ ابن كثير ذكر في (تفسيره- الآية (٦) من المائدة) آثارًا عن طائفة من السلف توهم القول بالمسح، ومنهم ابن عباس ثُمَّ قَالَ: «فهذه آثار غريبة

جدا» اهـ.

*** ممدوح يقول: «أثر ابن عباس حسن ولا نكارة فيه، وهو مشهور» والحافظ النووي يقول: «ليس بصحيح ولا معروف عنه». والحافظ ابن كثير يقول: «أثر غريب جدا». فإين يذهب شافعية دار البحوث؟

وملخص ما يثبت صواب قول الحافظين الشافعين النووي وابن كثير ومتبعهم بإحسان الشيخ ناصر الدين:

(١) - قال ممدوح في (١٨٠/١): «أخرج عبد الرزاق في المصنف (رقم ٥٤) عن معمر، عن قتادة، عن جابر بن يزيد أو عكرمة، عن ابن عباس قال: «افترض الله غسليتين ومسحتين، ألا ترى أنه ذكر التيمم فجعل مكان الغسليتين مسحتين، وترك المسحتين». ورواته ثقات» اهـ.

ممدوح يبلغ في تثبيت ما يعتمد عليه، وهذا أكتفى بي: «رواته ثقات» وكان عليه أن يثبت أيهما روى عنه قتادة أعكرمة أم جابر بن يزيد؟

إذا كان قتادة روى عن جابر بن يزيد؛ فجابر بن يزيد الظاهر هو الجعفي، فيكون هذا الأثر ضعيفًا لأن جابراً يروي عن ابن عباس بوساطة، وهو ضعيف، قال ممدوح في (١٤٠/٣): «ففي إسناد جابر الجعفي وهو ضعيف» اهـ.

وإذا كان قتادة روى عن عكرمة؛ فعكرمة الظاهر هو مولى ابن عباس.

فأين دليل ممدوح على قوله: «رواته ثقات» مع وجود هذا الاحتمال القوي؟

وقد عقد الخطيب البغدادي الشافعي بابًا في (الكفاية) (ص ٣٧٥-٣٧٧) في الراوي يقول: حدثنا فلان أو فلان، وأن إن كان كل واحد من الراويين اللذين سماهما عدلاً فإن الحديث ثابت والاحتجاج به جائز، والذي يوهن الحديث أن يكون شك الراوي في سماعه الحديث من زيد أو عمرو ويعينهما وأحدهما ثقة والآخر ثابت الجرح.

وهنا أحدهما ثقة وهو عكرمة مولى ابن عباس، والآخر ثابت الجرح فيه حتى عند

مددوح نفسه وهو جابر بن يزيد الجعفي فهذا الشك يوهن الحديث كما نص على ذلك الخطيب البغدادي الشافعي .

ولا يبعد أن يكون السنن: جابر عن عكرمة عن ابن عباس - كما أتى في أكثر من حديث - شك فيه أو اضطرب مَعْمَر بن راشد للكلام في روايته عن العراقيين عامة وفتادة بصري . وكذا الكلام في روايته عن فتادة خاصة، كما في (شرح علل الترمذي) للحافظ ابن رجب (٥٠٨/٢ - ٦١٢) وقد جاء موقوفًا على عكرمة من هذه الطريق عند عبد الرزاق (رقم ٥٣) وأخرى عند ابن أبي شيبة (٢٥/١) .

٢- قال مددوح في (١٨٠/٢) : «أخرج عبد الرزاق في المصنف (رقم ٥٥)، عن ابن جُرَيْج قال: أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع عكرمة يقول: قال ابن عباس: «الوضوء مسحتان وغسلتان» ١هـ . لم يتكلم مددوح على سنده، وقد خالف ابن عيينة ابن جُرَيْج فرواه موقوفًا على عكرمة .

قال ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦١/١) : «حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال: غسلتان ومسحتان» .

وسفيان بن عيينة في عمرو بن دينار من أثبت الناس كما قال ذلك المزي الشافعي في (تهذيب الكمال) (٩/٢٢) .

ويؤيد أن هذا الأثر هو موقوف على عكرمة ما صَحَّ عن عكرمة، عن ابن عباس بخلافه:

قال ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦١/١) : «حدثنا ابن المبارك عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس أنه قرأ: (وَأَرْجُلُكُمْ) يعني: رجع الأمر إلى الغسل» ١هـ .

وابن المبارك هو الإمام المشهور، وخالد هو ابن مَهْران الحَدَّاء، وهو سند صحيح . وأخرجه غير ابن أبي شيبة من طريق خالد الحَدَّاء .

ويرسِّخ ما سبق ما أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧/١) والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٤١/١) من طريقين عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج عن

عطاء قال: قلت له: أدركت أحدًا منهم يمسح على القدمين؟ قال: محدث . ولفظ الطحاوي: قلت لعطاء: أبلغك عن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أنه مسح القدمين؟ قال: لا .

فلو كان ما نسب إلى ابن عباس من مسح القدمين في الوضوء صحيحًا لما غاب عن عطاء من أبي رباح .

٣- قال مددوح في (١٨١/٢) : «وقال ابن كثير في تفسيره (٢/٢٧٠) : «وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو معمر المنقري، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس: «وَأَسْحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكُفَيْتَيْنِ» ، قال: هو المسح . وهذا الإسناد فيه ضعف ٤هـ .

مددوح لم تطب نفسه ليقول: «وهذا الإسناد ضعيف» . لماذا؟

فقد قال مددوح في (٢٧٤/٥) : «إسناده قوي في المتابعات لحال علي بن زيد بن جُدعان» ١هـ .

وقال في (٣٢٨/٥) : «وعلي بن زيد بن جُدعان ضعيف، ومنهم من يحسن حديثه» ١هـ .

وقال في (تبيين المسلم) - إلى تعدي مددوح على الشيخ ناصر الدين - (ص ١٠٣) : «وعلي بن زيد بن جُدعان وإن كان ضعيفًا لكنه يصلح في الشواهد والمتابعات» ١هـ .

فهل بهذا السند يصح للمصنف أن ينسب إلى حبر هذه الأمة قولًا يخالف فيه السنة المعلومة لمن دونه علمًا واختلافًا بالنبي ﷺ؟

تَمَّ إنَّ فيه يوسف بن مهران وهو ضعيف أيضًا عند الشيخ أحمد الغماري في (المداوي) (٦١٢-٦١٣) .

ثُمَّ إِنَّ الطحاوي أخرج أثر ابن عباس من طريق علي بن زيد هذه بلفظ مخالف لما في هذه الطريق فقال في (٤٠/١): «حدثنا ابن مرزوق قال: ثنا يعقوب قال: ثنا عبد الوارث، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهرا، عن ابن عباس مثله». اهـ.

مثله أي: مثل متن رواية خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قبله: «أنه قرأها كذلك» أي: (وأرجلكم) بالفتح.

فيكون علي بن زيد اضطرب في روايته هذه لسوء حفظه، فالرواية المحفوظة عنه هي ما وافق فيها الرواية الصحيحة المعروفة عن ابن عباس وهي رواية غسل القدمين في الوضوء.

وبما تقدم ثبت- إن شاء الله- صحة:

١- قول النووي: «ليس بصحيح ولا معروف عنه بل الصحيح الثابت عنه أنه كان يقرأ (وأرجلكم) بالنصب».

٢- قول ابن كثير: «هذه آثار غريبة جداً». ومنها أثر ابن عباس في مسح القدمين في الوضوء.

٣- قول الشيخ ناصر الدين: «قول ابن عباس، منكر».

*** الحديث الرابع والخمسون:

وهو برقم (٥٦). وهو عند النسائي (١١٣) من حديث شعبة قال: أخبرني أبو جعفر المدني قال: سمعتُ ابنَ عثمان بن حُتَيْفٍ يعني عمارة- قال حدثني القَيْسِيُّ: «أنه كان مع رسول الله ﷺ في سفر، فأَتَيْ بِمَاءٍ فَقَالَ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِنَاءِ فَتَسَلَّهْمَا مَرَّةً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَزِرَاعَيْهِ مَرَّةً مَرَّةً، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ بِيَسِينِهِ كَيْتَا مَرَّةً».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف النسائي) (٤)، وقال: «ضعيف الإسناد» اهـ.

قال ممدوح في (١٨٣/٢): «الحديث صحيح» اهـ.

الشيخ ناصر الدين ضَعَّفَ الإسناد فقط، والذي يظهر أن سبب ضعف الإسناد هو عمارة بن عثمان بن حنيف، فقد ذكروا في ترجمته: «روى عنه أبو جعفر الخطمي». ولم يذكروا فيه توثيقاً.

بل قال ممدوح في (١٨٣/٢): «عمارة بن عثمان بن حُتَيْفٍ لم يوثق، ولم يذكره له راوياً إلا أبو جعفر الخطمي». اهـ.

قال ممدوح في (٢٥٥/١): «قال الحافظ العلامة المتفتن صلاح الدين العلائي الشافعي في كتابه «متنب الرتبة لمن ثبت له شرف الصحبة» (ص ٥٣). «إن من لم يرو عنه إلا رآه واحد فهو محكوم عليه بالجهالة إلا أن يكون بعض أئمة الحديث قد وثقه...» اهـ.

وبهذا يكون- عند ممدوح نفسه- عمارة بن عثمان بن حنيف محكوم عليه بالجهالة لماذا؟.

لم يرو عنه إلا واحد ولم يوثقه بعض أئمة الحديث.

وهذا ما حكم به الحافظ الذهبي الشافعي فقال في (الميزان): «عمارة بن عثمان بن حُتَيْفٍ لا يعرف، روى عنه أبو جعفر الخطمي». اهـ.

وقد سبق بيان: أن لفظ «لا يعرف» من عادة الذهبي يقولها بدلاً من لفظ «مجهول».

وقد بين الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي نوع الجهالة هذه: فقال في (زنه النظر) (ص ١٣٥- تحقيق الشيخ علي الحلبي -): «فإن سُئِمَ الراوي وانفرد رآه واحد بالرواية عنه؛ فهو مجهول العين كالمبهم، فلا يقبل حديثه إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح، وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك». اهـ.

وبهذا تبين- إن شاء الله- أن عمارة بن عثمان بن حُتَيْفٍ هو مجهول العين والظاهر بسببه قال الشيخ ناصر الدين: «ضعيف الإسناد» اهـ.

وفي مثل هذا قال ممدوح في (٤٢٢/٤): «لكن في إسناده «المهدي بن

عبد الرحمن بن عيينة بن خاطر^١ لم يوثق. ولم يرو عنه إلا عاصم بن رجا بن حثوة، فالمهدي هذا هو علة الإسناد^١ اهـ.

أما هنا فتعدّل عن هذا كله، فقال في (١٨٣/٢) -ناصحًا أمينًا-: «وعمارة بن عثمان بن حنيف، انفرد بالرواية عنه أبو جعفر الخطمي، وقال الحافظ في (التقريب) (٤٨٥٤): «مقبول».

وهو مقبول فعلاً، فقد تابعه ثقتان^١ اهـ.

وهو الذي قال في (٤٢٥/٤) «وأغرب الحافظ في (التقريب) (٦٦٧٩): «مقبول»، وهو مخالف لاصطلاحه^١ اهـ.

وفي ترجمة عمارة لم يخالف ابن حجر اصطلاحه، لماذا؟ هكذا أراد محمود سعيد مدوح.

والآن ننظر في متابعة الثقتين لعمارة بن عثمان بن حنيف، قال مدوح في (٢/١٨٣): «فالحديث رواه البخاري في التاريخ الكبير (٥/٢٤٤)، وأحمد (٣/٤٤٣)، (٤/٣٢٧)، وعبد الله بن أحمد في زوائد (٤/٢٢٤)، وابن خزيمة في صحيحه (١/٣٠، رقم ٥١)، وابن ماجه (رقم ٣٣٤) جميعهم من حديث يحيى بن سعيد، عن أبي جعفر الخطمي، قال: حدثني عمارة بن خزيمة، والحارث بن فضيل، عن عبد الرحمن بن أبي فراد ذكره مرفوعاً، بل هذا الوجه أرجح من غيره في نظر يحيى القطان. راجع التهذيب (١٢/٣٥).

ووقع مطوّلاً بأكثر ممّا في النسائي، ووقع مختصراً، وعمارة بن خزيمة بن ثابت ووثقه ابن سعد، والمعجلي، وفي (التقريب) (٤٨٤٤): «ثقة» والحارث بن فضيل ثقة أيضاً من رجال مسلم، فالحديث غاية في الصحة^١ اهـ.

١- قال البخاري في التاريخ الكبير (٥/٢٤٤): «وقال يحيى بن سعيد ثنا أبو جعفر الخطمي قال: ثنا عمارة بن خزيمة والحارث بن فضيل: عن عبد الرحمن بن أبي فراد قال: خرجت مع النبي ﷺ حاجاً -ذكر وضوءه^١ اهـ.

٢- قال أحمد في (٣/٤٤٣): «ثنا عفان ثني يحيى بن سعيد قال: حدثني أبو جعفر عمير بن يزيد قال: حدثني الحارث بن فضيل وعمارة بن خزيمة بن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي فراد قال: خرجت مع رسول الله ﷺ حاجاً، قال: فنزل منزلاً وخرج من الخلاء فاتبعته بالإداوة أو القَدَح، وكان رسول الله ﷺ إذا أراد حاجة أبعد، فجلست له بالطريق حتى انصرف رسول الله ﷺ فقلت له: يا رسول الله الوضوء، فأقبل رسول الله ﷺ إلي فصبّ رسول الله ﷺ على يده فغسلها، ثم أدخل يده فكفها فصب على يده واحدة، ثم مسح على رأسه، ثم قبض الماء قبضاً بيده فضرب به على ظهر قدمه فمسح بيده على قدمه، ثم جاء فصلى لنا الظهر^١ اهـ.

وهو في (المسند) (٤/٢٣٧) أيضاً بهذا السياق والتمام.

٣- رواية عبد الله بن أحمد في زوائده (٤/٢٢٤) مختصرة بدون ذكر وضوءه.

٤- رواية ابن خزيمة في صحيحه (٣٠/٥١ رقم ٥١) مختصرة بدون ذكر وضوءه.

٥- رواية ابن ماجه (رقم ٣٣٤) مختصرة بدون ذكر وضوءه. وهي عند النسائي.

أيضاً (رقم ١٦) مختصرة.

من هذه الروايات هل تابع عمارة بن عثمان بن حنيف ثقتان أم خالفاً؟ ننظر:

١- عمارة بن عثمان جعل الحديث من حديث القيسي، والثقتان جملاء من حديث عبد الرحمن بن أبي فراد.

٢- في رواية عمارة بن عثمان: «وغسل رجله يمينه كئلهما» وعليها بؤب مدوح: «باب غسل الرجلين باليدين». والثقتان روايا: «ثم قبض الماء قبضاً بيده فغسل به على ظهر قدمه فمسح بيده على قدمه».

وأراد مدوح أن يرفع المخالفة الأولى فقال في (٢/١٨٣): «والقيسي هو عبد الرحمن بن أبي فراد صحابي^١ اهـ. فجعلهما واحداً. مع أنّ المزني الشافعي فرق بينهما في (تهذيب الكمال) و(تحفة الأشراف). وتبعه الذهبي الشافعي

وأبو المحاسن محمد بن علي الحسيني الشافعي في (التذكرة). بل قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (التقريب) (٨٥٠١): «القيسي، صحابي، روى عنه عمارة بن عثمان بن حنيف، ويقال: هو عبد الرحمن بن أبي قراد». اهـ. وقد سبق أنَّ لفظة: «يقال»: هي تضعيف للقول عند ممدوح.

ولهايتن المخالفتين من عمارة في صحابي الحديث وفي مسح ظهر القدم أي: مسح على الخف، جعله غسل الرجلين. ورجَّح الحافظ أبو زرعة الرازي رواية الثقتين، وتبعه الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي:

قال ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ١٤٧): «وسئل أبو زرعة عن حديث: رواه يحيى بن سعيد القطان، عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة والحارث بن فضيل، عن عبد الرحمن بن أبي قراد، عن النبي ﷺ في الوضوء.

ورواه غندر، عن شعبة، عن أبي جعفر، عن عمارة بن عثمان بن حنيف قال: حدثني القيسي أنه كان مع النبي ﷺ في سفر، فأني بماء فغسل يده مرة، وغسل وجهه وفراغته مرة، وغسل رجله مرة بيديه كليهما.

فقال أبو زرعة: الصحيح حديث يحيى بن سعيد القطان. اهـ.

وفي (النكت الظراف) (١١/١٩١-١٩٢) نقل الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي تصحيح أبي زرعة لرواية الثقتين مقراً له ووافقاً عليه.

وعن رواية يحيى بن سعيد القطان أي: رواية الثقتين قال ممدوح في (٢/١٨٣): «بل هذا الوجه أرجح من غيره في نظر يحيى القطان راجع التهذيب (١٢/٣٥١). اهـ.

وإذا رجعت إلى التهذيب (١٢/٣٥١) ستجد: «قال أبو زرعة حديث يحيى القطان هو الصحيح». فقط.

وعلى قول ممدوح- «المتمكن في علمه»- يكون يحيى بن سعيد القطان وأبو زرعة رجَّحا وصحَّحا رواية الثقتين.

والآن نعود إلى احتجاج ممدوح بقول الحافظ: «مقبول» وقوله: «وهو مقبول فعلاً، فقد تابعه ثقتان».

تبيَّن أنَّ الثقتين لم يتابعا بل خالفا، والظاهر لهذه المخالفة التي وقف عليها الحافظ عدلٌ عن قوله: «عمارَة بن عثمان بن حُنَيْف، مجهول» إلى: «مقبول» لأنَّه بهذه المخالفة عُرف شيء من ضبط عمارَة بن عثمان وحفظه، وهذا لا يلتقي مع «مجهول» أي: لم يعرف شيء من ضبطه وحفظه.

فمجهول في مصطلح الحافظ في (التقريب): «من لم يَرَوْ عنه غير واحد، ولم يُوثَّق»، وهذا المصطلح ينطبق على عمارَة بن عثمان بن حُنَيْف من قول ممدوح نفسه: «عمارَة بن عثمان بن حنيف لم يوثَّق، ولم يذكروا له راوياً إلاَّ أبا جعفر الخطمي».

ومقبول في مصطلح الحافظ في (التقريب): «من ليس له من الحديث إلاَّ القليل، ولم يثبت فيه ما يُترك حديثه من أجله، فحيث يتابع فهو مقبول، وإلا فليُنَّ الحديث».

فالحافظ وقف على أحداث لعمارَة بن عثمان وبعد السير والموازنة لم يجد ما يوجب ترك حديثه بل وجده يصلح في الشواهد والمتابعات لذلك فهو: «مقبول حيث يتابع» وإذا انفرد وخالف فهو «ليِّن الحديث».

لهذا قال الحافظ: «عمارَة بن عثمان بن حنيف، مقبول» مع أنَّ عمارَة لم يُوثَّق ولم يذكروا له إلاَّ راوياً واحداً.

ومن هنا فماذا يكون حال حديث عمارَة عند الحافظ وهو: لم يتابع بل هو خالف ثقتين؟ الجواب هو «حديث لين» إذا انفرد، فكيف وقد خالف، ورجَّح الحافظ نفسه ما رجَّحه أبو زرعة؟

وبعد أن تُمحصَّ وتُدقَّق فيما سبق، ما رأيك في قول ممدوح (٢/١٨٣): «عمارَة بن عثمان بن حنيف لم يوثَّق، ولم يذكروا له راوياً إلاَّ أبا جعفر الخطمي، ووجدنا متابعين ثقتين لحديثه، فالرجل قد صحَّ حديثه، فلا تنفك عن توثيقه، وتوثيق أمثاله. اهـ.

هل هذا هو الغرور والتعالي أم هي المجازفة والألمابالاة؟.

وقبل مجازفته هذه فقد تدهور حين قال: «انفرد بالرواية عنه أبو جعفر الخطمي». والذي كشف لنا تدهوره: تعالّمه حين قال في (٢٥٤/١): «إذا رأيت في ترجمة وجود راوٍ واحد عن المترجم له، فليس هذا في حقيقة الأمر الواقع،... أو يذكرون راويًا واحدًا ويسكتون- وهذا الأكثر- ولا يصرحون بالنفرد، ولا يحق لنا أن ندعي النفرد البتة» اهـ.

تأمل التعالم: «ولا يحق لنا أن ندعي النفرد البتة».

وقال أيضًا في (٢٥٦/١): «دعوى الحصر والوحدان لا تقبل إلّا من كبار الأئمة كالبخاري... أمّا من تأخر عنهم من الحفاظ فقبول دعوى النفرد تؤخذ بحذر» اهـ. وبعد هذا التعالم كله يقول: «وعماره بن عثمان بن حنيف، انفرد بالرواية عنه أبو جعفر الخطمي» اهـ.

وهو القائل في (٤٢٢/٤): «المهدي بن عبد الرحمن بن عبيدة بن خاطر لم يوثق، ولم يرو عنه إلّا عاصم بن رجا بن حنيفة بن حنيفة» اهـ.

وهو القائل في (٥٤٨/٥): «وَرَمِلَ مَوْلَى عُرْوَةَ هُوَ ابْنُ عَبَّاسِ الْقُرَشِيِّ الْأَسَدِيِّ، انفرد عنه ابن الهادي- فيما أعلم-» اهـ.

وتأمل التعالم: «- فيما أعلم-» ثمّ قال في (٥٤٩/٥): «ولا أجد علة لهذا الإسناد إلّا الجهل بحال زميل بن عباس» اهـ.

وهو القائل في (١١٣/٥): «والحكم على الرواية بالجهالة غير مقبول من المتأخرين» اهـ. هل هذا هو الغرور والترفع؟.

فهل سيذكر لنا ممدوح- «المتمكن في علمه»- من من المتقدمين قال في زميل: «مجهول الحال»؟.

وهنا يخاطب الأغرار ومن لا يباليون بأحكام أئمتنا فيقول: «فلا تنفك عن توثيقه

وتوثيق أمثاله».

أبمثل هذه الأقوال نحفظ حديث وستة نبينا محمد ﷺ ومنهج أئمتنا تعديلًا وتجريبًا قبولًا وردًا؟.

ثمّ إنَّ في رواية عماره بن عثمان الضعيفة: «وغسل رجله يمينه كلناهما» هل فيها دلالة على صحة تبويب ممدوح «باب غسل الرجلين باليدين»؟.

**** الحديث الخامس والخمسون:**

وهو برقم (٥٧) وهو عند أبي داود (١٣٥) من حديث أبي عوانة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، أنّ رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، كيف الطهور؟، فأراه الوضوء ثلاثًا ثلاثًا إلّا مسح الرأس والأذنين، ثمّ قال: «هكذا الوضوء، فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم أو ظلم وأساء» اهـ، سياق الحديث مختصرًا.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٢) وقال: «حسن صحيح، دون قوله: «أو نقص» فإنه شاذ» «وأحال إلى المشكاة (٤١٧)».

وقال في تحقيق المشكاة (٤١٧): «... إلّا أن أبا داود زاد لفظه: «أو نقص»، وهي زيادة منكّرة أو شاذة على الأقل كما بيته في «صحيح السنن» رقم (١٢٤)» اهـ.

وفي (صحيح سنن أبي داود) (٢٢٢-٢٣١) بين أنّ: «قوله: «أو نقص»؛ شاذ ووهم من أبي عوانة؛ وتعارض ما ثبت عنه عليه الصلاة والسلام من الوضوء مرتين مرتين، والوضوء مرة مرة فكيف يكون ظلمًا وإساءة؟».

**** قال ممدوح في (١٨٤/٢): «هذه اللفظة محفوفة» اهـ.**

قال المحقق أبو الحسن نور الدين السندي في حاشية النسائي (٩٦/١). وحاشية ابن ماجه (٢٥٣/١): «وقد جاء في بعض روايات هذا الحديث «أو نقص»

والمحققون على أنّه وهم لجواز الوضوء مرة مرة ومرتين مرتين» اهـ.

فقول الشيخ ناصر الدين: «لفظة: «أو نقص» شاذ ووهم» هو الذي عليه المحققون على رغم أنف محمود سعيد ممدوح وشركائه.

قال أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي في (عون المعبود شرح سنن أبي داود) (١٨١/١): «وأجيب عن الحديث أيضاً بأن الرواة لم يتفقوا على ذكر النقص فيه، بل أكثرهم يقتصر على قوله: فمن زاد فقط، ولذا ذهب جماعة من العلماء إلى تضعيف هذا اللفظ في قوله: «أو نقص»..» اهـ.

فالشيخ ناصر الدين ذهب مذهب جماعة العلماء المحققين هؤلاء حين قال: «لفظة: «أو نقص» شاذ ووهم».

*** قال ممدوح في (٢/١٨٥): «فظن بعضهم أن أبا عوانة، وهو ثقة انفرد بلفظة «أو نقص». وقال أحدهم: «إنه من الأوهام البينة التي لا خفاء فيها»، وقلده الألباني» اهـ.

من هو أحدهم هذا؟ قال أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي في (عون المعبود) (١٨١/١): «قال السيوطي قال ابن المواق: إن لم يكن اللفظ شكاً من الراوي فهو من الأوهام البينة التي لا خفاء لها، إذ الوضوء مرة ومرتين لا خلاف في جوازه، والآثار بذلك صحيحة...» اهـ.

وابن المواق هو الحافظ الفقيه المحدث الناقد البارع أبو عبد الله محمد بن يحيى بن أبي بكر القرطبي المراكشي من أشهر تلاميذ ابن القطان الفاسي.

هذا هو أحدهم، ولكن من أين عرف ممدوح: «وقلده الألباني» أم هي سخم الصدور؟

ومن المحققين الذين تكلموا في لفظة «أو نقص» الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، فقد ذكر الحافظ ابن عبد الهادي هذا الحديث في (المحرر في الحديث) (رقم ٤٤١) وعزاه إلى أحمد، وأبي داود، والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة ثم قال: «وليس في رواية أحد منهم: «أو نقص» غير أبي داود. وقد تكلم فيه مسلم

وغيره..» اهـ.

ثم لرد القول بتفرد أبي عوانة بلفظة «أو نقص» قال ممدوح في (٢/١٨٥): «فله متابعان: أولهما: سفيان وهو الثوري، قال ابن أبي شيبة في المصنف (١٨/١): «حدثنا أبو أسامة، عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الوضوء، فدعا بماء فتوضأ ثلاثاً ثم قال: «هكذا الطهور فمن زاد أو نقص فقد تعدى وظلم»..» اهـ.

وقد خالف كلُّ من عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي ويعلی بن عبيد القنانيسي أبا أسامة فروياه عن سفيان بدون لفظة «أو نقص».

ورواية عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي عند ابن الجارود (رقم ٧٥)، وابن خزيمة (رقم ١٧٤).

ورواية يعلى بن عبيد عند أحمد (٢/١٨٠)، والنسائي (١٤٠)، وابن ماجه (٤٤٢)، والبيهقي (١/٧٩).

وعبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي هو صاحب الثوري ثقة مأمون، قال الأجري في (سؤالاته أبي داود) (رقم ٣١٧): «سئل أبو داود عن أصحاب سفيان، قال: سمعت يحيى وأحمد يقولان: أصحاب سفيان: يحيى، وأحمد، وعبد الرحمن، ووكيع، وأبو نعيم، وابن المبارك، والأشجعي..» اهـ.

قال يحيى بن معين: «ما كان بالكوفة أحد أعلم بسفيان من الأشجعي...» اهـ من (تاريخ بغداد) (١٠/٣١٢).

ويعلی بن عبيد وثقة الجمهور مطلقاً، وانفرد ابن معين بتضعيفه في سفيان، والحكم لجمهور الأئمة لا لمن انفرد، والظاهر لذلك قال الذهبي في (سير أعلام النبلاء) (٩/٤٧٧): «وقيل: لم يكن يعلى بالمتقن لما حمل عن سفيان الثوري» اهـ. فتصدير الذهبي هذا الرأي بـ: «وقيل» هو تضعيف لهذا الرأي على طريقة ممدوح حين قال في (٥/٤١٨): «صَغَفَ المزني دعوى عدم سماع القاسم بن عبد الرحمن من أحد

من الصحابة سوى أبي أمامة بقوله «قيل» اهـ. ويزيد رد نفرد ابن معين قوة: أنَّ الحافظ الذهبي ذكر الإمام يحيى بن معين في مقدمة (معرفة الرواة) (ص ٤٩) وقال فيه: «فإننا نقبل قوله دائماً في الجرح والتعديل ونقدمه على كثير من الحفاظ ما لم يخالف الجمهور في اجتهاده، فإذا انفرد بتوثيق من لئنه الجمهور أو بتضعيف من وثقه الجمهور وقبلوه فالحكم لعموم أقوال الأئمة لا لمن شذ.. اهـ.

وبهذا يكون اتفق ثقتان عن سفیان فلم يذكرنا عنه لفظه «أو نقص»، وخالفهما ثقة آخر فأثبتها عنه. وترجيح الرواية التي اتفق عليها الثقتان ظاهر وخاصة إذا ضُمَّت إليها ميزة أنَّ أحد الثقتين وهو الأشجعي من أصحاب سفیان، وأيضاً رواية الأشجعي أخرجها ابن الجارود وابن خزيمة.

وبهذا تكون رواية «أو نقص» عن سفیان مرجوحة أي: شاذة؛ لأنَّ ثقة خالف من هو أولى منه ضبطاً وعدداً.

وبعد كتابة هذا في بيان وجه حكم الشيخ ناصر الدين وقتت على كلام له في رواية أبي أسامة عن سفیان وترجيح رواية يعلى بن عبيد الطنافسي والأشجعي على رواية أبي أسامة فقال الشيخ ناصر الدين في (الصحيفة) (٦/ ١١٩٧ رقم ٢٩٨٠): «ثم وقتت بعد سنين على رواية أخرى لسفیان، فيها الزيادة المذكورة، فكان هذا من البواعث على إعادة النظر في الترجيح المذكور، والنظر فيها، فقال ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٠/ ٩): حدثنا أبو أسامة عن سفیان به.

قلت: وهذا إسناد ظاهره الصحة، ولكن له علة، وهي عننة أبي أسامة- وهو حماد بن أسامة- فإنه مع ثقته قال الحافظ فيه:

«ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره».

وإذا كان الأمر كذلك؛ فلا ترحح روايته على رواية (يعلى) لحديث الترجمة، وإن كان يعلى (وهو ابن عبيد الطنافسي) تكلم فيه بعضهم في روايته عن سفیان خاصة، إلاَّ أنه قد تويع من ثقة لا خلاف فيه؛ فقال ابن خزيمة في «صحيفة» (١/ ٨٩/

(١٧٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٥/ ٣٥): نا يعقوب بن إبراهيم الدورقي: حدثنا الأشجعي عن سفیان به.

وهذا إسناد صحيح غاية... اهـ.

*** قال ممدوح في (٢/ ١٨٥): «وثانيتها: الحكم بن بشير بن سلمان الكوفي، فيما أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في الطهور (ص ٧٤، رقم ٨١) قال: حدثنا الحكم بن بشير بن سلمان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «الوضوء ثلاث، فمن زاد أو انقص فقد أساء وظلم، وقال الحكم: لو قال: ظلم، وأساء».

والحكم بن بشير بن سلمان النهدي الكوفي وثقه ابن حبان، وقال ابن أبي حاتم: صدوق، وقال الدارقطني (تاريخ بغداد ٨/ ٢٠٤): ثقة مأمون، وقال ابن السمعاني في الأنساب (٦/ ٧١): ثقة مأمون صدوق- وتوثيق الدارقطني وابن السمعاني ليس في التهذيب- فالرجل ثقة، وبهاتين المتابعيتين ثبتت هذه اللفظة «أو نقص» ثبوت الجبال الرواسي... اهـ.

في (الطهور) (رقم ٩٠) بتحقيق مشهور حسن سلمان: «... أو نقص...»، وقال الحكم: أو قال...».

وقول الدارقطني وابن السمعاني لم أجده في مظانه فالعهدة على ممدوح.

قد سبق بيان حال المتابعة الأولى، وفي هذه المتابعة قال الشيخ ناصر الدين في (الصحيفة): «وقد يخرج على هذا الترجيح، ما رواه أبو عبيد في كتابه «الطهور» عن الحكم بن بشير بن سليمان عن موسى بن أبي موسى بلفظ: «الوضوء ثلاث، فمن زاد أو نقص... الحديث».

فأقول: لا، وإن سكت عنه ابن الملقن في «البدن المنير» (٣/ ٣٣٦) وما ينبغي له، فإنَّ الحكم هنا لا يقاوم الثوري في الثقة والحفظ، فإنه لم يوثقه غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: «صدوق». ثم هو إلى ذلك قد خالفه في موضع آخر كما خالف فيه أبا عوانة

أيضاً، وهو جملة وضوء بالتصحيح ثلاثاً من قوله بالتصحيح، فدل على أنه لم يحفظ، فروايته مرجوحة أيضاً، فبقي حديث الترجمة هو المحفوظ دون الزيادة، وهو الذي جزم بصحته ابن القيم في «إغاثة اللهفان» . اهـ.

وملخص ما سبق:

لفظة: «أو نقص» اختلف فيها سفيان وأبو عوانة فأثبتها هذا ولم يذكرها سفيان، والقول قوله فهو أحفظ من أبي عوانة، وأبو عوانة تكلم في حفظه؛ على ثقته وجلالته، وأما الحكم بن بشير فقد خالف سفيان فأثبت لفظة: «أو نقص» وخالف سفيان وأبا عوانة فجعل وضوء بالتصحيح ثلاثاً من قوله بالتصحيح فروايته مرجوحة أيضاً.

ومما قوى ترجيح رواية عدم ذكر لفظة: «أو نقص» عند الشيخ ناصر الدين - وذكره في صحيح أبي داود- هو وجود شاهد للحديث من حديث ابن عباس كرواية سفيان:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١١/ص ٦٢/رقم ١١٠٩١) قال حدثنا: «الحسن ابن علي المعمرى ثنا محمد بن هاشم البعلبكي ثنا سويد بن عبد العزيز حدثني الحجاج بن دينار عن منصور بن المعتمر عن مجاهد عن ابن عباس أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله كيف الوضوء... ثم قال: «هكذا الوضوء»، فمن زاد على هذا فقد تعدى وظلم». اهـ.

قال الهيثمي في المجمع (٢٣١/١): «وفيه سويد بن عبد العزيز ضعفه أحمد ويحيى وجماعة ووثقه دحيم». اهـ.

قال ممدوح في (٤٩٦/٤): «وسويد بن عبد العزيز فيه كلام كثير لكنه صالح للاستشهاد به». اهـ.

هذا بيان وجه حكم الشيخ ناصر الدين في لفظة: «أو نقص».

أما الإمام مسلم فقد علّفه في جملة ما أنكر على عمرو بن شعيب، حكاه عنه الحافظ في (الفتح) (٢٨٢/١).

ولا بعد في ذلك فمن دونه ثقات ووجود شاهد ابن عباس:

قال الأثرم: «سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل سئل عن عمرو بن شعيب فقال: أنا أكتب حديثه وربما احتججنا به وربما وُجِّسَ في القلب منه» اهـ من (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم (٢٣٨/٦).

وفي رواية الميموني بين من ماذا وُجِّسَ القلب، فقال الميموني: قال أحمد: «له مناكير» اهـ من (تهذيب الكمال) وغيره.

** قال ممدوح في (١٥١/١): «فالرجل جرحه أحمد جرحاً مفسراً، وهو قوله: «له مناكير» اهـ.

وقول ممدوح هذا يظهر تدهوره وتناقضه مع تعديه حين قال في (تنبيه المسلم) (ص ١٤٥): «أما قول الإمام أحمد رحمه الله تعالى: «أحاديثه مناكير» فلا يعني تضعيفاً له من أحمد، ذلك أنّ المشتغل بالحديث يعلم أن للنعارة معنى التفرد عند أحمد وكثير من المتقدمين» اهـ.

فجرح الإمام أحمد المفسر يلتقي مع حكم الإمام مسلم على لفظة: «أو نقص» وأنها في جملة ما أنكر على عمرو بن شعيب».

وعلى الرأيين والوجهين تكون لفظة: «أو نقص» وهم للشذوذ أو النكارة.

وممدوح خرج على الوجهين والرأيين فقال: «هذه اللفظة محفوظة».

** الحديث السادس والخمسون:

وهو برقم (٥٨)، وهو عند الترمذي (٤٥) وابن ماجه (٤١٠) من حديث شريك، عن ثابت بن أبي صيفيه قال: قلت لأبي جعفر: حَدَّثَكَ جَابِرٌ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا؟ قَالَ: نَعَمْ». والسياق للترمذي.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٤) (ضعيف ابن ماجه) (٩١) وقال: «ضعيف». وأحال إلى المشكاة.

وفي تحقيق المشكاة (٤٢٢) بين سبب تضعيفه، فقال: «وثابت ابن أبي صيفيه،

ضعيف» اهـ.

قال ممدوح في (٨٦/٢): «المتن صحيح، وفي هذا الباب أراد الترمذي أن يجمع الأبواب الثلاثة المتقدمة في باب واحد، وهذه لطيفة، فإنه ذكر باب الوضوء مرة، ثم مرتين مرتين، ثم ثلاثاً، ثم جمع هذه الأبواب في باب واحد.» اهـ.

ممدوح يريد بقوله هذا رد حكم الشيخ ناصر الدين وإظهاره بالقصور في معرفة تنبيات الترمذي وغيره.

ممدوح أشار إلى هذه اللطيفة وغفل عن الأهم وهو: ماذا أراد الإمام الترمذي من هذه اللطيفة؟

ورد الوضوء مرة مرة، ومرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً، على ثلاث أحوال في ثلاثة أوقات، ولم أقف على التوضؤ مرة مرة، ومرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً على حالة واحدة ووقت واحد.

وحديث جابر هذا ظاهره أنّ النبي ﷺ جمع في وضوئه هذه الأعداد في حالة واحدة ووقت واحد. فأفرد الترمذي له باباً بعد الأبواب الثلاثة المتقدمة لبيان أنّه حديث لا يثبت؛ فذكر العلل التي فيه، لذلك أعاد ذكره في كتابه (العلل). ثمّ ممدوح يدعي لكتابه هذا أنّه: «ليس كتاب تخريج، ولكنه كتاب علل» كما في (١٠/٢). يتجاهل هذه اللطيفة وهو يعلمها فقد قال في (١٨٦-١٨٧/٢): «وفي نفس الباب أخرج حديثاً واحداً فيه علتان شرحهما الترمذي. فقال- رحمه الله تعالى- عن الأولى (٦٥/١): «روى وكيع هذا الحديث عن ثابت بن أبي صفية، قال: قلت لأبي جعفر: حَدَّثَكَ جَابِرُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً؟ قال: نعم، وحدثنا بذلك هُنَّادٌ وَقَبِيهٌ قَالَا: وَحَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَّةَ.»

قال أبو عيسى: وهذا أصح من حديث شريك، لأنه قد روي من غير وجه، هذا عن ثابت نحو رواية وكيع، وشريك كثير الغلط».

فغرض الترمذي إثبات مخالفة شريك لوكيع في لفظ الحديث، ثمّ ترجيح رواية

وكيع لثقته وحفظه من ناحية، ووجود متابعين له من ناحية أخرى.» اهـ.

هذا هو غرض الترمذي من قلم ممدوح: أن شريكاً خالف وكيعاً فنسب إلى جابر الذي لم ينسبه إليه الثقات فلم يثبت بهذا أنّ جابراً أخيراً أنّ النبي ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا، ومع هذا يأتي ويقول: «المتن صحيح» أي: من حديث جابر، أهذا صنيع أهل العلل؟

ثمّ أكد تجاهله عن غرض الترمذي فقال في (١٨٧/٢): «أمّا العلة الثانية فهي قوله: «وثابت بن أبي صفية هو أبو حمزة الشمالي». ولا تحتاج لبيان «ثابت بن أبي صفية» ضعيف.»

والصواب في إسناد الحديث حسبما شرح الترمذي هو قوله «مرة مرة» اهـ.

إذا كان الصواب في إسناد حديث جابر هو قوله: «مرة مرة» فقط فلم الاعتراض على تضعيف الشيخ ناصر الدين ل: «ومرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً» وهو خطأ من شريك حين نسبه إلى حديث جابر؟

ثمّ إنّ ترجيح الترمذي وإقرار ممدوح بتصحيح رواية وكيع، عن ثابت بن أبي صفية: مرة مرة فقط لا يعني ثبوت إسناد هذه الرواية وذلك لأنّ فيه ثابت بن أبي صفية وهو ضعيف.

لذلك اقتصر الشيخ ناصر الدين في إعلاله هذا الحديث على قوله: «ثابت بن أبي صفية، ضعيف» أي:

(١)- رواية تَوْضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا، في حديث جابر خطأ أخطأ فيها شريك، والخطأ لا يقوّي ولا ينقوّي. أي: لا يصلح أن يستشهد به ولا له وذلك لأنّ الخطأ تحقق، ويتحقق الخطأ بسقط الاحتمال فتكون رواية شريك هذه تدور بين الشذوذ والنكارة.

(٢)- رواية تَوْضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، سندها ضعيف لوجود ثابت بن أبي صفية، فهي داخلة في دائرة الاعتبار لدخولها في الاحتمال أن يكون ثابت بن أبي صفية حفظ هذه الرواية

فإذا وجد المتابع أو الشاهد المعترف فيدفع بهما أو بأحدهما احتمال عدم حفظه.

(٣- ولوجود الشاهد ذكر الشيخ ناصر الدين اللفظة الأولى من الحديث: «مرة مرة» من رواية وكيع في صحيح الترمذي وقال: «صحيح بحديث ابن عباس المتقدم». ماذا عمل ممدوح حيال صنع الشيخ ناصر الدين السليم الذي يدل على فقهاء بالعلل واستحضاره لها عند التقوية؟.

قال ممدوح في (١٨٨/٢): «وهذا من الألباني ذمول أو سهو، فإذا صحت اللفظة الأولى بشاهد، فباقى متن الحديث ينبغي أن يصحح أيضاً لوجود شواهد الصحيحة المخرجة في أصح الكتب، والأمر واحد فلماذا التفرقة...؟» اهـ.

الأمليس واحداً، والفرق واضح من قول ممدوح نفسه في (١٧٢/١- حاشية): «لأنَّ الشاذ والمنكر تحقق فيهما الخطأ فسقط الاحتمال، وينبغي هنا أن نفرق بين أمرين: أولهما: تحقق الشذوذ والنعكارة، وثانيتها دفع الشذوذ والنعكارة، فالأول لا يتقوى بعكس الثاني...» اهـ.

وممدوح يقر بثبوت مخالفة شريك لو كيع في لفظ: «ومرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً» وليُسْمَها بما شاء، شذوذاً أو نعكارة، فيكون تحقق الخطأ في رواية: «مرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً» من حديث جابر. وبهذا لا تتقوى هذه الرواية من حديث جابر. وهذا ما صنعه الشيخ ناصر الدين.

قال ابن عدي الشافعي في (الكامل) (٢٢/٤): «وشريك... والذي يقع في حديثه من النكارة إنما أتى فيه من سوء حفظه» اهـ. وهذا عين قول الترمذي - الذي نقله ممدوح - «وشريك كثير الغلط».

وخلاصة ما سبق:

(١- رواية: «توضُّاً مرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً» في حديث جابر لا تقوَّى ولا تتقوى لسقوط احتمال الحفظ بتحقق الخطأ فيها من شريك. فلا تثبت هذه الرواية من حديث جابر.

(٢- رواية: «توضُّاً مرة مرة» في حديث جابر رواية ثابتة لوجود الشاهد المعترف لأنَّ راويها ثابت بن أبي صفية ضعيف يصلح في الشواهد.

وزاد ممدوح في إثبات خطئه فقال في (١٨٧/٢): «وقد وافق نظر محمد بن يزيد بن ماجه ترجيح الترمذي، فأخرج ابن ماجه الحديث في باب «ما جاء في الموضوع مرة مرة» (رقم ٤١٠)، عتَى - رحمه الله تعالى - تخريج الجزء الثابت منه فقط: «وهو الموضوع مرة مرة» اهـ.

والجزء الثابت من حديث جابر عند الشيخ ناصر الدين هو: «توضُّاً مرة مرة» وذكره في (ضعيف الترمذي) و(ضعيف ابن ماجه) لأجل الرواية التي أخطأ فيها شريك وهي: «ومرتين مرتين، وثلاثاً وثلاثاً».

فذلَّه در الشيخ ناصر الدين كم أظهره المشاغبون أمثال ممدوح بما يليق أن يظهر به من أتباع بإحسان لأمتنا وفقه وهضم مع التطبيق والعمل السليم لقواعدهم التي ساروا عليها. فرحم الله الجميع رحمة واسعة.

*** الحديث السابع والخمسون:

وهو برقم (٥٩)، وهو عند ابن ماجه (٤١٩) من حديث عبد الرحيم بن زيد التميمي، عن أبيه، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر، قال: توضُّاً رسول الله ﷺ واحدة واحدة، فقال: «هذا وضوء من لا يقبل الله منه صلاة إلا به، ثمَّ توضُّاً يبتين يبتين، فقال: «هذا وضوء القدر من الوضوء» وتوضُّاً ثلاثاً ثلاثاً، وقال: «هذا أسبغ الوضوء، وهو وضوئي ووضوء خليل الله إبراهيم، ومن توضُّاً هكذا، ثمَّ قال عند قُرَاعه: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فُتِّح له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيَّها شاء...».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٩٢) وقال: «ضعيف جداً». وأحال إلى (الضعيفة) (٤٧٣٥) [إلى: (الإن: ١٤) (٨٥)].

وفي (الضعيفة) (١٠١/٢٨٠ - ٢٨٣) [بمن سبب حكمه: «ضعيف جداً» في إسناده

عبد الرحيم بن زيد العَمِّي متروك، وأبوه زيد العَمِّي ضعيف، والانقطاع بين معاوية ابن قرة وابن عمر رضي الله عنهما.

وبين أيضاً أن فقراً: «ثم قال عند فراغه...» زيادة تفرد بها عبد الرحيم العَمِّي دون ثلاثة اثنان شديدا الضعف والآخر ضعيف لسوء حفظه.

** قال بمدوح في (١٨٩/٢): «الحديث حسن، وقد صحَّح ابن السكن أحد طرقه. وهذا الإسناد ضعيف جداً، فإن عبد الرحيم بن زيد العَمِّي متروك، وأبوه زيد العمي ضعيف. وفيه انقطاع بين معاوية بن قرة وابن عمر رضي الله عنهما.» اهـ.

فمدوح حكم على هذا الإسناد بـ: «ضعيف جداً» لأمر لها الشيخ ناصر الدين قال: «ضعيف جداً».

لذلك لن أطيل في بيان أن هذا الطريق لا يصلح الاعتبار به، لأنه: «ضعيف جداً» و«ضعيف جداً» بحديثه لا يعتبر ليس عند حافظ معين، أو جماعة محصورين، بل شائع عند الحفاظ كما قال بمدوح نفسه في (التعقيب اللطيف) (ص ٣٧-٣٨).

وعبد الرحيم بن زيد العَمِّي متروك عند مدوح نفسه، وممدوح نفسه قال في (رفع المنارة) (ص ٢٥٧): «والمعلوم والمقرر أن المتروك لا يقبل حديثه في المتابعات والشواهد» اهـ.

فعلم أن قول مدوح: «الإسناد ضعيف جداً»؛ لأنَّ عبد الرحيم العمي: «متروك»؛ لذلك فهذا الطريق بل قال مدوح: «حديثه» لا يقبل في المتابعات والشواهد. وهذا عين حكم الشيخ ناصر الدين.

إذا كان ذلك كذلك فلماذا قال بمدوح: «الحديث حسن»؟

أجاب فقال في (١٩٠/٢): «وللحديث طرق أخرى».

أقدم الحكم على هذه الطرق من اثنين من حفاظ الشافعية ثمَّ أُبَيَّن حكمها طريقاً طريقاً في محلها- إن شاء الله:-

(١)- البيهقي ذكر حديث ابن عمر من طريق مدوح الأولى ثمَّ قال في (معرفة السنن والآثار) (١/١٧٥-١٧٦): «وروي من أوجه كلها ضعيف، وإنما اعتمد الشافعي - رحمته الله - في التكرار على جملة حديث حمران عن عثمان رضي الله عنهما.» اهـ.

فلم يحسنه البيهقي مع تعدد طرقه. لماذا؟ سيأتي الجواب- إن شاء الله- في محله.

(٢)- قال ابن الملقن في (البدر المنير) (٢/١٣٣): «وهو حديث ضعيف بمره لا يصح: من جميع هذه الطرق» وقال في (٢/١٣٧): «فتلخص أن هذا الحديث من جميع طرقه لا يصح». ثمَّ نقل قول البيهقي والحازمي.

ومن هذه الطرق: معاوية بن قرة، عن عبيد بن عمير عن أبي بن كعب، وهو الحديث الآتي:

** الحديث الثامن والخمسون:

وهو برقم (٦٠) وهو عند ابن ماجه (٤٢٠) من حديث عبد الله بن عَرَاذَةَ الشيباني، عن زيد بن الحواربي، عن معاوية بن قرة، عن عبيد بن عمير، عن أبي بن كعب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا بماء فوضَّأ مرة مرة، فقال: «هذا وظيفة الوضوء». أو قال: «وضوء» من لم يتوضَّأه لم يقبل الله له صلاة» ثمَّ توضَّأ مرتين مرتين، ثمَّ قال: هذا وضوء من توضَّأه أعطاه الله كفلاً من الأجر». ثمَّ توضَّأ ثلاثاً ثلاثاً، فقال: «هذا وضوئي ووضوء المرسلين قبلي».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (٩٣) وقال: «ضعيف». وأحال إلى (الضعيفة) (٤٧٣٥) وإلى (الإرواء) (٨٥).

وفي (الإرواء) (١/١٢٦) بين سبب تضعيفه فقال: «زيد بن الحواربي ضعيف، والراوي عنه ضعيف».

** قال بمدوح في (٢/١٩٠): «وهذا الإسناد ضعيف بسبب عبد الله بن عرادة، وزيد العَمِّي بن الحواربي، وباقي رجال الإسناد ثقات، فمثلته بتقرُّي بغيره، وللحديث

طرق أخرى وسأقتصر على أمثلها وهي ثلاثة طرق: ١٤هـ.

وقبل الكلام والبيان أزيد ممدوحًا حافظًا ثالثًا من حفاظ الشافعية قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري) (١/٢٨١): «وأما حديث أبي بن كعب أن النبي ﷺ دعا بماء فوضأ مرة مرة وقال: «هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به» فيه بيان الفعل والقول معًا، لكنه حديث ضعيف أخرجه ابن ماجه، وله طرق أخرى كلها ضعيفة. ١٥هـ.

فالحافظ يضعف حديث أبي هذا ولا يقويه بالطرق الأخرى لماذا؟ لأنها لا تصلح للتقوية.

بل إن الحافظ قال في (التلخيص الحبير) (١/٨٢ رقم ٨١): «... وعبد الله بن عرادة وإن كانت روايته متصلة، فهو متروك، وقال أبو حاتم: لا يصح هذا الحديث عن رسول الله ﷺ». ١٥هـ.

****** وقال ابن الملقن الشافعي في (البدرد المنير) (٢/١٣٧): «وهذه الطرق لا شك في اتصالها لكنها ضعيفة لوجهين:

أحدهما: زيد بن الحواري، والثاني: عبد الله بن عرادة وهو واه. ١٥هـ. فبعد الله بن عرادة رواه عن زيد بن الحواري متصلًا وجعله من مسند أبي بن كعب. . . فهل الأمر كما قال الحافظ أبو محمد الغساني الشافعي- ومن قبله- في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني) (رقم ٤٤): «ابن عرادة ضعيف ولا يثبت قوله» ١٥هـ؛ وذلك لمخالفته غيره في الاتصال وجعله من حديث أبي؟.

١- الحديث ذكره العقيلي في ترجمة عبد الله بن عرادة- في المطبوع بن عرادة- من (الضعفاء الكبير) (٢/٢٨٨) وقال: «بخالف في حديثه وبهم كثيرًا». ثم ذكر الحديث من طريق عبد الرحمن بن زيد، عن أبيه، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر مرفوعًا؛ لبيان المخالفة في الاتصال وجعله من حديث أبي ثم قال: «وكلاهما فيه نظر» كما سبق بيانه.

٢- وأكد قول العقيلي قول ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (٢/٨): «عبد الله بن عرادة... كان يمين يقلب الأخبار ويخطئ في الآثار توهماً، لا يجوز الاحتجاج بما رواه إلا فيما وافق الثقات. ١٥هـ.

فعلى ممدوح أن يذكر من الثقات وافق عبد الله بن عرادة على روايته هذه سنناً ومتناً.

لن يجد ثقة بل ضعيفًا وافق عبد الله بن عرادة على روايته هذه لماذا؟

لأن ممدوحًا نفسه نقل قول الدارقطني في طريق ابن عرادة هذا: «ولم يتابع عليه» ١٥هـ.

٣- وهذا هو قول ابن عدي الشافعي حين قال في (الكامل) (٤/١٩٩): «ولعبد الله بن عرادة غير ما ذكرت من الحديث وليس بالكثير وعامة ما يرويه لا يتابع عليه» ١٥هـ.

والظاهر لهذا قال البخاري في (التاريخ الكبير) (٥/١٦٦): «عبد الله بن عرادة... منكر الحديث» ١٥هـ.

ولهذا يكون قول ممدوح: «فمثلته يتقوى بغيره» فيه نظر قوي؛ لأن عبد الله بن عرادة خالف فرواه متصلًا وجعله من حديث أبي بن كعب، فقد رواه غير واحد عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن ابن عمر مرفوعًا.

ولذلك لم يقوه من ذكرت من حفاظ الشافعية وأزيد قول الثوري الشافعي في (المجموع) (١/٤٣٠): «حديث أبي هذا ضعيف رواه ابن ماجه... وكيف كان فالحديث ضعيف لا يحتج به كما قدمناه وإذا ثبت ضعفه تعين الاحتجاج بغيره وفي ذلك أحاديث كثيرة صحيحة منها حديث عثمان... ١٥هـ.

وتذكر قول البيهقي، فهؤلاء الشافعية الحفاظ في وإدراكه الشيخ ناصر الدين وسلك ممدوح الشافعي وادبًا آخر.

وأما الحافظ ابن عبد البر فقال في (الاستذكار) (٢/١٨٠-١٨٢): «فلم يأت من

وجه ثابت، ولا له إسناد يحتج به، لأنه حديث يدور على زيد بن الحواري العمي والذ عبد الرحيم بن زيد، هو انفرد به، وهو ضعيف جداً عند أهل العلم بالنقل، وقد اختلف عليه فيه أيضاً، فمرة يجعله من حديث أبي بن كعب، ومرة يجعله من حديث ابن عمر... اهـ.

فالظاهر أن ابن عبد البر يحتمل هذا الاختلاف زيد بن الحواري العمي ولكن هذا إذا كان حال عبد الله بن عرادة يرفعه إلى قبول رواية الجماعة الذين خالفهم - وإن كان في هذه الجماعة متروكون وضعفاء -.

وقوله: «هو انفرد به» يكون صحيحاً بمعنى لم يتابعه راو مقبول ثبت المتابعة إليه، فقد تابعه مسعر بن كدام، عن معاوية بن قرة، عن عبد الله بن عمر، مرفوعاً. كما في (البلدر المنير) (١٣٣/٢، ١٣٦) ولكن الراوي عن مسعر هو عباد بن صهيب وهو متروك، فلم تثبت هذه المتابعة، ولو ثبتت هذه المتابعة لقطع بمخالفة عبد الله بن عرادة.

**** قال ممدوح في (١٩٢/٢): «الأول: أخرجه الدارقطني (٨٠/١) والبيهقي (٨٠/١) كلاهما من حديث المسيب بن واضح، نا حفص بن ميسرة عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: «تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً، وَقَالَ: «هَذَا وَضُوءٌ مِنْ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِهِ»، ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَقَالَ: «هَذَا وَضُوءٌ مِنْ يَضَاعَفُ اللَّهُ لَهُ الْأَجْرَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ» ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَقَالَ: «هَذَا وَضُوءِي وَوَضُوءُ الْمُرْسَلِينَ مِنْ قَبْلِي» تَفَرَّدَ بِهِ الْمَسِيبُ بْنُ وَاضِحٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ مَيْسِرَةَ. قَالَ الدَّارِقُطِيُّ: «وَالْمَسِيبُ ضَعِيفٌ».**

قلت: (أي ممدوح): المسيب بن واضح السلمى التلمسي، الحمصي جيد في المتابعات والشواهد... اهـ.

ممدوح ينظر في المتابعة والشاهد إلى حال الراوي ويهمل النظر في حال المروي مع أنه في (٣٠٩/١-٣١٨) تحت عنوان: «ومنى يرتقي الضعيف إلى مرتبة الحسن؟» نقل قول الإمام الترمذي الذي فيه النظر إلى الراوي وذلك من قوله: «لا يكون في

إسناده متهم بالكذب» وفيه أيضاً النظر المروي، وذلك من قوله: «لا يكون الحديث شأداً».

وأزيد ممدوحاً قول بدر الدين العيني الحنفي في (عمدة القاري) (٣٥٩/٢): «وحديث أبي بن كعب... وهذا أخرجه ابن ماجه، ولكنه ضعيف وله طرق أخرى كلها ضعيفة». اهـ.

قال الدارقطني في (سننه) (٥٧/١/٥٧٧ رقم ٢٥٧): «تفرد به المسيب بن واضح، عن حفص بن ميسرة، والمسيب ضعيف». اهـ.

وقال البيهقي في (سننه) (٨٠/١): «وهذا الحديث من هذا الوجه يتفرد به المسيب بن واضح وليس بالقوي». اهـ.

وقال في (معرفة السنن والآثار) (١٧٥/١-١٧٦): «المسيب بن واضح غير محتج به، وروي من أوجه كلها ضعيف». اهـ.

ونقل عبد الحق الأشيبلي في (الأحكام الوسطى) (١٨٣/١) قول الدارقطني، وقال: «وهذا الطريق من أحسن طرق هذا الحديث». اهـ.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (التلخيص الحبير) (٨٢/١) رقم ٨١- «بعد قول عبد الحق - : «هو كما قال لو كان المسيب حفظه، ولكن انقلب عليه إسناده، وقال ابن أبي حاتم: المسيب صدوق إلا أنه يخطئ كثيراً، وقال البيهقي: غير محتج به، والمحموظ رواية معاوية بن قرة عن ابن عمر، وهي منقطعة، وتفرد بها عنه زيد العمي». اهـ.

وقال في (الدراية) (٢٥/١): «...، وليس فيه إلا المسيب بن واضح، وهو صدوق كثير الخطأ، ولعله دخل عليه حديث في حديث». اهـ.

فالمحموظ - كما صرح الحافظ - في حديث ابن عمر: «رواية معاوية بن قرة عن ابن عمر» كما سبق بيانه فأنى المسيب بن واضح - وهو كثير الخطأ - فرواه عن حفص بن ميسرة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، فاغتنمها ممدوح وجعلها

طريقاً بها يقوِّي حديث أبي وليس الأمر كذلك، بل هذا خطأ من المسيب بن واضح الذي رواه بطريق آخر، وأشار الدارقطني والبيهقي لهذا في قولهما: «تفرد به المسيب بن واضح» أي: من هذا الوجه كما هو صريح قول البيهقي، والمسيب ضعيف، كأنهما يقولان من أين أتى المسيب بن واضح بهذا الطريق؛ وخاصة هو ضعيف قد ثبت في رواياته الأخرى الخطأ والوهم بل وثبت خطؤه في الأسانيد بالذات كما في ترجمته من (الكامل).

فهذه الطريق من حديث ابن عمر غير محفوظة فهي إما شاذة أو منكرة، ومن شروط التقوية كما قال الترمذي: «ولا يكون الحديث شاذاً» أي: ولا يكون الحديث منكراً أيضاً. وبهذا يثبت أن ممدوحاً ينظر إلى حال الراوي ويغفل عن حال المروري.

**** قال ممدوح في (١٩٢/٢):** «الثاني: أخرج ابن شاهين في الترغيب (٢٣) قال: ثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث قال: أنا محمد بن مصفى، أنا ابن أبي فديك قال: حدثني طلحة بن يحيى، عن أنس بن مالك قال: «دعا رسول الله ﷺ بوضوءه فغسل وجهه مرة، ويديه مرة، ورجليه مرة مرة، وقال: هذا وضوء لا يقبل الله ﷻ الصلاة إلا به، ثم دعا بوضوء فتوضأ مرتين مرتين، وقال: هذا وضوء من توضأ ضاعف له الأجر مرتين، ثم دعا بوضوء فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، وقال: هكذا وضوء نبيكم ﷺ ووضوء النبيين قبله، أو قال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي».

قال العبد الضعيف: هذا الإسناد رجاله من شرط الحسن، ومحمد بن مصفى قد صرح بالسماع، وطلحة بن يحيى لم يدرك أنس بن مالك. فلو لا هذا الانقطاع لكان الحديث حسناً بهذا الإسناد» اهـ.

وأزيد ممدوحاً حافظاً شافِعياً لم يصنع صنيع ممدوح، قال ابن الملقن في (البدر المنير) (١٣٨/٢): «وقال الحافظ أبو بكر الحازمي: هذا الحديث بهذا الإسناد لا يعرف إلا من جهة ابن الحواري وهو ضعيف الحديث. وقد روي من أوجه غير واحد من الصحابة وكلها ضعيفة» اهـ.

لماذا كانها ضعيفة؟ لأنها لا تقوِّي غيرها ولا غيرها يقوِّيها.

طلحة بن يحيى هنا يروي عنه ابن أبي فديك وهو محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، فيكون طلحة هو ابن يحيى بن النعمان بن أبي عياش الزُرقي المدني لأن ابن أبي فديك يروي عنه كما في ترجمتهما.

وطلحة بن يحيى الزُرقي هذا ذكره ابن حبان في (الثقات) (٨/٣٢٥) في طبقة من روى عن أتباع التابعين.

وقال الحافظ في (التقريب): «من السابعة» وهي: طبقة كبار أتباع التابعين، والأولى «من الثامنة أو التاسعة».

فهذا الإسناد يدور بين الإعضال والانقطاع، وليس كما قال ممدوح: «وطلحة بن يحيى لم يدرك أنساً» والذي يوهم أنه أدرك غيره من الصحابة فضلاً عن التابعين.

ثم وجدت قول الشيخ ناصر الدين في (الصححة) (١/٥٢٣/رقم ٢٦١): «... فإن طلحة بن يحيى - وهو ابن النعمان بن أبي عياش الزرقي - لم يذكر له رواية عن أحد من الصحابة، بل ولا عن التابعين، ولذلك ذكره ابن حبان فيمن روى عن أتباع التابعين (٨/٣٢٥)» اهـ.

ثم إن فقرة: «ثم دعا بوضوء فتوضأ ثلاثاً، وقال: هكذا وضوء نبيكم ﷺ ووضوء النبيين قبله، أو قال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي» فيها وقفة وهي:

(أ) - هذا وضوء نبينا ﷺ ثلاثاً ثلاثاً؛ فيكون فيه الغر والتحجيل ولا بد لأن أتباعه ﷺ أخذوا الغر والتحجيل من وضوءه وهذا المفترض أن يكون أكمل وأسبغ وضوءه لأنه ثلاثاً ثلاثاً بعد مرتين مرتين وبعد مرة فلا بد أن يكون فيه الغر والتحجيل.

(ب) - ثلاثاً ثلاثاً بعسفة وضوء نبينا ﷺ هو وضوء الأنبياء ﷺ قبله ﷺ؛ فيكون في وضوئهم ﷺ الغر والتحجيل، أتباعهم يرونهم يتوضئون الرضوء الذي فيه الغر والتحجيل ألا يقتنون بهم فيتوضئون وضوءهم ﷺ الذي فيه الغر والتحجيل؟ قطعاً نعم. هذا هو الأصل.

ج - فهل هذا يلتقي مع حديث أبي هريرة ﷺ قال: «إني سمعت النبي ﷺ

يقول: «إن أُمَّي يُدْعَوْنَ يوم القيامة عُزْرًا محجلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فيُفعل» أخرجه البخاري (١٣٦٦) ومسلم (٢٤٦/٣٥٥) .

بل في حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٤٧) قال: نعم . لكم سيما ليست لأحد من الأمم . تَرُدُّونَ عليَّ مُحَجَّلِينَ من أثر الوضوء» .

وفي حديث حذيفة عند مسلم (٢٤٨) قال: «نعم تَرُدُّونَ عليَّ عُزْرًا مُحَجَّلِينَ من آثار الوضوء . ليست لأحد غيركم» .

فهذه الأحاديث الصحيحة فيها:

(د)- أن الغرة والتحجيل في الوضوء بيما أي: علامة خاصة بأتباع نبي الله محمد ﷺ يوم القيامة بها يعرفهم ﷺ يوم القيامة لأنها ليست لأحد غيرهم .

(هـ)- وحديث أنس هذا وحديث ابن عمر وحديث أبي فيها: أن الغرة والتحجيل في وضوء الأنبياء ﷺ لماذا؟ .

(و)- لأنه أتى فيها: «ثم تَوْضَأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا» فقال: «هذا وضوئي ووضوء المرسلين أو النبيين قبلي» .

(ز)- وعليه فاتباع الأنبياء سيقفون بأنبيائهم - قطعاً - فيتوضئون الوضوء الذي فيه الغرة والتحجيل .

وبهذا ظهرت نكارة هذه الفقرة لمخالفتها للأحاديث الصحيحة أن الغرة والتحجيل في الوضوء خاص بنبينا ﷺ وأمه . والقول أن الغرة والتحجيل اختص به الأنبياء دون أتباعهم هو رجم بالغيب واعتماد على هذه الأحاديث الضعيفة .

لهذا قال ابن عبد البر في (التمهيد) (٢٥٩/٢٠): «وأما قوله ﷺ إذا تَوْضَأُ ثَلَاثًا، فقال: «هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي» فحديث ضعيف، لا يجيء من وجه صحيح، ولا يحتاج بمثله، فكيف أن يتعارض به مثل هذا الحديث قد روي من وجه صحاح ثابتة من أحاديث الأئمة» اهـ . أي: حديث: «فإنهم يأتون يوم القيامة عُزْرًا محجلين من أثر الوضوء» .

وقال النووي الشافعي في (شرح صحيح مسلم) (٣/١٣٥-١٣٦): «وقد استدلت جماعة من أهل العلم بهذا الحديث على أن الوضوء من خصائص هذه الأمة زادها الله تعالى شرفاً وقال آخرون ليس الوضوء مختصاً وإنما الذي اختصت به هذه الأمة الغرة والتحجيل واحتجوا بالحديث الآخر «هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي»، وأجاب الأولون عن هذا بجوابين؛ أحدهما أنه حديث ضعيف معروف الضعف، والثاني لو صح احتمل أن يكون الأنبياء اختصت بالوضوء دون أممهم إلا هذه الأمة» اهـ .

**** قال مدوح في (٢/١٩٣):** «الثالث: أخرجه الطبراني في (الأوسط) (رقم ٣٦٦٦) حدثنا سيف بن عمرو الغزي، ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني، ثنا أبو هنيذة، ثنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هُبَيْرَةَ، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: «دعا رسول الله ﷺ بوضوء، فتوضأ واحدة، فقال: هذا الوضوء الذي لا يقبل الله الصلاة إلا به، ثم تَوْضَأُ ثنتين ثنتين، فقال: هذا وضوء الأمم قبلكم، ثم تَوْضَأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا فقال: هذا وضوئي، ووضوء الأنبياء من قبلي» .

قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن ابن بريدة إلا بهذا الإسناد تفرد به محمد بن أبي السري .

**** قال الهيثمي في (المجمع) (١/٢٣١):** «وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف» . وأبو هنيذة لم أجده . اهـ .

وهذا فيه: «ثم تَوْضَأُ ثنتين ثنتين، فقال: هذا وضوء الأمم قبلكم» فهذا المخالفة فيه أشد .

ولا أطيل فمحمد بن أبي السري العسقلاني وابن لهيعة حالهما معروف ومعهما أبو هنيذة الذي لم يجده مدوح .

فقد روى علي بن قادم، عن سفیان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه أن النبي ﷺ تَوْضَأُ مرة مرة . وهو عند البزار (٤٣٢٧) والبيهقي (١/٢٧١) .

وهذا يدل على المخالفة سناً ومثناً في الطريق الأمثل الثالث عند ممدوح .

**** قال ممدوح في (١٨٣/٢) :** «والحاصل أن الحديث حسن بالطرق المتقدمة ، فطريق ابن عمر الذي فيه المسيب بن واضح ، وطريق أنس الذي فيه انقطاع إذا ضُمَّ كل منهما للآخر تقوى الحديث ، ويزيد قوة شاهد بريدة رضي الله عنه فتحسين الحديث ليس ببعيد ، وأسما وأن الحافظ أبا علي ابن السكن صحح أحد طرقه كما تقدم نقلًا عن (التلخيص الحبير ٨٣/١) . اهـ .

بالرجوع إلى ما سبق بيانه يتبين به أنَّ الحاصل «أن تحسين الحديث بعيد بعد المشركين والمغربين ، والطريق الذي صحَّحه أبو علي ابن السكن هو الطريق الثاني الأمثل والذي حكم عليه ممدوح نفسه بقوله : «فلولا هذا الانقطاع لكان الحديث حسنًا بهذا الإسناد» .

فهو أولاً : حسن بخلاف تصحيح ابن السكن ، ثمَّ هو فيه الانقطاع - وقد يكون أعضاءً لممدوح نفسه ينقض تصحيح ابن السكن ثمَّ يحتاج به .

وهذا كله - وغيره - يدل على صواب قول ابن الملقن الشافعي (البدر المنير) (٤٤٤/٣) : «... ومثل ذلك في إدخال ابن السكن هذا الحديث في كتابه الذي سماه «السنن الصحاح الماثورة» فقال إنَّه - عليه السلام - كره الصلاة في سبع مواطن أحدها : المقبرة . وهو متساهل في هذا الكتاب» اهـ .

وكتاب محمود سعيد ممدوح - إن كان كتابه لوحده وبجهد واحد - هو متساهل وخارج على أهل الاختصاص فيه .

** الحديث التاسع والخمسون :

وهو برقم (٦١) وهو عند أبي داود (١٣٧) من حديث هشام بن سعد ، ثنا زيد ، عن عطاء بن يسار ، قال : قال لنا ابن عباس : أتحيون أن أرىكم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، ... ، ثمَّ قبض قبضة أخرى من الماء فرش على رجله اليمنى وفيها النعل ثمَّ مسحها بيديه ، يدُّ فوق القدم ويدُّ تحت النعل ، ثمَّ صمَّ باليسرى مثل ذلك .

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٣) وقال : «حسن لكن مسح القدم شاذة» اهـ .

وفي (ضعيف سنن أبي داود) (١/٢٣٢ - ٢٣٧) بين سبب شذوذ مسح النعلين من فوقهما ومن تحتها وأن ذكر هذا المسح في هذه الرواية هو من أوهام هشام بن سعد فقد تابعه على هذا الحديث جمع من الثقات ، فلم يذكر أحد منهم المسح على النعلين وهشام بن سعد هو حجة إذا لم يخالف .

**** قال ممدوح في (١٩٤/٢) :** «اللفظ إذا حمل على ظاهره فهو شاذ ، وإليه مال الحافظ فقال في الفتح (١/٢٤١) : «وقع عند أبي داود والحاكم «فرش على رجله اليمنى وفيها النعل ، ثمَّ مسحها بيديه يد فوق القدم ويد تحت النعل» فالمراد بالمسح تسهيل الماء حتى يستوعب العضو ، وقد صحَّ أنه صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ في النعل كما سيأتي عند المصنف من حديث ابن عمر ، وأمَّا قوله «تحت النعل» فإن لم يحمل على التجوز عن القدم وإلا فهي رواية شاذة ، وراويها هشام بن سعد لا يحتاج به بما تفرَّد به فكيف إذا خالف» .

وعامة الشراح اعتمدوا كلام الحافظ ، والله أعلم بالصواب . « اهـ .

ممدوح يقر أنَّ عامة الشراح اعتمدوا كلام الحافظ والشيخ ناصر الدين تبع الحافظ . فممدوح إما أن يكون اعتمد كلام الحافظ فيكون يقر ويصوِّب حكم الشيخ ناصر الدين وعليه فلماذا ذكر هذا الحديث في الأوهام المزعومة؟ .

وإمَّا أن يكون يخرج على هذا الاعتماد ، فهو أحق به وأهله .

وهذا ليس كلام الحافظ فقط فقد سبقه إلى ذلك الحافظ البيهقي الشافعي فقال في سننه (١/٧٣) : «وهشام بن سعد ليس بالحافظ جدًّا فلا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات الأثبات كيف وهم عدد وهو واحد؟» اهـ .

ثمَّ إنَّ ممدوحًا بوب للحديث باب الوضوء مرتين وعند النظر في الحديث فهو في الوضوء مرة مرة .

ولا بأس هنا أن أعرف بتناقض صريح وقع فيه ممدوح - «المتمكن في علمه» - في حال الراوي هشام بن سعد:

فنها قول الحافظ: «ورأيتها هشام بن سعد لا يحتج بما تفرّد به» ولم يعقب ممدوح على هذا.

**** قال ممدوح في (٤٦٣/٥):** «وهشام بن سعد فيه كلام واحتجّ به مسلم». اهـ. وتَقَضَّ هذا وبيّن خطأ نفسه بنفسه فقال في (تنبيه المسلم) (ص ١٣٦-١٣٧): «أما قوله: «وقد احتج به مسلم كما يأتي»، فهذا أيضاً خطأ: فإن مسلماً - رحمه الله تعالى - لم يحتج به... ومنه تعلم أن مسلماً لم يحتج بهشام - وهذا واضح جلي جداً...» اهـ.

حقاً، وواضح جلي جداً تناقض ممدوح وتخطئة نفسه لنفسه.

**** الحديث الستون:**

وهو برقم (٦٢)، وهو عند الترمذي (٥٨) قال: حدثنا محمد بن حُميد الرازي حدثنا سُلَيْمَةُ بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن حميد عن أنس: أن النبي ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة... الحديث.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (١٠) وقال: «ضعيف» وأحال إلى (صحيح أبي داود) تحت الحديث (رقم ١٦٣).

وفي (صحيح أبي داود) (٣٠٥/١) بيّن نوع الضعف وسببه فقال: «وسنده ضعيف، لمنعته ابن إسحاق، ولأن شيخ الترمذي فيه - محمد بن حُميد الرازي - ضعيف. فالاعتماد على الطريق الأولى». اهـ.

فالشيخ ناصر الدين يضعف السند دون المتن؛ لأنَّ مَنْ فيه خالف مَنْ هم أولى منه فجملة من حديث حُميد عن أنس، وَمَنْ أولى منه جعلوه من حديث عمرو بن عامر الجلي الأنصاري عن أنس وهي الطريق الأولى التي اعتمدها الشيخ ناصر الدين.

أما المتن فهو ثابت عن أنس عند الشيخ ناصر الدين كما بينه في (صحيح

أبي داود) (٣٠٤/١-٣٠٦ رقم ١٦٣).

قال ممدوح في (١٩٥/٢): «كلا بل صحيح ولا بد» اهـ.

إن كان ممدوح يقصد أن المتن صحيح من طريق عمرو بن عامر الجلي عن أنس ففي الطريق الأولى التي اعتمدها الشيخ ناصر الدين في تثبيت هذا الحديث.

وإن كان يقصد أنه صحيح من طريق حميد عن أنس هذه؛ فهذا حتى ولا ممدوح نفسه يقوله.

وإن كان يقصد أنه صحيح بمجموع الطريقين عن أنس؛ فهذا لا يقوله أحد يزعم أن كتابه كتاب علل، فطريق حميد عن أنس مُعَلَّه لا تقوِّي غيرها ولا يقويها غيرها، لأنّها مخالفة ضعيف لمن هو أولى منه عدداً وصفة.

**** قال ممدوح في (١٩٥/٢):** «والألباني ضعف هذا الإسناد بسبب محمد بن

حميد الرازي، وعنعة ابن إسحاق، وإن كان كذلك فلم يفعل شيئاً». اهـ.

ممدوح إمّا أنه يقر بضعف طريق حميد عن أنس هذه فما معنى «فلم يفعل شيئاً» وإمّا أن هذه الطريق على الأقل حسنة لذاتها؛ فيكون عرفنا معنى «فلم يفعل شيئاً».

**** قال ممدوح في (١٩٥/٢):** «فقد قال الترمذي (٨٦/١)، (٨٧): «حديث

حميد عن أنس، حديث حسن غريب من هذا الوجه»، وقال الترمذي في موضع آخر (٨٨/١): «حديث حميد عن أنس، حديث جيد غريب حسن». اهـ.

ماذا يريد ممدوح من هذا؟ فهو لم يبين مراده لغرض ما هو يعلمه، لكن هذان النقلان بهما نفسر قوله: «فلم يفعل شيئاً».

فقول الترمذي: «حديث حسن غريب من هذا الوجه» فهذا يعني: حسن لذاته عند

الشيخ ناصر الدين كما في (الضعيفة) (١٨٥/٢) فالحديث من طريق حميد عن أنس حديث حسن لذاته لذلك لم يفعل شيئاً في تضعيف هذا الطريق.

عند الشيخ ناصر الدين إذا قال الترمذي: حسن غريب؛ فمعناه حسن لذاته أي:

في اصطلاح الترمذي، وقد يخالف الشيخ ناصر الدين حكم الإمام الترمذي - لدليل ظهر له - لطريق ما؛ فلا تكون هذه الطريق حسنة لذاتها عند الشيخ ناصر الدين. فهل في هذه الحالة يكون «فلم يفعل شيئاً»؟

واليك من قول ممدوح نفسه ما يجعل هذه الطريق غير حسنة لذاتها عند ممدوح نفسه:

(١) - قال ممدوح في (٤/٣٥٩): «محمد بن حميد إن كان الرازي فهو معروف بالضعف» اه. فمحمد بن حميد الرازي ليس ضعيفاً فقط بل هو معروف بالضعف وهو شيخ الترمذي في هذه الطريق، فهل «فلم يفعل شيئاً» على طريقة ممدوح نفسه؟

(٢) - قال ممدوح في (٢/٣٧٢): «ومحمد بن إسحاق حديثه مقبول في الأصول إذا صرح بالسماع» اه.

ومحمد بن إسحاق في هذه الطريق لم يصرح بالسماع فهل يقبل حديثه؟

(٣) - ممدوح أجاب بإجابة صريحة واضحة فقال في (٣/٤٥٨): «وعلة الإسناد عدم تصريح محمد بن إسحاق بالسماع...» اه.

علة الإسناد عدم تصريح محمد بن إسحاق بالسماع، فنعمة محمد بن إسحاق علة إسنادية تمنع من قبول حديثه.

فهل «لم يفعل شيئاً» على طريقة ممدوح نفسه؟

(٤) - عن قول الترمذي: «غريب حسن» أو «حسن غريب» قال ممدوح في (١/٤٦٠): «لا يلزم منه التحسين لذاته فإن هذه الألفاظ تتناول الإسناد الذي أخرجه الترمذي فقط، وقد يكون الحسن من خارج بمتابعات - تبعاً لنوعية الغرابة - أو شواهد» اه.

فإذا كان «حسن غريب» لا يلزم منه التحسين لذاته؛ فهل «فلم يفعل شيئاً» أم أن تضعيف الشيخ ناصر الدين لهذه الطريق حميد عن أنس يلتقي مع «لا يلزم منه التحسين لذاته».

بقي شيء، كتبه ممدوح هو: الراوي الذي ينفرد بسند حديث فلم يحفظه ولم يأت به غيره ومتن حديثه وجد ما يدل على ضبطه للفظه أو ضبط معناه فيتحقق فيه وصف: «حسن غريب» فحسن كما عرفه الترمذي نفسه، وغريب راجع إلى الأستاذ أي: تفرد به ولم يأت به غيره، فحسن للمتن وغريب للإسناد.

ما حال هذا الراوي الذي إذا تفرد بسند لم يأت به غيره ومثته وجد ما يشهد له بحفظ لفظه أو حفظ معناه قال في حديثه هذا الترمذي: «حديث حسن غريب»؟

*** قال الحافظ ابن رجب في (شرح حلال الترمذي) (١/٣٨٥ - ٣٨٦): «... وإن كان مع ذلك من رواية غيرهم من أهل الصدق الذين في حديثهم وهم وغلط - إما كثيراً أو غالب عليهم - فهو حسن، ولو لم يرو لفظه إلا من ذلك الوجه، لأن المعتر أن يُروى معناه من غير وجه، لا نفس لفظه».

وعلى هذا: فلا يشكل قوله: «حديث حسن غريب»، ولا قوله: «صحيح حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، لأن مراده أن هذا اللفظ لا يعرف إلا من هذا الوجه، لكن لمعناه شواهد من غير هذا الوجه، وإن كان شواهد بغير لفظه» اه.

وأما قلت: «كتبه ممدوح» لقوله في (٦/٢٦): «واختلفت النسخ في نقل قول الترمذي، هل قال: «حسن غريب» أم قال: «غريب» والأول أكثر وأصوب».

وعنى الترمذي بالحسن مجيئه من غير طريق على ما عرفه في العلل، ثم استغربه من طريق علي عليه السلام، فالترمذي - رحمه الله تعالى - حسن الحديث ولم يحسن الإسناد اه.

تأمل وتفكر: «حسن غريب» هو تحسين للحديث وليس تحسناً للإسناد.

وحال هذا السند في الغالب يدور بين الشذوذ والنعارة وإن ثبت متن هذا السند من سند آخر.

وهذا ما يصدق على طريق حميد عن أنس هذا من قول الترمذي نفسه، كيف؟

ممدوح - الناصح الأمين - نقل قول الترمذي: «حديث حميد عن أنس. حديث

حسن غريب من هذا الوجه».

وإليك قول الترمذي وحكمه - وفيه الذي كتبه ممدوح - قال الترمذي: «وحدث حميد عن أنس حديث حسن غريب من هذا الوجه، والمشهور عند أهل الحديث حديث عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس» اهـ.

ثم أخرج الحديث من طريق عمرو بن عامر، عن أنس (رقم ٦٠) وقال: «هذا حديث حسن صحيح، وحدث حميد عن أنس، حديث جيد غريب حسن» اهـ.

ممدوح لم ينقل - عامداً متعمداً - «والمشهور عند أهل الحديث حديث عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس». فقول الترمذي هذا مع قوله: «من هذا الوجه» ثم تصحيحه لحديث عمرو بن عامر الأنصاري كل هذا يؤكد خطأ هذه الطريق ونكارتها، وصحة وصواب طريق عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس وهي الطريق التي اعتمدها الشيخ ناصر الدين.

لذلك قال المباركفوري (تحفة الأحوذى) (١٥٨/١): «تفرد به محمد بن إسحاق وهو مدلس ورواه عن حميد معتمداً» اهـ.

وهذا إن وجد ما يرفع العهدة عمَّنْ دونه: شيخ الترمذي محمد بن حميد الرازي، وسلمة بن الفضل الأبرش الرازي.

قال الترمذي في (العلل الكبير) (رقم ٢٩ - ترتيب أبي طالب القاضي-) : «سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: لا أدري ما سلمة هذا. كان إسحاق يتكلم فيه، ما أدري عنه. ولم يعرف محمد هذا من حديث حميد» اهـ.

فالظاهر أنَّ الإمام البخاري يحمل هذه المخالفة في السند سلمة بن الفضل فقد قال في ترجمة سلمة من (التاريخ الكبير) (٨٤/٤): «عنده مناكير». وقال في (الضعفاء) (رقم ١٤٩): «ولكن عنده مناكير، وفيه نظر» اهـ.

ولهذا الذي عنده من المناكير قال ابن حبان في (الثقات) (٢٨٧/٨): «سلمة بن الفضل، يخالف ويخطئ» اهـ.

وقال ابن عدي في ترجمة سلمة من (الكامل) (٣/٤١٦): «وعنده سوى المغازي عن ابن إسحاق وغيره أفرادات وخرائب» اهـ.

ولهذا فما جاء أن سلمة بن الفضل أثبت الناس في محمد بن إسحاق فالظاهر في روايته عنه المغازي.

وانظر (الضعيفة) (١٠/٤٥٥ - ٤٥٦) لحكم الشيخ ناصر الدين في مخالفة سلمة بن الفضل بالنكارة.

المهم تحميل العهدة بالخطأ في هذا الإسناد مجالها واسع من محمد بن حميد إلى سلمة بن الفضل إلى محمد بن إسحاق إلى عننة محمد بن إسحاق، ولكن قول الإمام البخاري السابق: «لا أدري ما سلمة هذا» فهو تحميل الخطأ لسلمة أي: أخطأ في هذا السند فجعله عن حميد عن أنس وإنما الذي عليه الثقات هو عمرو بن عامر عن أنس. وهو الطريق الآخر الذي ذكره ممدوح في (٢/١٩٥ - ١٩٦) ثم قال: «وعليه فالانتقاد قوي لمن ضعف هذا الحديث، لوجود طريق آخر له غاية في الصحة» اهـ.

الشيخ ناصر الدين لم يضعف الحديث مطلقاً إنما ضعفه من طريق حميد عن أنس فقط، وإلا فالحديث ثابت عنده حين اعتمده من الطريق الأخرى كما سبق نقل ذلك. ولكن ممدوحاً هو ممدوح.

** قال ممدوح في (٢/١٩٦): «والترمذي - كقولنا - قد أخرج الطريقتين في سنته فله دره.» اهـ.

لله دره لأنه فعل ذلك ليبين خطأ طريق حميد عن أنس وصحة طريق عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس، فقد بدأ بذكر حديث حميد عن أنس من أحاديث الباب ثم ذكر حديث عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ثم ختم أحاديث الباب بحديث عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس. لماذا الإمام الترمذي رتب أحاديث الباب بهذا الترتيب؟

** قال الحافظ ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (١/٤١١): «وقد اعترض على الترمذي - كقولنا - بأنه في غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الإسناد غالباً.

وليس ذلك بعيب، فإنه - كَلَّمَهُ - يبين ما فيها من العلل، ثُمَّ يبين الصحيح في الإسناد، وكان قصده - كَلَّمَهُ - ذكر العلل. اهـ.

وهذا ما تحقق في أحاديث هذا الباب:

حديث حميد عن أنس الذي بدأ به قال فيه: «حديث حميد عن أنس حديث حسن غريب من هذا الوجه». ثُمَّ لَبَّيْنِ أَنْ هَذَا السُّنْدُ سُنْدُ غَرِيبٍ مُعَلَّلٌ قَالَ: «والمشهور عند أهل الحديث حديث عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس.

وبعد أن تُثِي بِحَدِيثِ الْإِفْرِيقِيِّ قَالَ فِيهِ: «إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ».

وختم بحديث عمرو بن عامر الأنصاري عن أنس، وقال فيه: «حديث حسن صحيح».

**** قال ممدوح في (١٩٦/٢):** «ومن غرائب التناقض والذهول أَنَّ الْألباني ذكر هذا الحديث في الصحيح، انظر (صحيح أبي داود) (١٥٦)، و(صحيح النسائي) (١٢٧)، و(صحيح الترمذي) (٥٠)، و(صحيح ابن ماجه) (٤١١) من طريق عمرو بن عامر.

بينما يضعفه من طريق حميد كما تقدم، وهو حديث واحد بإسنادين» اهـ.

هذا من مشاغبات ممدوح فهو يقر ويعترف:

(١)- أَنَّ الشَّيْخَ نَاصِرَ الدِّينِ يَضَعُفُ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ حَمِيدِ عَنِ أَنَسٍ، فَهُوَ إِنَّمَا مُوَافِقٌ لِلشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ وَإِنَّمَا مُخَالَفٌ، وَقَدْ نَقَلْتُ مِنْ قَوْلِ مَدْمُوحِ نَفْسَهُ فِي مُحَمَّدِ بْنِ حَمِيدِ الرَّازِيِّ وَهَمَعْتَهُ ابْنَ إِسْحَاقَ: مَا يَصُوبُ حُكْمَ الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقِ.

(٢)- وَأَنَّ الشَّيْخَ نَاصِرَ الدِّينِ يَصْحَحُ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍو بْنِ عَامِرٍ، وَمَدْمُوحُ نَفْسَهُ قَالَ عَنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ: «غَايَةُ فِي الصَّحَّةِ».

فأين التناقض والذهول يا مشاغب؟

(٣)- وما أدراك يا صاحب كتاب عِللَ أَنْ حَدِيثَ أَنَسٍ هَذَا بِإِسْنَادَيْنِ؟

لحميد الطويل في روايته عن أنس حالتان:

الأولى: الأخذ عن أنس مباشرة، والأخرى: الأخذ عن أنس بواسطة.

فإذا صرَّحَ حميد عن أنس بالسماع فلا غبار أنه أخذ عنه مباشرة، وإذا عنعن حميد عن أنس فترد الحالة الأخرى وهي الأخذ بواسطة.

وطريق حميد عن أنس أنت معننة فترد حالة الأخذ بواسطة وليس واسطة حميد عن أنس هو ثابت البناني فقط.

لهذا فلماذا لا تكون الوساطة في طريق حميد هذه هو عمرو بن عامر صاحب الطريق الأخرى عن أنس أسقطه الرازي أو سلمة بن الفضل لسوء حفظهما.

فتعود طريق حماد الأولى إلى طريق عمرو بن عامر الأخرى، فيكون لحديث أنس هذا طريق واحد أو إسناد واحد فقط هو عمرو بن عامر عن أنس.

فما رأي المشاغب صاحب كتاب عِللَ في هذا؟

**** الحديث الحادي والستون:**

وهو برقم (٦٣)، وهو عند الترمذي (٤٧) والنسائي (٩٩) من طريقين عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ: فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا... وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف الترمذي) (٥) و(ضعيف النسائي) (٣) وقال: «صحيح الإسناد، وقوله في الرجلين (مرتين) شاذ» وأحال إلى (صحيح أبي داود) (١٠٩).

وفي (صحيح أبي داود) (٢٠١/١ - ٢٠٣) بين الشيخ ناصر الدين شذوذ قول: «وَسَلَّ رِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ» فقال: «هذه الزيادة شاذة؛ لمخالفة ابن عيينة لرواية مالك ومن وافقه من أصحاب عمرو بن يحيى المازني؛ وهم: وَهَبُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَجْلَانَ،

وسليمان بن بلال، وخالد بن عبد الله - عند الشيخين -، وعبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون - عند أحمد (٤/٤٠) ؛ فكلمهم لم يذكر في الرُّجُلين: مرتين .» .

**** قال ممدوح في (١٩٦/٢ - ١٩٧) :** «بل محفوظ . الحديث رواه الجماعة مالك وغيره عن عمرو بن يحيى المازني بدون ذكر «مرتين» في الرجلين . وقال سفيان بن عيينة : «مرتين» ؛ . . . وما جاء به سفيان هي زيادة ثقة ، وهي مقبولة» اهـ . ممدوح يشي في زيادة المقبول حسب ما يريد فتارة الزيادة مقبولة مطلقاً ولا يعتبر القرائن أبداً كما هنا ، وتارة أخرى يرجِّح باعتبار القرائن وفي الحالتين يحقُّ ممدوح غرضه ، فليس له مذهب في زيادة المقبول غير غرضه .

**** قال ممدوح في (٦٨ - ٦٩) :** «ورواه عن فضيل بن مرزوق موقوفاً اثنان: أبو نعيم الفضلُ بن دُكَيْنٍ ووكيع بن الجراح ، وللمحدثين هنا مسلكان كلاهما يقوي الرفع :

أولهما : أنَّ الرفع زيادة ثقة وهي مقبولة ، إذ أنَّ الحكم لمن أتى بالزيادة وهو مذهب الخطيب البغدادي وجماعة من أئمة الفقه والحديث .

وثانيهما : الترجيح باعتبار القرائن ، والقرائن تقوي الحكم بالرفع أيضاً ، فإن من رفع الحديث أكثر عدداً (وهم ستة) ، ويُنَّ وقفه (وهما اثنان) .

نعم الفضل بن دكين ووكيع إمامان ثقتان ، لكن في مقابلهما يزيد بن هارون ، ويحيى بن أبي بكر وهما كذلك ، معهما ابن عَرُزَّوان وهو ثقة احتج به الجماعة ، وكنا سليمان بن حيان احتجَّ به الجماعة ، والعجلي ثقة من رجال البخاري ، فهؤلاء القول قولهم وهو الرفع» اهـ .

ممدوح يقر ويعترف أن هناك مسلكين في قبول زيادة المقبول فلا بُدَّ أن يسلك المنصف أحدهما فقط إمَّا القبول مطلقاً وإمَّا القبول بالترجيح حسب القرائن . أمَّا أن يسلك المرء قبول الزيادة حسب الهوى والتعصب فهذا مسلك ثالث .

ممدوح نسب المسلك الأول - تفريراً بغيره - إلى الخطيب البغدادي وجماعة من أئمة الفقه والحديث ، وأهمل - ناصحاً أميناً - أسماء وأوصاف من سلك المسلك الآخر لحاجة في نفسه .

وإليك أسماء مع صفتها يَمُنُّ سلك مسلك الترجيح باعتبار القرائن قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (نزهة النظر) (ص ٩٦ - مع التكت للشيخ علي الحلبي) : «والمقول عن أئمة الحديث المتقدمين - كعبد الرحمن بن مهدي ، ويحيى القطَّان ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وعلي بن المديني ، والبخاري ، وأبي زرعة ، وأبي جاتم ، والنسائي ، والدارقطني وغيرهم - اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها ، ولا يُعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة .

وأعجب من ذلك إطلاق كثير من الشافعية القول بقبول زيادة الثقة ، مع أن نص الشافعي يدل على غير ذلك . . .» اهـ .

فهل هذه الأسماء الكبيرة والكريمة لا تذكر عند ذكر مذهبها ولو عاطفة واحتراماً لها ، ونصحاً لمن يقرأ ؟ .

ممدوح ذكر نوعاً من أنواع الترجيح وهو الترجيح بالعدد مع الضبط ، وفي حديث ابن عيينة هذا ، ابن عيينة بمفرده ذكر «مرتين» في غسل الرجلين ، وجماعة وهم : مالك وهيب بن خالد ، وسليمان بن بلال ، وخالد بن عبد الله ، وعبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون لم يذكروا جميعهم : «مرتين» في غسل الرجلين .

الشيخ ناصر الدين رجَّح رواية الجماعة أي : عمل بالترجيح بقرينة العدد فقيل رواية غسل الرجلين بدون ذكر «مرتين» ، ولهذا حكم على زيادة سفيان بن عيينة بالشذوذ لماذا ؟ لأنَّ الشاذ : هو ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه كما في (تمام المنة) (ص ١٥ - ١٦) .

من هذا كله الشيخ ناصر الدين مسلكه في قبول زيادة المقبول هو مسلك أئمة الحديث المتقدمين .

وليس هذا مسلكه عملياً فقط فهو يصرح به في أكثر من موضع في كتبه قال الشيخ ناصر الدين في تحقيقه (بداية السؤل) (ص ٥٤): «... لأن زيادة الثقة إنمَّا تقبل إذا لم تكن مخالفة لرواية من هو أوثق منه أو أكثر عددًا، كما هو المعتمد عند المحدثين» اهـ.

**** قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص ١٧٨): «فلا تهيب بعد مخالفة القائل بالوقف والمرجع له، فإن قواعد الحديث التي إليها المرجع في هذا الشأن ترجح الرفع... والمرجع عند الخلاف هو الاحتكام لقواعد الحديث» اهـ.**

التخوف من مراد محمود سعيد ممدوح بـ «قواعد الحديث» أن تكون غير قواعد أئمة الحديث المتقدمين والمثل أماناً واضح وهو قبول زيادة المقبول.

وعليه فلا تلتفت إلى قبول ممدوح بزيادة ذكر «مرتین» في غسل الرجلين فهو قول مخالف وخارج على مسلك أئمة الحديث المتقدمين والذين إليهم المرجع في هذا الشأن.

ويرسِّخ هذا ويثبت رواية عبد الله بن الزبير الحميدي صاحب ابن عيينة وروايته ورئيس أصحابه وأثبتهم فيه:

**** قال الحميدي في (مسنده) (رقم ٤١٧): «ثنا سفيان قال: ثنا عمرو بن يحيى بن عمار بن أبي حسن المازني، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد قال: توضأ رسول الله ﷺ فغسل وجهه ثلاثاً وغسل يديه مرتين مرتين ومسح برأسه وغسل رجليه» اهـ.**

ففي رواية الحميدي هذه عن سفيان يتفق سفيان بن عيينة مع الإمام مالك والأخرين فيذكر غسل الرجلين بدون «مرتین».

فالظاهر أن ابن عيينة رُوجع في روايته «غسل رجليه مرتين»؛ فرجع عنها فسمعها منه الحميدي على الوجه الموافق لرواية الجماعة، أو أن ابن عيينة نفسه راجع نفسه بنفسه فرجع عن روايته: «غسل رجليه مرتين» إلى رواية «غسل رجليه» بدون ذكر «مرتین»

الموافقة لرواية الجماعة وحفظها عنه الحميدي وهو صاحبه وروايته فرواها عنه:

والأصل أن الثقة يوافق للثقات فكيف بالإمام سفيان بن عيينة؟

والظاهر أن سفيان بن عيينة لم يضبط بعض أحرف من حديث عمرو بن يحيى هذا ضبطاً جيداً وفي الأخير استقر على الرواية التي وافق فيها الجماعة وهي رواية الحميدي عنه:

(أ) - روى عنه غير واحد: «غسل رجليه مرتين» بزيادة مرتين.

(ب) - روى عنه غير واحد: «مسح برأسه مرتين» بزيادة مرتين كما عند أحمد (٤/ ٤٠) والنسائي (٩٩) والدارقطني (رقم ٢٦٣)، والبيهقي (١/ ٦٣)، وابن أبي شيبه في مصنفه (١/ ١٦).

ثم استقر على الرواية الموافقة للثقات بدون ذكر «مرتین» في مسح الرأس، وغسل الرجلين، والتي رواها عنه أثبت الناس عنه عبد الله بن الزبير الحميدي.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (فتح الباري) (١/ ٣١١ ح ١٥٨): «... نعم روى النسائي من طريق سفيان بن عيينة في حديث عبد الله بن زيد الثبني في اليدين والرجلين ومسح الرأس وتلث غسل الوجه، لكن في الرواية المذكورة نظر...» اهـ.

وبهذا ظهر - إن شاء الله - صواب حكم الشيخ ناصر الدين بشذوذ زيادة «مرتین» في غسل الرجلين، وذلك حسب مسلك أئمة الحديث المتقدمين في قبول زيادة المقبول وردها.

وبهذا ظهر الشيخ ناصر الدين بما هو أهله وليق به، وكشف ممدوح عن نفسه الخارجة على مسلك أئمة الحديث المتقدمين.

**** الحديث الثاني والستون:**

وهو برقم (٦٤)، وهو عند أبي داود (١٤٧)، وابن ماجه (٥٦٤) من حديث عبد العزيز بن مسلم، عن أبي مَعْقِلٍ، عن أنس بن مالك قال: «رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ، وعليه عمامة نظرية، فأدخل يده من تحت العمامة، فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٥)، وفي (ضعيف ابن ماجه) (١٢٤) وقال: «ضعيف».

وفي (ضعيف أبي داود) (٤٦/١ - ٤٨) بين أن سبب تضعيفه هو وجود عبد العزيز بن مسلم الأنصاري، وأبو معقل.

قال ممدوح في (١٩٨/٢): «هذا حديث صحيح. عبد العزيز بن مسلم قيل: هو القَسْمَلِي، وإن لم يَكُنْهُ فهو أنصاري روى عنه ثقتان، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (١٢٣/٥)، وأبو مَعْقِلٍ لم يذكروا راويًا عنه إلا عبد العزيز بن مسلم ولم أجد موثقًا له وهو تابعي، فلعَلَّ الألباني ضعف هذا الإسناد بهما أو بأحدهما». اهـ.

ممدوح بعد هذا كله لم يبيِّن لنا رأيه في مرتبة هذين الراويين ثُمَّ مرتبة إسناد هذا الحديث.

ممدوح يتلأ: «قيل: هو القسملِي، ... مع أن ثلاثة من حفاظ الشافعية نصوا على أن عبد العزيز بن مسلم هذا هو الأنصاري لا القَسْمَلِي وهم: المزي في (تهذيب الكمال) (٣٠٨/٣٤)، والذهبي في (تهذيب التهذيب) (٤٠٢/١٠)، وابن حجر العسقلاني في (تهذيب التهذيب) (٢٦٤/١٢) كلهم في ترجمة أبي مَعْقِلٍ.

«فهو أنصاري روى عنه ثقتان، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين (١٢٣/٥)».

ماذا بعد هذا؟ وإذا كان بهذا رفعت جهالة عينه، ولكن بقيت جهالة حاله لا تعرف، وذُكِرَ ابن حبان له في (الثقات) إنما هو على قاعدته المعروفة، وممدوح يفر ويتبرف أن ابن حبان يوثق المجاهيل كما سبق نقل ذلك عنه فانظر (تنبيه المسلم)

(٧٣، ١١١، ١٤٩)، و(رفع المنارة) (ص ١١٩).

**** قال ممدوح في (٢/٢٩٩):** «إنَّ ابن حَبَّانَ عندما تكلموا في توثيقه ففي نوع معين من الرواة فقط، وهم من لم يرو عنهم إلا القليل الواحد أو الاثنين، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم أي المستورين ونحوهم». اهـ.
ماذا يريد ممدوح بـ«ونحوهم»؟.

وعبد العزيز بن مسلم الأنصاري روى عنه مقبولان، وانفرد ابن حبان بتوثيقه فهو مستور أي: مجهول الحال من قول ممدوح نفسه.

«وأبو مَعْقِلٍ لم يذكروا راويًا عنه إلا عبد العزيز بن مسلم ولم أجد موثقًا له».

فما حاله يا ممدوح؟

قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص ١٤٩): «إنَّما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلا واحد فقط، لأنَّ جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط... اهـ.

وأبو معقل: «لم أجد موثقًا له» أفلا يكون مجهولًا أي: مجهول العين عند ممدوح نفسه؟.

**** قال ممدوح في (٤/٤٢٢):** «لكن في إسناده «المهدي بن عبد الرحمن بن عيينة بن خاطر» لم يوثق، ولم يرو عنه إلا عاصم بن رجا بن حيوة، فالمهدي هذا هو علة الإسناد». اهـ.

وهنا أبو معقل «لم يذكروا راويًا عنه إلا عبد العزيز بن مسلم، ولم أجد موثقًا له» فهو علة في الإسناد على طريقة ممدوح نفسه.

وما هي علة الإسناد هذه أجهالة حال أم جهالة عين؟.

**** قال الحافظ الذهبي الشافعي في «الميزان»: «أبو مَعْقِلٍ عن أنس في المسح على العمامة. لا يعرف. روى عنه عبد العزيز الأنصاري».** اهـ.

** قال الحافظ ابن حجر المسقلاني الشافعي في (التقريب): «أبو مَعْقِل: أنس، في المسح على العمامة: مجهول» اهـ.

** قال أبو المحاسن الحسيني الشافعي في (كتاب التذكرة): «أبو معقل، عن أنس، وعنه عبد العزيز بن مسلم الأنصاري، مجهول» اهـ.

وبهذا تبيّن أنّ أبا مَعْقِل مجهول جهالة عينية.

وعلى هذا فإسناد هذا الحديث فيه مجهول حال يروي عن مجهول عين.

** لهذا قال الحافظ ابن كثير الشافعي في (إرشاد الفقيه) (٤٢/١): «وعن أنس: «أن رسول الله ﷺ توضّأ وعليه عمامة نظرية، . . . رواه أبو داود، وابن ماجه يستولي بقوي» اهـ.

** وقال الحافظ بن الملقّن الشافعي في (البدر المنير) (٦٧٦/١): «كل رجاله في الصحيح إلا عبد العزيز بن مسلم وأبا معقل، وهما مستوران لا أعلم من جرحهما ولا من وثقهما، وإن وثق الأول ابن حبان وحده.

والأصح أنّه لا يجوز الاحتجاج بهما والحالة هذه. لا جرم، قال ابن القطان: إنّه حديث لا يصح، قال ابن السكن: لم يثبت إسناده. قال ابن القطان: هو كما قال» اهـ.

وقول ابن القطان هذا قاله في (الوهم والإيهام) (١١١/٤).

** قال ممدوح في (١٩٩/٢): «وللحديث وجه آخر: فقد أخرج الشافعي في (الأم) (٢٦/١)، وهو في مسنده (ص ١٤)، وعبد الرزاق في المصنف (١٨٩/١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٦/١) والبيهقي في السنن الكبرى (٦١/١)، وفي المعرفة (١٦٠/١)، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء: «أن رسول الله ﷺ توضّأ فحسر العمامة، ومسح مقدم رأسه، أو قال ناصيته بالماء».

هذا مرسل صحيح الإسناد.

وابن جُرَيْج قد صرح بالسماع في مصنف عبد الرزاق (١٨٩/١)، وإن لم يصرح بالسماع من عطاء - وهو ابن أبي رباح - فإنه قال: إذا قلت: قال عطاء، فإنا سمعته منه وإن لم أقل سمعته.

وقد أكثر الأئمة من الاحتجاج بحديث ابن جُرَيْج عن عطاء. وإن لم يصرح بالسماع» اهـ.

متن مرسل عطاء فيه: «فحسر العمامة، ومسح مقدم رأسه».

وفي حديث أنس: «فأدخل يده تحت العمامة، فمسح مقدم رأسه ولم ينفض العمامة».

هل معنى: «فحسر العمامة» هو معنى: «فأدخل يده تحت العمامة»؟ إذا كان المعنى مختلفاً؛ فيكون حديث أنس يحكي عن واقعة هي غير واقعة مرسل عطاء، فإذا صحّ فهما حديثان مستقلان في واقعيتين مختلفتين وليس وجهاً آخر لحديث أنس.

وسياق رواية ابن أبي شيبة يوضح معنى (فحسر العمامة) وهو: «عن عطاء أن رسول الله ﷺ توضّأ فرفع العمامة فمسح مقدم رأسه». أي: اقتصر على مسح مقدم رأسه فقط ولم يمسح على العمامة، لذلك ذكره ابن أبي شيبة تحت باب «من كان لا يرى المسح عليها ويمسح على رأسه».

لذلك شرح المحقق أبو الحسن السندي في حاشيته على سنن ابن ماجه: «ولم ينفض العمامة» أي: ما رفعها من الرأس بل أبقاها عليه» وذلك تفسير ل: «فأدخل يده من تحت العمامة».

ويعد أن أخرج الإمام الشافعي مرسل عطاء هذا بلفظ «فحسر العمامة» قال في (الأم) (٤١/١): «وإذا أذن الله تعالى بمسح الرأس فكان رسول الله ﷺ محتسماً فحسر العمامة فقد دل على أنّ المسح على الرأس دونها وأحب لو مسح على العمامة مع الرأس وإن ترك ذلك لم يضره وإن مسح على العمامة دون الرأس لم يجزئه ذلك» اهـ.

وهذا الذي قاله الإمام هو حالات مسح الرأس والعمامة في المذهب:

الأولى: المسح على الرأس دون العمامة حالة حسر العمامة أي: نزعها، من قوله: «معتماً فحسر...».

الثانية: المسح على العمامة مع الرأس. وهذا في حالة عدم حسر العمامة أي: نزعها، من قوله: «وأحب...».

الثالثة: المسح على الرأس دون العمامة في حالة عدم حسر العمامة أي: نزعها من قوله: «وإن ترك...».

الرابعة: المسح على العمامة دون الرأس، وهذا قطعاً لا يجوز الاقتصار عليه. لأنه مأمور بمسح الرأس. من قوله: «وإن مسح على العمامة».

من هذا يتبين أن «فحسر العمامة» أي: نزعها، وهو الذي يلتقي مع تبويب ابن أبي شيبة ولا يتفق مع حديث أنس: «فأدخل يده من تحت العمامة» أي: لم يرفعها فضلاً عن أن ينزعها.

وإن رجعنا إلى سياق عبد الرزاق لهذا المرسل فهو لا يخرج على المخالفة لحديث أنس. وسياق رواية عبد الرزاق: «قال عطاء: بلغني أن النبي ﷺ كان يتوشأ وعليه العمامة يؤخرها عن رأسه ولا يخلؤها، ثم مسح برأسه فأشار الماء بكف واحد على اليافوخ فقط، ثم يعيد العمامة».

والمخالفة تكمن في:

(١)- حديث أنس: «فأدخل يده من تحت العمامة، فمسح مقدم رأسه».

(٢)- مرسل عطاء: «يؤخرها عن رأسه، ثم يمسح برأسه على اليافوخ».

(٣)- حديث أنس: «ولم يتقض العمامة».

(٤)- مرسل عطاء: «ثم يعيد العمامة».

ففي حديث أنس: وُضِعَ العمامة ثابت لم ينزعها ولم يؤخرها إنما أدخل يده تحتها

ليمسح مقدم رأسه.

مرسل عطاء: غيّر وُضِعَ العمامة فأخرها عن مقدم رأسه ليمسحه، وبعد أن مسحه أعاد العمامة إلى موضعها فوق مقدم رأسه.

وبهذا ظهر- إن شاء الله- أن حديث أنس يحكي واقعة في المسح على العمامة والرأس غير واقعة مرسل عطاء. لهذا لا يصلح أن يكون مرسل عطاء شاهداً لحديث أنس، فضلاً أن يكون وجهاً وطريقاً آخر لحديث أنس.

وقد وقفت على من أبلغ عطاء بهذا المسح من طريق ابن جُرَيْج نفسه، قال عبد الرزاق في المصنف (١/ ١٩٠): «عن ابن جُرَيْج قال: قلت لعطاء: هل بلغك من رخصة في المسح على العمامة؟ قال: لم أسمع من أحد إلا من أبي سعد الأعمى، قال ابن جُرَيْج: وأنا قد سمعته من أبي سعد الأعمى حين يحدثه» اهـ. ذكره عبد الرزاق تحت باب المسح على الخفين والعمامة.

نعطاء يقول: «لم أسمع من أحد إلا من أبي سعد الأعمى».

فمن قول عطاء هذا يكون نفراد أبو سعد الأعمى بهذه الرواية حيث لم يسمعها عطاء من أحد غيره فما حال أبي سعد الأعمى؟

أبو سعد الأعمى المكي، ذكره البخاري في (التاريخ الكبير) (٨/ رقم ٣١٩١/ الكنى)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣٧٩/ ٩)، والدولابي في (الكنى والأسماء).

قال البخاري: «روى عنه عطاء وابن جُرَيْج». فهو في أعلى الأحوال مجهول الحال.

** قال ابن حجر العسقلاني الشافعي في (التقريب): «أبو سعد المكي، الأعمى: مجهول» اهـ.

قال أبو المحاسن الحسيني الشافعي في (كتاب التذكرة): «أبو سعد. ويقال: أبو سعيد الأعمى، مكي، مجهول» اهـ.

والظاهر أنَّ حكمهما على أبي سعد الأعمى بجهالة العين باعتبار أن ابن جُرَيْجٍ روى عنه فقط .

ولجهالة حال أبي سعد الأعمى ونحوه يَمُنُّ يرسل عنهم عطاء بن أبي رباح نزلت مرتبة مراسيله عن مراسيل غيره يَمُنُّ في منزلته إمامة وعلماً وحفظاً :

**** قال يحيى بن سعيد القطان :** «مرسلات مجاهد أحب إليَّ من مرسلات عطاء بكثير ، كان عطاء يأخذ عن كل ضرب» اهـ من (مقدمة الجرح والتعديل) (١/٢٤٣).

**** قال أحمد بن حنبل :** «مرسلات سعيد بن المسيب صحاح لا يرى أصح من مرسلاته ، وأما الحسن وعطاء فليس هي كذلك بل هي أضعف المرسلات ، لأنهما كانا يأخذان عن كل» اهـ من ترجمة عطاء في (تاريخ دمشق) (٤٣/٣٠ ، ٣١).

**** قال الأجرى في (سؤالاته) (رقم ٢٣٧) :** «قلت لأبي داود : مراسيل عطاء أو مراسيل مجاهد؟ قال : مراسيل مجاهد ، عطاء كان يحمل عن كل ضرب .» اهـ .

فهذا مرسل تغرد به مجهول حال ، هل يصح أن يستشهد به على التنزل بموافقه لحديث أنس في المعنى ؟ .

بعد بيان عدم ثبوت حديث أنس وكذا مرسل عطاء وأنها في واقعيتين مختلفتين ؛ لا بأس أن ندخل الهمَّ والنمَّ إلى صدر ممدوح وشركائه في مسألة عننة ابن جُرَيْجٍ عن عطاء .

فهنا : « . . . وقد أكثر الأئمة من الاحتجاج بحديث ابن جُرَيْجٍ عن عطاء وإن لم يصرح بالسماع .» .

وفي موضع آخر نقض هذا كله وهدمه وخرج على احتجاج أكثر الأئمة بحديث ابن جُرَيْجٍ عن عطاء وإن لم يصرح بالسماع .

**** قال ممدوح - «المتمكن من علمه» - في (٤/١١٠) :** «وكأنَّ مستند ابن حبان في المبالغة في جرحه لعبد المجيد بن أبي رُوَادٍ ما رواه في (المجروحين) (١٢/١٦٦) من طريق عبد المجيد ، عن ابن جُرَيْجٍ ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : القدرية

كفر ، والشيعية هلكة ، والحرورية بدعة ، وما نعلم الحق إلَّا في المرجئة» .

وهذا ظلم ، فلا مدخل لعبد المجيد هنا .

**** قال الدارقطني في «الأفراد» :** «تفرد به عبد المجيد» ، وزاد الحافظ في التهذيب (٦/٣٨٣) : «ويقِّه رجاله ثقات» .

قلت (أي : ممدوح) : ما قاله الدارقطني والحافظ -رحمهما الله تعالى- حق لا مرية فيه ، ولا يعني هذا اتهام عبد المجيد ، فالصواب فيه اتهام من دلسه ابن جُرَيْجٍ به ، فإنَّه كان مدلساً سيئ التديس .

**** قال الدارقطني :** «تجنب تديس ابن جُرَيْجٍ . فإنه قبيح التديس ، لا يدلُّس إلَّا فيما سمعه من مجروح» . اهـ .

ممدوح - الظالم لنفسه - يرمي الحافظ ابن حبان الشافعي بالظلم ؛ فوقع على أم رأسه فأثمهم : «من دلسه ابن جُرَيْجٍ به ، فإنه كان مدلساً سيئ التديس» .

وعمَّن روى ابن جُرَيْجٍ بالنعنة؟ روى عن عطاء بن أبي رباح كما في (المجروحين) (٢/١٦٦) - وليس (١٢/١٦٦) - ، ونقله ممدوح نفسه .

فهل هنا احتج ممدوح بحديث ابن جُرَيْجٍ عن عطاء وإن لم يصرح بالسماع أم أعله بنعنة ابن جُرَيْجٍ عن عطاء؟ .

ولا أقول : هذا هو التناقض ما به خفاء ، وإنما هذا هو الهوى الذي يهوى بصاحبه ، وذلك عندما تعرف لماذا ممدوح مرات ومرات يمشي عننة ابن جُرَيْجٍ عن عطاء ، ومرات أخرى يعل بهذه العننة؟ .

ثمَّ بعد هذا قال في (٤/٢٢٥) : «ابن جُرَيْجٍ ، عن عطاء صحيح ، وإن لم يصرح ابن جُرَيْجٍ بالسماع» اهـ .

**** قال ممدوح في (٢/٢٠٠ - ٢٠١) :** «وأثر ابن عمر أخرجه الدارقطني في سننه (١٠٧/١) ، والبيهقي (١/٦١) ، وابن حزم (١/٥٣) وغيرهم من حديث نافع ، عن

ابن عمر: «أنه كان إذا مسح رأسه رفع القلنوسة ومسح مقدم رأسه» . . . وهذا كله يَمَّا يقوي الحديث المرفوع. اهـ.

قد عرفنا بفضل الله ﷻ حال مرسل عطاء وأنَّ الحديث المرفوع الضعيف لا يتقوى به .

وأثر ابن عمر هذا فيه: «رفع القلنوسة» ، والحديث المرفوع الضعيف فيه: «فأدخل يده من تحت العمامة» . . . ولم ينقض العمامة. ليس هما فعلين مختلفين؟.

** الخلاصة:

الحديث المرفوع الضعيف فيه مسح مقدم الرأس ثُمَّ مسح العمامة، ويخالفه:

(أ) - مرسل عطاء الضعيف، وفيه: مسح مقدم الرأس من غير مسح على العمامة، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في (فتح الباري) (١/٣٥٦ ح/١٨٥): «... قد روى عنه مسح مقدم الرأس من غير مسح على العمامة ولا تعرض لسفر، وهو ما رواه الشافعي من حديث عطاء أن رسول الله ﷺ توضأ فحسر العمامة عن رأسه ومسح مقدم رأسه» . . . اهـ.

(ب) - أثر ابن عمر الثابت، وفيه: مسح مقدم الرأس بدون مسح على العمامة واحتج به ابن حزم في (المحلى) (٢/٥٣) - وليس (١/٥٣) - على عدم وجوب مسح جميع الرأس، وجعله والمسح على مقدم الرأس على عمامته فعلين متغايرين فانظر (المحلى) (٢/٥٤).

ويجلي هذا؛ ما صَحَّ عن نافع، عن ابن عمر: «أنه كان لا يمسح على العمامة» وهو عند ابن أبي شيبة تحت باب «من كان لا يرى المسح عليها ويمسح على رأسه» - وذكر فيه مرسل عطاء، فهما بمعنى واحد- وعند ابن المنذر في (الأوسط) (١/٤٧٠).

** الحديث الثالث والستون:

وهو برقم (٦٥)، وهو عند ابن ماجه (٥٦٣) من حديث محمد بن زيد، عن أبي شريح عن أبي مسلم مولى زيد بن صوحان؛ قال: كنت مع سلمان، فرأى رجلاً يترخ خفيه للوضوء. فقال سلمان: امسح على خفيك، وعلى خمارك وبنابيتك. فإني رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والخمار.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١٣) وقال: «ضعيف»، ولم يحل بيان سبب تضعيفه إلى مصدر، فيكون حسب منهجه الذي ذكره في مقدمة «صحیح ابن ماجه» و«ضعيف ابن ماجه»: ضعُفه مقتصرًا على سند ابن ماجه فقط ولم يضعف الحديث.

فالشيخ ناصر الدين يضعف سند حديث سلمان هذا فقط على رغم أنف ممدوح وشركائه.

فإذا أثبت ممدوح أنَّ سند حديث سلمان هذا ثابت حسب قواعد أئمتنا ومتبعيهم بإحسان فأسلم له بذلك، أمَّا أن يأتي بشواهد فليس محلها هنا، ويكون تضعيف الشيخ ناصر الدين لسند حديث سلمان هذا صحيحًا سليمًا.

** قال ممدوح في (٢/٢٠١ - ٢٠٢): «بل إسناده حسن، والحديث صحيح. أمَّا عن إسناده ابن ماجه ففيه ثلاثة هم: محمد بن زَيْد العبدي، وأبو شريح، وأبو مسلم، وهؤلاء الثلاثة قال الحافظ في ترجمة كل واحد منهم: «مقبول».

وإذا تبعت حال هؤلاء الثلاثة وجدت أنهم من رواة الحسن، والثالث يحتمل الخلاف.

فمحمد بن زَيْد هو ابن علي الكندي العبدي، روى عنه جماعة، وقال أبو حاتم الرازي في (الجرح والتعديل) (٧/١٤٠٤): «صالح الحديث لا بأس به»، وذكره ابن حبان في (الثقات) (٧/٤٢٤).

بينما قال ابن الجوزي في ضعفاته (٢٩٩٤) عن الدارقطني: «ليس بالقوي»،

واعتمد الذهبى على ابن الجوزي فيما نقل عن الدارقطني في (الميزان) (٧٥٦٠/٣).
بيد أن الذي رأيته في (الضعفاء والمتروكين) للدارقطني (٤٦٩) هو سكوت
الدارقطني عن الرجل.

وابن الجوزي لا يعتمد عليه في النقل إذا تفرد، نبه على ذلك السيد أحمد بن
الصادق الغماري، وعليه فقد أغرب الحافظ ابن حجر جداً بقوله في (التقريب)
(٥٨٩٣): «مقبول». والرأي في الرجل ما قاله أبو حاتم الرازي الذي تقدم. «اه»
صرّح ممدوح أن سند حديث سلمان هذا: «إسناده حسن»، وعليه فلنتظر في:

(أ)- محمد بن زيد العبدي: «الرأي فيه ما قاله أبو حاتم». قول أبي حاتم هو:
«لا بأس به صالح الحديث» وليس كما نقل ممدوح- اعتماداً على غيره-: «صالح
الحديث لا بأس به».

(١)- البحث في قول أبي حاتم هذا يدخل في قاعدة إنَّ اللفظ إذا تجرد عن القرآن
عرف معناه ومرتبته، وأمّا إذا قرن بلفظ آخر أو أكثر، أو قيل في راو مشهور، فيكون
معناه ومرتبته غير معنى ومرتبته اللفظ الذي تجرد ولم يقرن بلفظ آخر.

(٢)- أن لفظ: «لا بأس به» مجرد هو في المرتبة الثانية عند ابن أبي حاتم كما في
(الجرح والتعديل) (٣٧/١)، أمّا لفظ: «صالح الحديث» مجرد، فهو في المرتبة
الثالثة، واختلاف وضع اللفظين مجردين في المرتبتين يدل على اختلاف مدلولهما
تعديلاً وتجريحاً عند أبي حاتم.

(٣)- وعندما يُقرن أحد اللفظين بآخر فيكون لبيان المراد منه وهنا «لا بأس به
صالح الحديث» فلفظ «صالح الحديث» هو تفسير وبيان لمراد أبي حاتم من قوله:
«لا بأس به» قرنه لتأنيده أن «لا بأس به» هو في المرتبة الثانية.

(٤)- وهذا مثل قول أبي حاتم في ترجمة الحسن بن يحيى الخشني من (الجرح
والتعديل) (٤٤/٣): «الحسن بن يحيى الخشني: صدوق سعي الحفظ». اه.

فهل سيقول ممدوح أن الحسن بن يحيى الخشني صدوق عند أبي حاتم؟.

ومثل قوله في حبيب بن الزبير: «صدوق صالح الحديث» (١٠١/٣). وكذا قوله
في حفص بن عبد الرحمن البلخي: «هو صدوق وهو مضطرب الحديث» (١٧٦/٣).
وماذا سيقول ممدوح في قول أبي حاتم في حكيم بن الديلم: «لا بأس به هو
صالح يكتب حديثه ولا يحتج به» (٢٠٤/٣)؟.

فها هنا لفظ «صالح الحديث» بيان وتفسير لمراده بلفظ: «لا بأس به».

وممدوح نفسه قد عمل هذا في (تنبيهه) وهنا أهمله عامداً متعمداً وفي الحالتين
للغرض.

قال في (تنبيهه) (ص ١٣٦): «فإن قال قائل أنت تقول: إنَّ الأئمة- عدا أبي زرعة
والعجلي- اتفقوا على تجريحه، فماذا تقول في قول ابن أبي شيبة وابن المديني:
«صالح وليس بالقوي»؟».

الجواب عليه: أنَّ المقصود بالصلاح هو صلاح الدين أي العدالة، فدرجته
عندهما من حيث الضبط هي ليس بالقوي... اه.

وممدوح- المتعالم الرجاء إلى الأصول- يقول: «.. في قول ابن أبي شيبة وابن
المديني...» ولو رجع إلى سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني لوجد أن قول
«صالح...» هو قول ابن المديني نقله عنه ابن أبي شيبة، بل لو رجع إلى (تهذيب
التهذيب) لوجد ذلك.

(٥)- ولفظ «صالح الحديث» عند أبي حاتم هو ولفظ «لين الحديث» في مرتبة
الاعتبار وإن كان آخر لفظ «لين الحديث» عن لفظ «صالح الحديث»، تأمّل: «وإذا
قيل صالح الحديث فإنه يكتب حديثه للاعتبار، وإذا أجابوا في الرجل بلين الحديث
فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً». أي: لا يحتج بحديثه إلا في المتابعات
والشواهد.

(٦)- وعلى هذا- وحسب اصطلاح أبي حاتم- يكون حال محمد بن زيد
العبدي: يكتب حديثه للاعتبار أي: يثبت حديثه في المتابعات والشواهد.

وهذا يلتقي تمامًا مع اصطلاح الحافظ في قوله: «مقبول»، ولذلك - مع ما يأتي - قال في العبدى هذا: «مقبول».

وكيف إذا انضم إلى هذا - وبه يفهم قول أبي حاتم جيدًا - ذكر الدارقطني للعبدى هذا في (الضعفاء).

وذهب ممدوح يصرخ إنَّ الدارقطني لم يقل: «ليس بالقوي» ليشغل غيره وبعده عن المهم الأهم وهو أن محمد بن زيد العبدى موجود في (الضعفاء والمتروكين) للدارقطني، وممدوح نفسه يقر بذلك مع رَوَّغان ظاهر فقال في (٢/٢٠٢): «بيد أنَّ الذي رأيته في (الضعفاء والمتروكين) للدارقطني (٤٦٩) هو سكوت الدارقطني عن الرجل». اهـ.

المراوغة غير المجدية في قوله: «هو سكوت الدارقطني عن الرجل» ما معنى هذا؟.

هل معناه إذا رأى ممدوح راويًا في (الضعفاء والمتروكين) للدارقطني لم يقل فيه ما يدل على ضعفه لا يكون هذا الراوي ضعيفًا عند الدارقطني؟.

أوما درى ممدوح أنَّ الراوي الذي يُذكر في (الضعفاء) بدون بيان لحاله هو ضعيف متروك؟.

وعليه - إن كان لا يدري أو يفتق إذا غفل - أن يقارن بين قول الأئمة الآخرين في الراوي المذكور في (الضعفاء) للدارقطني ولم يقل فيه شيئًا؛ سيجد في أغلب التراجم: «متروك الحديث» والتراجم التي يقول فيها: «متروك» قاله لأنَّ البُرْقاني وأبا منصور لم يتفقا معه أو أحدهما على تركه فصرَّح بتركه:

قال أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخَوَّارزَمي البُرْقاني: «طالت محاورتي مع أبي منصور لإبراهيم بن الحسين بن حَمَّان لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني عفا الله عنيهما في المتروكين من أصحاب الحديث، فنقرر بيننا وبينه على ترك ما أثبتته على حروف المعجم في هذه الورقات» اهـ من مقدمة (الضعفاء والمتروكين).

وإذا لم يرضَ ممدوح بهذا فعلى الأقل هو ضعيف وإلا لماذا أثبتته الدارقطني في (الضعفاء)؟.

ممدوح المروغُ فَرَمَن «ليس بالقوي»؛ فوقع بين: «متروك الحديث» أو «ضعيف الحديث» على الأقل؟.

والحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي لاحظ كل هذا فقال في محمد بن زيد العبدى: «مقبول».

و«مقبول» في مصطلحة في (التقريب) هو الراوي: الذي ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله كما هنا قول أبي حاتم وذكر ابن حبان له في (الثقات) جمع الحافظ بينهما وبين ترك الدارقطني له. وحُكِمَ مَنْ هذا حاله: القبول إذا توبع، وإن تفرد فهو لئِن الحديث.

وخاصة هذا كله تحقَّق قول ممدوح: «والرأي في الرجل ما قاله أبو حاتم الرازي»، ومرتبة قول أبي حاتم هي قول الحافظ: «لئِن الحديث».

وبأنَّ بهذا علم وفهم الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي، ومعه تدهور حال ممدوح حين قال: «وعليه فقد أغرب الحافظ ابن حجر جدًا بقوله...».

وبأنَّ أيضًا أنَّ أول الثلاثة حاله ليس حال رواة الحسان.

*** قال ممدوح في (٢/٢٠٢): «وأبو سُريح روى عن حافظ إمام هو قتادة بن دعامة، بالإضافة لمحمد بن زيد المتقدم، وذكره ابن حبان في (الثقات) (٧/٦٦٠)، وقال عنه الذهبي في الكاشف (٦٦٧): «ثقة» اهـ.

ممدوح غير مصدِّق أنَّه وجد قول الذهبي: «ثقة»؛ فتمسَّك به بأعضائه كلها.

الأمر يحتاج إلى تحرير قول الذهبي في الكاشف هل هو: «ثقة» أم هو: «وُثِّق»؟.

أولاً: لأنَّ الحافظ الذهبي - الغالب - في مثل هذه الترجمة يقول: «وُثِّق».

الأخر: في (المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه) (رقم ٧٤٩) قال الذهبي:

«وَتَّقِ» اهـ .

وإذا صحَّ أنَّ الحافظ الذهبي قال القزلبين فالمنصف يبحث عن الصواب أو الأقرب إلى الصواب ولا يأخذ القول الذي يحقق به غرضه .
فمن أين لأبي شريح أنه : «ثقة»؟ .

أولاً : انفرد ابن حبان بذكره في (الثقات) .

ثانياً : انفرد ابن ماجه بالإخراج له ، وقد سبق إمّا أن يكون الحديث ضعيفاً أو الراوي ضعيفاً .

ثالثاً : روى عنه اثنان هما : محمد بن زيد لين الحديث . وقناة حافظ إمام ولكنه يدلس فلا بد أن تعرف كيف وقعت له الرواية عن أبي شريح هل سمع منه مباشرة أم هو عن من عنه فيرد احتمال أن بينه وبين أبي شريح وساطة ولا يبعد أن تعود إلى محمد بن زيد فالبخاري وابن أبي حاتم وابن حبان ذكروا في ترجمة أبي شريح : «عنه محمد بن زيد» .

رابعاً : إذا صحَّ أن قناة سمع منه مباشرة فهذا على الأكثر يرفع عنه جهالة العين ، أمّا جهالة الحال فهي باقية قال ممدوح في (٢/٢٩٩) : «إن ابن حبان عندما تكلموا في توثيقه ففي نوع معين من الرواة فقط وهم من لم يرو عنهم إلا القليل الواحد أو الاثنين ، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم أي المستورين ونحوهم» . اهـ .

وهنا انفرد ابن حبان قد انفرد بتوثيقه ، وعنه لين وحافظ إمام مدلس . فهو على الأقل مجهول الحال .

ولولا قول الحافظ : «أبو شريح ، مقبول» لكان حاله الأقرب إلى ترجمته : «مجهول الحال أو مستور» ، وذلك لأنَّ الحافظ بقوله هذا وقف على أحاديث لأبي شريح بها عرفه فهو إذا توبع مقبول الحديث ، وإذا انفرد فهو لين الحديث .

ومعلوم - إن شاء الله- أن الراوي الذي علم فيه جرح لا يقال فيه مجهول بل يعمل بالجرح الذي فيه لأنه زيادة علم ومن علم حجة على من لم يعلم ، والحافظ هنا جرح ،

والقاعدة تقول : هو مجهول الحال فيقدم الجرح لما سبق ، لذلك قلت : ولولا قول الحافظ : «مقبول» لكان حاله الأقرب إلى ترجمته : «مجهول الحال أو مستور» .

ثمَّ وقفت على أنَّ رواية قتادة عن أبي مسلم ، هي رواية وهم فيها عبد السلام بن حرب ، نصَّ على ذلك أبو زرعة الرازي كما في (علل الحديث) (رقم ١٥٧) لابن أبي حاتم .

فبيحى روى عنه محمد بن زيد العبدي فقط .

** قال ممدوح في (٢/٢٠٢ - ٢٠٣) : «وأما أبو مسلم العبدي مولى زيد بن ضوحان الكوفي ، فهو تابعي لم يضعفه أحد ، بل ذكره ابن حبان في (الثقات) (٥/٥٨٤) ، وقال الذهبي في (الكاشف) (٦٨٣٦) : «وثق» وقال في (الميزان) (٤/١٠٦٠٥) : «لا يعرف» . اهـ .

أبو مسلم العبدي ليس حاله بأحسن من حال أبي شريح بل هو أدنى منه :

أولاً : انفرد ابن حبان بذكره في (الثقات) .

الأخر : ذكروا عنه رواياً واحداً وهو أبو شريح ، وهذا لم يذكره ممدوح وتعافل عنه بل قال : «لم يضعفه أحد» أي : الراوي إمّا ثقة وإمّا ضعيفاً ، ومجهول أين؟ :

** قال ممدوح في (٥/٢١٤ - ٢١٥) : «فإن قيل : في إسناده رواية ابن ماجه «عبد الله بن زياد» قال عنه الذهبي في (الميزان) : «لا يُدرى من هو» ، وقال الحافظ في (التقريب) : «مجهول» ، أجيب بأنَّ الجهالة ليست بجرح . . . اهـ .

الجهالة ليست بجرح . هل يعلم بهذا شافعية دار البحوث؟ .

ولكن ممدوحاً كعادته تدهور ونقض قوله هذا فقال في (رفع المنارة) (ص ٢٢٢) : «فعدم وجود الجرح والتعديل لا يعني جهالتهم لأنَّ الجهالة جرح» اهـ .

إذا كانت الجهالة تضر بهوى ومشاعة ممدوح ف «الجهالة ليست بجرح» .

وإذا كانت الجهالة لا تضر بهوى ممدوح ومشاعته ف «الجهالة جرح» .

أهذا عمل يعمل من يصف عمله بحفظ السنة وبالدفاع عن السنن الأربعة؟.

*** قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص ١٤٩): «إنما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلا رآه واحد فقط، لأن جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط...» اهـ.

فأبو مسلم العبدى عنه أبو شريح. وذكره ابن حبان في (الثقات) فهو مجهول العين، لذلك فالأقرب إلى حال ترجمته قول الذهبي: «لا يعرف أي: مجهول. وكذا قول البخاري الآتي.

وبهذا تبين صواب حكم الشيخ ناصر الدين على سند حديث سلمان بالضعف، وأن ممدوحًا خالف القواعد وقول الحافظين الشافعيين الذهبي وابن حجر العسقلاني في بعض رواة السنن، فقال: «بل إسناده حسن».

قال ممدوح في (٢/٢٠٣): «وقد صحح لهم هذا الحديث ابن حبان (الإحسان ١٣٤٤، ١٣٤٥)» اهـ.

تصحیح ابن حبان لهذا الحديث على قاعدته المعروفة في توثيق مجهولي العين والحال.

*** قال الحافظ السخاوي الشافعي في (فتح المنيث) (٤/٣٥٣- معرفة الثقات والضعفاء): «وفي (الثقات) لأبي حاتم ابن حبان وهو أحفلها لكنه يدرج فيهم من زالت جهالة عينه، بل ومن لم يرو عنه إلا واحد، ولم يظهر فيه جرح كما سلف في الصحيح الزائد على الصحيحين، وفي مجهول العين أيضًا، وذلك غير كافٍ في التوثيق عند الجمهور» اهـ.

والذي سلف قاله في (١/٤٤٢): «ابن حبان يداني أي: يقارب الحاكم في التساهل، وذلك يقتضي النظر في أحاديثه أيضًا لأنه غير متقيد بالمعدلين، بل ربما يخرج للمجهولين» اهـ.

وقد خالف ابن حبان في تصحيحه هذا من هو أقعد وأمكن منه ألا وهو الإمام

البخاري، وأنقل ذلك من قول ممدوح نفسه، فقد قال في (٢/٢٠٣): «نعم في علل الترمذي الكبير (١/١٨٢): «سألت محمدًا عن هذا الحديث، قلت: أبو شريح ما اسمه؟ قال: لا أدري، لا أعرف اسمه، لا أعرف اسم أبي مسلم مولى زيد بن صُوحان، ولا أعرف له غير هذا الحديث».

قلت (أي: ممدوح): «كلام البخاري لا يفيد جرحًا فتدبر...» اهـ.

هل لا يفيد جرحًا باعتبار أن الجهالة ليست جرحًا عند ممدوح؟.

قال الحافظ في (نخبة الفكر): «ثم الجهالة: وسببها أن الراوي قد تكثر نعتوه، فيذكر بغير ما اشتهر به لقرض، وصنفوا فيها «الموضَّح»، وقد يكون مُقَيَّلًا، فلا يَكْتُرُ الأخذ عنه، وصنفوا فيه «الروحدان». أو لا يسمى -اختصارًا- وفيه: «المبهمات»...» اهـ.

ومعلوم أن الجهالة هي من الطعن في الراوي كما في (نخبة الفكر) وشروحها.

قول الإمام البخاري: «لا أعرف اسم أبي مسلم مولى زيد بن صُوحان، ولا أعرف له غير هذا الحديث» ألا ينطبق فيه قول الحافظ: «وقد يكون مُقَيَّلًا؟ فلا يَكْتُرُ الأخذ عنه، وصنفوا فيه «الروحدان»؟.

وقد شرح الحافظ قوله هذا في (زخعة النظر)، فقال: «والأمر الثاني: أن الراوي قد يكون مُقَيَّلًا من الحديث، فلا يكثر الأخذ عنه، وصنفوا فيه (الروحدان) - وهو من لم يرو عنه إلا واحد، ولو سُمِّيَ» اهـ.

وأثبت هذا مِمَّا نقله ممدوح نفسه عن العلائي الشافعي، قال ممدوح في (١/٢٥٥): «قال الحافظ العلامة المتفنن صلاح الدين العلائي الشافعي في كتابه «منيف الرتبة لمن ثبت له شرف الصحبة» (ص ٥٣):

«إن من لم يرو عنه إلا رآه واحد فهو محكوم عليه بالجهالة إلا أن يكون بعض أئمة الحديث قد وثقه»...» اهـ.

لذلك من هذا استنتج في صنيع ممدوح في أبي مسلم العبدى بالذات:

١- محمد بن زيد العبيدي، قال: «روى عنه جماعة».

٢- أبو شريح، قال: «روى عنه حافظ أمام هو قتادة، بالإضافة لمحمد بن زيد».

٣- أبو مسلم العبيدي قال: «فهو تابعي لم يضعفه أحد، بل ذكره ابن حبان في (الثقات) . . . ولم يذكر شيئاً عن: «روى عنه». لماذا؟».

لأنّ أبا مسلم ذكرنا أنّه روى عنه أبو شريح- وإذا روى عنه راوٍ آخر فليذكره ممدوح مع مصدره- فيدخل في «الأمر الثاني من أسباب الجهالة: أن يكون الراوي مقلاً من الحديث، وهو من لم يور عنه إلاً واحداً».

وكذا يدخل في قول العلالي: «إن من لم يور عنه إلاً راوٍ واحد فهو محكوم عليه بالجهالة إلاً أن يكون بعض الأئمة قد وثقه».

وأبو مسلم لم يذكر به ممدوح موقفاً غير «بل ذكره ابن حبان في (الثقات) (٥/٥٨٤)، وهذا لا ينفع أبا مسلم ولا يرفع عنه جهالة العين، لأنّ ابن حبان- كما سبق- يدخل في ثقافته مجهول العين ومجهول الحال».

بعد هذا كله ماذا يكون معنى قول الإمام البخاري: «ولا أعرف له غير هذا الحديث»؟

ألا يكون أنّ أبا مسلم مجهول لا يعرف له حديث رواه غير حديث سلمان هذا؟
خير هذا حاله فهل يحسن لكذاته؟

ومما يزيد في ذلك قوة:

١- في رواية ابن ماجه هنا: «امسح على خفيك، وعلى خمارك، وناصيتك».

٢- وهي رواية أحمد (٥/٤٣٩، ٤٤٠).

٣- وعند ابن حبان (٤/١٧٥/١٣٤٤) بدون: «وناصيتك». فزيادة «وناصيتك»

لا تستقيم مع: «إني رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين والخمار».

والظاهر لذلك قال الشيخ أحمد الغماري- عن هذا الزيادة- في (الهداية) (١/١٥٠): «وهو وهم من رواه» اهـ.

ولقول الإمام البخاري- في أبي مسلم-: «ولا أعرف له غير هذا الحديث»، لم آخذ بقول الحافظ العسقلاني في أبي مسلم: «مقبول» أي: له قليل من الحديث. والبخاري يقول: «لا أعرف له غير هذا الحديث».

ولممدوح من عمل الحافظ ابن عدي الشافعي ما معنى: «لا أعرف له غير هذا الحديث»:

١- أحمد بن معدان ذكره في (الكامل) (١/١٧٤) وقال: «وأحمد بن معدان هذا لا أعرف له غير هذا الحديث» وصدر ترجمته بقوله: «وليس بمعروف». وقد سبق بيان معنى: «ليس بمعروف».

٢- إبراهيم بن رستم بن مهران: قال في (١/٢٧١-٢٧٢): «ليس بمعروف . . . لا أعرف له من الحديث غير هذين الحديثين» اهـ.

٣- إسماعيل بن إلياس: قال في (١/٣١٠): «ليس بالمعروف وما أظن له إلاً حديثاً واحداً». اهـ.

٤- إسماعيل بن مختار: قال في (١/٣١٢): «ليس هو بمعروف، ولا أظن أنّ له كبير رواية». اهـ.

٥- أرقم بن أبي أرقم: فيه قول البخاري: «لا يعرف إلاً بهذا الحديث وهو مجهول»، وقول ابن عدي في (١/٤١٩): «وأرقم هذا كما قاله البخاري يعرف بهذا الحديث». اهـ.

٦- سعيد بن بشير، قال في (٣/٣٩٠): «ولا أعلم لسعيد بن بشير النجراني غير هذا الحديث، وإلى هذا الحديث أشار البخاري وهو شبه مجهول» اهـ.

٧- سعيد بن عمير، قال في (٣/٤١٠): «هذا الذي قال ابن معين لا أعرفه أظن أنّ له حديثاً واحداً ولم يحضرنه في وقتي هذا». اهـ.

٨- صالح أبو بشر السدوسي، قال في (٦٨/٤): «وهذا الذي قال يحيى إنَّه لا يعرفه لأنَّه مجهول لا يعرف ولعله إنَّما وجد له عثمان بن سعيد حديثاً أو حكاية» اهـ.

٩- صحيح بن عبد الله أبو الجهم، قال في (٨٦/٤): «والأصح في ذكر أبي الجهم هذا أنَّه لا يعرف له اسم وهو مجهول لم يحدث عنه غير هشيم وليس له إلا الحديث الواحد» اهـ.

هل تجد فرقاً بين ترجمة أبي مسلم مولى زيد بن ضوحان وهذه الترجمة؟

١٠- عنبسة بن مهران، قال في (٢٦٣/٥): «وعنبسة بن مهران لم أعرف له غير هذا الحديث ولم يحضرنى غيره، وابن معين لا يعرفه لأنَّه ليس بالمعروف» اهـ.

١١- عبد الحميد بن السري، قال في (٣٢٣/٥): «وعبد الحميد بن السري هو من المجهولين... ولا أعرف لعبد الحميد هذا غير هذا الحديث» اهـ.

١٢- محمد بن زياد القرشي، قال في (١٣٢/٦): «ليس هو بمعروف، لا يعرف إلا بهذا الحديث الواحد» اهـ.

١٣- محمد بن عبد العزيز، قال في (٢٠٧/٦): «إنَّما قال ابن معين أنَّه لا يعرفه لقلة حديثه» اهـ.

١٤- معروف بن أبي معروف، قال في (٣٢٥-٣٢٦/٦): «ليس بمعروف، لا أعرف له غير هذين الحديثين» اهـ.

١٥- أبو سلمة مولى بني ليث، قال في (٢٧٤٧/٧): «وأبو سلمة لا يذكر إلا في حديث واحد فكيف يعرفه ابن معين» اهـ.

** قال مدوح في (٢٠٣/٢): «وللحديث شواهد منها...» اهـ.

سبق بيان أنَّ الشيخ ناصر الدين ضَعَّف سند حديث سلمان فقط، فلا يرد ذكر الشواهد هنا، وخاصة أنَّ الشاهدين اللذين ذكرهما هما في (صحيح ابن ماجه)

(٤٥٥، ٤٥٦).

ثمَّ وقفت على تصحيح الشيخ ناصر الدين لحديث سلمان هذا لغيره أي: لشواهد في (صحيح موارد الظمان) (١/١٥٣/رقم ١٥٣)، ولكن بدون الزيادة: «وناصيتك».

ولكن إذا صحَّ أنَّ قول البخاري: «لا أعرف اسم أبي مسلم مولى زيد بن ضوحان، ولا أعرف له غير هذا الحديث»، فيه:

أ- أبو مسلم هذا مجهول. كما في قول الذهبي: «لا يعرف»، وصرَّح بذلك المباركفوري في (تحفة الأحوذى) (١/٢٩٠).

ب- أبو مسلم المجهول تُفرد بحديث سلمان، فهل يصلح للاستشهاد؟

** قال الحافظ الدارقطني في (سننه) (٣/١٠٧-١٠٨): «وأهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر ينفرد بروايته رجل غير معروف، وإنَّما يثبت العلم عندهم بالخبر إذا كان رواه عدلاً مشهوراً، أو رجل قد ارتفع اسم الجهالة عنه، وارتفع اسم الجهالة عنه أن يروي عنه رجلان فصاعداً، فإذا كان هذه صفته ارتفع عنه اسم الجهالة، وصار حينئذٍ معروفاً، فأما من لم يرو عنه إلا رجل واحد، انفرد بخبر، وجب التوقف عن خبره ذلك حتى يوافق غيره» اهـ.

وهنا أبو مسلم لم يذكروا عنه رايًا غير أبي شريح. والشيخ ناصر الدين يقول بهذا.

وعليه فوجب التوقف في خبره حتى يوافق غيره لنعلم أنَّ له أصلاً.

وهنا وجد من الصحابة من غير سلمان من روى هذا المسح عن النبي ﷺ فصح أن للحديث أصلاً.

والشيخ ناصر الدين يستشهد بمجهول العين خاصة من هو في طبقة التابعين، وأبو مسلم ذكره ابن حبان في طبقة التابعين من (الثقات) (٥/٥٨٤).

فيبقى بعد هذا كله أن قول ممدوح على سند رواية ابن ماجه: «إسناده حسن» تبين بما سبق ما فيه أمّا المتن فهو ثابت معروف عند الشيخ ناصر الدين.

** الحديث الرابع والستون:

وهو برقم (٦٦): وهو عند ابن ماجه (٥٤٨) من حديث عمر بن المشي، عن عطاء الخراساني، عن أنس بن مالك قال: «كنت مع رسول الله ﷺ في سفر، فقال: «هل من ماء؟» فتوضأ ومسح على خُفَيْهِ، ثُمَّ لَحِقَ بِالجَيْشِ، فَأَمَّهُمْ.»

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١١٩) وقال: «ضعيف». ولم يشر إلى مصدر يَبِّن فيه ضعفه. فيكون- كما سبق مراراً- حكم الشيخ ناصر الدين بالضعف إنَّما هو على السند فقط وليس على الحديث. على رغم أنف ممدوح وشركائه.

** قال ممدوح في (٢/٢٠٤): «لا بل صحيح وبعضه متواتر وإسناده ابن ماجه

حسن، ومثته صحيح». اهـ.

إذا كان يقصد ممدوح بـ «وبعضه متواتر» أي: المسح على الخفين فالشيخ ناصر الدين يعلم هذا بل وسطره في (التمر المستطاب) (١٣/١) وممدوح لم يخرج بعد إلى الحياة الدنيا.

عمر بن المشي الرقي لم يذكر ممدوح أحدًا وثقه ولو وجد لما تركه فهو يتمسك بخيوط ضوء القمر لإثبات مشابغاته.

ممدوح نقل قول الدارقطني في عمر هذا: «لا أعرفه» وكذا قول الذهبي: «مقل» وقول الحافظ: «مستور».

ولم يبيِّن مشابغته في تضعيف العقيلي والأردني لعمر هذا، وإن ابن ماجه انفراد بالإخراج له.

ولم أقف على كلام للشيخ ناصر الدين- فيما عندي من كتبه- في عمر بن المشي.

قال ممدوح في (٢/٢٠٤ - ٢٠٥): «أمّا عطاء بن أبي مسلم الخُرَّاساني فقد اختلف فيه، والأكثرون على توثيقه، روى له الجماعة، وذكره الذهبي في جزئه «من تكلم فيه وهو موثق» (رقم ٢٣٩) فحديثه حسن». اهـ.

وعطاء بن أبي مسلم الخراساني هو ضعيف سيئ الحفظ عند الشيخ ناصر الدين كما في (الصحيحه) (٧/ص ١١٩١) و(الضعيفه) (٧/ص ٤٨٩) وفي غيرهما.

ومن حفاظ الشافعية الذين اتبعهم الشيخ ناصر الدين في قوله هذا في عطاء:

(١)- قال ابن حبان في (المجروحين) (٢/١٣٠ - ١٣١): «عطاء بن أبي مسلم الخراساني، رديء الحفظ كثير الروم يخطئ ولا يعلم حمل عنه، فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به». اهـ.

(٢)- الحديث ذكره ابن عدي في ترجمة عطاء من (الكامل) (٥/٣٦١) وقال: «ولعطاء الخراساني من الحديث غير ما ذكرت وأرجو أنه لا بأس به». اهـ.

و«أرجو أنه لا بأس به» هذا تعبير يستعمله ابن عدي- غالباً- فيمن يستشهد به ولا يحتج به.

(٣)- قال البيهقي في (السنن الكبرى) (٦/٢٦٤): «عطاء الخراساني غير قوي» اهـ.

(٤)- قال ابن حجر العسقلاني في (التقريب): «صدوق يَوْمٌ كَثِيرًا» اهـ.

وقال في (الفتح) (٨/٦٧٨ ح ٤٩٢٤): «عطاء ضعيف» اهـ.

هذا من حيث ضبط وحفظ عطاء الخراساني، ومن حيث اتصال السند فالشيخ ناصر الدين يرى أن عطاء الخراساني لم يسمع أحدًا من الصحابة كما في (الصحيحه) (٢/٢٣١)، وأيضًا يرى أنه يرسل ويدلس كما في السلسلتين.

وقد قال قبله الحافظ في (التقريب): «صدوق بهم كثيرًا يرسل ويعتعن».

وبخصوص هذا الحديث قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (رقم ١٣٥ و ٢٣٠):

«هذا إسناد ضعيف لضعف الأشجعي. قال العقيلي: حديثه غير محفوظ، وقال

أبو زرعة: عطاء لم يسمع من أنس» اهـ.

قال بوضري الشافعي سبق الشيخ ناصر الدين في تضعيف سند ابن ماجه .

فمن حيث اتصال السند: أبو زرعة نصّ على أن عطاء لم يسمع من أنس كما في (المراسيل) (٥٧٨)، وقال ابن معين: «لا أعلمه لقي أحدًا من أصحاب النبي ﷺ» اهـ من (المراسيل) (٥٧٦).

وقال الحافظ النووي الشافعي في (تهذيب الأسماء) (٣٣٤/١): «روى عن معاذ بن جبل وكعب بن عجرة وابن عباس وأنس وعبد الله السعدي مرسلًا وسمع ابن المسيب...» اهـ.

وقال الحافظ المزني الشافعي في ترجمة عطاء من (تهذيب الكمال) (٢٠/١٠٧): «روى عن: أنس بن مالك مرسل، وكذلك كل من ذكر هنا من الصحابة» اهـ. وقال الحافظ الذهبي في (الكاشف): «أرسل عن معاذ، وطائفة من الصحابة» اهـ.

فؤلاء الحفاظ يصرحون أن عطاء الخراساني لم يسمع من أنس، بل هو يرسل فيروي بالنعنة عمّن لم يلقه ولم يسمع منه.

*** قال ممدوح في (٢/٢٠٥): «لكن قال الطبراني (تهذيب التهذيب ٧/٢١٥): «لم يسمع من أحد من الصحابة إلا أنس»، فأثبت الطبراني السماع لعطاء من أنس» اهـ.

الحافظ ابن حجر العسقلاني - والذي عليه اعتمد ممدوح في قول الطبراني هذا - قال في (الفتح) (٨/٦٧٨ ح/٤٩٢٤): «لم يثبت لقاؤه لصحابي معين» اهـ.

فهو لم يلتفت إلى قول الطبراني هذا الذي به خالف من هو أقدم وأمكن منه. لذلك الله أعلم على ماذا اعتمد الطبراني في قوله هذا المخالف لقول من ذكرت وفيهم ابن معين وأبو زرعة؟

أورد ممدوح رواية- قد تكون هي عملة الطبراني- فقال في (٢/٢٠٥): «في تاريخ الرقة (ص ٥٨) لأبي علي الحرّاني الحافظ: «حدثنا أبو زياد عمر، وهلال بن العلاء قال: سمعت أبي يقول: سمعت عمر بن المثنى الأشجعي قال: رأيت عطاء الخراساني بيت المقدس شخصًا فمسح على خفيه فقلت: تفعل هذا؟ قال: وما يمنعني أن أفعله؟ وقد حدثني أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يفعله».

وهذا الإسناد ضعيف بسبب أبي هلال العلاء بن هلال الباهلي الرقي، ترجمته تحتاج لتحرير، وقال الحافظ في (التقريب) (٥٢٥٩): «فيه لين» اهـ.

من قول ممدوح نفسه هل بهذا الإسناد يثبت سماع عطاء الخراساني من أنس بن مالك؟

وحال العلاء بن هلال أسوأ من: «فيه لين» فليس بروايته يثبت السماع الذي نفاه أئمة وتبعهم عليه من بعدهم.

قال ابن حبان الشافعي في (المجروحين) (٢/١٨٤ - ١٨٥): «العلاء بن هلال... كان يمين يقلب الأسانيد ويغير الأسماء لا يجوز الاحتجاج به بحال» اهـ.

فهو بمن يقلب الأسانيد ويغير الأسماء ثبت السماع الذي لم يعلمه ابن معين، والذي نفاه أبو زرعة وتويع عليه؟

قال ممدوح في (٢/٢٠٥): «توفي عطاء بن أبي مسلم الخراساني سنة (١٣٥)، بعد أن جاوز الثمانين، أمّا أنس بن مالك فتوفي سنة (٩٢)، أو (٩٣) فالرجل قد أدرك أربعين سنة على الأقل من عمر أنس بن مالك ﷺ» اهـ.

هذا قد يكون قرينة لاحتمال السماع لكن قول أبي زرعة يطعله.

*** قال ممدوح في (٢/٢٠٦): «والمعاصرة مع احتمال اللقاء ونفي التدليس كافية لإثبات السماع» اهـ.

وقول ممدوح هذا يردّه قول ممدوح في (٢/٢٨٥ - ٢٨٦): «إذا تحققت المعاصرة، وانتشت شبهة التدليس. فالإسناد متصل إلا إذا صرح من يعتمد عليه بعدم

اللقاء، وهو ما صرح به هنا عدد من الحفاظ. اهـ.

وإذا سلم عطاء الخراساني من رمية بالتدليس فلا شك في صحة رمية بالإرسال وهنا روى عن أنس بالعننة فشيبة الإرسال قائمة مع قول مَنْ سبق من الأئمة في نفي السماع.

*** قال ممدوح في (٢/٢٠٦): «فالحاصل ميّماً تقدّم أنّ إسناد ابن ماجه حسن» اهـ.

والحاصل ميّماً تقدّم أنّ إسناد ابن ماجه ضعيف كما قال البوصيري الشافعي لحال عمر بن المثنى، والانقطاع بين عطاء الخراساني وأنس بن مالك. على رغم أنف ممدوح ومشاغباته.

ويقوي قول البوصيري الشافعي والشيخ ناصر الدين الرواية الصحيحة من قول أنس أنّ المسح على الخفين لم يأخذه من رسول الله ﷺ مباشرة، وإنّما أخذه ومَن لا ينهم من أصحابه:

قال أبو بكر بن أبي شيبة في (المصنف) (١٦٦/١) / رقم (١٩١٣): «حدثنا ابن علي عن يحيى بن أبي إسحاق أنّه سمع أنس بن مالك سئل عن المسح على الخفين فقال: امسح عليهما، فقالوا له: أسمعته من النبي ﷺ قال: لا ولكن سمعته ومَن لا ينهم من أصحابنا يقولون: المسح على الخفين وإن صنع كذا وكذا لا يكتفي» اهـ.

وهذا سند صحيح، ابن علي ثقة معروف، يحيى بن أبي إسحاق ذكره ممدوح نفسه في (٣٢/٦) - (٣٣) في سلسلة سند: (يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس) - ثمّ قال: «ولا خلاف في ثقة رجال هذا الإسناد» اهـ.

وإنّما نقلت قول ممدوح نفسه في يحيى بن أبي إسحاق لثلاثي يركب رأسه ويقول قال الحافظ في (التقريب) (١٠١/٧٥): «يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي، صدوق ربما أخطأ» اهـ.

فهذه الرواية الصحيحة حتى عند ممدوح يخبر أنس بن مالك عن نفسه لبعض

التابعين أنّ المسح على الخفين لم يأخذه من رسول الله ﷺ وإنّما أخذه ومَن لا ينهم من أصحابه، فكيف بعد ذلك - يأتي عمر بن المثنى على الأقل المستور الحال وعطاء الخراساني الذي تكلم في حفظه ولم يذكر الوساطة بينه وبين أنس - يخبران عن أنس أنّه كان في سفر مع رسول الله ﷺ وراه يمسح على الخفين؟.

والرواية - ضعيفة الإسناد جداً - التي ذكرها ممدوح لإثبات سماع عطاء الخراساني من أنس هي تزييد رواية يحيى بن أبي إسحاق، وتثبت مجدداً الخلط في بعض رواة سند ابن ماجه، كيف؟.

.. قال: رأيت عطاء الخراساني توشّأ فمسح على خفيه فقلت: تفعل هذا؟ قال: وما يمنعني أن أفعله؟ وقد حدثني أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يفعله.

ففي هذه الرواية - ضعيفة الإسناد جداً - أخبر أنس أن رسول الله ﷺ كان يفعله أي: توشّأ ومسح على الخفين، وليس فيها أن أنسا رأى رسول الله ﷺ يفعله. فليس في هذه الرواية دلالة على أنّ أنسا أخذ - توشّأ ومسح على الخفين - من رسول الله ﷺ والاحتمال قوي جداً أن يكون أخذه ومَن لا ينهم من أصحابه من أصحاب رسول الله ﷺ، وأنت رواية ابن أبي شيبة لتتحقق أنّ أنسا لم يأخذ المسح على الخفين من رسول الله ﷺ مباشرة - فلم ير ولم يسمع - وإنّما أخذه ومَن لا ينهم من أصحابه. وهذا كله بخلاف رواية ابن ماجه.

وبهذا ثبت ضعف رواية ابن ماجه سنداً ومتناً.

*** قال ممدوح في (٢/٢٠٦): «وقد صحّ من حديث أنس بن مالك ﷺ أنّ النبي ﷺ كان يمسح، فقد أخرج ابن حبان (الإحسان ١٣١٨)، من حديث أبي عوانة - واسمه الواضح بن عبد الله الشكري - عن أبي يعفور - واسمه عبد الرحمن بن عُبَيْد بن نِسْطاس - قال: سألت أنس بن مالك عن المسح على الخفين فقال: «كان رسول الله ﷺ يمسح عليهما».

وأخرجه البيهقي (١/٥٧٥) موقوفاً على أنس» اهـ.

هذه الرواية ليس فيها أن أنسا أخذ مسح الخفين من رسول الله ﷺ مباشرة فهي ثبتت ضعف رواية ابن ماجه . ورواية ابن أبي شيبة توضحها .

وأبو يعفور ينظر هل هو وقدان أبو يعفور العبدي الكبير؟

وقد اختلف فيه على أبي يعفور فهنا روى الحديث عنه أبو عوانة الشكري مرفوعاً، ورواه عنه سفيان بن عيينة موقوفاً على أنس عند البيهقي في (١/ ٢٧٥) - وليس (١/ ٥٧٥) .

قال البيهقي: « وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر حدثنا سفيان عن أبي يعفور العبدي أنه رأى أنس بن مالك في دار عمرو بن حُرَيْثٍ دعا بماء فتوضأ ومسح على خفيه» اهـ .

وأبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ترجم له الخطيب البغدادي في (تاريخ بغداد) (١٩٦/١٠) ووثقه .

وأبو سعيد ابن الأعرابي هو صاحب المعجم المعروف له ترجمة في (سير أعلام النبلاء) (٤٠٧/١٥ - ٤١٢) .

وسعدان بن نصر قال فيه أبو حاتم: «صدوق» كما في (الجرح والتعديل) (٤/ ٢٩٠ - ٢٩١) وقال الدارقطني: «ثقة مأمون» كما في (تاريخ بغداد) (٩/ ٢٠٣) . فالسند صحيح إلى سفيان بن عيينة .

وسفيان بن عيينة عند مدروح: «ثقة حافظ متقن» كما في (٢/ ١٦٠) . وفي (٢/ ٣٧٠) : «إمام حافظ ثقة وفوق الثقة» .

فإن لم يكن الصواب فيه الوقف، فكما سبق البيان رواية ابن حبان ليس فيها أخذ أنس من النبي ﷺ مباشرة .

ولا يبعد أن تكون رواية ابن ماجه هي رواية المغيرة بن شعبة فقلبها عمر بن المثنى أو عطاء الخراساني أو من أرسل عنه عطاء فجعلها من حديث أنس، ويحتمل عنده عن أنس موقوفاً، وخاصة أن عطاء الخراساني قد روى عن المغيرة بن شعبة - وهو لم

يدرکه - كما عند أبي داود (٦١٦) وابن ماجه (١٤٢٨) .

ثم وجدت الترمذي أخرج الحديث في (العلل الكبير) (رقم ٥٨) وقال: «حدثنا قتيبة، حدثنا أبو عوانة، عن أبي يعفور، سألت أنس بن مالك عن المسح على الخفين، فقال: كان رسول الله ﷺ يمسح عليهما» .

ثم قال الترمذي: «سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: أخطأ فيه قتيبة بن سعيد، والصحيح عن أنس موقوف، أبو يعفور اسمه واقد . ولقبه وقدان» اهـ .

ففي قول الإمام البخاري:

أن رفع حديث أنس هذا خطأ، وأبا يعفور هو واقد كما ظننت ذلك فله الحمد والمنة .

وأيضاً قال ابن المنذر في (الأوسط) (١/ ٢٢٦ - ٢٢٧): «وممن روينا عنه من أصحاب رسول الله ﷺ أنه مسح على الخفين، وأمر بالمسح عليهما . . . وأنس بن مالك . . . ثم قال في (١/ ٤٣١ - ٤٣٢): «حدثنا علي ثنا حجاج ثنا أبو عوانة عن أبي يعقوب قال: سألت أنس بن مالك عن المسح على الخفين؟ فقال: امسح عليهما» اهـ .

أبو يعقوب تحرف من أبي يعفور إلى أبي يعقوب .

علي شيخ ابن المنذر هو ابن عبد العزيز البغوي، وحجاج هو ابن اليهبال ومن فوق سبق ذكرهم .

فهذه طريق صحيحة مرفوعة على أنس وليست مرفوعة والظاهر على هذا الطريق اعتمد البخاري في تخطة قتيبة في روايته المرفوعة .

والأحاديث المرفوعة عن أنس التي فيها رأيت ونحوها مما يفيد الأخذ المباشر - والتي وقتت عليها - فيها كلام:

(١) - حديثه عند الطبراني في (الأوسط) (رقم ٤٦٦٤): «وَصَّأْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

قبل موته بشهر، فمسح على الخفين والعمامة».

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن سليمان التيمي إلا علي بن الفضيل» اهـ.

قال الهيثمي في (المجمع) (١/٢٥٥): «وفيه علي بن الفضيل بن عبد العزيز ولم أجد من ذكره» اهـ.

قال الغماري في (الهداية) (١/١٧٦): «والذي وقع في «جزء هلال بن العلاء» في أصل عتيق عندي: علي بن الفضل بزيادة ميم في أوله» اهـ.

(٢)- عند البيهقي (١/٢٨٩) من طريق الحسن بن ربيع ثنا أبو شهاب الحنات عن عاصم الأحول عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يمسح على الموقين والخمار.

والحديث من هذه الطريق ذكرها ابن أبي حاتم في (علل الحديث) (رقم ١٩٥) وقال: «قال أبي: هذا خطأ، إنما هو عاصم، عن راشد بن نجيع قال: رأيت أنسا مسح على الخفين، ففعله» اهـ.

وأثر أنس الموقوف أخرجه البيهقي (١/٢٨٥) من طريق يزيد بن هارون ثنا عاصم الأحول عن راشد بن نجيع قال: «رأيت أنس بن مالك دخل الخلاء وعليه جوربان أسفلهما جلود وأعلاهما خز فمسح عليهما».

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٢٩) موقوفاً على أنس قال: «حدثنا عبدة بن سلمان عن عاصم قال: رأيت أنسا يمسح على الخفين والعمامة»، ولذا أخرجه في (١/١٦٧) فقال: «حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا عاصم قال: رأيت أنسا بال ثم توشأً ومسح على عمامته وخفيه».

وأخرجه عبد الرزاق في (١/١٨٩) عن الثوري، عن عاصم موقوفاً على أنس.

(٣)- عند الحاكم (١/١٨١) والدارقطني (١/١٥٩) والبيهقي (١/٢٧٩) من طريق عبد الغفار بن داود الحراني أنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن أبي بكر وثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: إذا توشأً أحذكم وليس خفيه فيلصق فيهما وليمسح

عليهما ثم لا يخلعهما إن شاء إلا من جنابة».

وقال الحاكم: «رواه عن آخرهم ثقات إلا أنه شاذ بمرءة» اهـ. أي: شاذ رأي واحد.

وقال البيهقي: «وليس عند أهل البصرة عن حماد وليس بمشهور» اهـ. أي: غريب فرد نظفة الوهم فيه لأنه لم يروه أحد من ثقات أصحاب حماد بن سلمة.

(٤)- وقد وقت- بدلالة الشيخ أحمد الغماري - بكتابه - على رواية للأعمش عن أنس مرفوعاً أخرجهما أسلم بن سهل الواسطي في (تاريخ واسط) (ص ٢١٩- ترجمة علي بن يونس) قال: «ثنا علي بن يونس، قال: ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز أبي رواد قال: ثنا ياسين الزيات عن الأعمش عن أنس بن مالك، قال: رأيت رسول الله ﷺ بال على سباطة قوم ثم توشأً ومسح على الخفين» اهـ.

وياسين هو ابن معاذ أبو خلف الزيات قال فيه ابن حبان في (المجروحين) (٣/١٤٢): «كان يثنى بروي الموضوعات عن الثقات وينفرد بالمعضلات عن الأثبات لا يجوز الاحتجاج به بحال» اهـ.

وقال فيه ابن عدي في (الكامل) (٧/٢٦٤٢): «وكل رواياته أو عامتها غير محفوظة» اهـ.

لذلك قال الغماري في (الهداية) (١/١٧٧): «وياسين ضعيف، وهذا معروف من حديث حذيفة» اهـ.

فياسين إما عمداً جعله من حديث أنس كما في قول ابن حبان، وإما لسوء حفظه. وأيضاً رواه عنه عبد الرزاق في (١/١٩٥) من حديث جرير بن عبد الله، فلا يبعد أن الزيات يتعمد ذلك.

وأخرجه البيهقي في (١/٢٨٥) من طريق الأعمش أظنه عن سعيد بن عبد الله عن أنس موقوفاً. قال: «ورفعه بعض الضعفاء وليس بشيء» اهـ.

٥- وأخرج العقيلي في (الضعفاء) (٧٩/١) - ترجمة إسماعيل بن ثابت بن مجمع) من حديث يحيى بن محمد الجاري قال: حدثنا إسماعيل بن ثابت بن مجمع عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك، أنه مسح على الخفين، وذكر أن رسول الله ﷺ كان يمسح على الخفين.

وقال العقيلي: «إسماعيل بن ثابت بن مجمع عن يحيى بن سعيد: لا يتابع على رفع حديثه، وهذا يروى عن أنس، موقوفًا» اهـ. أي زُفَّه عن يحيى بن سعيد تفرد به إسماعيل هذا وهو يروى عن أنس موقوفًا، فرفعه منكر من هذا الطريق.

وخلاصة ما سبق:

١- سند ابن ماجه فيه عمر بن المشي، والانتطاع الظاهر بين عطاء الخراساني وأنس وعلى الأقل الإرسال الخفي.

٢- متن حديث ابن ماجه يخالف رواية الثقات عن أنس فرواية الثقات فيها أن أنس بن مالك لم يأخذ المسح على الخفين من النبي ﷺ مباشرة سماعًا أو رؤيةً، بخلاف متن حديث ابن ماجه.

٣- الأحاديث المعروفة الأخرى عن أنس التي سلمت من الخطأ أي: الشذوذ والنعارة والقلب، وإدخال حديث على حديث، فهي ليست دالة على أن أنسًا أخذ المسح على الخفين رؤيةً أو سماعًا من رسول الله ﷺ مباشرة فهي تقوي رواية الثقات وتوهن رواية ابن ماجه.

** قال ممدوح في (٢٠٧/٢-٢٠٨): «تنبيه: حديث أنس بهذا الإسناد ذكره ابن ماجه في موضعين من سنته، الموضع الأول (رقم ٣٣٢)، والموضع الثاني هنا (رقم ٤٥٨). وهما حديث واحد بإسناد واحد.

ومن غرائب التناقض، أن الألباني أودع الأول في صحيح ابن ماجه (رقم ٢٦٥)، بينما الثاني أودعه في الضعيف كما هنا، مع تواتره! اهـ.

تنبتهت لما في صدرك- يا ممدوح- على الشيخ ناصر الدين ومنهجه. فلو كان في

صدرك ذرة من خلق الإسلام لعلمت أن هذا من غرائب تناقضات الشاويش- عفا الله عني وعنه- التي جعلت ممدوحًا وأمثاله يبالغون من علم الشيخ ناصر الدين ويقطعه، وخاصة أن ممدوحًا يعلم ويقر أن للشاويش عملاً في صحيح السنن وضعيفها كما في (٨/٢-١١).

ممدوح رأى ما في (صحيح ابن ماجه) (رقم ٢٦٥) فماذا وجد وسكت عليه- ظلمًا وبيعًا-؟

وجد مكتوبًا تحت الحديث: «صحيح». بدون أية إحالة إلى مصدر. ما معنى هذا؟ معنى هذا- وممدوح يعلمه- أن الشيخ ناصر الدين حين يذكر مرتبة الحديث صحة أو ضعفًا ولم يشر إلى مصدر حقق فيه هذه المرتبة فهو يكون ذكر هذه المرتبة اقتصارًا على سند حديث ابن ماجه هذا فقط.

للمنصف: هل الشيخ ناصر الدين سيصحح هذا السند الذي ذكره الشيخ ناصر الدين نفسه في (ضعيف ابن ماجه) (رقم ١١٩) وأيضًا لم يشر إلى مصدر حقق فيه تضعيفه فيكون حكمه على سند حديث ابن ماجه هذا فقط؟

فهل هذه مصادفة أن يكون في الموضعين لا ذكر للمصدر؟

وقد بينَّ الشيخ ناصر الدين عمل الشاويش هذا في أكثر من كتاب له.

وقد سبق في التعريف الأول بيان استغلال ممدوح لما عمله الشاويش- عفا الله عني وعنه- في صحيح وضعيف السنن والتي تحمَّل تبعثها بعد ذلك علميًا الشيخ ناصر الدين-رحمه الله رحمة واسعة-.

وتأمل غل ممدوح: «بينما الثاني أودعه في الضعيف كما هنا، مع تواتره! أي: الشيخ ناصر الدين يضعف المتواتر، هل كل سياق حديث ابن ماجه متواتر؟ فليَم هذا التعميم المقصود: «مع تواتره» وقبل قال: «وبعضه متواتر؟» أليس هذا تناقض وغفلة على طريقة ممدوح ومشاغباته؟

الشيخ ناصر الدين -رحمته الله- يعلم وسطر أن المسح على الخفين متواتر من قبل أن

يخرج ممدوح إلى الحياة الدنيا ولكن الجهل فنون وللغل والحقد بنون . فأسأل الله
 ﷻ السلامة والعافية في يوم لا يتبع فيه مال ولا بنون .

الحديث الخامس والستون :

وهو برقم (٦٧) . وهو عند أبي داود (١٥٦) من حديث بكير بن عامر البجلي ، عن
 عبد الرحمن بن أبي نعيم ، عن المغيرة بن شعبة : أن رسول الله ﷺ مسح على
 الخفين ، فقلت : يا رسول الله أنسيت؟ قال : «بل أنت نسيت ، بهذا أمرني ربي» .

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٧) وقال : «ضعيف» . وأحال
 إلى «مشكاة المصابيح» (٥٢٤) .

وقال في تحقيق «المشكاة» (١/١٦٣) : «إسناده ضعيف ، وقوله : فقلت :
 يا رسول الله . . . إلخ ، منكر لم يرد في شيء من طرق الحديث عن المغيرة ، وقد بينت
 ذلك في «ضعيف سنن أبي داود» رقم (٢٠) . » اهـ .

وبين في (ضعيف سنن أبي داود) (١/٤٩ - ٥١ رقم ٢٠) : أن إسناده ضعيف
 لأجل بكير بن عامر البجلي فالجمهور على تضعيفه ، وأن للحديث طرقاً كثيرة جداً في
 «الصحيحين» و«المسانيد» وغيرها لم نجد - فيما وقفنا - منها هذه الزيادة لذلك يمّمًا
 يوهن من شأنها ، ويتضي الحكم عليها بالنعارة ؛ لتفرد هذا الضعيف بها . ولو أنا
 وجدنا له متابعا أو شاهداً معتبراً ؛ لأوردناه في الكتاب الآخر ، ولم نجد له إلا حديثاً
 واحداً رواه ابن ماجه من حديث جابر ولكن إسناده ضعيف جداً .

قال ممدوح في (٢/٢٠٨ - ٢٠٩) : «هو حسن أو شبهه بالحسن . وقد ضَعُفَ
 إسناده لوجود بكير بن عامر البجلي ، وضعفه آخرون ، وتضعيفهم له عبارات خفيفة
 محتملة ، وهي من الجرح المبهم في نفس الوقت ، الذي يرد في مقابل التعديل ،
 فالرجل يَمُنُّ بحسن حديثه فالحديث حسن الإسناد» اهـ ملخصاً .

وكرر هذا في (٤/٣٣٤ - ٣٣٥) - وزاد - فتعالم - فقال : «إذاذا وقتت على قول
 الحافظ في (التقريب) (٧٥٩) : «ضعيف» فلا تسارع بتقليده ، ومثله قول الذهبي نفسه

في الكاشف (٦٤٣) : «ضَعُفَ» فهذا فيه نظر حتى عند الذهبي » اهـ .

لن تسارع بتقليد الحافظ ، ولكن ستقلبه ببطء ما رأي ممدوح؟ .

أين قول ممدوح - المتعالم - في (٢/٤٢) : «فَللهُ دَرُّ الحافظ ابن حجر الذي فاق
 في معرفته وتذوقه للفن عدداً من أكابر الحفاظ المتقدمين»؟ .

وأذكر من وقتت عليه من حفاظ الشافعية الذين تكلموا في بكير بن عامر :

(١) - قال النسائي في (الضعفاء) (رقم ٨١) : «ضعيف» .

(٢) - قال ابن عدي في (الكامل) (٢/٣٤) : «وهو يَمُنُّ يكتب حديثه» . وهذا
 القول يطلق على من يصلح حديثه للمتابعات والشواهد ولا يحتاج بحديثه كما قال
 ذلك الشيخ أبو غده في تحقيق (الرفع والتكميل) (ص ١٦٤) ، وهو قول ممدوح كما
 في (١/٣١٣ - ٣١٤) .

(٣) - قال الذهبي في (ديوان الضعفاء) (رقم ٦٥٧) : «ضعيف ، وهو مقل» اهـ .
 وقال في (الكاشف) (٦٤٣) : «ضَعُفَ» .

(٤) - قال ابن حجر في (التقريب) (٧٥٩) : «ضعيف» .

والشيخ ناصر الدين اعتمد قول الحافظ في (ضعيف أبي داود) (١/٤٩) .

وممدوح اعتمد في (٢/٢٠٨ - ٢٠٩) : «وبكير استشهد به مسلم ، ووثقه ابن
 سعد ، والحاكم ، وابن حبان ، وابن شاهين ، وقال العجلي : «كوفي لا بأس به» ذكره
 الذهبي في «من تكلم فيه وهو موثق» . » اهـ .

استشهد به مسلم وهذا حال الضعفاء في الأصل .

وثقه ابن سعد ، وقول ابن سعد في (الطبقات) (٥/٧٦) : «ثقة إن شاء الله» وهذا
 أنزل من ثقة .

وثقه ابن شاهين ، وأيضاً ابن شاهين ذكره في (الضعفاء) (رقم ٧١) ، والغالب أن
 تضعيفه زيادة علم فيقدم إلا إذا علمنا أن توثيقه هو القول الأخير .

وقال العجلي: «كوفي لا بأس به»، وأيضًا قال: «كوفي يكتب حديثه» كما في (إكمال تهذيب الكمال) (٢٨/٣) و(تهذيب التهذيب).

وذكر الذهبي له في (من تكلم فيه وهو موثق)؛ أيضًا هو ضعفه في (ديوان الضعفاء). ثُمَّ إنَّ سُلْمَ بَأْتَهُ حَسَنَ الْحَدِيثِ عِنْدَ الذَّهَبِيِّ فَالذَّهَبِيُّ اشْتَرَطَ فِي الْمَقْدَمَةِ شَرْطًا فَقَالَ: «... فَلَا يَنْزِلُ مِنْ مَرْتَبَةِ الْحَسَنِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ مِنْهُمْ أَحَادِيثٌ تَسْتَنْكِرُ عَلَيْهِ، وَهِيَ الَّتِي تَكَلِّمُ فِيهِ مِنْ أَجْلِهَا فَيَنْبَغِي التَّوَقُّفُ». أَي: عَنِ تَحْسِينِ حَدِيثِهِ الَّذِي اسْتَنْكَرَ.

والذهبي ذكر حديث بكير بن عامر هذا في ترجمته من (الميزان)، فهل سيخالفه ممدوح في هذا؟.

فبقي ابن سعد والحاكم وابن حبان وهؤلاء لا يعارض بهم جرح الآتية أسماؤهم:

١- قال عبد الله بن أحمد في (العلل ومعرفة الرجال) (رقم ٧٩٧): «سألت أبي عن بكير بن عامر، قال: كوفي ليس بذلك في الحديث ليس بالقوي في الحديث» اه. وهذا يقدم على قوله الآخر - لأنه زيادة علم إلا إذا علمنا أنه هو قوله الأخير - (رقم ٤٨٥٠): «سمعت أبي يقول: بكير بن عامر صالح الحديث ليس به بأس» اه. والقول الأول قاله غير واحد عن عبد الله كما في (تهذيب الكمال) (٤/٢٤٠).

٢- قال يحيى بن معين: «قبل ليحيى بن سعيد القطان: ما تقول في بكير بن عامر؟ قال: كان حفص بن غياث يترکه، وحسبه إذا تركه حفص، وكان حفص يروي عن كل أحد» اه. من (تاريخ الدوري) (٦٣/٢). لم يتكلم في صدق بكير ولا رمي ببدعة فترکه يكون بسبب حفظه وضبطه. قال الترمذي في (سننه - كتاب العلل) (٥/٦٩٩): «وإن كان يحيى بن سعيد القطان قد ترك الرواية عن هؤلاء فلم يترك الرواية عنهم أنه اتهمهم بالكذب، ولكنه تركهم لحال حفظهم» اه.

٣- قال الدوري في (التاريخ) (٦٣/٢): «قال يحيى بن معين: بكير بن عامر: ضعيف» اه.

وقال يحيى بن معين: «بكير بن عامر ليس بشيء» اه. من (الكامل) (٣٣/٢)، و(تهذيب الكمال) (٤/٢٤١).

وقول ابن معين: «ليس بشيء» هو تفسير لقوله: «ضعيف» أي تركه حفص وحفص يروي عن كل أحد، وقد جاء ذلك فيما نقله عبد الله بن أحمد الدؤري قال: «قال لي يحيى بن معين: بكير بن عامر بجلي كوفي ضعيف تركه حفص بن غياث» اه. من (الكامل) (٣٣/٢)، و(تهذيب الكمال) (٤/٢٤١).

و«ليس بشيء» وضعه الدكتور أحمد محمد نور سيف في المرتبة الثالثة من مراتب الرواة عند يحيى بن معين وهم: «من يرد حديثهم ولا يكتب، وهؤلاء يَمَن عرفوا بالكذب تخرضاً وعمداً، أو توهماً وغفلة، فترك حديثهم».

٤- قال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٤٠٥/٢): «سمعت أبا زرعة يقول: بكير بن عامر ليس بقوي في الحديث» اه.

٥- قال الأجرى: «سألت أبا داود عنه؟ فقال: ليس بالمتروك» اه. من (إكمال تهذيب الكمال) (٣/٢٩) و(تهذيب التهذيب).

٦- قال مُثُلَيْي في (إكمال تهذيب الكمال) (٢٨/٣): «وفي كتاب أبي محمد بن الجارود: ضعيف» اه.

٧- وقال الساجي: «ضعيف الحديث» اه. من (إكمال تهذيب الكمال) (٣/٢٩)، و(تهذيب التهذيب).

والظاهر لهذا كله قال الحافظ في (التقريب): «ضعيف»، والضعيف، عنده هو: «من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووجد فيه إطلاق الضعف، ولو لم يُقَسَّر».

فتوثيق - النازل عن ثقة - ابن سعد، والحاكم، وابن حبان مقابل تضعيف من ذكرت من الأئمة - متشددين ومعتلين - يجعله توثيقاً غير معتبر.

وهذا الحديث يؤكد وهمه وغفلة فقد زاد فيه: «بهذا أمرني ربي» وهذه الزيادة لم تذكر في الطرق الكثيرة جداً عن المغيرة بن شعبة.

ولهذا ذكر العقيلي الحديث- بدون الزيادة- في (الضعفاء- ترجمة بكير بن عامر- (١٥٣/١) وقال: «والحديث عن مغيرة بن شعبة صحيح من غير هذا الوجه» اهـ.

*** قال ممدوح في (٢/٢٠٩): «أما عن دعوى النكارة فيجاب عنها بالآتي: (١) حديث المغيرة بن شعبة في الوضوء والمسح على العمامة وعلى الخفين رواه عنه أكثر من عشرين راوياً، وتعددت ألفاظه، وجاء مطولاً ومختصراً، فإذا أمنت النظر فيه بطريقة الألباني لحكمته- ولا بد- على بعض رواياته بالنكارة أو الشذوذ أو الاضطراب، والصواب هنا هو قبول رواية من يحتج بروايته، فكل روى ما وقع له، وبعض الرواة قد لا ينشط فيختصر الحديث الذي يطوله آخر، فيحكم المتسرع بما لا يوافق الصواب.» اهـ.

ممدوح يهول ويشغب فيما لا يجدي وكان الذي زاد هذه الزيادة هو ثقة حافظ متقن، وليس هو من أخرج له أبو داود هذا الحديث ومع هذا قال فيه: «ليس بالمتروك» أي: يصلح حديثه في المتابعات والشواهد ولا يترك كما تركه يحيى بن سعيد القطان وتبعه ابن معين. قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص ٢٥٧): «والمعلوم والمقرر أن المتروك لا يُقبل حديثه في المتابعات والشواهد» اهـ.

فإذا تبين ضعفه وعليه رأي الشيخ ناصر الدين فقد قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص ٢٤٤): «إذا تفرد الرجل بحديث لا يعد منكرًا إلا بشرطين:

الأول: أن يكون المتفرد ضعیفًا لا يصحح حديثه أو يحسن.

الثاني: أن لا يوجد ما يقوي حديثه من متابعات وشواهد.» اهـ.

والمتابعات والشواهد إذا وجد منها ممدوح شيئاً ولو سراب متابعة وشاهد لذكره ممدوح.

وإذا نزلت إلى قول ممدوح: «حسن أو شبه بالحسن» فخرج من ذكرت من أئمة-

معتدلين ومتشددين- يجعل زيادة بكير من عامر هذه إن لم تكن منكرة فهي شاذة.

*** قال ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (١/١٠٥): «وقسم رابع: وهم أيضاً أهل صدق وحفظ، ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيراً، لكن ليس هو الغالب عليهم. وهذا هو القسم الذي ذكره الترمذي هنا: وذكر عن يحيى بن سعيد القطان أنه ترك حديث هذه الطبقة» اهـ. ويحيى بن سعيد القطان ترك حديث بكير بن عامر فهو من هذه الطبقة.

فمن الجرح الذي فيه يكون قد تجرّب عليه الخطأ والوهم، فكيف إذا انضم إليه أن رواياته ليست كثيرة بل هي قليلة التي تدل على أنه لم يُعرف بكثرة الطلب ولا بمجالسة العلماء؟ فمن هذين الأمرين هذه الزيادة إما شاذة أو منكرة.

وذلك لأن من هذه حاله لا يقبل منه التفرد بزيادة لم يذكرها «أكثر من عشرين راوياً» حسب قول ممدوح.

*** قال ممدوح في (٢/٢١٠): (٢) ذكر ابن عدي في ترجمة بكير بن عامر البجلي من الكامل (٢/٢٣٣) الحديث المذكور ثم قال: «وبكير بن عامر هذا ليس بكثير الرواية، وروايته قليلة ولم أجد له مثلاً منكرًا، وهو مِمَّنْ يُكْتَب حديثه».

فهذا نص من حافظ كبير هو ابن عدي على عدم نكارة أي من ألفاظ الحديث المذكور.» اهـ.

هذا هو محمود سعيد ممدوح إذا وجد قول إمام على حسب ما يريد فهو: «نص من حافظ كبير»، وإذا وجد قول إمام على غير ما يريد فيرميه بما يحلوه حسب مزاجه وقوة قول الإمام فيما يدسّر ما يريد.

فهنا: «فهذا نص من حافظ كبير هو ابن عدي».

وقال في (رفع المنارة) (ص ٢٦٦): «فإن قيل قد قال ابن عدي في «الكامل» (٦/٢٢٣٩): أحاديثه مظلمة منكرة.» اهـ.

قلت (أي ممدوح): هذا سرف من ابن عدي رحمه الله تعالى.» اهـ.

وإذا كان ابن عدي لم يجد لبكير بن عامر متناً منكراً فقد وقف عند ما عَلِم، ولا يعني خطأ الحكم على هذه الزيادة بالنكارة وإلا لماذا ذكر الحديث في ترجمة بكير؟

قال ابن عدي في (الكامل) (٢/١): «... وذاكر لكل رجل منهم مِمَّا رواه ما يضعف من أجله، أوليحقه بروايته» اهـ.

قال ممدوح في (٣١/٤): وقال ابن عدي في الكامل (٦/٢٠٧٧): «لم أزلُه حديثاً منكراً جداً فأذكره. وأرجو أنه لا بأس به» ولم يذكر هذا الحديث في ترجمته» اهـ.

وهذا الحديث ذكره في ترجمة بكير فيما رواه وضعف من أجله؛ وإن كان عند ابن عدي هو متن غير منكر.

كيف وقد ذكره أيضاً العقيلي في ترجمة بكير بن عامر من (الضعفاء) وبدون الزيادة؟

**** قال الغماري في (المداوي) (٤/٦٣٠):** «فالعزول إلى ابن عدي بمجرده دليل على ضعف الحديث عند أهل الحديث» اهـ.

كيف وقول ابن عدي في بكير هو: «ورواياته قليلة، وهو يمتن يكتب حديثه».

فهذه الرواية فيها: «يا رسول الله؟ أنسيت؟» أي: نسيت أن تخلع حُفْيَك فتغسل قدميك، قال رسول الله ﷺ: «بل أنت نسيت» أي: إذا أدخلت قدمي طاهرتين في الخفين أن أمسح عليهما.

من هذا؛ فالمغيرة سبق قبل هذه السفارة أن علم مشروعية المسح على الخفين، ونسبه فذكره النبي ﷺ بمشروعيته.

والروايات الثابتة والمعروفة عن المغيرة فيها: «فأهويت لأنزِع حُفْيَه فقال: «دعْهُمَا، فَإني أدخلتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ» .»

ففي هذه الرواية:

المغيرة مد يده ليتزع حُفْيَ النبي ﷺ، وفي رواية بكير قال: «أنسيت».

المغيرة لا يعلم فأعلمه النبي ﷺ بقوله: «دعْهُمَا، فَإني أدخلتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ»، وفي رواية بكير: «بل أنت نسيت» أي: ما أعلمتك به من قبل.

كل هذا الذي نسب إلى المغيرة هو في واقعة سفر واحد هو السفر في غزوة تبوك. فإذا قلنا: إن الواقعة واحدة وهي السفر في غزوة تبوك، والمخرج واحد وهو المغيرة بن شعبه فتكون رواية بكير بن عامر هذه منكرة للمخالفة.

**** قال ممدوح في (٣/٢٨٠):** «أمَّا عن المخالفة فهي لا تتصور إلَّا عند اتحاد الواقعة» اهـ.

وإذا قلنا: بتعدد واقعة السفر فرواية بكير بن عامر ضعيفة لحاله الذي سبق بيانه. فعلى ممدوح أن يثبت تعدد الواقعة ليدفع النكارة فقط أمَّا الضعف فهو ثابت.

قال البدر العيني في (عمدة القاري) (٣/١٤٧): «وحدث المغيرة كان في غزوة تبوك» اهـ.

**** الحديث السادس والستون:**

وهو برقم (٦٨)، وهو عند النسائي (١٢٣) من حديث عيسى عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن المغيرة قال: «... ومسح على حُفْيَه، ثُمَّ صلى بنا».

ذكره في (ضعيف النسائي) (٥) و(صحيح النسائي) (١١٩) وقال: «صحيح الإسناد، لكن قولُه: «بنا» خطأ، لأنَّه ﷺ كان مقتدياً بابن عوف في هذه القصة» اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/٢١٠-٢١١):** «بل صحيح المتن أيضاً، ولا خطأ فيه، والحديث في صحيح مسلم... وإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، فينبغي السكوت أو الكلام بخير» اهـ.

الشيخ ناصر يعلم أنَّ الحديث بهذا اللفظ «صلى بنا» في صحيح مسلم، وعزاه إليه

في (ضعيف النسائي) و(صحيح النسائي). ولكن قَلْبَ مددوح فيه ما فيه.

انتقاد لفظ أو حديث في صحيح مسلم حسب قواعد أهل الحديث هذا من الكلام الخيرا بمددوح الذي يكون صاحبه دائر بين الأجر أو الأجرين .

ولتكشف حال مددوح وثبات أن دعوى دفاعه عن صحيح مسلم هي لأمر آخر لا تعلق به بمسلم ولا بصحيحه تأمل فيما يلي:

قال مسلم في (صحيحه- كتاب الصيام- باب التخيير في الصوم والفطر في السفر- رقم ١١٢٢): «حدثنا داود بن رَشِيد، حدثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان في حر شديد. حتى إن أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر. وما فينا صائم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة.»

وقال: حدثنا عبد الله بن مَسْلَمَةَ القعني، حدثنا هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي، عن أم الدرداء؛ قالت: قال أبو الدرداء: لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره في يوم شديد الحر حتى إن الرجل ليضع يده على رأسه من شدة الحر، وما منّا أحد صائم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة.»

ماذا قال مددوح المدعي الدفاع عن مسلم وصحيحه في الطريق الثانية؟

**** قال مددوح في (تبيين المسلم) (ص ١٣٥):** «اعلم- علمني الله وإياك الحق وسلك بنا طريقه- أن هشام بن سعد مختلط الحديث كما قال ابن معين.» اهـ.

فمن الحق وسلوك طريق الرحمن: هشام بن سعد مختلط الحديث.

**** قال مددوح في (تبيين المسلم) (ص ١٣٧):** «ثم أتى بمتابعة لإسماعيل بن عبيد عن أم الدرداء، وهذه المتابعة لا تسمن ولا تغني من جوع بالنسبة لدعوى الألباني، فالمتابع لإسماعيل المذكور هو عثمان بن حيان منسوب إلى الجور، ولم يرو له مسلم في صحيحه إلا هذه المتابعة» اهـ.

أليس هذا تعدُّ من مددوح على صحيح مسلم دراويئينٍ مِن أخرج لهم مسلم في

صحيحه؟.

هل هناك تعدُّ أسوأ من قول: «وهذه المتابعة لا تسمن ولا تغني من جوع»، والمتابعة في صحيح مسلم؟.

ما الذي أوقع مددوحًا في هذا؟.

أين قول مددوح: «إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، فيبغى السكوت أو الكلام بخبره؟».

عيسى بن يونس روى عن الأعمش لفظ: «صلى بنا» وخالف أبا معاوية محمد بن خازم الذي رواه عن الأعمش بلفظ: «صلى» بدون «بنا» كما عند البخاري (٣٦٣) ومسلم (رقم ٧٧ من كتاب الطهارة) وغيرهما.

وظاهر رواية عيسى بن يونس: «صلى بنا» أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أهمهم، والمشهور الثابت من حديث المغيرة أنّ عبد الرحمن بن عوف هو الذي أهمهم، والنبي صلى الله عليه وسلم أدرك الناس وهم في الركعة الثانية خلف عبد الرحمن، فجاء فضلى خلفه ركعة ثمّ قام فضلى ما سبق به.

فظاهر هذه الرواية تخالف المشهور الثابت، ورواية أبي معاوية ليس فيها شيء من ذلك، والمخرج متحد والواقعة واحدة فيكون عيسى بن يونس خالف أبا معاوية وكذا الآخرين الذين رويوا أن عبد الرحمن بن عوف هو الذي صلى بهم. وأبو معاوية مقدم في الأعمش على عيسى بن يونس كما هو مقرر معروف.

قال مددوح في (٢/٢١١): «وما استشكله الألباني ليس بجيد لأنّ «بنا» هنا بمعنى «معنا»... فإنّ «الباء» من معانيها المصاحبة فتكون بمعنى «مع»...» اهـ.

على مددوح أن يذكر أنّ الواقعة واحدة والمخرج متحد وظاهر قول: «صلى بنا» أي: أهمهم، وهذا بخلاف المعروف. وخصوصًا أنّ مددوحًا عندما يحتاج إلى دلالة ظاهر اللفظ بعضً عليه ويقول: «والألفاظ قوالب للمعاني، وحمل اللفظ على ظاهره واجب، وإلا ضاعت العربية بين احتمالات مرفوضة» اهـ المراد نقله من (٤/٤٤٨-٤٤٨)

حاشية).

وهذا عين ما فعله الشيخ ناصر الدين هنا . فلمَ التعامل والمرض في قول ممدوح (٢١١/٢): «... لأنَّ بنا» هنا بمعنى «معنا» والأمر سهل، وتوجيه الألفاظ ومما لا يحسنه الألباني...؟ اهـ.

**** قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص ١٣٧): «...»** ولذلك قدم الإمام مسلم هذه الرواية في صحيحه، ومما يدل على اعتمادها... اهـ.

والإمام مسلم قدَّم رواية أبي معاوية على رواية عيسى بن يونس، وفي كتاب الصلاة تبويب: تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة التقدم. ذكر الإمام من حديث المغيرة رواية تقديم عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم، ولما سلم عبد الرحمن قام رسول الله ﷺ يتم صلاته. ومما يدل على أنه لم يعتمد رواية: «صلى بنا» وأما ذكرها في سياق بيان الرواية للمسح على الخفين لذلك ذكرها في باب المسح على الخفين ولم يذكرها في باب تقديم الجماعة... الخ.

ثمَّ وجدت الشيخ ناصر الدين ذكر الحديث برواية: «صلى بنا» في (صحيح ابن ماجه) (٣١٢) وقال: «صحيح، الإرواء ٩٧: ق. اهـ.

إذا لم يكن هذا من عمل الشاوش فالشيخ ناصر الدين رمز به: «ق» أي: أخرجه البخاري ومسلم ولم يخرج البخاري رواية: «فصلى بنا» فهل هذه إشارة إلى ضعف رواية: «فصلى بنا»؟

وخصوصاً أنَّ الشيخ ناصر الدين لم يذكر في (الإرواء) (٩٧) رواية «فصلى بنا» و«صلى». وفي (رقم ٤٩٥) ذكر رواية مسلم في تقديم عبد الرحمن بن عوف.

فهل هذا إشارة من الشيخ ناصر الدين إلى ضعف رواية: «صلى بنا» التي صرَّح بخطئها في (صحيح وضعيف النسائي)؟

**** الحديث السابع والستون:**

وهو برقم (٦٩)، وهو عند أبي داود (١٥٨) وابن ماجه (٥٥٧) من حديث

عبد الرحمن بن زَين، عن محمد بن يزيد، عن أيوب بن قَطَن، عن أبي بن عمارة مرفوعاً. وهذا سند أبي داود، وسند ابن ماجه: ... عن أيوب بن قَطَن، عن عبادة بن نسي، عن أبي بن عمارة.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٨) و(ضعيف ابن ماجه) (١٢٢).

وبين سبب ضعفه في (ضعيف أبي داود) (٥١/١ - ٥٣) فذكر أنَّ عبد الرحمن بن زَين، ومحمد بن يزيد، وأيوب بن قَطَن مجهولون، وعلة أخرى وهي الاضطراب. **** قال ممدوح في (٢/٢١٢): «الحديث أخرجه أبو داود للضعيف، ولم يسكت عنه»** اهـ.

يا ممدوح أتعترف وتقر مجبراً كارهاً أنَّ الشيخ ناصر الدين أصاب في تضعيفه هذا الحديث؟

**** قال ممدوح في (٢/٢١٢): «وهذا الحديث في إسناده اضطراب. فالقول فيه قول أبي داود (١/٢٢٤): «وقد اختلف في إسناده وليس هو بالقوي، وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب»**.

ونقل الحافظ ابن حجر في التلخيص (١/١٦٢) تضعيفه عن: أحمد، وأبي زرعة، والبخاري، وأبي داود، وابن حبان، والدارقطني، وغيرهم.

ونقل ابن الجوزي في العلل (١/٣٥٨) تضعيفه عن: أحمد، والدارقطني، وزاد النووي اتفاق الحفاظ على تضعيفه في شرح المذهب (١/٤٨٢). اهـ.

ممدوح أقر واعترف وهو منكسر أنَّ الشيخ ناصر الدين أصاب في تضعيفه هذا الحديث ومعه هذه الكوكبة من أهل العلم.

ولعناد ممدوح وغطرسته لم يصرح بهذا، بل لصفه وتعالاه وغمطه للحق اعتبر حكم الشيخ ناصر الدين على هذا الحديث من أوهامه - المزعومة - فذكره في تعريفه - فعوا - مشاغبه.

** الحديث الثامن والستون:

وهو برقم (٧٠). وهو عند أبي داود (١٦٥) والترمذي (٩٧) وابن ماجه (٥٥٠) من حديث الوليد بن مسلم أخبرني ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة، قال: «وَصَّاتُ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَمَسَحَ أَعْلَى الْخَفَيْنِ وَأَسْفَلَهُمَا».

وفي رواية ابن ماجه سُئِيَ كَاتِبُ الْمَغِيرَةِ بِ«وَرَادَ».

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٢٩)، وفي (ضعيف الترمذي) (١٤)، وفي (ضعيف ابن ماجه) (١٢٠) وقال: «ضعيف» وأحال إلى (ضعيف أبي داود) وتحقيق (المشكاة) (٥٢١).

وبين سبب ضعفه في (ضعيف أبي داود) (٥٤/١ - ٥٧): ثور بن يزيد لم يسمع هذا الحديث من رجاء، والانقطاع بين رجاء وكاتب المغيرة، والإرسال، والمخالفة للحديث الصحيح عن المغيرة أن رسول الله ﷺ كان يمسح على الخفين، وفي رواية: على ظهر الخفين.

** قال ممدوح في (٢/٢١٣ - ٢١٤): «وهذا الحديث أعلوه بعلمتين:

الأولى: الانقطاع بين ثور ورجاء بن حيوة. ففي العلل الإمام أحمد قال عبد الرحمن بن مهدي: عن عبد الله بن المبارك، عن ثور بن يزيد قال: حدثت عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة به مرفوعاً، وكذا أخرجه الدارقطني في سننه (١/١٩٥).

ويجيب على علة الانقطاع بأن الدارقطني أخرجه في سننه (١/١٩٥) ومن طريقه البيهقي (١/٢٩٠) عن داود بن رشيد، ثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد، ثنا رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن المغيرة بن شعبة به مرفوعاً.

داود بن رشيد ثقة احتج به الجماعة، وقد صرح ثور بن يزيد هنا بالسماع من رجاء بن حيوة. «اه».

ممدوح بهذه الطريق يريد دفع الانقطاع بين ثور ورجاء مع وقوفه على أمرين:

الأول: الدارقطني بعد أن أخرج الحديث من طريق الوليد بن مسلم التي فيها تصريح ثور بالسماع من رجاء قال: «رواه ابن المبارك عن ثور قال: حُدِّثَ عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ عَنْ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، لَيْسَ فِيهِ الْمَغِيرَةُ» اهـ. فالدارقطني يعل الطريق التي فيها تصريح ثور بالسماع وكذا الرواية عن المغيرة مرفوعاً متصلًا.

وبين هذا كله في «العلل» (٧/١٠٩ - ١١١) فانظره.

الأخر: البيهقي بعد أن أخرج الحديث من هذه الطريق قال: «وأخبرنا أبو الحسن بن عيدان أن أبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن يحيى بن إسحاق الحلواني ثنا داود بن رشيد فذكره بمعناه وقال عن رجاء» ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ رِوَاةِ الْوَلِيدِ وَقَالَ عَنْ رَجَاءِ، ثُمَّ ذَكَرَ رِوَايَةَ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ ثُورٍ قَالَ: حُدِّثَ عَنْ رَجَاءِ.

كل هذا صنعه البيهقي - وممدوح رآه - ليمنع القول بصحة التصريح بسماع ثور من رجاء في هذا الحديث.

ورسَّخ هذا كله قول الحافظ في (التلخيص الحبير) (١/١٦٠ رقم ٢١٨): «ووقع في سنن الدارقطني ما يوهم رفع العلة وهي: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، ثنا داود بن رشيد، عن الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد ثنا رجاء بن حيوة فذكره، فهذا ظاهره أن ثوراً سمعه من رجاء فتزول العلة، ولكن رواه أحمد بن عبيد الصفار في مسنده، عن أحمد بن يحيى الحلواني، عن داود بن رشيد فقال عن رجاء، ولم يقل حدثنا رجاء، فهذا اختلاف على داود يمنع من القول بصحة وصله مع ما تقدم في كلام الأئمة» اهـ.

تأمل قول الحافظ: «فهذا اختلاف على داود يمنع من القول بصحة وصله مع ما تقدم في كلام الأئمة».

وقول الأئمة الذي تقدم هو: «لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء».

ماذا صنع ممدوح تجاه هذا كله؟.

**** قال ممدوح في (٢/٢١٤):** «فإن قيل: قد قال الحافظ في التلخيص (١/١٦٩): «رواه أحمد بن عبيد الصفار في مسنده، عن أحمد بن يحيى الحلواني، عن داود بن رُشيد، فقال (أي ثور بن يزيد): عن رجاء ولم يقل حدثنا رجاء، فهذا اختلاف على داود يمنع من القول بصحة وصله».

قلت: «عن» تفيد السماع عند المعاصرة وانتفاء شبهة التندليس، وثور بن يزيد تعاصر مع رجاء بن حيوة ولم يكن مدلساً. على أن «عن» من المدلس لا تفيد القطع أو حتى الترجيح بعلم السماع. ولكنها تفيد احتمال عدم السماع فقط إذا كان الراوي مدلساً، فالمحدثون توقعوا لوجود هذه الشبهة فقط.

يبد أن ثور بن يزيد قد صرح بالسماع في رواية الوليد بن مسلم، فانتفت هذه الشبهة وزال التردد وأصبح «عن» في رواية الصفار بمعنى «حدثنا».

وإذا كانت «عن» بمعنى «حدثنا» فلا اختلاف على داود، فتدبر.. اهـ.

أتدبر ماذا يا ممدوح؟ أتدبر المخالفة والخروج على حكم أهل الاختصاص؟. أتدبر النش والخداع؟.

أثمتنا لم يذكر أحد منهم أن ثور بن يزيد مدلس وقد عنعن في روايته لهذا الحديث عن رجاء بن حيوة حتى يشغنا ممدوح ويلبس فيذكر ما ذكر بل إن أثمتنا تابعوا على أن ثور بن يزيد لم يسمع هذا الحديث من رجاء. وذلك لأمر:

الأول: الرواية الصحيحة الراجحة لهذه الطريق فيها: «عن ثور بن يزيد قال: حدثت عن رجاء بن حيوة».

وهذا وجود الوساطة فيه بين ثور ورجاء واضح ظاهر.

الثاني: رواية الوليد بن مسلم حدثنا ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة. بالنعنة بين ثور ورجاء رواها عن الوليد: موسى بن مروان الرُّمِّي، ومحمود بن خالد الدمشقي

عند أبي داود (١٦٥)، وأحمد بن عبد الرحمن بن بكار أبو الوليد الدمشقي عند الترمذي (٩٧)، وهشام بن عمار عند ابن ماجه (٥٥٠)، وعبد الله بن يوسف التَّيْسِي عند ابن الجارود (٨٤) والحكم بن موسى عند البيهقي (١/٢٩٠)، وأحمد في (مسنده) (٤/٢٥١)، والهيثم بن خارجة الخراساني عند الطبراني (٢٠/٣٩٦). والرواية بالنعنة لا تثبت بها نفى الوساطة بل تثبتها.

الثالث: خالف هؤلاء جميعاً داود بن رُشيد فرواه عن الوليد بصريح ثور بالسماع من رجاء.

الرابع: وهناك رواية أخرى عن داود بن رشيد رواها عن الوليد بالنعنة بين ثور ورجاء.

فالرواية الموافقة لرواية مَنْ ذَكَرْتُ قطعاً هي الصواب، لذلك هذا الاختلاف على داود- بدون النظر لمُرجح خارجي- يمنع من القول بصحة وصله كما نصَّ على ذلك الحافظ.

وإذا تدبرت في نقل ممدوح لكلام الحافظ لوجدت أن ممدوحاً- الناصح الأمين- لم ينقل من كلام الحافظ المهم: «مع ما تقدم في كلام الأئمة» لماذا؟.

وأذكر ممدوحاً بقوله في (تنبيه المسلم) (ص ٦٧): «فمن المعروف أن حديث المدلس الذي لم يصرح بالسماع يكون ضعيفاً» اهـ فإين هذا يمًا هنا؟.

مع التذكير ليس البحث أن ثور بن يزيد مدلس وقد عنعن بل ثبت عنه الوساطة بينه وبين رجاء في هذا الحديث.

ومن قول الحافظ السابق وقيله قول أثمتنا يكون قد علمت قيمة قول ممدوح: «وإذا كانت «عن» بمعنى «حدثنا» فلا اختلاف على داود، فتدبر».

وأكتفي بإثبات خروج ممدوح على أثمتنا في دعواه الاتصال في رواية ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة بقول حافظ من حفاظ الشافعية، قال البيهقي في (المعرفة) (١/٣٥١): «وفيه وجه من التضعيف وهو أن الحفاظ يقولون لم يسمع ثور هذا الحديث

من رجاء بن حيوة» اهـ.

وأزيد ممدوحًا بقول أعلم الغماريين - لعله يرتدع عن غيه - قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٢٠٤/١): «واتفق الحفاظ على ضعفه لأنه معلول من جهات: أولها: أن ثورًا لم يسمعه من رجاء... اهـ المراد نقله.

وبهذا تبين أن الشيخ ناصر الدين اتبع الحفاظ وأهل الاختصاص في قوله: «لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء». وممدوح مخالف خارج يستमित في رد قول أهل الاختصاص كيدًا وعنادًا لأن الشيخ ناصر الدين قال ذلك.

مع أن قول البيهقي: «... أن الحفاظ يقولون...» إن لم يكن إجماعًا فهو قريب منه.

**** قال ممدوح في (٢/٢١٥):** «الثانية: الإرسال، فقد جاء عن عبد الله بن المبارك مرسلًا كما تقدم بينما رواه الوليد، عن كاتب المغيرة، عن المغيرة به مرفوعًا متصلًا.

فإن قيل: إن الوليد بن مسلم ثقة وزيادته مقبولة كما قال ابن الترمذاني في الجوهر النقي (١/٢٩٠)، وتبعه المحدث السهزائي في البذل (٢/٤٩)، والشيخ أحمد شاکر في تعليقه على الترمذي (١/١٦٤).

أجيب بأن أحمد قال: وقد كان نعم بن حماد حدثني به، عن ابن المبارك، كما حدثني الوليد بن مسلم به، عن ثور، فقلت له: إنمّا يقول هذا الوليد، وأمّا ابن المبارك فيقول: حُدثت عن رجاء ولا يذكر المغيرة، فقال لي نعيم: هذا حديثي الذي أسأل عنه فأخرج إليّ كتابه القديم بخط عتيق، فإذا فيه ملحق بين السطرين بخط ليس بالقديم، عن المغيرة، فأوفقه عليه وأخبرته أن هذه زيادة في الإسناد لا أصل لها. اهـ، كذا في تاريخ بغداد (٢/١٣٥) أيضًا، لذلك قال ابن أبي حاتم في العلل (١/٥٤) عن أبيه وأبي زرعة: «حديث الوليد ليس بمحفوظ»، نعم لم ينفرد الوليد بن مسلم بوصله، فقد تابعه إبراهيم بن أبي يحيى فيما أخرجه الشافعي في مختصر المزني (ص

١٠)، لكن إبراهيم بن أبي يحيى قوي في الضعف ولا يصلح للمتابعة.

فيبقى التعويل في هذا الحديث على المرسل. اهـ.

ممدوح ما أدري ما الذي دهاه وخالف وخرج على طريقه: «فإن ثقة، وزيادة الثقة مقبولة؟».

لماذا سلّم ممدوح بالإرسال وشاغب في الانقطاع؟.

ألم يعلم ممدوح أن دليل الحافظ في قولهم: «لم يسمع ثورٌ هذا الحديث من رجاء»، هي رواية ابن المبارك عن ثور، والتي فيها: «حدثت عن رجاء بن حيوة»، وهي الرواية نفسها التي استندوا عليها في قولهم بالإرسال؟.

وهي الرواية نفسها التي بسببها رد ممدوح زيادة الوصل من الثقة الوليد بن مسلم.

فلمَ ممدوح فرق ما جمعه الحافظ من دليل واحد فشاغب في الانقطاع وسلّم بالإرسال؟.

وحكاية الإمام أحمد مع نعيم بن حماد التي نقلها ممدوح وقال: «كذا في تاريخ بغداد (٢/١٣٥) أيضًا». وليست هي كذا في تاريخ بغداد، أراد ممدوح بذكره هذا السياق من هذه الحكاية شغل غيره بالإرسال وصرفه عن الانقطاع الذي استمات في رده ولم يفلح.

وقوله: «لكن إبراهيم بن أبي يحيى قوي في الضعف ولا يصلح للمتابعة»، نقضه عامدًا متعمدًا لبحق غرضه فقال في (٤/١٧٨ - ١٧٩): «وهذا مرسل ضعيف الإسناد، فإبراهيم بن محمد هو ابن أبي يحيى الأسلمي، وخالد بن رباح هو الهذلي البصري وثقه يحيى بن معين، والمُظَلَّب بن عبد الله بن حُنْظَلَب تابعي ثقة. فلولا ضعف إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي لكان هذا المرسل صحيحًا». اهـ ملخصًا.

وبهذا فشل ممدوح في رد الانقطاع بين ثور ورجاء، وسلّم - لأمر الله يعلمه - بالإرسال. وعليه فلعنات من العلل التي أعل بها الشيخ ناصر الدين الحديث سليمان وعليهما حفاظ الحديث.

العلة الثالثة: الانقطاع بين رجاء بن حيوة ووراد كاتب المغيرة. وهذه العلة لم يظهرها ممدوح حين قال: «وهذا الحديث أعلوه بعلمين: الأولى: الانقطاع بين ثور ورجاء بن حيوة. الثانية: الإرسال».

ولكنه عاد وذكر العلة الثالثة على استحياها فقال في (٢/٢١٥): «فيبقى التعويل في هذا الحديث على المرسل، وهو أيضاً ضعيف الإسناد، فإن رجاء بن حيوة لم يلق كاتب المغيرة، كذا قال أحمد والبخاري وأبو زرعة». اهـ.

ثم عاد وراوغ وشكك في هذا فقال في (٢/١١٦): «وإن صحَّ سماعُ رجاء من وراد الثقفى فيكون هذا المرسل صالحاً للعمل به فإنه يتأيد بعمل ابن عمر رضي الله عنهما». اهـ.

وممدوح بقوله هذا يتغافل عن العلة الرابعة وهي: المخالفة لسائر أحاديث المغيرة وفيها المسح على الخفين أو على ظهر الخفين ولم يذكر مسح أسفل الخفين.

الإمام البخاري ذكر الحديث في ترجمة وراد كاتب المغيرة من (التاريخ الكبير) (١٨٦/٨) ثم ذكر رواية ابن المبارك، ثم ذكر رواية عروة بن الزبير، عن المغيرة قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم مسح على خفيه على ظهرهما.

وهذا منه تعليل بالمخالفة، وصرح بهذا التعليل في (التاريخ الأوسط) (١/٤٣٧) فيعد ذكره رواية عروة بن الزبير، عن المغيرة، قال: «وهذا أصح» اهـ.

وقال ابن أبي حاتم في (علل الأحاديث) (رقم ١٣٥): «وسمعت أبي يقول في حديث: الوليد، عن ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح أعلى الخف وأسفله.

فقال: ليس بمحفوظ، وسائر الأحاديث عن المغيرة أصح». اهـ.

أي: أحاديث المغيرة التي فيها: مسح على الخفين، أو مسح على ظاهر الخفين بدون ذكر مسح أسفل الخفين.

** قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (١/٢٠٤-٢٠٧): «واتفق الحفاظ على ضعفه لأنه مجلول من جهات: أولها: ... ثانيها: ... ثالثها: أن الحسن

وعروة بن الزبير رويها عن المغيرة، فصرح فيه بالمسح على ظاهر الخف فقط.». اهـ.
** وقال الدارقطني في (الملل) (٧/١١٠): «وروى هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير عن وراد عن المغيرة لم يذكر فيه أسفل الخف» اهـ.

وهذه الرواية أخرجها الطبراني (٢٠/٣٩٠-٣٩١) بسند حسن من طريق الحكم بن هشام الثقفى حدثني عبد الملك بن عمير، عن وراد مولى المغيرة، عن المغيرة بن شعبة به مرفوعاً وفيه: «ومسح على الخفين» ولم يذكر فيه «مسح أسفل الخفين».

فهذا يؤكد الخلل في رواية «مسح أعلى الخفين وأسفلهما» من حديث وراد كاتب المغيرة.

وفي هذا الحديث نقض لقاعدة ممدوح المطلقة: «المرفوع الضعيف يتقوى بالموقوف»:

فهنا حديث المغيرة المرفوع ضعيف وعمل ابن عمر، ومع ذلك لم يقو أحدٌ - ومنهم ممدوح - المرفوع الضعيف بالموقوف.

بل إنَّ الإمام الشافعي لم يعتبره صالحاً للعمل به مدمراً قول ممدوح: «... صالحاً للعمل به.»

** قال البيهقي في (المعرفة) (١/٣٥١): «... واعتماد الشافعي في هذه المسألة على ما رواه ابن عمر». اهـ.

قال النووي في (المجموع) (١/٥١٧): «... وإنما اعتمد الشافعي رضي الله عنه في هذا على الأثر عن ابن عمر». اهـ.

** قال ممدوح في (٢/٢١٦): «وقد جرى عمل كثير من الأئمة على معنى الحديث وهو غسل أعلى الخف وأسفله» اهـ.

هنا سبق قلم إذا لم يكن خطأ مطبعياً في: «وهو غسل...» ماذا سيقول ممدوح إذا

وقع مثل هذا من الشيخ ناصر الدين؟.

والأئمة الذين عملوا بمعنى الحديث هل قالوا: هو صالح للاحتجاج أم قالوا: ضعيف؟.

إذا كان حفاظ السنة وأهل الاختصاص قالوا: حديث المغيرة هذا ضعيف؛ فكيف يجوز لممدوح أن يقول في (٢١٦/٢): «فصار الحديث- مع ما فيه- صالحاً للاحتجاج» اهـ؟.

ولممدوح وشافعية دار البحوث:

اختار ابن المنذر أنه لا يستحب مسح أسفل الخفين. فانظر (الأوسط) (١/٤٥٤)، و(الإقناع) (١/٦٣)، و(المجموع) (١/٥٢١).

**** وقال النووي في (المجموع) (١/٥١٩): «والمعتمد في الرخص الاتباع فلا يجوز غير ما ثبت التوقيف فيه» اهـ.**

وهذا الذي اختاره الشيخ ناصر الدين فقال في (الثمر المستطاب) (١/١٤): «وكان يمسح ظاهر الخفين» اهـ.

وبعد كتابة هذا كله وجدت الشيخ ناصر الدين بحث هذا الحديث بحثاً راعياً فائقاً في (الضعيفة) (٥٥٥٣) فانظره.

**** الحديث التاسع والستون:**

وهو برقم (٧١)، وهو عند ابن ماجه (٦٥٧) من حديث عمرو بن خالد، عن زيد ابن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب قال: «انكسرت إحدى رِئْدِي، فسألت النبي ﷺ، فأمرني أن أمسح على الجبائر». .

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف ابن ماجه) (١٤١) وقال: «ضعيف جداً». وأحال إلى (تمام المنة).

**** وفي (تمام المنة) (ص ١٣٣-١٣٤) بين سبب ضعفه جداً لوجود عمرو بن**

خالد الواسطي.

**** قال ممدوح في (٢١٦/٢-٢١٧): «قال الحافظ البوصيري (١/٢٣٥): «هذا إسناد فيه عمرو بن خالد كُذِّبَ أحمد، وابن معين، وقال البخاري: منكر الحديث...»، وقال الحاكم: يروي عن زيد بن علي الموضوعات».**

والرجل كُذِّبَ أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١/٥٦)، ويحيى بن معين كما في رواية الدوري (رقم ١٥٠٢).

وعمدة الأئمة في المسح على الجبائر ما ثبت مرفوعاً في «باب المجروح يتيم» وسيأتي إن شاء الله تعالى، وأثار صحيحة عن الصحابة رضي الله عنهم وعن غيرهم، انظرها في المصنفين والأوسط وغيرهما» اهـ.

فممدوح يقر بحال عمرو بن خالد، ومع هذا لم يعلن صواب حكم الشيخ ناصر الدين بل ذكره على أنه من أوامام الشيخ ناصر الدين. أهذا عمل أهل الإنصاف؟.

**** قال البيهقي في (السنن الكبرى) (١/٢٢٨): «ولا يثبت عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء، وأصح ما روي فيه حديث عطاء بن أبي رباح الذي تقدم وليس بالقوي وإنما فيه قول الفقهاء من التابعين فمن بعدهم مع ما روي عن ابن عمر في المسح على العصابة» اهـ.**

قارن بين قول الحافظ البيهقي الشافعي وتهور ممدوح في قوله: «وعمدة الأئمة في المسح على الجبائر...».

وحديث عطاء الذي قال فيه البيهقي: «وليس بالقوي» بيان لقوله: «ولا يثبت...» هو الذي وصفه ممدوح بـ «ما ثبت مرفوعاً في «باب المجروح يتيم»». فذكره تحت هذا التويب برقم (١٥٦) وقال (٢/٤٠٨): «حسن» اهـ.

وسيأتي- إن شاء الله- بيان حال ممدوح في هذا الحديث.

** الحديث السبعون:

وهو برقم (٧٢)، وهو عند أبي داود (١٧٠) من حديث أبي عقيل، عن ابن عمه، عن عتبة بن عامر الجهني، عن النبي ﷺ نحوه، ولم يذكر أمر الرعاية، قال عند قوله: «فأحسن الوضوء» ثُمَّ رُفِعَ بصره إلى السماء فقال: وساق الحديث بمعنى حديث معاوية.

ذكره الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (٣٠) وقال: «ضعيف».

ويبين سبب ضعفه في (ضعيف أبي داود) (١/٥٧-٥٩) فقال: «إسناده ضعيف؛ لجهالة ابن عم أبي عقيل؛ فإنه لم يُسَمَّ، وقد تفرد بذكر رفع النظر إلى السماء؛ فهي زيادة منكرة» اهـ.

** وقال في (الإرواء) (١/١٣٥): «وهذه الزيادة منكرة لأنه تفرد بها ابن عم أبي عقيل هذا وهو مجهول، وقد وردت هذه الزيادة عند البزار في حديث ثوبان المشار إليه آنفاً كما ذكر الحافظ في «التلخيص» (ص ٣٧) وسكت عليه!» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/٢١٨): «بل هذه اللفظة محفوظة. هكذا عزاه للبزار معتمداً على التلخيص، ولم يرجع لمسند البزار، وهو قصور، وزاد على ذلك أنه حكم على إسناد البزار وعلى الحديث بالتالي بدون الرجوع للأصل، والحكم على الشيء فرع عن تصوره، وأنى له التصور؟» اهـ.

ماذا تحمل في صدرك على الشيخ ناصر الدين يا محمود سعيد ممدوح؟

من أين لك أنَّ الشيخ ناصر الدين حكم على إسناد البزار والحافظ في (التلخيص) لم يذكره إلا من عند ثوبان؟

عزاه إلى البزار محملاً العهد على ذلك للحافظ، والحافظ أهلٌ لذلك، وإلا إذا لم تقف على شيء ذكره أحد أئمتنا مثل الحافظ هل نهدره حتى نقف عليه بأنفسنا؟

الحافظ عندما ذكر في (التلخيص) أن هذا اللفظ أتى في رواية البزار من حديث ثوبان فهو بين أحد أمرين إمَّا أن يصيب وإمَّا أن يهيم، ومسند البزار لا تطوله لسبب من

الأسباب فهل ترمي الحافظ بالوهم أم تصوبه أم تحمله العهد بدون توهم ولا تصويب؟

فإحساناً الظن بالحافظ جعل الشيخ ناصر الدين يتقبل وجود هذه اللفظة عند البزار ولكن دون أن يؤثر ذلك في حكمه السابق لأنَّ الحافظ لم يذكر سند البزار وأيضاً لم يتكلم عليه والشيخ ناصر الدين لا يطول مسند البزار حين كتب وإلا لرجع إليه على رغم أنف ممدوح.

ولو كان ممدوح يكتب للعلم لكان بحثه هو: هل حديث ثوبان بهذه الزيادة موجودة في مسند البزار، وخاصة بعد أن خرج مسند البزار من عالم المخطوطات إلى عالم المطبوعات؟

ولكن لأنَّ ممدوحاً هو ممدوح حَرَفَ البحث، لماذا؟

** قال الشيخ ناصر الدين في (ضعيف أبي داود) (١/٥٩) - على سند رواية البزار-: «فلا أدري أهى بإسناد الطبراني أم غيره؟! والأقرب الأول.» اهـ.

وما ظنه الشيخ ناصر الدين حققه ابن دقيق العيد فقال في (الإمام) (٢/٦٦): «وروى أبو بكر البزار من حديث شجاع بن الوليد، حدثنا أبو سعد، عند أبي سلمة، عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء ثُمَّ رُفِعَ بصره إلى السماء...» اهـ.

وهو سند الطبراني كما ظن صاحب الخبرة والاشتغال الشيخ ناصر الدين.

ومع هذا تظل الشكوك تحوم حول وجود رواية البزار بهذه الزيادة من حديث ثوبان:

أولاً: قال ابن الملقن في (البدر المنير) (٢/٢٨٧): «رواه أبو بكر البزار في «سننه» كما أفاده الشيخ تقي الدين في «الإمام» .» اهـ.

فهذا ابن الملقن لم يقف على هذه الرواية عند البزار ويحمل العهد ابن دقيق العيد.

ثانياً: نور الدين الهيثمي ذكر حديث ثوبان بدون الزيادة في (المجمع) (٢٣٩/١) وعزاه إلى الطبراني فقط.

الثالث: حديث ثوبان ذكره الحافظ في (نتائج الأفكار) (٢٤٥/١-٢٤٦) بسنده بدون الزيادة وعزاه إلى الطبراني ومحمد بن سنجر في مسنده فقط. ولم يذكر رواية البزار، وكذا صنع في (مختصر زوائد مسند البزار).

الرابع: حديث ثوبان لا يوجد في مسند ثوبان من مسند البزار المطبوع.

فعلى ممدوح- الرجوع للأصول- أن يذكر أين أخرج البزار حديث ثوبان بالجزء والصحيفة والرقم.

الأول: وقفنا على سند البزار بما ذكره منه ابن دقيق العيد في (الإمام) (٦٦/٢) وفيه أبو سعد البقال الذي قال فيه ممدوح نفسه في (٢/٢١٩): «والأكثر على تضعيفه وهو مدلس، وهو يصلح في الشواهد» اهـ.

فيكون انكشف لممدوح نفسه أن تحسين الحافظ من سكوته يرده وجود أبي سعيد البقال.

الأخر: بما أن ممدوحاً رجّاع إلى الأصول فليذكر لنا سند رواية البزار وليثبت به صحة سكوت الحافظ للتحسين، وأثنى له ذلك وإثما هي دعاوى الفارغين العاطلين.

والبحث هنا ليس في الراوي المهم فقط بل وفي الزيادة أيضاً التي لم نجد لها إلا في هذه الطريق من طرق حديث عقبه عن عمر. ولو لم تكن هذه الزيادة لقلّت بقول الحافظ.

ولهذا لا بد من التحقق من هذا الراوي المهم وإذا لم تنق على اسمه فزيادته هذه لا تقبل، قال الحافظ في (نزهة النظر) (ص ١٣٥): «ولا يقبل حديث المبهم ما لم يُسَمَّ؛ لأنَّ شرطَ قبول الخبر عدالة رواه، ومن أبهم اسمه لا تُعرف عينه، فكيف تُعرف عدالته؟» اهـ.

وبالوقوف على اسمه نزول الجهالة، قال الحافظ السخاوي في (فتح المغيب) (٣٠١/٤-٣): «المبهمات»: «وقائدة البحث عنه زوال الجهالة التي يرد الخبر معها حيث يكون الإيهام في أصل الإسناد...» اهـ.

ويعرف تعيين المبهم برواية أخرى مصرحة به أو بالتصميم من حافظ، وإذا لم يوجد هذان الأمران فهو مجهول، لذلك قال الشيخ ناصر الدين: «وهو مجهول».

قال ممدوح: «بيد أن الكلام هنا لا يخلو من نكتة، وهي أن الألباني حكم على المبهم بالجهالة، وهذا فيه تجرؤ».

هذه النكتة عادت على الشيخ ناصر المدين بما يليق به من فهم وفقه، وعادت على ممدوح بما يليق به من مجازفة وتهور وتعلم وضعف فقه في عمل أهل الفن، كيف

*** قال ممدوح في (٢/٢١٨): «وقد أعل الألباني هذا الإسناد بوجود راوٍ مهم في إسناده، بيد أن الحافظ لما أحال على طريق ثوبان عند البزار سكت عنه فهو من هذا الوجه، ولولا الرجل المهم لكان على شرط البخاري، لأنه أخرج لجمع روايته... إلا المبهم ولم أقف على اسمه.

وتحسين الحافظ له وجه قوي باعتبار أن المبهم تابعي، وحديث أمثاله مقبول عند كثير من المتقدمين، لاسيما والحديث في فضائل الأعمال.

بيد أن الكلام هنا لا يخلو من نكتة، وهي أن الألباني حكم على المبهم بالجهالة، وهذا تجرؤ، فالمبهم قد يكون ثقة أو صحابياً أو غير ذلك، وفرق بين المبهم والمجهول» اهـ.

سند البزار كما أفاده ابن دقيق العيد فيه أبو سعد، وهو: سعيد بن المزربان البقال، وهو ضعيف مدلس عند الحافظ نفسه كما صرح بذلك في (التقريب)، وقال في (نتائج الأفكار) (٢٤٥/١): «وأبو سعد ضعيف» اهـ.

فهل سكوت الحافظ على سند فيه أبو سعد البقال هو تحسين له؟

وإذا كابر وعاند ممدوح فهو يدور بين أمرين:

ذلك؟ اقرأ ما يلي:

(١)- قال المحافظ المنذري الشافعي في (اختصار سنن أبي داود) (١/١٢٧/رقم ١٦٢): «وفي لفظ لأبي داود: «فأحسن الوضوء، ثُمَّ رَفَعَ نَظْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: . . .» وفي إسناد هذا رجل مجهول». اهـ.

(٢)- قال تقي الدين ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/٦٦): «وفي لفظ لأبي داود: «فأحسن وضوءه، ثُمَّ رَفَعَ طَرَفَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: . . .»، وفي إسناد هذا رجل مجهول». اهـ.

(٣)- قال أبو البركات في (المنتقى): «ولأحمد وأبي داود في رواية «من توضأ فأحسن الوضوء ثُمَّ رَفَعَ نَظْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: . . .».

قال الشوكاني في (نيل الأوطار) (١/٢١٦): «رواية أحمد وأبي داود في إسنادها رجل مجهول». اهـ.

(٤)- قال الشيخ أحمد محمد شاكر في تحقيق المسند (١/١٢١/رقم ١٢١): «إسناده ضعيف، لجهالة ابن عم أبي عقيل». اهـ.

قال ممدوح في (٢/٢١٩): «وللحديث شاهد أخرجه البزار في مسنده والحافظ في أمالي الأذكار (١/٢٤٤-٢٤٥) من حديث أبي سعد البقال، عن أبي سلمة، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء ثُمَّ رَفَعَ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ . . . الحديث».

وقال البزار: لا نعلمه يروى عن ثوبان إلا من هذا الوجه.

وهو في المعجم الكبير للطبراني (٢/١٠٠/١٤٤١) بلفظ «من توضأ فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فتحت له أبواب الثمانية من الجنة يدخل من أيها بناء».

** قال الهيثمي في المعجم (١/٢٣٩) بعد أن عزه للطبراني في الكبير: «وفي إسناد الكبير أبو سعد البقال، والأكثر على تضعيفه ووثقه بعضهم».

وأبو سعد البقال مشاهير بعضهم، والأكثر على تضعيفه وهو مدلس، وهو يصلح في الشواهد، ووجدت الألباني يحتج به في الشواهد والمتابعات، وبه يثبت اللفظ الذي رأى الألباني نكارته» اهـ.

ممدوح عزى حديث ثوبان من طريق أبي سعيد البقال إلى البزار في مسنده ولم يذكر الجزء والصحيفة والرقم، لماذا؟

ممدوح يقر أن في سند البزار أبا سعد البقال وقد عرفت حاله من قول ممدوح نفسه فهل سكوت الحافظ عليه للتحسين؟

ممدوح جعل متن حديث ثوبان الذي أخرجه البزار في مسنده والحافظ في أمالي الأذكار متناً واحداً لا اختلاف فيهما.

والواقع أن متن حديث ثوبان الذي أخرجه الحافظ في أمالي الأذكار (١/٢٤٥) هو بدون الزيادة «ثم رفع بصره إلى السماء». فارجع إليه وتحقق لتيقن غش ممدوح وتدليسه.

فإذا سلمت بوجود حديث ثوبان عند البزار وفيه زيادة: «ثم رفع بصره إلى السماء»؛ فيكون حديث ثوبان روي بالزيادة وروي بدونها والحديث يدور على أبي سعد البقال، عن أبي سلمة، عن ثوبان به مرفوعاً. وأبين ذلك بما يلي:

(١)- قال الطبراني في (المعجم الكبير) (٢/١٠٠-١٤٤١): «حدثنا إدريس بن جعفر العطار ثنا شجاع بن الوليد عن أبي سعد البقال عن أبي سلمة عن ثوبان قال: قال النبي ﷺ: «من توضأ فقال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فتحت له أبواب الثمانية من الجنة يدخل من أيها يشاء». اهـ.

(٢)- قال ابن السني في (عمل اليوم والليلة) (رقم ٣٢): «أخبرني أحمد بن الحسن بن هارون الصباحي، حدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائي، حدثنا أبي، حدثنا أبو سعد الأعمور، عن أبي سلمة، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ:

«من توضّأ فأحسن الوضوء ثمّ قال عند فراغه: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، فتح الله له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء». اهـ.

ومن طريق أحمد بن الحسن بن هارون أخرجه الحافظ في (أمالي الأذكار) (١/٢٤٥).

(٣) - وقال الحافظ في (أمالي الأذكار) (١/٢٤٥): «أخرجه أحمد بن سنجر في مسنده عن هارون بن سعيد عن سعيد بن المرزبان - وهو أبو سعد البقال الأعور -

(٤) - قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢/٦٦): «وروي أبو بكر البزار من حديث شجاع بن الوليد، حدثنا أبو سعد، عن أبي سلمة، عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضّأ فأحسن الوضوء ثمّ رفع بصره إلى السماء قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فتحت له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء». أخرجه في الثاني من الطهارة من «السنن» ورواه عن محمد بن المثنى، عن شجاع بن الوليد، عن أبي سعد، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروي عن ثوبان إلا من هذا الوجه». اهـ.

فالحديث مخرجه واحد، ويدور على أبي سعد البقال، واختلاف ألفاظه من زيادة ونقصان واضحة، وزيادة «ثم رفع بصره إلى السماء». اضطرب فيها أبو سعد البقال فمرة يذكرها ويرويه عنه شجاع بن الوليد وهو صدوق عند مدوح كما في (٢/١٦٦) و(٣/٢٩٨، ٣٠٠). ومرة لا يذكرها ويروي عنه ذلك شجاع بن الوليد أيضاً ومعه غيره.

فلا شك في تحميل أبي سعد البقال هذا الاضطراب، ولا يبعد أن يكون أبو سعد البقال زاد هذه الزيادة في حديث ثوبان لسوء حفظه، ولهذا قال أبو حاتم: «هو حديث منكرو» كما في (علل الحديث) (رقم ١٠٧٨).

فقد أخرج الطبراني في (المعجم الأوسط) (٥/١٤٠) رقم (٤٨٩٥) حديث ثوبان

هذا من طريق أخرى بدون الزيادة.

وعن هذه الطريق قال الحافظ في (تناجح الأفكار) (١/٢٤٥-٢٤٦): «وللحديث طريق أخرى عند الطبراني في (الأوسط) من رواية الأعمش عن سالم ابن أبي الجعد عن ثوبان... وسالم لم يسمع من ثوبان، والرواي له عن الأعمش ليس بالمشهور» اهـ.

والشيخ ناصر الدين لا يحتج - دائماً - بأبي سعد البقال في الشواهد والمتابعات فهو لم يذهب إلى تقوية حديثه بمجموع الطريقين في (الضعيفة) (رقم ٥٠٢٠).

وكذلك زيادته هذه في حديث ثوبان هذا هي من هذا القبيل خطأ منه لا تصلح أن تكون شاهدة لزيادة الرجل المجهول. والله أعلم بالصواب.

ورواية حديث ثوبان من طريق سالم بن أبي الجعد قد رويت من طريق الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن علي موقوفاً عليه من قوله. عند عبد الرزاق (رقم ٧٣١).

*** الحديث الحادي والسبعون:

وهو برقم (٧٣) وهو عند الترمذي (٥٧)، وابن ماجه (٤٢١) من حديث خارجة بن مصعب، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عتي بن ضمرة السعدي، عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ، قال: «إن للوضوء شيطاناً يقال له: الزليهان، فاتقوا وسواسه». اهـ.

*** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف الترمذي» (٩) وفي «ضعيف ابن ماجه»

(٩٤) وقال: «ضعيف جداً» وأحال إلى المشكاة (٤١٩).

الخطيب التبريزي في «المشكاة» (٤١٩) نقل قول الترمذي في خارجه: «وهو ليس بالقوي عند أصحابنا» فقال الشيخ ناصر الدين: «بل هو ضعيف جداً، قال الحافظ في التقريب: «متروك، وكان يدلس عن الكذابين»، ويقال: إن ابن معين كذبه» اهـ.

*** قال ممدوح في (٢/ ٢٢٠): «هذا حديث حسن، وقد صححه جمع من الحفاظ»، اهـ، وذكر ممدوح الجمع من الحفاظ في (٢/ ٢٢٢) فقال: «ولعل من أخرجه ممن التزم الصحة كابن خزيمة (١٢٢)، والحاكم (١/ ١٦٢)، والضياء المقدسي في المختارة (١٧/ ٤)، فاعتبار أنه في باب الترهيب، أو بماله من متابع وشواهد» اهـ.

ممدوح يقول هذا وأمام عينيه قول الحاكم: «ولهذا الحديث شاهد ينفرد به خارجة بن مصعب وأنا أذكره محتسبًا لما أشاهده من كثرة وسواس الناس في صب الماء» اهـ.

وعن خارجة قال ممدوح في (٢/ ٢٢١): «والقول فيه قول أبي أحمد بن عدي: «وله حديث كثير، وأصناف فيها مستند ومقاطع، وحدث عنه أهل العراق وأهل خراسان، وهو ممن يكتب حديثه، وعندي أنه إذا خالف في الإسناد أو المتن، فإنه يغلط ولا يتعمد، وإذا روى حديثًا منكرًا، فيكون البلاء ممن روى عنه، فيكون ضعيفًا، وليس هو ممن يعتمد الكذب؟»

فالرجل وإن لم يتحج به فهو صالح للاعتبار إذا خلا من التلقين وتدلّس غياث بن إبراهيم، أما التلقين، فقد خلا منه.. وأما التدلّس فعلته تنتفي بأمور منها المتابعة وستأتي إن شاء الله تعالى.» اهـ.

الشيخ ناصر الدين اختار واعتمد أن خارجة بن مصعب متروك شديد الضعف، فلا يصلح للاعتبار كما في السلسلتين المباركتين النافعتين بإذن الله.

وممدوح حسب منهج المشاغبة لا تتظر منه أن يعتمد قول: «متروك»، لذلك نمشي معه على قوله: «والقول فيه قول أبي أحمد بن عدي».

فابن عدي بين أن خارجة بن مصعب: «إذا خالف في الإسناد أو المتن فإنه يغلط ولا يتعمد»، «وإذا روى حديثًا منكرًا فيكون البلاء ممن رواه عنه فيكون ضعيفًا وليس هو ممن يعتمد الكذب».

وحديثنا هذا يرويه عن خارجة أبو داود الطيالسي، ويرويه خارجة عن يونس بن عبيد، وفي مسند الطيالسي رقم (٥٤٧) تصريح خارجة بالتحديث، عن يونس، وفي مسند أحمد (٥/ ١٣٦)، والترمذي، وابن ماجه وابن عدي من طريق الطيالسي بالعتنة.

والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة خارجة بن مصعب من «الكامل» (٣/ ٥٤٤) وقال: «وهذا يرويه عن يونس بن عبيد خارجة» اهـ. وهذه إشارة إلى تفرد خارجة بهذا الحديث.

وقد سبق مرارًا بيان لماذا ابن عدي يذكر الحديث في ترجمة الراوي من «الكامل»؟.

ولهذا قال الحافظ الذهبي الشافعي في ترجمة خارجة من «الميزان»: «انفرد بخبر: أن للوضوء شيطانًا يقال له الولهان، وقد ساق ابن عدي في ترجمته نحوًا من عشرين حديثًا متاكبر وغرائب.» اهـ.

وقد بين حال حديث خارجة هذا غير من ذكرت بما يصوب حكم الشيخ ناصر الدين عليه.

١) قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» رقم (١٥٨): «وسئل أبو زرعة عن حديث: رواه أبو داود الطيالسي، عن خارجة بن مصعب، عن يونس، عن الحسن، عن عُثَي، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ: «للوضوء شيطان يقال له: الولهان».

فقال أبو زرعة: هو عندي منكر.» اهـ.

٢) وبين أبو حاتم وأبو زرعة هذه النكارة، فقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» رقم (١٣٠): «فقال أبي: كذا رواه خارجة، وأخطأ فيه. ورواه الثوري، عن يونس، عن الحسن قوله. ورواه غير الثوري، عن يونس، عن الحسن أن النبي ﷺ مرسل.

وسئل أبو زرعة: عن هذا الحديث، فقال: رفعه إلى النبي ﷺ منكر.» اهـ.

٣) قال الترمذي في «السنن» (١/ ٨٥-٨٦): «حديث أبي بن كعب حديث

غريب، وليس إسناده بالقوي والصحيح عند أهل الحديث، لأنَّنا لا نعلم أحدًا أسنده غير خارجه، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن الحسن: قوله: «ولا يصح في الباب عن النبي ﷺ شي» اهـ.

٤) قال البيهقي الشافعي في «السنن» (١٩٧/١): «وهذا الحديث معلول برواية الثوري، عن بيان، عن الحسن بعضه من قوله غير مرفوع وبقائه عن يونس بن عبيد من قوله غير مرفوع... هكذا رواه غير خارجه بن مصعب، عن الحسن، ويونس بن عبيد وخارجه يتفرد بروايته مسندًا وليس بالقوي في الرواية» اهـ.

٥) ذكره ابن الجوزي في «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (١/٣٤٥ رقم ٥٦٧).

٦) ذكره النووي الشافعي في فصل الضعيف من باب عدد الوضوء برقم (٢١١).

وإخراج ابن خزيمة، والحاكم والفضياء للحديث يروُّه قول مَنْ ذُكرت ومن لم أذكر، قال الحافظ ابن الملقن الشافعي في «البدْر المنير» (٢/٦٠٠): «وخالف ابن خزيمة فأورده في «صحيحه» من جهة خارجه، وهو عجيب منه، فكلمهم اضعُف خارجه، ونسب إلى الكذب يحيى، وهذا الحديث من أفراده ولا أعلم فيه أحسن من قول ابن عدي: إنه يكتب حديثه» اهـ.

وإخراج الحاكم له لما شاهده وهذا غريب جدًا، فهل الواقع به تثبت الأحاديث أم بالأسانيد والرواة؟

والضياء قال ممدوح في (٢/٢٢٢): «وقال الضياء في المختارة (٤/١٨): «وإنما ذكرناه لكون ابن خزيمة أخرجه» اهـ.

فنصيح الضياء يتوجه عليه قول ابن الملقن السابق لكونه تبع ابن خزيمة.

فمن أقوال الأئمة يتبيَّن أنَّ رَفَع خارجه مصعب للحديث غير صواب بل هو خطأ منكر، وتابعوا على أنَّ خارجه تفرد بروايته مسندًا.

قال ممدوح في (٢/٢٢٢): «والحديث في مسند الهيثم من كُتِّب الشاشي (رقم

١٥٠٣)، وهو ثبت لك أن خارجه بن مصعب لم يتفرد برفعه، بل تابعه محمد بن دينار الأزدي الطَّاحي، وهو وإن كان فيه ضعف لكنه حسن على الأقل في المتابعات مع كلِّ التشدد والتزمتم معًا، وتحسين حديثه لذاته متجه، والقول فيه قول ابن عدي في «الكامل» (١٩٩/٦): «ولمحمد بن دينار غير ما ذكرت، وهو مع هذا كله حسن الحديث، وعامة حديثه يتفرد به».

ولم يذكر ابن عدي في ترجمته (١٩٨-١٩٩) حديث الباب فنتبه اهـ.

ممدوح يَتَّبِع وَيُتَّبِعُه لما يريد، ويتغافل عمَّا لا يريد، فابن عدي ذكر حديث الباب في ترجمة خارجه بن مصعب، ولم يَبِّهْ على ذلك.

تابع أئمتنا على تفرد خارجه بروايته هذا الحديث مسندًا يجعلنا لا نفرح بهذه المتابعة وخاصة أنَّها أتت من سعي الحفظ، فإن سلمت هذه المتابعة من أنَّ أحدهما أخذه من الآخر ولسوء حفظهما -وخارجه أشد- أسقط أحدهما الآخر وجعلاه عن يونس بن عبيد بحيث صار أحدهما متابعًا للآخر، فلن تسلّم ممَّا ذكره أبو حاتم وأبو زرعة والترمذي والبيهقي وهو قولهم: «روي هذا الحديث من غير وجه عن الحسن قوله: «أي: موقوف على الحسن. وهذا يلتقي تمامًا مع قول ابن حبان الشافعي في «المجروحين» (٢/٢٧٢): «محمد بن دينار... فالإنصاف في أمره ترك الاحتجاج بما انفرد، والاعتبار بما لم يخالف الثقات والاحتجاج بما وافق الأثبات» اهـ.

وهناك أيضًا متابعة أخرى، قال الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٢/٣٨٣): «أخبرنا الحسن بن أبي بكر، أخبرنا أبو علي حامد بن محمد بن عبد الله الهروري، حدثنا محمد بن صالح الأشج، حدثنا داود بن إبراهيم، حدثنا عباد بن العوام، حدثنا سفيان بن حسين، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عتي، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: إن اللوضء شيطانًا يقال له الولهان» اهـ.

وهذه أيضًا إن سلمت من محمد بن صالح وداود بن إبراهيم وسفيان بن حسين فلن تسلّم من قول أبي حاتم وأبي زرعة والبيهقي والترمذي، وكذا تصريح الحفاظ بأنَّ خارجه تفرد به، وأين أصحاب يونس بن عبيد الثقات من هذا الحديث؟

والقول الفصل في هذا الباب هو قول الترمذي: «ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء» أي: أن للوضوء شيطاناً يقال له الولهان ينتج عن وسواسه الإسراف في ماء الوضوء.

وبهذا يظهر الفرق الجلي بين الترمذي والحاكم الذي ذكر حديث خارجة هذا في «المستدرک» مستدرکاً به على الصحيحين لما شاهده، وهل ممّا نشاهد نتدخل في أمور الغيب، فنخص شيطاناً باسم الولهان ونجعل له وظيفة الوسواس في الوضوء؟
** قال ممدوح في (٢/٢٢٢): «هذا عن المتابعة القوية، والاعتماد عليها أقوى من الاعتماد على إسناد الترمذي وابن ماجه، والحديث بهذا المتابعة يثبت، وهوما صرح به الحفاظ ابن خزيمة، والحاكم، والضبياء، ثم مغلطاى». اهـ.

هذا الكلام يقوله من وصف كتابه التعريف - عفواً - التشغيب بـ «كتاب علل».

ما سبق برؤ هذا كله وعلى الأخص: «روى هذا الحديث من غير وجه عن الحسن قوله، فرفعه إلى النبي ﷺ منكر». والحاكم يذكره في «المستدرک» للمتابعة هذه. وقيل هذا كله لا ننسأ أن خارجة بن مصعب لا يصلح للاعتبار، وأنتقل ما قاله فيه حفاظ الشافعية فقط:

(١) قال النسائي في «الضعفاء» (رقم ١٧٤): «خارجة بن مصعب: خراساني، متروك الحديث». اهـ.

(٢) قال ابن حبان في «المجروحين» (١/٢٨٨): «كان يدللس عن غياث بن إبراهيم وغيره... لا يحل الاحتجاج بخبره» اهـ.

وفي قول ابن حبان «كان يدللس عن غياث بن إبراهيم وغيره»، نقض لحصر ممدوح تدليس خارجة في غياث بن إبراهيم.

وتأمل: «لا يحل الاحتجاج بخبره».

(٣) ذكره الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» (رقم ٢٠٧)، ولم يقل فيه شيئاً،

ممّا يدل على أنه والبرقاني وابن حنكان اتفقوا على أن خارجة من المتروكين عندهم.

(٤) قال الذهبي في «الكاشف»: «واو» اهـ.

(٥) قال الحافظ في «التعريب»: «متروك وكان يدللس عن الكذابين» اهـ.

فلم يحصر تدليس عن غياث بن إبراهيم.

** قال ممدوح في (٢/٢٢٣): «أما عن الشواهد فقال الترمذي: «وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن مغفل»، وذلك بأن الحديث فيه نهي عن الإسراف في ماء الوضوء». اهـ.

الإمام الترمذي ذكر حديث أبي ويوب عليه «باب ما جاء في كراهية الإسراف في الوضوء»، ثم قال: «ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء».

فعلى ممدوح أن يختار:

أولاً: أن أحاديث الباب حديث أبي، وحديث عبد الله بن عمرو، وحديث عبد الله بن مغفل، لا تقوى بعضها بعضاً، فقال: «ولا يصح في هذا الباب...».

ثانياً: «ولا يصح في هذا الباب...» أي: أن للوضوء شيطاناً يقال له الولهان ينتج عن وسواسه الإسراف في ماء الوضوء.

وعلى الاختيارين حديث عبد الله بن عمرو، وحديث عبد الله بن مغفل لا يشهدان لحديث أبي.

وإذا تأملت متن حديثي ابن عمرو وابن مغفل ستجد لا ذكر فيه لا لشیطان ولا لولهان.

فتيوب الترمذي يلتقي مع قوله: «لا يصح في هذا الباب...»، وقوله: «وفي الباب عن...» وذلك:

لأن حديث أبي من وسواس الشيطان الولهان يكون الإسراف في ماء الوضوء، فالإسراف في ماء الوضوء من عمل الشيطان، «ولا يصح في هذا الباب...»، أي:

حديث في الإسراف في ماء الوضوء بسبب شيطان يقال له اللولهان ولكن في الإسراف قال: «وفي الباب عن عبد الله...»، وكما هو مبين في موضعه أن قول الترمذي: «وفي الباب...» لا يعني المطابقة والمماثلة لحديث الباب كما في حالتنا هذه.

فحديث أبي لا يصلح أن يستشهد له لحال خارجة، ثم رُفِعَ الحديث إلى النبي ﷺ خطأ، وحديث ابن عمرو وابن مغفل لا يذكُر فيهما لا لشيطان ولا لولهان وممدوح على طريقته جعلهما شاهدين لحديث أبي.

** الحديث الثاني والسبعون:

وهو برقم (٧٤)، وهو عند ابن ماجه (٤٢٥) من حديث قتيبة، حدثنا ابن لهيعة، عن حُيَيْبِ بن عبد الله المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحُبَلِيِّ، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ مر بسعد، وهو يتوضأ، فقال: «ما هذا السَّرَفُ؟ فقال: أفي الوضوء إسراف؟ قال: نعم، وإن كنت على نَهْرٍ جارٍ».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (٩٦)، وقال: «ضعيف».

وأحال إلى «الإرواء» (١٤٠)، و«المشكاة» (٤٢٧)، و«الضعيفة» (٤٧٨٢).

بين سبب ضعفه في «الإرواء» (١٧١/١)، فقال: «وهذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيئ الحفظ» اهـ. وبنحوه قال في تحقيق «المشكاة».

وقال في «الضعيفة» (٣٢٤/١٠) رقم (٤٧٨٢): «وهذا إسناد ضعيف، لسوء حفظ ابن لهيعة، ونحوه حبي بن عبد الله المعافري؛ قال الحافظ في «التقريب»: «صدوق يهمل». وبهما أعله البوصيري في «الزوائد» أيضاً.

ثم تبين لي ضعف هذا الإعلال، وأن الحديث حسن الإسناد، في تحقيق أودعته في الكتاب الآخر: «الصححة»، المجلد السابع منه رقم (٣٢٩٢). اهـ.

وفي «الصححة» (٨٦٠-٨٦١/٧) رقم (٣٢٩٢) ذكر حديث ابن عمرو وهذا وعزاه إلى أحمد (٢٢١/٢)، وابن ماجه (٤٢٥)، من حديث قتيبة بن سعيد، حدثنا

ابن لهيعة عن حُيَيْبِ به، وقال: «وهذا إسناد حسن؛ ... ثم بدا لي ما غيّر وجهة نظري في رواية قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة وأن روايته عنه ملحقة في الصحة برواية العبادة عنه... وبناء على أن هذا الحديث من رواية قتيبة، عن ابن لهيعة، فقد رجعت عن تضعيف الحديث به إلى تحسينه، راجياً من الله أن يغفر لي خطي وعمدي، وكل ذلك عندي، وأن يزيدني علماً وهدى...» اهـ.

اللهم اغفر خطأ وعمد عبدك محمداً الألباني.

** قال ممدوح في (٢٢٣/٢-٢٢٤): «هذا من صحيح حديث ابن لهيعة؛ لأنَّ

الراوي عنه هو قتيبة بن سعيد، ففي «تهذيب الكمال» (٤٩٤/٥): قال أبو داود: سمعت قتيبة يقول: كنا لا نكتب حديث ابن لهيعة إلا من كُتِبَ ابن أخيه أو كُتِبَ ابن وهب إلا ما كان من حديث الأعرج».

وقال جعفر بن محمد الفريابي: سمعت بعض أصحابنا يذكر أنه سمع قتيبة يقول: قال لي أحمد بن حنبل: أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح. قال: قلت: لأننا كنا نكتب من كتاب عبد الله بن وهب، ثم نسمعه من ابن لهيعة.

وهذا الإسناد بعلة فقط عدم تصريح ابن لهيعة بالسماع. اهـ.

ما نقل من قول الإمام أحمد لقبتيبة: «أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح»، فيه نظر:

(١) لم يسم الفريابي من سمع من قتيبة.

(٢) قال قتيبة: «انحدرت إلى العراق، أول خروجي سنة اثنتين وسبعين ومائة، وكنت يومئذ ابن ثلاث وعشرين سنة». اهـ من «تاريخ بغداد» (٤٦٢/١٢).

فأول خروج قتيبة في طلب العلم كان إلى العراق في سنة (١٧٢هـ).

قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١٤/١١): «وارتحل قتيبة في طلب العلم، وكتب ما لا يوصف كثرة، وذلك في سنة ثنتين وسبعين ومائة» اهـ.

(٣) واحترق كتب ابن لهيعة سنة (١٦٩هـ) أو سنة (١٧٠هـ) أي: قبل أن يخرج قتيبة

لطلب العلم.

٤) قال قتيبة: «حضرت موت ابن لهيعة»، اهـ من «المجروحين» (١٢/٢).

٥) قال الأثرم: «سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل وذكر قتيبة بن سعيد فأننى عليه، وقال هو من آخر من سمع من ابن لهيعة». اهـ من «الجرح والتعديل» (٧/١٤٠).

٦) قال حنبل بن إسحاق: «سمعت أبا عبد الله يقول: ما حديث ابن لهيعة بخُجوة، وإنى لأكتب مِنَّا أكتب أعتبر به وهو يُقوي بعضه بعض». اهـ من «تهذيب الكمال» (٤٩٣/١٥).

٧) قال ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (٥٨٤/٢): «ويلتحق بهؤلاء من احترقت كتبه فحدث من حفظه فوهم كما قال غير واحد في ابن لهيعة، وكان أحمد يضعف حديث المتأخرين عنه. وقال: «قتيبة ويحيى بن يحيى النيسابوري آخر من سمع منه». نقله عنه الأثرم». اهـ.

فمن هذا كله يظهر أن قول الإمام أحمد - إن صح - لقتيبة: «أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح» أي: بعد الاعتبار وجد ما يُقوي حديثه، قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٢١/٨): «وروى الفضل بن زياد، عن أحمد بن حنبل، قال: من كتب عن ابن لهيعة قديمًا فسماعه صحيح.

قلت: لأنَّه لم يكن بعد تساهل، وكان أمره مضبوطًا، فأفسد نفسه» اهـ.

ووجود العاضد يصلح ما أفسده ابن لهيعة بإقراره ما قرئ عليه مِنَّا ليس من حديثه فأدخل في مروياته عن مشايخه الذي لم يسمعه منهم، وكذا ما حدَّث به اعتمادًا على حفظه.

٨) قال ابن عدي في «الكامل» (١٤٦/٤): «ولابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر نسخة يحدث بذلك ابن بكير وقيتية وغيرهما من المتأخرين» اهـ.

وبهذا ظهر - إن شاء الله - أن قتيبة بن سعيد هو من المتأخرين، وفي رواية

المتأخرين عن ابن لهيعة قال ابن حبان في «المجروحين» (١٣/٢): «وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ففيها مناكير كثيرة وذلك أنه كان لا يُبالي ما دفع إليه قراءة سواء كان من حديثه أو غير حديثه... ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه لما فيه مِنَّا ليس من حديثه». اهـ.

*** قال ممدوح في (٤٩٤/٥): «وشيخ الفريابي المبهم هو أبو داود السجستاني، فإنه ذكر هذا القول عن قتيبة في سؤالاته، ونقله المزي في تهذيبه (١٥/٤٩٤).

فاستفدنا مِنَّا سبق تصحيح أحمد لحديث قتيبة، عن ابن لهيعة.

وسبب ذلك أن قتيبة كان يكتبه من كتاب ابن وهب، وابن وهب سمع وكتب من ابن لهيعة قبل اختلاطه، ثمَّ كان قتيبة يقوي الوجود بالسماع من ابن لهيعة. فهي وجادة غاية في الصحة». اهـ.

فد سبق تنصيب الإمام أحمد وابن عدي على أن قتيبة من المتأخرين في الرواية عن ابن لهيعة.

وأزيد ممدوحًا قال حرب بن إسماعيل الكرماني فيما كتب إلى ابن أبي حاتم: «سألت أحمد بن حنبل، عن ابن لهيعة فضعفه». اهـ. من «الجرح والتعديل» (٥/١٤٧).

وأنَّ ابن عدي أخرج قرابة ثمانية أحاديث مناكير وغير محفوظة من رواية قتيبة عن ابن لهيعة كما في ترجمة ابن لهيعة من «الكامل» (١٤٧/٤ - ١٥٣).

ثمَّ من أين لممدوح أن شيخ الفريابي المبهم هو أبو داود السجستاني؟.

مع هذا إنَّ ما سمعه أبو داود من قتيبة ليس فيه ذكر للإمام أحمد فضلًا عن قوله: «أحاديثك صحاح»، وليس فيه قول قتيبة: «كنا نكتب من كتاب عبد الله بن وهب، ثمَّ نسمعه من ابن لهيعة»، وإنما فيه الكتابة فقط من كتب ابن أخي ابن لهيعة أو كتب ابن وهب.

فرواية أبي داود، عن قتيبة شيء، ورواية الفريابي عن بعض أصحابه شيء آخر تماماً.

وعلى هذا فرواية قتيبة لهذا الحديث هي ممّا سمعه من ابن لهيعة ولم يكتبه من كتب ابن وهب وذلك لقوله: «حدثنا عبد الله بن لهيعة».

وفي جميع الأحوال رواية قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة ضعيفة؛ إمّا لسوء حفظ ابن لهيعة، وإمّا لأنّ قتيبة بن سعيد من المتأخرين الذين رَووا عن ابن لهيعة بعد احتراق كتبه.

وكان أحمد يَضَعُفُ حديث المتأخرين عنه كما سبق من قول ابن رجب.

وإن سلم الإسناد من رواية قتيبة بن ابن لهيعة؛ فلن يسلم ممّا اعترف به ممدوح فقال: «وهذا الإسناد يعله فقط عدم تصريح ابن لهيعة بالسماع».

وممدوح إذا أراد التغافل والتعمية يصحّح أو يحسّن الإسناد وفيه عنعنة ابن لهيعة كما في (٥٩-٦٠، ١١٢-١١٣، ٣٠٥-٣٠٦).

والذي ظهر أنّ ممدوحاً إذا ظنّ وجود ما يدفع به ضرر التعنته على رأيه ومشاعبه ذكر التعنته - كما هنا - وإذا ايقن من ضرر التعنته تغافل عنها وتعامى لأنّه ناصح أمين.

لذلك هنا قال في (٢٢٤/٢): «ولكن يشهد له ما أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (رقم ٧٢١) قال: حدثنا ابن فضيل، عن حصين، عن هلال بن يسّاف قال: «كان يقال في الوضوء إسراف، ولو كنت على شاطئ نهر».

ابن فضيل هو محمد بن فضيل بن غزوان احتج به الجماعة وجاوز القنطرة، وفي «التقريب» (٦٢٢٧): «صدوق» والأولى توثيقه. وحصين: هو ابن عبد الرحمن السُّلَمي احتج به الجماعة، وتغيره لا يضر هنا، وهلال بن يسّاف تابعي ثقة.

فهذا الإسناد مرسل جيد وبه يثبت حديث ابن عمرو. اهـ.

ممدوح يذكر هذا الشاهد مع أنّ الذي اعتمد عليه في رمي ابن لهيعة بالتدليس

يوجب التنكب، عن رواياته هذه. قال ابن حبان في «المجروحين» (١٣/٢): «فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه لما فيها من الأخبار المدلّسة عن الضعفاء والمتروكين...» اهـ.

ومع هذا ننظر في شاهد ممدوح ونسأل آية محكمة مستقبل شاهد ممدوح هذا؟

هلال بن يسّاف تابعي قال: «كان يقال...». ماذا قال ممدوح؟

قال: «فهذا الإسناد مرسل جيد وبه يثبت حديث ابن عمرو».

وما معنى: «مرسل» أي: مرفوع ولذلك ذكره شاهداً لحديث مرفوع.

واليك من قول ممدوح نفسه في (٢٠٨/٣): «... فالمرسل هو الحديث الذي يرفعه التابعي إلى النبي ﷺ» اهـ.

وأوضح وأصرح من هذا قوله في (٢٠٩/٣): «فلم تُرْفَع أصلاً حتى تُعد مرسلة، بل هذا سؤال من خالد الحذاء لأبي قلابة عبد الله بن زيد الجرّمي التابعي فأجابته، فهو موقوف.» اهـ.

فممدوح يفرّق بين المرسل والموقوف والفرق هو الرفع فإذا رفعه التابعي فهو مرسل وليس موقوفاً.

وقال في (٧٨/٥): «... أما الموقوف على التابعي فلا يحكم له بالرفع سواء كان للرأي فيه مجال أو لم يكن.» اهـ.

فالموقوف على التابعي - عند ممدوح - لا يحكم له بالرفع في جميع الأحوال.

وهنا قول التابعي هلال بن يسّاف: «كان يقال...» قال: «مرسل» أي: مرفوع.

فهل قول التابعي: «كان يقال...» نحكم له بالرفع؟

ممدوح كفانا الإجابة من عمله في (٤٨٧/٥-٤٨٩/٥) رقم ٨٢٢ قال: «أثر مَن، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن عوف قال: يقال: الصيام في السفر كالإفطار في الحضر» اهـ.

عبد الرحمن بن عوف من أعلام الصحابة، ماذا قال؟ قال: «يقال: . . .».

ماذا قال ممدوح في قول الصحابي عبد الرحمن بن عوف: «يقال: . . .؟».

قال ممدوح: «هذا أثر صحيح موقوف» اهـ.

تابعي يقول: «كان يقال: . . .» قوله مرفوع.

صحابي يقول: «يقال: . . .» قوله موقوف.

هل قول ممدوح هذا على قواعد حديثة جديدة لدار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدعي؟.

فلنذهب لأهل العلم والاختصاص ونترك أهل المشاغبة والشقاق:

قال البخاري في «صحيحه»: «كتاب الوضوء، باب ما جاء في الوضوء»: «وكره أهل العلم الإسراف فيه. . .».

قال الحافظ في «الفتح»: «يشير بذلك إلى ما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق هلال بن يساف، أحد التابعين قال: كان يقال «من الوضوء إسراف ولو كنت على شاطئ نهر». وأخرج نحوه عن أبي الدرداء، وابن مسعود، وروي في معناه حديث مرفوع أخرجه أحمد وابن ماجه بإسناد لين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص . . .» اهـ.

فالحافظ اعتبر قول التابعي: «كان يقال: . . .» هو قول أهل العلم، فليس هو مرفوع أبداً، بل فرق بينه وبين حديث ابن عمرو الذي قال فيه: «وروي في معناه حديث مرفوع».

«كان يقال: . . .» قول أهل العلم جعله ممدوح شاهداً للمرفوع من حديث ابن عمرو.

وممدوح ومن وراءه لم يتلاعبوا في هذا فقط، فقد تلاعبوا أيضاً في قول التابعي: «ومن السنة كذا. . .».

فقد قال ممدوح في (٣/١٥٠): «وقول التابعي من السنة كذا ونحوه مرسل مرفوع بلا خلاف» اهـ.

ثم أتى وقال في (٤/١٩٣): «قول التابعي: «من السنة» ليس بمرفوع. . .» اهـ.

فتأمل الهوى والتلاعب من «مرفوع بلا خلاف» إلى «ليس بمرفوع».

عاملهم الله بما يستحقونه.

وبهذا يتبين - إن شاء الله - أن قول هلال بن يساف هو حكاية لقول أهل العلم في زمانه فلا يصلح أن يكون شاهداً لحديث ابن عمرو.

ولا يبعد أن تكون رواية هلال بن يساف هذه أخذها خارجة وزاد فيها الشيطان الولهان، وسمعا بن لهيعة فخلط فيها، قال البيهقي في «السنن» (١/١٩٧): «. . . وعن سفیان، عن يونس قال: كان يقال: إن للماء وسواساً، فائقوا وسواس الماء، وعن سفیان، عن حصين، عن هلال بن يساف قال: كان يقال: في كل شيء إسراف حتى الظهر وإن كان على شاطئ النهر، هكذا رواه غير خارجة بن مصعب. . .» اهـ.

ولهذا ضعف حفاظ من الشافعية حديث عبد الله بن عمرو هذا، منهم:

فقد ذكره النووي في فصل الضعيف من باب عدد الوضوء برقم (٢١٢).

وقال الحافظ في «التلخيص الحبير» (١/١٤٤ / رقم ١٩٤): «وإسناده ضعيف» اهـ.

قال البوصيري في زوائد ابن ماجه (رقم ١٧٤): «هذا إسناد ضعيف لضعف حُجِّي بن عبد الله، وعبد الله بن لهيعة. . .» اهـ.

تنبيه: الشيخ ناصر الدين يقبل رواية العبادة وغيرهم ممن سمعوا من ابن لهيعة قبل احتراق كتبه إذا لم يظهر ما يوجب رد هذه الرواية:

*** قال الشيخ ناصر الدين في «الضعيفة» (٢/٢٣٦): «ولا يقال: لعل الاضطراب من الرواة عن ابن لهيعة، لا منه. لأننا نقول: هذا مردود لأنهم جميعاً نقات، وفيهم عبد الله بن وهب وعبد الله بن المبارك، وهما يسن سمعا من ابن لهيعة

قبل احتراق كتبه، فذلك يدل على أن الاضطراب منه، وأنه قديم لم يعرض له بعد احتراق الكتب، والله أعلم. هـ.

وقال في «الصححة» (٧/ ٩٦٢ / رقم ٣٣٢٤): «وابن لهيعة - واسمه عبد الله - إنما يتقى من حديثه ما كان من غير رواية العبادلة عنه - على الغالب -؛ فإنهم رواوا عنه قبل احتراق كتبه» هـ.

وخلاصة ما سبق:

حديث عبد الله بن عمرو فيه قتيبة بن سعيد، عن عبد الله بن لهيعة، وقتيبة سمع من ابن لهيعة متأخرًا بعد أن كثرت الروم في حديثه، ولا يوجد ما يدل على أن قتيبة أخذه من كتاب عبد الله بن وهب.

قول أحمد لقتيبة: «أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح» ذكرت ما فيها وما يخالفها عن الإمام أحمد نفسه ومن عنده أحسن مما قلتُ قبلته - إن شاء الله -.

وبعض الإخوة ذكر أن الذهبي في ترجمة ابن لهيعة قال: «حديث قتيبة عن ابن لهيعة صحيح»، ولم أجد ذلك إلا نقله قول أحمد لقتيبة. والذهبي نفسه قال في ترجمة ابن لهيعة من «تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٣٨-٢٣٩): «ولم يكن على سعة علمه بالمعنى، حدث عنه ابن المبارك وابن وهب وأبو عبد الرحمن المقرئ وطائفة قبل أن يكثر الوهم في حديثه وقبل احتراق كتبه فحديث هؤلاء عنه أقوى وبعضهم يصححه ولا يرتقى إلى هذا». وقد يظن بعضهم أن الذهبي يحسن حديث ابن لهيعة من رواية العبادلة من قوله: «ولا يرتقى إلى هذا» أي: إلى الصحة.

الذهبي نفسه يدفع هذا الظن ويدفعه بقوله - الذي ختم به ترجمة ابن لهيعة - وهو: «يروى حديثه في المتابعات ولا يحتاج به» هـ.

ثم فيه عنمنة ابن لهيعة حسب منهج ممدوح نفسه ومن تبع قول ابن حبان في ذلك. وشاهد هلال بن يساف هو حكاية قول أهل العلم، فليس هو مرسل مرفوع.

ولهذا: الصواب هو صنع الحافظ النووي ومن تبعه حيث ضعفوا حديث ابن عمرو هذا.

وأما حديث عبد الله بن مغفل فيدور على حماد بن سلمة:

(١) فقد رواه عنه: سليمان بن حرب عند أحمد (٤/ ٨٧)، وعبد الصمد وعفان بن مسلم عند أحمد (٥/ ٥٥)، وموسى بن إسماعيل عند أبي داود (٩٦) والحاكم (١/ ١٦٢)، والبيهقي (١/ ١٩٦-١٩٧)، وكامل بن طلحة عند ابن حبان (٦٧٤)، وأبو الوليد الطيالسي عند الحاكم والبخاري في «شرح السنة» (٢/ ٥٣): كلهم عن حماد بن سلمة، ثنا سعيد الجريدي، عن أبي نعام، أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول: اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها، فقال: أي بني، سل الجنة، وتعوذ به من النار، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء».

(٢) ورواه ابن أبي شعبة (٢٩٤٠٢)، وعنه ابن ماجه (٣٨٦٤)، عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة به مرفوعًا بالدعاء فقط.

(٣) وأخرجه ابن حبان (٦٧٦٣) فقال: «أخبرنا الفضل بن حُباب قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، عن الجريدي، عن أبي العلاء، قال سمع عبد الله بن مغفل أبنا له... إلخ».

(٤) قال أحمد في (٤/ ٨٦): ثنا يزيد بن هارون قال: أنا حماد بن سلمة، عن يزيد الرقاشي، عن أبي نعام أن عبد الله بن مغفل سمع أبنا له... الحديث.

فحماد بن سلمة اضطرب في سند هذا الحديث:

(١) فرواه عن سعيد بن إياس الجريدي، عن أبي نعام، أن عبد الله بن مغفل.

(٢) ورواه عن سعيد بن إياس الجريدي، عن أبي العلاء، قال: سمع عبد الله بن مغفل له.

(٣) ورواه عن يزيد الرقاشي، عن أبي نعام أن عبد الله بن مغفل.

وهذا الاضطراب من حماد بن سلمة.

قال الإمام مسلم في «التميز» (ص ٢١٧-٢١٨): «والدليل على ما بيننا من هذا اجتماع أهل الحديث، ومن علمائهم، على أن أثبت الناس في ثابت البناني، حماد بن سلمة. كذلك قال يحيى القطان، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل وغيرهم من أهل المعرفة.

وحماد يعد عندهم إذا حدث عن غير ثابت كحديثه، عن قتادة، وأيوب، ويونس، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار وأشباههم فإنه يخطئ في حديثهم كثيراً.

وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم... اهـ.

وعندما أخرج مسلم في «صحيحه» لحماد بن سلمة، عن أيوب، وقاتدة، وداود ابن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، فإنما أخرج حديثه عن هؤلاء فيما تابعه عليه غيره من الثقات، وواقفه عليه، لم يخرج له عن أحد منهم شيئاً تفرد به عنه، قاله ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (٢/٦٢٣).

قال ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (١/١٢٨) - في رواية حماد بن سلمة - : «وفصل القول في رواياته أنه من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لزمهم كتابت البناني وعلي بن زيد، ويضطرب في بعضهم الذين لم يكثر ملازمتهم كقتادة وأيوب وغيرهما» اهـ.

وهنا يروي عن غير ثابت فاضطرب.

قال ابن حبان في «صحيحه» (١٥/١٦٧): «سمع هذا الخبر الجريري، عن يزيد ابن عبد الله بن الشَّخِيرِ وأبي نَعَامَةَ، فالطريقان جميعًا محفوظان» اهـ.

قول ابن حبان هذا أولى لولا:

أولاً: الحديث يدور على حماد بن سلمة.

ثانياً: رواية حماد عن الجريري فيها خطأ كثيراً عند أهل الحديث كما سبق في قول الإمام مسلم.

ثالثاً: الطريق الثالثة حماد بن سلمة، عن يزيد الرقاشي، عن أبي نَعَامَةَ، أن عبد الله بن مغفل.

رابعاً: الرواية الأخرى بدون التعدي في الطهور إذا لم تكن اختصاراً فهي تؤكد الاضطراب.

والتعدي في الدعاء فقط روى من حديث سعد بن أبي وقاص مع ابنه من طرق من شعبة:

عن شعبة، عن زياد بن مخرق، عن أبي نَعَامَةَ، عن ابن لسعد أنه قال: عن أبي داود (١٤٨٠).

وعن شعبة، عن زياد بن مخرق، عن أبي عباية، عن مولى لسعد، عن ابن لسعد أنه كان. عند أحمد (١/١٧٢)، وأبو يعلى (٢/٧١).

وعن شعبة، عن زياد بن مخرق، عن قيس بن عباية، عن مولى لسعد، عن ابن لسعد أنه كان، عند أحمد (١/١٨٣).

وفي «تعجيل المنفعة» (ص ٤٩٧): «أبو عباية عن مولى لسعد بن أبي وقاص هو قيس بن عباية وهو من رجال التهذيب».

وفي «تهذيب التهذيب»: «قيس بن عباية أبو نَعَامَةَ الحنفي».

فهو يدور على زياد بن مخرق، عن أبي نَعَامَةَ واضطرب فيه؛ فمرة عن ابن لسعد وأخرى عن مولى لسعد، وأخرى عن أبي نَعَامَةَ أن سعداً عند أبي داود الطيالسي (رقم ٢٠٠)، وشك فيها أبو داود.

ونقل الأثر من الإمام أحمد في هذا الحديث قوله: «لم يقم إسناد». اهـ من ترجمة زياد من «تهذيب الكمال» (٩/٥١٠).

فهل هما واقعتان أم هي واقعة واحدة جُعِلت واقعتان ولم يُقِم إسنادها؟ .

** الحديث الثالث والسبعون:

وهو برقم (٧٥)، وهو عند ابن ماجه (٤٢٤) من حديث بقية، عن محمد بن الفضل، عن أبيه، عن سالم، عن ابن عمر، قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يتوضأ فقال: «لا تُسرف. لا تسرف.»

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (٩٥) وقال: «موضوع.»

وأحال إلى «الضعيفة» (٤٧٨٢).

وقال في «الضعيفة» (٣٣٣/١٠-٣٢٤): «وهو موضوع؛ آفته محمد بن الفضل - وهو ابن عطية - كذاب، وأبوه ضعيف، وبقيه مدلس؛ وقد عتونه.» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/٢٢٥-٢٢٦): «هذا الإسناد فيه محمد بن الفضل بن عطية بن عمر بن خالد العسبي كذاب مشهور، . . . ولا يغيب عن حديثي أن الحديث الموضوع هو الكذب المختلق المصنوع، ويشترط تفرد الكذاب به، أو قد سرقة من كذاب، أو منهم بالكذب أو نحوهما، فتعدد الطرق عند ذلك لا يفيد فيتهم به الذي سرقة وركب له إسناداً آخر، أو رواه بنفس الإسناد، فتعدد الطرق لا يخرج عند ذلك عن كونه موضوعاً، وهذا مقرر ومعروف.» اهـ.

ممدوح يقر ويعترف أن محمد بن الفضل بن عطية كذاب مشهور ومع هذا يجادل في حكم الشيخ ناصر الدين على روايته هذه بالوضع، مع أن الحافظ ابن حبان الشافعي قد قال في محمد بن الفضل في «المجروحين» (٢/٢٧٨): «كان يمتن بروي الموضوعات على الأبيات» اهـ.

وقال ابن عدي الشافعي في «الكامل» (٦/١٦٥): «وعامة حديثه ما لا يتابعه الثقات عليه» اهـ.

ويقول ابن عدي هذا يتحقق: «ويشترط تفرد الكذاب به.»

وزاد ممدوح في جداله وأوهم أن الحديث الموضوع هو الذي يتحقق فيه تعمد الوضع فقال: «هو الكذب المختلق المصنوع.»

وأنتفض ما أوهم به من صنع الشيخ أحمد العُمَاري فقد ذكر: «ومن كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار» في «المغني على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير» (ص ١٢٧)، وقال: «هذا من عجيب حال المؤلف، فإنه يمتن نقل اتفاق الحفاظ على وضعه، ومثلوا به في كتب الاصطلاح للموضوع غير المقصود.» اهـ.

فهو موضوع وإن كان غير مقصود ومتعمد وضعه.

** قال ممدوح في (٢/٢٢٦): «ومن المقر المعروف أيضاً وجود أحاديث صحيحة بل متواترة ولكنها جاءت من طريق فيه كذاب أو متهم بالكذب، وهذا لا يقدح في صحة المتن، بل يقدح في الطريق الذي جاء به الكذاب أو المتهم بالكذب.» اهـ.

الشيخ ناصر الدين يحسن حديث عبد الله بن عمرو السابق برقم (٧٢).

فيكون عنده متن ثابت من حديث ابن عمرو موضوع من حديث ابن عمر من طريق محمد بن الفضل بن عطية.

** قال ممدوح في (٢/٢٢٦): «فإذا رأيت في إسناد رجلاً كذاباً أو وضاعاً فلا تسارع بالحكم على الحديث بالوضع» اهـ.

ولو أن الشيخ ناصر الدين سارع بالحكم في الوضع لما سكت ممدوح، فسكوته ضد غرضه.

** قال ممدوح في (٢/٢٢٦): «والحديث الذي نحن بصدد الكلام عليه في إسناده راو كذاب، والصواب التوقف في الحكم عليه للآتي:

١- في «كنز العمال» (رقم ٢٧٠٢٧): «عن الزهري قال: مر رسول الله ﷺ برجل يتوضأ يرف الماء في وضوئه فقال: يا عبد الله، ألا تسرف، فقال: يا نبي الله وفي الوضوء إسراف؟ قال: «نعم»، وعزاه لسعيد بن منصور. . .

٢- إنك إذا أمنت النظر في مرسل الزهري تجده هو حديث عبد الله بن عمرو: «أن رسول الله ﷺ مرَّ بسعد وهو يتوضأ فقال: ...» أخرجه ابن ماجه (٤٢٥)، بإسناد حسن ...

والفرق بين مرسل الزهري، وحديث ابن عمرو أن الراوي المبهم في المرسل عرف في المتصل أنه سعد بن أبي وقاص ... اهـ.

لِمَ المجادلة بالباطل يا ممدوح؟ راي كذاب مشهور أي: يكذب في الرواية إما بالسرقة أو بالتركيب أو الوضع تتوقف في الحكم على حديثه هذا، لماذا؟ لمرسل الزهري الذي وجده ممدوح هو حديث عبد الله بن عمرو.

فبدل أن يعل حديث ابن عمر بمرسل الزهري بسببهما جعل الصواب التوقف في الحكم على حديث كذاب مشهور وهو الذي قال قبل: «بل يقدر في الطريق الذي جاء به الكذاب أو المتهم بالكذب».

فهل يجتمع القدر والتوقف في الحكم؟

والذي يمعن النظر في مرسل الزهري سيجده غير حديث عبد الله بن عمرو بل هو أقرب لحديث ابن عمر، وراوغ ممدوح هذه المراوغة ليصرف النظر عن:

ولا يبعد السرقة أو التركيب أو الوضع عن حديث الكذاب المشهور محمد بن الفضل أن الزهري الذي هو من أثبت أصحاب سالم، رواه مرسلًا، فأتى محمد بن الفضل فوصله عن أبيه، عن سالم، عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ مختصر من لفظ مرسل الزهري.

ولا يبعد أن يكون أصل حديث محمد بن الفضل هو ما حكاه هلال بن يساف عن أهل العلم فجعل له سندًا متصلًا ورفع له إلى النبي ﷺ.

ويقوي هذا ما أخرجه ابن عدي في ترجمة محمد بن الفضل من «الكامل» (٦/١٦٥) قال: «حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف القزويني، ثنا محمد بن مصعب، ثنا بقة، عن محمد بن الفضل، عن أبيه، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ

قال: «كان يتعوذ بالله من وسوسة الوضوء». اهـ.

فخالف في الإسناد والمتن، وقد سبق من الوسواس الإسراف في ماء الوضوء.

وحديث ابن ماجه هو عن محمد بن مصعب، ثنا بقة، عن محمد بن الفضل، عن أبيه، عن سالم، عن ابن عمر.

فيلتقي ابن ماجه وابن عدي في محمد بن مصعب، ثنا بقة، عن محمد بن الفضل، عن أبيه، واختلفا في بقة السند والمتن.

فهل هذا اضطراب أم تركيب أم سرقة أم وضع من الكذاب المشهور محمد بن الفضل؟

** الحديث الرابع والسبعون:

وهو برقم (٧٦)، وهو عند ابن ماجه (٣٩٠) من حديث شريك، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الربيع بنت معوذ قالت: «أتيت النبي ﷺ بميضأة فقال: «اسكي» فسكيت، فغسل وجهه وذراعيه، وأخذ ماءً جديدًا فمسح به على رأسه مقدمه ومؤخره، وغسل قدميه ثلاثًا».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «صحيح ابن ماجه» (٣١٣)، وفي «ضعيف ابن ماجه» (٨٦)، وقال: «حسن -دون الماء الجديد- وأحال إلى صحيح أبي داود (١١٧، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢١)، بدون «وأخذ ماءً جديدًا فمسح به رأسه»، بل في (رقم ١٢١) بلفظ: «مسح برأسه من فضل ماء كان في يده». وهذا اللفظ المخالف فيه واضحة لأخذ الماء الجديد.

والظاهر أن حكم الشيخ ناصر الدين على «الماء الجديد» من حديث الربيع بنت معوذ فقط، وهو ثابت في حديث غيرها: فقد ذكر حديث الربيع بنت معوذ في «صحيح أبي داود» (رقم ١١٧، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢١)، بدون «وأخذ ماءً جديدًا فمسح به رأسه»، بل في (رقم ١٢١) بلفظ: «مسح برأسه من فضل ماء كان في يده». وهذا اللفظ المخالف فيه واضحة لأخذ الماء الجديد.

وفي (رقم ١١١) ذكر حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المزني فيه: «ومسح رأسه

بماء غير فضل يديه» .

لهذا قلت: والظاهر أنَّ حكم الشيخ ناصر الدين على «الماء الجديد»، من حديث الربيع بنت معوذ فقط .

**** قال ممدوح في (٢/٢٢٨):** «فيه نظر فهذا اللفظ «ماءً جديدًا» حسن أيضًا، وله شواهد صحيحة» اهـ .

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (رقم ٨٤): «حديث الربيع بنت معوذ...، وله عنها طرق وأفراط؛ مدارها على عبد الله بن محمد بن عقيل؛ وفيه مقال» اهـ .

ونظر هنا إلى فقرة مسح الرأس بماء جديد:

١) فشريك بن عبد الله رواها عنه هنا بلفظ: «وأخذ ماءً جديدًا فمسح به رأسه...» .

٢) وتابعه قيس بن الربيع، عند أبي داود الطيالسي (رقم ١٦٢٤) قال: حدثنا قيس بن الربيع قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل قال: أرسلني علي بن الحسين إلى الربيع بنت معوذ أسأله أن رسول الله ﷺ كان كثيرًا ما يتوضأ عندهم فأتيتها فسألتهما فقالت: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ فأخذ لرأسه ماءً جديدًا . وهو عند الطبراني (٢٤/٢٧٣) .

٣) وخالفهما سفيان فرواه عنه بلفظ: «ومسح رأسه بما بقي من وضوئه في يديه» . وهو عند أحمد (٦/٣٥٨)، والطبراني (٢٤/٦٩)، وعند أبي داود (١٣٠)، ومن طريقه البيهقي (١/٢٣٧) بلفظ: «مسح برأسه من فضل ماء كان في يده» .

٤) ورواه عنه غير واحد بلفظ: «ومسح برأسه» و«فمسح رأسه كله» بدون التصريح بماء جديد ولا بما بقي من وضوئه في يديه .

٥) ثم إنَّ شريكًا نفسه رواها عنه بلفظ: «ثم مسح برأسه» عند علي بن الجعد في مسنده (رقم ٢١٤٦) .

وبهذا تبقى رواية قيس بن الربيع مخالفة لرواية سفيان الثوري والآخرين .

فإن سلم قيس بن الربيع من هذه الرواية فلن يسلم منها عبد الله بن محمد بن عقيل، والظاهر لهذا قال البيهقي في «السنن» (١/٢٣٧) - بعد ذكره روايات مأمًا سبق-: «وعبد الله بن محمد بن عقيل لم يكن بالحافظ وأهل العلم بالحديث مختلفون في جواز الاحتجاج بروايته» اهـ .

وكذا قال المباركفوري في «تحفة الأحوذى» (١/١١٧): «لكن في سننه ابن عقيل، وفيه مقال مشهور كما عرفت، وفي منته اضطراب» اهـ .

فالرابة قائمة أن لا يكون لفظ: «وأخذ ماءً جديدًا فمسح به رأسه» سمعه عبد الله بن محمد بن عقيل من الربيع بنت معوذ، وزاده في حديثه عنها فهو لم يكن بالحافظ .

**** قال ممدوح في (٢/٢٢٩):** «إنَّ الاختلاف في الفاظ الحديث محمول على التعدد» اهـ .

رسول الله ﷺ كان كثيرًا ما يتوضأ عند الربيع بنت معوذ، وهذا يفيد أنَّ رسول الله ﷺ توضأ عند الربيع بنت معوذ مرات، ولكن هذا لا يدل على أنَّ صفة وضوء رسول الله ﷺ عند الربيع اختلفت لتعدد المرات، ويؤكد ذلك أن ابن عقيل سأل الربيع عن صفة وضوء رسول الله ﷺ التي وعثها وحفظتها لكثرة وضوئه ﷺ عندها ولم يسألها عن اختلاف وضوئه لتعدد مرات وضوئه عندها، وأجابته في بيان صفة وضوئه ﷺ بصفة محدودة ولم تذكر أنه مرةً توضأ كذا ومرةً توضأ كذا، بيان لاختلاف وضوئه لتعدد مرات وضوئه، فالحديث هو بيان لصفة وضوئه ﷺ، الذي توضأه ﷺ مَرَّات عند الربيع، فتعددت مَرَّات الوضوء ولكن صفته واحدة في هذه المرات .

وممدوح نفسه يقر أن صفة الوضوء التي نقلتها الربيع هو ليس لعدد المرات إنما صفة الوضوء في هذه المرات فصار بهذا واقعة واحدة وأخذها عنها ابن عقيل في مجلس واحد .

**** قال ممدوح في (٣/ ٢٨٠):** «أما عن المخالفة فهي لا تتصور إلا عند اتحاد الواقعة» اهـ.

وهنا قال: «إن الاختلاف في...» فهو يقرُّ بالمخالفة بل وصرَّح بها قبل فقال في (٢/ ٢٢٩): «فقال الثوري في حديثه: «ومسح رأسه بما بقي من وضوئه في يديه» فخالف شريكًا وقياسًا» اهـ.

وممدوح يقرُّ أن اختلاف الألفاظ لا تدلُّ على تعدُّد الواقعة فقد قال في (٤/ ٢٥٩): «... فالواقعة واحدة، وإنما اختلفت ألفاظ الروايات فقط.» اهـ.

وقال ممدوح في (٥/ ٣٣٩): «والمخالفة لا تكون إلا عند اتحاد المجلس» اهـ. وابن عقيل أخذ صفة الوضوء هذه من الرُّبِيع في مجلس واحد. فهو بلفظ وسياتي واحد.

**** قال ممدوح في (٤/ ٣٤٠):** «لأنَّ التضاد والتنافي يكون حاصلًا إذا كان المخرج واحدًا لواقعة واحدة فقط، لا تحتمل التعدد، عند ذلك ولا بد أن تصح رواية واحدة، والأخرى إذا تناقت ينبغي أن يحكم عليها بالشذوذ أو النكارة» اهـ.

**** قال ممدوح في (٤/ ٢٢٩):** «... لأنَّ المخالفة تكون إذا اتفق المخرج، أما إذا تعددت المخارج، فكيف تحدث المخالفة؟» اهـ.

وحديث الرُّبِيع هذا ينطبق فيه كل ما سبق نقله عن ممدوح. فتكون دعوى ممدوح في «محمول على التعدد» تقضها ممدوح نفسه.

**** الحديث الخامس والسبعون:**

وهو برقم (٧٧)، وهو عند ابن ماجه (٣٩١) من حديث الوليد بن عقبة، حدثني حذيفة بن أبي حذيفة الأزدي، عن صفوان بن عسال قال: صببت على النبي ﷺ الماء في السفر والحضر، في الوضوء.

**** ذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في «ضعيف ابن ماجه» (٨٧)، وقال:**

«ضعيف». ولم يحل إلى مصدر حَقَّق فيه القول بالضعيف، فيكون تضعيفه حديث صفوان لسند ابن ماجه فقط.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٣٢):** «صب الماء في السفر والحضر ثابت مرفوعًا» اهـ.

الشيخ ناصر الدين لم يضعف مطلقًا أن صبَّ الماء للوضوء في السفر والحضر غير ثابت مرفوعًا، فقد ذكر حديث المغيرة في صبِّه الماء في السفر في «صحيح ابن ماجه» (٣١٢)، وحديث الرُّبِيع بنت مَعُوذٍ في الحضر.

فقول ممدوح بعيد كل البعد في إثبات وهم الشيخ ناصر الدين فإذا أراد إثبات الوهم - الوهمي - فعليه أن يثبت أن صبَّ الماء للوضوء في السفر والحضر أخرج به ابن ماجه بسند ثابت من حديث صفوان بن عسال.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٣٢):** «أما الوليد بن عقبة فهو ابن نزار العنسي المكشوف، لم أجده في ثقات ابن حبان في النسخة المطبوعة فلعله في نسخة وقعت للحافظ علاء الدين مغلطواوي رحمه الله تعالى.

قال الذهبي في «الكاشف» (٦٠٨٢): «مجهول»، وقال الحافظ في «التهذيب» (١١/ ١٤٤): «هو مجهول الحال.» اهـ.

ممدوح على منهجه نقل قول الحافظ من «تهذيب التهذيب»، وأهمل -عامدًا متعمدًا- قول الحافظ في «التقريب»: «مجهول» اهـ.

ثمَّ حسب منهجه أيضًا ترك الأهم المهم، هل الوليد بن عقبة مجهول الحال أم هو مجهول العين؟.

والصواب أن الوليد بن عقبة مجهول العين، قال الذهبي في «الميزان»: «لا يعرف تفرد عنه زيد بن الحُبَاب.» اهـ.

**** قال ممدوح في «تبيينه» (ص ١٤٩):** «إنَّما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلا واحد فقط، لأنَّ جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد

فقط... اهـ.

فمجهول العين عند ممدوح هو الراوي الذي لم يرو عنه إلا واحد فقط.

وهنا قال الذهبي: «تفرد عنه زيد بن حباب»، وعلى ممدوح إثبات غير هذا.

وممدوح في (٢٥٥/١) نقل قول الحافظ - مقررًا محتجًا به - : «فإن سمي الراوي وانفرد راي واحد بالرواية عنه فهو مجهول العين كالصحيح، فلا يقل حديثه إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح، وكذا من انفرد عنه إذا كان متأهلًا لذلك». اهـ.

فعلى ممدوح أن يثبت أن الوليد بن عقبة وثقه متأهل.

وقد قال ممدوح في (٢٥٦/١): «دعوى الحصر والوحدان لا تقبل إلا من كبار الأئمة كالبخاري، وابن المديني، وابن معين، ومسلم، والنسائي، وأمثالهم فهم وحدهم الذين يقبل قولهم: إن فلانًا لم يرو عنه إلا واحد».

أما من تأخر عنهم من الحفاظ فقبول دعوى التفرد تؤخذ بحذر... اهـ.

ثم ركب ممدوح رأسه بغرور وتعاليم ووضع نفسه في مقام عالٍ، فقال في (٢/١٨٣): «وعمارة بن عثمان بن حنيفة، انفرد بالرواية عنه أو جعفر الخطمي» اهـ.

وتعاليم فقال في (٥٤٩/٣): «... ولم أجد من روى عنه سوى شريك القاضي... اهـ».

وزاد في حقه فقال في (٤٢٢/٤): «لكن في إسناده المهدي بن عبد الرحمن بن عيينة بن خاطر»، لم يوثق، ولم يرو عنه إلا عاصم بن رجاء بن حيوة، فالمهدي هذا هو علة الإسناد اهـ.

واستمر في تعاليمه فقال في (٥٤٨/٥): «ورؤمئيل مولى عروة هو ابن عباس القرشي الأسدي، انفرد عنه ابن الهادي - فيما أعلم -». اهـ.

فالوليد بن عقبة حاله مثل حال المهدي بن عبد الرحمن، فهو لم يوثقه أحد، وتفرد عنه زيد بن حباب، فعلى ممدوح - الناصح الأمين - أن يقول: «فالوليد بن

عقبة هذا هو علة في هذا الإسناد».

*** قال ممدوح في (٢٣٢/٢): «أما حذيفة بن أبي حذيفة الأزدي فهو أحسن حالاً منه، فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (١٨٢/٤) وقال: يروي عن صفوان بن عسأل، روى عنه أهل الكوفة». وقال الحافظ في «التقريب» (١١٥٥): «مقبول» اهـ. لم يعرف حال الوليد بن عقبة عند ممدوح حتى نفهم أن حذيفة هو أحسن حالاً من الوليد.

وفوق الوليد بن عقبة وحذيفة بن أبي حذيفة زُذ أن ابن ماجه انفرد بالإخراج لهما ولم يخرج لهما إلا هذا الحديث فقط.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٩٦/٣): «حدثنا بشر بن آدم قال: حدثنا ابن حُباب قال: حدثنا الوليد بن عقبة القيسي قال: حدثنا حذيفة بن أبي حذيفة الأزدي عن صفوان بن عسال المرادي: صببت على النبي ﷺ الماء في السفر والحضر فمسح على الخفين، ولم يذكر حذيفة سماعاً من صفوان» اهـ.

ظاهر قول الإمام البخاري هو الإعلال بالانقطاع بين حذيفة وصفوان، ولكن عند التأمل في أغلب الأحاديث التي يقول فيها البخاري: «ولا يعرف له سماع من فلان»، و«لا أعرف فلان سماعاً من فلان»، ولم يذكر فلان سماعاً من فلان، و«لا أعرف فلان عن فلان شيئاً»، نجد أنه لا يعني: الإعلال بالانقطاع إنَّما هو إعلال السند أو إعلال السند والتمتن.

وفي حديثنا هذا روى الوليد بن عقبة المجهول عن قريب منه - في الجهالة - عن صفوان غير المشهور والمعروف عن صفوان وهو توقيت المسح على الخفين في السفر، والذي قال فيه البخاري: «أحسن شيء» في هذا الباب حديث صفوان بن عسال، فأتى المجهول عقبة بسند غريب وبمتن مخالف فيه صب الماء في السفر والحضر في الوضوء بدلاً من توقيت المسح على الخفين في السفر.

ومثله الحديث الذي أخرجه البخاري في ترجمة صفوان من «التاريخ الكبير» (٤/

٣٠٤-٣٠٥) وأعلّه فقال: «حدثنا عبد الله بن يزيد، نا سعيد بن أبي أيوب قال: حدثني عبد الرحمن بن مرزوق، عن زر بن حبيش، عن صفوان بن عسال المرادي: سمعت النبي ﷺ [يقول]: فتح الله ﷻ باباً للتوبة في المغرب عرضه [مسيرة] سبعون عاماً، لا يغلغ حتى تطلع الشمس من نحوه، قال أبو عبد الله: لا يعرف سماع عبد الرحمن من زر». اهـ.

وأخرجه أبو نعيم الأصفهاني في «حلية الأولياء» (٢١٢/٤/رقم ٥٢٨٦) من طريق شيخ البخاري، وقال: «عبد الرحمن بن مرزوق الدمشقي، تفرد بالرواية عنه سعيد بن أبي أيوب» اهـ.

فالحديث مطولاً ومختصراً معروف برواية عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش، عن صفوان بن عسال، ويلفظ الباب عند أحمد (٢٣٩/٤، ٢٤٠)، والترمذي (٣٥٣٥، ٣٥٣٦)، وقال: «حديث حسن صحيح»، والنسائي في «الكبرى» (رقم ١١١١٤)، وابن ماجه (٤٠٧٠) وغيرهم.

فقول البخاري: «لا يعرف سماع عبد الرحمن من زر»، هو إعلال بتفرد عبد الرحمن بهذا السند، وتخطئه له لمخالفته الجمع من الرواة الذين رووه عن عاصم بن زر.

أما المتن فهو ثابت.

وحدثنا مثله أنى الوليد بن عقبة وجعل له سنداً ومثلاً آخر غير السند والمتن المعروفين عن صفوان.

فقول البخاري: «لم يذكر حذيفة سماعاً عن صفوان»، وقوله: «لا يعرف سماع عبد الرحمن من زر»، ليس هما لبيان الانقطاع فيرةً بعضهم على هذين القولين ونحوهما بتحقيق المعاصرة، وإمكانية السماع، ولم يرم بالتدليس ولا بالإرسال، بل هو إعلال بالتفرد والمخالفة سنداً ومثلاً كحدثنا، وسنداً فقط كحديث عبد الرحمن بن مرزوق عن زر.

ثم ذكر ممدوح في (٢٣٢٢/٢-٢٣٤) شواهد للصب في الوضوء من حديث المغيرة، والرَّبِيع بنت مُؤمَد، وأسامة بن زيد، وأبي الدرداء.

وليس في شيء منها أبداً أن صفوان بن عسال صب الماء للوضوء فضلاً عن صب الماء للوضوء في السفر والحضر.

وأما أن صب الماء في السفر والحضر ثابت مرفوعاً، فهو من غير حديث صفوان بن عسال.

** الحديث السادس والسبعون:

وهو برقم (٧٨)، وهو عند ابن ماجه (٣٩٢) من حديث عبد الكريم بن رُوح، حدثني أبي رُوح بن عَبْسَةَ بن سعيد بن أبي عَياش مولى عثمان بن عفان، عن أبيه عبسة بن سعيد، عن جدته أم أبيه أم عَياش، وكانت أمةً لُرَبيعة بنت رسول الله ﷺ قالت: كنتُ أُرَضِّي رسول الله ﷺ وأنا قائمة وهو قاعد.

** ذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في «ضعيف ابن ماجه» (٨٨) وقال: «ضعيف»، ولم يشر إلى مصدر حَقَّق فيه الحكم بالضعيف، فيكون هذا الحكم على ما يقتضيه النظر العلمي في إسناد هذا الحديث فحسب.

والظاهر أن الشيخ ناصر الدين حكم على الإسناد بالضعف لوجود عبد الكريم بن رُوح، وأبيه روح بن عَبْسَةَ وجدته عَبْسَةَ بن سعيد بن أبي عَياش، فالابن ضعيف، والأب والجدُّ مجهولان، كما في «الضعيفة» (٤٣٦/٩/رقم ٤٤٤٥).

** قال ممدوح في (٢٣٤/٢): «ضعفه وشرح علله الحافظ علاء الدين مُغلطاي في شرح سنن ابن ماجه، وقال الحافظ البوصيري في الزوائد (١٦٣/١): «هذا إسناد مجهول، وعبد الكريم مختلف فيه». اهـ.

ممدوح لِمَا يحمله في صدره على الشيخ ناصر الدين لم يقر ويعترف بصواب حكم الشيخ ناصر الدين، وإنما نقل تضعيف مُغلطاي والبوصيري، ثم بعد هذا كلُّه وضعه في تعريفه بأوهام الشيخ ناصر الدين الوهمية.

ونقل قول البوصيري وأجمل قول مغلطاي ليرد حكم الشيخ ناصر الدين ولو في جزء منه، وهو عبد الكريم بن رُوْح مختلف فيه، وليس ضعيفاً، وعبد الكريم قال فيه الحافظ في «التقريب»: «ضعيف».

ونقل ممدوح لقول البوصيري: «إسناد مجهول» - الظاهر أنَّ رُوْح بن عَبَّسَةَ، وَعَبَّسَةَ بن سعيد هما المرادان بقول: «هذا إسناد مجهول» وقد قال فيهما الحافظ في «التقريب»: «مجهول» - يَبْتِ ممدوح على نفسه التهور لقوله في (٣٦٣/١): «إثبات الجهالة حكم، والحكم لا يكون إلا عن تصور، وهو معدوم للمعلمي ولمن تقدمه بعشرة قرون» اهـ.

وأردُّ إلى ممدوح قوله في (٥٠٢/٤): «فإذا وقفت بعد على قول الحافظ المقتن شهاب الدين البوصيري في «الزوائد» (٤٣٦/١): «هذا إسناد حسن...»، فلا تسارع بالإنكار بل وافق وتابع وتعلم» اهـ.

وعندما لم يجد ممدوح ما يردُّ به حكم الشيخ ناصر الدين هجم على ابن ماجه هجوم أهل الأدب المدافعين عن السنن فقال في (٢٣٥/٢): «كان يكفي ابن ماجه تخريج الأحاديث الثلاثة التي في الباب، وقد دفعه الشرة وحب الإكثار إلى تخريج هذا الحديث لعزته وغرابته» اهـ.

ثم عاد وقال: «فكأنه أراد أن يخرجها لتبنيته العارف فقط». والعارف قطعاً هو محمود سعيد ممدوح لا غير.

من قول ممدوح هذا - وغيره - على صنيع ابن ماجه في سنته وقع في نفسه أنَّ ممدوحاً هو ابن ماجه صاحب السنن.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٩٨/١/١٠٩): «وعن أم عياش، قالت: كنت أوضئ رسول الله ﷺ وأنا قائمة وهو قاعد، رواه ابن ماجه أيضاً وإسناده ضعيف» اهـ.

** الحديث السابع والسبعون:

وهو برقم (٧٩) وهو عند ابن ماجه (٣٦٢) من حديث مُطَهَّر بن الهيثم، ثنا علقمة بن أبي جَمْرَةَ الضَّبِّي، عن أبيه أبي جَمْرَةَ الضَّبِّي، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ لا يكل طهوره إلى أحد، ولا صدقته التي يتصدق بها، يكون هو الذي يتولأها بنفسه.

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (٨١) وقال: «ضعيف جداً». وأحال إلى «الضعيفة» (٤٢٥٠).

وفي «الضعيفة» (٢٥٢/٩) قال: «وهذا إسناد ضعيف جداً؛ أفته ابن الهيثم هذا؛ قال الحافظ: «متروك». وعلقمة بن أبي جَمْرَةَ الضَّبِّي، مجهول» اهـ.

** قال ممدوح في (٢٣٦/٢): «ليس كذلك فللحديث شواهد» اهـ.

فممدوح يقرُّ ويعترف أنَّ إسناد الحديث لا يصلح أن يُصَحَّح ولا أن يُحَسَّن بدليل: «فللحديث شواهد».

ولكن هل هو إسناد ضعيف أم ضعيف جداً؟ هذا راوغ فيه وقال في (٢٣٨/٢): «فليس في إسناده كذاب أو متهم بالكذب» اهـ.

وممدوح يقرُّ ويعترف أنَّ الكذَّاب والمتهم بالكذب ونوعاً ثالثاً لا يصلح حديثهم في باب المتابعات والشواهد، قال ممدوح في «التعقيب اللطيف» (ص ٣٧): «... فالكذَّاب والمتهم لا يصلحان للاعتبار، وقد أدخلوا نوعاً ثالثاً لا يصلح حديثه للاعتبار، وهو المتروك الذي في معنى المتهم بالكذب» اهـ.

وقال في «رفع المنارة» (ص ٢٥٧): «والمعلوم والمقرَّر أنَّ المتروك لا يقبل حديثه في المتابعات والشواهد» اهـ.

وهذا المتروك إذا ذكر في إسناد فيماذا يحكم عليه ممدوح؟

** قال ممدوح في «رفع المنارة» (ص ٩٤): «وعامة بن جوين شديد الضعف».

وقال عنه الحافظ في «التقريب»: متروك. اهـ.

وجاء محمد بن عبيد الله العزمي في سند فقال في (٥/ ٢٧٠-٢٧١): «في إسناد محمد بن عبيد الله العزمي وهو متروك؛ فإن إسناده شديد الضعف» اهـ ملخصاً.

والشيخ ناصر الدين حكم على إسناد هذا الحديث بـ«ضعيف جداً» لأجل قول الحافظ في مُطَهَّر بن الهيثم: «متروك» فيكون حكم الشيخ ناصر الدين يتوافق مع المتروك الذي لا يقبل حديثه في المتابعات والشواهد عند ممدوح نفسه لذلك لم ينف عنه ممدوح غير الكذب والتهمة بالكذب ولو وجد قولاً يرفع مظهرًا هذا من «متروك» لجادل وشاغب به.

قال الحافظ ابن كثير الشافعي في «إرشاد الفقيه» (٤١/١): «عن ابن عباس: «كان رسول الله ﷺ لا يكَلِّمُ طهوره إلى أحد»، رواه ابن ماجه من حديث مُطَهَّر بن الهيثم ضعيف جداً». اهـ.

وقول ابن كثير: «ضعيف جداً» هو لفظ شائع عند الحفاظ، وليس خاصاً بحافظ معين أو جماعة محصورين، ومن قيل فيه ذلك فهو لا يصلح حديثه في المتابعات والشواهد كما في «التعقيب اللطيف» (ص ٣٧-٣٨).

وبهذا إذا ثبت متن هذا الحديث من طريق أخرى عن ابن عباس أو عن صحابي آخر تبقى هذه الطريق عن ابن عباس لا تصلح في المتابعات والشواهد لوجود متروك وآخر مجهول تغافل عنه ممدوح.

قال ابن حبان في «المجروحين» (٢٦/٣) -في مُطَهَّر بن الهيثم-: «يأتي عن موسى بن علي ما لا يتابع عليه، وعن غيره من الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات». اهـ.

فالْمُطَهَّر يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات لوهمه وسوء حفظه، روى ما لا يتابع عليه فكيف وهنا يروي عن علقمة بن أبي جَمْرَة مجهول لم يذكره راوياً عنه غير مطهر بن الهيثم هذا؟.

وقد أتى في أكثر من حديث ثابت بخلاف ما رواه مطهر من «لا يكَلِّمُ طهوره إلى أحد».

وصرَّح بهذه المخالفة الحافظ البوصيري الشافعي فقال في زوائد ابن ماجه (١/ ١٠٤-١٠٥): «هذا ضعيف علقمة بن أبي جمره مجهول ومطهر بن الهيثم ضعيف. وقد رواه النسائي في الصغرى وابن ماجه من حديث المغيرة بن شعبة مرفوعاً قال: سكت على رسول الله ﷺ حين توضأ في غزوة تبوك. الحديث فهذا مخالف لحديث ابن عباس». اهـ.

شواهد ممدوح:

*** قال ممدوح في (٢/ ٢٣٦-٢٣٧): «أما حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم ٢٢١)، والبخاري «كشف الأستار رقم ٢٦٠» كلاهما من حديث النضر يعني ابن منصور، حدثنا أبو الجنوب، قال: «رأيت علياً يستقي ماءً لوضوئه، فبادرته أستقي له فقال: مه يا أبا الجنوب، فإني رأيت عمر يستقي ماءً لوضوئه، فبادرته أستقي له فقال: مه يا أبا الحسن، فإني رأيت رسول الله ﷺ يستقي ماء لوضوئه، فبادرته أستقي له فقال: «مه يا عمر فإني أكره أن يشركني في طهور ي أحد».

قال الهيثمي في «المجموع» (٣٧/١): «رواه أبو يعلى والبخاري، وأبو الجنوب ضعيف».

قلت: وشيخه النضر بن منصور الذهلي الكوفي ضعيف أيضاً، وضعفه الحافظ ابن كثير -بهما- في مسند عمر (١/ ١١٤).

وأغرب الإمام النووي -رحمه الله تعالى- فقال في المجموع (١/ ٣٨٢): «باطل لا أصل له»، ولم يوافق ابن الملقن فقال في خلاصة «البدل المتبر» (رقم ١٠٦): «في ذلك نظر». اهـ.

قول الإمام النووي في «المجموع» (١/ ٣٣٩): «باطل لا أصل له» سيأتي -إن

شاء الله - بيان صوابه عند النظر في متن حديث عمر هذا، ثم إن ابن الملقن وافقه في «البدر المنير» (٢/ ٢٤٥)، وكذا ابن حجر العسقلاني في «التلخيص الحبير» (١/ ٩٧).

والعهدة على ممدوح فيما نسب إلى ابن الملقن فإني لا أطيل «خلاصة البدر المنير».

ومن قول ابن الملقن أبداً بإثبات أن هذا الحديث لا يصلح في الشواهد، قال ابن الملقن في «البدر المنير» (٢/ ٢٤٤): «والنضر بن منصور ضعيف جداً، قال البخاري فيه: إنه منكر الحديث...» اهـ.

وقول البخاري في النضر قاله في «التاريخ الكبير» (١/ ٩١).

وسأل ابن أبي حاتم أباه عن النضر في «الجرح والتعديل» (٨/ ٤٧٩) فقال: «شيخ مجهول يروي أحاديث منكرة» اهـ.

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٧/ ٥٣٤) وقال: «يخطئ» ثم في «المجروحين» (٣/ ٥٠)، وقال: «منكر الحديث جداً، لا يجوز الاعتبار بحديثه ولا الاحتجاج به لما فيه من غلبة المناكير.» اهـ.

تأمل يا ممدوح: «لا يجوز الاعتبار بحديثه ولا الاحتجاج به» وقبل أن يرمي ممدوح ابن حبان بالتشدد هل هناك اختلاف بين قول ابن حبان هذا وقول البخاري: «منكر الحديث»؟ لا اختلاف؛ لغلبة المناكير في حديثه.

ذكر ابن عدي في ترجمة النضر من «الكامل» (٧/ ٢٤٨٩-٢٤٩٠) ثلاثة أحاديث منها حديث عمر هذا، وقال: «والنضر بن منصور هذا يعرف بهذه الأحاديث التي ألبستها في الرضوء وفي طلحة والزبير وفي ذكر عثمان فلا يأتي بها غيره عن أبي الجنوب.» اهـ.

ويقول ابن عدي قال الزباز - ولم يتقله ممدوح - : «لا نعلمه يروي عن النبي ﷺ إلا عن عمر بهذا الإسناد».

فالنضر بن منصور تفرد بهذا السند والمتن عن عمر، وحاله قد عُرف فماذا يكون حديثه هذا؟.

يكون حديثه منكرًا، أو واهٍ، أو ضعيفًا جدًا، كما في «المداوي» (٢/ ١٨٨) للشيخ أحمد العُمَاري.

وتفرد الضعيف عند ممدوح نفسه هو منكر فقد قال في «رفع المنارة» (ص ٢٩٨): «والحاصل أن هذه اللفظة: مسجد الخيف منكرة تفرد بها خثيم وهو ضعيف.» اهـ.

فهذا الحديث منكر من حيث إسناده، ومن حيث متنه «فإني أكره أن يشركني في طهوري أحد»، أي: يحضر لي ماء لظهوري، وهذا يخالف إحضار ابن مسعود وأنس وابن عباس، ماء لظهوره عليه السلام فكيف يكون هذا «فإني أكره...»؟ فهل هؤلاء - وفيهم من هم من خدامه عليه السلام - يفعلون ما يكره عليه السلام - حاشاهم عليه السلام - أم أن كراهته عليه السلام لذلك إنما هي في مخيلة منكر الحديث النضر بن منصور؟.

أمّا صب الماء للوضوء، فحديث المغيرة وأسامة بن زيد والرَّبِيع بنت معوذ يظل رواية كراهة ذلك.

وبعد كتابة هذا وقفت على حكم الشيخ ناصر الدين على شاهد ممدوح هذا في بحث فائق رائع ممتع تبين فيه نكارة هذا الحديث، وصدرة بقوله: «منكر جداً» فانظر ذلك في «الضعيفة» (١٣/ ٩٣٣-٩٣٥/ رقم ٦٤١٧).

وبهذا تبين - إن شاء الله - قيمة قول ممدوح: «وأغرب الإمام النووي رحمه الله تعالى فقال في «المجموع» (١/ ٣٢٨): «باطل لا أصل له.» أي: باطل متناً ولا أصل له صحيح سنناً، يقر ابن مسعود وأنسا ويدعو لابن عباس رضي الله عنه، ثم يمنع عمر لأنه «أكره أن يشركني في طهوري أحد».

وحقٌ لممدوح أن يقول: «وأغرب...» لأنه من الغرائب عن هذا العلم وأهله، ثم يقول: «كتاب علل.» هزلت يا محمود سعيد ممدوح.

** قال ممدوح في (٢/ ٢٣٧): «وأما حديث عائشة فأخرجه أحمد بن منيع

«إتحاف المهرة»: ثنا أبو العلاء، عن معاوية بن صالح، أنَّ أبا حمزة حدثه، عن عائشة قالت: «ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه من أحد قط، إلا أن يُؤدَى في الله ﷻ فينتقم، ولا رأيت رسول الله ﷺ يكل صدقته إلى غير نفسه حتى يكون هو الذي يضعها في يد السائل، ولا رأيت رسول الله ﷺ يكل وضوءه إلى غير نفسه حتى يكون هو الذي يهين وضوءه لنفسه حتى يقوم من الليل».

أبو العلاء هو الحسن بن سَوَّار البغدادي قال الحافظ في التقریب (١٢٤٧): «صدوق»، وإن قلت: هو ثقة لما تكن قد أبدعت، ومعاوية بن صالح حسن الحديث. وأبو حمزة هو عيسى بن سَلِيم الحمصي، قال ابن منده في «فتح الباب في الكنى والألقاب» (رقم ٢٢٤٥): «روى عنه معاوية بن صالح»، وهو من رجال مسلم، ولكنه لم يدرك عائشة رضي الله عنها.

فهذا الإسناد لولا الانقطاع الذي فيه لكان حسناً، لكنه شاهد قوي. اهـ.

لا يبعد أن تكون فقرة الصدقة وفترة الضوء من الأفراد التي تفرّد بها معاوية بن صالح، وبسبب هذه الأفراد نزلت مرتبة معاوية بن صالح وجرح بسببها. فحديث عائشة مروى في الصحيحين وغيرهما بدون هاتين الفقرتين.

ثم إنَّ حديث عائشة فيه حكاية أمنا عائشة لحال رسول الله ﷺ في بيته حين يقوم من الليل فهو في مكان خاص وهو البيت وفي وقت خاص حين يقوم من الليل ومن خلقه رضي الله عنه يهين وضوءه لنفسه بدون أن يوقظ خادمه في ذلك الوقت فيزعجه، فهي تحكي وقوع ذلك في مكان خاص ووقت خاص بخلاف حديث ابن عباس فهو غير مخصوص، بمكان وزمان، فظهر الفارق بين الشاهد والمشهود له.

وفي حديث عمر كراهية ذلك لذلك خالف حديث ابن عباس وحديث عمر ما ثبت عن ابن مسعود، وأنس، وابن عباس بخلاف ظاهر حديث أمنا عائشة، فهو خاص لا يعارض به حديث ابن مسعود وأنس.

وبهذا ظهر أنَّ حديث عائشة شاهد قاصر لا يتقوى به معنى حديث ابن عباس

الضعيف جداً.

**** قال ممدوح في (٢/٢٣٨):** «وأما المرسل فأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٥٩): حدثني وكيع، عن موسى بن عُبيدة، عن العباس بن عبد الرحمن المدني، قال: خصلتنا لم يكن رسول الله ﷺ يكلهما إلى أحد من أهله، كان يتناول بيده، ويضع الطهور من الليل ويخمره».

هذا المرسل ضعيف الإسناد بسبب موسى بن عُبيدة الرُبَذي، لكن يستشهد به. اهـ. ممدوح ذكر موسى بن عُبيدة، وسكت على العباس بن عبد الرحمن المدني فلتنظر مرتبته وطبقته.

ومع هذا فهذه الرواية - المرسلة حسب قول ممدوح حتى يتبين العباس - لا تخرج على حديث عائشة: بل هو أصح فيه «... من أهله»، فلا يصلح أن يكون شاهداً لحديث ابن عباس - الضعيف جداً - من حيث المعنى.

وبهذا عرفنا أنَّ حديث ابن عباس ضعيف جداً لأجل مُطَهَّر بن الهيثم المتروك، الذي لا يصلح في المتابعات والشواهد، وحديث عمر - شاهد ممدوح الأول - عرفنا أنَّه منكر لا يصلح للاعتبار، وحديث أمنا عائشة - شاهد ممدوح الثاني - لا يصلح شاهداً لمعنى حديث ابن عباس ومثله الشاهد الثالث.

**** الحديث الثامن والسبعون:**

وهو برقم (٨٠) وهو عند الترمذي (٥٣) من حديث زيد بن حُبَاب، عن أبي معاذ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: «كان لرسول الله ﷺ خرقة ينشف بها بعد الوضوء».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين الألباني في «ضعيف الترمذي» (٧)، وقال: «ضعيف الإسناد» اهـ.**

فحكّم الشيخ ناصر الدين صريح على الإسناد فقط، وليس على الإسناد والمتمن.

ويبين في «الصححة» (٥/١٣٣-١٣٤): أن سبب ضعف الإسناد هو أبو معاذ سليمان بن أرقم.

** الحديث التاسع والسبعون :

وهو برقم (٨١): وهو عند الترمذي (٥٤) من حديث رشدين بن سعد، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عتبة بن حميد، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال: «رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف الترمذي» (٨) وقال: «ضعيف الإسناد» اهـ.

فحكم الشيخ ناصر الدين صريح على الإسناد فقط، وليس على الإسناد والمتن. ويبين في «الصححة» (٥/١٣٥) أن سبب ضعف الإسناد هما رشدين بن سعد وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم.

** قال ممدوح (٢/٢٣٩-٢٤٠): هذا الحديث ثابت. الحديث الأول في إسناده أبو معاذ هو سليمان بن أرقم ضعيف عند أهل الحديث، والحديث الثاني فيه رشدين بن سعد، وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم، ضعيفان.

هذا ما ذكره الترمذي، فاعتمد عليه من اعتمد في نفي ثبوت ما جاء في التمدل، وليس كذلك؛ لأنَّ للحديث شواهد والباب فيه الثابت، اهـ ملخصاً.

ممدوح يقر ويعترف بصواب حكم الشيخ ناصر الدين على إسناد الحديثين.

ممدوح يعترض على قول الترمذي في التَّمَدُّلُ بعد الوضوء، ويصف من اتبعه بـ«فاعتمد عليه من اعتمد في نفي ثبوت ما جاء في التمدل».

الإمام الترمذي ذكر حديث عائشة وحديث معاذ بن جبل تحت باب «ما جاء في التَّمَدُّلُ بعد الوضوء»، وقال: «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء».

وهنا أثبت مخالفة ممدوح لحفاظ من الشافعية.

(١) حديث عائشة ذكره ابن عدي في ترجمة سليمان بن أرقم من «الكامل» (٣/٢٥١)، وقال: «عامة ما يرويه لا يتابع عليه» اهـ.

(٢) وأخرجه الدارقطني في «سننه» (١/١٨٣ رقم ٣٨٢)، وقال: «أبو معاذ هو سليمان بن أرقم وهو متروك». اهـ وانظر «العلل» (٩/١٠٩).

وقول الدارقطني: «متروك» بيان وتفسير لقول ابن عدي: «عامة ما يرويه لا يتابع عليه».

وقال النسائي في «سننه» (٤٨٦٩): «وسليمان بن أرقم متروك الحديث» اهـ.

وقال ابن حبان في «المجروحين» (١/٣٢٨): «سليمان بن أرقم أبو معاذ... كان يمتن يقبل الأخبار ويروي عن الثقات الموضوعات» اهـ.

(٣) وأخرجه البيهقي في «سننه» (١/١٨٥) وقال: «أبو معاذ هذا هو سليمان بن أرقم متروك» اهـ.

(٤) ذكره أبو محمد الغساني في «تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني» (رقم ٧٧) ونقل قول الدارقطني في سليمان بن أرقم.

(٥) وقال الذهبي في «الكاشف» (٢٠٦٨): «سليمان أرقم... متروك» اهـ.

من أقوال مَنْ ذكرت من حفاظ الشافعية يكون سليمان بن أرقم لا يصلح في المتابعات والشواهد عندهم.

والشيخ ناصر الدين كان يرى سليمان بن أرقم ضعيفاً فقط ثم مال إلى أنه متروك الحديث؛ فضعيف حديثه جداً في أكثر من موضع في «الضعيفة» (٤/٣٣ و٣٥) و(١/٤١ و٣١٢)، و(٧/١٩)، وغيره، بل في «الضعيفة» (١٢/٩٩٣-٩٩٤/رقم ٥٩٩٨)،

رد قول الحافظ في «التقريب»: «ضعيف»، وأخذ بقول الذهبي في «المغني»: «واهي الحديث»، وفي «الكاشف»: «متروك».

ولهذا قال الإمام أحمد عن حديث عائشة هذا: «منكر، منكر». اهـ من «المعني لابن قدامة (١٤٢/١).

هذا عن حال الحديث الأول حديث عائشة، وأنه لا يصلح في المتابعات والشواهد.

والحديث الثاني حديث معاذ بن جبل إن سلم من رشدين بن سعد فلن يسلم من عبد الرحمن بن زياد بن أنعم فقد قال فيه ابن عدي الشافعي في «الكامل» (٢٨١/٤): «وعامة حديثه وما يرويه لا يتابع عليه» اهـ.

وروايته هذه لم يتابع عليها، بل وليس لها ما يشهد لها وتشهد له فيما ذكره ممدوح لإثبات قوله.

فحديث عائشة فيه: كانت له خِرْقَةٌ لِّلنَّشِيفِ أَي: معدة له بعد وضوئه، وحديث معاذ: مسح وجهه بطرف ثوبه. وقطعاً طرف ثوبه غير الخِرْقَةِ.

وإذا فهمنا - كما هو ظاهر الحديثين - «كان رسول الله...» رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ...، الفعل المستمر؛ فيكون الحديثان مختلفين متعارضين في بيان ووصف ما ينتشف به النبي ﷺ بعد الوضوء، فأبو معاذ سليمان بن أرقم يقول: «خرقة»، ورشدين أو الأفریقی عبد الرحمن بن زياد بن أنعم يقول أحدهما: «بطرف ثوبه»، وكلهم حالهم معروف.

لذلك قال الترمذي - بعد ذكره هذين الحديثين -: «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء» أي: لا يصح عن النبي ﷺ أن من هديه التمندل بعد الوضوء، وإنما قد يفعل ذلك لحاجة.

فحديث معاذ لا يصلح أن يشهد لحديث عائشة والعكس أيضاً؛ لأنهما في واقعيتين مختلفتين، وهل يؤخذ منهما التمندل بعد الوضوء وإن أتيا في واقعيتين مختلفتين؟.

لا يؤخذ مهما ذلك: حديث عائشة فيه أبو معاذ سليمان بن أرقم متروك الحديث،

وحديث معاذ فيه رشدين بن سعد، وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهما ضعيفان والأخير منهما: «عامه حديثه وما يرويه لا يتابع عليه»، وأيضاً قال فيه ابن حبان في «المجروحين» (٥٠/٢): «وكان يُدلس على محمد بن سعيد بن أبي قيس المصلوب». اهـ.

وقد أخرج الطبراني في الكبير (٦٨/٢٠-٦٩) حديث معاذ هذا من طريق محمد بن سعيد، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على وجهه بطرف ثوبه في الوضوء.

وقد ذكر الحافظ المسقلاني عبد الرحمن بن زياد بن أنعم في المرتبة الخامسة من مراتب المدلسين وقال: «ذكر ابن حبان في الضعفاء: أنه كان مدلساً، وكذا وصفه به الدارقطني». اهـ.

والبيهقي الشافعي ذكر حديث عائشة، وحديث معاذ هذين في «شرح السنة» (٢/١٥)، وضَعَفَ سندهما ولم يَقُوْا أحدهما بالآخر.

** قال ممدوح في (٢/٢٤٠-٢٤١): (١- فقد أخرج السنائي في الكنى «عمدة القارئ» (٣/١٩٥)، والدولابي في «الكنى» (٢/١١٠)، والبيهقي (١/١٨٥)، شاهداً صحيحاً له.

قال الدولابي: حدثنا إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا سهل بن حماد قال: حدثنا أبو عمرو بن العلاء، قال: أخبرني إياس بن جعفر بن الصلت أبو مريم الحنفي قال: «أتيت فلاناً أُنِّي النبي ﷺ كان له منديل أو خرقة يمسح بها وجهه إذا توضأ».

شيخ الدولابي: هو الجوزجاني، ثقة حافظ معروف، وسهل بن حماد: ثقة من رجال مسلم، وأبو عمرو بن العلاء: ثقة أيضاً، وإياس بن جعفر هو أبو مريم الحنفي، وقيل: ابن ضَبَّح، بالضاد المعجمة، وقيل: بغير المعجمة، وقيل: إياس بن جعفر، والاختلاف في اسم الشخص لا يضر، وثقة ابن حبان (٤/٣٤)، وقال الدارقطني في سؤالات البرقاني (٣٨): «بصري تابعي ثقة»، وأخباره مبسوطه في «أخبار القضاة» لوكيع (١/٢٦٩)، و«فلان» شيخ أبي مريم صحابي، انظر عمدة القارئ (٣/١٩٥)،

وصحح إسناده البلذُرُ العيني في عمدة القاري، والصواب حليفه كما ترى. «١. اهـ.

ما هو الشيء الذي يريدُه محمود سعيد ممدوح ولا يكون الصواب حليفه؟

وإياس بن جعفر قال عنه ممدوح: «والاختلاف في اسم الشخص لا يضر»، ننظر في إياس هذا هل هو شخصٌ واحد أم شخصان؟ وإذا كانا شخصين فمن منهما روى هذا الحديث؟

قول البخاري:

(١) قال في «التاريخ الكبير» (١/٤٣٥-٤٣٦): «إياس بن جعفر -مرسل- عن النبي ﷺ روى عنه أبو عمرو بن العلاء البصري. «١. اهـ.

(٢) وقال في «التاريخ الكبير» (١/٤٣٩): «إياس بن ضبيح أبو مریم، قال محمد: حدثنا عبد الأعلى قال: ثنا هشام، عن محمد، عن أبي مریم إياس بن ضبيح الحنفي قال: كنت عند عمر... «١. اهـ.

فهما اثنان عند البخاري، والخطيب البغدادي لم يتعقبه في «موضح أوهام الجمع والتفريق» بأن عدَّ الواحد اثنين.

قول أبي حاتم وأبي زرعة:

(١) قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/٢٧٧): «إياس بن جعفر، مرسل عن النبي ﷺ روى عنه أبو عمرو بن العلاء: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك» «١. اهـ.

(٢) وقال أيضًا في «الجرح والتعديل» (٢/٢٨٠): «إياس بن صبيح أبو مریم الحنفي روى عن عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان روى عنه محمد بن سيرين وابنه عبد الله بن إياس يعد في البصريين، سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك» «١. اهـ.

قول ابن حبان:

(١) قال في «الثقات» (٤/٣٣): «إياس بن جعفر، يروي عن أنس بن مالك إن كان سمع منه، روى عنه أبو عمرو بن العلاء... «١. اهـ.

(٢) وقال في «الثقات» (٤/٣٤): «إياس بن صبيح الحنفي، أبو مریم، يروي عن عمر وعثمان، روى عنه ابنه عبد الله بن إياس، ومحمد بن سيرين، وهو إياس بن ضبيح... «١. اهـ.

(٣) وقال في «الثقات» (٦/٦٥): «إياس بن جعفر، شيخ يروي المراسيل، روى عنه أبو عمرو بن العلاء... «١. اهـ.

ابن حبان ذكر إياس بن جعفر في طبقتين حسب ما وقع له من الرواية.

من أقوال هؤلاء الأئمة تبين أن إياس بن جعفر هو راوٍ آخر غير إياس بن ضبيح أو ضبيح أبو مریم الحنفي، والذي أتى في سند الحديث هو إياس بن جعفر، وليس إياس بن ضبيح أو ضبيح، جعلهما ممدوح راوياً مستغلاً ما وقع في سند الدولابي «أبو مریم الحنفي» وهو إن لم يكن توافقاً في هذا فهو اجتهاد يسنّ دون إياس بن جعفر، وهو مردود بأقوال من ذكرت من الأئمة.

وإغلاً في التمويه قال: «وإياس بن جعفر هو أبو مریم الحنفي، وقيل: ابن ضبيح بالضاد المعجمة، وقيل: بغير المعجمة، وقيل: إياس بن جعفر».

هل يستطيع ممدوح أن يذكر لنا المصدر الذي تُرجم فيه لإياس بن جعفر وفي حُكي ما قاله ممدوح؟

ثمّ تماذجاً في العنق نقل التوثيق الذي في إياس بن ضبيح أبو ضبيح وجعله في إياس بن جعفر راوي هذا الحديث.

وإياس بن جعفر ذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يذكره راوياً عنه غير أبي عمرو بن العلاء، وعليه فإن لم يكن مجهول العين فهو مجهول الحال.

وبمجازفة وتهوّر قال ممدوح: «وفلان»، شيخ أبي مریم صحابي.

وقول البخاري وأبي حاتم وأبي زرعة وابن أبي حاتم: «إياس بن جعفر مرسل عن النبي ﷺ»، أي: منقطع لوجود: «فان» المبهم.

والى ممدوح المشاعب من صنع ابن دقيق العيد، فقد ذكر في «الإمام» (٧٢/٣):
حديثاً من طريق محمد بن إسماعيل الحسائي، عن رجل، عن أبي معشر، وقال: «فيه
انقطاع من جهة إبهام الرجل الراوي، عن أبي معشر...» اهـ.

وإذا أخذنا بظاهر قول ابن حبان: «يروي المراسيل»، فالمبهم غير صحابي
قطاً.

ومع هذا الانقطاع بسبب الراوي المبهم فهو مجهول أيضاً كما سبق بيان الحكم
بالجهالة على الراوي المبهم.

وبهذا كله تبين - إن شاء الله - وزن قول ممدوح: «وصحح إسناده البدر العيني في
عمدة القاري: والصواب حليقة كما ترى»، وانكشف غشّه لمن يتق به فيا حسرة على
محمود سعيد ممدوح.

ثم إن متن هذا الحديث فيه: «له منديل أو خرقة، يمسح بها وجهه»، لا يشهد بل
يخالف متن حديث معاذ: «مسح وجهه بطرف ثوبه»، وممدوح يقول: «شاهدنا
صحيحاً له»، أي: لحديث معاذ.

*** قال ممدوح في (٢٤١/٢): (٢) - وأخرج ابن ماجه (٤٦٨، ٣٥٦٤)،
والطبراني في «المعجم الصغير» (١٢/١) كلاهما من طريق مروان بن محمد، حدثنا
يزيد بن السَّمط، حدثني الوضّين بن عطاء، عن محفوظ بن علقمة، عن سلمان
الفارسي: «أنّ رسول الله ﷺ توجّأ فقلب جُبّة صوفي كانت عليه، فمسح بها
وجهه».

قال الحافظ البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (١٨٦/١): «هذا إسناده صحيح،
رجاله ثقات، وفي سماع محفوظ من سلمان نظر».

وجاء في «معجم الطبراني الصغير» (١٢/١): الوضّين، عن يزيد بن مرثد، عن
مُحفوظ بن علقمة...، فيكون الوضّين بن عطاء كان يروي عن يزيد بن مرثد، عن
مُحفوظ بن علقمة، وأحياناً عن محفوظ بدون واسطة.

والحاصل: أنّ حديث سليمان شاهد قوي للتتمندل. اهـ.

ممدوح - كما دته - كتم قول الحافظ البوصيري في «زوائد ابن ماجه» (٢٢٩/٢):
«هذا إسناده فيه مقال محفوظ بن علقمة، عن سليمان يقال مرسل، قاله في التهذيب،
وباقى رجال الإسنادات» اهـ.

فيكون البوصيري رجح عن قوله: «هذا إسناده صحيح»، لجزمه بقوله: «وفي
سماع محفوظ من سلمان نظر».

وقد ذكر ابن حبان محفوظ بن علقمة في طبقة أتباع التابعين الذين رروا عن
التابعين (٥٢٠/٧)، ووضعه الحافظ في «التقريب» في الطبقة السادسة وهم الذين لم
يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة.

ولم يكتف ممدوح بكتف هذا بل قال: «فيكون الوضّين بن عطاء كان يرويّه، عن
يزيد بن مرثد، عن محفوظ بن علقمة، وأحياناً عن محفوظ بدون واسطة».
وكأنّ الوضّين بن عطاء من الحفاظ الأثبات ولم يتكلم في حفظه.

فحديث سلمان فيه انقطاع بين الوضّين بن عطاء ويزيد بن مرثد، وبين محفوظ بن
علقمة وسلمان.

أما متنه فلا يشهد لشيء ممّا ذكر، ففيه: «مسح بجُبّة صوف وجهه»، فهي واقعة
مخالفة لكلّ ما سبق.

*** قال ممدوح في (٢٤١/٢): (٣) - وأخرج البيهقي (١٨٥/١) حديثين آخرين
أحدهما عن أبي بكر الصديق، وهو حديث الصحابي المبهم، وثانيهما عن أنس
وأعله» اهـ.

تأمل قول ممدوح: «وهو حديث الصحابي المبهم» أي شاهد ممدوح الأول.
وحديث أبي بكر أخرجه البيهقي من طريق أبي زيد النحوي، ثنا أبو عمرو بن
الغلاء، عن أنس بن مالك، عن أبي بكر الصديق: أنّ النبي ﷺ كانت له خرقة ينشف

بها بعد الوضوء .

ثم أخرجه من طريق عبد الوارث، عن أبي عمرو بن العلاء، عن إياس بن جعفر أن رجلاً حدثه أن النبي ﷺ كانت له خرقة أو منديل فكان إذا توضأ مسح بها وجهه ويديه، وقال: «هذا هو المحفوظ من حديث عبد الوارث» اهـ.

فقد تابع عبد الوارث على هذا سهل بن حماد عند الدولابي في الكنى كما سبق .
وأبو زيد النحوي: هو سعيد بن أوس قال فيه ابن حبان في «المجروحين» (١/١) (٢٣٤): «لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به من الأخبار ولا الاعتبار إلا بما وافق الثقات من الآثار» اهـ.

فعاد حديث أبي بكر الصديق إلى شاهد ممدوح الأول المجهول عن المجهول، جعلهما ممدوح - الناصح الأمين - حديثين مستقلين كل منهما يشهد للآخر.

حديث أنس أعله البيهقي كما يقر بذلك ممدوح وأيضاً أعله قبل البيهقي أبو حاتم الرازي، قال ابن أبي حاتم في «العلل» (رقم ٥١): «فقال أبي: رأيت في بعض الروايات عن عبد العزيز أنه كان لأنس بن مالك خرقة .
وموقوف أشبه، ولا يحتمل أن يكون مستنداً» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/٢٤٢): (٤) - وأخرج تمام في فوائده «ترتيبه (١٨٢)، وابن عساكر في «التاريخ» (١٧/٢٤٦/٢)، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من توضأ فمسح ثوبه نظيف فلا بأس... الحديث».

في إسناده ناشب بن عمرو قال البخاري: منكر الحديث... اهـ.

شاهد ممدوح هذا كشف عن خلق ممدوح وعدم استحيائه من الناس، ليس لأنّ الشاهد حديث قولي فقط، بل وأيضاً من الكلام الذي حذفه - عامداً متعمداً ناصحاً أميناً - من الشاهد وأشار إليه بالنقاط: «فلا بأس... الحديث».

لِمَ وصفت ممدوحاً بهذه الأوصاف؟ وصفته بهذه الأوصاف بعد أن وقفت على

الحديث في «الفوائد» لتنام (رقم ٦٨٨)، وفي «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٦٨/٢٨٦)، ترجمة ناشب بن عمرو، وهما المصدران اللذان عزا إليهما ممدوح الحديث.

ولفظ الحديث هو: «من توضأ فمسح ثوب نظيف فلا بأس به، ومن لم يفعل فهو أفضل لأنّ الوضوء يوزن يوم القيامة مع سائر الأعمال».

فالذي حذفه ممدوح - عامداً متعمداً ناصحاً أميناً - «ومن لم يفعل فهو أفضل»، والذي به يتقلب شاهد ممدوح شاهداً عليه.

وهذا الحديث أضله موقوف على سعيد بن المسيب عند ابن أبي شيبة (١/١٣٩/١) (رقم ١٥٩٩)، بسند صحيح، فرفعه ناشب بن عمرو، وهو منكر الحديث عند البخاري كما نقله ممدوح نفسه.

** قال ممدوح في (٢/٢٤٢): «ومما سبق يعلم أنّ باب التمندل فيه الثابت» .
وبما سبق عرفنا مشاغبة ممدوح لأهل الاختصاص، وعرفنا صواب قول الترمذي - ومن اتبعه - : «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء» .

قال الحافظ النووي الشافعي في «شرح صحيح مسلم» (٣/٢٣٢): «وأما فعل التنشيف فقد رواه جماعة من الصحابة ﷺ من أوجه لكن أسانيدنا ضعيفة قال الترمذي لا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء» اهـ.

فالحافظ النووي وقف على هذه الأحاديث وحكم عليها ثمّ نقل قول الترمذي تأييداً لحكمه، فخالفه ممدوح في كل هذا بل وبخسه حقّه - وحقّ غيره - فقال: «هذا ما ذكره الترمذي، فاعتمد عليه من اعتمد في نفي ثبوت ما جاء في التمندل» .

وقال الحافظ ابن القيم في «المنار المنيف» (ص ١١٣): «وكل حديث في التنشيف بعد الوضوء، فإنه لا يصح» اهـ.

عبد الرحمن بن زياد بن أنعم قال فيه ممدوح هنا (٢/٢٤٠): «فيه رشدلين بن سعد، وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم ضعيفان» اهـ.

ثم نقض هذا -لغرضه- فقال في (٣/ ٢٢٤): «والإسناد المتقدم علته عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفرقي عند كثيرين، والرجل حسن الحديث كما تقدم بيانه في «باب من أذن فهو يقيم». اهـ.

*** الحديث الثمانون:

وهو برقم (٨٢)، وهو عبد ابن ماجه (٤٦٦، ٣٦٠٤)، من حديث أبي ليلى، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة، عن محمد بن شُرَّحْبِيل، عن قيس بن سعد قال: «أنا النبي ﷺ فوضعا له ماء فاغتسل، ثم أتينا به بِمِلْحَفَةٍ وَرِيبِيَّةٍ فاشتمل بها، فكأنني أنظر إلى أثر الوُزُسِ على عُنُقَيْهِ.

*** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٤، ٧٩٠)، وقال:

«ضعيف».

ولم يشر إلى مصدر حَقَّق فيه حكمه بالضعيف، فيكون -كما تقدّم- حكم الشيخ ناصر الدين على السند وليس على الحديث.

والظاهر أنّ الشيخ ناصر الدين حكم على هذا الإسناد بالضعف لوجود ابن أبي ليلى، وهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى سبب الحفظ كما في السلسلتين المباركتين النافعتين، -بإذن الله- ومحمد بن شُرَّحْبِيل قال الذهبي في «الميزان»: «لا يعرف».

وقال الحافظ في «التقريب»: «مجهول».

*** قال ممدوح في (٢/ ٢٤٢-٢٤٣): «ليس كذلك، والحديث له إسناد صحيح. أما إسناد ابن ماجه ففيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو صدوق في نفسه لكنه سبب الحفظ، ومحمد بن شُرَّحْبِيل، وقيل: عمرو بن شُرَّحْبِيل، وقيل: محمد بن عمرو بن شُرَّحْبِيل، وهذا الاضطراب من ابن شُرَّحْبِيل، قال الذهبي في «الميزان»: «لا يعرف». اهـ.

ممدوح يعلم علم اليقين أنّ الشيخ ناصر الدين يحكم على إسناد ابن ماجه، ثم

يأتي ويقول -ظلمًا وبعيًا-: «ليس كذلك» ثم يقول: «أما إسناد ابن ماجه...».

وظلمه وبعيه أوقعا في قوله: «وهذا الاضطراب من ابن شُرَّحْبِيل».

وأمام عينيه من وقع الاضطراب في اسمه هو ابن شُرَّحْبِيل نفسه فكيف يكون الاضطراب منه؟.

وأمانته ونصحه جملاه ينقل قول الذهبي: «لا يعرف»، ويحكم قول الحافظ: «مجهول»، وسبق أنّ قول الذهبي: «لا يعرف» هو وقول: «مجهول» سواء. ولكنّ ممدوحًا لا يبالي.

*** قال ممدوح في (٢/ ٢٤٣-٢٤٥): «لكن للحديث طريقًا آخر إسناده صحيح، فقد أخرجه أحمد (٣/ ٤٢١)، وأبو داود (٥١٨٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/ ٣٥٣، ٣٥٤ / ٩٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٨٦)، وابن حزم في «المحلى» (٢/ ٤٧)، جميعهم من حديث الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، قال: سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زُرارة، عن قيس بن سعد قال: زارنا رسول الله ﷺ، فأمر له سعد بنسئل، فاغتسل، ثم ناوله ملحفة مصبوغة بزغفران، أو وُزُس، فاشتمل بها...».

هذا لفظ أبي داود، وقد صرح الوليد بن مسلم، ويحيى بن أبي كثير بالسماع... وأغرب الإمام النووي رحمه الله فقال في «المجموع» (١/ ٤٨٤): «وإسناده مختلف، فهو ضعيف».

والاختلاف الذي صرح به الإمام النووي رحمه الله اختلاف بين الوصل والإرسال... والوصل زيادة ثقة ينيغي قبولها، لا سيما وأن مدار الحديث على حافظ كبير هو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي... اهـ.

حصر ممدوح الكلام في الحديث على الوصل والإرسال وتغافل عن الانقطاع.

ففي هذا الإسناد انقطاع بين محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زُرارة وقيس بن

سعد، فقد ذكر ابن حبان في «الثقات» (٣٦٢/٧) محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة في طبقة أتباع التابعين الذين يروون عن التابعين .

وفي ترجمة قيس بن سعد من «تهذيب الكمال»، و«تهذيب التهذيب»: «روى عنه: ومحمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة والصحيح أن بينهما رجلاً» .

ولذلك وضعه الحافظ في «التقريب»، في الطبقة السادسة، وهم: الذين لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة .

إذاً كان الراوي بين محمد بن عبد الرحمن وقيس بن سعد هو محمد بن شرحبيل المجهول، فتعد هذه الطريق إلى ابن ماجه وقد عرفنا حالها لوجود محمد بن شرحبيل .

وإذا لم تعد هذه الطريق إلى طريق ابن ماجه؛ فيبقى الانقطاع الذي به ينقض قول ممدوح: «إسناده صحيح»، ومع الانقطاع بوضاف الاختلاف على الأوزاعي :

(١) الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، قال: سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة، عن قيس بن سعد، وقد سبق ذكر من أخرجه .

(٢) شعيب بن إسحاق قال: حدثنا الأوزاعي قال: أخبرني يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة قال: زار رسول الله ﷺ سعد بن عباد . . . الحديث، وهو عند النسائي في «السنن الكبرى» (١٣٠/٩) رقم (١٠٠٨٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» (رقم ٣٢٦) .

(٣) جيان بن موسى قال: أخبرنا عبد الله، عن الأوزاعي قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان: أن رسول الله ﷺ أتى ساعد بن عباد زائرًا . . . الحديث. وهو عند النسائي في «السنن الكبرى» (١٣٠/٩) رقم (١٠٠٨٦)، وفي «عمل اليوم والليلة» (رقم ٣٢٧) .

فمرة جملة عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة، عن قيس بن سعد . وهو

متقطع .

ومرة لم يذكر قيساً وجعله عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة . وروايته عن التابعين؛ فهو معضل .

وأخرى لم يذكر قيساً وبدل من محمد بن عبد الرحمن بن أسعد جعله، عن محمد ابن عبد الرحمن بن ثوبان . وهو مرسل .

هذا بيان الاختلاف في هذا الحديث على الأوزاعي والظاهر أن هذا الاضطراب يتحمّله الأوزاعي نفسه فقد تكلم الإمام أحمد في حديثه عن يحيى بن أبي كثير خاصة، وقال: «لم يكن يحفظه جيداً فيخطئ فيه» . اهـ من «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٦٤٥-٦٤٦) .

ولهذا لم يغرب الإمام النووي الشافعي حين قال في «المجموع» (٤٥٩/١): «وإسناده مختلف فهو ضعيف» اهـ .

وبقوله: «ضعيف» منع الطريق على ممدوح أن يقول: «وهذا اختلاف لا يؤثر» . وحكم الإمام النووي الشافعي ضربة قوية لقول ممدوح: «والوصل زيادة ثقة ينبغي قبولها» .

ولذلك وضع النووي حديث قيس هذا في فصل الضعيف من باب استحباب ترك التنشيف من ماء الوضوء والغسل في كتابه «خلاصة الأحكام» .

ومن صنيع الحافظ النووي هذا، وقوله في «شرح صحيح مسلم» (١٠٦/٣): «. . . فيؤخذ بما زاد الثقة كما تقرر من قبول زيادة الثقة الضابط؛ بحرر ما ينسب إليه من أن النووي يقول بقبول زيادة الثقة مطلقاً» .

وتأمل قول النووي: «كما تقرر من قبول زيادة الثقة الضابط»، وليس كل ثقة . وتأمل قول الإمام الترمذي في «كتاب العلل آخر السنن» (٧١٢/٥): «. . . وأما تصحح إذا كانت الزيادة يَمُنْ يعتمد على حفظه مثل ما روى مالك بن أنس . . . اهـ .

وقال في «المجموع» (٢٤٦/٤): «... بل ثبت في صحيح مسلم في رواية أنه استأنف الصلاة ولفظ روايته قال: «افتتح معاذ بسورة البقرة فانحرف رجل فسلم ثم صلى وحده وانصرف»، وهذا لفظه بحروفه، وفيه تصريح بأنه لم يبن، بل قطع الصلاة ثم استأنفها فلا يحصل منه دلالة للمفارقة والبناء، وقد أشار البيهقي إلى الجواب عن هذا الإشكال فقال: لا أدري هل حفظت هذه الزيادة في مسلم لكثرة من روى هذا الحديث عن سفيان دون هذه الزيادة وإنما انفرد بها محمد بن عباد، عن سفيان وهذا الجواب فيه نظر لأنه تقرر وعلم أن المذهب الصحيح الذي عليه الجمهور من أصحاب الحديث والفقه والأصول قبول زيادة الثقة، لكن يعتضد قول البيهقي بما قرناه في علوم الحديث أن أكثر المحدثين يجعلون مثل هذه الزيادة شاذاً ضعيفاً مردوداً، فالشاذ عندهم أن يروا ما لا يرويه سائر الثقات سواء خالفهم أم لا، ومذهب الشافعي وطائفة من علماء الحجاز أن الشاذ ما يخالف الثقات أما ما لا يخالفهم فليس بشاذ، بل يحتج به وهذا هو الصحيح، وقول المحققين فعلى قول أكثر المحدثين هذه اللفظة شاذة لا يحتج بها، كما أشار إليه البيهقي...» اهـ.

وبهذا ظهر صواب قول الترمذي: «لا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء». وصاب من اتبعه ومنهم الحافظ النووي الشافعي الذين بخصهم بمدوح حقههم فقال: «فاعتمد عليه من اعتمد من نفي ثبوت ما جاء في التمدل». وإذا كان هؤلاء الحفاظ اعتمدوا قول الإمام الترمذي فهل يليق بباحث أول محمود سعيد بمدوح أن يخرج عليهم ويعتمد ما لا يعتمدون؟.

** الحديث الحادي والثمانون:

وهو برقم (٨٣)، وهو عند ابن ماجه (٤٦٦) من حديث حسن بن عبد الله، ثنا ابن لهيعة، عن عَقِيل، عن الزهري، عن عروة قال: حدثنا أسامة بن زيد، عن أبيه زيد بن حارثة قال: قال رسول الله ﷺ: «علمني جِبْرَائِيلُ الوضوء، وأمرني أن أنضح تحت ثوبي، لما يخرج من البول بعد الوضوء».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٢) وفي «صحيح ابن ماجه» (٣٧٥) وقال: «حسن، دون الأمر». وأحال إلى تحقيق «المشكاة» (٣٦٦)، و«الضعيفة» (١٣١٢)، و«الصحيحة» (٨٤١)، و«صحيح أبي داود» (١٥٩).

وقد ثبت الشيخ ناصر الدين أنَّ الحديث حسن دون الأمر لمتابعة رشدين بن سعد لابن لهيعة على منته دون الأمر.

** قال ممدوح في (٢٤٦/٢): «بل الأمر بالنضح حسن أيضاً، وقد جاء الحديث من وجه آخر. قال الحافظ العلامة علاء الدين مُغلطاي في «الإعلام بستة» (١٠٨): «وقد وقع لنا هذا الحديث من طريق جيدة ذكرها أبو القاسم في معجمه الأوسط من حديث سعيد بن شريحيل، أنا الليث بن سعد، عن عَقِيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن أبيه... الحديث، قال: لم يروه عن الليث إلا سعيد بن شريحيل، والمشهور من حديث ابن لهيعة». اهـ.

ممدوح لم يتكلم على سند ابن ماجه بشيء، وعدل عن ذلك إلى ذكر وجه آخر للحديث، ننظر إلى متن هذا الوجه هل فيه الأمر بالنضح أم هو وجه آخر يؤكد تخليط ابن لهيعة في ذكره الأمر بالنضح؟.

** قال ممدوح في (٢٤٦/٢-٢٤٧): «هذا الإسناد رجاله رجال البخاري في الصحيح، والحديث في «معجم الطبراني الأوسط» (رقم ٣٩٠١) ولفظه: «أنَّ جبريل نزل على النبي ﷺ في أول ما أوحى إليه فعلمه الوضوء، فلما فرغ النبي ﷺ أخذه بيده، فانتضح فرجه». اهـ.

فهذا المتن يختلف عن متن حديث ابن لهيعة.

١) في حديث ابن لهيعة تعليم جبريل، من قول النبي ﷺ، وفي هذا المتن: أنَّ تعليم جبريل من قول الصحابي.

٢) في حديث ابن لهيعة أمر جبريل النبي ﷺ بالنضح، وفي هذا المتن: النضح من فعل النبي ﷺ.

٣) قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن الليث إلا سعيد بن شرحبيل، والمشهور: من حديث ابن لهيعة». اهـ أي: عن عُقيل، فهذا الوجه غريب. وإليك مَنْ رواه، -ووقفت عليهم- عن ابن لهيعة:

(أ) فقد قال أحمد في «المسند» (١٦٦/٤): «ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، عن عُقيل ابن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن أبيه زيد بن حارثة، عن النبي ﷺ أَنَّ جبريل ﷺ أتاه في أول ما أوحى إليه فعلمه الوضوء والصلاة، فلما فرغ من الوضوء أخذ غرفةً من ماء فنضح بها فرجه». اهـ.

(ب) قال البزار في «المسند» (١٦٧/٤) رقم (١٣٣٢): «حدثنا إبراهيم بن زياد قال: نا الحجاج بن محمد قال: نا عبد الله بن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن زيد بن حارثة: أَنَّ النبي ﷺ في أول ما أوحى إليه أتاه جبريل فعلمه الوضوء فلما فرغ أخذ غرفة من ماء فنضح بها فرجه». اهـ.

(ج) قال الدارقطني في «السنن» (٣٨٤): «حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قراءة عليه وأنا أسمع، حدثكم كامل بن طلحة أبو يحيى الجحدري، نا ابن لهيعة، نا عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن أسامة بن زيد، عن أبيه زيد بن حارثة، عن النبي ﷺ: «أن جبريل ﷺ أتاه في أول ما أوحى إليه، فأراه الوضوء والصلاة، فلما فرغ من الوضوء أخذ حَفَةً من الماء فنضح بها فرجه». اهـ.

(د) قال الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٥/٥): «حدثنا بكر بن سهل، ثنا عبد الله بن يوسف، ثنا ابن لهيعة، ثنا عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن أسامة بن زيد، عن أبيه: أَنَّ جبريل ﷺ نزل على النبي ﷺ في أول ما أوحى إليه فعلمه الوضوء والصلاة، فلما فرغ أخذ النبي ﷺ بيده ماء فنضح به فرجه». اهـ. وهو عند البيهقي (١٦١/١-١٦٢).

(هـ) ومعهم حسان بن عبد الله عند ابن ماجه.

ومن سياق هذه الروايات تبين أَنَّ ابن لهيعة ذكر الأمر بالنضح في رواية حسان بن

عبد الله عنه، ولم يذكره في رواية الآخرين عنه.

وإذا قبلنا رواية الليث بن سعد، عن عقيل واعتبرناها غريبة محفوظة؛ فيها ترجح رواية ابن لهيعة التي بدون ذكر الأمر بالنضح، ويضاف إليها أيضًا رواية رشدين بن سعد، عند أحمد في (٢٠٣/٥)، وابنه عبد الله، والدارقطني (٣٨٥)، وخالف رشدين فجعله من مسند أسامة بن زيد، وليس من مسند أبيه، وقرن قره عقيل عند الدارقطني.

فإذا قلنا بتقوية رواية ابن لهيعة برواية رشدين بن سعد فهي تقوي الحديث الفعلي فقط، أما الأمر بالنضح فهو ضعيف من تخاليف ابن لهيعة.

وإنما تحفظت في التقوية لقول ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (رقم ١٠٤): «وقد كان أبو زرعة أخرج هذا الحديث في كتاب «المختصر» عن ابن أبي شيبه، عن الأشيب، عن ابن لهيعة، فظننت أنه أخرجه قديمًا للمعرفة». اهـ.

للمعرفة: أي لم يخرج لاحتجاج ولا للاعتبار؛ فلا يصلح في المتابعات والشواهد.

**** قال ممدوح في (٢/٤٧٧):** «فلم يفرق الحافظ العلامة علاء الدين مُغلطاي بين الفعل والأمر، وهو الصواب؛ لأنَّ تعليم جبريل ﷺ الوضوء لسيدنا رسول الله ﷺ يلزم منه الأمر به شرعًا، والأمر يلزم منه الفعل كذلك، وإذا قام التلازم بينهما فكل منهما يشهد للآخر، فتدبر». اهـ.

تدبرت يا محمود سعيد ممدوح فوجدت:

(١) أنك يا ممدوح لم تنقل حكم الحافظ العلامة علاء الدين مُغلطاي على رواية الأمر بالنضح من شرحه لسنن ابن ماجه المسمَّى «الإعلام بسنته ﷺ».

(٢) شرح سنن ابن ماجه لا أطوله، فكيف عرفت أنَّ ممدوحًا -الناصح الأمين- كتم حكم مُغلطاي على رواية الأمر بالنضح؛ فلم يتقله؟.

(٣) الإجابة من الحافظ عبد الرؤف المناوي الشافعي قال في «فيض القدير» (٤/

(٣٢٧): «قال مغلطاي في شرح ابن ماجه حديث إسناده ضعيف ولما سئل عنه أبو حاتم قال: هذا حديث كذب باطل». اهـ.

فمُغلطاي قال -في حديث الأمر بالنضح عند ابن ماجه-: «حديث إسناده ضعيف...». وأقرّ ووافق قول أبي حاتم.

(٤) وبهذا التضعيف يكون مغلطاي فرّق بين رواية الأمر ورواية الفعل فهو حكم على طريق رواية الفعل بـ«جيدة والعهد على ممدوح، وحكم على طريق رواية الأمر بـ«ضعيف».

(٥) وبهذا عرفنا لِمَ عدل ممدوح عن قوله قال مغلطاي في شرح سنن ابن ماجه كما في (١٠٩/٢، ١٨٤، ٢٢٢، ٢٣٤)، إلى قوله في (٢٤٦/٢): «قال مغلطاي في الإعلام بسنته عليه الصلاة والسلام» (١٠٨)؟.

فهل هذا عمل أهل الحديث أم هو عمل أهل الغرض؟.

أمّا قول ممدوح: «لأنّ تعليم جبريل ﷺ الوضوء لسيدنا رسول الله ﷺ يلزم منه الأمر به شرعاً، والأمر يلزم منه الفعل كذلك». فأنكره لشافعية دار البحوث.

وهل شافعية دار البحوث عندهم: «لا فرق بين الفعل والأمر، هو صواب»؟.

وهل شافعية دار البحوث يقولون بوجود النضح بعد الوضوء؛ لأنّه أمر -عند ممدوح- والأمر الأصل فيه الوجوب وعمل به ولا يوجد ما يصرّفه عن الوجوب؟.

** قال ممدوح في (٢٤٧-٢٤٨): «يُبدّ أنّ الأمر له شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه الترمذي رقم (٥٠)، وابن ماجه (٤٦٣)، وابن حبان في «المجروحين» (٢٣٥/١)، والعقيلي (٢٣٤/١)، وابن عدي في «الكامل» (٢/٣٢١)، جميعهم من حديث الحسن بن علي الهاشمي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «جاءني جبريل فقال: يا محمد! إذا توضأت فانضح». هذا لفظ الترمذي وقد ذكره الألباني في «ضعيف الترمذي» (٦/٤)، وفي ضعيف ابن ماجه (١٠٣/٣٧)، وقال في «ضعيفته» (٤٧٧/٣): «منكر».

قلت: هذا الحديث حسن، والنيكاره تعني -غالباً- تفرد الضعيف ومخالفته للثقة، وهنا لا تفرد ولا مخالفة، فالإسناد ضعيف فقط بسبب الحسن بن علي التوفلي الهاشمي، وهو ليس بكذاب ولم يتهم بالكذب، فمثله يستشهد به، وإن قال بعضهم عليه: «منكر الحديث»، ومنكر الحديث يستشهد به، بل قال ابن عدي في «الكامل» (٢/٣٢١): «وحديثه قليل، وهو إلى الضعف أقرب إلى الصدق». وقال النسائي في «الضعفاء» رقم (١٥١): «ضعيف»، وضعف خفيف عند النسائي فإنه قال في موضع آخر: «ليس بالقوي».

وقال ابن حبان في «المجروحين» (١/٢٣٤): «يروى المناكير عن المشاهير، فلا يحتج به، بل بما وافق الثقات».

إذن الرجل يحتج به في المتابعات والشواهد، وقال عنه الحافظ في التقريب (١٢٦٣): «ضعيف»، فقط.

فهذا الشاهد إذا ضم لحديث زيد بن حارثة رضي الله عنه تفرد الأمر في كليهما وثبت. اهـ.

أولاً: قد تبيّن أنّ ابن لهيعة روى عنه جماعة بدون ذكر الأمر بالنضح، وروى عنه حسان بن عبد الله الأمر بالنضح.

ثانياً: غير ابن لهيعة رواه بدون الأمر بالنضح.

ثالثاً: فتكون رواية ابن لهيعة بذكر الأمر بالنضح من تخاليفه فلا تصلح للاعتبار.

رابعاً: أورد ممدوح للأمر بالنضح شاهداً من حديث أبي هريرة، وشغلنا براوي هذا الشاهد الحسن بن علي الهاشمي وتغافل عن حال هذا الشاهد هل يصلح للاستشهاد ولا يدخل في «ألا يكون شاذاً». أم لا؟.

خامساً: ممدوح أختار للنيكاره -هنا- معنى ظنه يدفع النيكاره عن شاهده هذا فقال: «والنيكاره تعني -غالباً- تفرد الضعيف، ومخالفته للثقة» وهي محققة فيه من قول أهل الاختصاص.

** قال ممدوح في «رفع منارته» (ص ٢٤٤): «إذا تفرد الرجل بحديث لا يعد

ذلك منكرًا إلا بشرطين:

الأول: أن يكون المنفرد ضعيفًا لا يصحح حديثه أو يحسن.

الثاني: أن لا يوجد ما يقوي حديثه من متابعات وشواهد. اهـ.

وهنا الحسن بن علي الهاشمي يقر بمدوح بضعفه، ولم يذكر له متابعا ولو وجد أي شيء لذكره، ورواية ابن لهيعة الشاهد لها والشاهدة له من تخاليف ابن لهيعة، إلا يكون هذا منكر على شرطني بمدوح نفسه؟

سادسا: أقوال أهل الاختصاص في شاهد بمدوح هذا:

(١) بعد أن أخرجه الترمذي قال: «هذا حديث غريب، وسمعت محمداً يقول: الحسن بن علي الهاشمي منكر الحديث». اهـ.

فقول الترمذي هذا فيه: أنَّ حديث أبي هريرة هذا غريب مطلقاً سنناً ومتناً من حديث أبي هريرة، تفرد به الحسن بن علي الهاشمي وهو منكر الحديث.

** قال بمدوح في (٦١/٥): «وقد تحصل لنا أنَّ عمر بن يزيد منكر الحديث وهذا يعني:

١- كثرة المخالفات في حديثه. ٢- أنه ضعيف لا يحتمل تفرده. اهـ.

(٢) العقيلي في ترجمة الحسن بن علي الهاشمي من «الضعفاء» (١/٢٣٤) نقل فيه قول البخاري: منكر الحديث، وذكر حديثه هذا في ترجمته وقال: «لا يتابع عليه من هذا الوجه» اهـ.

وقول العقيلي هو تأكيد لقول الترمذي.

(٣) والحديث ذكره ابن حبان في ترجمة الحسن بن علي الهاشمي من «المجروحين» (١/٢٣٥) وقال: «يروى المناكير عن المشاهير، فلا يحتج به، إلا بما يوافق الثقات». اهـ.

وقول ابن حبان يؤكد قول الترمذي والعقيلي، «فلا يحتج به» أي: في المتابعات

والشواهد إلا بما يوافق الثقات، فليدفع النكارة عن حديث الهاشمي فليذكر بمدوح من تابعه أو شهد له من الثقات، ولن يجد.

(٤) والحديث ذكره ابن عدي في ترجمة الحسن بن علي الهاشمي من «الكامل» (٢/٣٢١)، وقال: «وحديثه قليل وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق». اهـ.

وقول ابن عدي هذا يؤكد قول الترمذي والعقيلي وابن حبان. وأقل من قول ابن عدي ما يفسر قوله هذا:

قال في ترجمة بشار بن قيراط النيسابوري من «الكامل» (٢/٢٣): «وبشار بن قيراط هذا الذي روى أحاديث غير محفوظة وله أحاديث منكرات عمن يحدث عنه، وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق». اهـ.

وقال في ترجمة سعيد بن واصل الجرجسي من «الكامل» (٣/٤٠٥): «ولسعيد أحاديث عن شعبة وغيره، وأحاديثه عنهم عامته لا يتابعونه عليه وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق». اهـ.

وقال في ترجمة سيف بن عمر الضبي من «الكامل» (٣/٤٣٦): «ولسيف بن عمر أحاديث... وعامتها منكرة لم يتابع عليها وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق». اهـ.

وقال في ترجمة سهل مولى المغيرة أبو حريز من «الكامل» (٣/٤٤٥): «ولأبي حريز غير ما ذكرت من الحديث قليل وعامة ما يرويه لا يتابع عليه وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق». اهـ.

فالحسن بن علي الهاشمي قليل الحديث وعامتها لا يتابعه عليها أحد ومنها حديث أبي هريرة هذا.

(٥) ابن أبي حاتم ترجم للحسن بن علي الهاشمي في «الجرح والتعديل» (٣/٢٠)، وقال: «سمعت أبي يقول: ليس بقوي منكر الحديث، ضعيف الحديث، روى ثلاثة أحاديث أربعة أحاديث أو نحو ذلك منكرات». اهـ.

وقول أبي حاتم يؤكد قول من سبق من الأئمة .

٦) قال الدارقطني: «روى عن الأعرج مناكير، وهو ضعيف واه...» اه من ترجمة الحسن بن علي الهاشمي في «تهذيب التهذيب» .

ولذلك عندما ذكره في «الضعفاء» (رقم ١٨٨) لم يتكلم عليه بشيء فيكون الحسن ابن علي عنده: متروك الحديث كما سبق بيانه .

وقول الدارقطني هذا كتمه ممدوح؛ فلم يذكره .

٧) وهذا الحديث أخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية في الأحاديث الراهية» (١/ ٣٥٥) من طريق الترمذي .

٨) والحديث ذكره الذهبي في ترجمة الحسن بن علي من «الميزان» .

وبهذا تبين - إن شاء الله - أنَّ حديث الحسن بن علي الهاشمي هذا حديث منكر- لا يصلح للاعتبار بل حكم عليه ابن حبان بالبطان .

كلُّ هذا أراد ممدوح أن يصرنا عنه ويشغلنا عنه بأنَّ الحسن بن علي الهاشمي يحتاج به في المتابعات والشواهد وهذا إنَّما إن وجد له حديث غير محفوظ فحديثه هذا تابع أهل الاختصاص على نكارته، والمنكر لا يقوَّى ولا يقوَّى كما سبق بيانه .

وقول ممدوح: «وإن قال بعضهم عليه: «منكر الحديث»، ومنكر الحديث يستشهد به»، على إطلاقه فيه نظر:

١) فقول أبي حاتم: «منكر الحديث» بيَّنه بقوله: «روى ثلاثة أحاديث أربعة أحاديث أو نحو ذلك مناكير». وهو قليل الحديث كما سبق في قول ابن عدي .

** قال ممدوح في (٣/ ٣٠٥): «رواية المناكير ليست نصًّا في تضعيف الراوي، كما هو مقرر إلا إذا كثرت المناكير في رواياته فاستحق أن يوصف بأنَّه منكر الحديث». اه .

وقال ممدوح في (٤/ ٤٥٧): «فمن كان «عنده مناكير» أو «روى مناكير» لا يلزم

من ذلك ترك حديثه حتى تكثر المناكير في روايته ويوصف عند ذلك بأنَّه منكر الحديث . وهذا مقرر معروف» اه .

والحسن بن علي الهاشمي كذلك روى ثلاثة أو أربعة أحاديث أو نحو ذلك مناكير- ولا يبعد أن تكون كلُّ حديثه- فوصفه أبو حاتم لذلك بـ«منكر الحديث» .

وعليه فمن هذا حاله وحال مروياته ينطبق عليه قول ممدوح: «لا يلزم من ذلك ترك حديثه حتى تكثر المناكير في روايته» وبهذا فمنكر الحديث هنا لا يستشهد به .

٢) قول البخاري: «منكر الحديث»، إذا أطلقه على الراوي فهو يَمُنُّ لا تحل الرواية عنه: في ترجمة أبان بن جبلة وسليمان بن داود اليمامي من «الميزان» نقل الذهبي عن البخاري قوله: «كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه» اه .

وقال ابن حجر المسقلاني في ترجمة أبان بن جبلة من «اللسان الميزان»: «وهذا القول مروى بإسناد صحيح عن عبد السلام بن أحمد الخفاف عن البخاري» اه .

وعليه فمنكر الحديث هنا لا يستشهد به، بل لا تحل الرواية عنه .

وبهذا تبين - إن شاء الله - قيمة قول ممدوح: «فهذا الشاهد إذا ضم لحديث زيد بن حارثة رضي الله عنه تقوى الأمر في كليهما وثبت». اه .

ثمَّ ذكر ممدوح أكثرين موقوفين على ابن عباس وابن عمر في (٢/ ٢٤٨-٢٤٩) يؤيد بهما الأمر بالنضح، بل وجعل لهما حكم الرفع، ثمَّ تراجع وقال: «هب أنَّه موقوف، ولا يرقى للرفع حكماً، فالموقوف يقوى المرفوع، وهي طريقة الإمام الترمذي...» اه .

كلُّ من تأمل هذين الأثرين سيرفع أنَّ ذكر الشيطان فيها ليس أمر غيبي له حكم الرفع إنَّما هو المعرفة بخطوات الشيطان وسعيه لإفساد عبادة المسلمين بإدخال الشكوك والوساوس عليهم .

وأما أنَّ الموقوف يقوى المرفوع على الإطلاق وأنها طريقة الترمذي فالترمذي لم يفعل شيئاً من ذلك هنا وكذا من ذكرت من أهل العلم إلا إذا كان هؤلاء جميعاً لم يقفوا

على هذين الأثرين وغيرهما، ووقف عليهما باحث أول. هزلت.

ثم إنَّ الترمذي في باب ما جاء في التَّمَنُّد بعد الوضوء - وقد سبق بيانه - قال: «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء». ثمَّ قال: «وقد رخص قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم في التَّمَنُّد بعد الوضوء». اهـ.

فأين «الموقوف بقوي المعروف، وهي طريقة الترمذي»؟

*** قال ممدوح في (٢/٢٤٩): «والحاصل أنَّ الحديث جيد كما قال الحافظ علاء الدين مغطاي» اهـ.

سبق - وممدوح نقله ويعلمه - أنَّ الطريق الجيدة عند مُغَطَّاي ليس فيها الأمر بالنضح، وأنَّ طريق الأمر بالنضح نقل المناوي عن مُغَطَّاي تضعيفها.

فلماذا ينسب ممدوح إلى مُغَطَّاي - وهو يعلم - الذي لم يقله؟

*** الحديث الثاني والثمانون:

وهو برقم (٨٤)، وهو عند الترمذي (٥٠) وابن ماجه (٤٦٣) من حديث الحسن بن علي الهاشمي، عن عبد الرحمن بن الأعرج، عن أبي هريرة، أنَّ النبي ﷺ قال: «جاءني جبريل، فقال: يا محمد إذا توضأت فانتضح». واللفظ للترمذي.

*** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف الترمذي» (٦) وفي «ضعيف ابن ماجه» (١٠٣)، وقال: «ضعيف».

وبين نوع الضعف فقال في «الضعيفة» (٣/٤٧٧-٤٧٨): «منكر» اهـ.

*** قال ممدوح في (٢/٢٥٠): «النضح والأمر به ثابتان، وانظر الحديث المتقدم. وصرح الترمذي بضعفه، وتضعيف الترمذي لحديث في باب لا يحنى ضعف ما في الباب». اهـ.

قد سبق في الحديث المتقدم بيان حال هذا الحديث وتتابع أهل الاختصاص على رده، بل ومنهم من حكم بطلانه.

فالنضح يثبه الشيخ ناصر الدين بطريقي ابن لهيعة ورشد بن سعد، أمَّا الأمر به فهو منكر.

وألا يكفي ممدوحًا في إثبات هذه النكارة أن يتفرّد به الحسن بن علي الهاشمي، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، فأين أصحاب أبي هريرة من هذا الحديث يمتن هو أعلى من الأعرج كابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي صالح السَّمَّان وابن سيرين؟

ثمَّ أين صرّح الترمذي بضعفه؟ فالترمذي قال: «حديث غريب» وممدوح نفسه يشاغب مرارًا في أنَّ قول الترمذي: «غريب» ليس حكمًا بالضعف؛ فالغريب يجامع الصحيح وغيره، فكيف يكون هنا قول الترمذي: «غريب»، هو تصريح بالتضعيف؟

*** قال ممدوح في (٢/٢٥٠): «ولحديث أبي هريرة طريق آخر أخرجه البزار (١/١٣٨) زوانده»، وأبو يعلى (٦٥٨٩)، عن أبي معشر نجيب السندي، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة في صفة وضوء النبي ﷺ، وفيه: «ثم نضح تحت ثوبه». وأبو معشر ضعيف. اهـ.

البحث في الأمر بالنضح وليس فعل النضح، وهذه الطريق فيها فعل النضح ولا ذكر فيها لجبريل ﷺ، فهذا يؤكّد نكارة طريق الحسن بن علي الهاشمي. ومع هذا فحال هذه الطريق قريبة من حال طريق الحسن بن علي الهاشمي.

وقد جزم ممدوح أنَّ شيخ أبي معشر في هذا الحديث هو سعيد بن أبي سعيد المقبري، وفي «زوائد البزار»، و«مسند أبي يعلى»، عن سعيد، عن أبي هريرة مهملاً غير منسوب.

أولاً: رواية أبي معشر السندي عن سعيد بن أبي سعيد المقبري خاصة:

(أ) قال ابن أبي شيبة في «سؤلاته لابن المديني» (رقم ١٠٦): «وسألت علي بن المديني، عن أبي معشر المديني فقال: كان شيخًا ضعيفًا ضعيفًا... وكان يحدث عن المقبري - وعن نافع بأحدث منكرة». اهـ. وهو في «تاريخ بغداد» (١٣/٤٣٢-٤٣٣).

(ب) وقال عمرو بن علي: «أبو معشر ضعيف، . . . وما روى عن المقبري، وهشام بن عروة، ونافع، وابن المنكدر؛ فهي رديئة لا تكتب». اهـ من «تاريخ بغداد» (٤٣٣/١٣)، و«تهذيب الكمال».

(ج) قال يحيى بن سعيد: «وما روى هو عن أبي هريرة، أضعفهم عنه - يعني عن المقبري - حديثاً أبو معشر» اهـ من «العلل ومعرفة الرجال» (رقم ٦٠٢) و«شرح علل الترمذي» لابن رجب (٤٧٨/٢).

ثانياً: ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي: «كان أبو معشر تعرف وتُتكر». اهـ من «الجرح والتعديل» (٤٩٤/٨).

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (١١٤/٨): «نجيح أبو معشر . . . منكر الحديث». وقاله أيضاً في «الضعفاء» (رقم ٣٨٠).

وقال أبو داود: «له أحاديث مناكير» اهـ من «تهذيب التهذيب».

وقال ابن حبان في «المجروحين» (٣٠/٣): «نجيح السُّندي . . . وكان يَمُنُّ اختلط في آخر عمره، وبقي قبل أن يموت سنتين في تعيّر شديد لا يُدري ما يُحدث به، فكثر المناكير في روايته من قبل اختلاطه فبطل الاحتجاج به» اهـ.

ويؤكّد هذا كلّهُ: أين أصحّ الناس حديثاً عن سعيد بن أبي سعيد المقبري: الليث ابن سعيد، وعبيد الله بن عمر، وابن أبي ذئب من حديث سعيد هذا ويأتي أضعفهم حديثاً عن المقبري، فيرويه للناس؟ أقبل هذا للاعتبار؟

فهو حديث منكر؛ لتفرّد نجيح السُّندي به دون أصحاب سعيد بن أبي سعيد المقبري الثقات، ولا يعتبر منه مثل هذا التفرّد.

قال الحافظ في «لسان الميزان» (٤٠٣/٢): «وتعريف المنكر الذي ذكره مسلم في مقدمة صحيحه منطبق عليه فإنّ التعنبي من المكثرين حديثاً وتلامذة وقد انفرد هذا من بينهم بهذا» اهـ.

وتعريف المنكر الذي ذكره مسلم في مقدمة صحيحه لا يبالي به ممدوح وخاصة

في التعريف بمشاعته.

وبهذا تبيّن - إن شاء الله - أنّ حديث أبي هريرة هذا من الطريقين اللذين ذكرهما ممدوح منكر، حيث انفرد الحسن بن علي الهاشمي بالأمر بالنضح، وانفرد أبو معشر نجيح السندي بالنضح تحت الثوب، وهما يَمُنُّ لا يعتبر بمثل هذا التفرّد منهما.

** قال ممدوح في (٢/٢٥٠): «وللحديث شواهد عن: أبي الحكم بن سفيان، وابن عباس، وزيد بن حارثة رضي الله عنه». اهـ.

ثمّ ذكر حديث أبي الحكم بن سفيان في (٢/٢٥١) بلفظ: «كان رسول الله ﷺ إذا بال يتوضأ ويتنضح» وقال: «وله ألفاظ أخرى، واختلف في اسم شيخ مجاهد، وهو اختلاف لا يضر؛ لأنّه اختلاف في تعيين اسم الثقة . . . فالحديث صحيح الإسناد». اهـ.

أولاً: هذا الشاهد الذي ذكره ممدوح ليس فيه الأمر بالنضح، وأنّما النضح فقط فهو ليس بشاهد.

ثانياً: اختلف على مجاهد فيه على عشرة أقوال، ذكرها المزني في ترجمة الحكم ابن سفيان أو سفيان بن الحكم من «تهذيب الكمال».

وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/٣٢٩-٣٣٠) غير الأقوال العشرة التي ذكرها المزني.

ثالثاً: لهذا حكم بعض الأئمة على هذا الحديث بالاضطراب:

(١) قال الترمذي في «سننه» (١/٧٧): «وفي الباب عن أبي الحكم بن سفيان، . . . وقال بعضهم: سفيان بن الحكم، أو الحكم بن سفيان، واضطربوا في هذا الحديث». اهـ.

(٢) قال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: «له حديث واحد في الوضوء مضطرب الإسناد»، اهـ ماش «الإصابة» (١/٣١٩).

٣) قال ابن القطان الفاسي في «الوهم والإيهام» (١٣٠/٥-١٣١): «والحديث المذكور قد عدم الصحة من وجوه:

أحدها: ما أعرض عنه بعد الإشارة إليه من الاضطراب...» اهـ.

٤) المنذري نقل قول الترمذي، وقول ابن عبد البر -مقراً لهما- في اختصار سنن أبي داود (١٢٦/١).

٥) قال الذهبي في «الكاشف» (رقم ١١٧٦): «حديثه مضطرب، فيه أقوال...».

وقال في «الميزان»: «الحكم بن سفيان... وقد اضطرب فيه منصور، عن مجاهد ألواناً، فروى عنه شعبة فاضطرب أيضاً فيه شعبة...» اهـ.

٦) قال العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (رقم ٢٩١): «وهو مُضطرب كما قال الترمذي وابن عبد البر...» اهـ.

٧) قال الحافظ في ترجمة الحكم بن سفيان من «تهذيب التهذيب»: «وفيه اضطراب كثير...» اهـ. وقال في التقریب (١٤٤٢)، «الحكم بن سفيان، وقيل: سفيان ابن الحكم: قيل: له صحة لكن في حديثه اضطراب...» اهـ.

٨) السيوطي ذكر هذا الحديث في «تدريب الراوي» مثلاً صحيحاً للحديث المضطرب الذي ضُغف بسبب الاضطراب فيه وليس لسبب آخر.

٩) قال الشيخ ناصر الدين في «صحيح سنن أبي داود» (٢٩٥-٢٩٦): «وقد اضطربوا في هذا الحديث اضطراباً كثيراً على نحو عشرة وجوه، لخصها الحافظ في «تهذيب التهذيب»، وذكر المصنف بعضها، ويتبين من ذلك أن اضطرابه شديد محير، لا يمكن ترجيح وجه منها على آخر...» اهـ.

وقال الشيخ ناصر الدين في «تمام المنة» (ص ٦٦): «هذا الحديث لا يصح منه، لأن فيه اضطراباً كثيراً على نحو عشرة وجوه لخصها الحافظ في «التهذيب»...» اهـ.

وقوله: «لا يصح منه» واضح جداً أنه سبق قلم فالصحيح: «لا يصح سنده».

بدليل «لأن فيه...». وهذا على السند لا على المتن.

ممدوح تغافل عن هذا كله، وقال: «وهو اختلاف لا يضرب؛ لأنه اختلاف في تعيين اسم الثقة.

رابعاً: نظرو هل هو اختلاف في تعيين اسم الثقة؟

الاضطراب والتردد الذي وقع في الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكيم هل هو اضطراب وتردد بين مسميين أم اسمين؟

والجواب: هو أنه اضطراب وتردد بين اسمين، وممدوح يقول بذلك حين قال: «فالحكم بن سفيان الثقفى، صحابي وأبوه كذلك».

وقد صحح ابن المديني رواية من زاد فيه: «عن أبيه» كما في «الإصابة» (رقم ١٧٧٨)، و«تهذيب التهذيب».

وكذا البخاري كما في «علل الترمذي الكبير» (رقم ٢٧). وكذا أبو حاتم كما في «علل الحديث» (رقم ١٠٣).

فالصحيح عند هؤلاء الأئمة الكبار رواية: الحكم بن سفيان عن أبيه.

والظاهر أن هؤلاء الأئمة صححوا رواية من زاد فيه: «عن أبيه» لأنها زيادة ثقة حفظها؛ فتقبل.

خامساً: وإذا حكمنا لزيادة: «عن أبيه»، رجح الحكم من مرتبة الصحبة على مرتبة التابعين، فيتعين النظر في حال التابعي ومعرفة عدالته.

أ) قال أحمد في «المسند» (٣/٤١٠، ٤/٢١٢، ٥/٤٠٨): «ثنا أسود بن عامر قال شريك: سألت أهل الحكم بن سفيان فذكروا أنه لم يدرك النبي ﷺ» اهـ.

ب) قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/٣٣٠): «وقال بعض ولد الحكم بن سفيان: لم يدرك الحكم النبي ﷺ» اهـ.

ج) قال الخلال عن ابن عيينة: «الحكم ليست له صحبة» اهـ من «تهذيب

التهديب».

فهؤلاء الأئمة اعتمدوا نفي الصحبة عن الحكم بن سفيان على أهله، وقوى هذا النفي روايته عن أبيه، فهو يروي عن النبي ﷺ بواسطة أبيه، ولهذا قال الحافظ في «التقريب»: «قبل له صحبة، لكن حديثه فيه اضطراب» اهـ.

سادساً: والحكم بن سفيان الثقفى لم يذكر في ترجمته رويًا غير مجاهد؛ فهو على الأكثر مجهول الحال كما نصَّ على ذلك ابن القطان الفاسي في «بيان الوهم والإيهام» (١٣١/٥).

وبهذا فالوجه الآخر الذي هو بدون أبيه يكون عن الحكم بن سفيان مرسلًا كما في «فيض القدير» (١١٤/٥)، و«التيسير» (١٤١/٥) للمناوي، والحكم بن سفيان مجهول الحال.

ومن قال بصحبة الحكم بن سفيان، فما جوابه عن قول أهل الحكم بن سفيان: «لم يدرك النبي ﷺ»؟

قال الحافظ ابن القطان الفاسي في «بيان الوهم والإيهام» (١٣٠-٣١/٥): «والحديث المذكور قد عدم الصحة من وجوه:

أحدها: ما أعرض عنه بعد الإشارة إليه من الاضطراب.

والثاني: الجهل بحال الحكم بن سفيان، فإنه غير معروفها، . . . اهـ.

ومع هذا كله فتمتن الحديث ليس فيه ما يشهد للأمر بالضح وهو محل البحث.

*** قال ممدوح في (٢٥٢/٢): «٢- وأما حديث ابن العباس، فأخرجه الدارمي (٧١١)، والبيهقي (١٦٢/١)، وقال الدرامي: أخبرنا قبيصة، أنبأ سفيان، عن زيد ابن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ توجه مرة مرة، ونضح فرجه».

قال الإمام أحمد: قوله «ونضح» تفرد به قبيصة عن سفيان، ورواه جماعة عن

سفيان بدون هذه الزيادة . اهـ.

قلت: هذه زيادة غير مخالفة في شيء، فهي كالحديث المستقل . اهـ.

قول «الإمام أحمد» على الإطلاق يراد به الإمام أحمد بن حنبل، والذي قال: «ونضح تفرد به قبيصة عن سفيان . . . هو الحافظ البيهقي، ولا يبعد أن يكون غلط ممدوح حين وجد في «سنن البيهقي»: «قال الإمام أحمد» فجعله «الإمام أحمد بن حنبل».

وقول البيهقي هذا إشارة إلى رد هذه اللفظة التي تفرد بها قبيصة، وزادها دون الآخرين، مع الكلام في رواية قبيصة عن سفيان خاصة، وممدوح يقول: «فهي كالحديث المستقل».

كيف ومن الجماعة الذين روه عن سفيان بدون هذه الزيادة، وكيع عند الترمذي (٤٢)، ويحيى بن سعيد القطان، عند أصحاب السنن وهما من أثبت أصحاب سفيان الثوري؟

كيف وقد تابع داود بن قيس الثقة سفيان على هذا الحديث بدون هذه الزيادة عند عبد الرزاق (١٢٧)، وأحمد (٣٣٢/١)، والحاكم (١٥٠/١-١٥١)؟

وأيضًا تابعه معمر بن راشد عند عبد الرزاق (١٢٦)، وأحمد (٣٣٦/١).

فهذا كله يدل على أن قبيصة بن عقبة السوائي وهم على سفيان الثوري فزاد «ونضح فرجه».

وفي نحو هذا قال الشيخ ناصر الدين في «الضعيفة» (٩٠١/١٢): «ومما لا شك فيه أن ما رواه الجماعة أولى بالقبول من رواية قبيصة، وبخاصة أنه قد تكلم في روايته عن سفيان» اهـ.

ولو ثبتت هذه الزيادة فهي لا تشهد للأمر بالضح لأنها فعل وليست أمرًا.

وممدوح يقر بما قلته فقد قال في «رفع منارته» (ص ١١٠-١١١): «فأنت ترى أن

الزيادة هي أن يروي جماعة حديثًا واحدًا بإسنادٍ واحد ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة. كذا لابن رجب في «شرح علل الترمذي» (ص ٣١٠).

وقال الحافظ في نكتة على ابن الصلاح (٢/٢٩٢): «وإنما الزيادة التي يتوقف أهل الحديث في قبولها من غير الحافظ حين يقع في الحديث الذي يتحد مخرجه كمالك عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما إذا روى الحديث جماعة من الحفاظ الأثبات العارفين بحديث ذلك الشيخ، وانفرد دونهم بعض رواته بزيادة، فإنها كانت محفوظة لما غفل الجمهور من رواته عنها». اهـ. اهـ.

وهذا كلُّه تحقَّق في زيادة قبيصة «ونضح فرجه»، وأزيد ممَّا هنا أن تابع ثقتان سفيان الثوري على رواية الحديث بدون هذه الزيادة، لذلك قلت: إن قبيصة وهم على سفيان فزاد في حديث هذا: «ونضح فرجه».

فهي زيادة شاذة لا يصلح الاعتبار بها، وممدوح يقول: «هذه زيادة غير مخالفة في شيء، فهي كالحديث المستقل». وهو نفسه الذي قال في «رفع منارته» (ص ٣٠٢): «فرواية الأزرق شاذة لمخالفتها لجمع من الثقات». اهـ.

*** قال ممدوح في (٢/٢٥٢): (٣- وأما حديث زيد بن حارثة فأخرجه... من طرق عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن أسامة، عن أبيه، عن النبي ﷺ: أن جبريل ﷺ أتاه في أول ما أوحى إليه، فأراه الوضوء والصلاة، فلما فرغ من الوضوء أخذ حفنة من الماء فنضح بها فرجه».

في إسناده ابن لهيعة، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث السابق رقم (٨٣)... اهـ. لماذا ممدوح ذكر حديث زيد بن حارثة بهذا المتن هنا ولم يذكره في الحديث رقم (٨٣)؟ لأنه ناصح أمين.

ورواية ابن لهيعة هذه تؤكد أن رواية الأمر بالنضح هي من تخاليف ابن لهيعة نفسه كما سبق بيان ذلك.

وحديث ابن لهيعة هذا سؤال ابن أبي حاتم أباه عنه في «علل الحديث» رقم (١٠٤)

فقال أبو حاتم: «هذا حديث كذب باطل» اهـ.

وقول أبي حاتم هذا يفسِّره قول ابن حبان في «المجروحين» (١٣/٢): «وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ففيها مناكير كثيرة، وذلك أنه لا يبالي ما دُفع إليه قراءة سواء كان ذلك من حديثه أو غير حديثه، فوجب التنكب عن رواية المتقدمين عنه... ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه» اهـ.

وقول ابن عدي في «الكامل» (٤/١٠٥): «وهذا الحديث بهذا الإسناد لا أعلم يرويه غير ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري». اهـ.

فحديث ابن لهيعة هذا «باطل» أي: منكر، تفرد به من أصحاب الزهري الثقات عقيل بن خالد، ورواه عنه ابن لهيعة ورشدن مع اختلاف بينهما في اللفظ وتعيين صحابيه، لهذا تقوية الحديث الفعلي لمتابعة ابن لهيعة ورشدن أحدهما للآخر؛ فيه نظر.

وبهذا تبيَّن -إن شاء الله- أن النضح والأمر به لم يثبت فيهما شيء ممَّا ذكره ممدوح.

*** الحديث الثالث والثمانون:

وهو برقم (٨٥)، وهو عند أبي داود (١٨٠)، من حديث عبد الرحمن بن مغراء، حدثنا الأعمش، أخبرنا أصحاب لنا عن عروة المزني عن عائشة بهذا الحديث.

ذكر في «ضعيف أبي داود» (٣٢٢)، وقال الشاويش في الحاشية (ص ١٦): «سكت الشيخ ناصر الدين عن هذا المقطع ولم أذكر منه شيئاً في الصحيح» اهـ.

وفي «ضعيف سنن أبي داود»، طبعة مكتبة المعارف لا ذكر لهذا الحديث.

واستغلَّ ممدوح عمل الشاويش، فذكره في الأوهام الوهمية وقال في (٢/٢٥٣-٢٥٤): «هكذا ذكر في ضعيف أبي داود (١٦/٣٢٢)، ولم يتكلم عليه بشيء. ولعله انتقل ذهن أو سهو، فالحديث ذكره في صحيح أبي داود (١٦/١٦٤، ١٦٥)، وفي صحيح الترمذي (٧٥)، وصحيح ابن ماجه (٤٠٦). اهـ».

تأمل قول ممدوح: «هكذا ذُكر في ضعيف أبي داود»، و«فالحديث ذكره في صحيح أبي داود...».

فممدوح يفرّق فيقول: «ذُكر»، و«ذكره»، ثم يظهر غلّه وحده، فيقول: «ولعله انتقال ذهن أو سهو».

بل وبدون وازع خلقي يذكره في الأوهام المزعومة ويضع له رقمًا دون حياة. إن لم تستح فاصنع ما شئت.

الحديث الرابع والثمانون:

وهو برقم (٨٦)، وهو عند ابن ماجه (٥٠٣) من حديث محمد بن فضيل، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السَّهْمِيَّة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ، ثم يُقبّل ويصلي ولا يتوضأ، وربما قَعَله بي.

ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١١٢) وقال: «ضعيف». ولم يشر فيه إلى المصدر الذي حَقَّق فيه ضعفه. فيكون حكمه كما سبق مرارًا على سند ابن ماجه فحسب.

والظاهر أنَّ الشيخ ناصر الدين ضعف هذا السند؛ لتعنته الحجاج بن أرطاة فهو مدلس، وزينب السَّهْمِيَّة لا يعرف حالها كما في «التقريب».

قال ممدوح في (٢/٢٥٤-٢٥٥): «الحديث صحيح، حتى عند الألباني كما سيأتي إن شاء الله تعالى. أما عن الإسناد المذكور فيمكن أن يُعَلل بأسرين:

١- حجاج هو ابن أرطاة، وفيه مقال، ومع ذلك فهو مدلس لم يصرح بالسماع.

٢- زينب السهمية قال عنها الدارقطني في السنن (١/١٤٢): «زينب هذه مجهولة لا تقوم بها حجة». اهـ.

الشيخ ناصر الدين يضعف الحديث من هذه الطريق فقط، أما المتن فهو صحيح عنده كما في «صحيح سنن أبي داود» (٣١٦-٣٢٧). فممدوح يغالط نفسه حين

يقول: «الحديث صحيح، حتى عند الألباني»، ويتجاهل -غُلُوًا واستكبارًا- منهج الشيخ ناصر الدين حين يقول: «ضعيف»، ولا يذكر مصدرًا حَقَّق فيه هذا الضعف.

قال ممدوح في (٢/٢٥٥): «أما عن الحجاج بن أرطاة فلم يتفرده، بل تابعه الأوزاعي فيما أخرجه الدارقطني (١/١٤٢)، من حديث هشام بن عمار، نا عبد الحميد بن أبي العشرين، ثنا الأوزاعي، نا عمرو بن شعيب، عن زينب أنها سألت عائشة عن الرجل يُقبّل امرأته ويلمسها، أوجب عليه الوضوء؟ فقالت: لربما توضأ النبي ﷺ قبلي، ثم يمضي فيصلي ولا يتوضأ...» اهـ.

هل الأوزاعي تابع حجاج بن أرطاة؟.

١- قال الدارقطني في «سننه» (٣/١٠٨/١ رقم ٣٣٣٣): «والحجاج رجل مشهور بالتدليس وبأنه يحدث عن لم يلقه ومن لم يسمع منه. اهـ.

٢- وبيّن نوع من يدلّس عنهم: أبو حاتم، وأبو زرعة، فقالا: «الحجاج يدلّس في حديثه عن الضعفاء» اهـ «علل الحديث» (رقم ١٠٩).

٣- ونصّر غير واحد من الأئمة على أنَّ الحجاج في روايته عن عمرو بن شعيب يدلّس فيسقط محمد بن عبيد الله العَرَزَمي:

(أ) عبد الله بن المبارك: قال: «كان الحجاج يُدلس، وكان يحدثنا الحديث عن عمرو بن شعيب ممّا يحدثه العَرَزَمي، والعَرَزَمي متروك لا تقربه». اهـ من «تهذيب الكمال» (٥/٤٢٥).

(ب) أبو نعيم الفضل بن دكين: قال: «لم يسمع الحجاج من عمرو بن شعيب إلا أربعة أحاديث؛ والباقي عن محمد بن عبيد الله العَرَزَمي». اهـ من «المراسيل» لابن أبي حاتم، و«جامع التحصيل» للعلائي.

(ج) يحيى بن معين: قال: «الحجاج بن أرطاة كوفي صدوق ليس بالقوي، يدلّس عن محمد بن عبيد الله العَرَزَمي، عن عمرو بن شعيب». اهـ من «الجرح والتعديل» (٣/١٥٦).

٤) وقد روى هذا الحديث العَرَزَمِي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال البيهقي في «الخلافيات» (١٧٧/٢): «أخبرناهُ أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو أحمد بكر ابن محمد بن حمدان، ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، ثنا شداد بن حكيم، ثنا زفر ابن الهذلي، عن العَرَزَمِي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «كان رسول الله ﷺ يقبلُ ثم يصلي ولا يحدث وضوءاً...» اهـ.

٥) ولهذا كله نعرف لِمَ الإمامان أبو حاتم وأبو زرعة أعلا الحديث بالحجاج بن أرطاة: قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (رقم ١٠٩): «وسمعت أبي وأبا زرعة في حديث حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السهمية، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ وَيَقْبَلُ وَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ.

فقالا: الحجاج يدلس في حديثه عن الضعفاء، ولا يحتج بحديثه.» اهـ.

فَللهُ دَرُهْمَا مِنْ إِمَامَيْنِ خَيْرَيْنِ.

فالعَرَزَمِي في رواية زفر عنه سلك الجادة فجعله عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وفي رواية حجاج عنه جملة عن عمرو بن شعيب، عن زينب، عن عائشة وهو أشبه، وعند الطبراني (٧٦١٤)، عن زينب مرسلًا.

وعلى هذا فهل الأوزاعي تابع حجاج بن أرطاة أم محمد بن عبيد الله العَرَزَمِي؟ وما حال العَرَزَمِي عند ممدوح؟

١) قال ممدوح في (٢٧٠/٥): «في إسناده محمد بن عبيد الله العَرَزَمِي وهو متروك.» اهـ.

٢) وقال في (٣٤٥/٥): «وفي إسناده محمد بن عبيد الله العَرَزَمِي قوي في الضعف.» اهـ.

ومن قولَي ممدوح هَذَيْنِ: «قوي في الضعف»، أي: «هو متروك».

وقد سبق -مرارًا- أَنَّ المتروك عند ممدوح نفسه لا تُقبل حديثه في المتابعات

والشواهد.

وقال ممدوح في «رفع منارته» (ص ١٩٤): «ولولا قوة فضالة جبير في الضعف لجاز الاستشهاد به.» اهـ.

وقد رُوِيَ حديث عائشة بسند نظيف من العَرَزَمِي وعننة الحجاج:

فقد أخرج عبد الرزاق في المصنف (رقم ٥٠٩)، عن الأوزاعي قال: أخبرني عمرو بن شعيب، عن امرأة سماها أَنَّهُا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَكَانَ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فَيَقْبَلُ، ثُمَّ يَصَلِي فَمَا يَحْدُثُ وَضُوءًا.

وأخرج الدارقطني في سننه (رقم ٤٩٨) من طريق عبد الحميد، ثنا الأوزاعي، نا عمرو بن شعيب، عن زينب أَنَّهُا سَأَلَتْ عَائِشَةَ: عَنِ الرَّجُلِ يَقْبَلُ أَمْرَأَتَهُ وَيَلْمِسُهَا، أَيُجِبُ عَلَيْهِ الْوَضُوءُ؟ فقالت: لربما تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ فَيَقْبَلُنِي، ثُمَّ يَمْضِي فَيُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ.

ولكن في هذا السند الأمر الثاني ممَّا أَعْلَلَّ بِهِ الحديث وهو: زينب السهمية.

فكيف صنع ممدوح لرُدِّ هذا الإعلال؟

*** قال ممدوح في (٢٥٥/٢): «وأما عن زينب السهمية، فهي زينب بنت محمد ابن عبد الله بن عمرو بن العاص، ذكرها ابن حبان في الثقات كما قال الحافظ في «التهذيب» (٤٢٢/١٢)، وقال الحافظ الزليعي في «نصب الراية» (٧٣/١): «سنده جيد»، وهذا مصير منه إلى قبول حديثها، وأحسن منه قول الحافظ مغلطي في «شرح السنن» (٥٠٢/٢): «لم يبق إلا النظر في حال زينب فقط، هل كما قيل مجهولة أم لا؟ فنظرنا فإذا أبو حاتم البستي ذكرها في كتاب الثقات، فزال عنها بحمد الله اسم الجهالة، وصحَّ حديثها.»

فإن كنت معرضًا عن قواعد أهل الحديث فزينب تابعة مستورة الحال، حديثها مقبول كما في المقدمة، وتذكر كلمة الذهبي في «الميزان» (٦٠٤/٤): «وما علمت في النساء من انهتم ولا من تركوها.» اهـ.

- أُبْعَل أن تكون روح ونَفْس مَنْ قال هذا شافعي المذهب والمشرَب والمَأْكَل؟ .
- مدوح لنيان من الشيخ ناصر الدين اعتمَص بالزليعي ومُعَلِّطَي الحنْفِيَّين - وما نقله عن معلطاي العهدة عليه- .
- بل ووصم مَنْ أعلَّ هذا الحديث ورَدَّهُ بزَيْنب السهْمِيَّة بِ: «معرضاً عن قواعد أهل الحديث» .
- فإليك من الذين أَعْرَضُوا عن قواعد أهل الحديث حسب بذاءة لسان مدوح وقلة حياته:
- (١) قال الدارقطني الشافعي في «سننه» (١٠٧/١ / رقم ٤٩٨): «زينب هذه مجهولة ولا تقوم بها حجة» اهـ .
- (٢) قال البيهقي الشافعي في «معرفة السنن والآثار» (٢١٧/١): «وزينب هذه مجهولة قاله الدارقطني وغيره» اهـ .
- (٣) والظاهر أنَّ المراد بـ«وغيره» هو الحاكم أبو عبد الله الشافعي: فقد قال البيهقي في «الخلافيات» (١٧٦/٢): «قال الحاكم أبو عبد الله: «هذا إسناد لا تقوم به حجة؛ فإن حجاج بن أرقطاة على جلالة قدره غير مذكور في الصحيح، وزينب السهْمِيَّة ليس لها ذكر في حديث آخر» . اهـ .
- ومَنْ ليس له ذكر في حديث آخر فهذه صفة المجاهيل .
- (٤) قال ابن عبد البر في «الاستدكار» (٥٣/٣): «وهذه المرأة التي روى عمرو بن شعيب عنها هذا الحديث مجهولة . هي زينب السهْمِيَّة، ولا تُعرف أيضًا . اهـ .
- (٥) قال ابن الجوزي في «التحقيق» (١٧٥/١): «أما الطريق الثاني والثالث: ففيهما زينب قال الدارقطني: زينب هذه مجهولة ولا تقوم بها حجة» . اهـ .
- (٦) النووي الشافعي ذكر حديث عائشة في فصل الضعيف، من باب ما ينقض الوضوء من «خلاصة الأحكام» (رقم ٢٨٥ و ٢٨٦) .

- (٧) أبو محمد الغساني الشافعي ذكر حديث زينب هذا في «تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني» (رقم ١٠٣) وقال: «زينب هذه لا تقوم بها حجة» اهـ .
- (٨) الذهبي الشافعي ذكر حديث زينب هذا في «التفقيح» (١١٠/١ - ١١١) وقال: «زينب لا تعرف» اهـ .
- (٩) قال ابن حجر العسقلاني الشافعي في «التقريب» (٨٥٩٧): «لا يُعرف حالها» اهـ .
- (١٠) قال البوصيري الشافعي في زوائد ابن ماجه (٢٠٨): «هذا إسناد ضعيف، حجاج هو ابن أرقطاة كان يدلس، وقد رواه بالمتعنة، وزينب قال فيها الدارقطني لا يقوم لها حجة» اهـ .
- كلُّ هؤلاء وغيرهم تركهم مدوح وقواعد أهل الحديث معهم واستنجد - لأجل الردِّ على الشيخ ناصر الدين - بالزليعي الذي تعقبه أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي في «التعليق المغني على سنن الدارقطني» (١٤٣/١) وقال: «والعجب من الحافظ جمال الدين الزليعي أنَّه كيف قال: هذا سند جيد» . اهـ .
- واستنجد بمُعَلِّطَي الذي اعتمد على ذكر ابن حبان لزينب في «الثقات» وأعرض عن قول الحافظ في ترجمة زينب من «تهذيب التهذيب»: «وذكرها ابن حبان في الثقات، ولكن قال الدارقطني: زينب السهْمِيَّة هذه مجهولة ولا تقوم بها حجة» اهـ .
- ومدوح هو القائل في (٢٩٩/٢): «إنَّ ابن حبانَ عندما تكلموا في توثيقه فني نوع معين من الرواة فقط، وهم من لم يرو عنهم إلا القليل الواحد أو الاثنين، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم» اهـ .
- وبَيَّن مدوح نوع التكلُّم في توثيق ابن حبان بـ«رميه بالتساهل»، ونوع الرواة الذين يوثقهم:
- (١) فقال في «تنبيه المسلم» (ص ١١١): «ولا يقال هنا إن ابن حبان من المتساهلين، لأنَّ تساهل ابن حبان خاص بنوع معين من الرواة كما وضحه الحافظ في مقدمة اللسان (١٤/١)» . اهـ .

(٢) وقال فيه أيضًا في (ص ١٤٩): «إنما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلا واحد فقط، لأن جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط كما بينه الحافظ في مقدمة اللسان (١/١٤-١٥).» اهـ.

(٣) وقال فيه أيضًا في (ص ٧٣): «فقوله: «يغرب» يدل على معرفته به وأنه ليس من المجاهيل الذين يوتقهم، فلا يقال -هنا- أن ابن حبان متساهل.» اهـ.

وزينب السهمية هذه ينطبق عليها كلُّ هذا:

(١) انفرد ابن حبان بتوثيقها.

(٢) لم يُذكر في ترجمتها روى عنها غير عمرو بن شعيب، بل قال الذهبي في «الميزان»: «تفرد عنها عمرو في القبلة ثمَّ يصلي.» اهـ.

(٣) وعلى ممدوح أن يتذكر قول العلالي الشافعي -الذي نقله في (١/٦٣)-: «إن من لم يرو عنه إلا رأوا واحد فهو محكوم عليه بالجهالة إلا أن يكون بعض أئمة الحديث قد وثقه» اهـ.

وتوثيق ابن حبان مردود من قول ممدوح السابق، ويقول مَنْ ذكرت من الأئمة خاصة الشافعية منهم.

قد يتمسك ممدوح بإعلال أبي حاتم وأبي زرعة الحديث بالحجاج بن أرطاة فيقول: فهما أعلمه بالحجاج ولم يعلاه بزوينب السهمية فيكون أبو حاتم وأبو زرعة مشيًا حال زينب بهذا.

فإذا قال ممدوح هذا؛ فسيقع في مخالفة لطريقته في الإعلال بالأدنى دائماً:

(١) قال ممدوح في (٣/٣٩١): «والتعليل بالانتطاع فقد صرح به عبد الحق الأشبيلي في «الأحكام» (١/٢٣٩)، وتعبه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (رقم ٦٥٢) بالظن في الحارث الأعور الهمداني، ولم يصب ابن القطان فالإستناد لم يثبت للحارث الأعور حتى يكون علته.» اهـ.

(٢) وقال في (٣/٤٤٨): «وتعليل الإسناد بالحارث الأعور كما يفعل الألباني -خطأ؛ لأن الإسناد لم يصب إليه حتى يعلل به.» اهـ.

(٣) وقال في (٣/٤٧٤): «هب أنَّ الحارث الأعور ترجح ضعفه عنده، فضعيف هذا الإسناد بالحارث فيه نظر، فإنَّ الراوي عنه أبو إسحاق السبيعي ثقة حافظ ولم يسمع من الحارث إلا أربعة أحاديث ليس هذا الحديث منها.

فهل صحَّ الإسناد للحارث الأعور حتى يعلل الإسناد به؟» اهـ.

(٤) وقال في (٤/١٤١): «وهل صحَّ الإسناد لأبي عياض حتى يكون هو علته؟» اهـ.

(٥) وقال في (٤/٤٣٨): «وهل صحَّ الإسناد إلى الحارث حتى يكون هو علته؟» اهـ.

(٦) وقال في (٥/٢١): «بدأ الكلام على تدليس ابن جُرَيْج، وابن جُرَيْج لا مدخل له في هذا الإسناد، فلم يصب الإسناد إليه حتى يعلل به فلا بد من قصر الكلام على مسلمة بن عُليّ الخشني فإنه متروك» اهـ.

وقصر الإعلال بمسلمة بن علي لا يعني أنَّ تدليس ابن جُرَيْج ليس بجرح وكذلك قصر الإعلال بعننة الحجاج لا يعني تمشية حال زينب السهمية.

*** قال ممدوح في (٢/٢٥٥-٢٥٦): «يُبدَأُ للحديث طرفاً أخرى عن عائشة، ذكر الألباني نفسه بعضها في صحيح السنن...» اهـ.

وعلى هذا اعتمد ممدوح حين قال: «الحديث صحيح، حتى عند الألباني كما سيأتي إن شاء الله تعالى».

وهذا من استكبار ممدوح وغطرسته. فالشيخ ناصر الدين ضَعَّفَ هذه الطريق فقط أما المتن فهو صحيح عنده من طرق أخرى كما هو منهج الشيخ ناصر الدين بيَّنه في «صحيح ابن ماجه» وفي «ضعيف ابن ماجه» حين يقول: «ضعيف» ولا يذكر مصدرًا حقَّق فيه هذا الضعف.

تنبيهان:

الأول: هذا في بيان رفع ظلم وتعدي ممدوح على الشيخ ناصر الدين، وأما حديث عائشة فلا يثبت مع تعدد طرقه:

(أ) بَوَّبَ الترمذي في «سننه»: «ما جاء في ترك الوضوء من القبلة» وقال: «وليس يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء» اهـ.

(ب) وقال البيهقي الشافعي في «السنن الكبرى» (١/١٢٧): «وقد روينا سائر ما روى في هذا الباب وبيننا ضعفها في الخلافيات والحديث الصحيح عن عائشة في قبلة الصائم فحمله الضعفاء من الرواة على ترك الوضوء منها ولو صحَّ إسناده لقلنا به إن شاء الله تعالى.» اهـ.

(ج) وقال البغوي الشافعي في «شرح السنة» (١/٣٤٦): «ولا يصح في هذا الباب شيء» اهـ.

(د) المنذري الشافعي نقل قول الترمذي -مقرراً موافقاً- في اختصار سنن أبي داود (١/١٣١).

(هـ) النووي الشافعي نقل قول البيهقي مقرراً موافقاً، في «المجموع» (٢/٣٣).

فهؤلاء أعرضوا عن قواعد أهل الحديث عند ممدوح.

الأخر: ممدوح يستمت في تثبيت حديث عائشة في ترك الوضوء من القبلة كيداً وعناداً بل ويستنجد بالزيلعي ومغلطاي الحنفيين، ويعرض عن قول أئمة من أهل الحديث وحفاظ الشافعية.

وعليه فيما أنَّ الحديث عند ممدوح صحيح فهو يقول بفقهه من أن لا وضوء من القبلة. فماذا يقول شافعية دار البحوث؟

وإذا كان عندهم خلق التسامح فهل تطيب نفوسهم بمخالفتهم في هذا وغيره، أم أنَّ الهدف هنا هو النيل من ناصر الدين الألباني ولو بالباطل، فلممدوح أن يفعل

ويقول ما يشاء ما دام أنَّ الهدف هو التشكيك في ناصر الدين الألباني؟.

** الحديث الخامس والثمانون:

وهو برقم (٨٧) وهو عند ابن ماجه (٤٦٩)، من حديث زيد العمى، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال ثلاث مرات: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتح له ثمانية أبواب الجنة، من أيها شاء دخل».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٥) وقال: «ضعيف».

وأحال إلى «الضعيفة» (٤٥٧٨).

وفي «الضعيفة» بين الضعف وسببه فقال في (١٠/٨٦): «ضعيف بهذا السياق من أجل زيد العمي، والحديث صحيح دون قوله: «ثلاث مرات»؛ فقد رواه كذلك عمر ابن الخطاب، وعقبة بن عامر.» اهـ ملخصاً.

فالشخص ناصر الدين يضعف ذكر «ثلاث مرات» في الحديث فقط.

** قال ممدوح في (٢٥٦-٢٥٧): «إطلاق الضعف عليه خطأ، فالحديث في صحيح مسلم وغيره بلفظ حديث أنس، ولكن بدون قوله: «ثلاث مرات». فقد أخرج... من حديث عقبة بن عامر... ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله... هذا لفظ مسلم، ومنه يعلم أنَّ إطلاق الضعف عليه خطأ.» اهـ.

ظلم واستكبار ممدوح واضح وجلي، ثم إنَّ قوله: «فالحديث في صحيح مسلم وغيره بلفظ حديث أنس، ولكن بدون قوله: «ثلاث مرات». ففي حديث أنس: «وحده لا شريك له»، وحديث عقبة بن عامر عند مسلم الذي نقله ممدوح بدون «وحده لا شريك له». فكيف يكون بلفظ حديث أنس، ولكن بدون قوله: «ثلاث مرات»؟.

** الحديث السادس والثمانون :

وهو برقم (٨٨). وهو عند ابن ماجه (٤٨٧) من حديث خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن أنس بن مالك قال: كان يضع يديه على أذنيه ويقول: صُمْنَا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَوْضِئُوا وَيَمًّا مَسْتِ النَّارِ».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٨)، وقال: «ضعيف».

ولم يشر إلى مصدر حَقَّقَ فيه التضعيف.

وكما سبق -مِرَارًا- يكون الشيخ ناصر الدين يضعف السند فقط.

والشيخ ناصر الدين ضَعَّفَ السند لأجل خالد بن يزيد بن أبي مالك فقد ضَعَّفَهُ جَدًّا في أكثر من موضع في «الضعيفة»؛ فمثلًا قال في «الضعيفة» (٤٨/١١): «ليس فيهم من لا يعرف، بل كلهم ثقات، سوى واحد، فهو معروف بالضعف، بل الضعف الشديد، وهو خالد هذا -وهو الدمشقي- قال الحافظ: «ضعيف -مع كونه كان فقيهاً- وقد اتهمه ابن معين» . اهـ.

ولم يعتمد في «الصحيحة» (٤٩/٥) متابعة بسبب خالد بن يزيد بن أبي مالك . فالظاهر من حَقِّه أن يكون قول الشيخ ناصر الدين: «ضعيف جدًا» .

إلا إذا قلنا: «ضعيف جدًا» يدخل في «ضعيف» .

** قال ممدوح في (٢/٢٥٨): «هذا حديث متواتر، ولا وجه لتضعيفه . وفي إسناده

ابن ماجه خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك، وقد ينسب إلى جد أبيه، قال الحافظ في التقریب (١٦٨٨): «ضعيف مع كونه فقيهاً، وقد اتهمه ابن معين» . اهـ .

ممدوح لم يبيِّن رأيه في سند ابن ماجه هل هو سند صحيح أم سند ضعيف فيه خالد ابن يزيد؟ .

ممدوح إذا ضَعَّفَ السند صراحة سيرجع كلامه عليه؛ لأنَّ الشيخ ناصر الدين -على رغم أنف ممدوح- يَضَعِّفُ السند فقط، أمَّا المتن فصحة في صحاح السنن، وممدوح

يعلم ذلك كما في (٢/٢٥٩) .

** قال ممدوح في (٢/٥٨): «وجود عيسى بن أبي عيسى الحنَّاط -وهو ضعيف جدًا- في هذا الإسناد لا يضر متن الحديث، فكم من حديث صحيح، بل متواتر، وله طريق بل طرق ضعيفة» اهـ .

وقال في «التعقيب اللطيف» (ص١١١): «... فكم من حديث صحيح، بل متواتر وله طرق ضعيفة أو شديدة الضعف» اهـ .

وسند ابن ماجه هذا ألا يدخل في قول ممدوح هذا؟ .

حديث أنس من هذه الطريق أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٧٢٠)، وقال: «لم يَرَوْ هذا الحديث عن يزيد بن أبي مالك إلا ابنه خالد بن يزيد» . اهـ .

وقال الهيثمي في «المجموع» (١/٢٤٩): «رواه الطبراني في الأوسط وفيه خالد ابن يزيد بن أبي مالك وهو كذاب» اهـ .

وقول الهيثمي هنا يتحقق فيه قول ممدوح في (٢/٢٢٦): «ومن المقرر والمعروف أيضًا وجود أحاديث صحيحة، بل متواترة ولكنها جاءت من طريق فيه كذاب أو متهم بالكذب، وهذا لا يقدر في صحة المتن، بل يقدر في الطريق الذي جاء به الكذاب أو المتهم بالكذب» . اهـ .

والهيثمي الذي وصف خالد بن يزيد بن أبي مالك بـ«الكذاب» هو عند ممدوح في (٤/٣٠٠): «العلامة الحافظ المتقن نور الدين الهيثمي...» ، وفي (٦/٢٣٨): «الهيثمي الحافظ العارف...» .

وعندما قال الهيثمي قولًا لا يرضي ممدوحًا غمز به «لأنَّه يعتمد الميزان»، كما في (٣/٨٦) .

** قال ممدوح في (٢/٢٥٨-٢٥٩): «للحديث وجه آخر عن أنس أخرجه الزبارة في مسنده «كشف الأستار» رقم (٢٨٩): حدثنا عبد الله بن الصباح العطار، ثنا حجاج بن نصير، ثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أنس، أنَّ النبي ﷺ قال:

«توضئوا مِمَّا غَبِرَتِ النَّارُ».

قال الهيثمي في «المجموع» (٢٤٨/١): «رواه البزار وفيه حجاج بن نصير ضعفه أبو حاتم وغيره، ووثقه ابن معين وابن حبان». اهـ.

ممدوح قفز إلى قول الهيثمي وتغالل فكتب قول البزار: «هكذا رواه مبارك، عن الحسن، عن أنس، وقال مطرف، عن الحسن، عن أنس، عن أبي طلحة، وقال أشعث، عن الحسن، عن أبي هريرة» اهـ.

وقد روي عن أنس موقوفاً عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٧٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٥٥٧، ٥٥٥).

فالظاهر أنَّ الصواب عن أنس موقوفاً عليه، والصواب عن أبي طلحة، وعن أبي هريرة المرفوع.

والظاهر لهذا لم يذكر الترمذي في «سننه» وابن المنذر في «الأوسط» والحازمي في «الاعتبار» حديث أنس المرفوع من أحاديث الباب في الوضوء مِمَّا غَبِرَتِ النَّارُ، بل ذكر ابن المنذر والحازمي الموقوف على أنس.

وبهذا كله تبيَّن إن شاء الله أنَّ حديث أنس الصواب فيه الوقف.

*** قال ممدوح في (٢٥٩/٢): «وقد أساء الألباني بذكر هذا الحديث المتواتر المنبذ للعلمي في الضعيف» اهـ.

وقد أساء وتعدى واستكبر محمود سعيد ممدوح؛ فنسب إلى الشيخ ناصر الدين الذي لم يقله من تضعيف متن الحديث، وكتب ما يعلمه أنَّ الشيخ ناصر الدين يضمف السند فقط؛ فعامله الله بما يستحقه.

والبحث يطول في هذا الحديث.

** الحديث السابع والثمانون:

وهو برقم (٨٩)، وهو عند ابن ماجه (٤٩٦) من حديث حجاج، عن عبد الله بن عبد الله، مولى هاشم - وكان ثقة، وكان الحكم يأخذ عنه - ثنا عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن خضير، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا توضئوا من ألبان الغنم، وتوضئوا من ألبان الإبل».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٩) وقال: «ضعيف»، وأحال إلى «صحيح أبي داود» (١٧٧).

وفي «صحيح أبي داود» (٣٣٨/١) بيَّن الشيخ ناصر الدين سبب تضعيفه وهو: مخالفة حجاج بن أوطاة للأعمش فجعله من مسند أسيد بن خضير وفي المتن جعله: «لا توضئوا من ألبان الغنم، وتوضئوا من ألبان الإبل»، ورواية الأعمش في: الوضوء من لحم الإبل، وهو قول الترمذي.

** قال ممدوح في (٢٦٠-٢٦٢): «الحديث بهذا اللفظ حسن فله شواهد... والحاصل أنَّ الحديث صحيح، لكن بلفظ: «لحوم الإبل»، و«لحوم الغنم»، وحديث أسيد بن خضير، و«ألبان الغنم»، و«ألبان الإبل»، ولكن الحديث بلفظ: «ألبان الغنم»، و«ألبان الإبل»، له شواهد منها:» اهـ.

حديث «ألبان الغنم»، و«ألبان الإبل»، جعل من حديث أسيد بن خضير خطأ، وممدوح يحسنه لشواهد.

قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٣٨): «سألت أبي عن حديث: رواه عبيدة الضبي، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ذي الغرة الطائي، عن النبي ﷺ في الوضوء من لحم الإبل قال: «توضئوا».

ورواه جابر الجعفي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن أبي ليلى، عن سليل الغطفاني، عن النبي ﷺ.

وحدثنا سعدويه قال: حدثنا عباد العوام، عن الحجاج بن أوطاة، عن عبد الله،

عن ابن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير، عن النبي ﷺ .
قلت لأبي: فأبها الصحيح؟

قال: ما رواه الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء، عن النبي ﷺ، والأعمش أحفظ. اهـ.
فما صححه الإمام أبو حاتم هو عين ما قاله الشيخ ناصر الدين.

والإمام الترمذي في «سننه» (١٢٢/١-١٢٤) ذكر الحديث من رواية عبيدة الضبي، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ذي العُرة الجهني، ومن رواية الحجاج بن أرطاة، عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حُصَيْرٍ، ومن رواية الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ وقال: «والصحيح حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب» اهـ.

فالرواية الصحيحة هي: عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب بلفظ: «لحوم الإبل» و«لحوم الغنم»، ورواية عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير، بلفظ: «ألبان الغنم»، و«ألبان الإبل» خطأ؛ لأن الأعمش أوثق وأحفظ من حجاج بن أرطاة.

فقد أخطأ حجاج بن أرطاة في روايته هذه سنداً ومتناً:

(أ) ففي السند جعله من مسند أسيد بن حُصَيْرٍ، والصحيح المحفوظ من مسند البراء بن عازب.

(ب) وفي المتن جعله في الوضوء من «ألبان الإبل» والصحيح المحفوظ الوضوء من لحوم الإبل.

فرواية الحجاج بن أرطاة هذه منكروة سنداً ومتناً، والمنكر لا يقوَى ولا يتقوَى؛ لأنه خطأ.

وقد أخرج البيهقي حديث البراء بن عازب في «معرفة السنن والآثار» (٢٥٥/١) وقال: «وهذا حديث قد أقام الأعمش إسناده عن عبد الله بن عبد الله الرازي، وأفسده الحجاج بن أرطاة: فرواه عنه، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير. وأفسده عُبيدة الضبي: فرواه عنه، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ذي العُرة، والحجاج بن أرطاة، وعبيدة الضبي ضعيفان، والصحيح حديث الأعمش، قاله أبو عيسى وغيره من الحفاظ». اهـ ونحوه في «السنن» (١٥٩/١).

ولعلّ ممدوحاً يقطع بقول من يُظهِر تبجيله واحترامه: قال الشيخ أحمد العُمَارِي في «الهداية» (٤١٤/١-٤١٥): «... لكنه قال في منته: «سئل عن ألبان الإبل قال: توضع من ألبانها، وسئل عن ألبان الغنم، فقال: «لا توضعوا من ألبانها» وهذا اللفظ وهم بلا شك». اهـ.

هل تأملت يا ممدوح: «وهذا اللفظ وهم بلا شك». أهذا يستشهد له أو به؟.

ومشى ممدوح على طريقته غير مبال ولا عابه بحكم أهل الاختصاص: أبو حاتم، والترمذي، والبيهقي، ومبتهم بإحسان الشيخ ناصر الدين الألباني فقال في (٢٦٣/٢): «ولكن الحديث بلفظ: «ألبان الغنم»، و«ألبان الإبل»، له شواهد منها:

ما رواه ابن ماجه (رقم ٤٩٧) من طريق بقة بن الوليد، عن خالد بن يزيد بن عميرة ابن هُبَيْرَةَ الفزاري، عن عطاء بن السائب قال: سمعت محارب بن دثار يقول: سمعت عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «توضعوا من لحوم الإبل، ولا توضعوا من لحوم الغنم، وتوضعوا من ألبان الإبل، ولا توضعوا من ألبان الغنم، وصلوا في مراح الغنم، ولا تَصَلُّوا في معاطن الإبل».

وإن كان إسناده ضعيفاً فيمفرده بتجريح حديث الباب. اهـ.

لم يبين ممدوح سبب ضعف الإسناد، لماذا؟ لما سيأتي.

قال البوصيري الشافعي في «زوائد ابن ماجه» (٢٠٤): «هذا إسناد فيه بقة بن

الوليد، وهو مدلس وقد رواه بالعتنة وشيخه خالد مجهول الحال» اهـ.

(أ) قال أحمد: «بقية إذا حدث عن المعروفين مثل بحير بن سعد وغيره «أي: أقبوله»، وإذا حدث عن قوم ليسوا بمعروفين فلا تقبلوه» اهـ من «معرفة العلل والرجال» (٢/ ٤٧٩، ٣/ ٥٣).

وقال أيضًا: «ما روى بقية عن بحير وصفوان والثقات يكتب، وما روى عن المجهولين لا يكتب» اهـ من «الكامل» (٢/ ٧٣).

(ب) قال ابن معين: «بقية إذا حدث عن الثقات مثل صفوان بن عمرو وغيره فاقبلوه أما إذا حدث عن أولئك المجهولين فلا.» اهـ من «الجرح والتعديل» (٢/ ٤٣٥).

(ج) قال يعقوب بن شيبة: «بقية بن الوليد صدوق ثقة، ويتقي حديثه عن مشيخته الذين لا يعرفون، وله أحاديث مناكير جدًا.» اهـ من «تاريخ بغداد».

(د) قال العجلي في «الثقات» (١٦٠): «بقية ثقة ما روى عن المعروفين، وما روى عن المجهولين فليس بشيء» اهـ.

(هـ) قال الخطيب في «تاريخ بغداد» (٧/ ١٢٦): «بقية في حديثه مناكير، إلا أن أكثرها عن المجاهيل. وكان صدوقًا.» اهـ.

وبقية في حديثه هذا عنن، وشيخه فيه مجهول الحال لا يعرف إلا برواية بقية عنه، فيتحقق قول الأئمة فيه في حديثه هذا.

ولهذا أنكر أبو حاتم حديث بقية هذا، وقال: «أشبهه موقوف»، كما في «علل الحديث» (رقم ٤٨).

وتبعه الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي فقال في «التلخيص الحبير» (١/ ١١٦): «وذكر ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه أنه منكر، وأن له أصلًا من هذا الوجه عن ابن عمر، لكنه موقوف.» اهـ.

وقال ابن عبد الهادي في «التنقيح» (١/ ١٧٦): «وقد روي هذا الحديث موقوفًا

على ابن عمر وهو أشبه.» اهـ.

وقال مُطَّلَطِي: «قال أبو حاتم كنت أنكر هذا الحديث فوجدت له أصلًا لكنه موقوف أصح» اهـ من «فيض القدير» (٣/ ٢٧٥).

وقال المناوي في «التيشير» (٣/ ١٧٥): «والأصح وقفه» اهـ. والأثر الموقوف على ابن عمر لا ذكر فيه، له «ألبان الإبل» محلُّ الشاهد ومحلُّ البحث.

قال ابن المنذر في «الأوسط» (١/ ١٣٩): «حدثنا محمد بن نصر، ثنا عبيد الله بن سعد، ثنا عمر، ثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: وحدثنني عطاء بن السائب الثقفي: أن محارب بن دثار المحاربي حدثه أنه سمع ابن عمر يقول: توضوا من لحوم الإبل، ولا توضوا من لحوم الغنم» اهـ.

وبهذا لا يشك منصف في نكارة لفظ: «توضوا من ألبان الإبل».

وتبين - إن شاء الله - أن ممدوحًا يجبر المنكر بالمنكر، وكذا مجازفة الغماري في «الهداية» (١/ ٤١٦) في ردِّ حكم أبي حاتم.

*** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٢-٢٦٣): (٢) - روى الطبراني في الكبير (٧/ ٢٧٠) (٧١٠٦)، عن جابر بن سمرة، عن أبيه سمرة السوائي قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: إنا أهل بادية وماشية فهل نتوضأ من لحوم الإبل وألبانها؟ قال: «نعم»، قلت: فهل نتوضأ من لحوم الغنم وألبانها؟ قال: «لا».

قال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٣٥٠): «وإسناده حسن إن شاء الله».

لكن في إسناده سليمان بن داود الشاذكوني، قال عنه ابن معين: «ليس بشيء»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال ابن حبان: «ضعيف».

والرجل مع ضعفه ليس بكذاب، ولم يتهم بالكذب، فلا استشهاد بحديثه متجه.» اهـ. الشكر لممدوح في عدم استغلاله قول الهيثمي في «المجمع» (١/ ٢٥٠)، وليس

(١/ ٣٥٠): «وإسناده حسن إن شاء الله».

ولكن -كمادته- يريد أن يشغلنا بالراوي دون روايته، ومع هذا فقد رماه بالكذب الأثمة: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وصالح بن محمد جَزْرَة كما في «الجرح والتعديل» (٤/ ١١٥)، وفي «تاريخ بغداد» (٩/ ٤٦٩).

والحديث محفوظ من حديث جابر بن سمرة عند مسلم (٣٦٠) وغيره بلفظ: «أتوَّضاً من لحوم الإبل؟ قال: نعم، فتوَّضاً من لحوم الإبل».

فاتى الشاذكوني الواهي فجعله من مسند سمرة السوائي والد جابر وزاد السؤال عن ألبان الإبل، وألبان الغنم.

فلا يفرح بهذا الشاهد غير ممدوح ومن على شاكلته.

** قال ممدوح في (٢/ ٢٦٣) -٣- أخرج أبو يعلى (رقم ٦٣٢)، وإسحاق بن راهويه كما في إتحاف الخيرة المهرة، عن مولى لموسى بن طلحة، أو عن ابن لموسى ابن طلحة، عن أبيه، عن جده قال: «كان رسول الله ﷺ يتوَّضاً من ألبان الإبل ولحومها، ولا يتوَّضاً من ألبان الغنم ولحومها، ويصلي في مريضها».

قال الهيثمي في «المعجم» (١/ ٢٥٠): «رواه أبو يعلى وفيه رجل لم يسم»، وفيه أيضاً لَيْث بن أَبِي سُلَيْمٍ.. اهـ.

والشكر لممدوح موصول حيث نبّه على وجود لَيْث بن أَبِي سُلَيْمٍ، إلا أنه لم يبين حال لَيْث عنده؛ لأن معرفة حال لَيْث سَخَّسَ ممدوحاً شاهده هذا.

فقد اضطرب لَيْث بن أَبِي سُلَيْمٍ في سند هذا الحديث ومنتته كما في «المطالب العالية» وإتحاف الخيرة المهرة، وللأسف سكت ممدوح على ذلك فلا شكر له، فمن حيث الإسناد:

(أ) مرة يرويه عن مولى لموسى بن طلحة أو عن ابن لموسى بن طلحة، عن أبيه، عن جده طلحة.

(ب) ومرة: عن ابن موسى بن طلحة، عن أبيه موسى بن طلحة، عن جده طلحة.

(ج) ومرة: عن مولى لموسى بن طلحة أو ابن لموسى بن طلحة، عن جده، عن النبي ﷺ.

«مرة: عن موسى، عن أبيه، عن جده.

ومن حيث المتن:

(أ) مرة يرويه بلفظ: «أن رسول الله ﷺ قال: لا يصلي في أعطاف الإبل».

(ب) ومرة بلفظ: «أن رسول الله ﷺ قال: أتوَّضاً من لحوم الإبل، ولا أصلي في أعطافها».

(ج) ومرة بلفظ: «عن النبي ﷺ: أنه كان يتوَّضاً من ألبان الإبل ولحومها، ولا يصلي في أعطافها».

(د) ومرة بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يتوَّضاً من ألبان الإبل ولحومها، ولا يصلي في أعطافها، ولا يتوَّضاً من ألبان الغنم ولحومها، ويصلي في مريضها».

كلُّ هذا يدور على لَيْث بن أَبِي سُلَيْمٍ، قال البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (١/ ٤٧٧): «مدار طرق هذه الأسانيد على لَيْث بن أَبِي سُلَيْمٍ وهوضيعف» اهـ.

ولمثل رواية لَيْث بن أَبِي سُلَيْمٍ هذه تكلم فيه الأئمة:

(١) قال عبد الله بن أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (٢/ ٣٧٩): «سمعت أبي يقول: لَيْث ابن أَبِي سُلَيْمٍ مضطرب الحديث» اهـ.

(٢) قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٧/ ١٧٩): «سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: لَيْث لا يشتغل به هو مضطرب الحديث» اهـ.

(٣) قال ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٣١): «وكان من العباد ولكن اختلط في آخر عمره حتى كان لا يدري ما يحدث به، فكان يقبل الأسانيد ويرفع المراسيل ويأتي عن الثقات بما ليس من أحاديثهم» اهـ.

ولخص الحافظ ابن حجر العسقلاني - قول الأئمة فيه - فقال في «التقريب»: «صدوق اختلط جدًا ولم يتميز حديثه فترك» اهـ.

وبهذا لا يصلح أن يكون حديث ليث بن أبي سُليم هذا شاهدًا للاضطراب سندًا ومتنًا وللمخالفة للحديثين الصحيحين في الباب حديث البراء بن عازب، وحديث جابر بن سُمرة.

وبهذا تبين - إن شاء الله - أنَّ شواهد ممدوح لا يصلح الاستشهاد بها.

** الحديث الثامن والثمانون:

وهو برقم (٩٠)، وهو عند ابن ماجه (٤٩٧) من حديث بقية، عن خالد بن يزيد بن عمر بن هبيرة الفزاري، عن عطاء بن السائب، قال: سمعت مُحارب بن دثار يقول: سمعت عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «توضئوا من لحوم الإبل، ولا توضئوا من لحوم الغنم، وتوضئوا من ألبان الإبل، ولا توضئوا من ألبان الغنم، وصلوا في مراح الغنم، ولا تصلوا في معاطن الإبل».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١١٠) وقال: «ضعيف». وأحال إلى «صحيح أبي داود» (١٧٧).

وفي «صحيح أبي داود» صحَّح حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة بلفظ: «لحوم الإبل» ثم قال في (١/٣٣٨): «وروي من حديث ابن عمر؛ وفيه الأمر بالوضوء من ألبان الإبل. أخرجه ابن ماجه (٤٩٧)، بسند ضعيف». اهـ.

فالشيخ ناصر الدين يصحح حديث الأمر بالوضوء من لحوم الإبل، ويضعف حديث الأمر بالوضوء من ألبان الإبل.

** قال ممدوح في (٢/٢٦٤): «بل حسن بلفظ: «ألبان»، وصحيح بدونه، ويشهد للفظ «ألبان» الحديث السابق، وتقدم الكلام عليه.

وإطلاق الضعف عليه غاية في الخطأ، فالحديث صحيح من حديث جابر بن

سمرة بدون لفظ: «ألبان». اهـ.

بل تحسين الحديث بلفظ: «ألبان» غاية في الخطأ والخروج على حكم أهل الاختصاص الذين لم يقبلوا في هذا الباب غير حديث البراء بن عازب وحديث جابر ابن سُمرة، وهما بدون لفظ: «ألبان».

قال الترمذي في «سننه» (١/١٢٥): «قال إسحاق: صحَّح في هذا الباب حديثان عن رسول الله ﷺ: حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة» اهـ.

قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١/٢٥٥): «وكان أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي يقولان: قد صحَّح في هذا الباب حديث البراء بن عازب، وحديث جابر بن سُمرة». اهـ.

ثم إنَّ ممدوحًا - عنادًا - لأجل إثبات وهم الشيخ ناصر الدين - المزعوم - حسن الحديث بلفظ: «ألبان»؛ فهو إما أن يقول بوجود الوضوء من شرب ألبان الإبل، أو يقول باستحبابه، وإذا قال باستحبابه فالأمر يقتضي الوجوب، وأتى مع الأمر بالوضوء من أكل لحوم الإبل، وهو للوجوب على المختار، فأين الصارف إلى الاستحباب؟.

وفي حال القول بالوجوب أو الاستحباب ما رأي شافعية دار البحوث؟.

ولماذا يعاند ممدوح فيحسب به «ألبان»؟.

وقد سبق بيان حال حديث ابن عمر هذا وأنَّ رفعه منكر، وذكرت حال بقية وخالد ابن يزيد فقط.

وهنا أزيد فأذكر حال عطاء بن السائب:

قال ابن عدي في «الكامل» (٥/٣٦٥): «وعطاء بن السائب اختلط في آخر عمره فمن سمع منه قديمًا مثل الثوري وشعبة فحديثه مستقيم، ومن سمع منه بعد الاختلاط فأحاديثه فيها بعض النكرة». اهـ.

ومن مجموع كلام الأئمة في عطاء بن السائب تحصل على: أن سماع الثوري وشعبة وزهير وزائدة وحماد بن زيد وأيوب، ويلحق بهم الأعمش من عطاء صحيح قبل اختلاطه، ومن عداهم يتوقف فيه إلا حماد بن سلمة، فيحرر سماعه منه.

والراوي عنه هنا هو خالد بن يزيد بن عمر بن هُبيرة الفزاري لم يذكر فيمن رواوا عن عطاء قبل اختلاطه.

فرواية خالد بن يزيد، عن عطاء تدخل في قول ابن عدي: «من سمع منه بعد الاختلاط فأحاديثه فيها بعض النكرة»، والذي يتوافق مع إنكار أبي حاتم لهذا الحديث وأن الصواب وقفه.

ولهذا كلُّه ذكر النووي الشافعي الحديث بلفظ: «توضوا من إبان الإبل»، في فصل الضعيف من باب ما ينتقض الوضوء من «خلاصة الأحكام» (٢٨٠). وممدوح غارق في عناده.

** الحديث التاسع والثمانون:

وهو برقم (٩١) وهو عند أبي داود (١٩٣) من حديث عبيد بن ثُمّامة المرادي، عن عبد الله بن الحارث بن جزء، قال: «لقد رأيتني سابع سبعة أو سادس ستة مع رسول الله ﷺ في دار رجل؛ فمرّ بالال فنادى بالصلاة، فخرجنا فمرنا برجل وُبرئتُه على النار، فقال له رسول الله ﷺ: «أطابت بُرئتُك؟»، قال: نعم، بأبي أنت وأمي فتناول منها بضعة فلم يزل يتلّكها حتى أحرم بالصلاة وأنا أنظر إليه.»

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود» (٣١)، وقال: «ضعيف». ويبيّن سبب تضعيفه.

فقال في «ضعيف سنن أبي داود» (٦٠/١): «إسناده ضعيف، وعلته عُبيد هذا - ويقال: عتبة - لم يوثقه أحد، فهو مجهول. ولعبد الله بن الحارث حديث آخر في الباب، سقناه عقب هذا في الكتاب الآخر «صحيح سنن أبي داود» (رقم ٨٨٨). اهـ.

وقال في «صحيح سنن أبي داود» (٣٥٠/١): «وهذا إسناد رجاله ثقات؛ غير

عبيد بن ثُمّامة المرادي - ويقال: عتبة -؛ لم يرو عنه غير ابن أبي كريمة هذا - كما في «الميزان» - ولم يوثقه أحد فهو مجهول.

ولمّا يصح من حديثه بلفظ: قال: كنا يوماً عند رسول الله ﷺ في الصَّفوة، فوضّح لنا طعام؛ فأكلنا، فأقيمت الصلاة، فصلينا ولم نتوضّأ. أخرجه أحمد بسند صحيح. اهـ.

فالشيخ ناصر الدين يعلِّ الحديث لجهالة عُبيد بن ثُمّامة ومخالفته في المتن لمن هو أولى منه.

** قال ممدوح في (٢/٢٦٥): «الحديث صحيح، وعُبيد بن ثُمّامة أو عتبة بن ثُمّامة قيل: لم يرو عنه إلا عبد الملك بن أبي السرح وهو ثقة، فالرجل تابعي مستور فهو على شرط ابن حبان في ثقاته، ولكن لم أجده فيه. اهـ.»

عُبيد بن ثُمّامة أو عتبة بن ثُمّامة لم يذكروا في ترجمته راويًا غير عبد الملك بن أبي كريمة، لذلك قال الذهبي في «الميزان»: «وعنه عبد الملك بن أبي كريمة المغربي فقط. اهـ.»

ولهذا قال الذهبي في «الكاشف»: «لا يعرف». أي: مجهول كما قال الشيخ ناصر الدين.

وحكم الذهبي هذا يتوافق مع ما نقله ممدوح في (١/٢٥٥)، عن العلائي: «إن من لم يرو عنه إلا راوٍ واحد فهو محكوم عليه بالجهالة إلا أن يكون بعض أئمة الحديث قد وثقه اهـ.»

وعبيد أو عتبة هذا لم يوثقه أحد، ولو وُجد لنقله ممدوح.

قال الحافظ في «نزهة النظر» (ص ١٣٥): «فإن سُمِّي الراوي وانفرد راوٍ واحد بالرواية عنه؛ فهو مجهول العين اهـ.»

فقول ممدوح: «مستور» حسب ذوقه ولو قدر على قول «ثقة» لقال ولا يبالي.

ولو سلمنا لممدوح قوله: «مستور» فقد قال هو نفسه في (١٧١/١): «وقد أحسن الحافظ ابن حجر التعبير على رواية المستور، فقال في «شرح النخبة» (ص ٢٧٤):

«والتحقيق أنَّ رواية المستور ونحوه ومما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا يقبولها، بل هي موقوفة إلى استبانة حاله.» اهـ.

فعلى ممدوح أن يذكر المتابع أو الشاهد الذي به يستبان حال عُبيد أو عتبة بن ثمامة.

وممدوح يردُّ قول الذهبي ويضعفه حين قال: «قيل: لم يرو عنه إلا عبد الملك بن أبي السرح». وذلك من قوله: «قيل» فقد قال ممدوح نفسه في (٤١٨/٥): «ضعف المزي دعوى عدم سماع القاسم بن عبد الرحمن من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة بقوله: «قيل» اهـ.

فهل غفل ممدوح أو نسي استعماله: «قيل» أم عنده رأي آخر روى عن عُبيد أو عتبة ابن ثمامة؟ والأول هو الصواب.

**** قال ممدوح في (٢/٢٦٥-٢٦٦):** «وتصنيف هذا الحديث في الضعيف خطأ لأمرين:

أولهما: إنَّ ترك الوضوء ممَّا مست النار قد تواتر عن النبي ﷺ من حديث نحو خمسين صحابياً.

ثانيهما: لم ينفرد عُبيد بن ثمامة بهذا الحديث عن عبد الله بن الحارث بن جزو الزبيدي، فقد وجدت له ثلاث متابعات: « اهـ.

هذان الأمران يدلان دلالة واضحة على أنَّ وصف ممدوح لكتابه هذا بقوله في (١٠/٢): «هذا الكتاب ليس كتاب تخريج، ولكنه كتاب عليل». وصف بعيد جداً عن الواقع والحقيقة وما عليك إلا تأمل ما وجده من «ثلاث متابعات».

**** قال ممدوح في (٢/٢٦٦):** «الأولى: عن سليمان بن زياد الحضرمي، وهو ثقة. أخرجها... وأفاظه: «أكلنا مع رسول الله ﷺ طعاماً في المسجد لحماً قد

شوي، فمسحنا بأيدينا الحصباء، ثم قمنا نصلي ولم نتوضأ». وفي رواية: «كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ في المسجد، الخبز واللحم، ثم نصلي ولا نتوضأ». وهذا لفظ ابن ماجه، وقد ذكره الألباني في صحيح ابن ماجه (٢/٢٣٠ / ٢٦٦٩). اهـ.

ويأدنى تأمل تظهر المخالفة:

(١) في رواية عبيد بن ثمامة: «في دار رجل»، وفي رواية سليمان بن زياد الحضرمي «في المسجد».

(٢) في رواية عبيد: «فمرَّ بلال فناداه بالصلاة، فخرجنا فمررنا برجل وبرمته على النار».

وهذا غير مذكور في رواية سليمان.

(٣) في رواية عبيد: «فتناول منها بضعة»، وفي رواية سليمان: «أكلنا مع رسول الله...»، و«كنا نأكل على عهد رسول الله».

(٤) وفي رواية عبيد: «بضعة». وفي رواية سليمان: «لحمًا قد شوي»، و«الخبز واللحم».

(٥) وفي رواية عبيد: «فلم يزل يعلكها حتى أحرم بالصلاة»، وفي رواية سليمان: «ثم قمنا نصلي»، و«ثم نصلي».

فمخالفة عبيد أو عتبة بن ثمامة للروايتين واضحة بدون البحث في أي الروايتين صواب؟.

ففي الرواية الأولى: «لحمًا قد شوي، فمسحنا بأيدينا الحصباء»، وهذا لم يذكر في الرواية الأخرى، وفي الرواية الأولى عبد الله بن لهيعة، ولهذا ذكره الشيخ ناصر الدين في «صحيح ابن ماجه» (٢٦٧٦)، وفي «ضعيف ابن ماجه»: قال: «صحيح - دون مسح الأيدي» - اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/٢٦٦):** «الثانية: عن عُتبة بن مسلم، وهو ثقة،

والإسناد إليه صحيح، أخرجها . . . ولفظه عند أحمد: «كأن يوماً عند رسول الله ﷺ في الضفة فوضع لنا طعام فأكلنا فأقيمت الصلاة فصلينا ولم نتوضأ». اهـ.

ومخالفة رواية عبيد أو عتبة بن ثمامة لهذه الرواية واضحة جلية.

**** قال ممدوح في (٢/٢٦٧):** «والثالثة عن خالد بن أبي عمران، أخرجها في المسند (١٩١/٤)، ولفظه: «أكلنا مع رسول الله ﷺ شواء في المسجد، ثم أقيمت الصلاة فضرنا أيدينا في الحصى، ثم قمنا فصلينا ولم نتوضأ». اهـ.

المتابعة الثالثة هذه هي نفسها المتابعة الأولى من رواية ابن لهيعة الأولى، فهي عند أحمد (١٩٠/٤)، هكذا: «ثنا موسى، ثنا ابن لهيعة، عن خالد بن أبي عمران، وسليمان بن زياد الحضرمي، عن عبد الله بن الحارث به».

**** قال ممدوح في (٢/٢٦٧):** «وسليمان، وعقبة، وخالد ثلاثهم مصريون، فيكون عبد الله بن الحارث، قد حدث به المصريين، وهو أو بعض الرواة يذكره بالمعنى». اهـ.

ممدوح بجرأة بيحة يقول: «هو (أي: الصحابي عبد الله بن الحارث) أو بعض الرواة كان يذكره بالمعنى». وهو يعلم أن الراوي عن سليمان بن زياد، وخالد بن أبي عمران هو عبد الله بن لهيعة، وحاله معروف عند ممدوح نفسه.

**** قال ممدوح في (٢/٢٦٧):** «وحاصله يخبرك أن عُبيد بن ثمامة قد جُود الحديث، والحديث صحيح. اهـ.

وحاصله قد تبين -إن شاء الله- أن عُبيد أو عتبة بن ثمامة خالف الثقتين سليمان بن زياد الحضرمي، وعقبة بن مسلم، بل وخالف حتى رواية ابن لهيعة، فهو على طريقة ممدوح فقط ومشابهاته: «جُود الحديث، والحديث صحيح» اهـ.

**** الحديث التسعون:**

وهو برقم (٩٢)، وهو عند أبي داود (٢٠٢٠) والترمذي (٧٧) من حديث أبي خالد

الدلاني، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ: «كان يسجد وينام وينفخ ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ» قال: فقلت له: صليت ولم تتوضأ وقد نمت؟ فقال: «إنما الوضوء على من نام مضطجماً، فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود» (٣٢) وفي «ضعيف الترمذي» (١٢). قال الشيخ ناصر الدين في تحقيق «المشكاة» (٣١٨):** «والدلاني هذا ضعيف، وقد أخطأ في متن الحديث كما بينته في «ضعيف سنن أبي داود» ١٠٠ اهـ.

وبين سبب ضعفه في «ضعيف سنن أبي داود» (١/٦٦-٦٦) وأجمله في: فتادة وأبي العالية، والوقت، وقوله: «الوضوء على من نام مضطجماً» منكر، لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدلاني، عن قتادة، وروى أوله جماعة عن ابن عباس لم يذكرها شيئاً من هذا.

**** قال ممدوح في (٢/٢٦٨):** «إطلاق الضعف عليه خطأ، فالحديث له صدر وعجز:

١- فصدر الحديث: «أن رسول الله ﷺ كان يسجد وينام وينفخ ثم يقوم يصلي ولا يتوضأ» أخرجه البخاري (١٣٨)، ومسلم (٧٦٣). اهـ.

الشيخ ناصر الدين لا يضعف صدر الحديث، وإنما هو يضعف عجز الحديث، وممدوح يعلم ذلك، ولكنه الاستكبار.

صدر الحديث عند ممدوح صحيح، فيكون عجز الحديث ضعيفاً عنده وذلك من قوله: «إطلاق الضعف عليه خطأ، فالحديث له صدر وعجز».

فهل ممدوح يضعف عجز الحديث؟

**** قال ممدوح في (٢/٢٦٩):** (٢) - وأما عجز الحديث وهو قوله: «الوضوء على من نام مضطجماً» فحكم عليه أبو داود وغيره بالنكارة، وأيد قوله بنقلين عن شعبة وأحمد، وقد دفع البدر العيني دعوى النكارة في تحقيق مطول من خلال شرحه على سنن أبي داود (٤٦٥/١، ٤٦٦)، لينظره مریده.

والحديث ليس بمنكر على طريقة الفقهاء لوجود الشواهد المعنوية له من الموقوف وغيره. «اه».

تأمل: «دعوى النكارة». وهذا هو محمود سعيد ممدوح.

تأمل: «في تحقيق مطول». وهذا هو محمود سعيد ممدوح.

فهل ممدوح يضعّف عجز الحديث أم أنّ القول بنكارته دعوى دفعها البدر العيني في تحقيق مطوّل؟.

والحديث ليس بمنكر على طريقة الفقهاء، هذا هو محمود سعيد ممدوح ليس على طريقة أهل الحديث، والدليل:

١) قال أبو داود: «قوله: «الوضوء على من نام مضطجماً»: هو حديث منكر، لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدالاني، عن قتادة، وروى أوله جماعة عن ابن عباس... لم يذكروا شيئاً من هذا.» اهـ.

٢) قال أبو داود: «وقال شعبة: إنّما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث: حديث يونس بن متى، وحديث ابن عمر في الصلاة، وحديث: «القضاء ثلاثة»، وحديث ابن عباس: حدثني رجال مرضيون، منهم عمر، وارضاهم عندي عمر.» اهـ. وزاد البيهقي في «السنن» (١/١٢١) أحاديث آخر. وليس هذا الحديث ومما سمعه قتادة من أبي العالية.

٣) قال أبو داود: «وذكرت حديث يزيد الدالاني لأحمد بن حنبل، فأنهتني استعظاماً له، فقال: ما ليزيد الدالاني يدخل على أصحاب قتادة؟ ولم يعبأ بالحديث.» اهـ.

وتذكّر تعريف مسلم للمنكر فهو يتحقّق على رواية الدالاني هذه.

٤) قال الترمذي في «العلل الكبير» (رقم ٤٣): «سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا لا شيء. رواه أبو سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن عباس قوله،

ولم يذكر فيه أبا العالية. ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعاً من قتادة.» اهـ.

وقول البخاري: «ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعاً من قتادة» هو إعلال بالنكارة وليس بعدم السماع مطلقاً، فهو مثل قول أحمد: «ما ليزيد الدالاني يدخل على أصحاب قتادة».

٥) قال ابن المنذر الشافعي في «الأوسط» (١/١٤٩): «واحتج بعضهم بحديث روي عن ابن عباس، لا يثبت، من حديث أبي خالد الدالاني وقد ذكرته وعلّله في الكتاب الآخر الذي اختصرت منه هذا الكتاب.» اهـ.

٦) والحديث أخرجه ابن عدي الشافعي في ترجمة أبي خالد الدالاني من «الكامل» (٧/٢٧٣١) وقال: «وهذا بهذا الإسناد عن قتادة لا أعلم يرويه عنه غير أبي خالد، وعن أبي خالد عبد السلام.» ثم قال: «وأبو خالد في حديثه لين».

وهذا مثل قول أحمد والبخاري وتصريح أبي داود بـ«منكر».

٧) وأخرجه الدارقطني الشافعي في «سننه» (رقم ٥٨٦) وقال: «فرد به أبو خالد عن قتادة، ولا يصح.» اهـ.

٨) وأخرجه البيهقي الشافعي في «الخلافيات» (٢/١٣٦-١٣٧) وقال: «فرد بأخر هذا الحديث أبو خالد يزيد بن عبد الرحمن الدلاني عن قتادة وأنكره عليه جميع أئمة أهل الحديث.» اهـ.

على دار البحوث التأمل في: «وأنكره عليه جميع أئمة أهل الحديث».

٩) قال إبراهيم الحري: «هو حديث منكر» اهـ من «المجموع» (٢/٢٠) و«البدرد المنير» (٢/٤٣٨).

١٠) قال أبو الحسن الماوردي الشافعي في «الحاوي الكبير» (١/١٨٠): «فأما الجواب عن الحديث المروي عن ابن عباس فهو أنّه معلول أنكره أبو داود في سننه وأحمد بن حنبل... وإذا كان هذا الحديث عند أئمة أصحاب الحديث بهذه المثابة كان مَطْرَحًا» اهـ.

والحديث المطروح هو: «ما انحطَّ عن رتبة الضعيف». كما في «الموقفة» للذهبي.

(١١) وذكره ابن عبد البر في «الاستذكار» (٧١/٢-٧٢) وقال: «وهو عند أهل الحديث منكر لم يروه مرفوعاً عن النبي ﷺ غير أبي خالد الدالاني عن قتادة بإسناده». اهـ.

وقال في «التمهيد» (٢٤٣/١٨): «وهو عندهم حديث منكر، لم يروه أحد من أصحاب قتادة الثقات، وإنما انفرد به أبو خالد الدالاني، وأنكره عليه، وليس بحجة فيما نقل.. اهـ.

(١٢) قال أبو المحاسن الروياني الشافعي في «بحر المذهب» (١٦٩/١): «هذا لا يصح... اهـ.

(١٣) قال عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» (١٤٦/١): «قوله: -الوضوء من نام مضطجعاً، هو حديث منكر، وليس بمتصل الإسناد». اهـ.

(١٤) قال المنذري الشافعي في «اختصار سنن أبي داود» (١٤٥/١): «ولو فرض استقامة حال الدالاني، كان فيما تقدم من الانقطاع في إسناده والاضطراب ومخالفة الثقات ما يعضد قول من ضعفه من الأئمة رضي الله عنهم أجمعين». اهـ.

(١٥) قال النووي الشافعي في «المجموع» (٢٠/٢): «وأما حديث الدالاني فجوابه أنه حديث ضعيف باتفاق أهل الحديث... ونقل إمام الحرمين في كتابه الأساليب إجماع أهل الحديث على ضعفه وهو كما قال والضعف عليه بين». اهـ.

فجواب النووي الشافعي جواب على محمود سعيد ممدوح الشافعي. فما رأي شافعية دار البحوث؟

(١٦) قال الذهبي الشافعي في «التنقيح» (١٠٨/١): «يزيد: ضَعْفٌ، وقدرناه ابن أبي عروبة، عن قتادة موقوفاً، ولهذا ذكره في ترجمة الدالاني من «الميزان».

(١٧) قال ابن كثير الشافعي في «إرشاد الفقيه» (٤٩/١): «وهو حديث معلول

يرويه أبو خالد الدالاني... اهـ.

(١٨) قال العراقي الشافعي في «طرح الثريب» (٥٠/١): «وهو ضعيف تفرد برفعه

أبو خالد الدالاني... اهـ.

(١٩) ابن الملقن الشافعي نقل عن إمام الحرمين والرافعي والنووي في «البدر المنير» (٤٣٦/٢) قولهم: «ضعفه أئمة الحديث» ثم قال: «وهو كما قالوا» اهـ.

وقال في «خلاصة البدر المنير» (رقم ١٥٧): «ضعيف باتفاقهم، وأما ابن السكن فذكره في «صاحبه». اهـ.

(٢٠) ابن حجر العسقلاني الشافعي في «التلخيص الجبير» (١٦٢)، نقل قول البيهقي «تفرد به أبو خالد الدالاني، وأنكره عليه جميع أئمة الحديث»، وقوله: «أنكره عليه جميع الحفاظ».

وفي هذا القدر كفاية للمنتصف في إثبات عناد واستكبار ممدوح عن طريق أهل الاختصاص، أوقعه في ذلك غرضه وسعيه الحثيث للئيل من فهم وفقه وعمل الشيخ ناصر الدين الألباني -رحمه الله رحمة واسعة-.

*** الحديث الحادي والستون:

وهو برقم (٩٣)، وهو ابن ماجه (٤٧٦)، من حديث حُرَيْث بن أَبِي مطر، عن يحيى بن عَبَّاد أَبِي هُبَيْرَةَ الأنصاري، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس، قال: كان نَوْمُهُ ذلك وهو جالس -يعني النبي ﷺ-.

*** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٦) وقال: «منكر»، وأحال إلى «صحيح أبي داود» (١٢٢٩).

وبين سبب نكارته فقال في «صحيح سنن أبي داود» (١٠١/٥): «... وحُرَيْث هذا ضعيف كما في «التقريب». وزيادته هذه منكرة؛ لفرده بها ومخالفته لكل الذين رووا القصة، وصرحوا أنه اضطجع. اهـ.

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٧٢):** «ليس كذلك، وهذا اللفظ معروف. قال الحافظ البوصيري في «الزوائد» (١/ ١٨٩): «وهذا إسناد ضعيف فيه حرث بن أبي مطر، وهو ضعيف».

فهو علة الإسناد. ولكن لم ينفرد به حرث بن أبي مطر الفزاري. اهـ.

ممدوح كعادته -ناصحاً أميناً- لم يسق قول الحافظ البوصيري بتمامه، قال البوصيري: «هذا إسناد فيه حرث بن أبي مطر، وهو ضعيف، رواه أبو داود والترمذي من وجه آخر عن ابن عباس بغير هذا السياق» اهـ.

فما كتبه ممدوح؛ فلم ينقله فيه إشارة تقوي حكم الشيخ ناصر الدين ولذلك لم ينقله ممدوح.

واليك مجملًا من خالفهم حرث:

١) من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس:

محمد بن قيس الأسدي، عن الحكم بن عتيبة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس بلفظ: «فاضطجع». عند أبي داود (١٣٥٦) وغيره.

٢) من طريق كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس بلفظ: «ثم اضطجع فنام حتى نفع» عند البخاري (١٣٨) وغيره.

٣) بل قال أبو داود في «سننه» (١٣٥٨): «حدثنا قتيبة، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عبد المجيد، عن يحيى بن عباد، عن سعيد بن جبير، أن ابن عباس حدثه في هذه القصة... الحديث».

القصة: أي: مبيت عبد الله بن عباس عند خالته ميمونة، وقبله-في الحديث (١٣٥٦) من طريق الحكم بن عتيبة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «بت... فاضطجع».

فيكون في القصة التي حدّث بها ابن عباس سعيد بن جبير: «فاضطجع»، لتحقّق

النكارة بوضوح حيث روى حرث بن أبي مطر عن يحيى بن عباد بلفظ: «وهو جالس»، وروى عبد المجيد بن سهيل الزهري الثقة، عن يحيى بن عباد بلفظ: «فاضطجع».

وممدوح نفسه يعترف بهذه المخالفة حيث قال في (٢/ ٢٧٣): «فإن قيل: قد صحّ من طرق أخرى في الصحيحين وغيرهما في حديث مبيت عبد الله بن عباس عند خالته ميمونة: «ثم اضطجع...» اهـ.

فمخالفة حرث بن أبي مطر للثقة الذي يلتقي معه في شيخيهما في هذا الحديث، ثم مخالفته لطريق الحكم بن عتيبة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، ثم مخالفته لطريق كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس؛ تتحقّق بها النكارة.

لذلك جرح بعض الأئمة حرث بن أبي مطر هذا جرحًا شديدًا:

١) قال ابن طهمان (رقم ١١١): «سمعت يحيى بن معين يقول: حرث بن أبي مطر، ليس بشيء» اهـ. وفي «الجرح والتعديل» (٣/ ٢٦٤).

٢) قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٧١): «حرث بن أبي مطر الكوفي الحناط، فيه نظر» اهـ.

٣) قال النسائي في «الضعفاء» (١٢٠): «حرث بن أبي مطر، متروك الحديث...» اهـ.

٤) قال الدلايبي: «متروك الحديث» اهـ من «تهذيب الكمال».

٥) قال علي بن الجنيد: «متروك» اهـ من «إكمال تهذيب الكمال»، و«تهذيب التهذيب».

وروايته هذه ينطبق عليها قول الساجي: «ضعيف الحديث عنده متاكير» اهـ من «إكمال تهذيب الكمال»، و«تهذيب التهذيب».

**** قال ممدوح في (٢/ ٢٧٢-٢٧٣):** «ولكن لم ينفرد به حرث بن أبي مطر

الفراري، فقد تابعه أشعث بن سوار الكندي... رواه أبو يعلى، ثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي، ثنا حفص، عن أشعث، عن أبي هُبيرة، عن سعيد، عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ نام، وهو جالس، ثم نفع، ثم جاء بلال...». شيخ أبي يعلى قال عنه الحافظ في التريب: «صدوق»، وهو شيعي ثقة، وحفص بن غياث حافظ صدوق. وأشعث هو ابن سوار في مقال وبهذه المتابعة يثبت الحديث. اهـ.

شيخ أبي يعلى عبد الرحمن بن صالح الأزدي قال بمدوح: «وهو شيعي ثقة».

عبد الرحمن هذا سمع منه أبو القاسم البغوي قوله: «أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر». اهـ من «تهذيب التهذيب».

هل مدوح يعتقد ويدين بهذه الأفضلية التي قطع بها: «شيعي ثقة»؟

هل يعتقد ويدين بهذه الأفضلية من قرط ومدح كتاب مدوح - إن كان من جهده وحده - غاية التجيل وترك القطع في التفصيل؟

إذا كان الشيعي عبد الرحمن بن صالح الأزدي قطع بأفضلية أبي بكر وعمر على علي ﷺ؛ فماذا يكون وصف من كتب وقرط ومدح لترك القطع في التفصيل، ثم يكون علي ﷺ هو أفضل من أبي بكر وعمر؟

وأسال الله تعالى أن يسر لي أو لغيري من يقف وقفه قوية مع كتاب «غاية التجيل وترك القطع في التفصيل».

وأشعث بن سوار لا يحتمل منه هذا بل وخالف رواية أثبت أصحاب سعيد بن جبير: عمرو بن دينار، وأبو بشر جعفر بن أبي وخشيبة فلا يبعد أن يكون هذا من تخالطه سنداً أو متناً أو هما معاً.

** قال مدوح في (٢/٢٧٣): «ولنوم النبي ﷺ جالساً شاهد صحیح أخرجه الإمام مسلم بن الحجاج في صحيحه (رقم ٧٦٣/١٨٥). حدثنا محمد بن رافع، حدثنا بن أبي قُدَيْك، أخبرنا الضحاک، عن مَخْرَمَةَ بن سليمان، عن كُرَيْب مولى ابن عباس، عن ابن عباس؛ قال: «بث ليلة عند خالتي ميمونة بن الحارث... فصلی

إحدى عشرة ركعة، ثم احتبى حتى إني لأسمع نفسه راقدًا...». اهـ.

(١) قد جاء من هذه الطريق ما يخالف لفظ: «ثم احتبى...»:

رواه مالك، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس بلفظ: «ثم اضمطج...».

وهذه الرواية عند البخاري (١٨٣، ٩٩٢، ١١٩٨، ٤٥٧١، ٤٥٧٢)، ومسلم (رقم ٧٦٣/١٨٢)، وغيرهما.

(٢) قد جاء من وجه آخر عن كريب ما يخالف لفظ: «ثم احتبى...»:

(أ) رواه سلمة بن كهيل، عن كريب، عن ابن عباس قال: «بث ليلة... ثم اضمطج...»، وهذه الرواية عند البخاري (٦٣١٦)، ومسلم (رقم ٧٦٣/١٨١)، وغيرهما.

(ب) ورواه عمرو بن دينار، عن كريب، عن ابن عباس أنه بات عند خالته... ثم اضمطج...».

وهذه الرواية عند البخاري (١٣٨، ٧٢٦، ٨٥٩)، ومسلم (٧٦٣/١٨٦)، وغيرهما.

فهذه الروايات وما سبق دليل على وهم لفظ: «ثم احتبى».

ولمثل هذا قال ابن حجر العسقلاني الشافعي في «فتح الباري» (٢/٥٦٢/٩٩٢): «والحاصل أن قصة مبيت ابن عباس يغلب على الظن عدم تعددها، فلهاذا ينبغي الاعتناء بالجمع بين مختلف الروايات فيها، ولا شك أن الأخذ بما اتفق عليه الأكثر والأحفظ أولى مما خالفهم فيه يس دونهم» اهـ.

لفظ: «ثم احتبى» وهم يتحملة الضحاک بن عثمان الجزامي لمخالفته لمن هم أكثر وأحفظ منه، فقد تكلم فيه بعض الأئمة؛ لذلك قال فيه الحافظ في «التريب»: «صدوق يهيم»، ولذلك لم يخرج البخاري هذه الرواية في صحيحه، بل لم يخرج

للضحك بن عثمان الجزّامي في صحيحه .

وفي مثل هذا قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦/١٢٤): «لم يذكر المفدم غير الضحك بن عثمان، وليس بحجة» ١٤٠هـ.

**** قال ممدوح في (٢/٢٧٣):** «فإن قيل: قد صحَّ من طرق أخرى في الصحيحين وغيرهما في حديث مبيت حديث عبد الله بن عباس، عند خالته ميمونة «ثم اضطجع فنام حتى نفع» وهو يعارض ما تقدم من أنَّ نومه ﷺ عند ميمونة ﷺ: «وهو جالس»، أجيّب بأنَّ الأولى أن يجمع بينهما فيحمل على التعدد، أو كان مضطجعاً فجلس ﷺ أو العكس جمعاً بين الأحاديث» ١٤٠هـ.

قد تبيّن -إن شاء الله- نكارة حديث خُرَيْب بن أبي مطر، وهم الضحك بن عثمان الجزّامي في قوله: «ثم احتبى» .

وقصة مبيت ابن عباس عند خالته ميمونة يغلب على الظن عدم تعددها كما سبق نقله عن الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي فلا يكون قول ممدوح هذا -هنا- وإنما هو الأخذ بالرواية التي يتفق عليها الأكثر والأحفظ؛ ولأنَّ الجمع يشترط له تساوي الرواة عدداً وصفة .

وممدوح نفسه لا يجوز الجمع في الواقعة الواحدة كما في (٤/٢٥٩)، بل قال في (٤/٣٤٠): «لأنَّ التضاد والتنافي يكون حاصلاً إذا كان المخرج واحداً فقط تحتمل التعدد، عند ذلك لا بد وأن تصح رواية واحدة، والأخرى إذا تنافت ينبغي أن يحكم عليها بالشذوذ أو النكارة» ١٤٠هـ.

والجلوس ينافي الاضطجاع، لذلك تحققت فيها النكارة والشذوذ على قول ممدوح نفسه .

**** الحديث الثاني والتسعون:**

وهو برقم (٩٤)، وهو عند ابن ماجه (٥٠٧)، من حديث مُصْعَب بن شيبه، عن أبي حبيب بن يعلى بن مُثَنِي، عن ابن عباس: «أنه أتى أبي بن كعبٍ ومعه عمرُ: فخرج

عليهما، فقال: إني وجدت مُدْبِياً، فغسلت ذكري وتوضَّأت، فقال عمر: أو يُجزئ ذلك؟ قال: نعم، قال: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم .

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١١٣) وقال: «ضعيف» .** ولم يشر إلى مصدرٍ فُضِّل فيه القول بضعفه .

وبهذا يكون الشيخ ناصر الدين يضعف الإسناد فقط -كما سبق مراراً- وممدوح يستكبر مراراً .

**** قال ممدوح في (٢/٢٧٤):** «فيه نظر، فالحديث صحيح جزماً» ١٤٠هـ .

ممدوح يستكبر ويقول هذا مع علمه، بمنهج الشيخ ناصر الدين والذي به متن الحديث صحيح عنده . فالله حسيبه .

**** قال ممدوح في (٢/٢٧٤):** «وهذا الإسناد يمكن أن يُعلِّم بمُصْعَب بن شيبه بن جبير الحنْجِي، قال عنه الحافظ في «التقريب» (رقم ٦٦٩): «البن الحديث» . وأبي حبيب بن يعلى بن مُثَنِي التميمي، قال عنه الحافظ في «التقريب» (٨٠٣٨): «مجهول»، وأجاب العلامة الحافظ علاء الدين مغلطي في «شرح السنن» (٢/٥١٤) فقال: «وأبو حبيب ذكره أبو حاتم في كتاب «اللفقات»، فصح على هذا إسناده ولهذا ساع للشيخ ضياء الدين تخريجه في المختارة» .

فلهذا رساداتنا أهل العلم، وحفظنا الله تعالى من غارات أهل التصفية والتربية ١٤٠هـ .
حفظنا الله تعالى من أهل التعدي والظلم والاستكبار الذين لا صفاء عندهم ولا تربية .

وأطلب من كل مَنْ عنده شرح مُغلطاي أن يرجع وينظر فيما نسبته ممدوح إليه .

وهل مُغلطاي لا يعل الإسناد بمصعب بن شيبه؟

ثمَّ أبو حبيب بن يعلى لم يذكروا في ترجمته رايًا غير مصعب بن شيبه هذا؛ لهذا قال الذهبي في «الميزان»: «فرد عنه مصعب بن شيبه»، ولهذا قال الحافظ:

«مجهول».

وميل ممدوح إلى ما نقله -والعهدة عليه- عن مُعَلِّطاي من العناد والصلف في ذلك؟:

(أ) مصعب بن شيبه «البن الحديث»، كما نقله ممدوح عن الحافظ ولم يردده ولم يصح بثبوت السند.

(ب) مصعب تفرد بالرواية عن أبي حبيب.

(ج) قال ابن حبان في «المجروحين» (١/٣٢٧-٣٢٨): «والشيخ إذا لم يرو عنه ثقة فهو مجهول لا يجوز الاحتجاج به؛ لأن رواية الضعيف لا تخرج من ليس يعدل عن حد المجهولين إلى جملة أهل العدالة» اهـ.

فأبو حبيب بن يعلى بن مئيه مجهول كما قال الحافظ.

وتذكر ما سبق نقله من قول الحافظ أبي الحجاج المزني: «كل ما انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف»، وفهم تلميذه محمد بن علي الحسيني، وفهم الحافظ ابن حجر، وقول الحافظ في مصعب وأبي حبيب يجعل هذا الحديث ينطبق عليه فهم الحسيني حتى عند الحافظ نفسه.

** قال ممدوح في (٢/٢٧٤): «لكن تعليل الإسناد عبث لا طائل من رواه، وبحث وضائع، لأن الحديث في الصحيحين..» اهـ.

أهذا كلام يقوله شخص يصف كتابه بـ«كتاب علل»؟.

يا صاحب «كتاب علل» ألا يكون الحديث معللاً أو ضعيفاً من طريق، وصحيحاً من طريق أخرى، أو من طرق أخرى؟.

يا صاحب «كتاب علل» ألا يوجد حديث في «مجمع الزوائد» بسند ضعيف، وهو في الصحيحين عن صحابي آخر؟.

يا صاحب «كتاب علل» هل كتب علل الحديث وكتب الزوائد عبث لا طائل من

ورائه، وبحث ضائع؛ لأنهم يعلنون الإسناد؟.

ثم قول ممدوح: «لأن الحديث في الصحيحين». أي: في الصحيحين من حديث أبي بن كعب، وهذا غير صحيح، وإذا كان عند ممدوح معنى غير هذا فليبينه.

فمتن الحديث صحيح عند الشيخ ناصر الدين، ولكن سند حديث أبي هذا ضعيف لوجود مصعب وأبي حبيب.

ويقوي هذا التضعيف أن سليمان بن يسار رواه عن ابن عباس قال: قال علي بن أبي طالب: أرسلنا المقداد بن الأسود إلى رسول الله ﷺ، فسأله عن المذي يخرج من الإنسان كيف يفعل به؟ فقال رسول الله ﷺ: «تَوَضَّأْ وَأَنْضِحْ فَرْجَكَ».

وهو عند مسلم (رقم ٣٠٣/١٩)، وأبي عوانة (٧٦٣)، والنسائي (٤٣٧)، والبيهقي (١١٥/١)، وغيرهم.

** الحديث الثالث والستون:

وهو برقم (٩٥) وهو عند النسائي (١٥٤) من حديث سفيان، عن عمرو، عن عطاء، عن عائش بن أنس: أن علياً قال: كنت رجلاً مذاءً، فأمرت عمارة بن ياسر، يسأل رسول الله ﷺ -من أجل ابنته عندي- فقال: «يكفي من ذلك الوضوء».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف النسائي» (٦)، وقال: «متكرر بذكر عمارة».

** قال ممدوح في (٢/٢٧٦): محفوظ صحيح جداً... والنعارة التي ادعاها الألباني تقضي أمرين: الضعف والمخالفة.

أما الضعف فرجال النسائي ثقات، وعائش بن أنس تابعي، وقد روى عنه تابعي جليل وهو عطاء بن أبي رباح، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/٢٨٥)، وصحح حديثه الخطيب في الأسماء المبهمة (ص ٣٩٠)، فإن لم تقبل توثيق ابن حبان له، وتصحيح الخطيب، فالرجل من مستوري التابعين، وحديثهم مقبول كما تقدم مراراً اهـ.

رواية أمر المقداد بالسؤال في الصحيحين وغيرهما :

(أ) من طريق محمد بن الحنفية، عن علي بن عبد البخاري (١٣٢، ١٧٨)، ومسلم (١٧/٣٠٣).

(ب) من طريق سليمان بن يسار، عن ابن عباس قال: قال علي بن أبي طالب: عند مسلم (١٩/٣٠٣).

(ج) من طريق عبيدة السلماني، عن علي، عند أبي عوانة (٧٦٥).

هذه الطرق صريح فيها ذكر أن علياً أمر المقداد بالسؤال، وهي كافية لإثبات نكارة رواية عائش بن أنس بأن علياً أمر عمار بن ياسر، وذلك لأنهم أكثر عدداً وكل واحد منهم أعلى بمراتب في الضبط والحفظ من عائش.

لذلك جزم الحافظ أبو القاسم ابن بشكوال في كتاب «غوامض الأسماء المبهمة» (ص ٥١٣-٥١٥) بأن الرجل الذي أمره علي أن يسأل رسول الله ﷺ هو: المقداد بن الأسود، فقال: «الرجل هو المقداد بن الأسود، وقيل: هو عمار بن ياسر» اهـ.

وقد سبق -مراراً- أن لفظ: «قيل» عند ممدوح هو تضعيف للقول، وابن بشكوال قال: «وقيل: هو عمار بن ياسر».

فعلى طريقة ممدوح ابن بشكوال يصحح رواية: «أمرت المقداد» ويضعف رواية: «أمرت عمار بن ياسر».

وقد سبق في التعريف الرابع أن إطلاق النكارة على الرواية لا يلزم أن يكون راويها ضعيفاً.

وعائش بن أنس الذي خالف من ذكرت من الحفاظ الأثبات فلم يضبط اسم الرجل الذي أمره علي بالسؤال، لم يذكروا في ترجمته راوياً غير عطاء بن أبي رباح، وممدوح يقر بذلك وإلا فلو وجد غيره روى عن عائش -ولو خيط القمر- لذكره. فهمة وغرضه وعمله الصالح هو رد حكم الشيخ ناصر الدين بأي شيء.

ولهذا قال الذهبي في «الميزان»: «وعنه عطاء بن أبي رباح فقط». ونقل فيه قول ابن خراش: «مجهول». وعليه ذكره في «المغني في الضعفاء».

وقول الحافظ فيه في «التقريب»: «مقبول» أي: إذا توبع وإلا فلين الحديث، وهنا تخالف الثقات الأثبات فهو لين الحديث وهو أولى من مجهول وذلك لأننا قد عرفنا حفظه وضبطه من مخالفته هذه.

ولا ينفع عائش أن ذكره ابن حبان في «الثقات» فممدوح نفسه يوافق المتقدين لابن حبان حين يذكر في ثقاته راوياً روى عنه واحد أو اثنان فقط، كما سبق مراراً.

وقد حاول ممدوح أن يرد هذه المخالفة فقال في (٢٧٦/٢): «أما المخالفة، فللحديث طريق آخر فيه أن الأمور بالسؤال هو عمار بن ياسر رضي الله عنه» اهـ.

وهذا الطريق الآخر هو الحديث التالي:

**** الحديث الرابع والتسعون:**

وهو برقم (٩٦)، وهو عند النسائي (١٥٥) من حديث ابن أبي نُجَيْح، عن عطاء، عن إياس بن خليفة، عن رافع بن خديج: أن علياً أمر عماراً: أن يسأل رسول الله ﷺ عن المذي فقال: «يغسل مَذَاكِيْرَهُ ويتوضأ».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف النسائي» (٧) وقال: «منكر والمحموظ أن الأمور المقداد» اهـ.**

نظرو يا صاحب «كتاب علل» حال هذا الطريق عند إمام من الأئمة العارفين بالعلل:

فقد سئل الحافظ الدارقطني الشافعي عن حديث عائش بن أنس، عن علي، فقال في «العلل» (٤/٨١-٨٣/٤٤٤): «هو حديث رواه عطاء بن أبي رباح، واختلف فيه:

فرواه عمرو بن دينار وابن جُرَيْج، وابن أبي نُجَيْح ومعلق بن عبيد الله، وعمر بن

قيس، وطلحة بن عمرو.

فرواه عن عمرو بن دينار، سفيان بن عيينة، ومعمر فاتفقا أنه عن عمرو، عن عطاء، عن عائش.

ورواه ورقاء، عن عمرو، عن عائش، لم يذكر بينهما عطاء.

ورواه ابن جُرَيْج، وعمر بن قيس، عن عطاء، عن عائش، كقول ابن عيينة ومعمر.

وأما ابن أبي نجیح فقال فيه: عن عطاء، عن إياس بن خليفة البكري، عن رافع بن خديج: أَنَّ عَلِيًّا أَمْرَ عَمَارًا...

وأما طلحة بن عمرو فأرسله، عن عطاء، عن علي.

والصواب ما قال عمرو بن دينار، وابن جُرَيْج، عن عطاء. اهـ.

فالصواب عند الإمام الدارقطني الشافعي هو الطريق: عن عطاء، عن عائش، عن علي، والطريق الآخر وهم وغلط، وهو الطريق: عن عطاء، عن إياس بن خليفة، عن رافع بن خديج أَنَّ عَلِيًّا أَمْرَ عَمَارًا.

فالطريق الآخر الذي أراد به ممدوح دفع المخالفة طريق وهم وغلط على عطاء بن أبي رباح.

ويقول الدارقطني الشافعي قال العقيلي في «الضعفاء» (١/٣٣-٣٥ ترجمة إياس بن خليفة)، والذهبي الشافعي في «الميزان».

فتعدد الطرق والوجه لا يعني ثبوت الحديث، عند من سلك الله به سبيل الهدى بالأخذ من أهل العلم الراسخين وأتباعهم.

*** قال ممدوح (٢/٢٧٨): «ثم إنَّ الاختلاف في تعيين السائل ليس بعلة قاذحة، إذ أنه صحابي والاختلاف في تعيين الثقة لا يضر، فكيف إذا كان صحابياً؟» اهـ.

هل هذا قول يقوله قائل في كتاب له يصفه به كتاب علل؟

ثمَّ رَأُو أَحْسَنُ مَا فِيهِ أَنَّهُ مَجْهُولُ الْحَالِ خَالَفَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْحَنْفِيَّةِ وَالَّذِي قَالَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْجَنْدِيِّ: «لَا نَعْلَمُ أَحَدًا أَسَدًا عَلَنَ عَلِيٌّ وَلَا أَصْحَبًا مِثْلًا أَسَدَ مُحَمَّدٍ» اهـ من «تهذيب الكمال»، و«تهذيب التهذيب».

وخالف سليمان بن يسار الهلالي الثقة الفاضل أحد الفقهاء السبعة، وخالف عبيدة بن عمرو السُّلَمَانِي التابعي الكبير الفقيه الثبت، نجعل لمخالفته هذا الاعتبار ونسأوه بهؤلاء مجتمعين؟

ثمَّ إِنَّ عَائِشَ شَكَّ فِي تَعْيِينِ السَّائِلِ، فَقَالَ: «فَسَأَلُ أَحَدَ الرَّجُلَيْنِ عَمَارًا أَوْ الْمَقْدَادَ» كما في مصنف عبد الرزاق (٥٩٧)، ومن طريقه العقيلي في «الضعفاء» (١/٣٤-٣٥).

بل إنَّ عبد الرزاق روى في مصنفه (٦٠١) عن معمر، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن عائش بن أنس، قال: قال علي للمقداد، سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... الحديث. واعتمد هذه الرواية العقيلي في «الضعفاء».

فهذا كله يدل على وهم ذكر عمار.

فرحم الله الشيخ ناصر الدين الألباني، ما أفقهه لقواعد أهل الاختصاص حين قال: «منكر». فَلَلهُ دَرُّهُ.

وقد روي أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ هُوَ الَّذِي سَأَلَ بِنَفْسِهِ:

(أ) من طريق أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ، عن علي بن أبي طالب قال: كنت رجلاً مَذَاءً، فسألت النبي ﷺ... الحديث، عند ابن حبان (١١٠٤) وغيره.

(ب) من طريق الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عن حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عن علي ﷺ قال: كنت رجلاً مَذَاءً، فسألت النبي ﷺ... الحديث. عند أحمد (١/١٢٥) وغيره.

وقد جمع الحافظ ابن حبان بين هذه الروايات في «صحيحه» فومًا قاله (٣/٣٩٠): «لأنَّه يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَلِيٌّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ أَمْرَ عَمَارًا أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ،

فسأله، ثُمَّ أمر المقداد أن يسأله، فسأله، ثُمَّ سأل بنفسه رسول الله ﷺ . . . اهـ.
وفرح مدحود بهذا في (٢٧٨/٢-٢٧٩) أيما فرح وعض عليه فهو يحقُّ به هدفة
وغرضه ووصف ابن حبان به الحافظ الفقيه المتقن ابن حبان.

وهو الذي غمزه وغمزه بل في (١١٠/٤)، وصف ابن حبان بالظلم لجرحه
عبد المجيد بن أبي رواد؛ لذلك أوقعه الله ﷻ في شر تناقضاته في هذا الموضوع كما
سيأتي - إن شاء الله - بيان ذلك في محله.

وقال في (٣٣١/٢): «تصرف ابن حبان في كلام القناد». فابن حبان لا يفهم
ولا يفقه ألفاظ القناد؛ فتصرف.

جمع الحافظ ابن حبان قام على أنَّ عائش بن أنس ثقة حسب قاعدته، وثبوت
الطريقين «أ، ب».

ومن عنده عائش غير ثقة، - كما تبين قبل - والطريقان «أ، ب» جاء فيهما ما يوافق
رواية الثقات، فلن يجمع جمع ابن حبان هذا، لأنَّ من شرط الجمع أن يكون
المختلفان من الرواة المقبولين أي: ثقة أو حسن الحديث.

قد سبق أنَّ الرواية المحفوظة المعروفة هي رواية أنَّ عليًّا عليه السلام أمر المقداد
بالسؤال؛ ورواية أمره عامراً منكراً.

ورواية سؤال علي بنفسه أيضاً غير صواب:

(١) طريق أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن، عن علي:

(أ) رواها أبو الوليد قال: حدثنا زائدة، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن،
عن علي قال: كنت رجلاً مذاءً فأمرت رجلاً أن يسأل النبي ﷺ . . . الحديث. عنه
البخاري (٢٦٩).

(ب) ورواها عبد الله بن رجاء، عن زائدة به وفيها: فأرسلت إلى رسول الله
ﷺ. عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٦/١).

(ج) ورواها أبو داود الطيالسي في مسنده (١٤٤) قال: حدثنا زائدة، عن
أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي قال: كنت رجلاً مذاءً وكان
عندي بنت رسول الله ﷺ فأمرت رجلاً فسأله عن المذي . . . الحديث.

(د) ورواها أبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن قال: قال
علي: «كنت رجلاً مذاءً، وكانت ابنة النبي ﷺ تحتي فاستخيت أن أسأله، فقلت
لرجل جالس إلى جنبي: سلّه، فسأله فقال: فيه الوضوء».

وهي عند ابن خزيمة (١٨)، وابن الجارود (٦) والنسائي (١٥٢)، واللفظ له.

فاتفق زائدة بن قدامة وأبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن،
عن علي أنه أمر رجلاً أن يسأل رسول الله ﷺ وفي رواية أبي بكر بن عياش الرجل
جالس جنب علي، فلم يسأل هو بنفسه.

واتفق أبو الوليد وأبو داود الطيالسان وعبد الله بن رجاء، عن زائدة بن قدامة به.

(هـ) وقال ابن حبان في صحيحه (٣٨٨/٣): «أخبرنا عمر بن محمد الهمداني،
قال: حدثنا محمد بن عثمان الجعفي، قال: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن
أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب قال: كنت رجلاً
مذاءً، فسألت النبي ﷺ . . . الحديث».

فهذه الرواية تخالف ما سبق ورواه أبو الوليد وأبو داود الطيالسيان، وعبد الله بن
رجاء، عن زائدة بن قدامة، وكذا متابعة أبي بكر بن عياش لزائدة، عن أبي حصين،
والحديث من الطرق الأخرى يشهد لرواية هؤلاء جميعاً.

وبهذا يظهر أنَّ رواية ابن حبان هذه وقع فيها اختصار أو هم بأن جاء فيه أنَّ عليًّا
هو السائل نفسه، والظاهر أنَّ الاختصار أو الوهم يتحمَّله من دون زائدة بن قدامة.
فلا يعارض به ما رواه الثقات.

و«ويؤي هذا أنَّ الطرق المتعددة الصحيحة فيها: أنَّ عليًّا لم يسأل بنفسه بسبب:
إنَّ عندي ابنته وأنا استخيت أن أسأله». فهل ارتفع هذا السبب، فيرتفع عنه

الاستحياء؛ فيسأل بنفسه؟.

(٢) طريق الرُّكَّين بن الربيع، عن حصين بن قبيصة، عن علي:

(أ) رواه عبيدة بن حميد، عن الرُّكَّين بن الربيع، عن حُصَيْن بن قَبِيصَةَ، عن علي رضي الله عنه قال: «كنت رجلاً مَذَاءً، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا رأيت المذني... الحديث». عند النسائي (١٩٣).

(ب) رواه زائدة عن الرُّكَّين بن الربيع، عن حُصَيْن بن قَبِيصَةَ، عن علي رضي الله عنه قال: «كنت رجلاً مَذَاءً، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم... الحديث». عند النسائي (١٩٤)، وأحمد (١٢٥/١)، وابن حبان (١١٠٣).

(ج) ورواه زائدة، عن الركين بن الربيع، عن حصين، عن علي بلفظ: «كنت رجلاً مَذَاءً... فأمرت رجلاً فسأله... الحديث». عند ابن أبي شيبه (٩٨٥).

(د) ورواه عبيدة بن حميد، عن الركين بن الربيع، عن حصين، عن علي بلفظ: «كنت رجلاً مَذَاءً... فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم أو ذُكر ذلك له... الحديث».

عند أبي داود (٢٠٦)، وابن خزيمة (٢٠)، وابن حبان (١١٠٧).

فلاضطراب في تعين السائل واضح.

(هـ) قال أحمد في (١٤٥/١): «ثنا يزيد أبنانا شريك، عن الركين بن الربيع، عن حُصَيْن بن قَبِيصَةَ، عن علي قال: كنت رجلاً مَذَاءً، فاستحييت أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل ابنته، فأمرت المقداد فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم... الحديث».

وتعين السائل في هذا الوجه يوافق رواية الثقات.

قال الحافظ ابن حجر في «النتك الطراف» (٣٦٧/٧): «قال أبو أحمد الحاكم: لا أعلم أحداً حدّث به غير الركين بن الربيع» اهـ.

ويقوي هذا أنّ علياً رضي الله عنه استحى عن السؤال بنفسه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأجل فاطمة رضي الله عنها، وهو سبب لم يزل فكيف بعد ذلك يسأل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم؟.

وبهذا تبيّن -إن شاء الله- أنّ سؤال علي رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم اختصاراً أو وهم. وأما احتمال أن يكون علي رضي الله عنه أمر المقداد رضي الله عنه: أن يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فسأله، ثم أمر عماراً أن يسأل؛ فقد تبيّن -إن شاء الله- أنّ هذا الجمع على رأي ابن حبان في الرواية أمّا بعد معرفة حال عائش فالجمع وهذه الحالة مخالف لشروط من شروط الجمع وهو أن يكون الرواة من المقبولين وهذا غير موجود في عائش.

ثم قال الحافظ في «الفتح» (٤٥٢/١ - ٢٦٩): «والظاهر أنّ علياً كان حاضر السؤال، فقد أطبق أصحاب المسانيد والأطراف على إيراد هذا الحديث في مسند علي، ولو حملوه على أنّه لم يحضر لأوردوه في مسند المقداد».

ويؤيده ما في رواية النسائي من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، في هذا الحديث عن علي قال: «فقلت لرجل جالس إلى جنبي سله فسأله». اهـ.

فقوله: «الرجل جالس جنبي» أي: مجلسه رضي الله عنه فهذا يدل على حضوره مجلس الجواب: «سله، فسأله فقال: فيه الوضوء».

وعليه إذا كان عليّ سمع الجواب من النبي صلى الله عليه وسلم فهل سيأمر آخر بسؤال النبي صلى الله عليه وسلم وهو قد علم الإجابة؟.

وعلى طريقة ممدوح: والحاصل أنّ الحديث صحيح محفوظ بذكر المقداد منكر بذكر عمار.

*** الحديث الخامس والتسعون ***

وهو برقم (٩٧)، وهو عند أبي داود (٢٥٥، ١٠٠٥)، من حديث جرير بن عبد الحميد، وعند الترمذي (١١٦٤) من حديث أبي معاوية كلاهما عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حقان، عن مسلم بن سلّام، عن علي بن طلق قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا فسا أحدكم في الصلاة فليصرف فليوضأ وليُعد الصلاة». هذا لفظ أبي داود.

ولفظ الترمذي: «إذا فسا أحدكم فليتوضأ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن، فإنَّ الله لا يَسْتَحْيِي من الحق».

**** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود» (٣٥، ٢١٤)، وفي «ضعيف الترمذي» (٢٠١)، وقال: «ضعيف».**

وبين في «ضعيف أبي داود» (٦٦٠-٧٢): «مدار الحديث على مسلم بن سلام الحنفي؛ وهو مجهول الحال على أقل الأحوال، ولفظ: «وليعد الصلاة» لم يقلها إلا جرير بن عبد الحميد».

والشطر الثاني من الحديث عند الترمذي، صحيح لغيره عند الشيخ ناصر الدين.

**** قال ممدوح في (٢/٢٨٠): «هذا حديث حسن أو صحيح، وقد حسَّنه الترمذي، وصححه ابن حبان» اهـ.**

لفظ الترمذي: «إذا فسا أحدكم فليتوضأ، ولا تأتوا النساء... الحديث» هذا اللفظ الذي حسَّنه الترمذي.

ثم إنَّ تحسين الترمذي يؤكِّد صحة قول الشيخ ناصر الدين في مسلم بن سلام الحنفي، لماذا؟.

لأنَّ قول الترمذي: «حديث حسن» فقط. أي: حسن لغيره، والإسناد ليس فيه انقطاع ولا إرسال، فبقي الضعف في الرواة.

وتصحح ابن حبان للحديث الذي هو سند الترمذي نفسه ولفظه في (٩/ رقم ٤١٩٩، ٤٢٠١)، وذلك لتوثيقه مسلم بن سلام الحنفي على قاعدته المعروفة.

وتحسين الترمذي وتصحيح ابن حبان لهذا اللفظ يقول به الشيخ ناصر الدين لشواهدة كما في تحقيق «المشكاة» (٣١٤) الذي وقف عليه ممدوح وكنمه لأنه ناصح أمين؛ ولذلك أورده في «صحيح موارد الظمان» (١/٥٢١/ رقم ١٠٨٤) وقال: «في بعض الروايات زيادة بلفظ: «فليتوضأ» وليعد الصلاة»؛ وهي منكرة. ولذلك أورده في «ضعيف أبي داود» اهـ.

وممدوح لم يَصُدِّقْ مع مَنْ كتب لهم فقد كتب عليهم أنَّ ابن حبان أخرج الحديث في صحيحه (٦/٨ / ٢٢٣٧) من طريق جرير بإسناد أبي داود ولفظه: «إذا فسا أحدكم في الصلاة، فليتصرف...»، ثم قال: «لم يقل: وليعدَّ صلاته» إلا جرير» اهـ.

وهذا من ابن حبان إعلال بالمخالفة، وهو عين قول الشيخ ناصر الدين.

فقول ممدوح: «وقد حسنه الترمذي وصححه ابن حبان» أي: حديث: «إذا فسا أحدكم في الصلاة فليتوضأ وليعد الصلاة» مغالطة مكشوفة يترع عنها مَنْ يزعم الدفاع عن السنة.

فالترمذي يحسن لغيره حديث: «إذا فسا أحدكم فليتوضأ».

وابن حبان يصحح -على قاعدته- حديث: «إذا فسا أحدكم في الصلاة فليتصرف فليتوضأ». ويعلُّ زيادة: «فليعد الصلاة».

وأجمل بيان إعلال هذه الزيادة:

(١) رواها جرير بن عبد الحميد، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن جطَّان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق مرفوعاً: «إذا فسا أحدكم في الصلاة فليتصرف فليتوضأ، وليعد الصلاة». وهي عند الدراقطني (٥٥٤)، والبيهقي (٢/٢٥٥) أيضاً. (٢) لم يذكر هذه الزيادة:

(أ) أبو معاوية، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن جطَّان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا فسا أحدكم فليتوضأ»، وهو عند الترمذي (١١٦٤)، والنسائي في الكبرى (٨٩٦٦)، وابن حبان (٤١٩٩، ٤٢٠١).

(ب) معمر، عن عاصم، عند عبد الرزاق (١١/٤٤٢)، بلفظ: «إذا فسا أحدكم فليتوضأ».

(٣) وتابع عبد الملك بن مسلم بن سلام عاصم الأحول، عن عيسى بن جطَّان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا فسا أحدكم

فليتوضأ .» .

وهي عند النسائي في «الكبرى» (٨٩٧٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١/٠/٣٩٨) .

فمن هذين الأمرين :

الأول : رواية أبي معاوية ومعمر، عن عاصم .

والآخر : متابعة عبد الملك بن مسلم بن سلام لعاصم بن سليمان الأحول .

فهذان الأمران يقويان قول الشيخ ناصر الدين : «في بعض الروايات زيادة بلفظ : «فليتوضأ فليتوضأ ، فليعد الصلاة» ؛ وهي منكرة» .

وقد أشار الإمام النسائي لهذه النكارة فقد رواه عن أبي معاوية مقروناً مع جرير بن عبد الحميد، وساق لفظه برواية أبي معاوية، فقال في «السنن الكبرى» (٨٩٧٧) : «أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال : أخبرنا جرير وأبو معاوية، عن عاصم، عن عيسى ابن حنّان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق، عن النبي ﷺ قال : «إذا فسا أحدكم فليتوضأ . . . الحديث» .

قال الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود» (٧١/١) : «فكأنه حمل حديث جرير على حديث أبي معاوية ؛ إشارة منه إلى نكارة الزيادة» . اهـ .

وقد رواه عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول بلفظ يحتمل الإعادة، ويحتمل البناء، قال الدارمي في «سننه» (١١٤١) : «أخبرنا عبد الله بن يحيى، ثنا عبد الواحد ابن زياد، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حنّان، عن مسلم بن سلام الحنفي، عن علي بن طلق، قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا أحدث أحدكم في الصلاة فليتوضأ وليتوضأ ، ثم يصلي» . اهـ .

لفظ : «ثم يصلي» غير صريح بالإعادة، بخلاف لفظ : «وليعد الصلاة» فهو صريح بإعادة الصلاة .

ولا يبعد هذا أن يكون من مسلم بن سلام الحنفي الذي قال فيه ابن القطان الفاسي في «الوهم والإيهام» (١٩١/٥) : «ومسلم بن سلام الحنفي، أبو عبد الملك مجهول الحال» اهـ .

*** قال ممدوح في (٢/٢٨١) : «أما مسلم بن سلام الحنفي فقد وثقه ابن حبان (٣٩٥/٥)، وابن شاهين (رقم ١٣٢٩)، فقال : «مسلم الحنفي الذي حدّث عنه سفيان، قال أبو نعيم : كان مسلم أحد الثقات المأمونين» . وحسن حديثه الترمذي فهو صدوق عنده، فقول ابن القطان «نصب الراية ٢/٦٢» : «هذا حديث لا يصح، فإن مسلم بن سلام الحنفي أبا عبد الملك مجهول الحال» فيه نظر لما علمت من توثيق مسلم الحنفي، عن غير واحد من الحفاظ، وابن القطان متشدد في هذا النوع من الرجال، وله فيه مذهب خاص ذكرته في المقدمة» . اهـ .

أ) ذكر ابن حبان لمسلم بن سلام في ثقاته على قاعدته، فمسلم هذا ذكر بعضهم أنه روى عنه : ابنه عبد الملك وعيسى بن حنّان، وآخرون ذكروا أنه روى عنه عيسى بن حنّان فقط وهذا صحّحه المزي الشافعي في «تهذيب الكمال»، وابن حجر العسقلاني الشافعي في «تهذيب التهذيب»، فقلا : «روى عنه : ابنه عبد الملك بن مسلم، وعيسى بن حنّان والصحيح : عن عبد الملك، عن عيسى بن حنّان، عن مسلم بن سلام» . اهـ .

وسبب الاختلاف في عدد من روى عن مسلم بن سلام هو سند هذا الحديث :

١) فقد ورد : عن وكيع، عن عبد الملك بن مسلم، عن أبيه، عن علي، عند الترمذي (١١٦٦) وغيره .

٢) وورد عن عبد الملك بن مسلم، عن عيسى بن حنّان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق .

فمن رأى أنّ السندين صحيحان، أو صحيحان إلى مسلم ابن سلام، قال : روى عنه ابنه عبد الملك، وعيسى بن حنّان، ومن رجع رجع سند : عيسى بن حنّان، عن

مسلم بن سلام، فقال: روى عنه عيسى بن حطان.

قال الخطيب البغدادي الشافعي في «تاريخ بغداد» (٣٩٨/١٠): «هكذا روى الحديث وكيع بن الجراح، عن عبد الملك بن مسلم عن أبيه، ولم يسمعه عبد الملك من أبيه، وإنما رواه عن عيسى بن حطان، عن أبيه مسلم بن سلام كما سقناه عن شياطة عنه، وقد وافق شياطة عبيد الله بن موسى، وأبو نعيم، وأبو قتيبة سلم بن قتيبة، وأحمد ابن خالد الوهبي، وعلي بن نصر الجعفي، فرووه كلهم عن عبد الملك، عن عيسى ابن حطان، عن مسلم بن سلام». اهـ.

وذهب ابن كثير في «إرشاد الفقيه» (١٥٣/١) إلى اضطراب السند، ولا حاجة لبيان ذلك.

وفي الحالين: «مسلم بن سلام الحنفي؛ هو مجهول الحال على أقل الأحوال» كما قال الشيخ ناصر الدين.

وممدوح نفسه قال في (٢٩٩/٢): «إن ابن حبان عندما تكلموا في توثيقه ففي نوع معين من الرواة فقط، وهم من لم يرو عنهم، إلا القليل الواحد أو الاثنين، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم» اهـ.

وقد وصف ممدوح نفسه توثيق ابن حبان لهذا النوع من الرواة بالتساهل كما سبق نقله من «رفع المنارة» (ص ١١٩).

ومع هذا فإن ابن حبان أشار إلى نكارة -اللفظ محل البحث- فقال: «لم يقل: وليعد صلاته» إلا جرير» اهـ.

وقد بين هذا ابن الترمذي فقال في «الجواهر النقي» (٢٥٤-٢٥٥)، ذيل سنن البيهقي: «ذكر ابن حبان في صحيحه هذا الحديث ثم قال: لم يقل وليعد صلته إلا جرير، وقال البيهقي في باب إقرار الوارث بوارث نسب جرير بن عبد الحميد إلى سوء الحفظ في آخر عمره، وفي الميزان للذهبي ذكر البيهقي ذلك في سنته في ثلاثين حديثاً لجرير، وقال ابن حنبل لم يكن بالذكي في الحديث اختلط عليه حديث أشعث،

وعاصم الأحول حتى قدم عليه بهز فحرفه». اهـ.

وقال ابن حبان في «صحيحه» (١٥٩/١): «وكذلك لا أقبل عن صاحب حديث حافظ متقن أتى بزيادة لفظه في الخبر؛ لأن الغالب عليه إحكام الإسناد، وحفظ الأسامي...» اهـ.

وعليه فهذه اللفظة: «وليعد صلته» لا يجوز الاحتجاج بها عند ابن حبان نفسه، وإن كان الراوي مسلم بن سلام، ومن دونه ثقات عنده، ولهذا تعلم لم ممدوح كتم قول ابن حبان هذا ولم ينقله لمن يكتب له؟.

ب) قول ابن شاهين: «مسلم الحنفي الذي حدث عنه سفيان...».

الظاهر أنه آخر فتمن ترجم لمسلم بن سلام، إمّا ذكروا: «روى عنه: ابنه عبد الملك بن مسلم، وعيسى بن حطان». وإمّا ذكروا: «روى عنه عيسى بن حطان». فلو كان سفيان الثوري روى وحدث عن مسلم بن سلام كما أهول وذكر من دونه.

وعلى الأقل من المعروف أن الحافظ في «تهذيب التهذيب»، ينقل من كتاب ثقات ابن شاهين، فلم لم ينقل قول ابن شاهين هذا في ترجمة مسلم بن سلام الحنفي من «تهذيب التهذيب»؟ غير أن قول ابن شاهين في راو آخر.

ثم إن قول ابن القطان الفاسي: «مسلم بن سلام مجهول الحال».

نقله الزيلعي في «نصب الراية» (٦٢/٢) مقراً له، وكذا أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي في «التعليق المغني على الدارقطني» (١٥٣/١).

وقال الحافظ ابن حجر المسقلاني الشافعي في «التلخيص الحبير» (رقم ٤٢٩): «وابن حبان وقال: لم يقل فيه وليعد صلته إلا جرير بن عبد الحميد، وأعله ابن القطان بأن مسلم بن سلام الحنفي لا يعرف». اهـ.

ج) «وحسن حديثه الترمذي فهو صدوق عنده»:

وهذه مغالطة متكررة من ممدوح قد سبق كشفها فقول الترمذي هو: «حديث

«حسن»، أي: لغيره، وقول: «حديث حسن غريب» هو صدوق عنده كما نقله ممدوح عن الحافظ في (٢٠٦/١).

وقد سبق بيان تعالم ممدوح ومخالفته لما نقله عن الحافظ حيث قال في (١/٤٦٠): «قول الترمذي: غريب حسن، أو حسن غريب، سواء سكت أو قال: لا نعرفه إلا من حديث فلان، أو لا نعرفه إلا من هذا الوجه لا يلزم منه التحسين لذاته...» اهـ.

وعندما يحتاج إلى «حسن غريب» أي: صدوق؛ يدوس على قوله هذا ليحقق غرضه، ويبلغ السعي لتحقيق الهدف مبلغه فيجعل قول: «حديث حسن» فقط أي: صدوق، فالله حسبه.

ولرّد قول ابن القطان الفاسي قال ممدوح في (٢/٢٨١): «وابن القطان متشدد في هذا النوع من الرجال، وله فيه مذهب خاص ذكرته في المقدمة.» اهـ.

وقال في المقدمة (١/٢٩٤): «لأبي الحسن بن القطان مذهب خاص في الراوي المجهول، فهو لا يشترط أن يروي عنه جماعة، فالجهول مجهول وإن روى عنه مائة، بل يشترط توثيق معاصر لذلك الراوي أو لمن رآه فحكم بناء على ذلك بالجهالة على كثير من المتقدمين وغيرهم.» اهـ.

وأنتقل لممدوح - وغيره - قول ابن القطان في «الوهم والإيهام» (٤/١٣٩): «أبو عمر في هذا كأبي محمد، إن لم يأت في توثيقه إياه بقول معاصر، أو قول من يظن به الأخذ عن معاصر له، فإنه لا يقبل منه، إلا أن يكون ذلك منه في رجل معروف، قد انتشر له من الحديث ما تعرف به حاله، وهذا ليس كذلك فاعلمه.» اهـ.

وقوله هذا يرد به توثيق أبي عمر بن عبد البر لعاصم بن حميد السكوني لأصلين: الأول: لم يأت بتوثيقه عاصم بن حميد السكوني بقول معاصر له عرف حاله وخبره، أو يقول من يظن به الأخذ عن ذلك المعاصر.

الأخر: أن يكون عاصم بن حميد السكوني رجلاً معروفاً قد انتشر له من الحديث

ما تعرف به حاله أي: بسير حديثه وموازنه بأحاديث الثقات؛ فيحكم له أو عليه الناقد المتأخر غير المعاصر والأخذ من المعاصر.

وعاصم بن حميد السكوني عند ابن القطان: «وهذا ليس كذلك فاعلمه» أي:

(أ) لم يوثقه معاصر له أو أخذ من ذلك المعاصر.

(ب) وعاصم بن حميد ليس له من الحديث الذي انتشر عنه ما تعرف به حاله من موافقة الثقات، أو مخالفته أو تفرده، وهذه الحالة لا ينظر فيها لعدد الرواة عنه.

(ج) وهذا وافق فيه ابن القطان البزار، فقد قال البزار: «ولم يكن له من الحديث ما يعتبر به حديثه» اهـ من «تهذيب التهذيب» ترجمة عاصم بن حميد السكوني.

وعلى هذا قال: «مجهول الحال»، أي: عرفت عينه لعدد من روى عنه، وحاله أي ضيقه وحفظه لم يعرف لأن مقدار ما رواه لم يتبين به ثقته أو ضعفه؛ فهو مجهول الحال.

هذا هو مذهب ابن القطان الفاسي في التنجيل، فهل هو مذهب خاص أم هو مذهب الجمهور الذين يخالفهم ممدوح؟.

وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٥/٣٨١-٣٨٢): «فأما ما اعتمده

أبو محمد في تضعيفه: من كون ميمون بن جابان لا يحتج به، فهو شيء سببه أنه رآه في المواضع التي يفرغ إليها فيه وفي أمثاله، مذكوراً برواية حماد بن سلمة عنه فقط، مهملًا من الجرح والتعديل، فاعتقده مجهولاً، كفعله فيمن لا يروي عنه أكثر من واحد.

وقد بينا عليه فيما قبل، أن من هؤلاء من يكون ثقة، وقد قبل هو جماعة منهم لما وثقوا، وإن لم يرو عن أحدهم إلا واحد.

وميمون هذا، قد قال فيه الكوفي: إنه بصري ثقة، ذكره في كتابه؛ فاعلمه.» اهـ.

فابن القطان يوثق من لا يروي عنه أكثر من واحد إذا وثقه إمام؛ فهو لم ينظر لعدد

الرواة عن ميمون بن جابان . لماذا؟ .

لأنَّ توثيق ميمون لم يخرج على الأصلين السابقين :

الأول : وثَّقه معاصر له أو من أخذ عن معاصره . فإن لم يوجد فيكون :

الأخر : وثَّقه متأخر بأن جمع حديث ميمون المنتشر، وقارن بينه وبين أحاديث الثقات المعروفين، فعرف حاله لموافقته لأحاديث الثقات، فوثَّقه .

وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٥/ ٣٩٤-٣٩٥) : «... بل الحديث صحيح ؛ فإن سعد بن إسحاق ثقة ، ومن وثقه النسائي ، وزينب كذلك ثقة .

وفي تصحيح الترمذي إياه توثيقها وتوثيق سعد بن إسحاق ، ولا يضر الثقة أن لا يروي عنه إلا واحد .» اهـ .

فابن القطان يعتمد التوثيق الضمني لمن لا يروي عنه إلا واحد ويوثقه .

والنسائي والترمذي غير معاصرين لسعيد بن إسحاق ، وزينب فلم يَقبل توثيقهما إذا كان لا يقبل إلا توثيق المعاصر؟ .

فَيَلْبَهُمَا لما سبق بيانه من الأصلين .

بقي التنبيه على أمر هو :

الراوي وثَّقه غير المعاصر له ، أو روى عنه جمع من الثقات ، ولكن حديثه لم ينتشر بحديث يعرف به ضبطه وحفظه ، هذا النوع من الرواة عند ابن القطان من المجاهيل ؛ لأنَّ غير المعاصر الموثَّق من أين عرف ضبطه وحفظه ، وهو ليس له حديث منتشر؟ .

ورواية الجمع من الثقات ينتفع بها في رفع جهالة عينه أمَّا ضبطه فلم نجد المعاصر الموثَّق وحديثه ليس بالمنتشر بحيث به تعرف حاله ؛ فكيف نعرف ضبطه ، فوثَّقه؟ .

وبهذا التفصيل يتبيَّن -إن شاء الله- أنَّ نقد الذهبي لابن القطان فيه نظر ، وأبعد من نقد الذهبي القول بترك الاعتداد بتجهيل ابن القطان للرواة .

ولو سلَّمت بقول ممدوح -على علته- فحكم ابن القطان بجهالة حال مسلم بن سلام موافق للقواعد وأقرَّه عليه مَنْ نقله عنه .

وعلى طريقة ممدوح فالحاصل مِمَّا سبق أنَّ الحديث بلفظ : «إذا فسا أحكم في الصلاة فليتوضَّأ» ، حديث حسن كما قال الترمذي وتبعه الشيخ ناصر الدين .

وزيادة : «وليجد الصلاة» غير ثابتة ، وكنتم ممدوح قول ابن حبان فيها . ليكشف ابن حبان عن انصافه وتقواه ، وعن تعصُّب ممدوح وتعديه لأجل النيل من الشيخ ناصر الدين ؛ فما رأي السادة الحنفية بدار البحوث بعمل ممدوح هذا أم أنَّ الهدف هو الشيخ ناصر الدين الألباني -رحمته الله-؟ .

الحديث السادس والتسعون :

وهو برقم (٩٨) ، وهو عند ابن ماجه (٤٨٤) من حديث جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، قال : سئل رسول الله ﷺ عن مس الذكر فقال : «إنما هو جذية منك» .

ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف ابن ماجه» (١٠٧) وقال : «ضعيف جدًا» . ولم يشر إلى مصدر حَقَّق فيه التضعيف .

فحسب منهج الشيخ ناصر الدين -الذي يعلمه ممدوح ويستكبر عنه- فهو يَضَعُفُ السند فقط لا المتن فهو ثابت عنده بلفظ آخر أورده في «صحيح أبي داود» (١٧٦) ، و«صحيح ابن ماجه» (٣٩٢) ، من حديث طَلَّقَ بن علي .

والشيخ ناصر الدين ضعف هذا السند أو الحديث عن أبي أمامة لوجود جعفر بن الزبير .

قال ممدوح في (٢/ ٢٨١-٢٨٢) : «ينبغي تقييد الضعف بالإسناد فقط ، فالمتن صحيح ، فالحديث رواه جعفر بن الزبير -وهو تالف- بالمعنى . . . فجعفر بن الزبير أخطأ في الإسناد ، فجعله من مسند أبي أمامة ﷺ ، وهو لم يروه إلا بالمعنى ، فمعنى الحديث صحيح ، ولهذا قال البوصيري : «وله شاهد من حديث قيس

بن طلق، عن أبيه . . . » اهـ.

لماذا هذا العناد والاستكبار يا محمود سعيد ممدوح؟ لن تنفك دار البحوث - وغيرها - إذا دخلت قبرك وحذك.

ممدوح لم يَقوَ على رد حكم الشيخ ناصر الدين، بل أقر ووافق ويَبِّن فقال: «رواه جعفر بن الزبير - وهو تالف - بالمعنى»، بل وقال: «فجعفر أخطأ في الإسناد، فجعله من مسند أبي أمامة عليه السلام».

وعليه هل هناك حديث حدِّث به أبو أمامة بهذا اللفظ إلا في لسان جعفر بن الزبير التالف عند ممدوح؟.

ولحال جعفر وقول ممدوح: «بالمعنى» أكتفي بقول حافظين من الشافعية من أهل الاستقراء عند ممدوح نفسه:

١) قال ابن حبان في «المجروحين» (٢١٢/١): «وكان جعفر صاحب غزو وعبادة وفضل، يروي عن القاسم مولى معاوية وغيره أشياء كأنها موضوعة، وكان يَمُنُّ غلب عليه التشقق حتى صار وهمه شبيهاً بالوضع، . . . ، وروى جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة نسخة موضوعة أكثر من مائة حديث . . . » اهـ.

تأمل: «حتى صار وهمه شبيهاً بالوضع». وممدوح يقول: «رواه جعفر بن الزبير - وهو تالف - بالمعنى» كيذا وعناداً لحكم الشيخ ناصر الدين.

٢) ابن عدي ذكر هذا الحديث وأحاديث آخر من طريق جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة في ترجمة جعفر من «الكامل» (١٣٥/٢ - ١٣٦) وقال: «ولجعفر بن الزبير هذا أحاديث غير ما ذكرت عن القاسم وعامتها لا يتابع عليه، والضعف على حديثه بين . . . » اهـ.

وقوله: «وعامتها لا يتابع عليه» يدل على أنَّ جعفرًا هذا ساقط هالك بمرّة؛ لذلك قال الذهبي الشافعي في «الكاشف»: «عابد ساقط الحديث».

وأزيد ممدوحًا: قال الشيخ أحمد الغماري في «الهداية» (١٣٩/٢): «وجعفر

متهم بوضع الحديث» اهـ.

ثم إنَّ جعفر بن الزبير عندما جعله من حديث أبي أمامة هل نسب روايته هذه إلى الخطأ أم نسبها إلى الكذب؟.

أجاب ممدوح فقال في (٢/٢٧١): «وأخرج الطبراني . . . قال الهيثمي (١/٢٤٨): «وفيه جعفر بن الزبير وهو كذاب». وإنما ذكرته للتنبية فقط . . . » اهـ.

فممدوح يقر ويوافق ويعتمد: «وفيه جعفر بن الزبير وهو كذاب».

** قال ممدوح في «التعقيب اللطيف» (ص٣٧): «. . . فالكذاب والمتهم لا يصلحان للاعتبار» اهـ.

ثم هو يقول: «قال البوصيري: «وله شاهد من حديث قيس بن طلق، عن أبيه . . . ».

لن أظيل الجواب وإنما أكتفي بسؤال: ممَّا سبق هل يوجد حديث لأبي أمامة بحيث نقول: «وله شاهد . . . »؟.

إذا كابر ممدوح وعاند وقال: «يوجد حديث لأبي أمامة» فما معنى قوله: «فجعفر ابن الزبير أخطأ في الإسناد . . . وإقراره وموافقته واعتماده «جعفر بن الزبير كذاب»؟.

** الحديث السابع والتسعون:

وهو برقم (٩٩)، وهو عند الترمذي (١١٢) من حديث شريك، عن أبي الجحّاف، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «إنما الماء من الماء في الاحتلام».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف الترمذي» (١٦) وقال: «ضعيف الإسناد موقوف، وهو صحيح دون قوله: «في الاحتلام» . . . » اهـ.

** قال ممدوح في (٢/٢٨٣): «موضوع السنن - ومنها جامع الترمذي - الأحاديث المرفوعة، والآثار ليست من موضوع الكتاب، فهذا الأثر الموقوف

كالمعلقات في صحيح البخاري . ١٠١هـ .

معلقات صحيح البخاري ألف فيها ابن حجر العسقلاني أربعة مجلدات، فالشيخ ناصر الدين عندما تكلم على سند هذا الأثر لأنه كالمعلقات في صحيح البخاري .

*** قال ممدوح في (٢/٢٨٣) : «وهذا الأثر فيه رأي ابن عباس في معنى حديث «إنما الماء من الماء»، وفي إسناده شريك القاضي، وهم يتساهلون في الشرح والتفسير . ١٠١هـ .

ولأن قول ابن عباس هو شرح وتفسير في معنى حديث : «إنما الماء من الماء»؛ بين الشيخ ناصر الدين مرتبته فشكره له .

وفي إسناده الأثر شريك القاضي سبب ضعف الأثر بهذا السياق فلماذا يا ممدوح لا تعترف بصواب حكم الشيخ ناصر الدين؟ .

والحافظ الترمذي بعد أن أخرج قول ابن عباس هذا قال : «سمعت الجارود يقول : سمعت وكيعًا يقول : لم نجد هذا الحديث إلا عند شريك» . أهذا تساهل أم اهتمام؟ .

ممدوح بين ذلك فقال في (٢/٢٨٤) : «فابن عباس رضي الله عنه حمل الحديث على صورة مخصوصة، وهي ما يقع ليلًا من رؤية الجماع وعدم الإنزال، فإنه لا يجب الغسل في الاحتلام، إلا بالإنزال لا بما يرى، فيكون عموم حديث : «إنما الماء من الماء»، منسوخًا، لكن بقي الحكم في الاحتلام .

ومع ذلك بين الترمذي تفرد شريك بذكر الاحتلام، فقال الترمذي: سمعت الجارود يقول : «سمعت وكيعًا يقول : لم نجد هذا الحديث إلا عند شريك» .

وقد أخرج ابن أبي شيبة (٩٦٣)، وعبد الرزاق (٩٦٧، ٩٦٩) بإسنادين قويتين بدون ذكر الاحتلام . ١٠١هـ .

أرايتم هذا كله ومع ذلك يعترض على كلام الشيخ ناصر الدين على قول ابن عباس؟ إنه العناد بسبب عدم القدرة على رد حكم الشيخ ناصر الدين على أثر ابن

عباس، ولو قدر ممدوح لوجدنا كلامًا غير هذا .

ولن أناقش ممدوحًا في شرحه لقول ابن عباس هذا وإنما أنقل له قول النووي الشافعي في «شرح صحيح مسلم» (٣٦/٤) : «وهذه ابن عباس رضي الله عنه وغيره إلى أنه ليس منسوخًا، بل المراد نفي وجوب الغسل بالرؤية في النوم إذا لم ينزل وهذا الحكم باقٍ بلا شك» . ١٠١هـ .

وقال ابن حجر العسقلاني الشافعي في «التلخيص الحبير» (١٣٤/١-١٣٥) : «ذهب الجمهور إلى نسخ حديث : «إنما الماء من الماء» وأوله ابن عباس، فقال : إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم : «إنما الماء من الماء في الاحتلام»، أخرجه الطبراني وأصله في الترمذي، ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم، وفي إسناده لين؛ لأنه من رواية شريك عن أبي الجحاف» . ١٠١هـ .

فهذان الإمامان الشافعيان يقولان : «حديث : «إنما الماء من الماء»، ليس منسوخًا عند ابن عباس، وإنما هو يتأوله» وممدوح -باحث أول يقول- : «فيكون عموم حديث : «إنما الماء من الماء» منسوخًا» .

ثم قال ممدوح : «ومع ذلك بين الترمذي تفرد شريك بذكر الاحتلام . . .» .

لِمَ يا ممدوح بين ذلك الترمذي؟ هل لأجل قولك : «وهم يتساهلون في الشرح والتفسير»؟ ثم كيف يكون ذلك كذلك وأنت تقول في (١/٥٥) : «... أهمية الجمع بين المرفوع والموقوف في صعيد واحد، لأن الموقوف كالشئمة للمرفوع» .

وعلى طريقة ممدوح : والحاصل أن الصواب عن ابن عباس هو قوله : «إنما الماء من الماء»، خلط شريك القاضي لسبب ما فزاد : «في الاحتلام» .

وقول ابن عباس الصحيح : «إنما الماء من الماء» مذهب عليه جماعة من كبار فقهاء الصحابة، ثم رجعوا بعد وفوفهم على بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وابن عباس كذلك مثلهم كان يرى : «إنما الماء من الماء»، ثم رجع عنه كما في توبيع ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٨٤/١) وعبد الرزاق في «مصنفه» (١/٢٤٥) : «من

قال: إذا التقى الختان فقد وجب الغسل» واللفظ لابن أبي شيبة.

فقد أخرج ابن أبي شيبة (٩٥٠)، وعبد الرزاق (٩٤٩)، عن ابن عيينة، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: سمعت ابن عباس يقول: «أما أنا فإذا خالطت أهلي اغتسلت».

وأخرج ابن أبي شيبة (٩٤٢)، عن ابن عليه، عن أيوب، عن عكرمة قال: سمعت ابن عباس يقول: «يوجب القتل والرجم ولا يوجب إناء من ماء» أي: النقاء الختانيين».

** الحديث الثامن والتسعون:

وهو برقم (١٠٠)، وهو عند أبي داود (٢٢٥)، والترمذي (٦١٣)، من حديث حماد بن سلمة، أخبرنا عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، عن عمار بن ياسر: «أن النبي ﷺ رخص للجنب إذا أكل أو شرب أو نام أن يتوضأ».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود» (٢٩)، وفي «ضعيف الترمذي» (٩١)، وقال: «ضعيف». وأحال إلى «ضعيف أبي داود».

وبين سبب تضعيفه في «ضعيف أبي داود» (٧٤-٧٦) وهو: «بين يحيى بن يعمر، وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل» فهو إما حديث منقطع، أو موصول من طريق مجهول، والحديث مداره على عطاء الخراساني؛ وفيه كلام».

فالشيخ ناصر الدين يعلل السند فقط، أما الحديث فهو حسن لغيره، فقد قال في «ضعيف الترغيب والترهيب» (رقم ١٣٠): «وروي الترمذي منه قول: «رخص للجنب...» وقال: «حديث حسن صحيح»، وإسناده ضعيف، وبيانه في «ضعيف أبي داود». اهلهذا ذكره في «صحيح أبي داود» (٣٥١٩) وقال: «حسن» أي: لغيره. ومثل صنيع الشيخ ناصر الدين صنع المنذري الشافعي فقال في «اختصار سنن أبي داود» (٤٠١٣): «في إسناده مجهول». وهو عين قول الشيخ ناصر الدين: «أو موصول من طريق مجهول».

** قال ممدوح في (٢/٢٨٥-٢٨٦): «أما الترمذي فقال: حسن صحيح، وهو الصواب، وعلّة هذا الإسناد هي الانقطاع بين يحيى بن يعمر، وعمار بن ياسر... إذا علم ذلك، فعمل الصواب أن يقال: إن من صحّحه أو حسنه فلطرقه الأخرى وشواهد» اهـ.

والشيخ ناصر الدين حسنه للشواهد على رغم أنف محمود سعيد ممدوح صاحب «كتاب علل».

** الحديث التاسع والتسعون:

وهو برقم (٦) وهو عند أبي داود (٤) من حديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس مرفوعاً بلفظ: «اللهم إني أعوذ بك»، ولفظ: «أعوذ بالله».

ومن حديث وهيب، عن عبد العزيز، عن أنس مرفوعاً بلفظ، «فليتعوذ بالله». ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود»، (٢)، وقال: شاذ.

وبين هذا الشذوذ في «صحيح أبي داود» (٢٣-٢٦).

** قال ممدوح في (٢/٣٧): «بل محفوظ».

أجمل بيان حكم الشيخ ناصر الدين بالشذوذ:

فالحديث يدور على عبد العزيز بن صهيب، عن أنس مرفوعاً، وقد اختلف عليه أصحابه في ألفاظه:

(١) رواه إسماعيل بن إبراهيم بن علي، عنه به بلفظ: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاه قال: «أعوذ بالله من الخبث والخبائث»، وهو عند مسلم (٣٧٥/١٢٢)، وابن ماجه (٢٩٨)، وأحمد (١٠١/٣).

وعند النسائي (١٩) بلفظ: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاه قال: «اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث».

(٢) رواه حماد بن زيد، عنه به بلفظ: «كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاه قال:

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخَيْبِ وَالْخَابِثِ». «.

وهو عند مسلم (٣٧٥ / ١٢٢)، وأبي داود (٤)، والترمذي (٦)، والدارمي (٦٦٩) وغيرهم.

(٣) رواه حماد بن سلمة عنه به بلفظ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخَيْبِ وَالْخَابِثِ». «.

عَلَّقَهُ الْبَخَّارِيُّ وَوَصَلَهُ الْبَيْهَقِيُّ (٩٥ / ١) وَغَيْرُهُ.

(٤) رواه سعيد بن زيد عنه به بلفظ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخَيْبِ وَالْخَابِثِ». «.

عَلَّقَهُ الْبَخَّارِيُّ وَوَصَلَهُ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ (٧١٣).

(٥) رواه شعبة، عنه به بلفظ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخَيْبِ وَالْخَابِثِ». «.

وهو عند البخاري (١٤٢، ٦٣٢٢)، وأبي داود (٥)، والترمذي (٥)، وأبي عوانة (٥٧٦)، وابن الجارود (٢٨)، ومستدرك ابن الجعد (١٤٢٦).

(٦) رواه شعبة عنه به بلفظ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَيْبِ وَالْخَابِثِ». «.

وهو عند أبي داود (٥)، والترمذي (٥)، وأحمد (٣ / ٢٨٢).

(٧) رواه عبد الوارث بن سعيد، عنه به بلفظ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَيْبِ وَالْخَابِثِ». «.

وهو عند أبي داود (٤) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٤)، والبيهقي (١ / ٩٥).

(٨) رواه هُشَيْمٌ بن بشير، عنه به بلفظ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ

قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخَيْبِ وَالْخَابِثِ». «.

وهو عند مسلم (٣٧٥ / ١٢٢)، وأحمد (٣ / ٩٩)، وأبي يعلى (٣٩٠٢).

(٩) رواه هُشَيْمٌ بن بشير، عنه بلفظ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخَيْبِ وَالْخَابِثِ». «.

عنه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١)، وأبو يعلى (٣٩١٤)، بلفظ: «أَعُوذُ بِكَ».

(١٠) رواه وهيب بن خالد، عنه به بلفظ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ».

عَلَّقَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤).

قال الشيخ ناصر الدين في «صحيح أبي داود» (٣ / ١)، حاشية (١): «وروايته هذه لم أقف عليها موصولة». «.

(١١) رواه زكريا بن يحيى بن عمارة، عنه به بلفظ: «كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخَيْبِ وَالْخَابِثِ». «.

وهو عند أبي يعلى (٣٩٣١).

فقد اختلف في متن حديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس على وجهين:

الأول: حديث فعلي في الإخبار عن قول النبي ﷺ عند دخول الخلاء.

الأخر: حديث قولني فيه كناية لأمره ﷺ بالقول لمن دخل الخلاء.

وروى الحديث الفعلي عن عبد العزيز كل من: إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن عُثَيْبٍ، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وسعيد بن زيد، وشعبة بن الحجاج،

وعبد الوارث بن سعيد، وهشيم بن بشير، وزكريا بن يحيى بن عمارة.

وروى الحديث القولي وَهَيْبٌ بن خالد الباهلي البصري وحده.

فلا شك في شذوذ رواية وَهَيْبٌ بن خالد لأمرين:

الأول: تَغْيِيرُ وَهَيْبٍ، فقد قال الآجري في «سؤالاته» (٧٥٨، ١٤٦٠): «سمعت

أبا داود يقول: ذهب بصره وتغير وُهب بن خالد. « اهـ.

واعتمده الحافظ فقال في «التعريب»: «ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بآخره.» اهـ.

الآخر: مخالفة وهيب لمن هو أولى منه:

(أ) قال عبد الرحمن بن مهدي: «كان ابن علي أثبت في الحديث من وُهب.» اهـ من «الجرح والتعديل» (١٥٣/٢).

(ب) قال يحيى القطان: «إسماعيل بن علي أثبت من وُهب.» اهـ من «الجرح والتعديل».

(ج) «قبل لحماذ بن سلمة: قد خولفت فيه، فقال: من؟ قالوا: حماد بن زيد، فلم يلتفت وقالوا: وُهب، فلم يلتفت...» اهـ.

كيف إذا ضم إلى ابن علي حماد بن زيد، وشعبة، وعبد الوارث، وهشيم؟

فالمخالفة هنا لمن هو أولى عدداً وصفة.

ولا ننس أن رواية وُهب هذه قال فيها الشيخ ناصر الدين: «لم أقف عليها موصولة».

**** قال ممدوح في (٣٧/٢):** «حديث وهيب قولي، وفيه الأمر بالاستعادة،

وليس بشاذ، فوهيب هو ابن خالد بن عجلان حافظ متفق...، فما انفرد به يعد من باب زيادة الثقة المقبولة.» اهـ.

ممدوح هنا يقر باتحاد مخرج الحديث، وزيادة وُهب التي لا ندرى ما مرتبة ثبوتها عند ممدوح؟

**** قال ممدوح في «رفع المنارة» (ص ١١٠):** «الزيادة هي أن يروي جماعة

حديثاً واحداً بإسناد واحد ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة، كذا لابن رجب في شرح علل الترمذي (ص ٣١٠).» اهـ.

وإذا ثبت اتحاد المخرج ووُجد التفرد عن الجماعة؛ وجدت المخالفة وليست

زيادة الثقة، فضلاً عن المقبولة.

**** قال ممدوح في (١٥٠/٣):** «فإذا صحَّ الإسناد وانفرد أحد الرواة بلفظة فلا يحكم عليها بالشذوذ إلا مع وجود المخالفة» اهـ.

وهل رواية وُهب صحَّ سندها يا ممدوح؟ فمن أخرجها موصلة؟

وكيف نتحقق من وجود المخالفة يا ممدوح؟، أجاب ممدوح:

(١) قال في (٢٢٩/٤): «... فلا مخالفة بين عبد الملك وهشام؛ لأنَّ المخالفة تكون إذا اتفق المخرج، أما إذا تعددت المخارج، فكيف تحدث المخالفة؟» اهـ.

(٢) قال في (١٢١/٦): «لا أراه خالف أحداً، فليس للحديث مخرج واحد، حتى نحكم عليه بالمخالفة لغيره» اهـ.

(٣) قال في «رفع المنارة» (ص ١١١): «وإذا لم يتحد المخرج فدعوى المخالفة غير صحيحة» اهـ.

حديثنا هنا مخرجه واحد بإقرار ممدوح، وعليه فدعوى المخالفة صحيحة حسب قول ممدوح نفسه، فالحكم بالشذوذ صحيح من قول ممدوح - السابق -:

«فلا يحكم عليه بالشذوذ إلا مع وجود المخالفة».

ممدوح خرج على هذا كله فقال في (٣٨/٢): «فإن قيل: قد اتحد المخرج فيحكم على المخالف بالشذوذ؟ أجب بأنَّ الحفاظ الثقات قد اختلفوا على الثقة عبد

العزيز بن صهيب، فرجع الاختلاف إليه ففاضت الألفاظ منه، والجميع صواب» اهـ.

لماذا هذا التحويل يا ممدوح: «ففاضت الألفاظ»؟

ولماذا هنا نسيت أو تناسيت «رواه بالمعنى»؟

هل يتحمل الثقة عبد العزيز بن صهيب اللفظ الذي اتفق في روايته عنه: إسماعيل بن إبراهيم بن مَيْسَم الأسدي المعروف بابن عُلَيْبَة الثقة الحافظ، وحماد بن زيد بن

درهم الأزدي، الثقة الثبت، وحماد بن سلمة الثقة، وشعبة بن الحجاج بن الورد أبو

بسطام، الثقة الحافظ المتقن أمير المؤمنين في الحديث، وعبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري الثقة الثبت، وهشيم بن بشير أبو معاوية السلمي الثقة الثبت، وغيرهم، فرووه عنه، عن أنس، عن رسول الله ﷺ من فعله الاستعاذة؟.

وخالفهم جميعاً وهيب بن خالد فرواه عنه، عن أنس، عن رسول الله ﷺ من قوله أمراً بالاستعاذة.

هل عاقل يقول: إنَّ عبد العزيز بن صهيب يتحلَّل هذا أو أنَّ الجميع صواب؟.

يا ممدوح لو كانت زيادة وهيب محفوظة عن عبد العزيز بن صهيب لما غفل عنها من ذكرت من الحفاظ الثقات، ولذلك أهملها أصحاب الصحاح.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في «النتك على ابن الصلاح» (٢/٦٩٢): «وإنَّما الزيادة التي يتوقف أهل الحديث في قبولها من غير الحافظ حيث يقع في الحديث الذي يتحد مرجه كمالك، عن نافع، عن ابن عمر ؓ إذا روى الحديث جماعة من الحفاظ الأثبات العارفين بحديث ذلك الشيخ وانفرد دونهم بعض رواه بزيادة، فإنها لو كانت محفوظة لما غفل الجمهور من رواه عنها.

فتفرد واحد عنه بها دونهم، مع توفر دواعيمهم على الأخذ عنه وجمع حديثه يقتضي روية توجب التوقف عنها». اهـ.

وعلى ممدوح قبل هذا أن يبيِّن لنا مَنْ أخرج رواية وهيب موصولة، هل أبو داود؟ ثمَّ ما مرتبتها؟.

ثمَّ وقت على قول أبي القاسم البغوي في «الجدعيات»: «حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، نا حماد بن زيد، وحدثنا شجاع بن مخلد، نا هشيم، وحدثنا جدي وأبو خيثمة قالا: نا إسماعيل بن عُليَّة، وحدثنا العباس بن الوليد النرسي، نا زكريا بن يحيى بن عمارة، وحدثنا أحمد بن المقداد، نا حماد بن واقد، كلهم عن عبد العزيز بن ضُصَيْب، عن أنس بن مالك: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا دخل أحدكم الخلاء فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث.» اهـ.

وهذه الرواية مخالفة لرواية حماد بن زيد، وهشيم بن بشير، وإسماعيل بن عُليَّة، وزكريا بن يحيى بن عمارة المذكورة آنفاً من فعله ﷺ:

١) فرواه عن حماد بن زيد، من فعله ﷺ: يحيى بن يحيى، ومسدد، وأحمد بن عبدة الضبي، وأبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي المعروف بعارم، ومحمد بن الفضل «هو أثبت أصحاب حماد بن زيد بعد عبد الرحمن بن مهدي» كما في «الجرح والتعديل» (٥٨/٨).

٢) ورواه عن هشيم بن بشير من فعله ﷺ: يحيى بن يحيى النيسابوري، والإمام أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، وزكريا بن يحيى الواسطي، وعلي بن الجعد شيخ البغوي، وإبراهيم بن الحجاج.

٣) ورواه عن إسماعيل بن عليَّة من فعله ﷺ: أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو خيثمة زهير بن حرب، وعمرو بن الفرات البجلي، والإمام أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم بن راهويه.

وهنا البغوي عن أبي خيثمة زهير بن حرب.

٤) ورواه عن زكريا بن يحيى بن عمارة من فعله ﷺ: عبد الأعلى بن حماد.

من هذا الظاهر أنَّ أبا القاسم البغوي أدخل لفظ راوٍ في لفظ راوٍ آخر وساقهم بلفظ واحد لا تتفاقم كلهم في الشيخ، والظاهر أنَّ اللفظ الذي ساقه هو لفظ رواية أحمد بن المقدام، نا حماد بن واقد؛ لأنَّ الآخرين رووه بالسند الصحيح والحسن عنهم من فعله ﷺ.

وهذه الرواية تليق بحال حماد بن واقد أبي عمر الصفَّار حقاً وذلك لما يلي:

١) قال أبو حفص عمرو بن علي: «أبو عمر حماد بن واقد كثير الخطأ والوهم ليس يَمَن يروى عنه» اهـ من «الجرح والتعديل».

٢) قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٨/٣): «حماد بن واقد أبو عمر الصفَّار، ... منكر الحديث.» اهـ.

(٣) قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/١٥٠): «سمعت أبي يقول: حماد بن واقد ليس بقوي، لين الحديث يكتب حديثه على الاعتبار وهو باه عثمان بن مطر، ويوسف بن عطية». اهـ.

(٤) قال العقيلي في «الضعفاء» (٣١٢/١): «حماد بن واقد الصفار، بَضْرِي يخالف في حديثه». اهـ.

(٥) قال ابن حبان الشافعي في «المجروحين» (٢٥٣/١): «حماد بن واقد الصفار كنيته أبو عمر... كثير الخطأ لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد». اهـ.

** قال ممدوح في (٣٨/٢): «بَيِّدُ أُنْ وَهِيًّا لَمْ يَنْفِرْ بِالْأَمْرِ بِالتَّعَرُّذِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صَهْبٍ، فَقَدْ جَاءَ الْأَمْرُ بِالْإِسْتِعَاذَةِ مِنْ نَفْسِ الْوَجْهِ، فَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٢٩٤/١): «وقد روى المُعْرَمِيُّ «المعمرى» من طريق عبد العزيز بن المختار، عن عبد العزيز بن صهيب بلفظ الأمر، قال: «إذا دخلتم الخلاء فقولوا: بسم الله، أعوذ بالله من الخبث والخبائث»، إسناده على شرط مسلم». اهـ.

ممدوح لم يكمل قول الحافظ: فقد قال الحافظ: «... وإسناده على شرط مسلم، وفيه زيادة التسمية ولم أرها في غير هذه الرواية» اهـ.

فالحافظ لم ير زيادة الأمر بالتسمية في رواية عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، إلا في رواية عبد العزيز بن المختار هذه.

فما معنى قول الحافظ هذا الذي لم ينقله ممدوح؟

معناه: أن عبد العزيز بن المختار خالف جميع روايات الثقات -المذكورة آنفاً- عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، فلم يذكرها: «إذا دخلتم الخلاء فقولوا: باسم الله»؛ فتكون رواية عبد العزيز بن المختار هذه رواية شاذة.

وقول الحافظ: «إسناده على شرط مسلم» بيته في «نتائج الأفكار» (١/١٩٦)، فقال: «والمعمرى في كتاب اليوم والليلة بسند آخر رواه موثون» اهـ.

وإذا أخرجنا الرواية الشاذة: «إذا دخلتم الخلاء فقولوا: بسم الله، أعوذ بالله»،

عاد الحديث إلى رواية الثقات من فعله عليه السلام. فيكون عبد العزيز المختار، وهم في روايته للحديث من قوله عليه السلام، وأكد وهمه؛ فزاد الأمر بالتسمية قبل الاستعاذة.

ورواية عبد العزيز بن المختار هذه يتحقق فيها قول ابن حبان الشافعي في «الفتا» (٧/١١٥): «عبد العزيز بن المختار... كان يخطئ» اهـ.

فوصف ابن حبان عبد العزيز بـ«كان يخطئ» لوقوفه على رواية أو روايات أخطأ فيها عبد العزيز، ولا يبعد أن تكون هذه الرواية منها، فقد أخرج في «صحيحه» (١٤٠٧) حديث أنس هذا من رواية شعبة، وحماد بن سلمة، وهشيم، عن عبد العزيز بن صهيب عنه من فعله عليه السلام.

وقد رويت هذه الزيادة من وجه آخر عن أنس -لم يذكره ممدوح فذكرته لثلا يشغّب به- من طريق قطن بن نسير، ثنا عدي بن أبي عمار، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن هذه الخشوش مخضرة، فإذا دخل أحدكم الخلاء، فليقل: باسم الله، اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث».

أخرجه الطبراني في الدعاء، وابن السني باختصار، والدارقطني في الأفراد، وقال الدراقطني: «نفرده عدي عن قتادة». اهـ من «نتائج الأفكار» (١/١٩٥).

وهذا الحديث من أغلاط عدي بن أبي عمار، فهو منكر عن أنس، ولا أطيل في بيان ذلك إنما أجمل:

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/١٩٥): «هذا حديث غريب من هذا الوجه». اهـ وبيان قول الحافظ هذا بما يلي:

(١) حديث عدي هذا ذكره العقيلي في ترجمة عدي من «الضعفاء» (٣/٣٧٠-٣٧١) وقال: «في حديثه اضطراب» اهـ.

(٢) الذهبي الشافعي ذكر عدي بن أبي عمار في «الميزان» ونقل قول العقيلي فيه. (٣) ابن حجر العسقلاني الشافعي زاد في «لسان الميزان» (٤/١٦٠-١٦١) فقال:

«وذكره ابن حبان في الفتا، وقال: روى عنه القاسم بن عيسى الطائي والبصريون».

قلت: ومن أغلاطه أنه روى عن قتادة، عن أنس في القول عند دخول الخلاء، وإنما رواه قتادة عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، وقيل عن النضر بن أنس، عن أبيه والأول أصح. «اهـ»

فقد اضطرب في حديث قتادة هذا سنداً ومثناً ومنهم من رجح فقال: «الأصح والصواب أنه من مسند زيد بن أرقم». ومنهم من حكم باضطرابه وهو الأقرب إلى الصواب كما قال العقيلي وغيره.

*** قال ممدوح في (٢/٣٨-٣٩): «وعبد العزيز بن صهيب لم ينفرد بالأمر بالاستعاذة عن أنس بن مالك، فللأمر بالاستعاذة وجه آخر من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه أخرجه الطبراني في أكبر معاجمه (رقم ٥٠٩٩)، من حديث عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «إن هذه الحشوش مختصرة، فإذا دخل أحدكم الغائط فليقل: أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم».

وهذا الإسناد صحيح على شرط البخاري، ولا يضر عدم تصريح قتادة بالسماع؛ لأنه من حديث شعبة عنه. «اهـ»

هل هذا قول يستقيم: «عبد العزيز بن صهيب... وجه آخر من حديث زيد بن أرقم»؟

وتأمل قول ممدوح: «وعبد العزيز بن صهيب لم ينفرد بالأمر بالاستعاذة عن أنس بن مالك».

يا ممدوح، عبد العزيز بن صهيب لم يرو الأمر بالاستعاذة عن أنس بن مالك وليس «لم ينفرد...». وأنت نفسك قبل أسطر قلت: «فحديث وهيب قولي، وفيه الأمر بالاستعاذة، وليس بشاذ،... فما انفرد به...» اهـ.

فالذي انفرد وخالف فروى الأمر بالاستعاذة هو وهيب وبينت شدوذه.

بل أنت نفسك قلت: «بيد أن وهيباً لم ينفرد بالأمر بالتعوذ عن عبد العزيز بن

صهيب».

ثم تقول: «وعبد العزيز بن صهيب، لم ينفرد بالأمر بالاستعاذة عن أنس».

والظاهر أن ممدوحاً أراد أن يذكر رواية قتادة عن أنس السابقة، فكتب هو أو آخر حديث زيد بن أرقم.

وعلى جميع الأحوال لم يرو عبد العزيز بن صهيب، عن أنس الأمر بالاستعاذة لدخول الخلاء.

*** قال ممدوح في (٢/٣٩): «وللأمر بالاستعاذة شاهد صحيح أخرجه أبو داود في نفس الباب، وأرى -والله أعلم- أن أبا داود ذكره تأكيداً لرواية وهيب -الثقة الحافظ- التي فيها الأمر بالتعوذ».

قال أبو داود: حدثنا عمرو بن مرزوق، أخبرنا شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، عن رسول الله ﷺ قال: «إن هذه الحشوش مختصرة، فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل أعوذ بالله من الخبث والخبائث». «اهـ»

أليس حديث زيد بن أرقم، قد ذكره ممدوح قبل أسطر؟ فلمَ هذا؟

هنا ذكره شاهداً وقيل ذكره لماذا؟

ذكره شاهداً لماذا؟ لرواية وهيب، على ممدوح أن يدلنا من أخرج رواية وهيب هذه؟

وتأمل أوصاف ممدوح لو هيب فقيل: «حافظ ثقة متقن»، وهنا: «الثقة الحافظ»، لمَ هذا التهويل؟

وقد بينت قبل أن وهيباً خالف من هم أولى منه صفة وعدداً، ولكن ممدوحاً هو ممدوح لا بيالي.

ولو سلمت بثبوت حديث زيد بن أرقم هذا فحسب كتاب ممدوح أي «كتاب علل» لا تصح رواية الأمر بالاستعاذة من حديث أنس لشذوذها الواضح، وثبتت من حديث

زيد بن أرقم .

وهذا عين ما صنعه الشيخ ناصر الدين في «صحيح أبي داود» (رقم ٣)، حكم بالشذوذ على رواية وهيب في الأمر بالاستعاذة، وصحح حديث زيد بن أرقم فيه برقم (٤) وفي «الصحيحة» (١٠٧٠)، في «تمام المنة» (ص ٥٧).

وفي نحو هذا قول ممدوح في (١٥٢/٢): «نعم الحديث من طريق أنس لا يصح، ولكن المتن غاية في الصحة» اهـ.

وقد سبق أن بيئت أن الأقرب إلى الصواب هو أن حديث قتادة هذا حديث مضطرب الإسناد والمتن وذكرت من قال بذلك من أئمة النقد في الحديث رقم (٥).

قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (١٣): «وسمعت أبا زرعة يقول: حديث زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ في دخول الخلاء قد اختلفوا فيه:

فأما سعيد بن أبي عروبة فإنه يقول: عن قتادة، عن القاسم بن عوف، عن زيد، عن النبي ﷺ.

وشعبة يقول: عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ.

وحديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس: أشبه عندي . اهـ.

أي: الأشبه بالصواب هو أن الاستعاذة لدخول الخلاء هي من فعله ﷺ كما في حديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس.

وعلى طريقة ممدوح: والحاصل أن لفظ وَهَيْب بن خالد في الأمر بالاستعاذة شاذ غير محفوظ بإقرار ممدوح نفسه كما سبق بيانه.

وعلى ممدوح إثبات ما يلي:

هل رواية وَهَيْب بن خالد في الأمر بالاستعاذة أخرجها أبو داود موصولة أم معلقة؟

إذا كانت رواية وَهَيْب بن خالد في الأمر بالاستعاذة أخرجها أبو داود معلقة؛ فهل

وقف ممدوح على من وصلها؟ .

إذا كانت رواية وَهَيْب بن خالد في الأمر بالاستعاذة معلقة؛ فقد قال الشيخ أحمد الغنمري في «المداوي» (٦/٢٤٤): «... وذكر الحديث معلقاً بدون إسناد كالعدم» اهـ.

وكفانا الله ﷻ مشاغبة ممدوح .

وقد رويت التسمية من فعله ﷺ من وجه آخر عن أنس .

قال ابن أبي شيبه في مصنفه (رقم ٥): «حدثنا هشيم، عن أبي معشر هو نجيج، عن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، أن النبي ﷺ كان إذا دخل الكنيث قال: «بسم الله، اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث» .

وأخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (رقم ١٦٧) عن أبيه، عن محمد بن بكار قال: حدثنا أبو معشر، عن حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، عن النبي ﷺ.

ولا يبعد أن يكون الاضطراب في اسم الراوي، عن أنس من أبي معشر فقد قال فيه الإمام أحمد: «حديثه مضطرب لا يقيم الإسناد» اهـ من ترجمة أبي معشر نجيج من «تاريخ بغداد» (١٣/٤٣٣).

وأبو معشر نجيج خالف في روايته هذه الرواية الصحيحة عن أنس، عن النبي ﷺ من فعله ﷺ فزاد: «قال بسم الله» .

ولهذه المخالفة - وغيرها - وصفه بعض الأئمة بما يلي:

(١) قال عبد الرحمن بن مهدي: «كان أبو معشر تعرف وتنكر» . اهـ من «الجرح والتعديل» (٨/٤٩٤).

(٢) قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/١١٤): «نجيج أبو معشر السندي . . . منكر الحديث» . اهـ ومثله قال في «الضعفاء» (رقم ٣٨٠).

ويش سبب وصفه ب«منكر الحديث» فقال في «التاريخ الأوسط» (٢/١٤٩):

«نجيح، أبو معشر، ... يخالف في حديثه». اهـ.

كما هنا خالف في حديثه هذا.

٣) قال النسائي في «سنته» (٢٢٤٢): «أبو معشر المدني اسمه نجيح وهو ضعيف، ومع ضعفه أيضًا كان قد اختلط، عنده أحاديث منكري...» اهـ.

٤) قال ابن حبان في «المجروحين» (٦٠/٣): «نجيح السندي أبو معشر... وكان يَمُنُّ اختلط في آخر عمره وبقي قبل أن يموت سنتين في تغير شديد لا يدرى ما يحدث به، فكثر المنكائر في روايته من قبل اختلاطه فبطل الاحتجاج به» اهـ.

٥) ولهذا ذكر ابن عدي هذا الحديث من طريق هشيم في ترجمة أبي معشر نجيح السندي من «الكامل» (٢٥١٩/٧).

فهذه الزيادة منكرة خالف فيها أبو معشر نجيح مَنْ هو أولى منه.

** الحديث المائة:

وهو برقم (١٥)، وهو عند أبي داود معلقًا تحت الحديث رقم (٢٢)، قال أبو داود: «وقال عاصم، عن أبي وائل، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «جسد أحدهم»».

** ذكره الشيخ ناصر الدين في «ضعيف أبي داود» (٦) وقال: «منكر».

ويُنسب التكرار في «ضعيف أبي داود» (١٦/١-١٧) فقال: «عاصم بن بهدلة، وإن كان ثقة حسن الحديث، فقد تكلموا فيه من قبل حفظه، فإذا روى ما يخالف فيه الثقات، لم يُحْتَجَّ به، كما صنع هذا الحديث، فقد رواه منصور عن أبي وائل فقال: «ثوب أحدهم»، وفي رواية عنه: «جسد أحدهم»» اهـ.

** قال ممدوح في (٧٢/٢): «بل معروف، وهذا التعليق الذي ذكره أبو داود الغرض منه بيان الاختلاف الذي في ألفاظ حديث أبي موسى الأشعري، والاختلاف في اللفظ لا يلزم منه شذوذ ولا نكارة، إذا كان غير متاخر» اهـ.

ممدوح يصرِّح بأن هذه الرواية معلقة، فهل وقف على مَنْ وصلها؟.

ثم هل معنى: «الجسد»، و«الجلد» واحد؟.

ثم إذا فُرِن إصابة البول والقرض بالجسد والجلد، فهل يكون معناهما واحد؟.

وإذا فُرِن إصابة البول والقرض بالثوب فما هو المعنى الذي يلتقي مع قرض الثوب أقرض الجسد أم قرض الجلد؟.

ألفاظ الروايات هي: «جسد أحدهم»، «جلد أحدهم»، «ثوب أحدهم».

** قال ممدوح في (٧٢/٢): «والصواب أنه لا تنافي بين الروايات للآتي:

١- أن مَنْ قال: «جسد أحدهم» وهو عاصم بن أبي النجود، تؤيده رواية مسلم في صحيحه، وهي التي ذكرها أبو داود (رقم ٢٢) من حديث منصور، عن أبي وائل، عن أبي موسى: «جسد أحدهم».

٢- ولا تنافي بين الروايات لأنهم كانوا يقطعون ما أصابته النجاسة من ثوب أو جسد، وبه صرح العلامة البدر العيني في عمدة القاري (١٣٨/٣)، ومال إليه الحافظ في الفتح (٤٣٦/١)» اهـ.

أولاً: رواية عاصم بن أبي النجود معلقة مرفوعة، قال أبو داود وقال عاصم، عن أبي وائل، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «جسد أحدهم».

أمَّا رواية منصور فهي عند مسلم (٧٤/٢٧٣)، موصولة موقوفة، قال مسلم: «حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل؛ قال: كان أبو موسى يشدد في البول، ويبول في قارورة ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم بولٌ قرَّضَه بالمقاريض» اهـ.

وتغافل ممدوح عن رواية البخاري في صحيحه (٢٢٦):

قال البخاري: «حدثنا محمد بن عَزْرَةَ قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي وائل قال: كان أبو موسى الأشعري يشدُّد في البول ويقول: إن بني إسرائيل كان

إذا أصاب ثوب أحدهم قرصه» اهـ.

فأحدهم رواه عن منصور بالمعنى، إمّا جرير بن عبد الحميد وإمّا شعبة، والأقرب هو جرير بن عبد الحميد، فقد قال الدراقطني في «العلل» (١١ / ٣١٤) : «وكان شعبة رحمه الله يغلط في أسماء الرجال لا اشتغاله بحفظ المتن» اهـ.

والظاهر لهذا أخرج البخاري في صحيحه رواية شعبة، عن منصور بن المعتمر دون رواية جرير بن عبد الحميد.

ولا يبعد أن تكون الرواية بالمعنى من منصور بن المعتمر نفسه، فقد اتفق جرير وشعبة عنه على لفظ: (. . . إذا أصاب أحدهم البول» كما في مسند أحمد (٥ / ٢٨٢، ٤٠٢).

ففي هذه الرواية أطلق ولم يقيّد المكان الذي أصابه البول فهي تشمل: «جلد أحدهم»، و«ثوب أحدهم» فلا تعارض، ولا تنافر بين الألفاظ.

ومع هذا فرواية جرير الأولى هي الأقرب إلى الرواية بالمعنى، لماذا؟

(١) قال حماد بن زيد: «إذا خالفني شعبة في شيء تركته لأنه كان يكرر، ما أبالي من خالفني إذا وافقني شعبة لأن شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة، يعاود صاحبه مراراً، ونحن كنا إذا سمعناه مرة اجتزنا به» اهـ من «الجرح والتعديل» (١ / ١٦٦، ١٦٨).

(٢) اشتغال شعبة بحفظ المتن.

(٣) اتفق شعبة وجرير، عن منصور على لفظ: «إذا أصاب أحدهم البول»، فيكون حديثهما منصور هكذا.

(٤) حدّث به منصور مرة أخرى، فحفظ شعبة لفظه، لما في (١ و٢)، ورواه جرير بالمعنى والأثر مخرجه واحد: منصور، عن أبي ائبل، عن أبي موسى، ولا تنافر أو تخالف بين اللفظين فيكون أحدهم - والأقرب هنا هو جرير بن عبد الحميد لما سبق ذكره - رواه بالمعنى.

**** قال ممدوح في (٣ / ٣٨٥):** «والحديث مخرجه واحد، إلا أنّ بعض الرواة رواه بالمعنى، وقد علمت أن لا تخالف بين اللفظين» اهـ.

ويبقى بيان أن لا تخالف بين اللفظين:

اللفظ الأول: وهو الأقرب أنّه لفظ الرواية: «إذا أصاب ثوب أحدهم». والثوب معروف أي: اللباس وهو مفرد الثياب والأثواب.

قال العلامة أحمد بن محمد الفيومي الشافعي في «المصباح المنير»: «الثوب مذكر وجمعه أثواب وثياب، وهي: ما يلبسه الناس من كتان وحرير وخزّ وصوف وفرو ونحو ذلك» اهـ.

اللفظ الآخر: وهو الأقرب أنّه الرواية بالمعنى: «إذا أصاب جلد أحدهم».

فالجلد هنا ليس هو جلد الإنسان أي: بشرته لماذا؟ لأنه لفظ رواه بمعنى الثوب، والثوب ما يلبسه الناس وليس من بشرتهم.

والجلد: هو مفرد الجلود وهي ممّا يلبسه الناس وهو الفرو الذي ليس عليه صوف، كما فرق الفيومي بينهما فقال: «... وصوف وفرو...».

قال أبو البقاء الكفوي في «الكليات» (ص ٦٩٨): «الفرّو: لا يقال فرو إلا إذا كان عليه صوف، وإلا فهو جلد» اهـ.

وبهذا ظهر - إن شاء الله - أن لا تخالف بين اللفظين، فتكون رواية: «ثوب أحدهم»، مفسّره ومبنيّة لرواية: «جلد أحدهم» فتكون كلا الروايتين: إذا أصاب البول ما يلبسون على أجسادهم قطعوا الموضوع الذي أصابه البول.

ثانياً: رواية: «جسد أحدهم»، تنافر وتخالف رواية: «ثوب أحدهم»، والتي بمعناها: «جلد أحدهم».

فالجسد هو: جسم الإنسان وبدنه، وقطعا هو غير ما يلبسه الناس على أجسادهم الذي هو الثواب ومنه الجلد. فالتنافر والتخالف واضح.

ويؤكد المخالفة شاهد ممدوح الثالث الذي ذكره في (٢/٢٦-٢٧)، وأكده بقوة فقال في «التعقيب اللطيف» (ص٧٦-٧٧): «الشاهد الثالث: رواه الطبراني في الكبير، وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٠٩): «وعن أبي موسى قال: رأيت رسول الله ﷺ... فقال: إن صاحب بني إسرائيل كان أشد الناس على البول منكم، كان معه يقراض، فإذا أصاب ثوبه شيء من البول قَصَمَ».

وفي إسناده علي بن عاصم الواسطي، وكان كثير الخطأ والغلط، ولم يكن كذاً أباً أو متهماً، وبدون أدنى تفكير تجد صاحب «براءة» يرد حديث علي بن عاصم ولا يستشهد به» اهـ.

قد سبق أن بينت غلط علي بن عاصم في هذا الحديث، إلا ولأن علي بن عاصم يستشهد به وممدوح معنا:

(١) فعلي بن عاصم رواه مرفوعاً فهو يوافق رواية عاصم بن أبي النجود في الرفع، ويوافقهما أيضاً رواية شعبة، عن أبي التياح، عن رجل، عن ابن عباس، عن أبي موسى مرفوعاً عند الحاكم (٣/٤٦٥-٤٦٦)، والبيهقي (١/٩٣)، وأحمد (٤/٣٩٦، ٣٩٩، ٤١٤)، وغيرهم، وقد سبق بيان حالها في الحديث الأول.

(٢) علي بن عاصم ذكر في روايته «أصاب ثوبه» فهو شاهد في هذه اللفظة وإن قلب الحديث لرواية: «ثوب أحدهم» والتي بمعناها: «جلد أحدهم».

ثالثاً: حال عاصم بن أبي النجود لا يرقى إلى حال منصور بن المعتمر على العموم والخصوص في هذه الرواية:

(١) فعلى العموم عاصم بن أبي النجود حسن الحديث، ومنصور بن المعتمر ثقة ثبت.

(٢) وعلى الخصوص عاصم بن أبي النجود لم يضبط روايته عن أبي وائل وهنا يروي عن أبي وائل.

قال ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (٢/٦٣٠): «عاصم بن أبي النجود الكوفي

الفارسي، كان حفظه سيئاً، وحديثه خاصة عن زر، وأبي وائل مضطرب... قال العجلي: «عاصم ثقة في الحديث، لكن يختلف عليه في حديث زر وأبي وائل» اهـ. ولهذا كله يتحقق في رواية عاصم هذه: «جسد أحدهم» قول ابن خراش: «عاصم في حديثه نكرة» اهـ «تاريخ دمشق» (٢٧/١٦٨).

ويصح قول الشيخ ناصر الدين: «منكر»، ويطلق قول ممدوح: «معروف».

وبعد:

يفضل الله ﷻ ورحمته انتهت من المائة الحديث المتيسرة للجزء الأول، ويتلوه إن شاء الله ﷻ الجزء الثاني وفيه أربعمائة حديث أولها رقم (١٠١).

فأسأل الله ﷻ أن يسر لي أمري، ويقوّي عزمي وبدني، ويعينني على التمام في أحسن حال إنه كريم منان حلِيم ستار، أمين.

* * *

التعريف السابع

**** قال ممدوح في (١/١٨١):** «لَمَّا كانت جهات الصحة والضعف متعددة ومتباينة، فقد اختلفت أنظار العلماء في الحكم على الأحاديث، ولا يلزم من صحة الحديث عند إمام صحته عند الآخرين، وكذا الضعف، وأهل الفقه يختلفون عن أهل الحديث في النظر للقوادح، والتباين بين آراء كلِّ واضح، فالفقههاء يختلفون فيما بينهم وكذلك المحدثون.» اهـ.

هذا هو الأصل الذي قام عليه كتاب (التعريف) في التعريف بالأوهام-المزعومة- للشيخ ناصر الدين.

ممدوح- ودار البحوث بدبي- بدلاً من أن يُرْجَع قوانين كلِّ فنٍّ إلى أهله، وعمل أهله- وكتابه «كتاب علل» وقد ذُكِرَتْ مِنَ المرجع في «العلل»- بدلاً من هذين الآخرين؛ عمد إلى الأمور المختلف فيها في الحكم على الأحاديث بين أهل الحديث أنفسهم كمثل زيادة المقبول جنح فيها إلى رأي الحاكم وغيره، معرضاً بذلك عن رأي أئمة فنِّ العلل.

وعمد إلى الأمور المختلف فيها بين أهل الحديث والفقهاء كمثل التقوية بالمعنى الواسع وجنح إليه ممدوح.

وعمد إلى الأمور المختلف فيها بين الفقهاء أنفسهم، وبيجنح- غالباً- إلى طريقة السادة الحنفية.

وعمد إلى اختلاف حكم أئمة الفن في الحديث الواحد، وبيجنح- غالباً- إلى مَنْ حكّم بالثبوت.

وعمد إلى اختلاف أئمة الجرح والتعديل في الرواي، وبيجنح- غالباً- إلى رأي مَنْ وثّق.

وعمد إلى هذه الأمور المختلف فيها، وأخذ منها- إلا القليل النادر- ما به بُيِّنَتْ وهم الشيخ ناصر الدين.

لذلك اضطر- كثيراً- إلى ردِّ حكم أبي داود والترمذي والنسائي وهو يزعم- ومعه دار البحوث بدبي- أن عمله هذا دفاع عن منهج أصحاب السنن.

فيكون الأصل الذي قام عليه كتاب (التعريف) أصلاً يَجَمَعُ وجهات نظر متعددة متباينة متنافرة في التصحيح والتضعيف، والتعديل والتجريح، والقبول والرد.

لماذا سلك ممدوح هذا المسلك؟

سلك هذا المسلك ليوَسِّع دائرة القبول للراوي والمروي.

لماذا يوسِّع دائرة القبول للراوي والمروي؟

لأنَّ ممدوحاً في كتابه هذا ناقش- على هذه الطريقة الملتقفة- أحاديث الأحكام التي حكم الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمته الله - عليها بالضعف في السنن الأربعة، والتضعيف ردُّ، وضدَّ الردَّ القبول فكيف إذا كانت دائرة القبول واسعة؟

هل فهمت؟ فهمت؟

ولم يكتفِ ممدوح بهذا بل أراد من قارئ كتابه أن يسلك هذه الطريقة الملتقفة، فقال في (١/١٩٠): «وإذا علمت التباين بين الأئمة في مباحث القبول والردِّ وأسبابهما، فمنذاهب الأئمة وتنوع اتجاهاتهم تمثل ثروة عظيمة، فقصر رأي فردٍ أو جماعةٍ أو اتجاؤ منهم بدون عدل أو روية أو نزاهة أو حجة منصفه وإهمال مدارك الآخرين قوة وضعفاً يمثل إسقاطاً لجزءٍ عظيم من الثروة العلمية الهائلة التي وراثناها من أئمة الحديث والفقه والأصول رحمهم الله تعالى.» اهـ.

هل هذا قول شافعيٍّ فضلاً عن حديثيٍّ فضلاً عن صاحب «كتاب علل»؟

وأستبعد أن يقول هذا حنفي متعصب لطريقته.

بل هذا قول مَنْ أراد متناً أن نمشي على طريقة ملتقفة مضطربة هتئة متناقضة.

يا ممدوح أين: «الرجوع في كل فن وعلم إلى أهله لا إلى أهل فن وعلم آخر»؟

يا ممدوح أليس ما تقوله فيه غمز ولمز لطريقة أهل الحديث وأئمة العلل؟

يا ممدوح ألم تقل في (٥/٤٤١): «ولا تكثر من الاعتراض على الحفاظ، بل اتهم نفسك بعدم المعرفة». ١٤٠هـ؟

أين هذا من جمعة طريق الحفاظ وطريق المعترضين عليها كثيرًا وجملهما طريقة واحدة؟

يا ممدوح ليس: «ولا تكثر من الاعتراض». إنما «ولا تعترض».

يا ممدوح قلت: «اتهم نفسك بعدم المعرفة». ما هي الطريق التي تجعلني على معرفة؟

** قال ممدوح في (٣/١٨٥): «وطريق معرفة الحديث ليس التدرج في كتب الأئمة بل هو القراءة على الشيوخ وإدمان البحث والتحقيق، ومتابعة طريقة المتقدمين في الجرح والتعديل، والتصحيح والتضعيف، وتحقيق مذاهب وشروط القوم». ١٤٠هـ.

هل أقام ممدوح كتابه (التعريف) على: «متابعة طريقة المتقدمين في الجرح والتعديل، والتصحيح والتضعيف، وتحقيق مذاهب وشروط المتقدمين»؟

ما سبق - من زيادة المقبول والتقوية بالمنكر، وردّه حكم أهل العلل - يدل على القراءة على الشيوخ فقط.

وأزيد هذه المخالفات مخالفاً أخرى خالف فيها متبني أهل الفن بإحسان؛ فأذكر القواعد والفروع التي اعتمدها ممدوح في كتابه (التعريف) والتي بها صحح وحسن، ووثق وعدّل.

وحسب النشاط قد أقف عندها كلها أو أغلبها أو بعضها، وقد تطول الوقفة، وقد تقصر.

وعليك تأمل هذه القواعد والفروع؛ هل كلها أو أغلبها لا يعتمدها الشيخ

ناصر الدين الألباني - رحمته - في قبول الحديث، وتعديل الرواة؟

إذا وجدت أنّ الشيخ ناصر الدين لا يعتمد عليها كلها أو أغلبها؛ فهل انتهت لم ممدوح ودار البحوث ببدي حشدوا هذه القواعد والفروع وجمعوها فجعلوها أصل كتابهم (التعريف)؟ ففكرتُ ثم تفكرتُ.

وإذا فكرتُ ثم تفكرتُ؛ فهل كتاب (التعريف) كتاب علمي مفيد أم كتاب شخصي يضر كاتبه فقط؟

وأبدأ - إن شاء الله - بذكر القواعد والفروع التي قام عليها عمل ممدوح - إن كان عمله بمفرده -:

** قال ممدوح في (١/٤٦٦ - حاشية): «والله أعلم هل قام الأستاذ الشيخ شعيب الأرنؤوط بهذه الأعمال بمفرده أو بالتعاون مع المشتغلين بمكاتب التحقيق». ١٤٠هـ.

(١) سكوت أبي داود عن الحديث في (سننه):

** قال ممدوح في (٢/١٢٤): «ثم عجب للألباني الذي ادعى في تمام المنة (ص ١١١) اتفاق المحدثين على تضعيفه، والحديث قد سكت عنه أبو داود، والترمذي ضعف إسناده فقط، فأين الاتفاق الذي ادعاه؟». ١٤٠هـ.

في هذا النقل أمران:

(١) الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمته - ضعّف الحديث الذي سكت عنه أبو داود فهو لا يعتمد سكوت أبي داود.

(٢) ممدوح اعتمد سكوت أبي داود عن الحديث وتعقب به الاتفاق على تضعيفه. فهو على الأقل حسن عنده.

فممدوح يعتمد سكوت أبي داود في ثبوت الحديث، وفي تعديل الراوي.

** قال في (٣/٣٩٣): «وسكوت أبي داود عنه تحسين لإسناده». ١٤٠هـ.

****** وله في أكثر من موضع بنحو هذا، يل قال في (٣١٤/٢): «والحديث سكت عنه أبو داود، وهو صحيح عنده كما سيأتي». اهـ.

وقيل قال: «تحسين لإسناده»، وهنا: «صحيح عنده»، فهل هذا تناقض؟.

****** وفي تعديل الرواة، قال في (٣٦٥/٥): «ومن سكت عنه أبو داود ولم يجرح فهو جائز الحديث». اهـ.

****** وقال في (٤٨٤/٥): «أن من أخرج له أبو داود ولم يوثق فهو جائز الحديث». اهـ.

في قوله الأخير قيد: «ولم يوثق»، وفي الذي قبله: «ولم يجرح». والمقام ليس مقام نقاشه في هذا.

وكم قوى ممدوح من الأحاديث والرواة اعتماداً على مجرد سكوت أبي داود عن الحديث في سنته.

وعمل الشيخ ناصر الدين الألباني عليه جماعة من المحققين عند ممدوح نفسه: (١) قال الحافظ المنذري في (الترغيب والترهيب) (١١/١): «وأبوه على كثير ميمًا حضرني حال الإملاء ميمًا تساهل أبو داود- رحمه الله تعالى- في السكوت عن تضعيفه، أو الترمذي في تحسينه أو ابن حبان والحاكم في تصحيحه، وكل حديث عزوته إلى أبي داود وسكت عنه فهو كما ذكر أبو داود ولا ينزل عن درجة الحسن» اهـ. فالمنذري لم يعتمد سكوت أبي داود عن الحديث في سنته.

****** قال ممدوح في (١٤١/٤): «وعليه فطريقة الحافظ المنذري هي طريقة الأئمة الراشخين فلله دره». اهـ.

****** قال ممدوح في (٨٤/٣): «وتعجبني كلمة الحافظ العلامة زكي الدين المنذري الصعيدي في الترغيب (٤٢٩): «وفي إسناده احتمال للتحسين»، وهذه كلمة عارف فاهم متمكن في الفن، فلله دره». اهـ.

(٢) قال الحافظ ابن حجر في (النتك على ابن الصلاح) (٤٤٣/١): «فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته لما وصفنا أنه يحتج بالأحاديث الضعيفة ويقدمها على القياس، إن ثبت ذلك عنه». اهـ.

(٣) قال الحافظ السخاوي في (فتح المغيث) (٩٢/١) - في سكوت أبي داود-: «والتحقيق التمييز لمن له أهلية النظر، ورد المسكوت عليه إلى ما يليق بحاله من صحة وحسن وغيرهما كما هو المعتمد». اهـ.

(٤) قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٥٩/٧): «والحديث حسنة النووي في الأذكار اغتراراً بسكوت أبي داود» اهـ.

****** قال الشيخ ناصر الدين الألباني رحمته الله في (ضعيف سنن أبي داود) (١٢/١): «وبما سبق تعلم أن قول النووي في المجموع (٨٠/٢): «إسناده جيد»! غير جيد، وإنما غره أبو داود بسكوته» اهـ.

(٢) تقوية الضعيف المرفوع بالموقوف على الإطلاق.

اعتمد هذه التقوية، واعتبرها طريقة الإمام الشافعي والإمام الترمذي. كما في (٦٥-٦٦).

وكرر ذلك في أكثر من موضع:

****** قال في (١٣٢/٢): «الضعيف يتقوى بالموقوف وهي طريقة الترمذي وغيره، وراجع المقدمة»، اهـ.

****** وفي (المقدمة) قال (٦٥/١): «فقول الترمذي: «يُرَوَّى من غير وجه» ظاهر كلام الترمذي أنه يدخل فيه المرفوع والموقوف، وكمن من حديث مرفوع تقوى بموقوف». اهـ.

****** وفي (٦٦/١) نقل قول الحافظ ابن رجب في (شرح علل الترمذي) (٢/٦٠٧): «وقول الترمذي - رحمته الله - يروى من غير وجه نحو ذلك- لم يقل عن النبي ﷺ، فيحتمل أن يكون مراده عن النبي ﷺ، ويحتمل أن يحمل كلامه على ظاهره،

وهو أن يكون معناه يروى من غير وجه، ولو موقوفًا، ليستدل بذلك على أن المرفوع له أصل يعتضد به. « اهـ.

فأين رجب ذكر احتمالين، أخذ ممدوح منهما احتمالاً لا دون أن يذكر دليلاً قولياً أو عملياً عن الترمذي.

**** قال ممدوح في (٢/٢٤٩):** «فالموقوف يقوي المرفوع، وهي طريقة الإمام الترمذي كما نصَّ عليها في العلل، وشرحها ابن رجب، وتقدمت في المقدمة. « اهـ.

انظر تزويد ممدوح: «نصَّ عليها في العلل، وشرحها ابن رجب».

ممدوح نفسه قال: «ظاهر كلام الترمذي».

ممدوح نفسه نقل احتمالين عن ابن رجب. فأين نصُّ الترمذي؟

أقل شيئاً من صنيع وعمل الترمذي في (سننه) يبعد الاحتمال الذي جعله ممدوح نصاً بعد أن كان ظاهرًا:

(١) في باب (ما جاء في التَّمْتُدُّل بعد الوضوء):

قال الترمذي: «ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء» اهـ.

وقال: «وقد رخص قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم في التمتدُّل بعد الوضوء. « اهـ.

هل قوَى الترمذي الضعيف المرفوع بالموقوف؟

الشيخ ناصر الدين الألباني وغيره اتبعوا الترمذي، فغمزهم ممدوح - جميعاً - فقال في (٢/٢٤٠): «هذا ما ذكره الترمذي، فاعتمد عليه من اعتمد في نفي ثبوت ما جاء في التمتدُّل، وليس كذلك. « اهـ.

**** وقال في (٢/٢٤٢):** «ومما سبق يعلم أن باب التمتدُّل فيه الثابت. « اهـ.

فلينتك هذا العلم يا ممدوح، وعرفنا طريقتك التي قد يكون القانونون على دار البحوث عنها غافلين.

(٢) في باب (ما جاء في المسح على الخفين: أعلاه وأسفله):

ذكر فيه الترمذي حديث المغيرة بن شعبة، وقال فيه: «وهذا حديث معلول» اهـ.

وقال: «وهذا قول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين... « اهـ.

هل قوَى الترمذي الحديث المعلوم المرفوع بالموقوف؟

وممدوح نقض قوله حين ذكر حديث المغيرة برقم (٧٠) وأقر بضعفه، ولم يقوِّه بالموقوف. فلم؟

(٣) في باب (ما جاء في استقبال الإمام إذا خطب):

قال الترمذي: «ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء» اهـ.

وقال: «والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، يستحبون استقبال الإمام إذا خطب. « اهـ.

هل قوَى الترمذي الضعيف المرفوع بالموقوف؟

ومع هذا كله لم يضبط ممدوح الموقف الذي يقوي به:

(أ) فهناك أقوال وأفعال صدرت من الصحابة رضي الله عنهم ليس للرأي فيها مجال، ويسميتها العلماء «المرفوع حكماً». كما في (التعريف) (١/٤٥).

(ب) وهناك أقوال وأفعال صدرت لم تأخذ حكم المرفوع لأن للرأي فيها مجال كما في (التعريف) (١/٤٦).

هل يقوَى بهما أم بأحدهما؟

(ج) إذا كان يقوَى بما للرأي فيه مجال؛ كيف يعرف ممدوح أنه يقوَى أي: أخذَه من النبي ﷺ؟. ألا يرد أن يكون اجتهاداً صرفاً فوق فيه الضعيف المرفوع؟

(د) وإذا كان للرأي فيه مجال ووافق حديثاً ضعيفاً، وخالفه صحابي آخر ماذا يفعل ممدوح؟

في (التعقيب اللطيف) (ص ٢٣-٢٧) أكد تقوية المرفوع بالموقوف، وقال في (ص ٢٣): «أصل هذه المسألة قائم على النظر لمذهب الصحابي» اهـ.

هل أفهم أن الذي يرى حجية مذهب الصحابي هو الذي يقوّي المرفوع بالموقوف؟

إذا كان هذا لا يُفهم فما معنى قول ممدوح هذا؟

وإذا كان يُفهم من قول ممدوح ما قلته، فقد قال أبو إسحاق الشيرازي في (اللمع) (ص ٩٤)- في قول الصحابي:- «فيه قولان، في القديم هو حجة، وقال في الجديد: ليس بحجة. وهو الصحيح.» اهـ.

وقال النووي في (المجموع) (٥٨/١) - في قول الصحابي:- «فيه قولان للشافعي الصحيح الجديد أنه ليس بحجة» اهـ.

على ما فهمت؛ هل ستكون طريقة الإمام الشافعي تقوية المرفوع بالموقوف؟

** قال الشيخ أحمد الغماري في (الهداية) (٨٠/١): «واقترنت فيه على الأحاديث المرفوعة ولم أتعرض لتخريج الآثار الموقوفة إذ لا نرى حجة في موقوف» اهـ.

على ما فهمت؛ هل الشيخ الغماري سيقوّي المرفوع بالموقوف؟

** قال ممدوح في (١٢٤/٥): «فعل بعض الصحابة المجرد لا يفيد شيئاً، ثمّ الحكاية عن بعض الصحابة لا تفيد شيئاً.» اهـ.

هل ممدوح يحتج بمذهب بعض الصحابة وليس الصحابي؟

قال الحافظ ابن حجر في (فتح الباري) (٣٣٠/١) - في النهي عن اليول قائماً:- «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء كما بيته في أوائل شرح الترمذي.» اهـ.

وفي باب (ما جاء في النهي عن البول قائماً) من (سنن الترمذي) قول عمر ﷺ: «ما يلت قائماً منذ أسلمت.» وقول عمر ﷺ أخذ منه ممدوح في (٢٩/٢) «النهي عن

البول قائماً وله حكم الرفع.»

مع وجود قول عمر ﷺ قال الحافظ: «ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء.» اهـ.

فهل الحافظ ابن حجر خالف طريقة ممدوح في تقوية المرفوع بالموقوف؟

** قال ممدوح في (٤٦٨/٤): «وتقوية المرفوع بالموقوف طريقة معروفة ومقررة عند كثير من الأئمة لاسيما الشافعي والترمذي، وراجع المقدمة.» اهـ.

خيرٌ من الكلام السكوت.

(٣) قول الترمذي: «وفي الباب عن فلان وفلان.» هي شواهد لتقوية

الحديث الضعيف الذي ذكره في الباب.

في (المقدمة) (٦٦/١-٦٧) ذكر عنوان: «أهمية تصريح الترمذي بما في «الباب».» وقال: «امتاز الترمذي رحمه الله تعالى بالإشارة إلى الأحاديث الواردة في معنى حديث الباب بقوله: «وفي الباب.» اهـ.

** قال ممدوح في (١٤٠/٣): «وهو- مع إمامته- لا يخفى عليه الصحيح من الضعيف في الباب.

ولكنه اعتاد أن يذكر الحديث الضعيف لينبه على ضعفه، ثمّ يذكر ما يشهد له في الجملة بقوله: وفي الباب عن فلان. وفلان.» اهـ.

وصنع ممدوح هذا يلتقي مع طريقته بالتقوية بمطلق المعنى في الشاهد. وهذه طريقة الفقهاء.

** قال الحافظ العراقي في (التقييد والإيضاح) (ص ٨٤-٨٥، معرفة الشاذ): «وقد تبعت كلام ابن منده المذكور فوجدت أكثر الصحابة الذين ذكر حديثهم في الباب إنما لهم أحاديث أخرى في مطلق التية كحديث «يعثون على نياتهم» وكحديث «ليس له من غزاته إلا ما نوى» ونحو ذلك وهكذا يفعل الترمذي في الجامع حيث

يقول: وفي الباب عن فلان وفلان فأته لا يريد ذلك الحديث المعين وإنما يريد أحاديث أخر تصح أن تكتب في ذلك الباب وإن كان حديثاً آخر غير الذي يرويه في أول الباب وهو عمل صحيح. إلا أن كثيراً من الناس يفهمون من ذلك أن من سئى من الصحابة يروون ذلك الحديث بعينه الذي رواه في أول الباب بعينه وليس الأمر على ما فهمه بل قد يكون كذلك وقد يكون حديثاً آخر يصح إيرادُه في ذلك الباب. اهـ.

قول الحافظ العراقي واضح أن: «وفي الباب عن فلان وفلان» لا يريد به الترمذي - دائماً - لفظ الحديث المعين الذي ذكره في الباب.

وعلى هذا لا يكون: «وفي الباب عن فلان وفلان» شاهداً - دائماً - لحديث الباب بعينه، فضلاً أن يكون تقوية لحديث الباب بتمامه.

الشواهد تقوي المتن لا الإسناد، والشاهد يكون لإثبات رواية الراوي لا لإثبات المعنى الموجود في الرواية؛ لذلك يلاحظ في الشاهد أن يطابق حديث الباب في المعنى، فلا يكون قاصراً عن الشهادة له، ولا يشهد الشاهد لحديث الباب إلا فيما وافقه فيه من المعنى فحسب، ويبقى المعنى الذي لا شاهد له إثمًا منكر وإثمًا شاذ، ولا ينفعه في الثبوت وجود المعنى في عموم الأدلة.

وهذا كله لا يراعه ممدوح في الشاهد والمشهود له، وإنما يكتب بمطلق المعنى، وليس هذا في (التعريف) فقط بل وفي كتابه (تنبيه المسلم) إلى تعدي ممدوح على الشيخ ناصر الدين.

أذكر مثلاً واحداً فقط من (تنبيهه) لإثبات أن هذه طريقة يمشي عليها في كتبه؛ بها يتأكد خروجه على أهل الحديث في التقوية بالشاهد والذي قسموه إلى: شاهد تام، وشاهد ناقص.

الشيخ ناصر الدين الألباني - رحمته الله - في تحقيق (مختصر صحيح مسلم للمنذري) (ص ٢٧٧) اعتبر: «ذكر الحفر لرجم ما عز بن مالك في الحديث شاذاً».

تعدي ممدوح على حكم الشيخ ناصر الدين في (تنبيهه) (ص ١٦٨-١٧٤) وبعد

أن تعدي أثبت ذلك على نفسه فقال في (ص ١٧٤):

«والحق يقال إنَّ الألباني مسبق بحكمه المذكور على الحفر الذي ورد في هذا الحديث.» اهـ.

ثبت ممدوح على نفسه التعدي - أيضاً - بأن ذكر خمسة أحاديث شواهد لرد حكم الشيخ ناصر الدين في (ص ١٧٢-١٧٣):

١- الشاهد الأول فيه: حفر حفرة لرجل في سفر.

٢- الشاهد الثاني فيه: حفر حفرة لشاب.

٣- الشاهد الثالث فيه: حفر حفرة لامرأة.

٤- الشاهد الرابع فيه: حفر حفرة لامرأة.

٥- الشاهد الخامس فيه: حفر حفرة لامرأة.

وختم ذلك فقال: «فحصل لنا إثمًا سبق الاطمئنان إلى أن للحفر أصلًا في السنة للرجل أو المرأة، فلم يفرّد بشر بن المهاجر بحكاية الحفر، ولا يعد ذلك من غرائب.» اهـ.

الشيخ ناصر الدين حكم بالشذوذ في حفر خاصّ لماعز بن مالك، ولم يحكم بأنّ الحفر ليس له أصل في السنة للرجل أو المرأة.

فالشواهد التي ذكرها ممدوح ليس في شيء منها ذكر الحفر لماعز بن مالك. فأين الشاهد فيها؟.

أما (التعريف) فحدث ولا حرج فهو يستشهد للمعنى بما هو أغرب. وقد تقدّم شيء من ذلك في المناقشة التفصيلية. وسيأتي - إن شاء الله - أكثر.

(٤) عمل الإمام يقوي العرفوع:

** قال ممدوح في (١/١٨٩): «عمل الإمام يقوي العرفوع. وإن لم يكن قوياً يعني يصيره صالحاً للاحتجاج به.» اهـ.

وقد أكثر من ذلك في (التعريف) فوَيْمًا قاله في (٢٥/٤): «وفي هذا العمل تقوية من أهل العلم للحديث المرفوع، كما لا يخفى...» اهـ.

ممدوح أطلق ولم يقيد العمل بما لا مجال للرأي فيه، ولا يدخله القياس.

وأيضًا أطلق صفة الإمام ولم يقيد بها بالمجتهد الناقد المميز لصحيح الحديث من ضعيفه بحيث قد يدخل ممدوح أئمة السادة الحنفية وغيرهم ممن لا يميز بين صحيح الحديث وضعيفه.

وأيضًا لم يقيد أن ينص أهل النقد أو بعضهم على ضعف ما عُول به.

ثُمَّ إِنَّ سُلْمَ بهذه التقوية فهي فقط عند من عمل به ولا يحتج به على رأي غيره.

(٥) إذا صحَّح أو حسَّن إمام حافظ إسنادهً اقتضيه اتصال إسناده وسلامته من الشذوذ والعلّة. وينظر في رواته:

(أ) إذا كان قد نُكِّمَ في أحدهم فهذا معناه أنَّ الحافظ رأى أنَّ الطعن الذي في الراوي غير مؤثّر.

(ب) إذا لم يوثق الراوي نصًّا تصحيح حديثه من قبل الحافظ كالتنصُّ على توثيقه؛ لأنَّ مقتضى التصحيح اتصال السند وثقة الرواة.

قاله ممدوح - ويعتمده - في (١٩٨/١).

لماذا ممدوح اقتصر على التصحيح والتحسين ولم يعرج إلى التضعيف؟. أليس لتتقيق الهدف؟.

وإذا قلبنا هذا كُلُّه وجعلناه: إذا ضَعَّف... هل سيوافق ممدوح؟.

ممدوح هل هو يتكلم على الإسناد فقط أم على الإسناد والمتمن؟ لماذا؟.

فهو يقول: «إذا صحَّح أو حسَّن إمام حافظ إسناده...». فهذا على الإسناد فقط.

ثُمَّ يَقُولُ: «إذا لم يوثق الراوي نصًّا تصحيح حديثه...». فهذا على الإسناد والمتمن.

** وقال في (٢٠٩/١): «تقدم بجلاء أن تصحيح أو تحسين حديث الراوي...» اهـ.

فالذي تقدّم تصحيح أو تحسين الحديث، وليس السند.

فهل ممدوح يضطرب في عبارته أم يراوغ ليوسّع تحقيق هدفه؟ كيف؟.

(١) تصحيح أو تحسين السند يقتضي سلامة المتن من الشذوذ والعلّة؛ بحيث إذا حكم الشيخ ناصر الدين بصحة السند وشذوذ المتن وهذا لا يتعارض مع الحكم بصحة السند فقط، ولكن بتوسيع مراوغة ممدوح يجعل حكم الشيخ ناصر الدين يعارض حكم الإمام بصحة السند، لماذا؟.

لأنَّ صحة السند تقتضي سلامة متنه من الشذوذ والعلّة، والشيخ ناصر الدين يحكم بالشذوذ على المتن وهنا يكمن التعارض.

(٢) أي رَأَوْ صَحَّحَ لَهُ وَإِنْ لَمْ يُوَثَّقْ نَصًّا فيجعل التصحيح توثيقًا وبه يرد حكم الشيخ ناصر الدين على الراوي.

لهذا كلُّه - وغيره - لم يلتفت إلى تضعيف السند وجعل مقتضاه مثل مقتضى التصحيح لأنَّ هذا يدمر هدف كتاب (التعريف) بإشراف دار البحوث بدبي.

أستمر في بيان اضطراب ممدوح:

** قال ممدوح في (٢٠٩/١): «تقدم بجلاء أن تصحيح أو تحسين حديث الراوي الذي لم يأت فيه جرح أو تعديل بمنزلة تعديل للراوي ونصّ على أنه ثقة أو صدوق...» اهـ.

هنا: «حديث الراوي». والذي سبق: «إسناده».

هنا: «لم يأت فيه جرح». والذي سبق: «أنَّ الطعن لا يؤثر».

هنا: «نص على...». والذي سبق: «كالتنص...».

** قال ممدوح في (تنبهيه) (ص ٧٣): «أنَّ الراوي إذا لم يكن فيه توثيق من أحد

وجرحه واحد جرحاً مبهماً اعتبر جرحه وقبل منه . أمّا إذا وثقه أحد الأئمة فلا يقبل فيه الجرح مبهماً ، بل لابد من كونه مفسراً ببيان السبب . « اهـ .

ماذا يصنع ممدوح حين يوجد الجرح المُفسَّر في راوٍ أتى في إسناد صحَّحه أو حسَّنه إمام حافظ ؟ .

من قول ممدوح في (تنبيهه) : يقبل الجرح المفسر .

هل ممدوح عمل بما في (تنبيهه) في (تعريفه) أم الغاية هي معارضة حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف بمن صحَّح أو حسَّن ؟ .

الجواب تجده - إن شاء الله - مبثوثاً في تعريفى بتعريف ممدوح .

تُلمَّ من هو الإمام الحافظ ؟ .

هل تصحيح الحاكم يعارض بتضعيف أو اعلال الإمام البخاري ؟ .

هل تصحيح ابن حبان يعارض بتضعيف أو اعلال الإمام أحمد ؟ .

هل تصحيح ابن خزيمة يعارض بتضعيف أو اعلال الإمام أبي حاتم ؟ .

وممدوح ملأ كتابه (التعريف) بهذه المعارضات .

(٦) إذا احتجَّ إمام مجتهد بالحديث وبدون ضميمة أخرى أمام معارض قوي ؛ فاحتجاجه بالحديث عند ذلك تصحيح له ، ويقضي توثيق رجاله واتصال سنته .

قاله ممدوح - ويعتمده في معارضة حكم الشيخ ناصر الدين - في (١٩٩/١) .

من هو الإمام المجتهد ؟ .

هل كالتشافعي وأحمد والبخاري وغيرهم من أئمة النقد الذين يمشون في القول والرُدُّ على طريقة أهل الحديث ومُتَّبِعِهِمْ ؟ .

هل أراد ممدوح أن يعارض حكم الشيخ ناصر الدين بمن يحتج بالمنقطع

بأنواعه ، أو باحتجاج أئمة السادة الحنفية الذين يسلكون طريقاً غير طريق أهل الاختصاص ومتَّبِعِهِمْ ؟ .

تُلمَّ ما هو المعارض القوي ؟ .

فالمرسل - مثلاً - هو قوي بخلاف الذي استقر عليه رأي جماهير حُفَّاظ الحديث وتُقَّادِهِ .

** قال ممدوح في (٣٣٨/٣) : «ومهما يكن من أمر فالمرسل في هذا الباب حجة ، فلا يوجد ما يعارضه أو يدفعه» اهـ .

وهذا يكفي في بيان نوعيّة ما يعتمده ممدوح في الاحتجاج .

** قال ممدوح في (٨٠/١) : «قال القاضي : قول أحمد : «ضعيف» أي على طريقة أصحاب الحديث ، لأنَّهم يضعفون بما لا يوجب تضعيفه عند الفقهاء : كالإرسال والتدليس والتفرد بزيادة في الحديث ، وقوله : «والعمل عليه» معناه على طريقة الفقهاء .» اهـ .

هل ممدوح يفرِّق بين الاحتجاج بالحديث الضعيف في الأحكام والعمل به ؟ .

** قال في (٩٠/١) : «بأنَّ الفقهاء يحتجون في الأحكام بالأحاديث الضعيفة ، وهذا أمر لم ينفك عنه أحد حتى الأئمة المجتهدين .» اهـ .

** قال في (التعقيب اللطيف) (ص٢٨) : «لا يخلو مذهب ولا يوجد إمام مجتهد انفك عن العمل بالحديث الضعيف .» اهـ .

فممدوح من قولِّهِ هذين هو لا يفرِّق بين الاحتجاج بالحديث الضعيف في الأحكام والعمل به .

** قال في (٨١/١) : «تقرر في قواعد الحديث أن احتجاج المجتهد بحديث يكون صالحاً للحجة عنده ، ولكن لا يكون هذا الاحتجاج كافياً لتصحيحه ؛ لأنَّهم يحتجون بالضعيف» اهـ .

هل بالذي تقرّر سينقض ممدوح قوله السابق؟ .

في الذي تقرّر: «الاحتجاج ليس تصحيحاً» .

وفي القول السابق: «الاحتجاج تصحيح» .

سيقول ممدوح: هناك فرق:

في القول السابق وضع قيد: «أمام معارض قوي». فمن هنا أتى التصحيح؛ بحيث إذا رفع هذا القيد؛ عاد الأمر إلى أن الاحتجاج غير كافٍ للتصحيح. لماذا؟ لأنهم يحتاجون بالضعيف.

إذا سلّم بهذا كلُّه؛ فإليك من قول ممدوح نفسه ما ينقض قوله السابق:

**** قال في (٨٦/١):** «فعل من أن الضعيف يعمل به في الأحكام عند الأئمة باختلاف مذاهبهم استقلالاً عند عدم المعارض، بل وعند وجود المعارض» .

قد سبق أن العمل والاحتجاج بالضعيف واحد، وعليه يكون:

يحتاج الأئمة بالحديث الضعيف في الأحكام فضلاً عمّا دونها عند عدم المعارض وعند وجوده.

فكيف يكون في القول السابق: الاحتجاج بالحديث عند وجود المعارض فذلك

تصحيح له؟ .

وفي القول الأخير: يحتاج الأئمة بالحديث الضعيف مع وجود المعارض؟ .

فإذا سلّم ممدوح بهذا كله؛ فلنكتفِ بسلم له قوله الأول فعليه أن يضع قيد: «أن

لا يكون الإمام المجتهد يحتاج بالحديث الضعيف في الأحكام» .

وإذا استجاب ممدوح فوضع هذا القيد، فأكون قد نجحت في سلب ممدوح

سلاحاً من أسلحته التي بها يعارض حكم الشيخ ناصر الدين الألباني بالضعيف؟ كيف ذلك؟ .

أولاً: يزعم ممدوح أن الأئمة باختلاف مذاهبهم يحتاجون بالحديث الضعيف في

الأحكام . وعليه فلن يستطيع ممدوح أن يضع القيد على قوله السابق .

ثانياً: إذا ضَعَّف الشيخ ناصر الدين الألباني حديثاً، وعارضه ممدوح باحتجاج أحد الأئمة به، فيكون:

ثالثاً: لا تعارض بين حكم الشيخ ناصر الدين بالضعيف واحتجاج الإمام به، لماذا؟ .

رابعاً: لأن الإمام يحتاج بالحديث الضعيف .

فيكون في هذا تمام التوافق وليس التعارض . وهذا الذي لا يريد ممدوح أبداً .

(٧) الراوي المسكوت عنه مقبول بشرط: عدم جرحه، ولا يأت بمناكير .

قاله ممدوح - واعتمده في ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني بالضعيف - في (١/٢٤٠-٢٤١) .

مقبول: أي: يدور بين الصحة والحسن، وإن كان عند ممدوح قبولاً غير الصحة والحسن فليذكره أو ليصمت .

إذا كان ذلك كذلك فما هو الضابط أن هذا المسكوت عنه صحيح الرواية ثقة، وذاك حسنها صدوقاً؟ .

إذا لم يأت بما يُنكَر . هل كلُّ مَنْ لم يأت بما يُنكَر يكون صحيح الرواية أو حسنها أي: يكون ثقة أو صدوقاً؟ .

ممدوح يعترف وينقل ما ينقض سلاحه في ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني بالضعيف:

(أ) قال ممدوح في (٣/٧٦): «أمّا ابن الترمذي فقد أعلّه في الجوهر النقي (٢/

٤٤٠-٤٤١): بأن أبا الوليد مجهول لم يرو عنه إلا عمر، وعمر لم يصرح بالسماع من أبي الوليد .

قلت: ما ذكره ابن الترمذي - رحمه الله تعالى - مخالف لأصول مذهبه، فرواية

المستورين من التابعين بل وتابعيهم مقبولة عند السادة الأحناف، وارجع لقواعد في علوم الحديث للتهانوي^١ اهـ.

وأبو الوليد سكت عنه البخاري وابن أبي حاتم وغيرهما كما في (٧٥/٣).

فمدوح استجد بأصول السادة الأحناف لردّ قول ابن الترمذاني الحنفي ومنه نعرف على أي طريق يمشي ممدوح.

وفي رمية من غير رام ممدوح يعترف أنّ كتاب (قواعد علوم الحديث) للتهانوي هو كتاب قواعد علوم الحديث عند السادة الأحناف.

ب) قال ممدوح في (٢٣/٢): «وظلمة بن أبي قنان ذكره ابن حبان في الثقات (٤٨٨/٦)، وسكت عنه البخاري في الكبير (٣٠٨٣/٤)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٠٨٩/٤).

وقال عنه الحافظ في التريب (٣٠٣٢): «مجهول»^١ اهـ.

ممدوح ينقل عن الحافظ ما يعطل سلاحه في ردّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني.

ج) قال في (٢٩١/٢): «أبوه هو نجديّ الحضرمي الكوفي سكت عنه البخاري في تاريخه، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ووثقه ابن حبان (٤٨٠/٥). وقال المعجلي (ص ٤٤٨): «كوفي تابعي ثقة»، وصحح له ابن خزيمة فهو ثقة عنده.

ومع ذلك قال الحافظ: «مقبول».

وأغرب منه قول الذهبي في (الميزان) (٢٤٨/٤): «لا يدري من هو؟»^١ اهـ.

كم من سلاح لممدوح عطله الذهبي والحافظ؟.

د) قال في (٢٦٢/٣): «مرلى يزيد بن نمران، ذكره ابن حبان في الثقات، وسكت عنه البخاري في التاريخ الكبير (٥١٧/٣)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٣٠/٤).

وقال الحافظ ابن حجر في التريب (٢٤٣٠): «مجهول»^١ اهـ.

تدبير الحافظ ابن حجر واضح.

(٨) كَلُّ مَنْ لَيْسَ فِي التَّهْذِيبِ وَفِرْوَعِهِ، وَالْمِيزَانِ وَلِسَانِهِ إِثْمًا ثَقَّةٌ أَوْ مُسْتَوْرٌ.

قاله ممدوح - واعتمده - في (٢٤٢/١) و(٢٤٣) و(١١٨/٢) و(١٣٧/٥).

ثمّ اشترط أن يخلو الراوي من الجرح والتعديل، ولا يجيء بما يُنكر كما في (١/٢٤٥).

(٩) شَيْخُ الطَّبْرَانِيِّ الَّذِينَ لَيْسُوا فِي الْمِيزَانِ وَلِسَانِهِ؛ ثَقَاتٌ.

قاله ممدوح - واعتمده - في (٢٤٣/١).

ثمّ اشترط الشرطين السابقين في (١/٢٤٥).

(١٠) كَلُّ مَنْ لَمْ يُذْكَرْ فِي كِتَابِ الضَّعْفَاءِ فَهُوَ ثَقَّةٌ.

قاله ممدوح - واعتمده - في (٢٤٣/١) و(٢٤٤).

ثمّ اشترط الشرطين السابقين في (١/٢٤٥).

(١١) مَجْهُولُ الْحَالِ وَهُوَ الْمُسْتَوْرُ يَقْبَلُ حَدِيثَهُ بِشَرْطَيْنِ:

١- إذا لم يأت بما يُنكر إسناداً أو متناً.

٢- إذا روى عنه ثقة مشهور.

قاله ممدوح - واعتمده - في (٢٨١/١) و(٢٩٤).

قاعدة ممدوح في المستور تتداخل مع قاعدته في المسكوت عنه.

**** قال ممدوح في (٢٧٩/١): «إذا روى ثقة مشهور عن راوٍ كانت روايته عنه**

كافية لرفع جهالة العين، ويصبح الرجل مجهول الحال أي مستوراً عند الجمهور» اهـ.

تأمل: رواية الثقة المشهور عن الراوي ترفع جهالة عينه، فيصبح مجهول الحال

أو مستورا.

*** قال ممدوح في (٢٨١/١): «ينظر إذا كان الراوي عنه ثقة مشهوراً أو لا يروي إلا عن ثقة فيكتفى به لرفع جهالة العين ويصير الراوي مستوراً وقد يوثق». اهـ.

تأمل: زاد هنا: «أو لا يروي إلا عن ثقة».

وزاد: «وقد يوثق».

*** قال ممدوح في (٣٨٣/٢): «أما مَمَّقِلُ الخُتْمِي فقد زالت جهالة عينه برواية ثقة عنه فهو مستور» اهـ.

تأمل: «زالت جهالة عينه برواية ثقة عنه».

أين: «ثقة مشهوراً»؟

هذا هو ممدوح هُـمَّ وغيابته السعي للثبوت لردِّ حكم الشيخ ناصر الدين الألباني بالتضعيف.

وما يسعى إليه ممدوح نقل ممدوح نفسه ما يبطله:

قال في (٢٦٢/٣): «مولى يزيد بن نمران، روى عنه سعيد بن عبد العزيز وهو ثقة حافظ، وذكره ابن حبان في الثقات، وسكت عنه البخاري في التاريخ الكبير (٣/٥١٧)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/٣٣٠)».

وقال الحافظ ابن حجر في التقریب (٢٤٣٠): «مجهول». اهـ.

فقول الحافظ ابن حجر: «مجهول». إبطال لأكثر من سلاح لممدوح ومنها: «روى عنه ثقة حافظ فهو مستور».

وأكتفى في بيان حال ممدوح في المستور بما يلي:

أ) قال في (وصول التهاني) (ص٧٠): «أم يونس روى عنها أيضاً غير ابنها، المعلى بن الأعمش كما في الجرح والتعديل (٨/٣٣٣)، والتاريخ الكبير (٩/٤٤)، ولم يذكرها فيها جرحاً ولا تعديلاً، فهي مستورة لارتفاع جهالة العين برواية اثنين

تبقى جهالة الحال.

وحدث المستور من الرواة الذين تقدم العهد بهم مقبول. اهـ.

تأمل: «برواية اثنين ارتفعت جهالة العين».

ولم يكشف عن صفة الراويين هل هما ثقتان؟

تأمل: «المستور الذي تقدم عهده».

وفي قاعدته هنا أطلق: «المستور يقبل حديثه».

ب) قال ممدوح في (١٧١/١): «وقد أحسن الحافظ ابن حجر التعبير على رواية المستور فقال في شرح النخبة (ص٢٧٤): «والتحقيق أن رواية المستور ونحوه ممَّا فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا يقبولها بل هي موقوفة إلى استبانة حاله». اهـ.

ما أحسن قول الحافظ ابن حجر وهو ينقض ويهدم قاعدة ممدوح في المستور!

ج) قال ممدوح في (٢٩٤/١): «والحاصل أن حديث المستور مقبول بقرائن فننظر كل حالة بحسبها». اهـ.

هل هذا ينقض القاعدة؟

هذا وغيره من الاضطرابات في المسألة الواحدة، في الراوي الواحد جعلني أسأل: هل كتاب (التعريف) هو عمل ممدوح وحده؟

فقول ممدوح الأخير جعل المستور يدخل في دائرة أهل الاعتبار. كيف؟

*** قال ممدوح في (١٧٢/١): «وهكذا الشأن في رواة أهل الاعتبار ردُّ حديثهم معناه التوقف لحين استبانة حالهم بالحصول على أمانة تجوز القبول أو مقابله». اهـ.

(١٢) توثيق المعجلي.

يعتمد توثيقه مطلقاً، ويرى شأن المعجلي شأن الأئمة الكبار المتقدمين.

*** قال في (٣٥٧/١): «شأنه كشأن الأئمة الكبار المتقدمين: ابن المدينة،

وابن معين، وابن حنبل، وأضرابهم. « اهـ.

**** وقال في (٣٥٨/١):** «والمجلى أحد أئمة الشأن فيلزم من توثيقه أمران:

الأول: أنه لا يوثق أحداً إلا بعد السبر والاعتبار.

الثاني: لا يقبل جرح في الراوي الموثوق إلا مفراً. « اهـ.

(١٣) توثيق ابن حبان.

يعتمد توثيقه مطلقاً لرؤد حكم الشيخ ناصر الدين الألباني بالتضعيف.

وقد عقد ممدوح فصلاً من فصول مقدمته في «تثبيت توثيق ابن حبان» في (١/٣٨٥-٤٣٩).

**** قال في (٣٩٠/١):** «فاحتاط ابن حبان احتياطاً بالغاً لا يوجد عند بعض

النقاد» اهـ.

من بعض النقاد هؤلاء؟ ولماذا «بعض» وليس كل؟.

تفكر في مدح وثناء ورضى ممدوح: «فاحتاط ابن حبان احتياطاً بالغاً لا يوجد».

تفكر في غمز ولمز وسخط ممدوح: «والمحدثون يبالغون في الاحتياط الذي ينزع بهم إلى التشدد. ورد الزائد إلى الناقص» قاله في (٣/٢٧٨).

ابن حبان بالغ في الاحتياط، والمحدثون كذلك، فلم رضي ممدوح عن مبالغة ابن حبان فقط؟.

مبالغة ابن حبان دعوى عريضة في تثبيت توثيق ابن حبان مطلقاً، وتوثيق ابن حبان مطلقاً؛ يرؤد ممدوح حكم الشيخ ناصر الدين، ويرؤد حكم الشيخ ناصر الدين يثبت الوهم عليه، وكتاب التعريف هو: «التعريف بأوهام». «فهل عُرف رضى ممدوح لِم؟.

**** قال ممدوح في (٣٩٥/١):** «مسألتي العدالة ورفع الجهالة تقدم بحثهما،

وفيهما تصويب لمنهج ابن حبان. « اهـ.

فممدوح - قطعاً - هو في هاتين المسألتين على منهج ابن حبان وإلاً هو يحكم على منهجه بالخطأ إذا خالف منهج ابن حبان.

فهل الشافعية الذين في دار البحوث بدعي يعلمون هذا، وإذا علموا وسكتوا هل لأن الغاية تسرع الوسيلة؟.

**** قال ممدوح في (٣٩٧/١):** «ولم يتساهل ابن حبان في التوثيق، فقد احتاط وبالغ بشروطه الخمسة. « اهـ.

**** قال ممدوح في (٣٨٨/١):** «أن من اختلف فيه، واختار ابن حبان توثيقه. يكون توثيقه له كالقول العدل أو الفصل في الراوي محل الاختلاف. « اهـ.

وإليك من قول ممدوح نفسه ما يثبت اضطرابه وتناقضه وتدهوره:

(١) قال ممدوح في (٢/٢٩٩): «إن ابن حبان عندما تكلموا في توثيقه ففي نوع معين من الرواة فقط، وهم من لم يرو عنهم إلا القليل الواحد أو الاثنين، ويكون ابن حبان قد انفرد بتوثيقهم أي المستورين ونحوهم. أما الراوي المعروف الذي جاء فيه جرح وتعديل، فرد توثيق ابن حبان له خطأ فتنبه. « اهـ.

تنبهت يا ممدوح إلى:

(١) تكلم أهل الاختصاص في توثيق ابن حبان لنوع معين من الرواة.

(٢) وهو من لم يرو عنه إلا الواحد أو الاثنين، وانفرد ابن حبان بتوثيقه.

أسأل ممدوحاً: هؤلاء الذين تكلموا ألا يعلمون شروط ابن حبان الخمسة؟.

قطعاً يعلمون. ومع ذلك تكلموا. لتعلم قيمة قول ممدوح في مجال البحث العلمي التزيه.

(ب) بين ممدوح - مشكوراً - النوع المعين من الرواة الذين وثقهم ابن حبان، وانتقده في توثيقهم أهل الاختصاص.

**** قال ممدوح في (تبيين المسلم) - إلى تعدي ممدوح على الشيخ ناصر الدين الألباني - (ص ١١١):** «فدل كلام ابن حبان على معرفته به، فلا يكون من مجهولي الحال الذين يوثقهم، ولا يقال هنا إن ابن حبان من المتساهلين، لأنّ تساهل ابن حبان خاص بنوع معين من الرواة كما وضحه الحافظ في مقدمة اللسان (١٤/١)». اهـ.

ممدوح ينصّ على أن ابن حبان يُوثّق مجهول الحال، وهو المطلوب في إثبات اضطرابه وتناقضه.

وزاد- مشكوراً- أنّ ابن حبان تساهل في توثيق الراوي مجهول الحال. وهو المطلوب في إثبات تدهوره وتهوره.

ج) وزاد- مشكوراً- فعللّ وبينّ تدهوره وتهوره:

**** فقال في (تبيين المسلم) - إلى تعدي ممدوح على الشيخ ناصر الدين الألباني - (ص ١٤٩-١٥٠):** «ولا يقال هنا إن ابن حبان من المتساهلين في التوثيق، فمن قال ذلك فقد أبعده النجعة وأتى بما يدل على عدم فهمه. إنّما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلاّ واحد فقط، لأنّ جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط كما بينه الحافظ في مقدمة اللسان (١٤/١-١٥). أمّا غير ذلك فابن حبان إمام كغيره وقوله لا يقل عن قولهم.» اهـ.

شكراً جزيلاً لممدوح، وهل دار البحوث بدبي على علم بهذا وخاصة الشافعية منهم؟.

**** قال ممدوح في (التعقيب اللطيف) (ص ١٧٠):** «مَبَّ أن ابن حبان قد تفرد بتوثيقه، فهو أيضاً مقبول الحديث.» اهـ.

أرأيت صلفاً وعناداً ممدوح؟.

د) لماذا صلف وعناداً ممدوح؟.

لأنّ ممدوحاً نفسه قد أعلن تناقضه من فوق منارته التي رفعها ليكون اضطرابه على الملأ:

**** قال ممدوح في (رفع المنارة) (ص ١١٩):** «فتوثق ابن حبان على قسمين نصّ عليها في مقدمة ثقاته (١٣/١):

فالأول: من اختلف فيه علماء الجرح والتعديل، فإذا صحّ عنده أنّه ثقة أدخله في ثقاته وإلا فأودعه كتابه الآخر.

الثاني: من لم يعرف بجرح ولا تعديل، وكان كلّ من شيخه والراوي عنه ثقة، ولم يأت بحديث منكر، فهو ثقة عنده، ولم ينفرد ابن حبان بذلك المذهب، لكن هذا النوع من الرواة عند الجمهور يكون مجهول الحال.

وأما نسبة التساهل إليه فبالنظر للنوع الثاني فقط، فإهدار توثيق ابن حبان مطلقاً خطأ، ولا تصح نسبة التساهل إليه مطلقاً، إنّما هو في نوع معين من الرواة فقط وهو الثاني، أمّا النوع الأول فتوثيقه لا يقل عن توثيق غيره من الأئمة.» اهـ.

تأمل ما رفعه ممدوح من منارته:

١- «وأما نسبة التساهل إليه فبالنظر للنوع الثاني فقط» اهـ.

٢- «ولا تصح نسبة التساهل إليه مطلقاً، إنّما هو في نوع معين من الرواة فقط وهو الثاني» اهـ.

٣- ابن حبان تساهل في توثيق نوعٍ من الرواة وهو مجهول الحال.

٤- مجهول الحال الذي ينفرد بتوثيق ابن حبان، هل يقبل حديثه؟.

هـ) قال ممدوح في (وصول التهاني) (ص ٣٦): «بقي لنا توثيق ابن حبان وتضعيف أبي حاتم، فيكون الراوي فيه لين أو ضعف قريب، ولذلك أرى أن أعدل الأقوال فيه قول الحافظ الذهبي في الكاشف (٢١٧/٣): ضَعْف.

فيكون سند حديث صفية رضي الله تعالى عنها فيه ضعف من هذا الوجه فقط. ولكن المتن حسن نظراً لماله من متابع بل وشاهد.» اهـ.

حقاً أعدل الأقوال فيه قول الذهبي، والذي به- مع ما فيه- يَهْدُم ممدوح قوله

السابق.

١- أبو حاتم ضعّف، وابن حبان وثّق؛ فيكون اختلفَ في الراوي، واختار ابن حبان توثيقه:

٢- توثيقه له كالقول العدل أو الفصل في الراوي محل الاختلاف.

٣- ممدوح ترك القول العدل، وعدل عن القول الفصل في الراوي، فقال:

٤- «فيه لين أو ضعف قريب». وحسّن حديثه للمتابع والشاهد.

٥- ثمّ أضاف إلى اضطرابه وتناقضه هذا تناقضاً جديداً فجزم بتضعيف هذا الراوي فرمى بكلّ ما ظنن به - لردّ حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف - فقال في (٥/٤٤٨): «وفيه من لم أجده، وراوٍ ضعيف هو هاشم بن سعيد الكوفي». اهـ.

٥- وهاشم هو الراوي الذي ضعّفه أبو حاتم، وثقّه ابن حبان في قول ممدوح السابق.

والى دار البحوث بدبي فقط ما يلي:

(أ) أبو عمرو عتبة بن يقظان:

ذكره ابن حبان في (الثقات) (٧/٢٧١). ماذا قال فيه ممدوح؟

قال في (٢/٩٨): «عتبة ضعيف فقط» اهـ. ونحوه في (٣/٩٦).

تأثّل: «فقط» أي: ليس ضعيفاً جداً بل: «ضعيف فقط».

ونقض ممدوح قوله هذا في (٥/١٥٥) حين نقل قول الشيخ أحمد الغماري في «عتبة»: «ضعيف متروك» اهـ.

ولم يردّ قول الغماري ليثبت تناقضه وتشغيبه.

(ب) أيوب بن خالد الحرّاني:

ذكره ابن حبان في (الثقات) (٨/١٢٥) وقال: «يخطئ» اهـ.

** قال ممدوح في (٢/١٢٩): «وإسناده ضعيف، فيه أيوب بن خالد الحرّاني، قال الحافظ في التّريب (رقم ٦١١): «ضعيف». اهـ.

وهذا يكفي في إثبات تشغيب ممدوح.

(ج) عمر بن حفص أبو حفص المكي:

ذكره ابن حبان في (الثقات) (٧/١٧٤).

** قال ممدوح في (٢/١٤٥): «وهذا الإسناد رجاله ثقات، ما خلا عمر بن

حفص المكي وهو صالح في الشواهد». اهـ.

(د) المسيّب بن واضح:

ذكره ابن حبان في (الثقات) (٩/٢٠٤).

** قال ممدوح في (٢/١٥٠): «وفي إسناده المسيّب بن واضح ضعيف». اهـ.

وأختم إثبات تشغيب ممدوح:

(هـ) الصقر بن عبد الرحمن بن يقول:

ذكره ابن حبان في (الثقات) (٨/٣٢٢). أيدري القارئون على دار البحوث ماذا قال فيه ممدوح؟

** قال ممدوح في (٢/٩٨): «في إسناده الصقر بن عبد الرحمن بن يقول كذّاب، راجع ترجمته المطلّمة في تاريخ بغداد (٩/٣٣٩، ٣٤١). اهـ.

ممدوح له موقف خصومة من كتاب (تقريب التهذيب) أحد أعظم كتب الحافظ الفقيه ابن حجر الشافعي.

** قال ممدوح في (١/٣٥٢): «ان في التّريب مواضع - ليست قليلة - مشكّلة، وأخرى متعارضة، وثالثة يبدو فيها التشدد أو التساهل، ورابعة لا تتفق مع تصرف الحافظ نفسه في تخريجاته، وخامسة اختصرت فجانبت الواقع.

وكنت قد بدأت منذ أكثر من عشر سنوات في نقل أحكام الحافظ في التقريب على نسختي من التهذيب من أجل المقارنة والاستفادة، فرأيت الهول وأحجمت عن إتمام العمل. اهـ.

لله دُرُّك يا ممدوح رأيت الهول في عمل عظيم للحافظ ؟ عاملك الله بما تستحقه.

ليس للحافظ ذنب سوى أن (التقريب) يقف حجر عثرة في تحقيق هدف ممدوح، فعمل الحافظ في (التقريب) يطيح بقواعد عمدة لممدوح مثل: الراوي المسكوت عنه، وذكر ابن حبان لمجهولي العين والحال في كتابه (الثقات).

الذي يقول ما سبق في حق (التقريب): «رأيت الهول» هل هو شافعي حنفي الهوى؟

مع التنبه إلى الفرق بين ذكر ابن حبان للراوي في (الثقات) وإخراجه له في صحيحه، والراوي الذي ذكره ولم يخرج له في صحيح.

(١٤) عنمة المدلس محمولة على السماع في صحيحي ابن خزيمة وابن حبان:

قاله ممدوح- واعتمده- في أكثر من موضع كما في (٧٥-٧٦) و(٣/١٧٣، ٢١٨-٢١٩) و(٤/٣٠٣) و(٥/٣٥٣) و(٦/٢١٧).

** قال ممدوح في (٢/٧٧): «وابن خزيمة مذهبه كمذهب تلميذه ابن حبان في أن حديث المدلس إذا أودعه صحيحه كان كالصريح بالسماع وإن لم يصرح في كتابه. اهـ.

** «وبلغ غلُو ممدوح مبلغه- ليحقق هدفه- فقال في (٤/٣٠٤): «فمن ضعف- بعد- حديثاً في ابن حبان وأعله بوجود مدلس لم يصرح بالسماع فيكون قد كاد السنة بدون أن يدري. اهـ.

تأمل غلُو ممدوح ومجازفته: «قد كاد السنة». أوقعه في هذا السعي للتبيل من الشيخ ناصر الدين.

أقل- إن شاء الله- ما يبث غلُو ممدوح وتهوره في قوله وعمله هذا، من عمل الحافظ ابن حجر فقط.

وقبل ذلك أدكر ممدوحاً ودار الجوح بدبي:

أ- قال ممدوح في (١/٢٠٣): «فله دُرُّ الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ما أفهمه وأرعه». اهـ.

ب- قال ممدوح في (٢/٤٢): «فله دُرُّ الحافظ ابن حجر الذي فاق في معرفته وتدوقه للفن عدداً من أكابر الحفاظ المتقدمين». اهـ.

ج- قال ممدوح في (٣/٨٦): «وتحسين الحافظ للحديث يدل على إمامته ومعرفته. اهـ.

د- قال ممدوح في (٥/٢٨٦): «فله در شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر.

إذا قالت حذام فصدقوها فإن القول ما قالت حذام. اهـ.

ه- قال ممدوح في (٦/٣٤- حاشية (١)-): «وكلمات الحافظ الفقيه ابن حجر العسقلاني الشافعي- رحمه الله تعالى- يغتبط بها أهل الفهم كل الاغتباط. اهـ.

والآن إلى ممدوح ما يلي:

أ- قال الحافظ ابن حجر في (التلخيص الحبير) (٢/١١٣ رقم ٧٥٣): «ورواه النسائي أيضاً وابن حبان في صحيحه والحاكم من طريق إسحاق الأزرق عن سفیان الثوري عن أبي الزبير عن جابر، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووهم لأن أبا الزبير ليس من شرط البخاري وقد عنعن فهو علة هذا الخبر إن كان محفوظاً عن سفیان الثوري» اهـ.

(١) الحافظ عزى الحديث إلى ابن حبان في صحيحه، وهو في (صحيح ابن حبان) (١٣/ص ٣٩٢/٦٠٣٢): من طريق الثوري عن أبي الزبير عن جابر.

(٢) الحافظ أعل الحديث بعننة أبي الزبير.

فهل الحافظ: «يكون قد كاد السنة بدون أن يدري» أم أن ممدوحًا يأتي بقواعد من كبسه؟ وإن كبس ممدوح لواسع.

(ب) قال الحافظ في (التلخيص الحبير) (٢/١٢٢/٧٦٩): «حديث: «إذا صليت على الميت فأخلصوا له الدعاء» أبو داود وابن ماجه وابن حبان والبيهقي عن أبي هريرة، وفيه ابن إسحاق وقد عنعن، لكن أخرجه ابن حبان من طريق أخرى عنه مصححًا بالسمع.» اهـ.

(١) ابن حبان أخرج حديث أبي هريرة من طريق ابن إسحاق، فأعله الحافظ بعننة ابن إسحاق.

(٢) عننة ابن إسحاق لم يحملها على السماع إلا بعد أن صرح بالسمع عند ابن حبان من طريق أخرى عنه.

(ج) قال الحافظ في (النكت على ابن الصلاح) (٢/٦٧٨): «وقد مال إلى ذلك ابن حبان فصححهما جميعًا، ولا علة له عندي إلا بتدليس ابن جُرَيْج فإن وجد عنه التصريح بالسمع فلا مانع من الحكم بصحته في نقدي» اهـ.

(١) الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤/٢٦٠/١٤١٣) من طريق ابن جُرَيْج معتمداً.

(٢) ومع هذا أعلَّ الحافظ الحديث بعننة ابن جُرَيْج.

(٣) إن وُجد تصريح ابن جُرَيْج بالسمع فلا مانع من الحكم بصحة الحديث في نقد الحافظ.

بعد الذي ذكرته هل سيرجع ممدوح عن غلوه ومجازفته أم سيقبل للحافظ

ظهر المجن؟.

فَكَّرَ وَتَفَكَّرَ فِيمَا يَلِي:

(١) قال ممدوح في (٢/٢٩٦): «وشعبة شعبة، إذا تكلم شعبة سكت غيره.» اهـ.

(٢) قال ممدوح في (٤/٢٢٨): «فكلام شعبة فيه غير مقبول» اهـ.

(١٥) من اختلف في صحبته فهو ثقة:

قاله ممدوح واعتمده في ردِّ حكم الشيخ ناصر الدين بالتضعيف والجهالة.

*** قال ممدوح في (٢/٣٠٧): «ومن اختلف في صحبته فهو ثقة، قال الحافظ

ابن حجر في التلخيص الحبير (١/٧٤) عند الكلام على حديث «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» قال عند الكلام على أسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو ما نُصِّه: «وأما حالها فقد ذكرت في الصحابة، وإن لم يثبت لها صحبة فمثلها لا يسأل عن حالها.» اهـ. اهـ.

هذه القاعدة والاستناد في صحتها على قول الحافظ سبق ممدوح إليها جملة وتفصيلاً الشيخ محمد عوامة، فبمَّا قاله عوامة في (دراسة للتقريب) (ص ٤٠): «فقوله: «فمثلها» أي: ممن اختلف في صحبته» اهـ.

عوامة أتى بتراجم معدودة وأخذ منها قاعدة الحافظ ابن حجر نفسه ينقض هذا الفهم الذي جعله عوامة وممدوح قاعدة.

في الحديث رقم (٣٦) من (التلخيص الحبير) حديث: «الهرية ليست بنجسة» قال: «وأعله ابن منده بأن حميدة وخالتها كبشة محلها محل الجهالة ولا يعرف لهما إلا هذا الحديث.» ثُمَّ قال الحافظ: «وأما حالهما فحميدة روى عنها مع إسحاق ابنه يحيى، وهو ثقة عند ابن معين، وأما كبشة فقيل: إنَّها صحابية، فإن ثبت فلا يضر الجهل بحالها والله أعلم، وقال ابن دقيق العيد لعل من صحَّحه اعتمد على تخريج مالك، وإن كل من خرج له فهو ثقة عند ابن معين، وأما كما صحَّح عنه فإن سلكت هذه الطريقة في تصحيحه، أعني تخريج مالك، وإلا فالقول ما قال ابن منده.» اهـ.

قول الحافظ: «فإن ثبت فلا يضر الجهل بحالها» أي: إن ثبت لها الصحة فلا يضر الجهل بحالها؛ لأنَّ الصحابة عدول.

فالحافظ عتق وربط عدم ضرر الجهل بحال كيشة بأن ثبت لها الصحة. فهل من هذه الترجمة تأخذ: «من اختلف في صحبته فهو ثقة»؟

والحافظ - أيضًا - أقرَّ قول ابن دقيق العيد: أن مَنْ لم يعتمد تخريج مالك لكيشة فيكون القول في كيشة هو قول ابن منده، وقول ابن منده فيها هو: «محل الجهالة». أي: مجهولة الحال، وهو الذي يضر - عند الحافظ - إن لم تثبت صحبتها.

وهنا أسأل: لِمَ لم يقل الحافظ - مع استحضاره ذكر كيشة في الصحابة - : «وأما حالها فقد ذكرت في الصحابة، وإن لم يثبت لها صحة فمثلها لا يسأل عن حالها». والذي قاله في أسماء بنت سعيد؟

وسأذكر - إن شاء الله - تراجم لساء فقط بها تُنقَض هذه القاعدة من عمل الحافظ نفسه:

١) «بُهيسة الفزارية»: في (تهذيب التهذيب): «قال ابن حبان: لها صحة، وقال ابن القطان: قال عبد الحق: مجهولة، وهي كذلك». اهـ.

وذكرها في (الإصابة) في (القسم الأول) ووقع فيه اسمها: «بُهية الفزارية».

** قال الحافظ في (التقريب): «بُهيسة الفزارية، لا تعرف، ويقال: إن لها صحة» اهـ.

وقول الحافظ: «لا يعرف» يريد: لا تعرف عينه، أي: مجهول العين. كما هو قول عوامة نفسه في (الدراسة) (ص ٣٩).

** قال مدح في (٣٢٧/٥): «والمبهمة التي في الحديث هي بُهيسة، وقد علمت صحبتها، فإن لم تقنع بصحبتها، فهي تابعة من الثقات» اهـ.

٢) «جِسْرَة بنت وجاجة العامرية»:

** في (تهذيب التهذيب): «وذكرها أبو نعيم في الصحابة».

** وذكرها في (الإصابة) في (القسم الثالث) وقال: «وذكرها ابن منده في الصحابة».

** قال الحافظ في (التقريب): «جِسْرَة بنت دجاجة العامرية، مقبولة» اهـ.

** قال مدح في (٣٠٧/٢): «جِسْرَة بنت دجاجة ذكرها أبو نعيم في معرفة الصحابة، ورجح الحافظ في الإصابة أن لها إدراكًا، ومن اختلف في صحبته فهو ثقة». اهـ.

٣) «وَفْرَة بنت غالب الراسية»:

** في (تهذيب التهذيب): «وذكرها ابن عبد البر في الاستيعاب».

** وذكرها في (الإصابة) في (القسم الرابع) باسم: «وَفْرَة»: «ذكرها الطبراني وقال: يقال لها صحبة». وضبطها ابن ماکولا: «دَقْرَة بالقاف في (الإكمال) (٣/٣٢٨).

** قال الحافظ في (التقريب): «دَفْرَة بنت غالب الراسية، مقبولة، وقال الطبراني: يقال لها صحبة» اهـ.

٤) «زَيْنْب بنت كعب بن عُجْرَة»:

** في (تهذيب التهذيب): «وذكرها ابن الأثير، وابن فتحون في الصحابة».

** وذكرها في (الإصابة) في (القسم الأول)، وقال نحو قوله في (تهذيب التهذيب).

** قال الحافظ في (التقريب): «زَيْنْب بنت كعب بن عجرة، مقبولة ويقال: لها صحة». اهـ.

اعترض عوامة في تعليقه على (الكاشف) على قول الحافظ هذا في «زَيْنْب»، فقال: «وزَيْنْب مختلف في صحبتها - فهي ثقة - إن لم تكن صحابية - لا كما قال في

«التقريب»: «مقبولة، ويقال: لها صحة» اهـ.

واعترض عوامة هذا دليل صريح على نقض الحافظ لما نسب إليه عوامة نفسه.
(١٦) الراوي الذي يذكره الذهبي في (معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد) لا يتزل عن مرتبة الحسن عند ممدوح، وبه ردّ حكم الشيخ ناصر الدين - مراؤًا - بالتضعيف.

وممدوح مرات ينسبه إلى نفسه، ومرات أخرى إلى الذهبي، وفي الحالتين يعتمد حسن حديثه حسب الغاية من (التعريف).

** قال ممدوح في (٤٣/٢): «وذكره الذهبي في جزئه المفيد» ذكر من نُكِّم فيه وهو موثق، فهو حسن عنده على الأقل..» اهـ.

** قال ممدوح في (١٤٧/٢): «أنّ الذهبي ذكره «فيمن نُكِّم فيه وهو موثق» فهو حسن الحديث عنده.» اهـ.

** قال ممدوح في (٢٠٥/٢): «وذكره الذهبي في جزئه» من نُكِّم فيه وهو موثق» فحديثه حسن.» اهـ.

** قال ممدوح في (٢٢٩/٣): «وقد ذكره الذهبي في جزء من نُكِّم فيه وهو موثق» فالحديث به حسن الإسناد.» اهـ.

** قال ممدوح في (٤٠/٤): «وذكره الذهبي في جزء من نُكِّم فيه وهو موثق، فالرجل حسن الحديث على الأقل.» اهـ.

مع هذا فقد نقض ممدوح نفسه قاعدته؛ فضعّف غير واحد من الذين ذكرهم الذهبي في جزئه.

(١) زُمَّة بن صالح الجندي:

ذكره الذهبي في جزئه برقم (١٣٥)، وممدوح نفسه قد وقف على ذلك كما في (٤٣٣/٥) و(١٥٢/٥).

** قال ممدوح في (١٠٤/٢): «زُمَّة بن صالح وهو ضعيف» اهـ.

** وقال في (٣٠٤/٢): «وفي إسناده أيضًا زُمَّة بن صالح وهو ضعيف» اهـ.

(٢) شريك بن عبد الله النخعي القاضي:

ذكره الذهبي في جزئه برقم (١٥٦).

** قال ممدوح في (٣١٨/٢): «شريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي. فيه

مقال مشهور، وحاصله - والله أعلم - أن حديثه قوي قبل اختلاطه.» اهـ.

** قال ممدوح في (٤٢٨/٣): «وإطلاق الضعف على شريك فيه نظر، ومن

تكلم فيه بسبب اختلاطه، فينظر مَنْ روى عنه قبل الاختلاط يقبل، وألاً فيتوقف فيه كما هو مقرر في محله.» اهـ.

** قال ممدوح في (١٢٩/٦): «... ويمكن أن يُعلَّ بأحد أمرين:

١- شريك القاضي صدوق، وكان قد اختلط.

٢- أبو إسحاق السبيعي ثقة، ولكنه كان قد اختلط...» اهـ.

وممدوح يتلاعب في ترجمة شريك:

أ- فحديثه قوي قبل اختلاطه كما نقلت عنه قبل أسطر من (٣١٨/٢).

ب- وهو ثقة فيما لم يختلط فيه. كما في (٣٠٠/٢) و(٣٩٦/٣).

ج- وهو حسن الحديث، مدلس، وكان قد اختلط. كما في (٧٧/٣).

د- حديثه صحيح قبل اختلاطه. كما في (٣٩٦/٣).

(٣) سعيد بن بشير صاحب قتادة:

ذكره الذهبي في جزئه برقم (١٤٤).

** قال ممدوح في (٩٩/٤): «وأما سعيد بن بشير ففي التقريب (رقم ٢٢٧٦):

«ضعيف.» اهـ.

**** وفي (٤٨٨/٣) نقل ممدوح قول الشيخ ناصر الدين: «وسنده ضعيف، فيه سعيد بن بشير، وهو ضعيف كما في التقريب.»**

ومع تشييب ممدوح للتشيب إلا أنه قال: «سعيد بن بشير له متابعتان صحيحتان في سنن ابن ماجه» اهـ.

وذلك لينتقض قاعدته التي غزلها لنفسه.

وعلى المنصف أن يُتَكَّرَ لِمَ ممدوح يُحَسِّنَ حديث الراوي الذي يذكره الحافظ الذهبي في جزئه، وحين يُصَغِّفُ الذهبي الراوي أو يجعله نجد صنيع ممدوح يختلف تمامًا، وفي الحالتين المُعَدَّلُ والمُجَرَّحُ هو الذهبي؟.

(١٧) ممدوح ومعه دار البحوث وضعوا قاعدة ليحفظوا قواعدهم أن تُرَدَّ وتُنْقَضَ من عمل وقول أهل الاختصاص، وهذه القاعدة هي: «الحكم على الرواة بالجهالة غير مقبول من المتأخرين». كما في (١١٣/٥).

**** قال ممدوح في (٣٦٣/١): «فإثبات الجهالة حكم، والحكم لا يكون إلا عن تصور، هو معدوم للمعلمي ولمن تقدمه عشرة قرون.» اهـ.**

**** وكعاداته تارجح فقال في (٢١٥/٥): «والحكم من المتأخر بالجهالة على الرواة في قبوله نظر كبير.» اهـ.**

**** وتارجح أكثر فقال في (٥٠٧/٥): «والحكم عليه بالجهالة من متأخر فيه نظر.» اهـ.**

وتشغيبه أي: (التعريف) مشى فيه على الرَّدِّ بل والغمز - أحياناً - حسب حالته الذهنية والنفسية.

ولم يقف عند هذا بل ردَّ الحكم بالجهالة من أحد كبار الأئمة المتقدمين وهو يعلم، ففي (٤٧١-٤٧٢): نقل قول البخاري: «وأبو يزيد لا أعرف اسمه، وهو رجل مجهول». ورده فقال عقبه: «وحديث ميمونة - وفيه راوٍ لا يعرف -» اهـ.

وممدوح نفسه يبين لنا كيف هو ردَّ حكم إمام أهل الفن:

**** قال في (٥٢/٢): «وأحمد لم يصرح بجهالة الرجل بل قال: «ليس معروفاً» وفرق بين قولهم: «ليس معروفاً» و«مجهول.» اهـ.**

**** وقال في (٨٧/٢): «فعدم المعرفة لا تعني الجهالة البتة، لأنَّ الجهالة حكم، وعدم المعرفة توقف.» اهـ.**

تأمل: «الجهالة حكم» فهو يرُدُّ حكم إمام أهل الفن أو يجعله مساوٍ ل: «عدم المعرفة»، وكلا الأمرين سوء.

وبمثل ما تعامل مع إمام أهل الفن تعامل مع إمامين من أئمة الفن المتأخرين، فقال في (٣٤٠/٢): «وأما عن الإسناد ففيه شريك بن عبد الله القاضي، وفيه مقال مشهور، ورجل من بني سؤاة لا يعرف، وقال الحافظ المنذري في مختصر السنن

(٢٤٩): «رجل من بني سؤاة مجهول». وقال الحافظ في التقريب (٨٥١٧): «مجهول.» اهـ.

تأمل حكم الحافظين: «مجهول». وتُفَكَّرُ في تشييب ممدوح: «لا يعرف» وقد علمت الفرق بينهما عنده.

**** وأزيد: قال في (٢٣٤/٣): «فاقتصر الذهبي في الميزان (٦١٢/٤) على قوله: «لا يعرف»، ويون كبير بين الجهالة وعدم معرفة الناقد.» اهـ.**

**** قال ممدوح في (٢١٤-٢١٥/٥): «فإن قيل: في إسناد رواية ابن ماجه**

«عبد الله بن زياد» قال عنه الذهبي في الميزان: «لا يدري من هو»، وقال الحافظ في التقريب: «مجهول»، أجب بأنَّ الجهالة ليست بجرح، والحكم من المتأخر بالجهالة

على الرواة في قبوله نظر كبير. وقول الذهبي «لا يدري من هو» أليق بالقواعد.» اهـ.

تأمل: «أليق بالقواعد» هذا قول ممدوح. فهو يعتمد على قواعد.

وإذا قال الحافظ: «مجهول» فهو: «غير أليق بالقواعد».

قول: «حكم المتأخر بالجهالة على الراوي مردود»، على قواعد مَنْ قام هذا القول؟.

والليبي يفهم لِمَ ممدوح قَعْدَ هذه القاعدة لرد حكم أهل الاختصاص من المتأخرين وخاصة الحافظين الذهبي وابن حجر العسقلاني؟.

فحكمهم على الراوي بالجهالة سيدمّر قواعد ممدوح في الراوي المسكوت عنه، وفي قبول كل توثيق لابن حبان، وفي قبول كل تصحيح لابن خزيمة وابن حبان والحاكم، فضلاً عن تصحيح السادة الحنفية.

ويكتفي في ردّ قاعدة ممدوح هذه وإبطالها عمل أئمتنا المتأخرين حيث تابعوا على الحكم بالجهالة على الراوي دون تكبير، فهل ممدوح خالف سبيل أهل الاختصاص في هذا؟.

(١٨) وضع ممدوح لنفسه قاعدة في تشغيبه (التعريف) فَرَّقَ فيها - دائماً - بين قول: «لا يعرف» ونحوه، وقول: «مجهول»، كل ذلك حفاظاً على أن تُدَمَّرَ قواعد خاصة له سيرتها الليبي.

** قال ممدوح في (٥٠/٢): «أما الحكم على الرجل بالجهالة كما فعل الألباني متابعاً منه لابن حزم فيه نظر.

وأحمد لم يصرح بجهالة الرجل كما ادعى الألباني عليه، بل قال أحمد: «ليس معروفاً»، وفرق بين قولهم «ليس معروفاً»، و«مجهول».

وقوة نفس ابن حزم في الجرح جعلته يحكم عليه بالجهالة، ولم يسبقه إليها أحد من النقاد.

ولعل ابن حزم أخذ كلمة أحمد: «ليس معروفاً» وتسرع وحكم على الرجل بالجهالة، اهـ. ونحوه في (٤٣٠/١).

غمزٌ ولمزٌ في قول ابن حزم ومتبعه الشيخ ناصر الدين لأنهما لم يُفَرِّقا بين «ليس معروفاً» و«مجهول».

** قال ممدوح في (٨٦/٢-٨٧): «والذهبي لم يصرح بالجهالة كما ادعى الألباني بل قال في الميزان (١/رقم ٢١٠٥): «حُصِّنَ الخبراني لا يعرف». فعدم المعرفة لا تعني الجهالة البتة إلا في فهم وعلم الألباني، لأنَّ الجهالة حكم، وعدم المعرفة توقف.

وقد التزم الذهبي في الميزان التفرقة بين الألفاظ، ولا يقول عن أحد من الرواة «مجهول» مع أنَّه من أهل الاستقراء التام، . . . إذا علم ذلك فقول الذهبي: لا يعرف، أو لا أعرّفه أو نحو ذلك من الألفاظ لا تعني أنَّه: «مجهول» والألباني يغلط هنا كثيراً فلزم التنبيه اهـ.

لقد تَبَهَّتْ على غلطك الكثير هنا يا ممدوح.

** قال ممدوح في (١١٢/٥): «وقال الذهبي في الميزان (١/ت١٦٠٢): «غمزه ابن القطان بالجهالة». وقال الحافظ في التهذيب (١٣١/٢): «وقال ابن القطان الفاسي: لم يرو عنه غير هشام بن سعد فهو مجهول» وقال في التقريب (١٠٠٠): «مجهول».

فانظر إلى التصرف في عبارة ابن القطان الذي أدى إلى الحكم على الرجل «بالجهالة»، وأصلها كما تقدم هو «لا يعرف»، . . . وعبارة ابن القطان أتعبد، فإنَّهم يتحاشون الحكم على الراوي بالجهالة ويقولون: «لا يعرف» اهـ.

** قال ممدوح في (١١٨/٥): «أما عن الأولى وهي دعوى جهالة نُوحِ بن حكيم الثقفني فلم أرَ أحداً سبق الحافظ ابن حجر في الحكم على الرجل بالجهالة، وعبارة الذهبي في الميزان (٤/ت٩١٣٢): «لا يعرف تفرد عنه ابن إسحاق»، وعبارة الذهبي أتعبد» اهـ.

** قال ممدوح في (٥٠٣/٥): «وقول ابن معين: «لا أعرّفه» نفيٌ عن معرفة ابن معين فقط للرجل، فلم يقل «لا يُعرف»، أو نحو ذلك، وهذا من كمال عناية وورع إمام الجرح والتعديل، أمّا من يحاول أن يساوي بين «لا أعرّفه» و«مجهول» فقد جانب

الصواب، وهيهات.. فيبينهما بون كبير. اهـ. ونحوه في (٤٣٤/١).

من قول ممدوح هذا أدخل في بيان مخالفة لأهل الاختصاص وتعديبه عليهم. إذا قال أحد الأئمة الثَّقاد في راوٍ: «لا أعرُفه»، «لا يُعرُف»، «لا يُدْرَى مَنْ هو»؛ دلَّ ذلك على جهالة الراوي إلا أن تقوم قرينة تدل على أنَّ الراوي لا يعرفه كعرفة غيره من الثقات، ففي هذه الحالة لا يحكم عليه بأنه «مجهول» وإنما يحكم عليه، بما يستحق.

قال ابن عدي في (الكامل) (٢٩٨/٤) - ترجمة عبد الرحمن بن آدم: «إذا قال مثل ابن معين لا أعرُفه فهو مجهول غير معروف» اهـ.

ما قول ممدوح في هذا النص من «حافظ كبير هو ابن عدي» كما في (٢/٢١٠) من (التعريف) ؟.

قول إمام الجرح والتعديل: «لا أعرُفه» ولم يقل: «لا يُعرُف».

فسره ويبيَّه ابن عدي - بما يثبت تعدُّك - فقال: «فهو مجهول غير معروف».

**** قال ممدوح في (٣/٤٥١): «وابن عدي من أهل الاستقراء التام» اهـ.**

وأثبت تنصيب ابن عدي في قول: «لا أعرُفه» فقط، وبه أثبت مجازة وتهوُّر ممدوح بما يلي:

**** ففي ترجمة عمر بن عثمان بن عمر التميمي من (الجرح والتعديل) (٦/١٢٤) نقل ابن أبي حاتم قول ابن معين فيه: «ما أعرُفه»، وقال: «يعني أنَّه مجهول» اهـ.**

**** وفي ترجمة عنبسة الحداد من (الجرح) (٦/٤٠٢) نقل قول ابن معين فيه: «لا أعرُفه» وقال: «لأنَّه مجهول» اهـ.**

**** وفي ترجمة قدامة بن كلثوم من (الجرح) (٧/١٢٩) نقل قول ابن معين فيه: «ما أعرُفه»، وقال: «لم يعرفه لأنَّه كان مجهولاً» اهـ.**

**** وفي ترجمة قرة بن أبي الصهباء من (الجرح) (٧/١٣٠) نقل قول ابن معين**

فيه: «ما أعرُفه»، وقال: «يقول ما أعرُفه أنَّه مجهول» اهـ.

**** وفي ترجمة معاوية بن معبد بن كعب من (الجرح) (٨/٣٧٨) نقل قول ابن معين فيه: «لا أعرُفه»، وقال: «يعني لأنَّه مجهول» اهـ.**

**** وعن قول الحافظ الذهبي: «لا يُعرُف»؛ أكتفي بقول «المحقق الشيخ محمد عوامة» كما في (٦٣/٤).**

**** قال الشيخ محمد عوامة في (تحقيقه الكاشف): «عادته يقولها بدلاً من كلمة «مجهول» التي اصطلاح على أنَّه إذا أطلقها فهي من قول أبي حاتم فهو يقول: «لا يعرف» فيمن تفرَّد عنه راوٍ واحد» اهـ.**

بقول عوامة هذا ثبت تعدُّك ممدوح على ذي الفهم الثاقب والعلم الراسخ الشيخ ناصر الدين، وكذا مخالفته حتى لمن يُظهر تبجيله.

(١٩) وضع ممدوح لنفسه قاعدة مشى عليها في تشغيبه (التعريف) وهي: السند الذي فيه راوٍ مبهم لم يُسمَّ: لا يصح الحكم على هذا الراوي بالجهالة.

**** قال ممدوح في (٢/٢١٨): «الأباني حكم على المبهم بالجهالة، وهذا فيه تجوز» اهـ.**

**** في (٣/١٦٦) نقل حكم الشيخ ناصر الدين: «بإسناد فيه مجهول» ثم قال: «بل حسن و«شيخ من أهل الكوفة» مبهم وليس بمجهول، وبون شاسع بينهما» اهـ.**

**** قال في (٤/٣٠٠): «تقدم قول الأبياني: «إسناده ضعيف لجهالة ابن عبد الله ابن أنيس». وهذا خطأ، فالرجل ليس بمجهول بل «لم يسم»، والصواب أن يقال: «مبهم»، هذا ما اعتاده المحذِّون في مثل هذا» اهـ. نحوه في (٥/١٢٩).**

وكلُّ ما قاله ممدوح في حقِّ الشيخ ناصر الدين فقد أصاب به نفسه لتناقضه وغفلته، كيف ؟.

**** قال ممدوح في (تنبيه المسلم) (ص١٥٤): «الثاني: أن هناك شواهد كثيرة،**

ونقول تأديبًا مع صحيح مسلم: تقوى بحديث مسلم ولا يقوى بها.

- منها: ما رواه أبو داود (٢١٧٤)، والترمذي وحسنه (تحفة ٧١/٨)، و...
و... وغيرهم عن أبي نضرة حدثني شيخ من طفاوة قال: ثويت أبا هريرة
بالمدينة وفيه فقال رسول الله ﷺ: «هل... الحديث».

ولولا جهالة الطفاوي لكان الحديث صحيحًا. اهـ.

ففي السند: «شيخ من طفاوة» مبهم لم يُسَمَّ، قال فيه ممدوح: «جهالة
الطفاوي» اهـ.

وأيضًا الحديث سكت عنه أبو داود وهذا نقضٌ آخر، حيث نقض «فهو صالح
للاحتجاج»، ولم يصحح أو يحسن الحديث.

وأكتفي في إثبات مخالفة ومجازفة وتدهور ممدوح بصنيع حافظين اثنين فقط لم
أقف- إلى الآن- على غمز ممدوح لهما، وهما:

الحافظ زكي الدين المنذري، والحافظ تقي الدين ابن دقيق العيد.

** قال ممدوح في (٨٤/٣): «وتعجبني كلمة الحافظ العلامة زكي الدين
المنذري الصعدي في التريغيب (٤٢٩): «وفي إسناده احتمال للتحسين»، وهذه كلمة
عارف فاهم متمكن في الفن، فلله دره. اهـ.

هذه شهادة ممدوح للحافظ المنذري: «عارف فاهم متمكن في الفن» وأما شهادته
للحافظ ابن دقيق العيد فعلاًها:

١) قال ممدوح في (١٨١/١): «وسياي تصريح الإمام المجدد المجتهد ابن
دقيق العيد... اهـ».

٢) وقال في (١٨٦/١-١٨٧): «وكلام الإمام المجتهد ابن دقيق العيد يبين عليه
المعرفة التامة، والمخبرة الطويلة، والممارسة العملية لأحاديث الأحكام وأصول
وقواعد الأئمة في الأخذ والرّد، وهو مشهود له بالبراعة في جمع وشرح أحاديث

الأحكام، فمثله يتلقى الناس كلامه بالقبول. اهـ.

٣) وقال في (٥٥/٢): «وما تقدم استفدته من كلام الإمام المحقق المتقن تقي
الدين ابن دقيق العيد... اهـ».

فيا ترى هل سيستفيد ممدوح من صنع الحافظ ابن دقيق العيد ويشطب ما قاله،
ويصنع مثل ما صنع الشيخ ناصر الدين أم سيقلب لابن دقيق العيد ظهراً المجن كما
فعل مع غيره كما سيأتي التعريف به؟.

** صنع الحافظ المنذري:

١) أخرج أبو داود في (سننه) (٣) من حديث حماد بن سلمة، أخبرنا أبو النّجّاح
حدثني شيخ قال: لما قدم عبد الله بن عباس البصرة، فكان يحدث عن
أبي موسى،... الحديث.

فيه الشيخ الذي حدّث أبا النّجّاح لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

ذكره الحافظ المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣) وقال: «فيه مجهول» اهـ.
٢) أخرج أبو داود في (سننه) (٤٢) من حديث عبد الله بن أبي مليكة، عن أمه،
عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «... الحديث».

فيه أم عبد الله بن أبي مليكة لم تُسَمَّ؛ فهي مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣٨) وقال: «التي روته عن عائشة
مجهولة. اهـ».

٣) أخرج أبو داود في (سننه) (١٧٠) من حديث حَيّوة بن شريح عن أبي عقيل،
عن ابن عمّه، عن عتبة بن عامر الجهني عن النبي ﷺ نحوه.

فيه ابن عمّ أبي عقيل لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (١٦٢) وقال: «وفي إسناده هذا: رجل
مجهول. اهـ».

٤) قال أبو داود في (سننه) (٢٥٦): «حدثنا محمد بن جعفر بن زياد، ثنا شريك بن قيس بن وهب، عن رجل من بني سواة بن عامر، عن عائشة، عن النبي ﷺ . . . الحديث.

فيه رجلٌ من بني سواة لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٢٤٩) وقال: «رجل من بني سواة: مجهول». اهـ.

٥) قال أبو داود في (سننه) (٢٥٧): «حدثنا محمد بن رافع، ثنا يحيى بن آدم، ثنا شريك، عن قيس بن وهب، عن رجل من بني سواة بن عامر، عن عائشة . . . الحديث.

فيه رجلٌ من بني سواة لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٢٥٠) وقال: «وفيه أيضًا رجل مجهول». اهـ.

٦) أخرج أبو داود في (سننه) (٣٢٨) من حديث قتادة قال: حدثني محدث، عن الشعبي، عن عبد الرحمن بن أبزي عن عمار بن ياسر أنَّ الرسول ﷺ قال: «إلى العرفقين».

فيه الذي حدَّث قتادة لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣٠٩) وقال: «في إسناد هذه الرواية: رجل مجهول». اهـ.

٧) أخرج أبو داود في (سننه) (٣٨٣) من حديث محمد بن إبراهيم، عن أم ولید لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنَّها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ . . . الحديث.

فيه أم ولید لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لم تُسَمَّ؛ فهي مبهمة.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٣٥٩) ونقل قول الخطابي: «في

إسناده أم ولید لإبراهيم بن عبد الرحمن، وهي مجهولة، لا يعرف حالها في الثقة والعدالة، والمجهول لا تقوم به الحجة في الحديث». ووافقه وأقره فقال: «ما قاله ظاهر» اهـ.

٨) أخرج أبو داود في (سننه) (٤٦٨) من حديث عامر بن عبد الله بن الزبير، عن رجل من بني زُرَيْق، عن أبي قتادة عن النبي ﷺ، بنحوه.

فيه رجل من بني زُرَيْق لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٤٣٩) وقال: «رجل من بني زُرَيْق: مجهول». اهـ.

٩) أخرج أبو داود في (سننه) (٤٨٨) من حديث الزهري، ثنا رجل من مُزَيْنَةَ، ونحن عند سعيدين المسيب، عن أبي هريرة . . . الحديث.

فيه رجل من مُزَيْنَةَ لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٤٥٩) وقال: «رجل من مزينة مجهول». اهـ.

١٠) أخرج أبو داود في (سننه) (٥٢٨) من حديث محمد بن ثابت، حدثني رجل من أهل الشام، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، أو عن بعض أصحاب النبي ﷺ . . . الحديث.

فيه رجل من أهل الشام لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

ذكره المنذري في (اختصار سنن أبي داود) (٤٩٦) وقال: «في إسناده رجل مجهول». اهـ.

هذا ما نقلته، وغيره كثير من صنيع الحافظ المنذري به ثبت مخالفة ومجازفة ممدوح وتدهوره.

*** صنيع الحافظ تقي الدين ابن دقيق العيد:

(١) أخرج أبو داود في (سننه) (٩٨) من حديث حماد بن سلمة، أخبرني صاحب لي عن هشام بن عروة أن عائشة قالت: . . . الحديث.

فيه صاحب لحمد لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

**** قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢٩٤/١):** «مقطعة وفيها مجهول.» اهـ.

(٢) أخرج أبو داود في (سننه) (٩٩) من حديث حماد بن سلمة عن رجل، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم.

فيه رجل لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

**** قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٢٩٤/١):** «متصلة فيها مجهول.» اهـ.

(٣) - أخرج أبو داود في (سننه) (٣٥٦) من حديث ابن جُرَيْج، قال: أُخْبِرْتُ عن عُثَيْم بن كليب، عن أبيه، عن جده أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم . . . الحديث.

لم يُسَمَّ ابنُ جُرَيْج الذي أخبره؛ فهو مبهم.

**** قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٤١٧/١):** «في إسناده مجهول، وهو الذي

أخبر ابن جُرَيْج.» اهـ.

(٤) أخرج البيهقي في (السنن الكبرى) (٣٢٤/٨) من حديث عبيد الله بن عمر قال: حدثني رجل من أهل الكوفة، عن عبد الملك بن عمير، عن الضحاک بن قيس قال: كان بالمدينة امرأة يقال لها: أم عطية تخفض الجوارى . . . الحديث.

فيه رجل من أهل الكوفة لم يُسَمَّ؛ فهو مبهم.

**** قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٤١٨/١):** «وهذا الذي من أهل الكوفة

مجهول.» اهـ.

(٥) أخرج البيهقي في (السنن الكبرى) (٩٦/١) من حديث ربيعة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن رجل من بني مدليج، عن أبيه قال: قدم علينا سُرَاقَة بن جُعْثَم . . . الحديث.

فيه رجل من بني مدليج وأبوه لم يُسَمَّ؛ فهما مبهما.

**** قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٥٠٦/٢):** «وهذا في حكم المنقطع لجهالة

الرجل من بني مدليج وجهالة أبيه.» اهـ.

(٦) أخرج مالك في (الموطأ) (١٩٣/١) عن نافع، عن رجلٍ من الأنصار؛ أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . الحديث.

ذكره ابن دقيق العيد برواية أبي مصعب فيها: عن نافع، عن رجلٍ من الأنصار،

عن أبيه صلى الله عليه وسلم: أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . الحديث.

فيه رجل من الأنصار غير مُسَمَّى؛ فهو مبهم.

**** قال ابن دقيق العيد في (الإمام) (٥١٣/٢):** «وفيه رجل مجهول» اهـ.

من صنيع الحافظين المنذري وابن دقيق العيد تبين أن الشيخ ناصر الدين يسير على هدى سنن أهل الاختصاص، ومنه تبين تحقُّق مخالفة ممدوح وخروجه على هدى سنن أهل الاختصاص.

(٢٠) وضع ممدوح لنفسه قاعدة ليحقق هدفه من تشغيبه (التعريف) وهي:

قول الإمام الترمذي: «حديث غريب» لا يعني ضعف الحديث.

**** قال ممدوح في (٢/٣٩٠):** «وقول الترمذي غريب لا يعني ضعفه، والغرابية

تجامع الصحة وغيرها.» اهـ.

**** وفي (٥/٧٥) نقل ممدوح قول الترمذي: «حديث غريب».** وقال: «وهذا

لا يعني ضعف الحديث» اهـ.

**** قال ممدوح في (١/٤٥٨):** «قول الترمذي «غريب» لا يعني الضعف- كما

يدعي الألباني أحياناً.» اهـ.

ولَوْضَف ممدوح صنيع الشيخ ناصر الدين بـ «كما يدعي»؛ أنقل له عن يظهر تبجيلهم واحترامهم من أبرز المشايخ الغماريين وهما أحمد الغماري وعبد الله

الغماري.

(١) الشيخ أحمد الغماري:

(أ) في (المداوي) (١٣٦/٤) نقل قول الشارح المناوي: «هو غريب»؛ فتعقبه بقوله: «لا معنى لذكر الغرابة هنا أصلاً بل ذكرها غريب... والشارح قد ذكر في الكبير من في سنده من الضعفاء، وإن أخطأ في ذكر محمد بن عجلان ونقل عن السخاوي أنه لا يثبت فكان حقه أن يقول ضعيف أو واهٍ لا غريب، وكأنه أراد أن يقلد الترمذي في اصطلاحه الخاص به، وهو خطأ.» اهـ.

من قول الغماري هذا: قول «غريب» بمعنى ضعيف اصطلاح خاص بالترمذي.

(ب) وفي (المداوي) (١٧٤/٤) نقل قول الشارح: «وقال الترمذي: غريب أي: وضعيف»؛ فتعقبه بقوله: «أن قوله: أي وضعيف هذه الواو» التي زادها باطلة لأنها تقتضي المغايرة والغريب في اصطلاح الترمذي هو الضعيف لا الغريب الإسناد.» اهـ.

قولٌ أصرح وأوضح: «الغريب في اصطلاح الترمذي هو الضعيف».

(ج) - وعمل بهذا الاصطلاح فقال في (المداوي) (٢٣٦/٤): «ثم قال الترمذي: هذا حديث غريب أي: ضعيف.» اهـ.

(٢) - الشيخ عبد الله الغماري:

الحافظ السخاوي في (المقاصد الحسنة) (رقم ٤٩) ذكر حديث: «إذا أتى الرجل الرجل... وعزاه إلى الترمذي ونقل قوله: «غريب» اهـ.

«قال عبد الله الغماري في تعليقه على (المقاصد الحسنة) - معلقاً على: «غريب»-: «يعني: ضعيف، وهذا مراده إذا وصف الحديث بالغرابة، أمّا إذا قال: حسن غريب أو صحيح غريب، فمراده التفرّد لا الضعف.» اهـ.

قولٌ واضح وصريح: قول الترمذي: غريب. يعني: ضعيف لا فرد.

فهل يحمو ممدوح ما سطره، ويكسر قلمه، ويمسك لسانه؟.

(٢١) سلك ممدوح في تشغيبه طريقاً غلط فيها وغالط؛ حيث جعل لمراسيل التابعين جميعاً حكماً واحداً وذلك للتسوية في الاسم؛ فالمرسل: ما أضافه التابعي - صغيراً أو وسطاً أو كبيراً - إلى النبي ﷺ. فأتى ممدوح فجعل مراسيل التابعين جميعاً من حيث الاحتجاج والحكم سواء فلم يفرّق بين التسمية والحكم.

«قد استشهد ممدوح بمرسل للزهري ولكي يحمي استشهاده؛ غالط فقال في (٥١٣/٤): «ولا يقال: إن الزهري تابعي صغير فما يرسله يكون معضلاً، لا يقال ذلك، لأن المشهور التسوية في المرسل بين التابعين سواء كان كبيراً أو غيره كما هو مقرر في كتب الاصطلاح» اهـ.

«بل جازف وتهوّر فقال في (٤٣٠/٤): «وقد تقرر أيضاً أن المرسل - عند الإمام الشافعي رحمته - يتقوى بفعل الصحابي ويفتوى أكثر أهل العلم كما في جامع التحصيل (ص ٣٩)، ولو كان المرسل من أوساط أو أصغار التابعين...» اهـ. ونحوه في (٤٤٠/٣).

وقال في (١٤٣/٤): «لأنه كما هو معروف في علوم الحديث أن المرسل يتقوى بأمور منها، بمرسل مثله بشرط عدم اتحاد المخرج...» اهـ.

تأمل: «بمرسل مثله» لا فرق بين تابعي كبير ولا تابعي دونه.

«ولهذا تدهور أكثر فقال في (١٥٠/٣): «وقول التابعي من السنة كذا ونحوه مرسل مرفوع بلا خلاف» اهـ.

«ثم تناقض وفعل ما هو أهله فقال في (١٩٣/٤): «قول التابعي «من السنة» ليس بمرفوع لاحتمال إرادة سنة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، أو سنة بلد معينة، بخلاف قول الصحابي «من السنة» فإن له حكم المرفوع» اهـ.

غرض ممدوح أوقعه في: «مرفوع بلا خلاف» إلى «ليس بمرفوع».

وإلى شافعية دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي، وليس محمود سعيد ممدوح فقط.

**** قال الحافظ النووي في (المجموع) (١/٦١):** «قال الشافعي - رحمته الله -

وأحتج بمرسِل كبار التابعين إذا أسند من جهة أخرى أو أرسله من أخذ، عن غير رجال الأول يَمُنَّ يقبل عنه العلم أو وافق قول بعض الصحابة أو أفتى أكثر العلماء بمقتضاه قال ولا أقبل مرسل غير كبار التابعين ولا مرسلهم إلا بالشرط الذي وصفته هذا نص الشافعي في الرسالة وغيرها وكذا نقله عنه الأئمة المحققون من أصحابنا الفقهاء والمحدثين كالبيهقي والخطيب البغدادي وآخرين؛ ولا فرق في هذا عنده بين مرسل سعيد بن المسيب وغيره هذا هو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون. اهـ. ونحوه في (٣٠٦/٢).

تأمل: «وأحتج بمرسِل كبار التابعين». فقيد الاحتجاج والحكم بكبار التابعين» فخرج به: أواسط التابعين وصغارهم فلا يحتج بمرسِلهم. ولكن الكل إرسالهم يُسَمَّى مرسلًا.

وقد بين الإمام الشافعي سبب رده مرسل من بعد كبار التابعين في (الرسالة) (ص٤٦١-٤٧١) ومِمَّا قاله في (٤٦٧): (ومَنْ نَظَرَ في العلم بِخَيْرَةٍ، وَقَلَّ غَفْلَةٌ اسْتَوْخَشَ من مرسلٍ كلِّ مَنْ دُونِ كِبَارِ التَّابِعِينَ، بِدَلَالِ نَظَرِهَا فِيهَا. اهـ.

وقول الإمام يتجلى فيه التنجس والاستقراء والسبر، وكفى بتنجس وسبر الإمام تنجسًا واستقراء وسبرًا.

والواقع أثبت صحة تخوف وتحرز الإمام من مراسيل مَنْ دُونِ كِبَارِ التَّابِعِينَ.

**** قال الحافظ البيهقي في (دلائل النبوة) (١/٣٩-٤٠):** «كل حديث أرسله واحد من التابعين أو الأتباع، فرواه عن النبي ﷺ. ولم يذكر من حملة عنه، فهو على ضربين:

(أحدهما): أن يكون الذين أرسله من كبار التابعين الذين إذا ذكروا من سمعوا منه ذكروا قومًا عدولًا يوثق بخبرهم.

فهذا إذا أرسل حديثًا نظر في مرسله، فإن انضم إليه ما يؤكد من مرسل غيره، أو قول واحد من الصحابة، أو إليه ذهب عوام من أهل العلم فإنما تقبل مرسله في الأحكام.

(والآخر): أن يكون الذي أرسله من متأخري التابعين الذين يعرفون بالأخذ عن كل أحد، وظهر لأهل العلم بالحديث صَغُفَ مَخَارِجَ ما أرسلوه فهذا النوع من المراسيل لا يقبل في الأحكام، ويقبل فيما لا يتعلق به حكم من الدعوات وفضائل الأعمال والمغازي وما أشبهها. اهـ.

إذا تأمل شافعية دار البحوث في قول البيهقي هذا سيجدون إن شاء الله:

١- أن البيهقي سَمَّى ما أرسله التابعيون كبارهم ومتأخروهم مرسلًا؛ فلم يُفَرِّق بينهم في التسمية.

٢- مع تسويته في الاسم فقد فرَّق في الحكم بالقبول بين مراسيل كبارهم ومن دونهم.

وقد بين كلُّ هذا بيانًا شافيًا الحافظ الذهبي في (الموقظة)، ومِمَّا قاله: «ومن أوهى المراسيل عندهم: مراسيل الحسن. وأوهى من ذلك: مراسيل الزهري، وقتادة، وحמיד الطويل، من صغار التابعين.

وغالب المحققين يعدُّون مراسيل هؤلاء مُفْضَلَاتٍ ومنقطعات، فإن غالب روايات هؤلاء عن تابعي كبير، عن صحابي، فالظن بمُرْسِيهِ أَنَّهُ أسقط من إسناده اثنين. اهـ.

وقد صرَّح الحافظ ابن حجر أن مذهب الإمام الشافعي التسوية بين التابعين في تسمية ما أضافوه إلى النبي ﷺ مرسلًا، والتفريق في الحكم والاحتجاج. وذلك عند ذكره مذاهب العلماء في حدِّ وتعريف المرسل من (الكت) (٢/٥٤٣) ومِمَّا قاله:

«الثاني: هو ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ من غير تقييد بالكبير. وهذا الذي عليه جمهور المحدثين، ولم أر تقييده بالكبير صريحاً عن أحد، لكن نقله ابن عبد البر عن قوم، بخلاف ما يومه كلام المصنف. نعم قيد الشافعي المرسل الذي يقبل إذا اعتضد بأن يكون من رواية التابعي الكبير. ولا يلزم من ذلك أنه لا يسمى ما رواه التابعي الصغير مرسلًا.

والشافعي مصرح بتسمية رواية من دون كبار التابعين مرسلة وذلك في قوله: «ومن نظر في العلم بخبره وقلة غفلة استوحش من مرسل كل من دون كبار التابعين بدلائل ظاهرة». اهـ. ونحوه في (٢/٥٥١).

وهذا القدر يكفي لإثبات أن ممدوحًا لا يبالي بما يقوله ويكتبه ما دام فيه تحقيق غرضه.

(٢٢) ممدوح استغل في تعريفه قاعدة وضعها بعض أهل العلم فنددنا بها كثيرًا وهي: «ما ذكره الحافظ من الأحاديث في (فتح الباري) وسكت عنها فهي صحيحة أو حسنة عند الحافظ».

ونسبة هذه القاعدة بإطلاق إلى الحافظ تحتاج إلى تحرير.

** قال ممدوح في (٣/٢١٤): «والحديث ذكره الحافظ في (الفتح) (٤/٥٢٦) وسكت عنه، فهو حسن عنده كما هو اصطلاحه». اهـ.

** وقال في (٣/٢٩٩): «وسكت عن إسناده الحافظ في الفتح (٣/٨٧) فهو حسن عنده». اهـ.

** وقال في (٣/٣٢٣): «لذا فقد ذكر هذا الحديث الحافظ في الفتح (٩/١٦٤) وسكت عليه، وهو يعني أن الحديث حسن عنده على الأقل». اهـ.

** وقال في (٣/٣٥٣): «والحديث قد ذكره الحافظ في الفتح (٢/٢٨٦) وسكت عنه، فهو حسن عنده على الأقل كما صرح بذلك في مقدمة الفتح». اهـ.

من قول ممدوح الأخير أدخل إلى ما يحتاج إلى تحرير:

الحافظ يذكر الحديث في شرحه لصحيح البخاري على قسمين:

الأول: زيادة في سند أو متن حديث الباب الذي أورده البخاري في صحيحه.

الأخر: الحديث الذي يستدل به لمذاهب أهل العلم الفقهية وغيرها.

فما هو القسم الذي إذا ذكره في شرحه وسكت عنه فهو حسن على الأقل عنده؟

** قال الحافظ في (هدى الساري) (ص ٤-٥): «فإذا تحررت هذه الفصول وتقررت هذه الأصول افتتحت شرح الكتاب مستعينًا بالفتح الوهاب فأسوق إن شاء الله الباب وحديثه أولاً ثم أذكر وجه المناسبة بينهما إن كانت خفية ثم أستخرج ثانياً ما يتعلق به غرض صحيح في ذلك الحديث من الفوائد المثبتة والإسنادية من تلمات وزيادات وكشف غامض وتصريح مدلس بسماع ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل ذلك. منتزحاً كل ذلك من أمهات المسانيد والجموع والمستخرجات والأجزاء والفوائد بشرط الصحة أو الحسن فيما أورده من ذلك».

ثالثاً: أصل ما انقطع من معلقاته وموقوفاته وهناك تلتزم زوائد الفوائد وتنظم شوارد الفوائد.

ورابعاً: أضبط ما يشكل من جميع ما تقدم أسماء وأوصافاً مع إيضاح معاني الألفاظ اللغوية والنتيجه على النكت البيانية ونحو ذلك.

وخامساً: أورد ما استفده من كلام الأئمة مما استنبطه من ذلك الخبر من الأحكام الفقهية والمواظ الزهدية والآداب المرعية مقتصرًا على الراجح من ذلك متحرراً للواضح دون المستغلق في تلك المسالك مع الاعتناء بالجمع بين ما ظاهره التعارض مع غيره، والتنقيص على المنسوخ بناسخه والعام بمخصصه والمطلق بمقيده والمجمل ببيته والظاهر بمؤوله، والإشارة إلى نكت من القواعد الأصولية ونبذ من فوائد العربية ونخب من الخلافيات المذهبية بحسب ما اتصل بي من كلام الأئمة واتسع له فهمي من المقاصد المهمة، وأراعي هذا الأسلوب إن شاء الله تعالى

في كل باب . . . اهـ.

من بيان الحافظ لأسلوب شرحه يظهر أن شرطه للصحة أو الحسن هو فيما يتعلق بحديث الباب فقط .

تأمل : «ثم استخرج ثانيًا ما يتعلق به غرض صحيح في ذلك الحديث .» اهـ .
ما هو ذلك الحديث ؟ .

بيَّنه قبلُ فقال : «فأسوق إن شاء الله الباب وحديثه أولاً» اهـ .

إذا صحَّ هذا الفهم فأكمل التأمل في : «في ذلك الحديث من الفوائد المتينة والإسنادية من تنمات وزيادات» اهـ .

تنمات وزيادات لماذا ؟ . قطعًا لحديث الباب .

تكمل : « . . . وزيادات وكشف غامض وتصريح مدلس بسماع ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل ذلك» اهـ .

كشف غامض ، وتصريح مدلس ، ومتابعة سامع قبل الاختلاط لماذا؟ . قطعًا لحديث الباب .

من أين يأخذ كل هذا؟ : «منتزعاً كل ذلك من أمهات المسانيد والجوامع والمستخرجات والأجزاء والفوائد» .

هذه الأمور المتعلقة بسند ومتن حديث الباب ماذا اشترط فيها ؟ .

قال : «بشرط الصحة أو الحسن فيما أورده من ذلك» اهـ .

تأمل : «فيما أورده من ذلك» وغير ذلك ماذا يكون ؟ .

من هذا يظهر إن شاء الله أن شرط الحافظ للصحة أو الحسن ليس في كل حديث يذكره في شرحه إنما هو مُقيَّد فيما يورده من فوائد متينة وإسنادية من تنمات وزيادات

على حديث الباب .

الفهرست

الموضوع

رقم الصفحة

- ٩ قَسَمَ الكَاتِبُ تعريفه بكتاب (التعريف) في الجزء الأول إلى تعاريف سبعة ...
- ١٠ خلاصة التعريف الأول هو: أن الغاية من كتاب (التعريف) هو نزع الثقة من أحكام الشيخ ناصر الدين
- ١١ خلاصة التعريف الثاني هو: اضطر ممدوح أن يَرْجِعَ في قبول زيادة الثقة ورُدِّهَا إلى مذاهب غير مذهب أهل الحديث
- ١١ خلاصة التعريف الثالث هو: بين نتائج طريقة ممدوح في قبول الحديث ورُدِّهُ، رُدُّ حكم أئمة أهل الحديث
- ١١ خلاصة التعريف الرابع هو: خروج ممدوح على منهج أئمة أهل الحديث في إطلاق النكارة
- ١٢ خلاصة التعريف الخامس هو: إثبات مخالفة ممدوح لأهل الاستقراء والسبر وقبوله ما حكموا برُدِّهِ
- ١٣ التعريف السادس هو في المناقشة التفصيلية مع محمود سعيد ممدوح في الأحاديث والآثار
- ١٣ خطة الكاتب في التعريف السادس
- ١٣ في المناقشة التفصيلية تجد الرُدُّ على مَنْ رمى الشيخ ناصر الدين بالتساهل والتقليد للحافظ
- ١٤ في المناقشة التفصيلية دليل على عدم تعصُّب الكاتب لحكم الشيخ ناصر الدين قبول صواب حكم الشيخ ناصر الدين وإن خالف ما درسه أو نشأنا عليه أو ما هو سائله في بيتنا
- ١٤ الكاتب لا يقدِّم حكم الشيخ ناصر الدين على حكم الأئمة مطلقاً
- ١٥ الكاتب لا يرُدُّ حكم الشيخ ناصر الدين لحكم الأئمة مطلقاً
- ١٥ الكاتب يقدِّم حكم الأئمة أو حكم الشيخ ناصر الدين إذا أثبت الدليل صوابه
- ١٥ الكاتب يقدِّم حكم الأئمة إذا لم يظاهر الدليل بدون الجزم بتخطئة حكم الشيخ ناصر الدين
- ١٥ لا لَوِّمَ على مَنْ حمل بحكم الشيخ ناصر الدين فهو من أهل الذكر في زمانه ..

المقدمة

١٧-٥

- هل كل مَنْ رَدَّدَ نقد على حكم الشيخ ناصر الدين هو متعصِّب للشيخ؟
- ٥ الكلُّ الأصل فيهم الغيِّرة على سُنَّةِ رسول الله ﷺ
- ٥ لا تلازم بَيِّنُ التعصُّب المذموم وتأييد وتأكيد صواب حكم الشيخ ناصر الدين ما هي نظرة دار البحوث وممدوح لكتاب (التعريف)؟
- ٦ ما هو المرجع في التحقُّق مِنْ صواب هذه النظرة؟
- ٦ العمل النافع هو أن تُرْجِعَ حكم الشيخ ناصر الدين ورأي دار البحوث وممدوح إلى
- ٧ خروج دار البحوث وممدوح في كتابهما (التعريف) على قواعد وفروع وعمل أهل الحديث
- ٧ دليل الكاتب على هذا الخروج من تعريفه بكتابهما
- ٧ الكاتب يَبْثُتُ أَنَّ الغرض من كتابهما هو قول ممدوح نفسه: « .. »
- ٧ لماذا الكاتب كتب كتابه في التعريف بحال كتاب (التعريف)؟
- ٨ ما هو الأمر الحقيقي من كتاب دار البحوث وممدوح؟
- ٨ ماذا قال ممدوح وشركاؤه في إجماع أهل السُنَّةِ هذا؟
- ٨ القضية الأكبر من «أوهام مَنْ قَسَمَ السنن إلى صحيح وضعيف»
- ٩ القضية الأكبر هي: إجماع أهل السُنَّةِ إجماع مذهبي ليس بحجَّة شرعية
- ٩ القضية الأكبر هي: إجماع أهل السُنَّةِ غير مُلَزِّم ولا يُدِّى
- ٩ القضية الأكبر هي: إجماع أهل السُنَّةِ هو إجماع تَرُدُّ بجامعة لا غير
- ٩ القضية الأكبر هي: إجماع أهل السُنَّةِ هو سلاح الإرهاب الفكري للمخالف القضية الأكبر: وَضُمَّ المخالف لإجماع أهل السُنَّةِ بالابتداع مرفوض

- في أي حالة يصح اللؤم على من عمل بحكم الشيخ ناصر الدين؟ ١٥
- اكتفى الكاتب في هذا الجزء من المناقشة التفصيلية بمائة حديث وأثر فقط .. ١٥
- اعتناء الكاتب في المناقشة التفصيلية بحكم حفاظ الشافعيّ .. ١٥
- خلاصة التعريف السادس هو: المناقشة التفصيلية لرأي ممدوح في الحديث أو في السند أو في .. ١٥
- بعد الانتهاء من هذه المناقشة: هل سيجد القارئ أُوَ الشيخ ناصر الدين هو وسط لا تساهل ولا تشدد؟ ١٥
- في التعريف السابع بيان على ماذا قام كتاب ممدوح في القبول والرد؟ ١٦
- في التعريف السابع بيان مخالفة ممدوح في قواعده وفروعه ومخالفة نفسه ١٦
- في التعريف السابع: لماذا وسّع ممدوح دائرة القبول للراوي والمروي؟ ... ١٦
- من لا يشكر الناس لا يشكر الله ﷻ ١٧
- ٣٨-١٨ **التعريف الأول**
- دار البحوث ببدي تركي العمل الذي يلتقي مع غاياتها ١٨
- نظرة دار البحوث وممدوح لمنهج أصحاب السنن الأربعة ١٨
- ممدوح يعيب على من أقصر على الحديث المرفوع فقط ١٨
- وصف ممدوح منهج أصحاب السنن الأربعة بالنقص ١٩
- لماذا غمز ممدوح ابن ماجه؟ ١٩
- اقتصر الشيخ ناصر الدين على التصحيح والتضعيف فقط في هذا المشروع .. ٢٠
- ما هو العمل الذي قام به الشيخ ناصر الدين ورضي عنه ممدوح وشركاؤه؟ .. ٢٠
- لماذا مدح ممدوح الحافظ السيوطي هذا المدح؟ ٢١
- هل عمل الشيخ ناصر الدين (ضعيف الجامع الصغير) يدخل في .. ٢١
- قيمة مدح ممدوح للحافظ السيوطي من أقوال الشيخ أحمد الغماري ٢٢
- ممدوح ناقش في (التعريف) أحاديث الأحكام فقط التي ضعّفها الشيخ ناصر الدين ٢٣

- لم يناقش ممدوح في (التعريف) أحاديث الأحكام التي صححها أو حسنّها ٢٣
- الشيخ ناصر الدين ٢٣
- ويزن هنا ما هو الاسم الذي يناسب كتاب (التعريف)؟ ٢٣
- لماذا أقدم ممدوح (قسم الصحيح) في اسم الكتاب؟ وما تفسيره؟ ٢٣
- ممدوح يقرّ بذكر (١٤٥) حديثاً وأثراً ضيقاً في كتابه ويجعلها من أوامم الشيخ ناصر الدين ٢٤
- هل هذا من عمل أهل الإنصاف أم هو من عمل أهل الغرض؟ ٢٤
- ممدوح يُنجم الآثار الموقوفة والمقطوعة في كتابه ٢٤
- أرقام هذه الآثار ٢٤
- لم ممدوح حدّد وحصر عمله في أحاديث الأحكام فقط؟ ٢٥
- ممدوح يُنجم عمل الشيخ زهير الشاويش على ضعيف السنن وجعله من عمل الشيخ ناصر الدين ٢٦
- أرقام ممّا أقدم فيها الشاويش رأيه وجعلها ممدوح حكماً للشيخ ناصر الدين ٢٧
- الشيخ ناصر الدين يُضعّف سند الحديث فقط فيأتي ممدوح بما يثبت صحة المتن أو حسنه ٢٧
- أرقام الأحاديث التي نقل ممدوح نفسه فيها حكم الشيخ ناصر الدين على السند فقط ٢٨
- هذه الأحاديث كلّها حكم الشيخ ناصر الدين على سندها فقط ولم يستطع ممدوح تعقبه ٢٨
- عمل ممدوح هذا فيه كل شيء إلا العدل والإنصاف والدفاع عن السنّة ٢٩
- إذا ضُمّ إلى ما سبق كتابه (تنبية المسلم) يكون لا مجال للشك أو التوقّف ٢٩
- أُو ٢٩
- إثبات قويّ من قول الشيخ أحمد الغماري على تهوّر ممدوح حين قال: ٢٩
- إثبات قويّ من قول آخر للشيخ أحمد الغماري على تهوّر ممدوح ٣٠
- ما رأي ممدوح في قول الشيخ أحمد الغماري هذا؟ ٣٠

- وممدوح نفسه نُبِّهنا إلى سلوكه طريق المتعذِّرين على صحيح مسلم ٣٠
- ما الذي قلب ممدوحًا من مدافع عن «صحيح مسلم» إلى متعذِّ عليه؟ ٣١
- من منطوق اسم كتاب دار البحوث وممدوح يظهر بجلاء الغاية والهدف منه ٣١
- لمَ ممدوح ودار البحوث خالفتَ منطوق اسم كتابهما؟ ٣٢
- أظهر ممدوح رغبته في وجوب الإضراب على طريقة أهل الحديث ٣٣
- تقوية ممدوح بالشواهد المعنويَّة شيء غريب ٣٣
- نموذج من هذه التقوية ٣٤
- نموذج آخر من هذه التقوية ٣٥
- نموذج آخر من هذه التقوية ٣٦
- نموذج آخر من هذه التقوية ٣٧
- لماذا كتب ممدوح كتابه (التعريف) بإشراف وعناية دار البحوث يدي؟ ٣٨
- ٣٩-٥٥ التعريف الثاني
- دار البحوث وممدوح يصفان كتابهما به «كتاب علل» ٣٩
- هل المرجع في العلل هم الأصوليون أم الفقهاء أم السادة الحنفيَّة أم أئمة أهل ٣٩
- الحديث؟ ٣٩
- يجيب عن هذا كله الحافظ زين الدين العراقي ٣٩
- هل التزم ممدوح في كتابه (التعريف) بجواب الحافظ العراقي أم خرج عليه؟ ٤٠
- ممدوح يحتج بهذا المرسل بمفرده ٤١
- هل مشى ممدوح في كتابه (التعريف) على طريقة أهل الحديث؟ ٤٢
- ماذا عمل ممدوح تجاه زيادة المقبول ومخالفة المقبول؟ ٤٣
- نماذج من أقوال ممدوح في عمله تجاه زيادة ومخالفة المقبول ٤٤
- يقول ممدوح: «والمحدثون يبالغون في الاحتياط الذي ينزع بهم إلى ٤٥
- التشدد.....»
- فهل ممدوح مع المتشدِّدين الذين بالغوا في الاحتياط وهم المحدثون؟ ٤٥

- ممدوح ورمي الأئمة الكبار بالفلعة والتقصير ٤٦
- يقول ممدوح: «ويجب الإضراب على هذه الطريقة» ٤٦
- ما هي هذه الطريقة؟ ٤٦
- ممدوح يتنذَّر حكمه بوجوب الإضراب على هذه الطريقة ٤٧
- عدد ضخم من الأحاديث المعلولة قبلها ممدوح لإضرابه على هذه الطريقة ٤٩
- قول ممدوح في (تقريب التهذيب) للحافظ: «والتقريب ليس قرآنًا» ٥٠
- من قول الحافظ تبيَّن خروج ممدوح -في علل الحديث وزيادة الثقة- على أئمة ٥١
- الحديث ٥١
- تعجب الحافظ من صنع كثير من الشافعية في قبول زيادة الثقة ٥١
- تعجب الحافظ بطيح بما يتكئ عليه ممدوح في قبول زيادة الثقة ٥١
- ما فيه نظر كثير عند الحافظ هو الذي اعتمده ممدوح وشركاؤه في كتاب ٥٢
- (التعريف) ٥٢
- الحافظ يلزم من يقبل زيادة الثقة مطلقًا بقبول الحديث الشاذ ٥٣
- ما ألزم به الحافظ كثير في كتاب (التعريف) ٥٣
- قول للحافظ الزيلعي الحنفي بُيِّت خروج ممدوح على أئمة الحديث في قبول ٥٣
- زيادة الثقة ٥٣
- جزى الله تعالى الزيلعي الحنفي خير الجزاء، وردَّ ممدوحًا الشافعيًّا إلى ما ٥٤
- فضَّله ابن حجر الشافعي ٥٤
- بعض الحنفيَّة المعاصرين لا يرضون عن منهج الحافظ الزيلعي الحنفي في ٥٤
- كتابه (نصب الرأية) ٥٤
- فممدوح سيكون على منهج من؟ هل على منهج الزيلعي أم على منهج ابن ٥٥
- الهمام وعوامه؟ ٥٥
- الجواب قد سبق في قول الحافظ الزيلعي الحنفي ٥٥
- ممدوح يعمز الحافظ الزيلعي الحنفي لمخالفته أصول السادة الحنفيَّة ٥٥
- وعلى أصول السادة أهل الحديث سلام الأموات ٥٥

التعريف الثالث

٥٦-٦٨

- خروج ممدوح عملياً على طريق أئمة أهل الحديث ٥٦
 دائرة القبول عند ممدوح أوسع من دائرة القبول عند أئمة أهل الحديث ٥٦
 ردُّ ممدوح لحكم أبي زرعة وأبي حاتم والحافظ ٥٦
 ردُّ ممدوح لحكم البخاري وأبي حاتم بالوقف ٥٧
 ردُّ ممدوح لحكم أبي حاتم بالإرسال ٥٧
 ردُّ ممدوح لحكم أبي داود والنسائي بالكفارة ٥٧
 ردُّ ممدوح لحكم ابن خزيمة ٥٧
 ردُّ ممدوح لحكم الدارقطني ٥٧
 ردُّ ممدوح لحكم أبي حاتم والدارقطني ٥٨
 ردُّ ممدوح لحكم الدارقطني ٥٨
 ردُّ ممدوح لحكم أبي زرعة والدارقطني ٥٨
 ردُّ ممدوح لحكم الترمذي بالوقف وحكم أبي زرعة: «رفعه منكر» ٥٨
 ردُّ ممدوح لحكم الإمام أحمد بنتردُ قبيصة عن سفيان ٥٩
 ردُّ ممدوح لحكم أبي داود وغيره بالكفارة، ويقبل حكم البدر العيني الحنفي ٥٩
 منزلة أبي داود حقيقة في نفس ممدوح ٥٩
 ردُّ ممدوح لحكم ابن خزيمة بنتردُ سُرخيل بن مُدْرِك ٥٩
 ردُّ ممدوح لحكم الدارقطني بالوقف ٥٩
 هذا قول قائل يقوله في «كتاب علل»؟ ٦٠
 ردُّ ممدوح لحكم الشافعي وأبي داود والترمذي وأبي حاتم بالكفارة ٦٠
 ردُّ ممدوح لحكم أبي داود والجزري وابن كثير بالوقف ٦٠
 ردُّ ممدوح لحكم أبي داود ٦١
 ردُّ ممدوح لحكم البخاري والدارقطني بالاضطراب ٦١
 ردُّ ممدوح لحكم أبي حاتم والذهبي بالوقف، وغمزه الذهبي ٦١
 ردُّ ممدوح لحكم الترمذي بالإرسال ٦١

- ردُّ ممدوح لحكم البخاري بالكفارة ٦١
 ممدوح يؤخر ويردُّ حكم البخاري ويرميه بالتشدد، ويُقدِّم ويقبل رأي البدر ٦١
 العيني الحنفي ويصوبه ٦٢
 هل كتاب (التعريف) اشترك فيه حنيفةٌ وشافعيةٌ جميعهم النيْلُ من الشيخ ناصر ٦٢
 إالدين ٦٢
 ردُّ ممدوح لحكم الترمذي وأبي حاتم، ورمي أبي حاتم بالتشدد ٦٣
 وهكذا فلتكن العلل ٦٣
 هلأ كان لفسك ذا التعليم يا ممدوح ٦٣
 ردُّ ممدوح لحكم أحمد وأبي حاتم وأبي زرعة والمذهبي والدارقطني بالإرسال ٦٣
 ردُّ ممدوح لحكم البخاري والنسائي وابن المنذر والدارقطني بتخطئة أيمن بن ٦٣
 نابل ٦٤
 هذا هو ممدوح صاحب «كتاب علل» ٦٤
 ردُّ ممدوح لحكم مسلم وابن خزيمة وابن عبد البر ٦٤
 ليه دُرُّ قبه العلل ممدوح وما أغفل «الأئمة الكبار» عمَّا يقوله! ٦٤
 ردُّ ممدوح لحكم لحكم الدارقطني بالوقف ٦٥
 مَدَح ممدوح شرُّه أن يوافق الممدوح ممدوحًا ٦٥
 ردُّ ممدوح لحكم البخاري وابن خزيمة ٦٦
 يقول ممدوح: «إذا قفَّت على كلمة ابن خزيمة هذه فلا تهيب مخالفتها» ٦٦
 ردُّ ممدوح لحكم الدارقطني ٦٦
 الحافظ يقبل حكم أبي حاتم وممدوح يرمي أبا حاتم بالتشدد ٦٧
 رحم الله الحافظ وجزاه الله خيرًا على تعليمه لنا، وممدوح فلا كبيرًا وقر، ولا ٦٧
 قدَّر نفسه عَرَف ٦٧
 ردُّ ممدوح لحكم الترمذي وأبي حاتم بالوقف ٦٨
 هذا شيء من نتاج طريقة ممدوح في قبول الحديث ورده ٦٨
 وبهذا بُت تحقُّق قول عوامة في طريقة ممدوح ٦٨

- الحافظ يوجب تقليد الأئمة المتقدمين، ومدوح لا يبالي بذلك ٦٨
- التعريف الرابع ٦٩-٨٥
- مدوح وشركاؤه يصفون عملهم بكتاب علل، «الكتاب خاصًا بالعلل» ٦٩
- على أيّ طريق تكون هذه العلل؟ ٦٩
- الرجوع في العلل إلى حكم وعمل أئمة العلل المتقدمين ومتبعيهم بإحسان وليس كل حديثي ٦٩
- قول الحافظ ابن رجب في ذلك ٦٩
- قول الشيخ أحمد النُّماري: «كل فن يرجع فيه إلى أربابه» ٧٠
- خروج آخر لمدوح على أهل الحديثي ٧٠
- وهذا الخروج هو في إطلاق النكارة على الرواية الخطأ وإن كان راويها غير ضعيف ٧٠
- المنكر والشاذ سواء ٧٠
- قول الحافظ ابن الصلاح في المنكر والشاذ هما سيّان ٧٠
- النووي ثم ابن كثير ثم العراقي أفروا قول ابن الصلاح في المنكر والشاذ ٧١
- الشيخ ناصر الدين يقول معهم: «الشاذ منكر مردود لأنه خطأ» ٧١
- الحافظ اقتصر في تفريقه بينهما على قسم المخالفة فقط لأجل تمييز الأنواع ٧٢
- قول الحافظ النووي في أحوال التفرُّد ٧٢
- ما قاله النووي صنعه الشيخ ناصر الدين وانتقده عليه مدوح ٧٢
- اضطراب مدوح في تعريف النكارة ٧٣
- استمرار مدوح في اضطرابه ٧٤
- الشيخ ناصر الدين لا يمشي دائمًا على النكارة بهذا المعنى ٧٥
- مدوح نفسه نقل قول الشيخ ناصر الدين بالحكم بالنكارة على حديث راوٍ غير ضعيف ٧٦
- مدوح يقول: «كيف تجتمع النكارة مع جودة الإسناد؟» ٧٦

- مدوح يقرُّ أنَّ النكارة تطلق أيضًا على معنى مرادف للشاذ ٧٧
- يكون السند ظاهره الصيحة أو الحُسن أو المُنْتَشَأًا أو منكرًا ٧٧
- بشهادة مدوح المغصوبة الشيخ ناصر الدين مع علماء الحديث ٧٨
- حكم الإمام أحمد على رواية ليحيى القطان بالخطأ القبيح والذي أقلُّ معناه النكارة ٧٨
- حكم الإمام أحمد على رواية ليحيى بن آدم بالخطأ القبيح ٧٩
- حكم الإمام علي بن المديني على حديث رفعه بُنْدَارُ بالنكارة الشديدة ٧٩
- حكم الإمام أبي حاتم على رواية راوٍ ثقة ثبت بالنكارة الشديدة ٨٠
- قول الإمام أحمد: «المنكر أبدًا منكر» ٨١
- المنكر لا يكتب للاعتبار لأن المنكر خطأ والخطأ لا يُعتبر به ٨١
- قول الإمام النسائي: «إسناد حسن، وهو منكر، وأخاف أن يكون العَلَطُ من محمد بن فضيل» ٨٢
- قول الإمام النسائي يخالف الذي في ذهن مدوح ٨٢
- حكم الإمام الدارقطني على رواية ثقة بالروم القبيح ٨٢
- ليس الحكم بالنكارة خاصًا بالراوي الضعيف إذا خالف ٨٣
- قول الإمام الخطيب: «الإسناد صحيح، والمتمن منكر» ٨٣
- فهل سيقول مدوح: «كيف تجتمع النكارة مع الإسناد صحيح؟»؟ ٨٣
- حكم الإمام ابن عبد البر على رواية راوٍ غير ضعيف بالنكارة ٨٣
- قول الإمام الذهبي: «ومع صحة إسناده هو منكر من القول» ٨٤
- قول الإمام الذهبي: «حديث نظيف الإسناد، منكر اللفظ» ٨٤
- قول الإمام الذهبي: «وإن كان رواه ثقات فهو منكر» ٨٤
- قول الإمام ابن كثير: «إسناد قوي، لكن في رفعه نكارة» ٨٤
- قول الحافظ ابن حجر: «وهو منكر مع نظافة سنده» ٨٤
- وقع مدوح فيما شغَّب به؟ فتناقض ٨٤
- مدوح يحسِّن لمحمد بن إسحاق ثم تناقض فصنَّح له ٨٥

ماذا يقول ممدوح في قول الشيخ أحمد العُمّاري؟ ٨٥

١٩٦-٨٦ التعريف الخامس

خروج ممدوح على حكم أهل الاستقراء والسير للمرويات بالشذوذ والنكارة ٨٦

هذه الألفاظ حكم على الراوي ٨٦

هذه الألفاظ حكم على المرؤي ٨٦

الرواية الشاذة المنكرة لا تُقَوَّى ولا تُقَوَّى ٨٧

لماذا خالف ممدوح قوله هذا؟ ٨٧

ليس كل حديث يُرَوَّى من غير وجه يقوَّى ويكون حسناً لغيره حتى يتحقَّق فيه

شرطان ٨٧

تغافل ممدوح عن حال المرؤي من شذوذ وغيره ٨٨

حسب تفسير ممدوح الإمام أحمد لا يجوز كتابة الحديث الفرد المقبول ٨٨

الشيخ ناصر الدين لا يعتد ولا يستشهد بالشاذ والمنكر ٨٨

ممدوح يقوِّي ما حكم أهل الاختصاص عليه بالنكارة والشذوذ ٨٩

الأحاديث التي يذكرها العُقيلي وابن عدي وابن حبان في ترجمة الراوي منكرة

إلا ٩٠

ممدوح يؤكِّد ما سبق ٩١

ممدوح يخالف ما قاله ٩٢

قول الشيخ أحمد العُمّاري : «عزو الحديث لابن عدي والعُقيلي وابن حبان

يؤذن بأنَّ الحديث ضعيف» ٩٣

مخالفة ممدوح لقول الشيخ أحمد العُمّاري ٩٣

ترك ممدوح -عامداً متعمداً- حكم الإمام الترمذي ٩٤

أهذه طريقة علَّل ما ممدوح؟ ٩٥

ممدوح خالف الترمذي وابن عدي وابن حجر والشيخ ناصر الدين ٩٦

هل دلَّس يحيى بن أبي كثير فأسقط عيس الحنَّاط أم أنَّ أيوب بن عُتْبَةَ اضطرب؟ ٩٧

الشاهد والمشهود له حديث واحد منته مقلوب ٩٨

حديث ابن أبي عمير ليس بمحفوظ عند الترمذي والدارقطني وممدوح لا يبالي ٩٩

مسلمة بن عُثْمَانُ الخثني منكر الحديث عن الأوزاعي ١٠٠

طريقان مضطربان يقوِّي ممدوح أحدهما بالآخر ١٠٠

قول العُقيلي هو قول الشيخ ناصر الدين ١٠١

الحديث ليس كما قال ممدوح : «وهو في صحيح مسلم» ١٠١

وهذا يكفي في بيان المخالفة سنناً ومتناً ١٠٢

عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه منكر الحديث ١٠٢

ممدوح خالف الترمذي وأبييهقي والنوي ١٠٣

بين أوحش أحاديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وممدوح يقبله ١٠٣

الحديث بقصة الجيفة ذكره ابن عدي في ترجمة طريف بن شهاب، والشيخ

ناصر الدين ينكر القصة ١٠٤

عبد الرحمن بن أبي الزناد روى عن أبيه أشياء لم يروها غيره ١٠٤

الحافظ ابن خزيمة مشرق وممدوح مغرب ١٠٥

هل يقوِّي ممدوح بما هو بلاء؟ ١٠٦

ممدوح يخالف العُقيلي وابن عدي والذهبي والحافظ ١٠٧

ممدوح يظهر روح المذهب الحنفي فقال : «حديث الوضوء بالتنبيذ جيد مقبول»

أين شافعية دار البحوث من هذا أم هو التسامح أم هو النيل من الشيخ ناصر

الدين؟ ١٠٧

ممدوح يرُدُّ حكم الإمام الترمذي ويرميه بالتشدد ١٠٧

ممدوح يرُدُّ حكم أبي زرعة ويرميه بالتشدد ١٠٨

ممدوح يرُدُّ حكم ابن عدي ويرميه بالتشدد ١٠٨

ممدوح يرُدُّ حكم أبي عبيد القاسم بن سلام ويرميه بالتشدد ١٠٨

ممدوح يرُدُّ حكم ابن حبان ويرميه بالتشدد ١٠٨

ممدوح يرُدُّ حكم ابن المنذر ويرميه بالتشدد ١٠٨

- ١٠٨ ممدوح يردُّ حكم أبي حاتم ويريمه بالشدُّد
- ١٠٩ ممدوح يردُّ حكم النووي ويريمه بالشدُّد
- ١٠٩ ممدوح يخرج على قول النووي: «حديث التبيذ ضعيف باتفاق المحلِّين» ..
- ممدوح يخرج على قول الحافظ: «وهذا الحديث أطبق علماء السلف على تضعيفه»
- ١٠٩ أبو جعفر الطحاوي الحنفي ضمَّف حديث الوضوء بالتبيذ وممدوح الشافعي يقول: «جيد مقبول»
- ١٠٩ هل شافعية دار البحوث وممدوح قلبوا حديث الوضوء بالتبيذ عنادًا للشيخ ناصر الدين؟
- ١١٠ ممدوح يردُّ حكم أبي حاتم وأبي زرعة وابن حبان
- ١١٠ ممدوح يردُّ حكم العقيلي والحافظ
- ١١١ ممدوح يردُّ حكم أبي زرعة وابن عدي والذهبي
- ١١١ ممدوح يردُّ حكم الإمام أحمد: «حديث منكر منكر»
- ١١٢ ممدوح يردُّ حكم الترمذي وأبي حاتم والعقيلي وابن عدي وابن حبان والذهبي
- ١١٣ ممدوح يردُّ حكم أبي حاتم وأبي زرعة
- حجَّج بن أروطة إذا روى عن عمرو بن شعيب بالعمنة فهو يسقط بينهما العرَّزمي المتروك
- ١١٣ ممدوح يردُّ حكم العقيلي والذهبي
- ١١٤ التَّكْرَارُ فِي السَّنَدِ وَالْمَثْنُ
- ١١٤ ممدوح يقبل رواية التالف إذا روى بالمعنى
- ١١٥ ممدوح يردُّ حكم ابن حبان وابن عدي والدارقطني
- ١١٦ ممدوح يردُّ قول النووي: «وقال الحفاظ المحقِّقون: هو حديث ضعيف» ..
- ١١٦ ممدوح يردُّ حكم أبي حاتم والعقيلي
- ١١٧ ممدوح يردُّ حكم العقيلي وابن عدي وابن حبان
- ١١٨ ممدوح يردُّ حكم: ابن عدي والحافظ

- ١١٩ ممدوح يردُّ حكم البخاري وابن عدي والذهبي
- ١٢٠ هذه الأحاديث عن ابن نُهَيْعَة، عن أبي الأسود غير محفوظة
- ١٢١ ممدوح يردُّ حكم العقيلي والدارقطني
- ١٢٢ قول الشيخ عبد الله الغماري: «قول الترمذي: غريب - يعني: ضعيف ...» ..
- ١٢٢ ابن جُرَيْج لا يُلَسُّ إِلَّا فيما سمعه من مجروح
- ١٢٣ ممدوح يردُّ حكم ابن حبان وابن عدي والذهبي
- ١٢٣ ممدوح يردُّ حكم الترمذي وابن عدي
- ١٢٤ من منابر الحسن بن أبي جعفر
- ١٢٥ ممدوح يردُّ حكم العقيلي وابن عدي
- ١٢٦ ممدوح يردُّ حكم الترمذي والعقيلي وابن عدي
- ١٢٧ مروان بن سالم القرقيساني ليس له حديث قائم
- ١٢٨ ممدوح يردُّ حكم العقيلي وابن عدي وابن حزم
- ١٢٩ ممدوح يردُّ حكم البخاري وأبي حاتم وأبي زرعة وابن عدي
- ١٣٠ ممدوح يردُّ حكم أحمد والترمذي والعقيلي وابن عدي وابن حبان
- ١٣١ ممدوح يردُّ حكم أبي حاتم والترمذي والذهبي
- ١٣١ ممدوح يخرج على قول النووي: «وحديث ابن عمرو ضعيف باتفاق الحفاظ» ..
- ١٣٢ ممدوح يردُّ حكم أبي حاتم وابن حبان وابن عدي والساجي والبيهقي
- ١٣٣ ممدوح يردُّ حكم أحمد والذهبي وابن عدي والدارقطني
- ممدوح يردُّ حكم النسائي والترمذي والدارقطني وحزمة الكناني والذهبي والحافظ
- ١٣٥ ممدوح يردُّ حكم ابن عدي والبيهقي والذهبي
- ١٣٦ ممدوح يعرض عن نهى عبد الله بن المبارك وأحمد عن رفع الحديث
- ١٣٧ ممدوح لا يبالي بقول العلائي: «وقد غلطه الأئمة كلهم»
- ١٣٩ ممدوح يردُّ حكم أبي حاتم وابن حبان
- ١٤٠ ممدوح يردُّ حكم: ابن عدي والحافظ
- ١٤١ ممدوح يَصْحَحُ ما هو خطأ

- لا يحل كتابة حديث مُشَبَّر بن عُبيد إلا للمعرفة ١٤٣
- ممدوح لا يبالي بنهي يحيى بن سعيد عن كتابة هذا الحديث ١٤٦
- ممدوح يرُدُّ حكم البخاري والعقيلي والذهبي ١٤٧
- ممدوح يرُدُّ حكم الترمذي وأبي زرعة والذهبي ١٤٨
- ممدوح يرُدُّ حكم العقيلي وابن حبان ١٤٩
- ممدوح يخرج على قول السيوطي وأحمد العُمَاري: «اتفق الحفاظ على أنه موضوع» ١٥٠
- ممدوح يرُدُّ حكم البخاري والعقيلي وابن حبان والذهبي ١٥١
- ممدوح يرُدُّ حكم البخاري والترمذي والدارقطني وابن الجوزي وابن العربي ويزميهم بأنهم لا يعرفون أو متسرِّعون ١٥٢
- ممدوح يرُدُّ حكم البخاري والترمذي وأبي حاتم وعدي والذهبي ١٥٣
- ممدوح يرُدُّ حكم العقيلي والذهبي وسيط بن العمري ١٥٤
- ممدوح يخرج على قول ابن عدي: «فأنكر الناس على علي بن عاصم حديث ابن سوقة هذا» ١٥٥
- أبو زرعة وابن عدي يردُّان قول ممدوح: «أبو حاتم جراح مشهور» ١٥٦
- ممدوح يرُدُّ حكم ابن عدي والذهبي ١٥٧
- ممدوح يرُدُّ حكم الدارقطني وابن الجوزي والمنذري وابن الترمذاني ١٥٨
- يزيد بن عبد الملك التوفلي: مضطرب الحديث لا يضبط ما يرويه ١٦٠
- تأمل حكم الحفاظ ابن عدي وحال ممدوح ١٦١
- أهل الاختصاص في وادٍ وممدوح في وادٍ آخر ١٦٢
- ممدوح يرُدُّ حكم الترمذي والنوري والذهبي ١٦٣
- ممدوح يرُدُّ حكم الترمذي وابن عدي والذهبي ١٦٥
- ممدوح يرُدُّ حكم البخاري وأبي حاتم والترمذي ١٦٦
- ممدوح يرُدُّ حكم الترمذي وأبي حاتم ١٦٧
- ممدوح يرُدُّ حكم أبي داود والترمذي والمنذري ١٦٨

- سماك بن حرب أسند أحاديث لم يسندها غيره ١٦٩
- لعل ممدوحًا يجد في هذا الطبِّ الذي يبحث عنه ١٧٠
- ممدوح يرُدُّ حكم عبد الرحمن بن مهدي وأبي حاتم والعقيلي وابن عدي ١٧١
- ممدوح يرُدُّ حكم الترمذي وأبي حاتم وأبي زرعة وابن خزيمة ١٧٢
- مبارك بن حَسَّان أبو عبد الله روى أشياء غير محفوظة ١٧٣
- ممدوح يرُدُّ حكم الترمذي والعقيلي وابن عدي والذهبي ١٧٦
- ممدوح يرُدُّ حكم ابن عبد البرِّ والحافظ ١٧٩
- ممدوح يرد قول النووي: «اتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف» ١٨١
- ممدوح يرُدُّ حكم ابن حزم وأحمد الثُمَاري بكذب هذا الحديث ١٨٣
- ممدوح يرُدُّ حكم البيهقي وابن حزم والمنذري والنوري وابن كثير والحافظ ١٨٤
- ممدوح يرُدُّ حكم الإمام أحمد وابن حزم وابن القطان الفاسي والمنذري وابن القيم ١٨٦
- ممدوح يرُدُّ حكم العراقي والحافظ والعيني ١٨٨
- محمد بن إسحاق حجة في المغازي لا في الأحكام إذا خالف ١٨٩
- يزيد بن أبي يزيد ضعيف تفرد بهذه الزيادة ١٩١
- صنيع عوامه هذا يُضَيَّب ممدوحًا ١٩٣
- البخاري يُعلِّم المرفوع بالموقوف ١٩٤
- ممدوح يرُدُّ حكم البيهقي والحافظ ١٩٥
- قول البخاري: «فيه نظر» أي: الحديث ١٩٦

التعريف السادس

٧٩٩-١٩٧

- هل من هذا التعريف سببته مَنْ يظنُّ الكاتب بهم الخير من الشافعية؟ ١٩٧
- ممدوح يخالف حَقَّاط الشافعية فصَحَّح ما ضَعَّفوه ١٩٨
- حَقَّاط الشافعية يطلون قول ممدوح: «حديث المهيم التابعي مقبول» ١٩٩
- اختلاف الشاهد عن المشهور له لفظًا ومعنى وممدوح لا يبالي ٢٠٠

- ٢٠١ هل يصح من ممدوح أن يستشهد بمنزلة لم يقف على سنده؟
- ٢٠٢ شاهد واحد جعله ممدوح شاهدين اثنين
- ٢٠٥ من هذا البيان فيحيى بين عبيد هو البصري وليس المكبي
- ٢٠٧ لماذا لم يُرد ممدوح أن يُعَيَّرَ ويُعَيَّنَ مَنْ هو يحيى بن عُبيد؟
- ٢٠٨ قول: «وغير معروف» أقوى في الدلالة على الجهالة من قول: «لا عرفه» و«لا يُعرف»
- ٢٠٨ الفرق ظاهر: الراوي الذي عُرف بالطلب ولم يجرح ومَنْ دونه يَمُنُّ
- ٢٠٩ «غير معروف» أي: الحال لعدد وصفة مَنْ روى عنه
- ٢١٠ ليس في هذا السياق ما يدل على صحة عبيد والد يحيى
- ٢١٠ حافظان شافعيان بنفياں الصحة عن عُبيد
- ٢١١ ليس كل مَنْ ذكر الحافظ في القسم الأول من (الإصابة) هو صحابي عنده
- ٢١٢ فهل الصواب قول ممدوح أم قول الولي العراقي الشافعي؟
- ممدوح مرة قال: «الإسناد حسن» وأخرى قال: «مرسل صحيح» وراويهما واحد
- ٢١٣ هذا الشاهد الصواب فيه الإرسال
- ٢١٤ لماذا لم يُظْهَر ممدوح رأيه في درجة هذا الشاهد؟
- ٢١٦ ممدوح يتغافل عن تدليس الوليد بن مسلم
- ٢١٦ طلحة بن أبي قنان مجهول العين
- ٢١٧ تناقض ممدوح في توثيق ابن حبان
- ٢١٧ ابن حبان يذكر في (الثقات) مجهول العين أيضًا
- ٢١٨ شاهد ممدوح هذا لا يصلح شاهدًا من حيث المعنى والإسناد
- ٢١٩ الفرق بين قول: «تعضد الحديث» وقول: «تفيد»
- ٢١٩ الشيخ محمد عوامة وممدوح والتقوية بالمعنى
- ٢٢٠ الشوكاني يضعف الحديث صراحة وممدوح ينقل عنه غير ذلك
- ٢٢١ هذا هو ممدوح الذي يظهر التقدير والاحترام لأهل العلم

- ٢٢٢ حفاظ من الشافعية يُضَعَّفون ما ضَعَّفَهُ الشيخ ناصر الدين وممدوح لا يبالي ..
- ٢٢٣ من منهج الشيخ ناصر الدين في صحيح وضعيف السنن
- ٢٢٤ هل صدر ممدوح يحمل ما يحمل على الشيخ ناصر الدين؟
- ٢٢٥ كيف نُصِلُ إلى الصواب في الراوي المُخْتَلَف فيه؟
- ٢٢٦ كل ما انفرد به ابن ماجه فهو ضعيف
- ٢٢٧ ممدوح يخالف الحافظ والبوصيري الشافعيين
- ٢٢٨ ممدوح يعلم الفرق في قول الحسن: «حدثنا» و«حدثني»
- ٢٢٩ هل هذا الاختلاف من هُتَمِيم بن بشير؟
- ٢٣٠ وهذا خطأ وَعَلَّطَ آخر لعلي بن عاصم
- ٢٣١ الغلط والخطأ لا يصلح الاستشهاد بهما ولا لهما
- ٢٣٢ ممدوح لا يمدحه الشافعي قنع ولا أهل الحديث أتبع
- ٢٣٢ مراسيل إبراهيم النخعي عند البيهقي
- ٢٣٢ مراسيل الحسن عند أهل الحديث
- ٢٣٢ حديث مُجْمَل هل يُبَيِّنُ بِأَمْرَيْنِ متناقضين لا يجتمعان؟
- ٢٣٤ لماذا ممدوح لم ينقل قول الترمذي كاملاً؟
- ٢٣٥ استدلال البيهقي على ضعف حديث عبد الكريم بفعل ابن عمر
- ٢٣٦ النووي وابن حجر الشافعيان يردان قول ممدوح: «له شواهد»
- ٢٣٧ أين الشاهد في هذا؟
- ٢٣٨ مخالفة عبد الكريم في المرفوع وفي الموقوف أيضًا
- ٢٣٩ الدليل على التكاثر والضعف هو نفسه عند ممدوح دليل التقوية
- ٢٤٠ ما هو رأي الشافعية في استدلال ممدوح هذا على تحريم البول قائمًا؟
- ٢٤١ أين الشاهد في حديث عائشة لرواية عبد الكريم؟
- ٢٤٢ هذه منزلة الإمام الترمذي عند ممدوح
- ٢٤٣ حديث بُرَيْدَة هذا غير محفوظ
- ٢٤٤ حديث أبي هريرة بلفظ: «نهى أن يبول الرجل قائمًا» وهم

- ٢٤٥ ممدوح يخالف قاعدته في تقوية الضعيف المرفوع بالموقوف
- ٢٤٦ عدي بن الفضل متروك شديد الضعف لغفلته وتوهمه لا لكذبه
- ٢٤٧ وبهذا ظهر صواب قول الشيخ ناصر الدين: «ضعيف جداً»
- ٢٤٨ كم وكم خالف ممدوح نفسه قوله هذا
- ٢٤٩ هل ذهب جهد وتعب ممدوح أدراج الرياح؟
- ٢٥٠ لماذا لم يتكلم ممدوح على هذا الإسناد؟
- ٢٥١ تناقض ممدوح في حال القاسم بن عبد الرحمن
- ٢٥٢ حفاظاً من الشافعية يُضَعَّفُونَ ما حسنه ممدوح
- ٢٥٣ لفظ «قول» عند ممدوح للضعيف
- ٢٥٤ إذا اجتمع عُبيد الله بن زُحر وعلي بن يزيد والقاسم في إسناد؛ فلا يستشهد به
- ٢٥٥ أين صرَّحَ الحافظ بحسن الحديث يا ممدوح؟
- ٢٥٦ قول ابن معين لا يعارضه قول ابن حبان
- ٢٥٧ أنقل من قول ابن عدي الذي لم ينقله ممدوح
- ٢٥٨ شاهد ممدوح لا يصلح للاستشهاد
- ٢٥٩ هذا من أحاديث إسماعيل بن مسلم المكي غير المحفوظة
- ٢٦٠ صنع المنذري والتوري ضد صنع ممدوح
- ٢٦١ قول: «لا تعرف حديثاً يأتي بمعنى: «لا تعرف حديثاً ثانياً»
- ٢٦٢ ممدوح ينسب إلى الحافظ قولاً لم يقله
- ٢٦٣ حديث أبي ذر المرفوع غير محفوظ
- ٢٦٤ رواية دُوِّد بن نافع هذه غير مستقيمة
- ٢٦٥ هذا الشاهد قاصر لأنه قولِي
- ٢٦٦ هذا المرسل الصواب فيه أنه من قول طائوس
- ٢٦٧ تناقض ممدوح في حال زَمْعَة بن صالح
- ٢٦٨ هل تصح ممدوح لِسْنَةُ النبي ﷺ ولعامه المسلمين؟
- ٢٦٩ عَلَّقَ زَمْعَة بن صالح في رفع الحديث

- ٢٧٠ جُوَيْر بن سعيد متروك عند ممدوح نفسه
- ٢٧١ وبهذا ثبت صواب قول الشيخ ناصر الدين
- ٢٧٢ عَلُو ممدوح فعل فيه فعلته
- ٢٧٣ حديث النهي عن استقبال القِبْلَتَيْن بيول أو غائط منكر
- ٢٧٤ المنذري وأحمد العُمَارِي ييطان قاعدة لممدوح
- ٢٧٥ بيان النكارة في حديث النهي عن استقبال القبلتين
- ٢٧٦ تفرَّد أبي زيد المجهول بهذا الحكم ماذا يُسَمَّى؟
- ٢٧٧ ممدوح هذه المرأة يخرج على قوله: «وهو اختلاف لا يضر». لماذا؟
- ٢٧٨ ما رواه الجماعة عن مالك هو الصواب
- ٢٧٩ مخالفة ضعيف لِيَقْتِنين قَبْلَهَا ممدوح
- ٢٨٠ أَلَمْ أَقُلْ: هذا هو ممدوح؟
- ٢٨١ العهدة في هذا الاختلاف على عبد الله بن نافع
- ٢٨٢ نكارة في الإسناد وفي المتن
- ٢٨٣ هل شافعي يُقَدِّم غير مالك في نافع؟
- ٢٨٤ في مثل هذا يُقَدِّم عبد الوارث على ابن عُليَّة في أيوب
- ٢٨٥ حديث مالك وحديث أيوب حديث واحد
- ٢٨٦ وبهذا ظهرت قيمة قول الشيخ ناصر الدين: «منكر»
- ٢٨٧ أئمة من الشافعية يَضَعُّفُونَ الحديث وممدوح يُحَسِّنُه
- ٢٨٨ معاني واستعمالات قول: «ليس بمعروف»
- ٢٨٩ صواب فهم الشيخ ناصر الدين لقول: «ليس معروفاً»
- ٢٩٠ وعلة الحديث عند البخاري هي الوقف
- ٢٩١ أبو حاتم وابن عساكر يُعلِّان الحديث بالوقف
- ٢٩٢ ممدوح يتنادي على نفسه بالمخالفة والخروج
- ٢٩٣ ممدوح يَبَيِّن على الذي لم يقف عليه أحمد والبخاري والدارقطني
- ٢٩٤ هل بهذا نَصَحَ ممدوح لِسْنَةَ النبي ﷺ ولقارئ كتابه؟

- مدوح لم ينقل بقية القول وهو: «لكن حديثه معلول». لماذا؟ ٢٩٥
- الراوي المجهول إذا وجد فيه جرحٌ عُول فيه بالجرح ٢٩٦
- ذِكْرُ السَّمَاعِ هنا خطأ منكرٌ شاذ ٢٩٧
- لماذا هذه الطريق لم تُعتمد لا في الترجيح ولا في إثبات السَّمَاع؟ ٢٩٨
- إدخال وساطة بين راويين يدلُّ على الانقطاع ٢٩٩
- هل من السهل تخطفة هؤلاء الأئمة؟ ٣٠٠
- هل صدق مدوح فيما نسب إلى الدارقطني؟ ٣٠١
- يا مدوح: «سَمِعْتُكَ سَمِعْتُكَ ثُمَّ وَجَدْتُكَ» ٣٠٢
- العلائي وأبو زرعة العراقي يردان قول مدوح ٣٠٣
- الأولَى أَنْ مسلماً لم يَفِث على دلالة نفي السَّمَاع ٣٠٤
- كل هؤلاء الأئمة خالفهم مدوح، لماذا؟ ٣٠٥
- خالد بن أبي الصلت ليس مُحَرِّجًا للحديث ٣٠٦
- عند مدوح سند متصل ورواته ثقات وقال: «حديث حسن» لماذا؟ ٣٠٧
- عيسى الحنطاط ضعيف جداً عند مدوح ومع ذلك يراوغ ٣٠٨
- الشيخ ناصر الدين على صواب من قول مدوح وفعله ٣١٠
- بين تناقضات مدوح ٣١١
- هل مدوح يرمي الشيخ عبد العزيز العُمَاري بالظلم والإجحاف؟ ٣١٢
- أيوب بن عتبة خالف وقلب المتن ٣١٣
- مَنْ في صحيح ابن حبان مخلوبٌ ٣١٤
- الْقَلْبُ خطأ لوهم أو سوء حفظ فلا يستشهد به ٣١٥
- حطَّأ من الشافعية يَضَعُونَ الحديث ومدوح يحسنه ٣١٦
- تناقض مدوح في عننة ابن لهيعة ٣١٧
- مدوح يتذكَّرُ اختلاط ابن لهيعة ٣١٨
- هذا على طريقة مدوح فقط ٣١٩
- مدوح ينسب إلى الترمذي ما لا يستطيع إثباته ٣٢١

- ابن لهيعة خالف الحديث المشهور عن جابر ٣٢٢
- قُتبية بن سعيد من الرواة المتأخرين عن ابن لهيعة ٣٢٣
- لماذا مدوح شغل نفسه بهذا؟ ٣٢٤
- تناقض مدوح في حال مُسَلِّمة بن عُلي الخشني ٣٢٥
- تحقُّق مخالفة مُسَلِّمة بن عُلي ٣٢٦
- مدوح يُظهِر نفسه بما يليق به ٣٢٧
- على شافعية دار البحوث أن يسألوا مدوحاً...؟ ٣٢٨
- عكرمة بن عمار استشهد به مسلم ٣٢٩
- عكرمة بن عمار اضطرب في هذا الحديث ٣٣١
- مدوح يرمي غيره بما هو متلبس به ٣٣٢
- هل رجح مدوح للأصول أم هي الدعوى؟ ٣٣٣
- مدوح يُعَرِّضُ بتساهل الحاكم في المستدرك ٣٣٤
- مدوح يُعَرِّضُ بتساهل ابن حبان في توثيقه مَنْ لم يُرو عنه إلا الواحد أو الاثنين ٣٣٥
- لا يوجد أثر إقرار مدوح بتساهل الحاكم وابن حبان في تعريفه ٣٣٦
- شروط الراوي الثقة عند ابن حبان غير شروط الاحتجاج بخبره ٣٣٦
- الترمذي قال: «حسن» فقط ٣٣٧
- هل في صنع مدوح هذا عِشْرٌ؟ ٣٣٨
- مدوح يطلب ألا نلثفت إلى حكم أهل الاختصاص ٣٣٩
- الحافظ المنذري يُسَرُّ قوله: «لا أعرفه بجرح ولا عدالة» ٣٤٠
- هذا الطريق أحد أوجه اضطراب عكرمة بن عمار ٣٤١
- هذان الإسنادان يدوران على عكرمة ٣٤٢
- مدوح يقبل شهادة الشاهد لنفسه ٣٤٣
- الحديث بهذا المتن يدور على يحيى بن أبي كثير ٣٤٤
- طريق الشاهد الذي اعتمده مدوح معلول عند الحافظ ٣٤٥
- مسكين بن بكير أخطأ فسلك الجادة ٣٤٦

- ٣٤٧ هل هذه المخالفة من الابن أم من الأب؟
- ٣٤٨ حديث أبي سعيد لم يسلم من الاضطراب أو الإرسال أو حال عياض بن هلال
- ٣٤٩ حديث أنس هذا غير محفوظ
- ٣٥٠ حديث أنس هذا مثال للمكرر عند العراقي
- ٣٥١ بيان الحافظ لحكم أبي داود بالنكارة
- ٣٥٣ لا بُدَّ أَنْ نَعْلَمَ بِأَيِّ صِیْغَةٍ رَوَى ابْنُ جُرَیْجٍ الْحَدِيثَ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ
- ٣٥٤ ممدوح خلط بين حديثين عنده
- ٣٥٦ حال أيوب بن جابر
- ٣٥٧ حَفَاطٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ يَطْلُونَ قَاعَةَ مَدْمُوحٍ فِي سَكَوتِ أَبِي دَاوُدَ
- ٣٥٨ ممدوح ومراتب المدلسين
- ٣٥٩ الصواب في حديث عبد الله بن مُعْقَلٍ هو الوقف
- ٣٦٠ أشعث بن عبد الله وهم في رفع الحديث
- البحث ليس في ثبوت سماع قتادة من عبد الله بن سرجس إِنْمَا هُوَ هَلْ سَمِعَ
قتادة هذا الحديث منه؟
- ٣٦١
- ٣٦٢ ممدوح وعنينة قتادة
- ٣٦٣ عنينة قتادة عَمَّنْ اخْتَلَفَ فِي سَمَاعِهِ مِنْهُ
- ٣٦٤ لماذا أحال الشيخ ناصر الدين إلى (الصحيفة) دون (الضعيفة)؟
- ٣٦٥ من أخلاق ممدوح قوله: «بل صحيح حتى عند الألباني»
- ٣٦٧ ماذا تحمل في صدرك على الشيخ ناصر الدين يا ممدوح؟
- ٣٦٨ ضعيف لا يُقِيمُ السَّنَنَ هَلْ تَقْبَلُ مِنْهُ الرَّوَايَةَ بِالْمَعْنَى؟
- ٣٦٩ ممدوح وعنينة ابن جُرَیْجٍ
- حديث أبي هريرة ضَعْفُهُ ثَمَانِيَةٌ مِنَ الْحَفَاطِ مِنْهُمْ خَمْسَةٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ وَمَدْمُوحٌ
يُضَحِّحُهُ
- ٣٧٠
- ٣٧٢ من سلاطة لسان ممدوح
- ٣٧٣ لماذا لم يُعْرَجْ مَنْ ذَكَرْتُ لِدَكَرِ ابْنِ حِيَانَ حُضَيْنِ الْخُبْرَانِيِّ فِي الثَّقَاتِ؟

- ٣٧٤ مَنْ قِيلَ فِيهِ: «شَيْخٌ» -غَالِبًا- لَيْسَ بِحُجَّةٍ
- ٣٧٥ وهذا من تعالم ممدوح
- ٣٧٦ لماذا لا يقول الذهبي على أحد من الرواة في (الميزان): «مجهول»؟
- ٣٧٧ الحافظ الذهبي يكثر من استعمال: «لا يُعرف» بدلًا من كلمة «مجهول»
- ٣٧٨ ممدوح المغرور
- ٣٧٩ وبهذا ظهر بجلاء فقه وعلم الشيخ ناصر الدين
- ٣٨٠ ماذا يُسَمَّى حَكْمُ الْحَافِظِ فِي (الفتح) المخالف لحكمه في (التقريب)؟
- ٣٨١ راويان اثنان جعلهما ممدوح واحدًا، لماذا؟
- ٣٨٢ أبو سعد الخير الصحابي ليس له رواية في الكتب الستة
- ٣٨٣ توثيق العجلي يعارضه أمران
- ٣٨٤ على ماذا اعتمد العجلي في توثيقه وهو متأخر عنه؟
- ٣٨٥ العمدة في حال الخبراني
- ٣٨٦ هل ممدوح ناصح أمين؟
- ٣٨٧ هل يجوز السكوت عن بيان حال هذه الرواية؟
- ٣٨٨ من تناقض ممدوح
- ٣٨٩ حَفَاطٌ الشَّافِعِيَّةِ هُوَ لَا سَبَقُوا الشَّيْخَ نَاصِرَ الدِّينِ
- ٣٩٠ هل عمل ممدوح عمل ناصح أمين؟
- ٣٩١ هذا هو حال زيد بن جَبْرِةَ الَّذِي أَسْقَطَهُ مَدْمُوحٌ مِنَ الْإِنْسَانِ
- ٣٩٢ هذا الشاهد منكرٌ جدًّا
- ٣٩٤ تساهل ابن السُّكْنِ فِي كِتَابِهِ (السنن الصحاح المأثورة)
- ٣٩٥ الصَّلْتُ بْنُ دِينَارٍ هُوَ مَتْرُوكٌ عِنْدَ مَدْمُوحٍ نَفْسَهُ
- ٣٩٦ التصريح بالتحديث هو من تخالط ابن لُهَيْمَةَ
- ٣٩٧ ممدوح سَطَّرَ عَلَى نَفْسِهِ عِلْمَ إِطْلَاعِهِ وَفَحَصَهُ بِقَلَمِهِ
- ٣٩٨ حَفَاطٌ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ صَنَعُوا هَذَا قَبْلَ الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ
- ٤٠٠ لفظ «صالح» لا يعارض لفظ «ضعيف»

- ٤٠١ مخالفة عبد الله بن يحيى الزُّرَّام سندًا ومثناً
- ٤٠٢ ممدوح يُنَبِّئ الأحاديث بالعلل
- ٤٠٣ المخالفة تكون إذا اتفق المُخْرَج وأُحَدِّث
- ٤٠٤ ممدوح يُسَقِّط من السند زُيْعَةَ بن صالح الضعيف عنده
- ٤٠٥ ردُّ قول ممدوح بقول ممدوح
- ٤٠٦ ابن المُثَنَّن والحافظ لم يصنعا ما صنع ممدوح في التوثيق
- ٤٠٧ ماذا يحمل ممدوح في صدره على الشيخ ناصر الدين؟
- ٤٠٨ زيادة منكرة تفرد بها زياد بن عبد الله البكائي
- ٤٠٩ ممدوح يسقط زياد البكائي من السند
- ٤١٠ الشاهد والمشهود له هما حديث واحد
- ٤١٣ ممدوح يرُدُّ إعلال الحافظ يدون بيئته
- ٤١٤ حكم العراقي والحافظ يرُدُّ شواهد ممدوح
- ٤١٥ تناقض ممدوح في علي بن زيد بن جُدعان
- ٤١٦ هذا شاهد قاصر
- ٤١٧ هل ممدوح يغالط حين قال: «حسن لها الترمذي لذاته»؟
- ٤١٨ حَقَّاز من الشافعية يضعفون ما حسنه ممدوح
- ٤٢١ تَحَقَّق خشية ابن دقيق العيد في أن يكون هذا غلطاً
- ٤٢٢ شيخ الطبراني يتحمل هذا الاختلاف
- ٤٢٣ الأصل أنَّ الثقة يوافق الثقة
- ٤٢٤ كثرت المناكير في مرويات عبد المهيم بن عباس
- ٤٢٥ أمانة ممدوح ونُضْحُه
- ٤٢٦ وبين هنا نظير قيمة الرجوع إلى الأصول
- ٤٢٧ ممدوح يكتب حال متابعة أسوأ من المتابعة الغلط
- ٤٢٩ ممدوح يخرج على حكم عشرة من حَقَّاز الشافعية
- ٤٣٠ ممدوح يخرج على المشهور في حكم الحديث. لماذا؟

- ٤٣١ هذا هو ممدوح
- ٤٣٢ وبهذا لن ينتفع ممدوح بقوله: «والحديث قد سكت عنه أبو داود»
- ٤٣٣ فتادة كان يضطرب في هذه اللفظة
- ٤٣٤ ومع وضوح حكم الحَقَّاز الشافعية ممدوح يكاير
- ٤٣٥ ممدوح يسقط إبراهيم بن إسماعيل البشكري من الإسناد، لماذا؟
- ٤٣٦ لماذا أسقط ممدوح محمد بن كثير البُصَيْصِي من السند؟
- ٤٣٧ هل بلغ ممدوح حدَّ النُش؟
- ٤٣٨ وبهذا رجع الحديث إلى أنه عن وساطة مجهول
- ٤٣٩ أعلَّ هذا الطريق حَقَّاز من الشافعية
- ٤٤٠ لماذا كنتم ممدوح درجة حديث عائشة؟
- ٤٤١ هل يجوز أن يسكت ممدوح عن بيان حال عبد الله بن زياد المخزومي؟
- ٤٤٢ اضطراب عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في الحديث
- ٤٤٣ هل غالط ممدوح؟
- ٤٤٤ وبهذا رجع مرسل عكرمة إلى الموقوف عن عمر
- ٤٤٥ هذه الطرق لا يقوِّي بعضها بعضاً لأن الانقطاع وقع فيها في طبقة واحدة
- ٤٤٦ قصة جيفة الحمام تفرد بها طريف أبو سفيان السعدي
- ٤٤٧ قول الشيخ أحمد الحُمَارِي يرُدُّ قول ممدوح ردًّا
- ٤٤٨ هذا بحث ضائع عند ممدوح وأمثاله
- ٤٤٩ الأئمة قاطبة يضعفون ما ضَعَفَه الشيخ ناصر الدين وممدوح لا يبالي
- ٤٥٠ ماذا يقول شافعية دار البحث في قول ممدوح هذا؟
- ٤٥١ عبد الرحمن بن أبي الزُّنَاد خالف فرجع الحديث
- ٤٥٢ هذه المتابعة لا تُعْتَبَر ما رَجَّحه الأئمة من الوقف
- ٤٥٣ رواية الرفع مرجوحة منكرة
- ٤٥٦ حفص بن عمر العدني قلب الحديث
- ٤٥٧ لفظ «ارم به» جرح شديد وإن كان مُجْمَلًا

- ٤٥٩ ممدوح يرمي سبعة عشر إماماً بالتشدد ولا يبالي
- ٤٦٢ هل سيخجل شافعية دار البحوث من هذا؟
- ٤٦٣ ليس هذا الحديث في مُصَنَّفَاتِ حماد بن سلمة
- ٤٦٤ فَرَّقَ بين مُجَرَّدِ الرواية وثبوت السَّمَاعِ
- ٤٦٥ إعلال الحديث بإثبات الوساطة
- ٤٦٦ هذا الحديث ليس له غير هذا الطريق
- ٤٦٧ ما معنى قول أبي حاتم: «لم أدخله في التصنيف»؟
- ٤٦٩ هذا الحديث من منكرات ابن لهيعة
- ٤٧١ ممدوح لا يبالي بهذا كله
- ٤٧٢ مخالفة وخروج وظنون
- ٤٧٣ دعوى عريضة مخالفة للواقع
- ٤٧٤ ذكر التوضُّو بالنبيذ غير محفوظ أبداً
- ٤٧٥ هذا الحديث ضعيف عن أنس
- ٤٧٧ مخالفة زَمَعَةَ بن صالح العامة والخاصة
- ٤٧٨ مَنْ هو قوِيُّ النَّفْسِ في نقد أحاديث الصحيحين؟
- ٤٨٠ يزيد بن شُرَيْكٍ ليس يَمُنُّ بِحَمَلِ روايته على الوجهين
- ٤٨١ من مُتَأَلِّطَاتِ ممدوح المتكررة
- ٤٨٢ تناقض ممدوح في تحسين الترمذي
- ٤٨٣ هذا هو ممدوح في الملح والقدح
- ٤٨٤ تناقض ممدوح في حال شُرَيْكِ النخعي
- ٤٨٥ شُرَيْكٍ يخالف ويضطرب
- ٤٨٦ ممدوح يُعْرِضُ عن جواب الحفَّاطِ
- ٤٨٧ ممدوح هو الأبعد
- ٤٨٨ هل المَدُّ عند ممدوح هو رطلان عناداً لتضعيف الشيخ ناصر الدين
- ٤٨٩ إن سَلِمَ هذا من شُرَيْكٍ فَلَنْ يَسَلَّمَ من ابن عقيل

- ٤٩٠ هل ثبت في حديث الرُّبَيْعِ التَّمَضُّضُ والاستنشاق ثلاثاً؟
- ٤٩١ هذا من عاصم بن علي
- ٤٩٢ ابن عقيل لم يضبط هذا الحديث
- ٤٩٥ ممدوح يخالف كوكبة من حَفَّاطِ الشافعية
- ٤٩٦ هل ممدوح منهم؟
- ٤٩٧ البيهقي يردُّ قاعدة ممدوح في تقوية المرفوع بالموقوف
- ٤٩٨ مرتبة لفظ «تالف» في التبرج
- ٤٩٩ تناقض ممدوح في إعلال السند بِمَنْ لم يصح إليه السند
- ٥٠٠ تناقض ممدوح في حال محمد بن عبيد الله بن أبي رافع
- ٥٠١ مخالفة يزيد الرقاشي للزهري
- ٥٠٢ رواية تخليل اللحية في الضوء مرتين منكراً
- ٥٠٤ أَيْعَقَلُ أن يقول شافعيُّ هذا القول في (تقريب التهذيب)؟
- ٥٠٥ حال عامر بن شقيق عند الشيخ ناصر الدين
- ٥٠٦ هل تصحيح حديث الرجل يلزم منه أن يكون ثقة؟
- ٥٠٧ عامر بن شقيق تفرَّد بهذا الحديث
- ٥٠٨ لم يَبْهَتْ في تخليل اللحية حديث
- ٥١٠ قول: «إسناده حسن» لا يعارض إعلاله بالوقف
- ٥١١ أبو حاتم رَجَّحَ هذه الرواية المُرسَّلة
- ٥١٢ الأقرب إلى الصواب هو ترجيح رواية الوقف
- ٥١٣ ابن الترمكساني الحنفي وممدوح الشافعي
- ٥١٤ عبد الله بن عمر هنا هو العمري المُكَبَّرُ
- ٥١٥ ممدوح لا يبالي
- ٥١٧ ممدوح يُحَسِّنُ حديثاً متفقاً على ضعفه
- ٥١٨ حديث ابن عباس ضعيف جداً من هذا الطريق
- ٥١٩ مَنْ هي الوساطة بين عُبَّاد بن منصور وعكرمة؟

- ٥٢٠ تناقض ممدوح في حال عبّاد بن منصور
- ٥٢١ من هم النواصب المجرورون عند ممدوح ودار البحوث؟
- ٥٢٢ هل ممدوح ومن وراءه يقطعون بتقديم عليّ على عثمان؟
- ٥٢٢ هل ممدوح ومن وراءه يقدّمون عليّاً على أبي بكر وعمر؟
- ٥٢٢ لم تأليف هذا الكتاب في هذا الوقت العصيب؟
- ٥٢٢ الفتنة ثامنة في حضرموت لعن الله من أيقظها بمثل هذه الكتابات
- ٥٢٣ هل الشافعية حقاً غير مدركين إلى ماذا يسمى ممدوح ومن وراءه؟
- ٥٢٤ تناقض ممدوح في الجرح بالبدعة
- ٥٢٤ تناقض ممدوح في عننة المدلس
- ٥٢٦ روغان ممدوح
- ٥٢٧ التصريح بالسمع هنا غير محفوظ
- ٥٢٨ عكرمة هنا ليس هو مولى ابن عباس
- ٥٢٩ من قيل فيه: «ليس بالقوي» لا يحتج بحديثه
- ٥٣٠ سينان بن ربيعة وشهر بن حوشب يُستشهد بهما
- ٥٣١ تحقّق قول أبي حاتم والدارقطني في سينان بن ربيعة
- ٥٣٢ صار الحديث عن أنس وليس عن أبي أمامة
- ٥٣٣ اضطراب يجعله ممدوح وجهين
- ٥٣٥ بيان التّكارة في هذه الرواية
- ٥٣٦ جرح حفاظ من الشافعية لابن عقيل
- ٥٣٧ شك الراوي في سماعه الحديث من ثقة أو ضعيف
- ٥٣٨ اضطراب مُعمر بن راشد في روايته عن قتادة
- ٥٤٠ علي بن زيد بن جُدعان اضطرب في روايته هذه
- ٥٤١ لماذا عُمارة بن عثمان بن حُثَيْف مجهول العين؟
- ٥٤٣ راويان جعلهما ممدوح واحداً
- ٥٤٥ لماذا عُمارة بن عثمان عند الحفاظ مقبول؟

- ٥٤٦ هل هذا هو الغرور والتعالم يا ممدوح
- ٥٤٧ أمثل هذه الأقوال تحفظ حديث وسنة نبينا ﷺ؟
- ٥٤٨ الشيخ ناصر الدين ذهب مذهب جماعة العلماء المحققين
- ٥٤٩ الحكم لجمهور الأمة لا يمتن انفراد
- ٥٥٠ رواية «أو نقص» عن سفيان مر جراحة شاذة
- ٥٥٢ الإمام مسلم عدّه من جملة ما أنكر على عمرو بن شعيب
- ٥٥٣ تناقض ممدوح في تفسير «اله مناكير»
- ٥٥٤ الترمذي يريد إثبات مخالفة شريك لوكيع
- ٥٥٥ هذه الرواية أخطأ فيها شريك
- ٥٥٦ هل ذهل الشيخ ناصر الدين أو سها؟
- ٥٥٧ فليلك ذرّ الشيخ ناصر الدين
- ٥٥٩ الحديث من جميع طرقه ضعيف
- ٥٦١ حُفّاظ الشافعية في واد وممدوح في وادٍ آخر
- ٥٦٢ لماذا لم تثبت هذه المتابعة؟
- ٥٦٣ المُسَبِّب بن واضح دخل عليه حديث في حديث
- ٥٦٤ هذه الطريق من حديث ابن عمر غير محفوظة
- ٥٦٥ هذا الإسناد يدور بين الأعضاء والانقطاع
- ٥٦٦ وبهذا ظهرت تكارة هذه الفقرة
- ٥٦٨ رأى ابن المُلقّن الشافعي في تصحيح ابن السكن
- ٥٦٩ ذكّر المسح في هذه الرواية بن أو هام هشام بن سعد
- ٥٧٠ تناقض ممدوح وتخطئة نفسه لنفسه
- ٥٧١ طريق حميد عن أنس مُعلّلة
- ٥٧٣ ممدوح وقول الترمذي: «حسن غريب»
- ٥٧٤ هذه المخالفة من سلّمة بن الفضل
- ٥٧٥ لماذا الإمام الترمذي ربّ أحاديث الباب بهذا الترتيب؟

- أين التناقض والذهول يا مشاغب؟ ٥٧٦
- طريق حماد تعود إلى طريق عمرو بن عامر ٥٧٧
- في قبول زيادة المقبول مسلكتان ٥٧٨
- الترجيح بقريظة العدد ٥٧٩
- هل ابن عيينة رُوجع أم راجع نفسه؟ ٥٨٠
- وبهذا ظهر شدوذة زيادة «مرتين» ٥٨١
- عبد العزيز بن مسلم هو الأنصاري لا القسَمَلِي ٥٨٢
- ما هو حال أبي مَعْلُوق؟ ٥٨٣
- متن مرسل عطاء وحديث أنس ٥٨٥
- تفرّد أبي سعد الأعمى بهذه الرواية ٥٨٧
- لماذا نزلت مرتبة مراسيل عطاء؟ ٥٨٨
- هل هذا تناقض أم هوى يهوي بصاحبه؟ ٥٨٩
- الأثر والحديث فعلان مختلفان ٥٩٠
- معنى لفظ «صالح الحديث» إذا قرن بلفظ آخر ٥٩٢
- وعلى هذا فمحمد بن زيد العبدي يكتب حديثه ٥٩٣
- ما حال الراوي الذي في ضعفاء الدارطني بدون التنصيص على ضعفه؟ ٥٩٤
- هل الذهبي قال: «ثقة» أم «وثق»؟ ٥٩٥
- مَنْ عَلِمَ فيه جرح لا يُقال فيه: «مجهول» ٥٩٦
- تناقض ممدوح في قوله: «الجهالة ليست بجرح» ٥٩٧
- قول السخاوي في ثقات ابن حبان ٥٩٨
- قول العلاني فيمن لم يرو عنه إلا راو واحد فقط ٥٩٩
- أبو مسلم العبدي مجهول لا يُعرف له غير هذا الحديث ٦٠٠
- ما هو مُراد ابن عدي في قوله: «لا أعرف له غير هذا الحديث»؟ ٦٠١
- هل يُستشهد بمجهول العين التابعي ٦٠٣
- حال عمر بن المثنى ٦٠٤

- حال عطاء بن أبي مسلم الخراساني ٦٠٥
- قريظة لاحتمال السَّماع ٦٠٧
- هل قِيلَت رواية المغيرة بن شعبة؟ ٦١٠
- رفع حديث أنس خطأ ٦١١
- أبو يعقوب تحرّف من أبي يعفور ٦١١
- معنى قول: «وليس عند أهل البصرة عن حماد» ٦١٣
- تناقض وغفلة على طريقة ممدوح ٦١٥
- الجهل فنون وللغل والحقد بنون ٦١٦
- لفظ «ليس بشيء» عند ابن معين ٦١٩
- زيادة توكّد وهم يُكثّر بن عامر ٦٢٠
- مَنْ هذه حاله لا يُقبل منه هذا التفرّد ٦٢١
- هل ابن عدي لا يذكر في الترجمة إلا حديثاً منكراً فقط؟ ٦٢٢
- بتعدّد الواقعة تنتفي التّكارة فقط ٦٢٣
- هل ممدوح يدافع عن صحيح مسلم حقّاً؟ ٦٢٤
- حمل اللفظ على ظاهره واجب عند ممدوح ٦٢٥
- تقديم مسلم للرواية في صحيحه ٦٢٦
- هل هذا من عناد ممدوح وغطرسته؟ ٦٢٧
- لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء ٦٢٩
- وهذا من غشّ ممدوح ٦٣٠
- لم ينقل ممدوح المههم بن كلام الحافظ ٦٣١
- الشيخ أحمد العُمّاري ينقل اتفاق الحفّاظ وممدوح لا يبالي ٦٣٢
- تناقض ممدوح في حال إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي ٦٣٣
- تغافل ممدوح عن العلّة الرابعة ٦٣٤
- ممدوح يعاند قول الإمام الشافعي ٦٣٥
- ما هو المعتمد في الأخذ بالرخص؟ ٦٣٦

- قارن بين قول الحافظ البيهقي الشافعي وتهوّر ممدوح ٦٣٧
- ماذا نفعل تجاه الشيء الذي لم نقف عليه وذكره أحد أئمتنا؟ ٦٣٨
- لماذا حَرَفَ ممدوحُ البحث؟ ٦٣٩
- كيف نعرف الراوي المُتَّهَم في الإسناد؟ ٦٤١
- لا شك في تحميل أبي سعد البقّال هذا الاضطراب ٦٤٤
- مشاغبة ممدوح في حال خارجه بن مُصْعَب ٦٤٦
- بيان أبي حاتم وأبي زرعة لهذه التّكارة ٦٤٧
- هل تُثَبِّت الأحاديث بالواقع أم بالأسانيد والرواة؟ ٦٤٨
- لماذا لم نفرح بهذه المتابعة؟ ٦٤٩
- لا يصح في هذا الباب شيء ٦٥١
- رجوع الشيخ ناصر الدين عن تضعيف هذا الحديث ٦٥٢
- هل ثبت قول أحمد لقتيبة: «أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح»؟ ٦٥٣
- قراءة ثمانية أحاديث متاكر وغير محفوظة في رواية قتيبة عن ابن لهيعة ٦٥٥
- متى يذكر ممدوح عن ابن لهيعة؟ ٦٥٦
- تناقض ممدوح في قول التابعي: «كان يقال: أمرسلُ أم موقوف؟» ٦٥٧
- تلاعب ممدوح في قول التابعي: «من السنة كذا» ٦٥٩
- الشيخ ناصر الدين يقلل رواية العبادة عن ابن لهيعة إذا لم يُظْهَر ما يوجب ردّها ٦٥٩
- رأي الذهبي في ابن لهيعة ٦٦٠
- هذا الاضطراب من حماد بن سلمة ٦٦٢
- ممدوح يجادل عن تفرد كذاب ٦٦٤
- لا يشترط في الحديث الموضوع تعدّد وضعه ٦٦٥
- فهل هذا اضطراب أم تركيب أم سرقة أم وضع؟ ٦٦٧
- الريبة قائمة في هذا اللفظ ٦٦٩
- اختلاف الألفاظ هل تدل على تعدّد الواقعة؟ ٦٧٠
- الوليد بن عقبة مجهول العين ٦٧١

- قول البخاري: «لا يعرف له سماع من فلان» هو إعلال للسند أو للسند والمن ٦٧٣
- قول ممدوح: «الحكم بالجهالة معدوم لمن تقدم بعشرة قرون» لماذا؟ ٦٧٦
- حال مَقْطَرُ بن الهيثم ٦٧٨
- لا اختلاف بين قول البخاري وقول ابن حبان ٦٨٠
- معنى قول النووي: «باطل لا أصل له» ٦٨١
- لماذا نزلت مرتبة معاوية بن صالح؟ ٦٨٢
- لا يصح في هذا الباب شيء ٦٨٤
- حال سليمان بن أرقم عند الشيخ ناصر الدين ٦٨٥
- حديثان مختلفان متعارضان ٦٨٦
- إياس بن جعفر هل هو شخص أم شخصان؟ ٦٨٨
- من مجازفات ممدوح ٦٨٩
- لماذا ممدوح يكتّم هذا؟ ٦٩١
- الحديث عاد إلى شاهد ممدوح الأول ٦٩٢
- الذي حذفه ممدوح يقلب شاهده شاهداً عليه ٦٩٣
- ممدوح وقع في هذا لظلمه وبغيه ٦٩٥
- هل يصح ما يُنسَب إلى النووي من قبول زيادة الثقة مطلقاً؟ ٦٩٧
- هذا المتن يختلف عن متن حديث ابن لهيعة ٦٩٩
- معنى «أخرجه للمعرفة» ٧٠١
- هل شافعية دار البحوث يوافقون ممدوحاً على هذا؟ ٧٠٢
- هذا من تخاليف ابن لهيعة ٧٠٣
- معنى قول ابن عدي: «وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق» ٧٠٥
- حديث الحسن بن علي الهاشمي هذا حديث منكر ٧٠٦
- ذكر الشيطان في الأثرين ليس أمراً غريباً له حكم الرفع ٧٠٧
- لماذا نسب ممدوح - وهو يعلم - إلى مُعَلِّطَي الذي لم يقله؟ ٧٠٨
- أين أصحاب أبي هريرة من هذا الحديث؟ ٧٠٩

- تعريف المنكر الذي ذكره مسلم في مقدمة صحيحه لا يبالي بمدوح به ٧١٠
- حديث أبي هريرة من هذَّين الطريقين منكر ٧١١
- في الحديث اضطراب شديد مُخَيَّرٌ ٧١٢
- هل هذا تردُّدٌ بين مُسَيِّئِين أم اسمين؟ ٧١٣
- وَهُمْ قَبِيصَةٌ بن عقبة على الثوري ٧١٥
- الزيادة التي يتوقف أهل الحديث في قبولها ٧١٦
- قول: «حديث باطل» أي: منكر ٧١٧
- إذا عتَمَنَ الحجاج بن أرقطاة عن عمرو بن شعيب؛ فما هي الوساطة؟ ٧١٩
- هل الأوزاعي تابع حجاج بن أرقطاة أم العَرَزَمِيُّ؟ ٧٢٠
- مدحوص يصف حُفَاظًا بالإعراض عن القواعد ٧٢٢
- توثيق ابن حبان مردود من قول مدحوص نفسه ٧٢٤
- هذا من استكبار مدحوص ٧٢٥
- ماذا يقول شافعية دار البحوث في قول مدحوص هذا؟ ٧٢٦
- غمزٌ مدحوص للحافظ الهيثمي لماذا؟ ٧٢٩
- حديث أنس الصواب فيه الوقت ٧٣٠
- أخطأ حجاج بن أرقطاة سندا ومتنا ٧٣٢
- مدحوص لا يبالي بحكم أهل الاختصاص ٧٣٣
- لماذا أنكروا حديث بَقِيَّةَ هذا؟ ٧٣٤
- مدحوص يُجَيِّرُ المنكر بالمنكر ٧٣٥
- لا يفرح بهذا الشاهد غير مدحوص ودار البحوث ٧٣٦
- لمثل رواية ليث بن أبي سليم هذه تكلم فيه الأئمة ٧٣٧
- تحسين الحديث بلفظ: «البان» خطأ ٧٣٩
- مدحوص غارق في عتاده ٧٤٠
- مخالفة ابن ثمامة المجهول للثبتين ٧٤٤
- مدحوص يردُّ طريقة أهل الحديث ٧٤٦

- قول البخاري: «لا أعرف لأبي خالد سماعًا من قتادة» إعلانٌ بالكَتَارَةَ ٧٤٧
- جواب النووي الشافعي جوابٌ على مدحوص الشافعي ٧٤٨
- إثبات عتاد مدحوص ٧٤٩
- لماذا كتم مدحوص هذا؟ ٧٥٠
- لهذه الكتارة ونحوها جرح بعض الأئمة حُرِثَ بن أبي مطر ٧٥١
- هل يدين مدحوص ويقطع بأفضلية أبي بكر وعمر على علي؟ ٧٥٢
- فهذا يدلُّ على وَهْمٍ لفظ: «ثم احتبى» ٧٥٣
- يُسْتَرَطُّ للجمع تساري الرواة عددًا وصفةً ٧٥٤
- مدحوص يستكبر ويقول هذا مع علمه ٧٥٥
- يكون الحديث مُعَلَّمًا من طريق وثابتًا من طريق أخرى ٧٥٦
- وهذا كاف في إثبات نكارة رواية عائش بن أنس ٧٥٨
- عائش بن أنس لئن الحديث أوتى بين مجهول ٧٥٩
- هذا طريق وهم وغلط على عطاء بن أبي رباح ٧٦٠
- فهذا كلُّه يدلُّ على وهم ذكر عَمَّار ٧٦١
- الرواية المحفوظة هي أمرٌ عليُّ المقداد بالسؤال ٧٦٢
- الاختصار أو الوهم من دون زائدة بن قدامة ٧٦٣
- الاضطراب في تعين السائل ٧٦٤
- تعيين السائل في هذا الوجه يوافق رواية الثقات ٧٦٤
- الحديث محفوظ بذكر المقداد منكر بذكر عَمَّار ٧٦٥
- لماذا كتم مدحوص هذا؟ ٧٦٦
- وهذا من ابن حبان إعلانٌ بالمخالفة ٧٦٧
- إشارة الإمام النسائي لهذه الكتارة ٧٦٨
- لماذا اختلف في عدد من روى عن مسلم بن سلام؟ ٧٦٩
- حال مسلم بن سلام عن الشيخ ناصر الدين ٧٧٠
- لماذا كتم مدحوص قول ابن حبان؟ ٧٧١

- ٧٧٢ تلاعب ممدوح في قول الترمذي: «حسن»، «حسن غريب»
- ٧٧٣ ليس لابن القطان الفاسي في التجهيل مذهباً خاصاً به
- ٧٧٤ هذا النوع من الرواة عند ابن القطان من المجاهيل
- ٧٧٥ زيادة: «ولْيُؤد الصلاة» غير ثابتة
- ٧٧٦ حال جعفر بن الزبير
- ٧٧٧ هل رواية جعفر هذه من الخطأ أم من الكذب؟
- ٧٧٨ تفرّد شريك بذكر الاحتلام
- ٧٧٩ هذا الحكم ليس منسوخاً عند ابن عباس
- ٧٨٠ صنع الشيخ ناصر الدين مثل صنع المنذري الشافعي
- ٧٨١ الشيخ ناصر الدين حسن الحديث للشواهد
- ٧٨١ بيان حكم الشيخ ناصر الدين بالشدوذ
- ٧٨٣ اختلف في متن حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس
- ٧٨٣ لا شك في شدوذ رواية وَحَيْب بن خالد
- ٧٨٤ المخالفة هنا لَمَنْ هو أولى عدلاً وصفةً
- ٧٨٤ رواية وَحَيْب هذه لم توجد موصولة
- ٧٨٥ تحقّق وجود المخالفة عند ممدوح نفسه
- ٧٨٦ لو كانت هذه الزيادة محفوظة لما غفل عنها الحفّاظ
- ٧٨٧ هذه الرواية تليق بحال حماد بن واقد
- ٧٨٨ ما معنى قول الحافظ هذا الذي لم ينقله ممدوح؟
- ٧٨٩ رواية عبد العزيز هذه يتحقّق فيها قول ابن حبان
- ٧٨٩ وهذا الحديث من أغلاط علي بن أبي عمارة
- ٧٩٠ الحكم بالاضطراب هو الأقرب إلى الصواب
- ٧٩١ لا تصح رواية الأمر بالاستعاذة من حديث أنس
- ٧٩٢ الصواب أنّ الاستعاذة لدخول الخلاء هي من فعله لا يفتقر
- ٧٩٣ أبو معشر صحيح خالف في روايته هذه

- ٧٩٤ فهذه الزيادة منكورة
- ٧٩٥ هل معنى: «الجلدة» و«الجلدة» واحد؟
- ٧٩٧ لا تخالف بين هذين اللفظين
- ٧٩٩ وبهذا يصحّ قول الشيخ ناصر الدين: «منكر»

٨٠٠-٨٥٥

التعريف السابع

- ٨٠٠ ما هو الأصل الذي قام عليه كتاب ممدوح في التعريف بالأوهام؟
- ٨٠١ لماذا سلك ممدوح هذا المسلك؟
- ٨٠٢ لماذا قواعد وفروع كتاب ممدوح لا يعتمدها الشيخ ناصر الدين؟
- ٨٠٣ ممدوح يعتمد سكوت أبي داود في سنته
- ٨٠٤ الحافظ المنذري لا يعتمد سكوت أبي داود
- ٨٠٤ الحافظ ابن حجر لا يعتمد سكوت أبي داود
- ٨٠٥ الحافظ السخاوي لا يعتمد سكوت أبي داود
- ٨٠٥ الشيخ أحمد الغماري لا يعتمد سكوت أبي داود
- ٨٠٥ ممدوح يُقوّي المرفوع الضعيف بالموقوف على الإطلاق
- ٨٠٦ الإمام الترمذي لم يقوّ الضعيف المرفوع بالموقوف
- ٨٠٧ الإمام الترمذي لم يقوّ الحديث المعلول بالموقوف
- ٨٠٧ لم يضبط ممدوح الموقوف الذي يُقوّي به
- ٨٠٧ الموقوف نوعان فهل يقوّي بهما؟
- ٨٠٨ هل الإمام الشافعي يقوّي المرفوع بالموقوف؟
- ٨٠٩ الحافظ ابن حجر خالف طريقة ممدوح في تقوية المرفوع بالموقوف
- ٨٠٩ قول الترمذي: «وفي الباب عن فلان وفلان»
- ٨١٠ قول الحافظ العراقي يرادّ فهم ممدوح لقول الترمذي
- ٨١٠ الشاهد يكون لإثبات الرواية لا لإثبات معنى الرواية
- ٨١٠ ممدوح لا يراعي هذا في الشاهد والمشهود له

- أين الشاهد في هذه الروايات؟ ٨١١
- مددوح يقوِّي المرفوع بعمل الإمام ٨١١
- التصحیح أو التحسين يقتضي الاتصال و ٨١٢
- هل يضطرب مددوح في عباراته أم؟ ٨١٣
- هل عمل مددوح بما في (تتبيه) في (تعريفه) أم؟ ٨١٤
- إذا احتجَّ إمام مجتهد بالحديث؛ فمددوح يصحُّح ٨١٤
- ما هو المعارض القوي؟ ٨١٥
- قول مددوح هذا ينقض قوله السابق ٨١٦
- الراوي المسكوت عنه مقبول بشرط ٨١٧
- استنجد مددوح بأصول السادة الأحناف لرُدِّ قول ابن الترمذاني الحنفي لماذا؟ ٨١٨
- كم من سلاح لمددوح عطله الذهبي والحافظ؟ ٨١٨
- كلُّ من ليس في التهذيب وفروعه، والميزان ولسانه إمامًا ثقة أو مستور ٨١٩
- شيوخ الطبراني الذين ليسوا في الميزان ولسانه؛ ثقات ٨١٩
- كلُّ من لم يُذكر في كتب الضعفاء فهو ثقة ٨١٩
- قاعدة مددوح في المستور تتداخل مع قاعدته في المسكوت عنه ٨١٩
- ما يسعى إليه مددوح هو نفسه نقل ما يظله ٨٢٠
- قول الحافظ ابن حجر ينقض قاعدة مددوح في المستور ٨٢١
- توثيق العجلي ٨٢١
- مددوح يعتمد توثيق ابن حبان مطلقًا ٨٢٢
- لمَ رضي مددوح عن مبالغة ابن حبان وغمز غيره ٨٢٢
- مددوح يضطرب ويتناقض في توثيق ابن حبان ٨٢٣
- مددوح ينصُّ على تساهل ابن حبان في توثيق نوع من الرواة ٨٢٤
- الراوي المجهول ينفرد ابن حبان بتوثيقه هل يوثقه مددوح؟ ٨٢٥
- مددوح ينقض قاعدته في توثيق ابن حبان ٨٢٦
- مددوح له موقف خصومة من كتاب (تقريب التهذيب) ٨٢٧

- لماذا هذا الموقف من مددوح؟ ٨٢٨
- عنقة المدلس في صحيح ابن خزيمة وابن حبان ٨٢٨
- غلُو مددوح في وصفه من يرُدُّ حديثًا في صحيح ابن خزيمة وابن حبان للعننة ٨٢٩
- الحافظ يُعلِّم حديثًا في صحيح ابن حبان بعننة أبي الزبير ٨٣٠
- من قواعد مددوح: «مَنْ اختلف في صحبته فهو ثقة» ٨٣١
- عمل الحافظ نفسه يبطل قاعدة مددوح هذه ٨٣٢
- اعتراض عوامة على قول الحافظ ٨٣٣
- الراوي الذي يذكره الذهبي في جزء (المتكلم فيهم) لا ينزل عن مرتبة الحسن عند مددوح ٨٣٤
- مددوح نفسه يُصنِّف رواية ذكرهم الذهبي في جزء (المتكلم فيهم) ٨٣٥
- مددوح لا يقلل حكم المتأخرين على الرواة بالجهالة ٨٣٦
- مددوح يرد حكم الإمام البخاري: «رجل مجهول» ٨٣٧
- لماذا مددوح قعد هذه القاعدة؟ ٨٣٨
- من قواعد مددوح: «فرق كبير بين قول: «لا يعرف» ونحوه، وقول: «مجهول» ٨٣٩
- متى يكون قول: «لا أعرفه»، «لا يُعرف» يدل على الجهالة؟ ٨٤٠
- اعد مددوح: الراوي المجهول الذي لم يُسم في السند لا يصح الحكم عليه ٨٤١
- ٨٤١
- راويًا مبهمًا لم يُسم في السند بالجهالة ٨٤٢
- يحكم على الراوي المجهول بالجهالة ٨٤٣
- ميد يحكم على الراوي المجهول بالجهالة ٨٤٦
- ل الترمذي: «حديث غريب» لا يعني ضعف الحديث ٨٤٧
- ،: «الغريب في اصطلاح الترمذي هو الضعيف» ٨٤٨
- ،: «مراد الترمذي بقول: «غريب» يعني: ضعيف ٨٤٩

- ٨٤٩ ممدوح جعل لمراسيل التابعين حكماً واحداً المتسوية في الاسم
- ٨٥٠ تناقض ممدوح وفعل ما هو أهله
- ٨٥٠ الإمام الشافعي يتحرّز من مراسيل من دون كبار التابعين
- ٨٥١ البيهقي والذهبي يردّان تسوية ممدوح هذه
- ٨٥٢ الحافظ يُفرّق بين تسمية المراسيل وحكمها
- ٨٥٢ قاعدة: ما سكت الحافظ عنه في (الفتح) فهو حديث حسن

* * *